

مؤسسة
الشيخ الصدوق

مِلَالُ الْمُحَضَّرَةِ الْفَقِيرِ

لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ
أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ أَبِي بَوْنٍ
٢٠٦ هـ - ٢٨١ هـ

الجزء الأول

تحقيق
مؤسسة مجلس الضحى الثقافي

خازن فرهنگ
SADOUGHI HOUSE OF CULTURE

مُؤَسَّسَةٌ
الشيخ الصدوق

مِرَالِ الْخَيْرِ الْفَقِيرِ

لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ
أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ أَبُو بَكْرٍ

١٢٠٦هـ - ١٢٨١هـ

الجزء الأول

تحقيق

مؤسسة شمس العلوم الثقافية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة الناشر

الشيخ الصدوق : هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، أحد أبرز علماء ومُحدثي الشيعة في القرن الرابع الهجري ، وصاحب الكتب الحديثية والفقهية القيمة . ومع أننا لا نملك معلومات دقيقة عن عددها ، لكن المؤكد أنها أكثر مما في أيدينا في الوقت الحاضر .

وبحسب الكتابة المُنونة على قبر المرحوم الملا مهدي كرمشاهی - الجذ الأعلى لأية الله الشهيد محمد صدوق - فإن نُسبهُ يرجع إلى الشيخ الصدوق عليه السلام ، وكان اعتزازه بنُسبِهِ حافظاً له ولائبه المرحوم الحاج الشيخ محمد علي صدوق إلى إيلاء اهتمام خاص الاحياء تراث جدهم الأعلى ونشر آثاره .

ثم جاء هذا العمل الكبير باقتراح من المرحوم العلامة محمد رضا الحكيمى ، ومتابعات حثيثة من قبل السيد أحمد مسجد جامعى، جُمع فيه المرحوم صدوقى مؤلفات الشيخ الصدوق عليه السلام - المطبوعة منها والمخطوطة - وإعدادها للنشر ، فكانت النتيجة مجموعة رائعة تحوى ٣٤ مجلداً فى ٢٠ عنواناً، قام بتحقيقها وإخراجها (مؤسسة شمس الضحى)، وهى الآن فى متناول أيدي المحققين والباحثين والقراء الكرام .

وإذا كان المرحوم صدوقى قد توفى قبل أن يرى ثمرة جهوده ، فإننى أسألُ الله العلىّ القدير أن يجعل ثواب هذا العمل إلى روحه الطاهرة وروح والده الشهيد، إنه ولى ذلك، والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين.

إصدارات دار صدوقى الثقافية

محمد صدوقى | يزد - محرم الحرام ١٤٤٤

كلمة شمس الضحى :

قبسات

من حياة الشيخ الصدوق رحمه الله

التعريف به :

١. هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي^١، ويُعرف بالصدوق وابن بابويه^٢.

٢. قال النجاشي (٤٥٠ ق): شيخنا وفقهنا ووجه الطائفة بخراسان^٣.

٣. قال الطوسي (٤٦٠ ق): كان جليلاً حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم يُرَ في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه^٤.

٤. قال ابن شهر آشوب (٥٨٨ ق): مبارز القميين، له نحو من ثلاثمائة مصنف^٥.

٥. قال ابن إدريس الحلبي (٥٩٨ ق): كان ثقة، جليل القدر، بصيراً، ناقداً بالأخبار للآثار، عالماً بالرجال^٦.

٦. علي بن موسى بن محمد الطاووس (٦٦٤ ق): الشيخ المتفق على علمه وعدالته^٧... العظيم الشأن^٨، أهل اليقين^٩، ثقة معتمد عليه^{١٠}.

٧. الحسن بن يوسف الحلبي (٧٢٦ ق): من أكابر علمائنا، وهو مشهور بالصدق والثقة والفقہ^{١١}.

وقد أثنى عليه جم غفير من العلماء والفقهاء في كل عصر وزمان، إلى زماننا هذا. وما ذكر من باب الأنموذج؛ فإن مثل الصدوق أجل من أن يحتاج إلى أي ثناء وتوثيق.

١. رجال النجاشي: ٣٨٩، الرقم ١٠٤٩. ٢. الغيبة للطوسي: ٣٩.

٣. رجال النجاشي: ٣٨٩، الرقم ١٠٤٩. ٤. الفهرست: ٤٤٢، الرقم ٧١٠.

٥. معالم العلماء: ٩٩، الرقم ٧٤٠. ٦. السرائر ٢: ٥٢٩.

٧. فرج المهموم: ١٢٩، فلاح السائل: ٤٩. ٨. فرج المهموم: ٩٨.

٩. كشف المحجة: ٨٣. ١٠. كشف المحجة: ١٨١.

١١. مختلف الشيعة ٢: ١٣٥.

ولادته:

وُلِدَ قَدْ سَ سِرَّهٗ بِدَعَاءِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِخْبَارِهِ بِأَنَّهُ وَلَدٌ مُبَارَكٌ فَقِيهٌ^١.

قال النجاشي في ترجمة أبيه: كان قدم العراق، واجتمع مع أبي القاسم الحسين بن روح رحمه الله، وسأله عن مسائل. ثم كاتبه بعد ذلك على يد علي بن جعفر بن الأسود يسأله أن يوصل له رقعة إلى صاحب عليه السلام ويسأله فيها الولد. فكتب إليه: «قد دعونا الله لك بذلك، وسترزق ولدين ذكرين خيَّرين».

فولد له أبو جعفر وأبو عبدالله من أم ولد.

وكان أبو عبدالله الحسين بن عبدالله يقول: سمعت أبا جعفر يقول: «أنا وُلِدْتُ بِدَعْوَةِ صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ويفتخر بذلك^٢.

ثم إنه لم يرد تحديدٌ لتاريخ ولادته، ولكن يظهر ممَّا ذُكِرَ آنفاً وغيره أنَّ ولادته أعقبت بداية النيابة الخاصة لأبي القاسم الحسين بن روح (٣٠٥ق).

أسرته:

والده: أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (٣٢٩ق). قال النجاشي عنه: شيخ القميين في عصره، ومتقدمهم وفقههم وثقتهم. كان قدم العراق واجتمع مع أبي القاسم الحسين بن روح رحمه الله وسأله مسائل... له كتب^٣.

وقال الشيخ: كان فقيهاً جليلاً ثقةً، وله كتب كثيرة^٤.

وقال ابن فهد الحلبي: المراد بالصدوق محمد بن بابويه، وبالفقيه أبوه. وقد عبَّرَ عنهما بالصدوقين والفقيهين وابني بابويه^٥.

أمه جارية ديلمية^٦.

١. انظر: كمال الدين ٢: ٥٠٢ الحديث ٣١، الغيبة للطوسي: ١٩٥ و ٣٢٠.

٢. رجال النجاشي: ٢٦١ الرقم ٦٨٤. ٣. رجال النجاشي: ٢٦١، الرقم ٦٨٤.

٤. الفهرست: ٢٧٣، الرقم ٣٩٣. ٥. المهذب البارع ١: ٦٨ - ٦٩.

٦. الغيبة للطوسي: ١٨٨.

أخواه :

١. أبو عبدالله الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي الذي ولد هو والصدوق بدعاء الحجّة عليه السلام^١.

قال النجاشي عنه : ثقة روى عن أبيه إجازة. له كتب منها : كتاب التوحيد ونفي التشبيه ، وكتاب عمله للصاحب أبي القاسم بن عبّاد^٢.

وقال الشيخ عنه : كثير الرواية ، يروي عن جماعة ، وعن أبيه ، وعن أخيه محمّد بن علي ؛ ثقة^٣.

٢. الحسن بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي .

قال الطوسي عنه : هو الأوسط ، مشغّل بالعبادة والزهد ، لا يختلط بالناس ولا فقه له^٤. كما يوجد بين أكتاف أسرة الصدوق عدّة أخرى من العلماء ورواة الحديث ؛ أوردناهم بالتفصيل في كتاب «حياة الشيخ الصدوق» فليُرجع إليه .

مشايخه :

إنّهم يزيدون على مائتي رجل ؛ قد ذكرناهم أجمعين في كتاب «حياة الشيخ الصدوق» مرتّباً على حروف المعجم ، منهم :

١. والده أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي (٣٢٩ ق). فإنّ كتب الصدوق مشحونة بروايته عنه^٥.

٢. أبو جعفر محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد القمّي (٣٤٣ ق). قال السيّد الخوئي رحمه الله تعالى عنه : قد ذكره الصدوق في المشيخة ما يقرب من مائة وأربعين مورداً ، وكان يعتمد عليه ويتّبعه فيما يذهب إليه^٦.

٣. محمّد بن علي بن ماجيلويه . قد روى عنه كثيراً في كتبه مترضياً عليه . قال السيّد الخوئي عنه : وقع بهذا العنوان في اثنين وخمسين مورداً من مشيخة الفقيه^٧.

١. الغيبة للطوسي : ١٨٨ .

٢. رجال النجاشي : ٦٨ ، الرقم ١٦٣ .

٣. الغيبة للطوسي : ١٨٨ .

٤. رجال الطوسي : ٤٦٦ ، الرقم ٢٨ .

٥. انظر : الخصال : ٥٤ و ٥٥ و ٦٢ و ٦٣ و

٦. معجم رجال الحديث ١٥ : ٢٠٧ .

٧. معجم رجال الحديث ١٧ : ٥٥ .

١٠ كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

٤. محمد بن موسى بن المتوكل . قد أكثر الرواية عنه في كتبه مترصياً عليه . قال السيد الخوئي عنه : وذكره في المشيخة في طرقه إلى الكتب في ثمانية وأربعين مورداً^١ .

الراون عنه :

قد بلغ عددهم أربعين رجلاً أوردناهم في كتاب «حياة الشيخ الصدوق» . فالأهم منهم :

١. أبو القاسم السيد المرتضى علم الهدى^٢ .
٢. أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزّاز القمي الرازي^٣ .
٣. أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان المفيد^٤ .
٤. والد النجاشي أبو الحسن علي بن أحمد بن العباس^٥ .

آثاره العلميّة :

إنّها تزيد على مائتي كتاب . فالمطبوع منها :

١. كتاب من لا يحضره الفقيه : وهو كتابنا هذا .
٢. الخصال .
٣. الهداية .
٤. المقنع .
٥. كمال الدين وتمام النعمة .
٦. الأمالي .
٧. المواعظ .
٨. عيون أخبار الرضا عليه السلام .
٩. مصادقة الإخوان .
١٠. ثواب الأعمال وعقاب الأعمال .
١١. التوحيد .
١٢. علل الشرائع .

٢. الغدير ٤ : ٢٧٠ .

١. معجم رجال الحديث ١٧ : ٢٨٤ .

٤. الأمالي للمفيد ، المجلس السادس : ٤٣ .

٣. كفاية الأثر : ١٠ و ١٩ و ٤٥ و ٤٩ .

٥. رجال النجاشي : ٣٩٢ .

١٣. فضائل الشيعة.

١٤. صفات الشيعة.

١٥. الاعتقادات.

١٦. فضائل الأشهر الثلاثة.

١٧. معاني الأخبار.

رحلاته:

كانت رحلاته إلى البلاد لأخذ الروايات عن الرواة أو نقلها لهم، أو الردّ لشبهات الناس، والذبّ عن الدين الحنيف. ويظهر من رواياته أنّه رحل إلى البلدان التالية:

١. الريّ، خلال الفترة ما بين العامين ٣٣٩ و ٣٤٧.

٢. مشهد الرضا عليه السلام؛ بدأ رحلته إليه في رجب (٣٥٢ق)^١.

٣. نيشابور (٣٥٢ق)^٢.

٤. بغداد (٣٥٥ق)^٣.

٥. فيد؛ بليدة في طريق مكّة من الكوفة^٤.

٦. الكوفة^٥.

٧. سرخس^٦.

٨. مرو، أو مرو روذ^٧.

٩. بلخ^٨.

١٠. سمرقند^٩.

١١. إيلاق^{١٠}.

١٢. فرغانة^{١١}.

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٨٤. ٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٦٦.

٣. رجال النجاشي: ٣٨٩. ٤. التوحيد: ٣٥٣.

٥. الخصال: ١١٥ و ٥٠٤ و ٢٠٧. ٦. التوحيد: ٢٢ و ٤٠٩.

٧. كمال الدين: ٤٣٣ و ٤٧٦. التوحيد: ٢٤. ٨. معاني الأخبار: ١٢١.

٩. الخصال: ٤٥ و ٢٢٠ و ٣١٥. ١٠. كمال الدين: ٢٩٢ و ٢٩٣.

١١. الخصال: ٢٦٨ و ٣٤٥.

١٣. اخسيكت^١.

١٤. جبل بوتك^٢.

١٥. همدان^٣.

وفاته:

توفي رحمه الله تعالى في الري سنة ٣٨١ ق^٤ ودفن فيها. ومزاره معروف بـ «ابن بابويه» عليه قبة، قريب من برج طغرل.

النسخ الخطيَّة المعتمدة:

اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب و تقويم نصّه على عشرة نسخ خطيَّة عتيقة معتبرة، صفتها:

١. مخطوطة «أ»:

المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي في مدينة قم، برقم ١٢٢. كتبها المولى عبد الله بن الحسين الشوشترى (وهو عالم جليل، من أساتذة العلامة محمد تقي المجلسي الأول) في شهر شعبان سنة ٩٩١ للهجرة، قابلها مع عدّة نسخ معتبرة، وقابلها العلامة محمد تقي المجلسي الأول مرّة أخرى. وعلى النسخة بلاغات وإجازات بخط العلامة محمد باقر المجلسي، والعلامة المولى محمد صالح المازندراني خلال سنتي ١٠٧٥ - ١٠٨٠ للهجرة. أوراقها: ٣٤١. ذكرت في فهرس المكتبة ١: ١٤٥. استفدنا منها في الأجزاء الأربعة.

٢. مخطوطة «ج»:

المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي في مدينة قم، برقم ١٣٥٩. كتبها الحسين بن سعد الدين محمد بن الحسين... يحيى بن ذر بن أبي ذر الغفاري في ٢٨ شهر رجب ١٠٠٨ للهجرة. وعلى ظهر النسخة إجازة للناسخ، كتبها الشيخ الحسن بن زين الدين العاملي (صاحب كتاب المعالم) بتاريخ عيد الغدير سنة ١٠٠٦ للهجرة. أوراقها: ٢٨٠. ذكرت في فهرس المكتبة ٤: ١٣٤. استفدنا منها في الأجزاء الأربعة.

٢. كمال الدين: ٤٧٢.

١. الخصال: ١٧٧.

٤. رجال النجاشي: ٣٩٢.

٣. كمال الدين: ٣٦٩، التوحيد: ٧٧.

٣. مخطوطة «ز» :

المحفوظة في المكتبة المرحوم الوزير العامدة في مدينة يزد، برقم ٧٣٧. كتبها محمد علي بن حاجي حميد في القرن العاشر الهجري. قوبل مرتين، وعدد أوراقها: ٣٧٠. ذكرت في فهرس المكتبة ٢: ٦٢١. استفدنا منها في جزئي ١ و ٢.

٤. مخطوطة «ق» :

المحفوظة في مكتبة الأستانة المقدسة الرضوية في مدينة مشهد، برقم ١٣٨٤٦. كتبها المولى نعمة الله بن حمزة العميدي الحسيني (من تلامذة الشيخ البهائي) في شهر رمضان سنة ٩٨٠ بالنجف الأشرف، وعلى النسخة بلاغات بخط الشيخ البهائي رحمه الله تعالى. أوراقها: ٣٩١. ذكرت في فهرس المكتبة ١٤: ٥٥٦. استفدنا منها في الأجزاء الأربعة.

٥. مخطوطة «ي» :

المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي في مدينة قم، برقم ٣٢٩. كتبها محمد حسين بن يادكار محمد الفندرسكي الإسترآبادي سنة ١٠٦٩ بقرية شاه جهان آباد. قرئت النسخة بالدقة على العالم الجليل الشيخ يوسف البحراني (صاحب الحقائق الناطرة) وعليها إنهاء بخطه الشريف تاريخها ٢٧ جمادى الأولى ١١٧٦. والنسخة مشحونة بالتعليق والحواشي الكثيرة من إفاداته. أوراقها: ٣١٨. ذكرت في فهرس المكتبة ١: ٣٦٥. استفدنا منها في الأجزاء الأربعة.

٦. مخطوطة «أ» :

المحفوظة في مكتبة المتحف البريطاني في مدينة لندن، برقم ٨٣٣٢-ش. كتبها محمد بن علي الكشي في ٢١ شهر شوال سنة ٦٥٢ للهجرة. وهي نسخة مصححة سقطت من أولها عدة أوراق. ذكرت في فهرس مصورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ٢: ٧١. استفدنا منها في الجزء ١.

٧. مخطوطة «ع» :

تعلق بمكتبة الدكتور حسن ذو الفقاري الخاصة في مدينة يزد، وقد انتقلت أخيراً إلى مكتبة خاصة أخرى بقم. كتبت هذه النسخة المصححة العتيقة سنة ٥٧٤ للهجرة، وعليها تملك الوزير العالم الشيعي ابن العلقمي. استفدنا منها في الجزء ٢.

٨. مخطوطة «ل» :

المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي في مدينة قم، برقم ٢٣٥. يظهر من خطها أنها كتبت في القرن السادس، أوراقها: ١٤٨. ذكرت في فهرس المكتبة ١: ٢٦٠. استفدنا منها في الجزء ٣.

٩. مخطوطة «ن» :

المحفوظة في مكتبة المجلس الشورى الإسلامي في طهران، برقم ٣٠٨٣. كتبها محمد باقر بن فخر الدين علي سنة ١٠٥١ للهجرة، وقرئت على المولى محمد تقي المجلسي الأول مرتين: الأولى عام ١٠٥٨، والثانية عام ١٠٦٠ للهجرة. ذكرت في فهرس المكتبة ١٠ (٢): ٦٣٨. استفدنا منها في الجزء ٣.

١٠. مخطوطة «م» :

المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي في مدينة قم، برقم ٢١٥١. وهي نسخة يرجع تاريخ كتابتها إلى القرن السابع، وعليها تملك المولى حبيب الله الكاشاني، أوراقها: ١٦٨. ذكرت في فهرس المكتبة ٦: ١٥٩. استفدنا منها في الجزء ٤. ولكن لم نستفد منها في قسم المشيخة، لأن هذا القسم فيها كانت كتابتها متأخرة غير مصححة. واستفدنا أيضاً في تحقيق هذا الكتاب من الطبعة المصححة الرائجة بتصحيح العلامة المحقق الميرزا علي أكبر الغفاري نعمده الله برحمته، رمزنا بها بالحرف «ط». واعتمد هو في تصحيحه على النسخ التالية:

١. نسخة العلامة الميرزا أبي الحسن الشعراني، كتبها عبد الله بن محمد شريف عبد الرب السمناني، وفي آخرها قبل المشيخة إجازة الشيخ الحر العاملي بخطه لمحمد إبراهيم بن محمد نصير.

٢. نسخة العالم المعظم السيد محمد باقر السبزواري أستاذ كلية الإلهيات في جامعة طهران، تاريخها ١٠٧٤ الهجري، كتبها: الميرزا محمد الركاوندي.

٣. نسخة العالم البارع الشيخ نجم الدين حسن زاده الأمللي، تاريخها ١٠٧٥ الهجري، كتبها محمد صالح بن صفي الدين محمد.

٤. نسخة العالم المفضل الشيخ حسن المصطفوي التبريزي نزيل طهران، تاريخها ١٠٣٠ الهجري، كتبها أبو الحسن، وقرأها بتمامه المولى خليل بن الغازي القزويني (صاحب كتابي الصافي و الشافي في شرح الكافي)، كما هو بخطه الشريف في هامش

- الكتاب، وأرخ تاريخ فراغه منها ١٠٣٤.
٥. نسخة مشحونة بالحواشي، تفضل بإرسالها المحقق المدقق السيد موسى الزنجاني، والنسخة مصححة مقروءة على المولى محمد تقي المجلسي، تاريخها عام ١٠٥٧، وكتبها غير مذكور.
٦. نسخة نفيسة لمكتبة مولانا المعظم الشيخ حسين مقدس نزيل المشهد الرضوي، تاريخها ١١٠١ الهجري، كاتبها محمد صادق بن محمد يوسف المشهدي.
٧. نسخة مصححة للفاضل الجليل الشيخ محمد كاظم مدير شأنه جي، كاتبها نور الدين بن محب الدين أحمد الكازروني، صححها وقابلها محمد خان بن محمد توسركاني، وأرخ إتمام المقابلة ١٠٩٧.
٨. نسخة أخرى لمعظم له مزيّنة بخط الفقيه المتكلم المحقق محمد باقر بن محمد مؤمن المشتهر بالمحقق السبزواري، قرأها عليه بعض تلاميذه، كما رقم بخطه الشريف وأرخ الفراغ من النصف الأول منها ١٠٦٥.
٩. نسخة لخرانة كتب العالم المحقق الشريف السيد أبي الحسن المرتضوي الموسوي، تاريخها ١٠٩٢، كاتبها محمد تقي بن أبي القاسم شهریار الشهيرزادي.
١٠. نسخة عتيقة بدون التاريخ، غير مذكور كاتبها، تفضل بإرسالها الشيخ نجم الدين الآملي المذكور سابقاً، وهذه النسخة ناقصة من آخرها وريقات، وعلى ما هو الظاهر من خطها كتابتها قبل الألف.
١١. نسخة مصححة لمكتبة المولى المعظم الحاج الشيخ حسين مقدس المذكور سابقاً، قابلها السيد فخر الدين محمد الموسوي المجاز من المولى أحمد بن الحاج محمد التوني، وقرأها عليه كما رقم في آخرها، كاتبها محمد صالح بن الحاج سرور، تاريخها عام ١٠٧٣.
١٢. نسخة للخطيب الشريف السيد علي الأحمدی الطهراني، كاتبها محمد علي بن محب علي، تاريخها عام ١٠١٣.
١٣. نسخة مشحونة بالحواشي لمكتبة الحجة الشيخ عبد الرحيم الرباني، تاريخها ١١٠١، كاتبها علي بن المير بديع الحسيني، ونقل في آخرها عن نسخة صورة إجازة المؤلف للسيد أبي عبد الله نعمة، الذي ألف الكتاب بالتماسه، وهي هكذا: «تمت أسانيد كتاب من لا يحضره الفقيه بحمد الله ومنه، والصلاة على محمد وآله الطاهرين. يقول محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب: قد سمع السيد

الشریف الفاضل أبو عبد الله محمد بن الحسن العلوي الموسوي المدني المعروف بنعمة أدام الله تأييده وتوفيقه وتسديده هذا الكتاب من أوّله إلى آخره بقراءتي عليه، ورويته عن مشايخي المذكورين، وذلك بأرض بلخ في ناحية إيلاق بخطّي، حامداً لله وشاكراً، وعلى محمد وآله مصلياً».

١٤. نسخة ثمينة تفضّل بإرسالها أخيراً بعد خروج جلّ المجلّد الأوّل من الطبع: الحجة الشریف السيّد موسى الزنجاني، تاريخها ١٠٨٨، كاتبها عبد الرحيم بن عبد الصمد الفرخ آبادي.

منهجنا في التحقيق:

وكان منهجنا في تحقيق هذا الكتاب وإحيائه موزّعاً على المراحل التالية:

١. استنساخ النصّ ثمّ مقابلته مع النسخ الخطيّة المعتمدة بالدقّة؛ ثمّ تثبيت الاختلافات الواردة فيها.

٢. تقويم متن الكتاب وضبط نصّه، بعد ملاحظة جميع الاختلافات الواردة في النسخ الخطيّة المذكورة.

٣. تنزيل هوامش الكتاب؛ مستفيداً من كلّ ما أنجز في المرحلتين المتقدمتين، وصياغة الكتاب بهذا الشكل اللائق الفنّي.

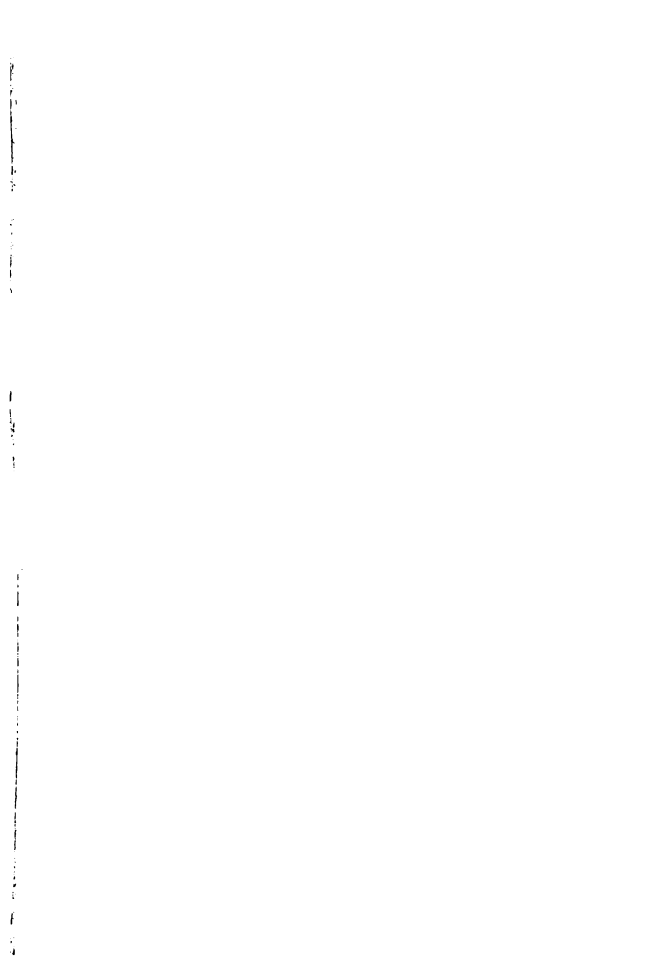
٤. إيراد بعض الشروحات للمفردات الغريبة، والتعليق النفيسة على بعض العبارات الغامضة في المتن، وجعلناه في نهاية كلّ جزء من الكتاب، وذلك إتماماً للفائدة.

وقد اتخذنا جلّ هذه التعليقات من إفادات أعلام الطائفة ومحقّقها كالمولى محمد تقي المجلسي، والعلامة محمد باقر المجلسي، والمولى محسن الفيض الكاشاني، والمولى مراد التفرشي، وسلطان العلماء المرعشي، والعلامة أبي الحسن الشعراني، والعلامة علي أكبر الغفاري رحمة الله عليهم أجمعين.

وختاماً:

نسأل الله سبحانه أن يوفّقنا لإحياء ونشر مزيد من تراث الأئمة الأطهار عليهم السلام، وأن يبارك في هذا المشروع، وأن يتقبّل منا هذا المجهود، إنّه سميع مجيب، والحمد لله ربّ العالمين، وصلواته على محمد وآله الطيّبين الطاهرين.

[مقدمة المؤلف]



[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم^١

اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَشْكُرُكَ، وَأُؤْمِنُ^٢ بِكَ، وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ، وَأُقِرُّ بِذَنْبِي إِلَيْكَ، وَأُشْهِدُكَ أَنِّي مُقَرَّرٌ بِوَحْدَانِيَّتِكَ، وَمُنَزَّهٌ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِذَاتِكَ^٣ مِمَّا نَسَبَكَ إِلَيْهِ مَنْ شَبَّهَكَ وَالْحَدَّ فِيكَ، وَأَقُولُ: إِنَّكَ عَدْلٌ فِيَا فَضِيَّتَ، حَكِيمٌ فِيَا أَمْضِيَّتَ، لَطِيفٌ لَمَّا شِئْتَ. لَمْ تَخْلُقْ عِبَادَكَ لِفَاقَةٍ، وَلَا كَلَّفْتَهُمْ إِلَّا دُونَ الطَّاقَةِ، وَإِنَّكَ ابْتَدَأْتَهُمْ بِالنَّعَمِ رَحِيماً، وَعَرَّضْتَهُمْ لِلِاسْتِحْقَاقِ حَكِيماً، فَأَكْمَلْتَ لِكُلِّ مَكْلَفٍ عَقْلَهُ، وَأَوْضَحْتَ لَهُ سَبِيلَهُ، وَلَمْ تُكَلِّفْ مَعَ عَدَمِ الْجَوَارِحِ مَا لَا يَبْلُغُ إِلَّا بِهَا، وَلَا مَعَ عَدَمِ الْمُخْبِرِ الصَّادِقِ مَا لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِهِ.

فَبَعَثْتَ رَسْلَكَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَأَمَرْتَهُمْ بِنَضْبِ حُجَجٍ مَعْصُومِينَ يَدْعُونَ إِلَى سَبِيلِكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكَ حُجَّةٌ بَعْدَهُمْ، وَلِيُهْلِكَ مِنْ هَلَكَ عَنْ بَيْتِهِ، وَيُحْيِيَ^(١) مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْتِهِ، فَعَظُمْتَ بِذَلِكَ مِثْنَتَكَ عَلَى^٤ بَرِيَّتِكَ، وَأَوْجِبْتَ عَلَيْهِمْ حَمْدَكَ^٥. فَلَكَ الْحَمْدُ^٦ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُكَ وَأَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ، وَتَعَالَيْتَ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلوّاً كَبِيراً.

قال الشيخ الإمام السعيد الفقيه، نزيل الري^٧، أبو جعفر محمد بن علي بن

١. ج : + «وبه ثقني». ي : + «وبه نستعين». ٢. أومن : هامش «ج» : «آمن».

٣. ومنزهك عما لا يليق بذاتك : ب : «و تنزهك عما لا يليق بذلك» !

٤. ج : + «أهل». ٥. حمدك : هامش «ي» : «حقك».

٦. ب - «فلك الحمد».

٧. ي، ز : - «نزيل الري». وكذا في «ج» ولكنها مذكورة في هامشها.

الحسين بن موسى بن بابويه القمي^١ - مصنف هذا الكتاب^٢ - قدس الله روحه^٣ :
 أما بعد، فإنه لما ساقني القضاء^٤ إلى بلاد^٥ الغربية، وحصلني القدر منها^٦ بأرض
 بلخ من قصبة إيلاق^٧، ووردها^٨ الشريف الدين^٩ أبو عبد الله المعروف بنعمة^{١٠}،
 وهو محمد بن الحسن^{١١} بن إسحاق بن الحسن^{١٢} بن الحسين^{١٣} بن إسحاق بن موسى
 بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، فدام
 بمجالسته سروري، وانشرح بذاكرته صدري^{١٤}، وعظم بمودته تشرفي، لأخلاق قد
 جمعها إلى شرفه من ستر^{١٥} وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى
 وإخبات^{١٦}، فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطرب الرازي^{١٧} وأترجمه
 بكتاب من لا يحضره الطبيب، وذكر أنه شاف في معناه، وسألني أن أصنف له كتاباً
 في الفقه والحلال والحرام والشرائع والأحكام، موفياً على جميع ما صنف^{١٨} في
 معناه، وأترجمه^{١٩} بكتاب من لا يحضره الفقيه، ليكون إليه مرجعه وعليه معتمده وبه
 أخذه، ويشترك في أجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه، هذا مع نسخيه لأكثر

١. ي : + «نزيل الري».
٢. مصنف هذا الكتاب : ي : «المصنف لهذا الكتاب» وفي هامشها كالمثبت.
٣. قدس الله روحه : ي : «رحمة الله عليه» وفي هامشها كالمثبت.
٤. القضاء : شطب عليها في «ي».
٥. بلاد : هامش «ي» : «بلد».
٦. منها : ب، ز : «بها». وكذا في هامش «ج» و«ي». فالباء بمعنى «في».
٧. وردها : ج، ب : «وردها».
٨. الشريف الدين : ز، ي : «شريف الدين». وفي هامش «ي» كالمثبت.
٩. بنعمة : هامش «ج» : «بنعمة الله».
١٠. الحسن : ب، ج، هـ : «الحسين».
١١. الحسن : ز، ب، ج، هـ : «الحسين». وفي هامش «ج» كالمثبت.
١٢. شطب في «ي» على «بن الحسين» وكذا ورد في هامشها عن نسخة أخرى بدونها.
١٣. صدري : ز، هامش «ج» : «صدوري».
١٤. ستر : هامش «ج» : «شرف».
١٥. وإخبات : هامش «ج» : «واجتناب». والإخبات : الخشوع والتواضع.
١٦. صنف : هامش «ي» و«ج» : «صنف».
١٧. وأترجمه : ب : «فأترجمه».

ما صَحَّحَني من مصَنَّفاتي^(٥) وسَمِعَهُ لها^١ وروايتها^٢ عَنِّي ووقُوفِهِ على جملتها، وهي مائتا كتابٍ وخمسة وأربعون كتاباً.

فأَجَبْتُهُ أدام الله توفيقه إلى ذلك لَأَنِّي وَجَدْتُهُ^٣ أهلاً له، وَصَنَّفْتُ له هذا الكتاب بحذف الأسانيد لئلا تَكْثُرَ طُرُقُهُ وإن كَثُرَتْ فوائده، ولم أَقْصِدْ فيه قَصْدَ المصَنِّفين في إيراد جميع ما رَوَوْهُ، بل قصدْتُ إلى إيراد ما أَفتي به وأَحْكُمُ بِصِحَّتِهِ^(٦) وأَعْتَقِدُ فيه أَنَّهُ حَجَّةٌ فيما بيني وبينَ رَبِّي تَقْدَسَ ذِكْرُهُ وتعالَتْ قدرته.

وجميع ما فيه مُسْتَخْرَجٌ من كُتُبٍ مشهورة عليها المَعْوَلُ وإليها المرجعُ، مثل كتاب حَرِيز بن عبد الله السَجِسْتَانِي^(٧)، وكتاب عُيَيْدُ الله بن عَلِيّ الحَلَبِيِّ^(٨)، وَكُتِبَ عَلَيَّ بن مَهْزِيَارِ الأَهْوَازِيِّ^(٩)، وَكُتِبَ الحَسَنِ بن سعيد^(١٠)، وَنَوَادِرُ أَحْمَد بن مُحَمَّد بن عيسى^(١١)، وكتاب نَوَادِرِ الحِكْمَةِ تصنيف مُحَمَّد بن أَحْمَد بن يحيى بن عِمْران الأَشْعَرِيِّ^(١٢)، وكتاب الرِّحْمَةِ لسعد بن عبد الله^(١٣)، وجامع شيخنا^(١٤) مُحَمَّد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه^(١٥)، وَنَوَادِرُ مُحَمَّد بن أَبِي عُمَيْرٍ^(١٦)، وَكُتِبَ^٧ المَحَاسِنُ لِأَحْمَد بن أَبِي عبد الله البَرْقِيِّ^(١٧)، وَرسالة أَبِي رضي الله عنه^(١٨) إِلَيَّ، وَغيرها من الأصول والمصَنَّفَاتِ التي طُرِقَ إليها معروفةٌ في فِهْرَسْتِ^٨ الكُتُبِ^٩ التي رَوَيْتُهَا^(١٩) عن مشايخي وأُسْلَافِي رضي الله عنهم، وَبالَغْتُ في ذلك جُهْدِي مُسْتَعِيناً بالله ومتوكلاً عليه ومستغفراً من التقصير، وما توفيقِي إِلَّا بالله، عليه تَوَكَّلْتُ وإليه أُنِيبُ، وهو حَسْبِي ونِعْمَ الوكيل.

١. لها: ب: «بها».

٢. وروايتها: ج: «و من روايتها».

٣. وجدته: ز: «وجدت»!

٤. تكثر: ب، ي، ج: «يكثر».

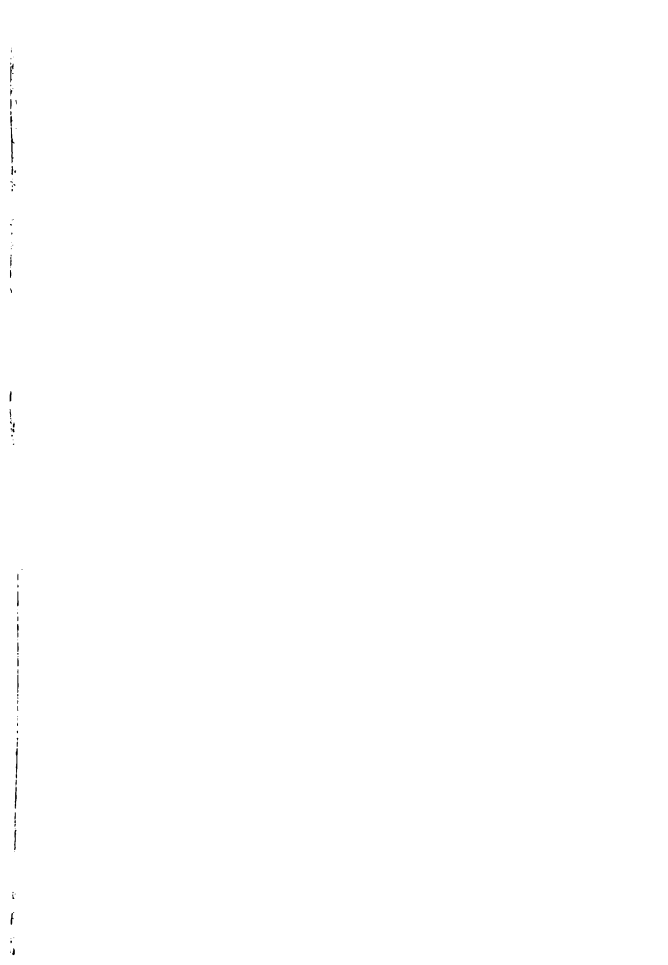
٥. عليّ الحلبي: ب: «عليّ بن الحلبي»!

٦. هنا بداية مخطوطة «ق».

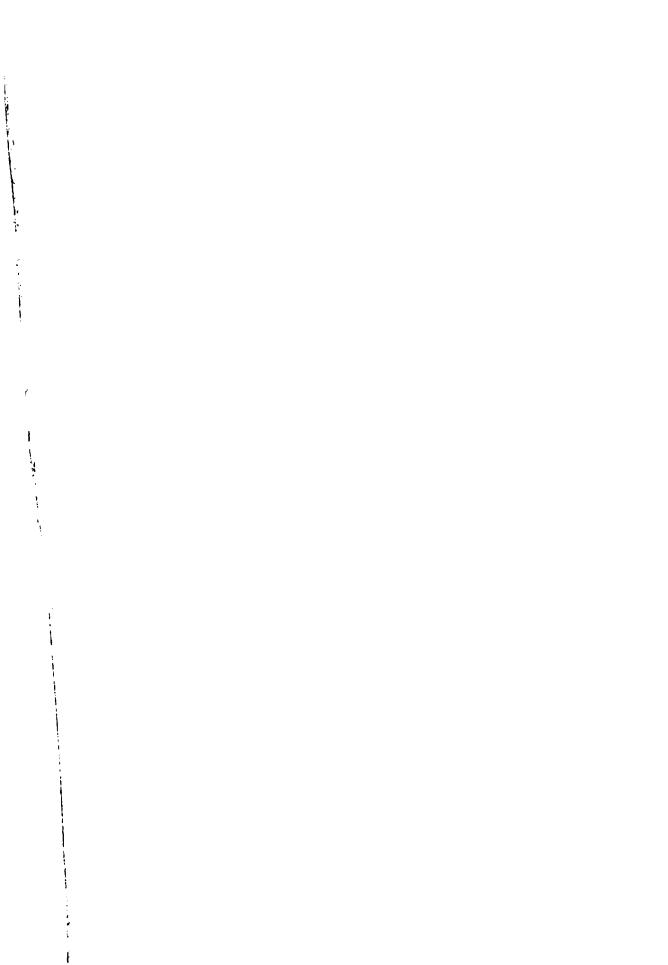
٧. وَكُتِبَ: هامش «ج»: «و كتاب».

٨. فهرست: ط: «فهرس».

٩. الكُتُب: ب: «الكتاب».



[كتاب الطهارة]



باب المياة^[١٩] وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه أبو جعفر محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ^١ - مصنف هذا الكتاب - رحمه الله عليه^٢:

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُرًا﴾^٣.
ويقول عز وجل: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدَرُ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾^٤.

ويقول عز وجل: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾^٥.
فأصل الماء كله من السماء، وهو طهور كله، وماء البحر طهور، وماء البئر طهور.
[١-١] وقال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: كل ماء طاهر إلا ما عَلِمْتَ أَنَّهُ قَذِرٌ^[٢٠].

[٢-٢] وقال عليه السلام: الماء يُطَهَّرُ ولا يُطَهَّرُ.
فتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتَوَضَّأَ^٦ منه واشرب، وإن وجدت فيه ما يُنَجِّسُه فلا تتوضَّأَ^٧ منه ولا تشرب إلا في حال الاضطرار، فتشرب منه ولا تتوضَّأَ

١. ز، ب، ج، ق، ي: + «الفقيه».

٢. رحمه الله عليه: ز: «رحمة الله». ب: «قدس الله روحه».

٣. الفرقان: ٤٨. ٤. المؤمنون: ١٨.

٥. الأنفال: ١١. ٦. فتوضأ: ي: «فتوض».

٧. فلا تتوضأ: ي: «فلا تتوض» وفي هامشها كالمثبت.

منه وَيَتِمُّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَاءُ كَرًّا فَلَا بَأْسَ بِأَنْ تَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَتَشْرَبَ^١، وَقَعَ فِيهِ شَيْءٌ أَوْ لَمْ يَقَعْ، مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ رِيحُ الْمَاءِ، فَإِنْ تَغَيَّرَ فَلَا تَشْرَبْهُ وَلَا تَتَوَضَّأَ مِنْهُ.

والكَرُّ مَا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ طَوْلًا، فِي عَرْضِ ثَلَاثَةِ أَشْبَارٍ، فِي عَمَقِ ثَلَاثَةِ أَشْبَارٍ. وَبِالْوِزْنِ أَلْفٌ وَمِائَتَانِ^٢ رِطْلٍ بِالْمَدَنِيِّ^٣.

[٣-٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ^٤ شَيْءٌ. وَالْقُلْتَانِ: جَرَّتَانِ^٥.

وَلَا بَأْسَ بِالْوُضوءِ^٦ وَالغسل من الجنابة والاستيكاك^٧ بِمَاءِ الْوُزْدِ. وَالماء الذي تُسَخِّنُهُ^٨ الشَّمْسُ لَا تَتَوَضَّأُ^٩ بِهِ، وَلَا تَغْتَسِلُ بِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَلَا تَعِجُنُ^{١٠} بِهِ، لِأَنَّهُ^{١١} يُورِثُ الْبَرَصَ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِالماءِ الْحَمِيمِ الْحَارِّ. وَلَا يُفْسِدُ الْمَاءُ^{١٢} إِلَّا مَا كَانَتْ^{١٣} لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ. وَكُلُّ مَا وَقَعَ فِي الْمَاءِ مِمَّا لَيْسَ لَهُ دَمٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَالْوُضوءِ مِنْهُ، مَاتَ فِيهِ أَوْ لَمْ يَمُتْ. فَإِنْ كَانَ مَعَكَ إِنَاءَانِ، فَوْقَ^{١٤} فِي أَحَدِهِمَا مَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ وَلَمْ تَعْلَمْ فِي أُيْمَاهَا وَقَعَ، فَأَهْرِقْهُمَا جَمِيعًا وَيَتِمُّ.

وَلَوْ أَنَّ مِيزَانَيْنِ سَالَا: مِيزَابَ بُولٍ وَمِيزَابَ مَاءٍ، فَاخْتَلَطَا ثُمَّ أَصَابَ ثَوْبُكَ مِنْهُ، لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ.

[٤-٤] وَسَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالَمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ السُّطْحِ يُبَالِ عَلَيْهِ

١. تَوَضَّأَ مِنْهُ وَتَشْرَبَ: ق: «يَتَوَضَّأُ مِنْهُ وَيَشْرَبُ».

٢. أَلْفٌ وَمِائَتَانِ: هَامِش «ج»: «أَلْفًا وَمِائَتَيْنِ»! ٣. لَمْ: هَامِش «ج»: «لَمْ».

٤. جَرَّتَانِ: ب: «الْجَرَّتَانِ». ٥. ز. ب. ج. ق: «+ مِنْهُ». وَكَذَا وَرَدَ بَدَلًا فِي «ي».

٦. تَسَخَّنَهُ: ب: «يَسَخَّنُهُ».

٧. لَا تَتَوَضَّأُ: ق: «لَا يَتَوَضَّأُ». وَبِالصُّورَتَيْنِ مَعًا فِي «ي».

٨. لَا تَعِجُنُ: هَامِش «ج»: «لَا يُعِجَنُ». ٩. لِأَنَّهُ: ي: «فَإِنَّهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثْبِتِ.

١٠. بَأْسٌ: ب. ج. ق: «أَنْ». ١١. كَانَتْ: ز. ب. ق. ج. هَامِش «ي»: «كَانَ».

١٢. فَوْقَ: هَامِش «ج»: «وَقَعَ».

باب المياه و طهرها ونجاستها ٢٧

فتصبيه^١ السماء فيَكِفُ^{٢٥} فيصيب^٢ الثوب؟ فقال: لا بأس به، ما أصابه من الماء^٣ أكثر منه.

[٥-٥] وسئل عليه السلام عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والغدرة والدم؟ فقال: طين المطر لا يُنَجِّسُ.

[٦-٦] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن البيت يُبال على ظهره^٤ ويُغَسَّل من الجنابة، ثم يصيبه المطر، أُوْخِذُ من مائه فيتوضأ به للصلاة؟ فقال: إذا جرى فلا بأس به.

[٧-٧] وسأله عن الرجل يَمُرُّ في ماء المطر وقد صَبَّ فيه خَمْرٌ فأصاب ثوبه، هل يصلي فيه قبل أن يَغْسِلَه؟ فقال: لا يَغْسِل ثوبه ولا رجله، ويصلي فيه ولا^٦ بأس به^٧.

[٨-٨] وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن القِيء يصيب^٨ الثوب فلا يُغَسَّلُ؟ فقال: لا بأس به.

[٩-٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: كل شيء يَجْتَرُّ^{١٢٦} فسُوْرُه حلال ولُعابه حلال.

[١٠-١٠] وأتى أهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: يا رسول الله، إن حياضنا هذه تَرُدُّها السُّباع والكلاب والبهائم؟ فقال لهم - صلى الله عليه وآله -: لها ما أَخَذَتْ أفواهها، ولكم سائر ذلك.

وإن شرب من الماء دابة أو جمار أو بغل أو شاة أو بقرة أو بغير فلا بأس باستعماله

١. فتصبيه: ق: «فيصبيه»! ٢. فيصيب: هامش «ج»: «فأصاب».

٣. الماء: ي: «السماء» وفي هامشها كالمثبت. ٤. ظهره: هامش «ي»: «سطحه».

٥. وقد: هامش «ج»: «فقد». ٦. ولا: هامش «ج»: «فلا».

٧. به: وردت في «ي» كنسخة بدل. ٨. يصيب: ق: «تصيب».

والوضوء منه، فإن وقع وَرَعٌ^١ في إناء فيه ماء أُهْرِيقَ^٢ ذلك الماء^[٢٧]، وإن^٣ وَقَعَ^٤ فيه كلب أو شرب منه أُهْرِيقَ الماء وَغُسِلَ الإِنَاءُ ثلاث مَرَّاتٍ: مرَّةً بالتراب، ومَرَّتَيْنِ بالماء، ثُمَّ يُجَفَّفُ.

وأما الماء^٥ الآجِنُ^[٢٨] فيجب التنزُّه عنه^٦ إلَّا أن يكون^٧ لا يوجد غيره. ولا بأس بالوضوء بماء يَشْرَبُ منه^٨ السَّنَوْرُ، ولا بأس بشُرْبِهِ.

[١١-١١] وقال الصادق عليه السلام: إني لا أمتنع من طعام طعم منه السَّنَوْرُ، ولا من شرابٍ شرب منه.

ولا يجوز الوضوء بسُور اليهوديِّ والنصرانيِّ وولد الزنا والمشرِك وكلِّ من خالف الإسلام، وأشدَّ من ذلك سُور الناصب.

وماء الحمام سبيلُه سبيلُ الماء الجاري إذا كانت^٩ له مادَّةٌ.

[١٢-١٢] وقال الصادق عليه السلام في الماء الذي تبول فيه الدوابُّ وتلُع فيه الكلاب ويغتسل^{١٠} فيه الجُنُب: إنَّه إذا^{١١} كان قَدَرٌ كَرَّرَ لم يُنَجِّسْه شيء.

[١٣-١٣] وقال الصادق عليه السلام: كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم قطرة بول قَرَضُوا الحومَهم بالمقاريض^[٢٩]، وقد وَسَّعَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عليكم بأوسع ما بين السماء والأرض، وجعل لكم الماء طَهُوراً، فانظروا كيف تكونون^{١٢}.

فإن دخلت حَيَّةٌ في حُبِّ ماء^{١٣} وخرجت منه، صُبَّ من الماء^{١٤} ثلاث أَكُفٍّ

١. الوَرَعُ والوَرَعَةُ: ساءَ أبرص.

٢. أُهْرِيقَ: هاشم «ي»: «أهرق».

٣. وإن: ق: «فإن».

٤. وَقَعَ: ط، هاشم «ي»: «وَلَعَّ».

٥. الماء: ب: «ماء».

٦. التنزُّه عنه: ب: «النزه».

٧. يكون: ي - «يكون».

٨. بماء يشرب منه: ج: «مما يشرب منه». ي: «بما شرب منه» وفي هامشها: «بما يشرب منه».

٩. كانت: ي: «كان» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ويغتسل: ق: «تغتسل».

١١. تكونون: ز: «تكونوا».

١٢. ب: - «إذا».

١٣. الحُبُّ: الخابية.

١٤. الماء: ز، هاشم «ج» و«ي» و«ط»: «الإِنَاء».

وَأَسْتَعْمِلَ الْبَاقِي، وَقَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ^١ (٣٠).

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُسْتَقَى^٢ الْمَاءُ بِجَبَلٍ أُتِخَذَ مِنْ شَعْرِ الْخَنْزِيرِ.

[١٤-١٤] وَسئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جِلْدِ الْخَنْزِيرِ يُجْعَلُ دَلُوءًا يُسْتَقَى بِهِ الْمَاءُ^٣؟

فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

[١٥-١٥] وَسئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ يُجْعَلُ فِيهَا^٤ اللَّبَنُ وَالْمَاءُ

وَالسَّمْنُ، مَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ^٥: لَا بَأْسَ بِأَنْ تَجْعَلَ فِيهَا مَا شِئْتَ مِنْ مَاءٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ

سَمْنٍ، وَتَتَوَضَّأَ مِنْهُ وَتَشْرَبَ، وَلَكِنْ لَا تُصَلِّ فِيهَا.

وَلَا بَأْسَ بِالْوُضوءِ بِفَضْلِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ^٦ مَا لَمْ يَوْجَدْ غَيْرَهُ، فَإِنْ^٧ تَوَضَّأَ

رَجُلٌ مِنَ الْمَاءِ الْمَتَغَيَّرِ^٨ أَوْ اغْتَسَلَ أَوْ غَسَلَ تَوْبَهُ فَعَلِيهِ إِعَادَةُ الْوُضوءِ وَالْغُسْلِ وَالصَّلَاةِ

وَالغُسْلِ الثَّوْبِ، وَكُلَّ آنِيَةٍ صُبَّ فِيهَا ذَلِكَ الْمَاءِ.

فَإِنْ دَخَلَ رَجُلٌ الْحَمَامَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ^٩ مَا يَعْرِفُ^{١٠} بِهِ وَيَدَاهُ قَدِرَتَانِ، ضَرَبَ يَدَهُ

فِي الْمَاءِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ^{١١}. وَهَذَا نَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ

مِنْ حَرَجٍ﴾^{١٢}.

وَكَذَلِكَ الْجُنُبُ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَاءِ الْقَلِيلِ فِي الطَّرِيقِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِنَاءٌ يَعْرِفُ^{١٣} بِهِ

وَيَدَاهُ قَدِرَتَانِ، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢. يُسْتَقَى: ز: «سَقَى».

١. واحدة: ب: «واحد».

٤. جلود: ي: «جلد» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ي: - «الماء».

٦. فقال: ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فيها: ب: «فيه».

٨. المتغير: ب: «المغير».

٧. فإن: ط: «وإن».

١٠. يغرف: هاشم «ي»: «يغترف».

٩. عنده: ج: «معه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الحج: ٧٨.

١١. ب: + «قال».

١٣. يغرف: ي: «يغترف» وفي هامشها: «ما يغرف».

٣٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[١٦-١٦] وسئل عليّ عليه السلام^١: أَيْتَوَضَّأُ^٢ مِنْ فَضْلِ وَضوء جماعة المسلمين أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَوَضَّأُ^٣ مَنْ رَكَوْا أَيْضَ مُحَرَّرٍ؟ فقال: لا، بل مِنْ فَضْلِ وَضوء جماعة المسلمين، فَإِنْ أَحَبَّ دِينَكُمْ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ الشَّهْلَةِ^(٣٢).

فإن اجتمع مسلمٌ مع ذمِّيٍّ في الحَمَامِ، اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمِّيِّ. ولا يجوز التطهير^٤ بغَسالة الحَمَامِ، لأنّه يجتمع فيه غَسالة اليهوديِّ والمجوسيّ والنصرانيِّ والمبغض لآل محمّد عليهم السلام، وهو أَشْرُهُمْ^٥.

[١٧-١٧] وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن مجتمَع الماء في الحَمَامِ مِنْ غَسالة الناس يُصِيبُ الثوب منه؟ فقال: لا بأس به.

ولا بأس بالوضوء بالماء المستعمل، وكان النبيّ صلى الله عليه وآله إذا تَوَضَّأ أخذ الناس ما يَسْقُطُ مِنْ وضوئه فَيَتَوَضَّؤُوا^٦ به.

والماء الذي يتوضأ به الرجلُ في شيء نظيف، فلا بأس أن يأخذه غيره فيتوضأ به. فأما الماء الذي يُغَسَلُ به الثوبُ أو يُغْتَسَلُ به من الجنابة أو تُزَالُ به نجاسة فلا يتوضأ به.

[١٨-١٨] وسئل الصادق عليه السلام عن ماء شَرِبَتْ منه دَجاجة؟ فقال: إن كان في منقارها قَدْرٌ لم يتوضأ منه ولم يشرب^٧، وإن لم يُعْلَمْ^٨ في منقارها قَدْرٌ^٩ تَوَضَّأ منه واشرب.

وكلُّ ما أَكَلَ لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء^{١٠} شَرِبَ منه. ولا بأس

١. هامش «ط»: «في بعض النسخ: «وسئل الصادق عليه السلام».

٢. أَيْتَوَضَّأُ: ب: «أَتَوَضَّأُ». ٣. يتوضأ: ب: «توضأ».

٤. هامش «ط»: «التطهّر». ٥. أَشْرُهُمْ: ب، هامش «ي»: «شَرَّهُمْ».

٦. فيتوضؤوا: ز، ق: «فيتوضأون». ج: «فتوضؤوا».

٧. لم يشرب: ج، ز، ق، ي: «لم تشرب». ٨. لم يعلم: ج: «لم تعلم».

٩. قدر: ج: «قدراً». ١٠. من ماء: ي: «مماً» وفي هامشها كالمثبت.

بالوضوء^١ من ماء شَرِبَ منه بَارُ أو صَقَّرُ أو عُقَابٌ ما لم يُرَ في مِنقاره دم، فإن^٢ رُئِيَ^٣ في مِنقاره دُمٌ لم يتوضَّأ منه ولم^٤ يُشْرَبْ^٥.

فإن^{١٣١} رَعَفَ رجل فامتَحَطَ فصار^٦ ذلك الدم قِطْرًا صِغَارًا فأصاب إناءه ولم يَسْتَنْبِ ذلك في الماء، فلا بأس بالوضوء منه. وإن كان شيء^٧ بَيِّنٌ^٨ فيه، لم يَجْزِ الوضوء منه^٩.

والدَّجاجة والطير وأشباههما إذا وطئ شيء منها^٩ العَذْرَةُ ثم دخل الماء، فلا يجوز الوضوء منه إلَّا أن يكون الماء كَرًّا.

فإن سقط في راوية ماء^{١٠} فأرَهُ أو جُرِذَ أو صَفُوَّةٌ مَيْتَةٌ فَتَفَسَّخَ فيها، لم يَجْزِ شُرْبُه ولا الوضوء منه. وإن كان غير مُتَفَسِّخٍ، فلا بأس بشربه والوضوء منه. وتُطْرَحُ^{١١} الميتة إذا خرجت طرية، وكذلك الجرَّة وحُبُّ الماء والقِرْبَةِ وأشباه ذلك من أوعية الماء.

فإن وقَعَتْ فأرَهُ أو غيرها من الدوابِّ في بئر ماءٍ فأتت فَعَجِنَ من مائها، فلا بأس بأكل ذلك الخبز إذا أصابته النار.

[١٩-١٩] وقال الصادق عليه السلام: أكلتِ النارُ ما فيه.

فإن وقَعَتْ فأرَهُ في خابية^{١٢} فيها سَمْنٌ أو زيت أو عسل وكان جامدًا، أُخِذَتِ الفأرة مع ما حولها واستُعْمِلَ الباقي وأُكِلَ، وكذلك إذا وقَعَتْ (في الدَّقِيقِ وأشباهه. فإن وقَعَتْ الفأرة في دهن غير جامد، فلا بأس أن يُسْتَصْبَحَ به. فإن وقَعَتْ فأرَهُ)^{١٣}

٢. فإن: ب، هامش «ج»: «وإن».

٤. ولم: ب: «ولا».

٦. فصار: ي: «وصار».

٨. ز: - «منه».

١٠. ب: + «واحد».

١٢. خابية: ب: «جانية».

١. هامش «ي»: + «والشُّرْب».

٣. رُئِيَ: ز، ب، ي: «رأى».

٥. لم يُشْرَب: ج: «لم تُشْرَب».

٧. شيء بَيِّن: ب: «شيئاً بَيِّنًا».

٩. منها: ي: «منهما».

١١. وتطرح: ز: «ويطرح».

١٣. ما بين القوسين ساقطة من «ب».

في حُبِّ دهنٍ فأخرجت منه^١ قبل أن تموتَ، فلا بأس بأن يدهنَ منه ويُبَاع من مسلم.

[٢٠ - ٢٠] وسئل الصادق عليه السلام عن بئر استقي^٢ منها فتوضَّئ به وغُيِّلَ به الثياب وغُجِنَ به، ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ فِيهَا مَيْتَةٌ؟ فقال: لا بأس، ولا يُغَسَّلُ منه الثوب^٣، ولا تُعَادُ منه الصلاة.

والفأرة والكلب إذا أَكَلَا من الخبز أو شَمَّاهُ، فَإِنَّهُ يُتْرَكُ مَا شَمَّاهُ وَيُؤْكَلُ مَا بَقِيَ. ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يُبَالُ فيها إذا غلبَ لَوْنُ المَاءِ البَوْلَ، وإن غلبَ^٤ لَوْنُ البَوْلِ المَاءَ فلا يُتَوَضَّأُ منها.

ولا يجوز التوضُّؤُ باللبن، لأنَّ الوضوءَ إِنَّمَا هُوَ بِالمَاءِ أو الصَّعِيدِ. ولا بأس بالتوضُّؤِ بالنبيد، لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ تَوَضَّأَ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَاءً قَدْ بُدِّثَ فِيهِ مُتْمِرَاتٌ، وَكَانَ صَافِياً^٥ فَوْقَهَا فَتَوَضَّأَ بِهِ. فَإِذَا^٦ غَيَّرَ التَّمَرُ لَوْنَ المَاءِ لَمْ يَجْزِ الوضوءُ^٧ بِهِ، وَالنَّبِيدُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ^٨ بِهِ^٩ وَأُحِلَّ^{١٠} شَرْبُهُ هُوَ الَّذِي يُبْنَدُ بِالْعَدَاةِ وَيُشْرَبُ بالعشي، أو يُبْنَدُ بالعشي^{١١} وَيُشْرَبُ بِالْعَدَاةِ.

فإن اغتسل الرجل في وَهْدَةٍ^{١٢} وخشي أن يرجع^{١٣} ما يَنْصَبُ عَنْهُ إِلَى المَاءِ الَّذِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ، أَخَذَ كَفًّا وَصَبَّهُ أَمَامَهُ، وَكَفًّا عَنْ يَمِينِهِ وَكَفًّا عَنْ يَسَارِهِ وَكَفًّا مِنْ خَلْفِهِ وَاغْتَسَلَ^{١٤} مِنْهُ.

١. ج: - «منه».

٢. استقي: ب، هامش «ي» و«ط»: «استقي».

٣. منه الثوب: ق: «الثوب منه».

٤. ب: - «الماء البول، وإن غلب».

٥. صافياً: ج: «صافياً».

٦. فإذا: ج: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٧. الوضوء: ي، هامش «ج»: «التوضي». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٨. يتوضأ: ب: «توضأ».

٩. ق، ج، ب: - «به».

١٠. أُحِلَّ: ي: «يحلّ» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ب: - «أو يبند بالعشي».

١٢. الوهدة: المنخفض من الأرض.

١٣. ز: + «عنه».

١٤. واغتسل: ي: «يغتسل» وفي هامشها كالمثبت.

فإن^١ انتَضَحَ على ثياب الرجل أو على بدنه من الماء الذي يَسْتَنْجِي به، فلا بأس بذلك.

فإن تَرَشَّشَ^[٣٤] من يده في الإناء أو^٢ انصَبَّ في الأرض و وقع^٣ منه^٤ في الإناء، فلا بأس به، وكذلك في الاغتسال من الجنابة.

وإن وَقَعَتْ ميتة في ماء جارٍ، فلا بأس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة.

[٢١-٢١] وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة؟ قال:

يُتَوَضَّأُ^٥ من الجانب الآخر، ولا يُتَوَضَّأُ^٦ من جانب الجيفة.

[٢٢-٢٢] وسئل^٧ عليه السلام عن غديرٍ فيه جيفة؟ فقال: إن كان الماء قاهراً لها

لا تُوجَدُ^٨ الريح منه فتَوَضَّأُ^٩ واغْتَسَلْ.

ومن أجنب في سفرٍ ولم^{١٠} يجد إلا التَّلَجَّ، فلا بأس بأن يغتسل به. ولا بأس بأن

يَتَوَضَّأُ به أيضاً، يَذْلُكُ به جِلْدُهُ^[٣٥].

ولا بأس أن يَعْرِفَ^{١١} الجنبُ الماء من الحُبِّ^{١٢} بيده.

وإن اغتسل الجنبُ فَنَزَا^{١٣} الماء من الأرض فوقع في الإناء، أو^{١٤} سَالَ من بدنه^{١٥}

في الإناء، فلا بأس به.

١. فإن: ب: «فإذا». ٢. أو: ز: «و».

٣. وقع: ط: ق: «وقع». ٤. ز: ق: - «منه».

٥. يُتَوَضَّأُ: ي: «تَوَضَّأ» وفي هامشها كالمثبت. ٦. لا يُتَوَضَّأُ: ي: «لا يُتَوَضَّأ».

٧. ب: ي: + «الصادق». ٨. لا توجد: ز: ب: ج: «لا يوجد».

٩. فتَوَضَّأُ: ي: «فتوضَّأ».

١٠. ولم: ق: ج: ط: «فلم». وفي «ب»: «ولم أجد»!

١١. يعرف: هامش «ي»: «يعترف». ١٢. الحُبِّ: ب: «الجُبِّ».

١٣. فَنَزَا: هامش «ج»: «فَنَزَّ». وَنَزَا يُنْزُو نَزْواً وَنَزَوَاناً: وَتَبَّ.

١٤. أو: ز: «و».

١٥. بدنه: ي: ز: ج: «يديه». وفي هامش «ج»: «يده».

ولا بأس بأن يغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد، ولكن تغتسل بفضله، ولا يغتسل بفضلهما.

وأكبر ما يقع في البئر الإنسان فيموت فيها، فيُنزَحُ منها سبعون دلواً^١. وأصغر ما يقع فيها الصَّعْوَة، فيُنزَحُ منها دلو واحد. وفيما بين الإنسان والصَّعْوَة على قدر ما يقع فيها، فإن وقع فيها فأرة ولم تنفسَحْ^٢ يُنزَحُ منها دلو واحد، وإذا انفسخت^٣ فسبع دلاء، وإن^٤ وقع فيها حمار يُنزَحُ منها كَر من ماء، وإن وقع فيها كلب نُزَحَ منها ثلاثون دلواً إلى أربعين دلواً، وإن وقع فيها سِتُّور نُزَحَ منها سبعة^٥ دلاء، وإن وقع فيها دُجاجة أو حمامة نُزَحَ منها سبعة^٥ دلاء، وإن وقع فيها بعير أو ثور أو صُبَّ فيها خمر نُزَحَ الماء كله، وإن قَطَرَ فيها قطرات من دم اسْتَقِيَ منها دلاء، وإن بَالَ فيها رجل اسْتَقِيَ منها أربعون دلواً، وإن بَالَ فيها صبي قد أكل الطعام اسْتَقِيَ منها ثلاث دلاء، وإن كان رضيعاً اسْتَقِيَ منها دلو واحد، فإن^٦ وقع في البئر زبيل من عذرة رطبة أو يابسة أو زبيل^٧ من سِرْقين^٨ فلا بأس بالوضوء منها ولا يُنزَحُ منها شيء، هذا إذا كانت في زَبِيل و^٩ لم ينزل منه^{١٠} شيء في البئر، ومتى وَقَعَتْ^{١١} في البئر عذرة اسْتَقِيَ منها عشرة دلاء، فإن ذابت فيها اسْتَقِيَ منها أربعون دلواً إلى خمسين دلواً. والبئر إذا كان إلى جانبها كَنْيْفٌ، فإن كانت الأرض صَلْبَةً فينبغي أن يكون بينها

١. لم تنفسَحْ ب: «لم تنفسح».

٢. انفسخت: ج: «تنفسخت». هامش «ي»: «وإن تنفسخت».

٣. وإن: ج: «فإن». وفي هامشها كالمثبت. ٤. سبعة: هامش «ج»: «سبع».

٥. سبعة: ي: هامش «ج»: «سبع». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. فإن: ج: «وإن».

٧. زبيل: ب: هامش «ي» في الموضعين: «زبيل». والزَّبِيل والزَّبِيل: القفة أو الجراب أو الوعاء.

٨. سرقين: ي: «سرجين» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ي: - «و».

١٠. منه: ز: «عنه».

١١. وقعت: ب، ز، ي: «وقع» وفي هامشها كالمثبت.

خمسۃ اذرع، وإن كانت رَخْوَةٌ فسبعة^١ اذرع.

[٢٣-٢٣] وقال الرضا عليه السلام: ليس يُكرَهُ من قُرْب ولا^٢ بُعْدٍ بئر، يُغتَسَل منها و يُتَوَضَّأُ ما لم يتَغَيَّر الماء [٣٧].

[٢٤-٢٤] وروي عن أبي بصير أَنَّهُ قال: نزلنا في دار فيها بئر إلى جَنْبِهَا^٣ بِالْوَعَةِ ليس بينها إِلَّا نَحْوُ من ذراعَيْن، فامتنعوا من الوضوء منها فشَقَّ ذلك عليهم^٤، فدخلنا على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرناه، فقال: تَوَضَّأُوا منها، فَإِنَّ لتلك البالوعةَ مجاري تَصُبُّ في وادٍ يَنْصَبُ في البحر [٣٨].

ومتى وقع في البئر شيءٌ فَتَغَيَّرَ^٥ رِج الماء وجب أن يُنَزَّحَ الماءُ كُلُّهُ، وإن^٦ كان كثيراً وَصَعْبَ نَزْحُهُ فالواجب أن يُتَكَارَى^٧ عليه أربعة رجال يَسْتَقُونَ^٨ منها على التراوح من الغدوة إلى الليل.

وأما ماء الحمئات^٩ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلَهُ إِنَّمَا نَهَى أَنْ يُسْتَشْفَى بها، ولم يَنْهَ عن التَّوَضُّؤِ بها. وهي المياهُ الحارَّةُ التي تكون في الجبال، يُشَمُّ منها رائحة الكِبْرِيتِ.

[٢٥-٢٥] وقال عليه السلام: إِنَّمَا من فيح^{١٠} جهنم.

وإن فَطَرَ خمر أو نبذ في عَجِينٍ فقد فسد، فلا بأس ببيعه من اليهود والنصارى بعد أن يُبَيِّنَ لهم، والفَقَّاع مثل ذلك.

[٢٦-٢٦] وسأل عَمَّار بن موسى^{١١} الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل^{١٢}

١. فسبعة: هامش «ج»: «فسع».

٢. هامش «ج»: «+ من».

٣. جنبها: ي: «جانباها» وفي هامشها كالمثبت. ٤. عليهم: ي: «علينا» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فتغير: ج، ي: «فغير» وفي حاشيتهما كالمثبت.

٦. وإن: ب، ج، ز، ي: «فإن».

٧. يتكاري: هامشا «ج» و «ي»: «يتعاون».

٨. يستقون: ب: «يسقون».

٩. الحمئات: ز: «الحمام». ي: «الحمات» وفي هامشها: «الحمّة».

١٠. فيح: ب، ج: «قيح».

١١. ب: «- بن موسى».

١٢. الرجل: هامش «ي»: «الرجل».

يجد في إنائه^١ فأرة، وقد توضّأ من ذلك الإناء مراراً واغتسل^٢ منه، أو غَسَلَ ثيابه وقد كانت الفأرة مُنْسَلِخَةً؟ فقال: إن كان رآها في الإناء قبل أن يَغْتَسَلَ أو يتوضّأ أو يَغْسِلَ ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما رآها في الإناء، فعليه أن يَغْسِلَ ثيابه وَيَغْسِلَ كُلَّ ما أصابه ذلك الماء، ويُعيد الوضوء والصلاة. وإن كان إنما رآها بعده ما فرغ من ذلك وفعله، فلا يَمَسُّ من الماء شيئاً وليس عليه شيء، لأنّه لا يعلم متى سَقَطَتْ فيه.

ثم قال: لعلّه أن يكون إنما سَقَطَتْ فيه تلك الساعة التي رآها.

[٢٧-٢٧] وسأل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل الجنب^٦، هل يُجْزِيه عن^٧ غسل الجنابة أن يَقُومَ في المطر حتّى يَغْسِلَ رأسه وجسده، وهو يقدر على ماء سوى ذلك؟ فقال: إذا غَسَلَهُ اغتساله بالماء أجزأه ذلك.

[٢٨-٢٨] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أن أبا جعفر عليه السلام كان يقول: لا بأس بِسُورِ الفأرة إذا شَرِبْتَ من الإناء أن تَشْرَبَ منه أو^٨ تتوضّأ^٩ منه.

وَالْوَزَعَةُ إذا وَقَعَتْ في البئر نُزِحَ منها ثلاث دلاء. وإذا ذَبَحَ رجل طيراً مثل دجاجة أو حمامة فوق بدمه في البئر، نُزِحَ منها دلاء.

[٢٩-٢٩] وسأل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل ذَبَحَ شاةً فاضطرَبَتْ فوقَعَتْ في بئر ماء وأوداجها تَشَخَّبُ دماً، هل يُتَوَضَّأُ من تلك البئر؟

١. إنائه: ب: «أناة».

٢. واغتسل: ز، ج، ي، ب: «أو اغتسل».

٣. ويغسل: ي: «و يغتسل» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ب: - «كُلَّ».

٥. وإن كان إنما رآها بعد: ب، هامش «ي»: «وإن كان ما رآها إلا بعد».

٦. الجنب: ب، ج، ي، هامش «ط»: «يجنب». وفي هامشي «ج» و«ي» كما في المتن. وفي هامش

«ط» أيضاً: «المجنب».

٧. عن: ج، ز، ب: «من».

٨. أو: ز، ج: «و».

٩. تشرب منه أو تتوضّأ: ب: «يشرب منه و يتوضّأ». وفي «ي»: «و يتوضّأ».

قال: يُنَزَّحُ^١ منها ما بين ثلاثين دلواً إلى أربعين دلواً، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ منها.

[٣٠-٣٠] وسأل يعقوب بن عُثَيْم^٢ أبا عبد الله عليه السلام فقال له: بئر ماءٍ في مائه ربح يخرج منها قِطْعٌ جُلُودٍ؟ فقال: ليس بشيء، لأنَّ^٣ الوَزْغَ رُبْمَا طَرَحَ جِلْدَهُ، إِنَّمَا يَكْفِيكَ من ذلك دلو واحد.

[٣١-٣١] وسأل جابر بن يزيد الجعفي أبا جعفر عليه السلام عن السَّامِّ أْبْرَصَ^(٣٩) يَقَعُ في البئر؟ فقال: ليس بشيء، حَرَكِ الماء بالدلو.

[٣٢-٣٢] وسأله يعقوب بن عُثَيْم^٤ عن سَامٍّ أْبْرَصَ وجدناه في البئر قد تَفَسَّخَ؟ فقال: إِنَّمَا عليك أن تَنَزَّحَ منها سبعة^٥ دلاء.

فقال له: فثيَابُنَا قد صَلَّيْنَا فيها، نَغْسِلُهَا ونُعِيدُ^٦ الصلاة؟ قال: لا.

والعِظَايَةُ^(٤٠) إِذَا وَقَعَتْ في اللَّبَنِ حَرَمَ اللَّبَنُ، ويقال: إِنَّ فيها السَّمَّ.

وإن وَقَعَتْ شاةٌ وما أَشْبَهَهَا في بئرٍ، يُنَزَّحُ^٧ منها تسعة دلاء إلى عشرة دلاء.

[٣٣-٣٣] وقال الصادق عليه السلام: كانت في المدينة بئرٌ في وَشَطٍ مَرْبَلَةٍ، فكانت^٨

الريح تهبُّ فتلْقِي فيها القَذَرَ^٩، وكان النبي صلى الله عليه وآله يتوضَّأُ منها.

[٣٤-٣٤] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن البئرِ تَقَعُ^{١٠} فيها الميتة؟

فقال: إن كان لها ربحٌ نَزَّحَ منها عشرون دلواً.

[٣٥-٣٥] وسأل كُرْدُوِيَه^{١١} الأهمداني أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن

بئرٍ يَدْخُلُهَا ماء الطريق فيه البول والغذرة وأبوال الدوابِّ وأروائِها وخُرءُ الكلاب؟

١. قال ينزح: ي: «فقال ينزف» وفي هامشها: «فقال ينزح».

٢. عُثَيْم: ز، ب، ج: «عُثَيْم».

٣. لأن: ي: «إن» وفي هامشها كالمثبت.

٤. عُثَيْم: ب، ز، ج: «عُثَيْم».

٥. سبعة: ز، ج، ب، ي: «سبع».

٦. ونعيد: ب: «ويعيد».

٧. ينزح: ي: «نزع» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فكانت: ب، ي: «وكانت».

٩. القذر: ج: «العذر».

١٠. تقع: ي، ب: «يقع».

١١. كُرْدُوِيَه: ج، ي: «كُرْدُوِيَه».

فقال: يُنَزَّحُ مِنْهَا ثَلَاثُونَ دَلْوًا وَإِنْ كَانَتْ مُبْخِرَةً^(١).
ولا يجوز أن يَبُولَ الرجل^١ في ماء رَاكِدٍ^٢، فَأَمَّا الْمَاءُ الْجَارِي فَلَا بَأْسَ أَنْ يَبُولَ
فِيهِ، وَلَكِنْ يَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّيْطَانِ.
وَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ الْبَوْلَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ يُورِثُ النَّسْيَانَ.

١. ز: - «الرجل».

٢. ماء رَاكِد: ج، ي: «الماء الرَاكِد». وفي هامش «ي»: «ماء الرَاكِد».

٣. الماء: في «ج» كنسخة بدل: «ماء».

باب ارتياد المكان للحديث، والسنة في دخوله والأداب فيه إلى الخروج منه

[٣٦-١] قال الصادق عليه السلام: كان رسول الله^١ صلى الله عليه وآله أشدَّ الناس توقُّفاً للبول^٢ حتَّى أنَّه كان إذا أراد البول عَمَدَ^٣ إلى مكانٍ مُرتَفَعٍ من الأرض أو مكانٍ يكون فيه التراب الكثير، كراهيةً أن يَنْضَحَ^٤ عليه البول.

[٣٧-٢] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أراد دخولَ المتوضَّأ^٥ قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَجَسِ الخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^٦. اللَّهُمَّ أَمِطْ عَنِّي الْأَذَى، وَأَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وإذا^٧ اسْتَوَى جَالِساً للوضوء^٨ قال: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْقَذَى وَالْأَذَى^٩، واجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ. وإذا^{١٠} تَزَحَّرَ^{١١} قال^{١٢}: اللَّهُمَّ كَمَا أَطْعَمْتَنِي طَيْباً فِي عَافِيَةٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنِّي خَبِيثاً فِي عَافِيَةٍ.

[٣٨-٣] وكان علي^{١٣} عليه السلام يقول: ما من عبدٍ إلَّا وبه ملكٌ موكلٌ يُلَوِّي^{١٤} عُنْفَهُ حتَّى ينظرَ إلى حَدَثِهِ، ثم يقول له الملك: يا ابن آدم، هذا رزقك، فانظرْ من أين

١. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كما في المتن.

٢. للبول: هامش «ي»: «عن البول». ٣. قوله: «عمد» أي قَصَدَ.

٤. ينضح: ج: «ينضَح» وفي هامشها كالمثبت.

٥. المراد بالمتوضَّأ هنا: الكنيف. (ط) ٦. وإذا: ج: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٧. وإذا: ج: «فإذا» ٨. تزحَّر: ج: ز: «انزجر» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٩. قال: ب: «فقال».

١٠. ز، ج، هامش «ط»: - «علي». فالضمير راجع إلى النبي صلى الله عليه وآله.

٤٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

أَخَذَتْهُ وَإِلَى مَا صَارَ. فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ عِنْدَ ذَلِكَ^١ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي^٢ الْحَلَالَ، وَجَنِّبْنِي الْحَرَامَ.

وَلَمْ يُرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَطَّ نَجْوٍ^(٤٧)، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَّلَ الْأَرْضَ بِابْتِلَاعِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ.

[٤-٣٩] وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ وَقَفَّ عَلَى بَابِ الْمَذْهَبِ^(٤٨)، ثُمَّ التَفَّتْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ إِلَى مَلَكَيْتِهِ فَيَقُولُ: أَمِيطَا^٤ عَنِّي، فَلِكَمَا اللَّهُ عَلِيٌّ أَنْ هُ^٥ لَا أَخْذَرْتُ بِلِسَانِي شَيْئاً حَتَّى أُخْرَجَ إِلَيْكَمَا.

[٥-٤٠] وَكَانَ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَافِظِ الْمُؤَدِّي. فَإِذَا خَرَجَ مَسَحَ بَطْنَهُ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَ عَنِّي أَذَاهُ، وَأَبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ، فَيَا هَا مِنْ نِعْمَةٍ لَا يَقْدِرُ الْقَادِرُونَ قَدْرَهَا.

[٦-٤١] وَكَانَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ يُقَنِّعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ فِي نَفْسِهِ: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. رَبِّ أَخْرِجْ عَنِّي^٨ الْأَذَى سَرْحاً^٩ بغير حساب، وَاجْعَلْنِي لَكَ مِنَ الشَّاكِرِينَ فِيمَا تَصْرِفُهُ عَنِّي مِنَ الْأَذَى وَالْعَمِّ الَّذِي لَوْ حَبَسْتَهُ^{١٠} عَنِّي هَلَكْتُ، لَكَ الْحَمْدُ، أَعْصِمْنِي مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ الْبُقْعَةِ، وَأَخْرِجْنِي مِنْهَا سَالِماً، وَحُلِّ بَيْنِي وَبَيْنَ طَاعَةِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

وَيَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ أَنْ يُعْطِيَ رَأْسَهُ إِقْرَاراً بِأَنَّهُ غَيْرُ مُبَرِّئٍ نَفْسِهِ مِنَ الْعُيُوبِ، وَيُدْخِلُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى قَبْلَ الْيُمْنَى فَرَقاً بَيْنَ دُخُولِ الْخَلَاءِ وَدُخُولِ الْمَسْجِدِ،

١. فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ عِنْدَ ذَلِكَ: ب، ج، ي: «فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ». وَفِي هَامِش «ج» كَالْمَثْبُتِ.

٢. ز: - «أَنْ». ٣. فِي نَسْخَةِ بَدَلٍ مِنْ «ج»: + «مِنْ».

٤. أَمِيطَا: هَامِش «ج»: «امْضِيَا». ٥. أَنْ: ج، هَامِش «ي»: «أَنِّي».

٦. ي: + «عَلَيَّ». ٧. ج: - «مِنْ» وَذَكَرَهَا فِي الْهَامِش كَنَسْخَةِ بَدَلٍ.

٨. عَنِّي: ز، ج: «مَنِّي» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٩. سَرْحاً: ي: «سَرْحاً».

١٠. حَبَسْتَهُ: ب: «حَبَسْتَنِي».

باب ارتياد المكان للحديث ، و السنة في دخوله ٤١

و يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، لأن الشيطان أكثر ما يهيم بالإنسان إذا كان وحده ، وإذا خرج من الحلاء أخرج رجله اليمنى قبل اليسرى .

[٤٢-٧] و وَجَدْتُ بخط سعد بن عبد الله حديثاً أسنده إلى الصادق عليه السلام أنه قال : من كثر عليه السهو في الصلاة فليقل إذا دخل الحلاء : بسم الله وبالله ، أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث^١ الشيطان الرجيم .

[٤٣-٨] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام : إذا انكشف^٢ أحدكم لبول أو لغير ذلك فليقل : بسم الله^٣ . فإن الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ .

[٤٤-٩] وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام : أين يتوضأ الغُرباء ؟ قال^٤ : يَتَّقُونَ شُطُوطَ الأنهار ، والطُّرُقَ النافذة^٥ ، وتحت الأشجار المثمرة ، ومواضع اللغن . فليل له : وأين مواضع اللغن ؟ قال : أبواب الدُّور .

[٤٥-١٠] وفي خبر آخر : لعن الله المستعوط في ظلِّ النَّزَالِ^٦ ، والمانع الماء^٧ المنتاب^٨ ، والسادَّ الطريقَ المسلوك .

[٤٦-١١] وفي خبر آخر : من سدَّ طريقاً بتر^٩ الله عمره .

[٤٧-١٢] وسئل الحسن بن عليّ عليهما السلام : ما حدُّ الغائط ؟ قال : لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ، ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها^{١٠} .

[٤٨-١٣] وفي خبر آخر : لا تستقبل الهلال ولا تستدبره .

ومن استقبل القبلة في بول أو غائط ثم ذكر فتحرف^{١١} عنها إجلالاً للقبلة ، لم يقم

١ . هنا نهاية البياض لمخطوطة «ق» . ٢ . انكشف : ي : «نكشف» وفي هامشها كالمثبت .

٣ . هامش «ج» : «+ وبالله» . ٤ . يتوضأ : ز : «توضأ» !

٥ . قال : ط ، ق : «فقال» .

٦ . النزال : ط ، ج : «النزل» . ومعناه : محل ورود المسافرين .

٧ . الماء : ز ، هامش «ج» : «الماز» .

٨ . الضمانر كلها في «ي» وبعضها في «ز» بالحاضر والغائب معاً ، وكذا في الخبر الآتي .

٩ . فتحرف : هامش «ج» و «ي» : «فانحرف» .

من موضعه حتّى يغفرَ اللهَ له.

[٤٩-١٤] ودخل أبو جعفر الباقر عليه السلام الحلاء فوجد^١ لُقْمَةً خُبزٍ في القَدَرِ، فأخذها وَغَسَلَهَا^(٣) وَدَفَعَهَا إِلَى مَمْلُوكٍ كَانَ^٣ مَعَهُ، فَقَالَ: تَكُونُ مَعَكَ لِأَكْلِهَا إِذَا خَرَجْتُ. فَلَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْمَمْلُوكِ: أَيْنَ اللُّقْمَةُ؟ قَالَ: أَكَلْتُهَا يَا بَنَ رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا مَا اسْتَقَرَّتْ فِي جَوْفِ أَحَدٍ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. فَاذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ^٤، فَإِنِّي^٥ أَكْرَهُ أَنْ أَسْتَخْدِمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

[٥٠-١٥] وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يَطْمَحَ الرَّجُلُ بِبَوْلِهِ فِي السَّهْوَاءِ^(٥٤) مِنَ السَّطْحِ أَوْ مِنَ الشَّيْءِ الْمَرْتَفِعِ.

[٥١-١٦] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْبَوْلُ قَائِمًا مِنْ غَيْرِ عَلَّةٍ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالِاسْتِنْجَاءُ بِالْيَمِينِ مِنَ الْجَفَاءِ.

[٥٢-١٧] وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ إِذَا كَانَتْ^٦ الْيَسَارُ مُعْتَلَّةً.

[٥٣-١٨] وَسَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَغْتَسِلُ^٧ مِنَ الْجَنَابَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^٨ فِي^٩ الْكَثِيفِ الَّذِي يُبَالِ فِيهِ وَعَلَيَّ نَعْلٌ سِنْدِيَّةٌ، فَأَغْتَسِلُ وَعَلَيَّ النَّعْلُ كَمَا هِيَ^{١٠}؟ فَقَالَ^{١١}: إِنْ كَانَ الْمَاءُ الَّذِي يَسِيلُ مِنْ جَسَدِكَ يُصِيبُ أَسْفَلَ قَدَمَيْكَ فَلَا تَغْسِلُ^{١٢} قَدَمَيْكَ.

وكذلك إذا اغتسل الرجل في حُفْرَةٍ وَجَرى الْمَاءُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ^{١٣} لَمْ يَغْسِلْهَا، وَإِنْ

١. فوجد: ب: «ووجد».

٢. ب: - «و».

٣. ب، ج، ق، ي: - «كان».

٤. فإني: ي: «وإني» وفي هامشها كالمثبت.

٥. كانت: ز، ط، ب: «كان».

٦. ب: + «له».

٧. غير ذلك: هامش «ج»: «وغيرها».

٨. هي: ب: «هو».

٩. في: ب: «من».

١٠. ج، ق: + «له».

١١. ز، ط: + «أسفل».

١٢. رجليه: ب: «رجله».

كانت^١ رجلاه مُسْتَقِيمَتَيْن^[٥٥] في الماء غَسَلَهَا.

[٥٤-١٩] وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل إذا أراد أن يَسْتَنْجِيَ كيف يَقْعُدُ؟ قال: كما يَقْعُدُ للغائط.

[٥٥-٢٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: إذا بَالَ الرجلُ فَلَا يَمْسُ ذَكَرَهُ بيمينه.

[٥٦-٢١] وقال عليه السلام: طَوَّلَ الجلوس على الحلاء يُورِثُ البأسور^[٥٦].

[٥٧-٢٢] وسأل عمر بن يزيد أبا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المَخْرَجِ^[٥٧]

وقراءة القرآن؟ فقال: لم يُرَخَّصْ في الكَنيفِ أكثر من آية الكرسي^٢ ويحمد الله^٣ [٥٨]، أو^٤ آية ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^٥.

ومن سمع الأذانَ فليقل كما يقول المؤذن، ولا يَمْتَنِعْ من الدعاء والتحميد^٦ من أجل أنه على الحلاء، فإن ذكر الله تعالى^٧ حَسَنٌ على كلِّ حال.

[٥٨-٢٣] ولما ناجى الله^٨ موسى بن عمران عليه السلام قال موسى: يا ربِّ، أبعيد أنت مِنِّي فَأُناديك؟ أم قريب فَأُناجيك؟ فأوحى الله جلَّ جلاله إليه^٩: أنا جَلِيسٌ من ذكرك. فقال موسى عليه السلام: يا ربِّ، إني أكونُ في أحوال أُجِلُّكَ أن أذكركَ فيها^[٥٩]. فقال: يا موسى، اذكُرني على كلِّ حال.

ولا يجوز للرجل أن يَدْخُلَ إلى الحلاء ومعه^{١٠} خاتَمٌ عليه اسم الله^{١١}، أو مصحف^[٦٠] فيه القرآن، فإن دخل وعليه خاتَمٌ^{١٢} عليه اسم الله فَلْيُحَوِّله عن يده

١. كانت: ج، ق، ي: «كان» وفي هامش الجميع كالمثبت.

٢. و: ي: «أو». ٣. ويحمد الله: هامش «ي»: «أو تحميد الله».

٤. أو: ب: «و». ٥. فاتحة الكتاب: ١.

٦. والتحميد: ب، ز، ي، هامش «ج» و«ق»: «التمجيد».

٧. تعالى: - ز، ق، ي. وفي «ب» و«ج»: «عز وجل».

٨. ي: + «جلَّ جلاله». ٩. ز، ج: - «إليه». وأضيفت في هامش «ج».

١٠. ومعه: هامش «ي»: «وعليه». ١١. ي: + «عز وجل».

١٢. ق: + «و».

اليسرى إذا أراد الاستنجاء، وكذلك إن كان عليه خائِمْ فَصَهُ^١ من حجارة زَمْزَمَ^(١١) نَزَعَهُ عند الاستنجاء، فإذا فرغ^٢ الرجلُ من حاجتِه فليقل: الحمد لله الذي أَمَاطَ عَنِّي الْأَذَى، وَهَنَأَنِي طَعَامِي وَشَرَابِي^٣، وعافاني من البلوى.

والاستنجاء بثلاثة أحجار ثم بالماء، فإن اقْتَصَرَ على الماء أجزأه.

ولا يجوز الاستنجاء بِالرَّوْثِ وَالْعِظَمِ^(١٢)، لَأَنَّ وَقْدَ الْجَانِ جَاوُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَّعْنَا. فَأَعْطَاهُم الرَّوْثَ وَالْعِظَمَ، فَلِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِمَا.

[٥٩-٢٤] وكان الناس يَسْتَنْجُونَ بِالْأَحْجَارِ، فَأَكَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طَعَاماً فَلَانَ بَطْنُهُ فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^٧. فدعاه رسول الله ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فخشى الرجلُ أَنْ يَكُونَ قد نَزَلَ فِيهِ أَمْرٌ يَسُوءُهُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: هَلْ عَمِلْتَ^٨ فِي يَوْمِكَ هَذَا شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ طَعَاماً فَلَانَ بَطْنِي، فَاسْتَنْجَيْتُ بِالْمَاءِ. فَقَالَ لَهُ: أَبَشِّرْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قد أَنْزَلَ فِيكَ^٩: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ فَكَنتَ أَنْتَ أَوَّلَ التَّوَّابِينَ وَأَوَّلَ الْمُتَطَهِّرِينَ.

و يقال: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ^{١٠} الْأَنْصَارِيِّ.

ومن أراد الاستنجاء فَلْيُمْسَحْ بِإصبعه من عند المَقْعَدَةِ إِلَى الْأُتُنَيْنِ ثلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَنْتَرِ^(١٣) ذَكَرَهُ ثلاثَ مَرَّاتٍ^{١١}. فإذا صَبَّ الْمَاءَ عَلَى يَدِهِ لِلْإِسْتِنْجَاءِ فليقل: الحمد لله

١. فَصَهُ: ب: «فَصَّة»! ٢. فرغ: ب: «خرج».

٣. ز، ب، ق: - «و شرابي» وهي مذكورة في هامش «ج»، وكنسخة بدل في «ي».

٤. الجان: ج، ق، ي: «الجن» وفي هامش الجميع كالمثبت.

٥. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فقالوا: ب: «فقال».

٨. عملت: ب: «عملت»!

٩. ي: + «و تلا».

١٠. ب: - «ذكره ثلاث مرّات».

١١. معرور: ب: «المعرور».

الذي جعل الماء طَهُوراً، ولم يَجْعَلْه نجساً. وَيَصُبُّ على إحليله من الماء مثْلَي ما عليه من البول؛ يَصُبُّهُ مرَّتَيْن، هذا أدنى ما يُجْزِي، ثمَّ يستنجي من الغائط وَيَغْسِلُ حَتَّى يُنَقِّي مَائَتَهُ^١، والمستنجي يَصُبُّ الماء إذا انْقَطَعَتْ دِرَّةُ^٢ البول.

ومن صَلَّى فذكر بعد ما صَلَّى أَنَّهُ لم يغسل ذَكَرَهُ، فعليه أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيُعِيد الوضوء والصلاة. ومن نسي أَنْ يستنجي من الغائط حَتَّى صَلَّى^٣ لم يُعِد الصلاة^٤، ويُجْزِي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والحَزَف^٥ والمَدَر.

[٢٥-٦٠] وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء: يُغْسَلُ ما ظَهَرَ على الشَّرْجِ^[٦٤]، ولا يدخل فيه الأُثْمَلَةُ.

ولا يجوز الكلام على الحَلَاء لنهي النبي صَلَّى الله عليه وآله عن ذلك.

[٢٦-٦١] وروي أَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ على الحَلَاء لم تُقْضَ حاجَتُهُ.

[٢٧-٦٢] وَإِنَّ النبي صَلَّى الله عليه وآله قال لبعض نسائه: مُرِّي النساءَ المؤمنات أَنْ يَسْتَنْجِينَ بالماء^٧ وَيُبَالِغْنَ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ للحواشي ومَذْهَبَةٌ للبواسير. ولا يجوز التغوُّط في فِيءِ التَّرَال وتحت الأشجار المُثْمِرَةِ.

[٢٨-٦٣] والعَلَّة في ذلك ما قال^٨ أبو جعفر الباقر عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تبارك وتعالى ملائكةً وَكَلَّهْم^٩ بنبات الأرض من الشجر والنَّخْل، فليس من شجرة ولا نَخْلَةٍ إِلَّا

١. مائتة: ي، ب، ج، ق: «مائت». وفي هامش «ق» كالمثبت. وأيضاً يقرأ العبارة هكذا: «حتى ينقي مائتة».

٢. الدِّرَّة: السيلان.

٣. صلى: ب: «يصلِّي».

٤. لم يُعِد الصلاة: هامش «ي»: «يستنجي ثم يُعِيد الصلاة».

٥. الحزف: ب، ق، ي، هامش «ج»: «الحرق».

٦. لم تقض: ب: «لم يقض»!

٧. ز، ج، ب - «بالماء» وهي موجودة في هامش «ج» وكنسخة بدل في «ق».

٨. هامش «ج»: «+ له».

٩. إِنَّ لِلَّهِ تبارك وتعالى ملائكةً وَكَلَّهْم: هامش «ج»: «إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى خلق ملائكةً وَكَلَّهْم».

ومعها من الله عز وجل مَلَكٌ يَحْفَظُهَا وما كان منها^١، ولو لا أنَّ معها مَنْ يَمْنَعُهَا لَأَكَلَتْهَا^٢ السَّيَّاعُ وَهَوَامُّ الْأَرْضِ إِذَا كَانَ فِيهَا تَمْرُتُهَا.

[٢٩-٦٤] وَإِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ يَضْرِبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَلَاءَهُ^٣ تَحْتَ شَجَرَةٍ أَوْ تَحْلَةً قَدْ ائْتَمَرَتْ، لِمَكَانِ الْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِهَا^٤. قَالَ: وَلِذَلِكَ يَكُونُ الشَّجَرُ^٥ وَالنَّخْلُ^٦ أَنْسَاءً^{٦٥} إِذَا كَانَ فِيهِ حَمْلُهُ، لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْضُرُهُ. وَمَنْ لَا يَنْقَطِعُ بَوْلُهُ وَيَغْلِبُهُ فَاللَّهُ^٧ أَوْلَى بِالْعَذْرِ، فَلْيَسِّقِ عِلَّتَهُ^٨ مَا اسْتَطَاعَ، وَلْيَتَّخِذْ خَرِيطَةً^{١٦٦}.

وَمَنْ بَالَ وَلَمْ يَتَغَوَّطْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْاسْتِنْجَاءُ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ غَسْلُ ذَكَرِهِ. وَمَنْ تَغَوَّطَ وَلَمْ يَبْتَئِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَنْجِيَ. وَمَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَتْ^٩ مِنْهُ رِيحٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْاسْتِنْجَاءُ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْوُضوءِ.

[٣٠-٦٥] وَرَوَى أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِهِ فَيَتَوَضَّأُ^{١٠} وَلَا يَسْتَنْجِي، وَقَالَ^{١١} كَأَلْتَعَجَّبُ مِنْ رَجُلٍ سَمَاهُ: بَلَّغَنِي أَنَّهُ إِذَا خَرَجَتْ^{١٢} مِنْهُ رِيحٌ اسْتَنْجِيَ!

١. منها: ي: «فيها».

٢. لأكلتها: ب، هامش «ج»: «لأكلها».

٣. خلأه: ق، ب: «خلأه».

٤. بها: هامش «ج»: «بهما».

٥. يكون الشجر: ز، ب، ج، ق: «تكون الشجرة».

٦. والنخل: ب، ي: «والنخلة».

٧. فالله: ب، هامش «ط»: «فإنَّ الله».

٨. علته: ج، هامش «ي»: «عليه». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٩. خرجت: هامش «ج»: «خرج».

١٠. فيتوضأ: ب: «فتوضأ».

١١. وقال، ي، ز: «فقال».

١٢. خرجت: ج: «خرج» وفي هامشها كالمثبت.

[٣]

باب أقسام الصلاة

[١-٦٦] قال الصادق عليه السلام: الصلاة ثلاثة أثلاثٍ: ثلث طُهُور، وثلث ركوع،

وثلث سجود.

[٤]

باب وقت وجوب الطَّهُّور

[١٦٧-١] قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: إذا دخل الوقتُ وَجَبَ الطَّهُّورُ والصلاة،

ولا صلاةٌ إلَّا بطَّهُّورٍ.

باب افتتاح الصلاة وتحريمها وتحليلها

[١٦٨-١] قال أمير المؤمنين عليّ^١ عليه السلام: افتتاح الصلاة الوضوء^٢، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم.

١. ب، ز، ج: - «علي».

٢. الوضوء: ب: «بالوضوء». هامش «ج» و «ي»: «الطهور».

[٦]

باب فرائض الصلاة

فرائض الصلاة سبعة: الوقت، والطَّهُّور، والتَّوَجُّه، والقبلة، والركوع،
والسجود، والدعاء.

باب^١ مقدار الماء للوضوء والغسل

[٦٩-١] قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: للغسل صاعٌ من ماء، وللوضوء مُدٌّ من ماء^[٦٧]، وصاعُ النبي صلى الله عليه وآله خمسة أمدادٍ، والمُدُّ وزن مائتين وثمانين درهماً، والدرهم سِتَّةُ دَوَانِيقَ، والدَّانِقُ وزنُ سِتِّ^٢ حَبَاتٍ، والحَبَّةُ وزن حَبَّتَيْنِ من شَعِيرٍ من أَوْسَطِ^٣ الحَبِّ، لا من صِغَارِهِ ولا من كِبَارِهِ.

[٧٠-٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الوضوء مُدٌّ، والغسل صاع^[٦٨]. وسيأتي أقوامٌ^٤ بعدي يَسْتَقِلُّونَ ذلك^[٦٩]، فأولئك على خلاف سُنَّتِي، والثابت على سُنَّتِي معي في حَظِيرَةِ القدس.

[٧١-٣] وسئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاجَ إلى الوضوء للصلاة ولم يقدر على الماء، فَوَجَدَ ماءً بقدر ما يتوضأ به^٥ بمائة درهم أو بألف درهم^٦، هل يجب عليه أن يَشْتَرِيَهُ ويتوضأ به أو يَتَيْمَّمْ؟ فقال: بل يشتري، قد^٧ أصابني مثل ذلك^٨ فاشتريتُ وتوضأتُ، وما يَسُوؤُنِي^٩ بذلك مالٌ كثير^[٧٠].

١. ج: + «ذكر». وورد في «ق» كنسخة بدل. ٢. سَتٌّ: ب، هامش «ق»: «سِتَّة».

٣. أوسط: ق، ي، ط: «أوساط». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. في نسخة بدل من «ج» و«ق»: + «مين». ٥. به: هامش «ي»: «منه».

٦. ط: - «أو بألف درهم». ٧. قد: هامش «ي»: «فقد».

٨. ذلك: ي: «هذا» وفي هامشها كالمثبت.

٩. يسوءني: ب، هامش «ج» و«ق» و«ي»: «يسرني» و«يشترى».

[٧٢-٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: اغتسلَ رسول الله صلى الله عليه وآله هو وزوجته من خمسة أمداد من إناء واحد. فقال له زرارة: كيف صَنَعَ؟ فقال: بدأ هو فضرب^١ يده^٢ في الماء قبلها فأنقى فرجه^٣، ثم ضربت^٤ هي فأنقت^٥ فرجها، ثم أفاض هو وأناضت^٦ هي على نفسها حتى فرغا، وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة أمداد، والذي اغتسلت^٧ به مدين. وإنما أجزأ عنها لأنهما اشتركا فيه جميعاً، ومن انفردَ بالغسل وحده فلا بُدَّ^٨ له من صاع. ولا بُدَّ للوضوء من ثلاثة^٩ أكفِّ ملاء من^{١٠} ماء^{١١}: كَفَّ للوجه، وكفان للذراعين، فمن لم يَقْدِرْ إِلَّا على مقدار^{١٢} كف واحد فَرَّقَهُ ثلاثَ فِرَقٍ.

[٧٣-٥] وقال الصادق عليه السلام: إنَّ الرجلَ لَيَعْبُدُ اللَّهَ أربعين سنةً وما^{١٣} يُطِيعُهُ في الوضوء، لأنَّه يَغْسِلُ ما أمر الله عز وجل بِمَسْحِهِ.

١. فضرب: هامش «ج» و«ي»: «و ضرب».

٢. يده: ج، هامش «ق»: «بيده». ب: «هو».

٣. فرجه: ز: «فروجه».

٤. فلا بُدَّ: ق: «لا بُدَّ» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ثلاثة: ز، ب، ج، ق، ي: «ثلاث». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٦. ز، ب: «من».

٧. من ماء: هامش «ي»: «مِلء ماء».

٨. مقدار: ورد في «ي» كنسخة بدل.

٩. وما: ي: «ولا» وفي الهامش كالمثبت.

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله

[٧٤-١] قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: ألا^١ أحكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقليل له: بلى. فدعا بَقْعَبٍ^٢ فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه، ثم حَسَرَ^٣ عن ذراعيه، ثم غَمَسَ فيه كَفَّهُ اليمنى، ثم قال: هذا^٤ إذا كانت الكف طاهرة. ثم غَرَفَ مِلأها ماء، ثم وَضَعَهُ^٥ على جَبْهَتِهِ^٦ وقال^٧: بسم الله. وسَيَّلَهُ على أطراف لحيته، (ثم أَمَرَ يده)^٨ على وجهه وظاهر جَبِينِهِ^٩ مرّة واحدة، ثم غَمَسَ يده اليسرى فغَرَفَ بها مِلأها، ثم وضعه على مِرْقَفِهِ اليمنى فأَمَرَ كَفَّهُ على ساعده حتى جرى الماء على^{١٠} أطراف أصابعه، ثم غَرَفَ بيمينه مِلأها فوضعه على مِرْقَفِهِ الأيسر^{١١} فأَمَرَ كَفَّهُ على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه، ومسح على مَقْدَمِ رأسه وظَهْر قدميه بِبَلَّةٍ بَقِيَّةِ^{١٢} مائه^[٧١].

[٧٥-٢] وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله^{١٣} توضأ ثم مَسَحَ على نَعْلَيْهِ^[٧٢].

١. ألا: ب: «لا»!
٢. بقعب: ب: «بعقيب»! والقعب: قدح من خشب.
٣. الحسر: الكشف.
٤. هنا بداية مخطوطة «أ».
٥. وضعه: أ: «وضع».
٦. جبهته: هامش «ج»: «جبينه».
٧. وقال: ب: «ثم قال».
٨. ما بين القوسين بياض في «أ».
٩. جبينه: ج، ز: «جبينه». وفي هامش «ج»: «جبهته».
١٠. على: هامش «ي»: «إلى».
١١. الأيسر: هامش «ي»: «اليسرى».
١٢. أ: + «بلّة»!
١٣. أ: + «وسلم».

فقال له المُعِيرَةُ: أُنْسِيَتْ يا رسول الله؟ قال^١: بل أنت نَسِيتَ، هكذا أمرني ربي^[٧٣].
[٣-٧٦] وقال الصادق عليه السلام: واللّٰه ما كان (وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله إلا مرةً مرةً. وتوضاً النبي صلى الله عليه وآله مرةً مرةً، فقال^٢: هذا)^٤ وضوء لا يَقْبَلُ الله الصلاةَ إلّا به .

فأما الأخبار التي رُوِيَتْ^٥ في أنّ الوضوء مرّتين مرّتين:

[٤-٧٧] فأحدها^٦ بإسناد مُنْقَطِعٍ يرويه أبو جعفر الأحول، ذكره عَمَن رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: فَرَضَ الله الوضوءَ واحدةً واحدةً^٧، وَوَضَعَ رسول الله صلى الله عليه وآله للناس^٨ اثنتين اثنتين^٩!

وهذا على جهة الإنكار لا على جهة الإخبار، كأنه عليه السلام يقول: حَدَّ الله حَدًّا فَتَجَاوَزَهُ رسول الله صلى الله عليه وآله وتَعَدَّاه! وقد قال الله عزَّ وجلَّ^{١٠}: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^{١١}.

[٥-٧٨] وقد روي: أنّ الوضوء حَدٌّ من حدود الله لِيَعْلَمَ الله من يُطِيعُهُ ومن يَعْصِيهِ، وأنَّ المؤمن لا يُنَجِّسُهُ شيء، وإِنَّمَا يَكْفِيهِ مثل الدُّهْنِ^[٧٤].

[٦-٧٩] وقال الصادق عليه السلام: من تَعَدَّى في وضوئه كان كناقضه^{١٢}.

[٧-٨٠] وفي ذلك حديث آخر بإسناد مُنْقَطِعٍ رواه عمرو بن أبي المقدام، قال: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أبا عبد الله عليه السلام يقول: إِنِّي لَأَعْجَبُ مَنْ يَرَعِبُ أَنْ يَتَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ

١. قال: ب، ق، ي، هامش «ج»: «فقال».

٢. أ: + «وسلم».

٣. فقال: ي، هامش «ج»: «وقال».

٤. ما بين القوسين لم ترد في «ب».

٥. رويت: هامش «ق»: «وردت».

٦. فأحدها: ز، ق، هامش «ج»: «فأحدها». وفي هامش «ق»: «فأخذها»!

٧. ب: - «واحدة».

٨. ب: - «للناس».

٩. اثنتين اثنتين: ب: «اثنتين اثنتين».

١٠. عزَّ وجلَّ: ز، ق، ي: «تعالى».

١١. الطلاق: ١.

١٢. كناقضه: هامش «ي»: «كناقضه». وفي هامش «ج»: «في بعض النسخ البصاء المهملة».

اثنتين^١ وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين! فإن النبي صلى الله عليه وآله كان يُجَدِّدُ الوضوء لكل فريضة^٢ ولكل صلاة^٣.

فمعنى^٤ الحديث هو: إِنِّي لَأَعْجَبُ مَنْ يَرَعِبُ عن تجديد الوضوء وقد جَدَّدَهُ النبي صلى الله عليه وآله. والخبر الذي روي: «أَنَّ من زاد على مَرَّتَيْنِ لم يُؤَجَّر» يؤكد ما ذكرته، ومعناه أَنَّ تجديده بعد التجديد لا أجر له كالأذان؛ من صَلَّى الظَهْرَ والعصرَ بأذان وإقامتين أجزأه، ومن أَذَّنَ للعصر كان أفضل، والأذان الثالث بدعة لا أجر له. وكذلك ما روي أَنَّ مَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ معناه التجديد، وكذلك ما روي في مَرَّتَيْنِ أَنَّهُ إِسْبَاغٌ.

[٨١-٨] وروي: أَنَّ تجديدَ الوضوء لصلاة العشاء يَمْحُو «لا والله» و«بلى والله». [٨٢-٩] وروي في خبرٍ آخَرَ: أَنَّ الوضوءَ على الوضوءِ نورٌ على نورٍ، ومن جَدَّدَ وضوءه لغير^٥ حَدَثٍ آخَرَ^٦ جَدَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٧ تَوْبَتَهُ من غير استغفارٍ. وقد قَوَّضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّهِ عليه السلام أَمْرَ دينه، ولم يُفَوِّضْ إِلَيْهِ تَعْدِي حدوده.

[٨٣-١٠] وقول^٨ الصادق عليه السلام: من توضأ مَرَّتَيْنِ لم يُؤَجَّرْ. يعني به^٩ أَنَّهُ أَتَى بغير الذي أُمِرَ به ووعد الأجر عليه، فلا يَسْتَحِقُّ الأجر. وكذلك كُلُّ أَجِيرٍ إذا فعل غير الذي اسْتُؤْجِرَ عليه لم يكن له أَجْرَةٌ.

١. اثنتين اثنتين: هامش «ج»: «اثنتين اثنتين» وكذا فيما يأتي.

٢. أ: + «وسلم».

٣. ب، ز: + «هذا»، وورد في «ج» كنسخة بدل.

٤. لِكُلِّ: ز، ج، ق: «كُلِّ».

٥. لغير: ط، هامش «ي»: «من غير».

٦. أ: - «عز وجل».

٧. قول: ز، ق: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٨. أ: - «به».

باب صفة وضوء أمير المؤمنين عليه السلام

[٨٤-١] قال الصادق عليه السلام: بينا^١ أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس^٢ مع محمد بن الحنفية إذ قال^٣: يا محمد، ائتني بإناءٍ من ماء أتوضأ للصلاة. فأتاه محمد بالماء، فأكفأ بيده اليمنى^٤ على يده اليسرى^٥، ثم قال: بسم الله وبالله^٦ والحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً^٧. قال: ثم^٨ استنجدى فقال: اللهم حصن فرجي وأعف^٩ه، واستر عورتي وحرمني على النار. قال: ثم تمضمض فقال: اللهم لقي حجتي يوم ألقاك، وأطلق لساني بذكرك^{١٠} وشكرك^{١١}. ثم استنشق فقال: اللهم لا تحرمني ريح الجنة، واجعلي من يشم ريحها ورؤحها وطيبها. قال: ثم غسل وجهه فقال: اللهم يبيض وجهي يوم تسود فيه^{١٢} الوجوه، ولا تسود وجهي يوم

١. بينا: هامش «ج»: «بينما».

٢. أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس: ق: «ذات يوم أمير المؤمنين عليه السلام جالس».

٣. ط، ز: + «له».

٤. اليمنى: أ، هامش «ج»: «اليمين».

٥. اليسرى: أ، هامش «ج»: ق: «اليسار» وفي هامشها كالمثبت.

٦. أ، ب: - «وبالله». وأورد في «ج» بالهامش. ٧. ز، ب: + «ثم».

٨. ب: - «ثم».

٩. وأعف^٩ه: أ: «وعف».

١٠. بذكرك: أ، ج، ق، ي: «بذكراك» وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت. وأيضاً وردت هذه الإضافة في «ج» كنسخة بدل: «واجعلي ممن يذكرك ولا ينسأك».

١١. ألف ج، ب: - «وشكرك».

١٢. أ: - «فيه». ووردت كنسخة بدل في «ي».

تَبَيَّضُ فِيهِ^١ الْوَجْهَ. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي، وَاحْتَلَدَ فِي الْجَنَانِ بَيْسَارِي، وَحَاسِبُنِي حَسَاباً سَيِئاً. ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بَيْسَارِي، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِي، وَأَعُوذُ بِكَ^٢ مِنْ مُقْطَعَاتِ النَّيْرَانِ^[٧٥]. ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ غَشِّنِي^[٧٦] بِرَحْمَتِكَ^٣ وَبَرَكَاتِكَ وَعَفْوِكَ^٤. ثُمَّ مَسَحَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِي عَلَى الصِّرَاطِ^٦ يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَاجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ^٧.

ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَى مُحَمَّدٍ^٨، فَقَالَ^٩: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ تَوْضَأُ مِثْلَ وَضُوءِي وَقَالَ مِثْلَ قَوْلِي خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ مَلَكاً يُقَدِّسُهُ وَيُسَبِّحُهُ^{١٠} وَيُكَبِّرُهُ، فَيَكْتُبُ^{١١} اللَّهُ^{١٢} عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَ ذَلِكَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[٢٨٥-٢] وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا تَوَضَّأَ لَمْ يَدْعُ أَحَدًا يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لِمَ لَا تَدْعُهُمْ يَصُبُّونَ عَلَيْكَ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: لَا أُحِبُّ أَنْ أُشْرِكَ فِي صَلَاتِي أَحَدًا.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^{١٣}: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^{١٤}.

[٢٨٦-٣] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَسَحَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى التَّلْعَيْنِ وَلَمْ يَسْتَبْطِنِ الشَّرَاكَيْنِ^[٧٧].

١. ز، أ: - «فيه». وكنسخة بدل في «ي». ٢. ط، ز، ق، هامش «ج»: + «رَبِّي».

٣. بِرَحْمَتِكَ: أ، هامش «ق» و «ي»: «رحمتك». ٤. نسخة بدل من «ج»: + «و عافيتك».

٥. ثُمَّ: أ: «قال ثم». ٦. هامش «ج» و «ق»: + «المستقيم».

٧. أ، ز، ج: - «يا ذا الجلال والإكرام». ووردت كنسخة بدل في هامش «ق».

٨. نسخة بدل في «ي»: + «ابن الحنفية». ٩. فقال: ي: «وقال».

١٠. يقدسه ويسبحه: ي: «يسبحه ويقدسه». ١١. فيكتب: هامش «ج»: «و يكتب».

١٢. ب: - «اللَّهُ». ١٣. ز: - «تبارك و».

١٤. الكهف: ١١٠.

[٨٧-٤] وكان أمير المؤمنين عليه السلام إذا توضأ قال: بسم الله وبالله، وخير الأسماء^١ لله، (وأكبر الأسماء لله، وقاهر لمن في السماء^٢ وقاهر^٣ لمن في الأرض^٤، الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حيّ وأحيا قلبي بالإيمان. اللهم تَبَّ عليّ وطَهَّرني، واقض لي بالحسنى، وأرني كل الذي أُحِبُّ، وافتَح لي بالخيرات^٥ من عندك يا سميع الدعاء.

١. أ: - «وخير الأسماء لله».

٢. السماء: ي: «السموات» وفي هامشها كالمثبت.

٣. بدل ما بين القوسين في «ب»: «الله قاهر».

٤. الأرض: أ، هامش «ج»: «أرض الله».

٥. ق: + «كله».

باب حدّ الوضوء وترتيبه وثوابه

[٨٨-١] قال زُرارة بن أَعَيْنَ لأبي جعفر الباقر عليه السلام: أخبرني عن حدّ الوجه^١ الذي ينبغي أن يُوضَّأ الذي قال الله عز وجل. فقال: الوجه الذي قال الله^٢ وأمر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن يزيد عليه ولا ينقص منه - إن زاد عليه لم يؤجز، وإن نقص منه^٣ إثم - ما دارت عليه الوسطى والإبهام من قُصاصِ شَعْرِ الرأس إلى الذَّقَنِ^(٧٨)، وما جَرَتْ عليه الإصبعان^٤ مُستديراً فهو من الوجه، وما سِوى ذلك فليس من الوجه. فقال له: الصَّدْعُ^(٧٩) من الوجه؟ فقال: لا.

قال^٥ زُرارة: قلت له: رأيت^٦ ما أحاط به^٧ الشَّعْرُ؟ فقال: كلُّ ما أحاط الله^٨ به من الشَّعْرِ فليس على العباد أن يطلُّوه ولا يبيحُوا عنه، ولكن يُجْرى عليه الماء.

وحدُّ غَسَلِ اليدين من المِرْفَقِ إلى أطراف الأصابع، وحدُّ مسح الرأس أن تَمْسَحَ^٩ بثلاث أصابع مضمومة من مُقَدِّمِ الرأس، وحدُّ مسح الرِّجْلَيْنِ أن تَضَعَ كَفَيْكَ على أطراف أصابع رِجْلَيْكَ وتمدَّهما إلى الكعبين^(٨٠)، فتبدأ^{١١} بالرِّجْلِ اليمنى في المسح

١. الوجه: ب: «الوضوء».

٢. منه: ي: «عنه» وفي هامشها كالمثبت.

٣. منه: ي: «عنه» وفي هامشها كالمثبت.

٤. رأيت: ب: «رأيت».

٥. قال: ي: «فقال».

٦. رأيت: ب: «رأيت».

٧. ط، ي: - «الله».

٨. هامش «ج»: + «من».

٩. من: ورد كنسخة بدل في «ق» و«ي».

١٠. تمسح: ز، ب، ج، ق، ي: «يمسح».

١١. وتمدَّهما إلى الكعبين فتبدأ: ب: «وتمدَّهما على الكعبين وتبدأ».

قبل اليسرى، ويكون ذلك بما^١ يَبْقَى في اليَدَيْنِ من التَّدَاوَةِ من غير أن تُجَدَّدَ له ماءً، ولا تَرُدُّ^٢ الشَّعْرَ في غَسْلِ اليَدَيْنِ ولا في مسح الرأس والقَدَمَيْنِ.

[٨٩-٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل^٣، اَبْدَأْ بالوجه ثمَّ باليَدَيْنِ، ثمَّ امْسَحْ بالرأس والرَّجْلَيْنِ، ولا تُقَدِّمَنَّ شيئاً بين يدي شيءٍ تُخَالِفُ ما أُمرْتَ به^[٨٩]. فإن غسَلْتَ الذراعَ قَبْلَ الوجه فابدأْ بالوجه وأَعِدْ على الذراع، وإن مسحتَ الرجلَ قَبْلَ الرأس فامسح على الرأس ثمَّ أَعِدْ على الرجل، اَبْدَأْ بما بَدَأَ اللهُ به.

وكذلك في الأذان والإقامة؛ فابدأْه بالأوَّل فالأوَّل، فإن قلت: «حيَّ على الصلاة» قبل الشهادتين، تَشَهَّدْتَ ثمَّ قلت: «حيَّ على الصلاة».

[٩٠-٣] وَرُوِيَ في حديث آخر في من بَدَأَ بِغَسْلِ يساره قبل يمينه: أَنَّهُ يُعِيدُ على يمينه، ثمَّ يُعِيدُ على يساره.

وقد روي: أَنَّهُ يُعِيدُ على يساره.

[٩١-٤] وقال الصادق عليه السلام: اغسِلْ يَدَكَ من البول مرَّةً، ومن الغائط مرَّتَيْنِ، ومن الجنابة ثلاثاً.

[٩٢-٥] وقال الصادق^٧ عليه السلام: اغسِلْ يَدَكَ من النوم مرَّةً.

ومن كان وضوؤه من النوم ونَسِيَ أَنْ يَغْسِلَ^٨ فأدخل يده الماءَ قبل أن يَغْسِلَهَا، فعليه أن يَصُبَّ ذلك الماء ولا يَسْتَعْمِلَهُ، فإن أدخلَهَا في الماء من حَدَثِ البول والغائط

١. بما: ب: «مما». ٢. لا تَرُدُّ: ز: «لا يَرُدُّ».

٣. عز وجل: ب، ز: «تعالى».

٤. ق: + «عز وجل». ومن هنا فقدت صفحة من مخطوطة «ز».

٥. فابدأ: ب، ج: «ابدأ» وفي هامشها كالمثبت. ٦. يغسل: ب: «في غسل».

٧. أ، ج: - «الصادق»، وورد في «ي» و«هامشي ج» و«ق» كنسخة بدل.

٨. أ، ب، ج: - «أن يغسل» وأضيفت في هامش «ج». وفي «ق» و«ط»: + «يده».

قبل أن يَغْسِلَهَا ناسياً فلا بأس به، إلا أن يكونَ في يده قَدْرٌ يُنَجِّسُ الماءَ.
والوضوء مرّةً مرّةً، ومن توضّأ مرّتين لم يُوجِزْ، ومن توضّأ ثلاثاً فقد أبدعَ،
ومن مسح باطنَ قدمَيْه فقد تَبِعَ وسواسَ الشيطان.

[٩٣-٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: لولا أنّي رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله
يمسح ظاهرَ قدمَيْه لَطَنَنْتُ أنّ باطنهما أولى بالمسح من ظاهرهما.^٢

ومن كان به في المواضع التي يَجِبُ عليها الوضوء قُرْوَحةٌ أو جراحةٌ أو دَمَاميل
ولم يؤذِهِ حَلُّها، فَلْيَحْلُها وَلْيَغْسِلْها^٤. وإنْ أَضَرَ به حَلُّها فليَمْسَحْ يده على الجبائر
والقُرُوح، ولا يَحْلُها ولا يَغْبِثْ بِجراحته.

[٩٤-٧] وقد روي في الجبائر عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: يغسل ما حولها.
ولا يجوز المسح على العِمامة ولا على القَلَنْسُوة ولا على الحُفَّين والجُوزَيْنِ^٦ [٨٢]
إلا في حال التقيّة والحيفّة من العدو أو في ثُلُج يُخاف فيه^٧ على الرجلين، يُقامُ^٨ الحُفَّانِ
مقامَ الجبائر فيمَسَحُ عليهما.

[٩٥-٨] وقال العالم^٩ [٨٣] عليه السلام: ثلاثة لا أَتَقِي فيهنَّ^{١٠} أحداً: شُرْبُ المسكر،
والمسح على الحُفَّين، ومُتعة الحجّ.

[٩٦-٩] ورَوَتْ عائشة^{١١} عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: أشدُّ الناسِ حَسرةً

١. باطنهما: ب: «باطنهما».

٢. ظاهرهما: ب: «ظاهرهما».

٣. ومن: ب: «ومتي».

٤. وليغسلها: ج، هامش «ي»: «ويغسلها».

٥. وإن: ج، هامش «ي»: «فإن».

٦. الجوزيين: هامش «ي»: «الجرموقين». وفي هامش «ط»: «في أكثر النسخ جعل «الجرموقين» نسخة».

٧. فيه: ي، هامش «ج»: «منه» وفي هامش «ي»: «كالملبث».

٨. يُقام: أ: «يقام». ط: «تقام».

٩. العالم: هامش «ي»: «الصادق».

١٠. فيهنَّ: ط: «فيها».

١١. أ: «+ رضي الله عنها وأرضاها»! (وردت تقيّة كما في بعض النسخ المكتوبة في القرون المتقدمة).

١٢. ق، أ: «+ وسلم».

يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غيره.

[٩٧-١٠] ورُوي عنها أنها قالت: لئن أمسح على ظهر عير^١ بالقلادة أحب إلي من^٢ أن أمسح على خفي.

ولم يُعرف للنبي صلى الله عليه وآله^٣ خُفٌ إلا خُفًا، أهداه له النجاشي، وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقاً، فسح النبي صلى الله عليه وآله على رجله و عليه خُفاه^٤، فقال^٥ الناس: إنه مسح على خُفَيْهِ! وعلى^٦ أن الحديث في ذلك غير صحيح الإسناد.

[٩٨-١١] وسئل^٧ موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خُفُه مُحْرِقاً فيدخل^٨ يده^٩ ويمسح ظهر قدميه، يُجزيه؟ فقال: نعم.

[٩٩-١٢] وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجلٍ قَطَعَتْ يَدُه من المرفق، كيف يتوضأ؟ قال: يغسل ما بقي من عَضْدِهِ^[١٤]. وكذلك رُوي في قَطْع^{١٢} الرَّجُل.

وإذا توضأت المرأة أَلَقَتْ قِنَاعَهَا عن موضع مسح رأسها في صلاة الغداة والمغرب وتمسح عليه^{١٣}، ويُجزيها في سائر الصلوات^{١٤} أن تُدْخِلَ إصبعها فتَمَسَحَ على رأسها

١. عير: ب: «غير»! والعيور: الجمار الوحشي. ٢. ب: - «من».

٣. أ: + «وسلم».

٤. ولم يُعرف للنبي... إلا خُفًا: ج، ق: «ولم نُعرف للنبي صلى الله عليه وآله خُفًا إلا خُف» وفي هامش «ج» كالمثبت. وبدل «إلا خُفًا» في «أ» و «ب»: «إلا خُف».

٥. خُفاه: هامش «ج»: «خُف». ٦. فقال: هامش «ج»: «وقال».

٧. ب: + «أبو الحسن». ٨. و على: ط: «على» يحذف الواو.

٩. عليهما: أ، ق: «عليه». ١٠. فيدخل: ب: «فتدخل»!

١١. يده: أ: «يديه». ١٢. قَطَعَ: ج: «أقطع» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. عليه: أ: «عليها»! ١٤. الصلوات: هامش «ي»: «الصلاة».

من غير أن تُلْفِي عنها^١ قِنَاعَهَا.

[١٠٠-١٣] وقال الرضا عليه السلام: فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّاسِ فِي الْوُضُوءِ أَنْ تَبْدَأَ الْمَرْأَةُ بِبَاطِنِ ذِرَاعِهَا^٢، وَالرَّجُلُ بِظَاهِرِ الذِّرَاعِ^٣ [٨٥].

[١٠١-١٤] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وَضُوئِهِ (فَكَأَنَّمَا اغْتَسَلَ).

[١٠٢-١٥] وَرُوي: أَنَّ مَنْ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ طَهَّرَ جَمِيعَ جَسَدِهِ، وَكَانَ الْوُضُوءُ إِلَى الْوُضُوءِ^٤ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ، وَمَنْ لَمْ يُسَمِّ لَمْ يَطْهَرْ مِنْ جَسَدِهِ إِلَّا مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ.

[١٠٣-١٦] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: مَنْ تَوَضَّأَ لِلْمَغْرَبِ كَانَ وَضُوؤُهُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ فِي نَهَارِهِ مَا خَلَا الْكِبَائِرَ، وَمَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ الصَّبْحِ كَانَ وَضُوؤُهُ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ فِي لَيْلَتِهِ^٥ إِلَّا الْكِبَائِرَ^٦.

[١٠٤-١٧] وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: افْتَحُوا عُيُونَكُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ.

[١٠٥-١٨] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ تَوَضَّأَ وَتَمَنَّدَلَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ^٧ حَسَنَةً، وَمَنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَتَمَنَّدَلَ حَتَّى يَحِفَّ وَضُوؤُهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ^٨ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً.

وَلَا بِأَسْ أَنْ يَصَلِّيَ الرَّجُلُ بَوْضُوءَ وَاحِدٍ صَلَوَاتِ^٩ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ كُلَّهَا مَا

١. عنها: وردت في «ي» و«هـ» و«ج» كنسخة بدل.

٢. ذراعها: ب، ج، ي: «ذراعها» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الذراع: هامش «ي»: «الذراعين». ٤. سقطت ما بين القوسين من «ب».

٥. ليلته: أ: «اليلة».

٦. إِلَّا الْكِبَائِرَ: ق: «ما خلا الكبائر» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ب، ج، ق: - «اللَّهُ».

٨. أ، ق، ج: - «اللَّهُ». وورد اسم الجلالة كنسخة بدل في «ي».

٩. أَنْ يَصَلِّيَ الرَّجُلُ بَوْضُوءَ وَاحِدٍ صَلَوَاتِ: ق: «صلاة» وفي هامشها كالمثبت.

٦٤..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

لم يُحَدِّثْ، وكذلك بَيِّنُمُ واحدٍ ما لم يُحَدِّثْ أو يُصَبِّ ماءً^٢ [٨٦].

[١٩٠-١٩٦] وقال الصادق عليه السلام: إذا توضأ الرجل فليَصْفُقْ وجهه بالماء، فإنه إن

كان ناعساً^٣ فَرَعَ واستَيْقَظَ^٤، وإن كان البرْدُ^٥ فَرَعَ فلم يَجِدِ البرْدَ^٦ [٨٧].

وإذا^٦ كان مع الرَّجُلِ^٧ خاتَمٌ فليَدْوِّرْهُ^٨ [٨٨] في الوضوء ويَحْوِلْهُ عند الغسل.

[١٠٧-٢٠] وقال الصادق عليه السلام: وإن نَسِيتَ حتَّى تُقُومَ من^٩ الصلاة فلا آمُرُكَ^{١٠}

أن تُعِيدَ:

وإذا استَيْقَظَ الرجلُ من نومه ولم يَبُلْ فلا يُدْخِلْ يده في الإناء حتَّى يَغْسِلَهَا، فإنه

لا يَدْرِي أين باتَتْ^{١١} يَدُهُ^{١٢}.

وزكاة الوضوء أن يَقُولَ الْمُتَوَضِّعُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ الوضوء وتَمَامَ الصلاة

وتَمَامَ رِضْوَانِكَ والْجَنَّةَ. فهذا زكاة الوضوء.

١. لم يصب: أ، ج، ي، هامش «ق»: «لم يصيب»! وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. ماء: ج: «الماء» وفي هامشها كما في المتن. ٣. ناعساً: ي: «نائماً» وفي هامشها كالمثبت.

٤. واستيقظ: أ، ي: «فاستيقظ». ٥. البرد: ج: «ليبرد».

٦. وإذا: ق، ج، ط: «فإذا». ٧. الرجل: ب: «رجلي».

٨. فليدوره: هامش «ق» و «ي» و «ط»: «فليدوره».

٩. من: هامش «ج»: «في». ١٠. ي: + «في».

١١. باتت: هامش «ج»: «كانت». ١٢. أ: - «يده».

[١٠٨-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما زالَ جبرئيلُ عليه السلام يُوصيني^١ بالسَّوَاكِ حتَّى خَشِيتُ أَنْ أَخْفَى^٢ أَوْ أُذَرَدَ^[٨٩]، وما زالَ يُوصيني بالجارِ حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُؤَرِّثُهُ، وما زالَ يُوصيني بالملوكِ حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُضْرِبُ^٣ له أَجلاً يُعْتَقُ فيه.

وفي^٤ خبر آخر: وما زالَ يُوصيني بالمرأةِ حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي طَلَاقُهَا. [١٠٩-٢] وقال الصادق عليه السلام: نزل جبرئيلُ عليه السلام بالسَّوَاكِ والحِجَامَةِ والخِلَالِ.

[١١٠-٣] وقال موسى بن جعفر عليهما السلام: أَكُلْ^٥ الْأَشْنَانَ يُذِيبُ الْبَدَنَ، وَالتَّدْلُكُ بِالْحَرْفِ^[٩٠] يُبِيلِي الْجَسَدَ، وَالسَّوَاكُ فِي الْخَلَاءِ يُورِثُ الْبَخْرَ^[٩١].

[١١١-٤] وقال الصادق عليه السلام: أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: التَّعَطُّرُ، وَالسَّوَاكُ، وَالنِّسَاءُ، وَالْحِنَاءُ.

[١١٢-٥] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ، فَطَهِّرُوهَا بِالسَّوَاكِ.

١. يوصيني: ق: «يوصي» وفي هامشها كالمثبت.

٢. أخفى: ب: «أخفى»!

٣. سيضرب: هامش «ج»: «سيشترط». هامش «ي»: «سينظر».

٤. وفي: ب: «ففي». ٥. ب: - «أكل».

٦٦..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[١١٣-٦] وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام: يا علي، عليك بالسَّوَاك عند وضوء كل صلاة.

[١١٤-٧] وقال عليه السلام: السَّوَاك شَطْرُ الوضوء.

[١١٥-٨] وقال الصادق عليه السلام^[٩٢]: لَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِي الدِّينِ أَفْوَاجاً أَتَتْهُمْ^١ الْأَزْدُ^[٩٣]: أَرْقُهَا^٢ قُلُوباً وَأَعَذِّبْهَا أَفْوَاحاً، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَرْقُهَا قُلُوباً عَرَفْنَاهُ^[٩٤]، فَلَمْ صَارَتْ أَعَذِّبْهَا أَفْوَاحاً؟ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ تَسْتَاكُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

[١١٦-٩] وقال عليه السلام: لِكُلِّ شَيْءٍ طَهُورٌ، وَطَهُورُ الْقَمِّ السَّوَاكُ.

[١١٧-١٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يُكْثِرُ السَّوَاكَ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، فَلَا يَضُرُّكَ تَرْكُهُ فِي فَرْطِ الْأَيَّامِ^[٩٥].

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَاكَ الصَّائِمُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ أَيَّ النَّهَارِ شَاءَ، وَلَا بَأْسَ بِالسَّوَاكِ لِلْمُحْرِمِ، وَيُكْرَهُ السَّوَاكُ فِي الْحَمَامِ لِأَنَّهُ يُورِثُ وَبَاءً^٤ الْأَسْنَانَ.

وَالسَّوَاكُ مِنَ الْحَنِيفِيَّةِ^٥؛ وَهِيَ عَشْرُ سُنَنِ: خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ، وَخَمْسٌ فِي الْجَسَدِ، فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ: فَالْمُضْمَضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالسَّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَالْفَرْقُ لِمَنْ طَوَّلَ شَعْرَ رَأْسِهِ^٦، وَمَنْ لَمْ يَفْرِقْ شَعْرَ رَأْسِهِ^٧ فَرَفَقَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِنْشَارٍ^٨ مِنْ نَارٍ. وَأَمَّا الَّتِي فِي الْجَسَدِ: فَالِاسْتِنْجَاءُ، وَالْحِثَانُ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطَيْنِ.

[١١٨-١١] وقال الباقر والصادق^٩ عليهما السلام: صلاة ركعتين بسواك أفضل من

١. أَتَتْهُمْ: ج: «أَتَاهُمْ».

٢. أَرْقُهَا: ب: «أَرْقَتْهَا»!

٣. عَرَفْنَاهُ: أ: «يُعْرِفُ».

٤. وَبَاءً: هَامِش «ق»: «وَبَاءً». هَامِش «ي»: «وَبَاءً».

٥. الْحَنِيفِيَّةُ: ب: «الْحَنِفِيَّةُ».

٦. شَعْرَ رَأْسِهِ: ي: «شَعْرُهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٧. شَعْرَ رَأْسِهِ: أ، ي، ق: «شَعْرُهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٨. بِمِنْشَارٍ: أ: «بِمِزْمَارٍ». هَامِش «ق»: «بِمِزْمَارٍ».

٩. الْبَاقِرُ وَالصَّادِقُ: ب: «أَبُو جَعْفَرِ الْبَاقِرِ».

سبعين ركعة بغير سواكٍ .

[١١٩-١٢] وقال أبو جعفر الباقر^١ عليه السلام في السَّوَاكِ: لَا تَدْعُهُ فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَوْ أَنْ تُمْرَهُ مَرَّةً^٢ وَاحِدَةً .

[١٢٠-١٣] وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اكْتَحِلُوا وَثَرًا، وَاسْتَاكُوا عَرَضًا^٣ .

[١٢١-١٤] وَتَرَكَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّوَاكَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِسِنِّتَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَسْنَانَهُ ضَعُفَتْ .

[١٢٢-١٥] وَسَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ^٤ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَاكُ مَرَّةً بِيَدِهِ^٥ إِذَا قَامَ إِلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى السَّوَاكِ؟ قَالَ^٦: إِذَا خَافَ الصُّبْحَ فَلَا بَأْسَ بِهِ^٧ .

[١٢٣-١٦] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ وَضُوءِ كُلِّ صَلَاةٍ .

[١٢٤-١٧] وَرَوَى: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي السَّوَاكِ لَأَبَاتُوهُ مَعَهُمْ فِي الْحَافِ^٨ .

[١٢٥-١٨] وَرَوَى: أَنَّ الْكَعْبَةَ شَكَّتْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا تَلَقَّى مِنْ أَنْفَاسِ الْمُشْرِكِينَ^٩، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهَا: قَرِّي يَا كَعْبَةُ، فَإِنِّي مُبْدِلُكَ بِهِمْ قَوْمًا يَنْتَظِفُونَ^{١١} بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ. فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} نَبِيَّهٖ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَزَلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ جِبْرِئِيلُ^{١٣} عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسَّوَاكِ .

١. ب: - «الباقر» . ٢. ب: - «مرة» .

٣. قوله: «عرضاً» أي بأن يمر السواك على عرض الأسنان . (ط)

٤. أ: - «ابن جعفر» . ٥. بيده: هامش «ج»: «بإصبعه» .

٦. قال: ج، ط، ي: «فقال» . ٧. ب: - «به» .

٨. لحاف: ب: «لحاق» ! ٩. المشركين: ي: «الكفار» وفي هامشها كالمثبت .

١٠. ط: - «تبارك و» . ١١. ينتظفون: ق: «ينتظفون» .

١٢. ز: - «عز وجل» . ١٣. جبرائيل: ق: «جبرائيل» .

[١٢٦-١٩] وقال الصادق عليه السلام: في السَّوَاك اثنتا عشرة ^١ خَصْلَةً: هو من السنَّة، ومَطْهَرَةٌ للِّفَم، وَجَلَاةٌ للبصر، وَيُزْضِي الرحمن، وَيُبَيِّضُ ^٢ الأسنان، وَيُذْهِبُ ^٣ بالحَفَرِ ^(٩٦)، وَيَشُدُّ ^٤ اللِّثَّةَ، وَيُسَهِّي ^٥ الطَّعَامَ، وَيُذْهِبُ ^٦ بِالْبَلْغَمِ، وَيَزِيدُ في الحَفْظِ، وَيُضَاعِفُ الحَسَنَاتِ، وَتَفْرَحُ به الملائكة.

-
١. اثنتا عشرة: أ، ز، ق: «اثنا عشر» وكذا في هامش «ج» وفي منها: «اثنا عشر». وفي هامش «ق» كالمثبت.
 ٢. وَيُبَيِّضُ: أ، ز: «تبيض».
 ٣. يُذْهِبُ: أ: «تذهب»!
 ٤. وَيَشُدُّ: أ: «وتشد»!
 ٥. وَيُسَهِّي: أ: «وتشهي»! ق: «يشتهي» وفي هامشها كالمثبت.
 ٦. بِالْبَلْغَمِ: أ: «البلغم».

باب عِلَّةِ الْوُضوءِ

[١٢٧-١] جاء نَقَرٌ من اليهود إلى رسول الله^١ صَلَّى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل، وكان^٢ فيما سألوه: أَخْبِرْنَا يَا مُحَمَّد، لَأَيِّ عِلَّةٍ تُوضُّأُ هَذِهِ الْجَوَارِحُ الْأَرْبَعُ^٣ وَهِيَ أَنْظَفُ الْمَوَاضِعِ فِي الْجَسَدِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عليه وآله: لَمَّا أَنْ وَشَّوَسَ الشَّيْطَانُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَنَا مِنَ الشَّجَرَةِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ مَاءٌ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَامَ وَمَشَى إِلَيْهَا، وَهِيَ أَوَّلُ قَدَمٍ مَسَّتْ إِلَى الْخَطِيئَةِ^٤، ثُمَّ تَنَاوَلَ بِيَدِهِ^٥ مِنْهَا مَا عَلَيْهَا وَأَكَلَ^٦، فَطَارَ الْحِلْيُ وَالْحُلُّ^٧ مِنْ جَسَدِهِ^٨، فَوَضَعَ آدَمُ يَدَهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَبَكَى. فَلَمَّا تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٩ عَلَيْهِ^{١٠} فَرَضَ^{١١} عَلَيْهِ وَعَلَى ذُرِّيَّتِهِ تَطْهِيرَ هَذِهِ الْجَوَارِحِ الْأَرْبَعِ، فَأَمَرَ اللَّهُ^{١٢} عَزَّ وَجَلَّ بِغَسْلِ الْوَجْهِ لَمَّا نَظَرَ إِلَى الشَّجَرَةِ، وَأَمَرَ^{١٣} بَغَسْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ لَمَّا تَنَاوَلَ بِهِمَا^{١٤}،

١. رسول الله: هامش «ي»: «النبي».

٢. وكان: ب، ط: «فكان».

٣. الأربع: ج، ز، ق: «الأربعة» وفي هامشي «ج» و«ق» كالمثبت.

٤. الخطيئة: ي: «الخطيئة».

٥. ز، هامش «ج»: + «فذهب».

٦. وأكل: ي، ط، هامش «ج» و«ق»: «فأكل».

٧. من: ب، ق، ي، ج: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٨. عزَّ وجلَّ: ي: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ب: - «عليه».

١٠. ط، نسخة بدل من «ق» و«ج»: + «الله».

١١. فأمر الله: أ، ق: «فأمره». ج، ي: «فأمره الله». وفي هامش «ق» كما في المتن.

١٢. أمره: أ: «أمر».

١٣. هامش «ج»: + «منها».

وَأَمَرَهُ بِمَسْحِ الرَّأْسِ لِمَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ، وَأَمَرَهُ^١ بِمَسْحِ الْقَدَمَيْنِ لِمَا مَشَى بِهِمَا إِلَى الْخَطِيئَةِ.

[١٢٨-٢] وَكَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ: أَنَّ عِلَّةَ الْوُضُوءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا صَارَ عَلَى الْعَبْدِ غَسْلُ الْوَجْهِ وَالذَّرَاعَيْنِ وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَالْقَدَمَيْنِ فَلِقِيَامِهِ^٢ [٩٨] بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٣، وَاسْتِقْبَالِهِ إِيَّاهُ بِجَوَارِحِهِ الظَّاهِرَةِ، وَمَلَاقَاتِهِ بِهِمَا الْكَرَامِ الْكَاتِبَيْنِ^٤ [٩٩]. فَيَغْسِلُ الْوَجْهَ لِلْسُجُودِ وَالْخُضُوعِ، وَيَغْسِلُ الْيَدَيْنِ لِقَبْلِهِمَا^٥ وَيُزَعِّبُ بِهِمَا وَيُزْهَبُ وَيَتَبَيَّلُ^٦ [١٠٠]، وَيَمْسَحُ الرَّأْسَ وَالْقَدَمَيْنِ لَأَنَّهُمَا ظَاهِرَانِ مَكْشُوفَانِ، يَسْتَقْبِلُ بِهِمَا كُلَّ حَالَاتِهِ، وَلَيْسَ فِيهِمَا مِنَ الْخُضُوعِ وَالتَّبَيُّلِ مَا فِي الْوَجْهِ وَالذَّرَاعَيْنِ.

١. ز: - «أمره».

٢. فلقيامه: أ: «لقيامه».

٣. عز وجل: ط، ج، ب: «تعالى».

٤. ليقبلهما: أ، ي: «لتقبلهما».

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: إن فرغت من بعض وضوءك وانقطع بك الماء من قبل أن تُتِمَّه^١ فأُتيت بالماء، فتَمَّمت^٢ وضوءك إذا كان ما غسَلْتَه رطباً، وإن كان قد جَفَّ فأعِدْ وضوءك، وإن جَفَّ بعض وضوءك^٣ قبل أن تُتِمَّه^٤ الوضوء من غير أن ينقطع عنك^٥ الماء فاغسل ما بقي، جَفَّ وضوءك أو لم يَحِفَّ.

١. تُتِمَّه: ب: «يتمه»!

٢. فتَمَّمت: هامش «ج»: «فأُتِمَّمت» و«فتمَّمت». هامش «ق»: «فأتمَّمت».

٣. إذا: ي: «إن» وفي هامشها كالمثبت. ٤. فإن: ب، ج، ق، ي، ز: «وإن».

٥. تتمَّ: ج: «يتمَّ» وفي هامشها كما في المتن. ٦. عنك: ب: «عند».

باب فيمن ترك الوضوء أو بعضه أو شك فيه

[١٢٩-١] قال أبو جعفر عليه السلام: لا صلاة إلا بطهور^(١٠٢).

[١٣٠-٢] وروى: أن رجلاً من الأبحار^(١٠٣) أقعد^٢ في قبره، فقيل له: إنا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل. قال^٣: لا أطيقها. فلم يزالوا به^(١٠٤) حتى ردّوه إلى واحدة، فقال: لا أطيقها. فقالوا: لا بدّ منها. قال: فبأ^٤ تجلّدونيها؟ قالوا: تجلّدك بأنك^٥ صليت يوماً بغير وضوء، ومزّرت على ضعيف فلم تنصّره. فجلّدوه جلدة من عذاب الله تعالى^٦، فامتلأ قبره^٧ ناراً.

[١٣١-٣] وقال النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلاة^(١٠٥): العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه، والناشئ^(١٠٦) عن زوجها وهو عليها ساخط^١، ومانع الزكاة، وإمام قوم يصلي بهم وهم له^(١٠٧) كارهون، وتارك الوضوء، والمرأة المذركة^٢ تُصلي

١. الأبحار: أ: «الأخبار». ٢. أقعد: ز، هامش «ج»: «أقعده».

٣. قال: ي: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فيما: أ، ي، هامش «ق»: «فيم» وفي هامشي «أ» و «ي» كالمثبت.

٥. تجلّدونيها: هامش «ق»: «تجلّدني». ٦. بأنك: ي: «لأنك».

٧. ز، ق: - «تعالى». وبدلها في «ي»: «عز وجل».

٨. قبره: هامش «ي»: «القبر».

٩. لا يقبل الله لهم صلاة: أ، ز، ب، ج، ق: «لا تقبل الله لهم صلاة».

١٠. ساخط: هامش «ي»: «باغض». ١١. له: ب: «لها».

بغير خمار، والزَّيْن^١ وهو الذي يُدافع البول والغائط، والسَّكْران.
وتاركُ الوضوء ناسياً متى ذكر فعله أن يتوضأً ويُعيد الصلاة.

[١٣٢-٤] وقال النبي صلى الله عليه وآله: وَضِعَ عَنْ^٢ أُمَّتِي تِسْعَةَ أَشْيَاءَ: السُّهُو،
والخَطَأُ، والنسيان، وما أَكْرَهُوا عليه، وما لَا يَعْلَمُونَ، وما لَا يُطِيقُونَ، والطَّيْرَةَ،
والحسد، والتفكّر في الوسوسة في الخلق ما لم يَنْطِقِ الإنسان بِشَفَةِ^٣ (١٠٨).

[١٣٣-٥] وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يَبْقَى من وجهه
إذا توضأ موضع لم يُصِبْهُ الماءُ؟ فقال^٤: يُجْزِيهِ أَنْ يَبْلُغَهُ مِنْ بَعْضِ جَسَدِهِ^٥ (١٠٩).

[١٣٤-٦] وقال الصادق عليه السلام: إِنْ نَسِيتَ مَسْحَ رَأْسِكَ فامسَحْ عليه وعلى
رِجْلَيْكَ مِنْ بَلَلَةٍ وَضَوْئِكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَقِيَ فِي يَدِكَ^٦ مِنْ نَدَاوَةٍ وَضَوْئِكَ شَيْءٌ فَخُذْ مِمَّا^٧
بَقِيَ مِنْهُ فِي لَحْيَتِكَ وَاْمَسَحْ بِهِ رَأْسَكَ وَرِجْلَيْكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ لَحْيَتَانِ فَخُذْ مِنْ
حَاجِبَيْكَ وَأَشْفَارِ عَيْنَيْكَ وَاْمَسَحْ بِهِ رَأْسَكَ وَرِجْلَيْكَ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنْ بَلَلَةٍ وَضَوْئِكَ
شَيْءٌ أَعَدَّتْ الْوُضُوءَ.

[١٣٥-٧] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل نَسِيَ مَسْحَ رَأْسِهِ،
قال: فَلْيَمْسَحْ. قال: لَمْ يَذْكُرْهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ؟ قال: فَلْيَمْسَحْ رَأْسَهُ مِنْ
بَلَلِ لَحْيَتِهِ^٨ (١١٠).

[١٣٦-٨] وفي رواية زيد الشَّحَامِ وَالْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَنَسِيَ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّلَاةِ، قال: فَلْيَنْصَرِفْ

١. والزَّيْنُ: ز، ج، هامش «ي»: «والزَّيْنِ». والزَّيْنُ: هو الذي يدافع الأخْبِثِينَ.

٢. عَنْ: ب: «على».

٣. بِشَفَةِ: ز: «بشفته».

٤. فَقَالَ: ب: - «فقال».

٥. يَدِكَ: ق: «يديك» وفي هامشها كالمثبت.

٦. مِمَّا: ز، ج، ي: «ما» وفي هامشها كالمثبت.

٧. أ: - «و».

٨. فِي: هامش «ج»: «من».

فَلْيُمْسَحْ^١ بِرَأْسِهِ، وَلْيُعِدِّ الصَّلَاةَ.

وَمَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ وَضُوئِهِ (وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى حَالِ الْوُضوءِ فَلْيُعِدِّ، وَمَنْ قَامَ عَنْ مَكَانِهِ ثُمَّ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ وَضُوئِهِ)^٢ فَلَا يَلْتَفِتْ إِلَى الشَّكِّ إِلَّا أَنْ يَسْتَيْقِنَ، وَمَنْ شَكَّ فِي الْوُضوءِ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْحَدَثِ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَمَنْ شَكَّ فِي الْحَدَثِ وَكَانَ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْوُضوءِ فَلَا يَنْقُضِ الْيَقِينَ بِالشَّكِّ إِلَّا أَنْ يَسْتَيْقِنَ، وَمَنْ كَانَ عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْوُضوءِ وَالْحَدَثِ وَلَا يَذْهَبُ أُيُّهُمَا أَسَبَقُ فَلْيَتَوَضَّأْ.

٢. ما بين القوسين لم ترد في «ب».

١. فليمسح: ي: «وليمسح».

باب ما يَنْقُضُ الوضوء

[١٣٧-١] سأل زُرارة بن أعين أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام عما يَنْقُضُ الوضوء؟ فقالا^١: ما خَرَجَ من طَرَفَيْكَ الْأَسْفَلَيْنِ^(١١١) الذَّكَرِ والدُّبُرِ من غائط أو بول أو مَنِيٍّ أو رِيحٍ، والنومُ حَتَّى يَذْهَبَ الْعَقْلُ^(١١٢).

ولا يَنْقُضُ الوضوء ما سِوَى ذلك من النَّيِّءِ والقُلُسِ والرُّعَافِ والحِجَامَةِ والدَّمَامِيلِ والجُرُوحِ والقُرُوحِ^٢، ولا يُوجِبُ الاستنجاء.

[١٣٨-٢] وقال الصادق عليه السلام: ليس في حَبِّ القَرَعِ^(١١٣) والدَّيْدَانِ الصَّغَارِ وضوء، إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ القَمَلِ.

وهذا إِذَا لم يَكُنْ فِيهِ تُفْلٌ، فَإِذَا كَانَ فِيهِ تُفْلٌ ففِيهِ الاستنجاء والوضوء. وكلَّ ما خَرَجَ من الطَّرَفَيْنِ من دَمٍ وَقَيْحٍ وَمَذْيٍ^٧ وَوَذْيٍ^٨ وغير ذلك فلا وضوء فِيهِ ولا استنجاء ما لم يَخْرُجْ بول أو غائط أو رِيح أو مَنِيٍّ.

[١٣٩-٣] وقال عبد الرحمن بن أبي عبد الله للصادق عليه السلام: أَجِدُ الرِّيحَ فِي بَطْنِي حَتَّى أَظُنَّ أَنَّهُا قد خَرَجَتْ، فقال: ليس عليك وضوء حَتَّى تَسْمَعَ الصوت، أو تَحِجِدَ

١. هامش «ج»: + «كَلَّ».

٢. والجروح والقروح: ي: «والقروح والجروح».

٤. القرع: ب: «القرح».

٣. أ: - «و».

٦. ي: + «ما». وبذل «إِذَا» في «أ»: «ما».

٥. أ: + «إِلَّا».

٨. وَذْيٍ: ي: «وَذْيٍ».

٧. ب: - «ومذي».

الرج. ثم قال: إن إبليس^١ يجلس بين أليتي الرجل فيُخَدِّثُ لِيَشْكُكَهُ^[١١٤].

[١٤٠-٤] وسأل زُرارة أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ^٢ وَيَجْرُ شَارِبَهُ وَيَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ لِحْيَتِهِ ورأسه، هل يَنْقُضُ ذلك الوضوء؟ فقال: يا زُرارة، كُلُّ هَذَا سَنَةٌ، والوضوء فريضة، وليس شيء من السنَّة يَنْقُضُ الْفَرِيضَةَ، وإنَّ ذَلِكَ لَيَزِيدُهُ^٣ تَطْهِيراً^[١١٥].

[١٤١-٥] وسأل إسماعيل بن جابر أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذ من أَظْفَارِهِ^٤ وَشَارِبِهِ، أَيْسَحُّهُ بِالْمَاءِ؟ فقال^٥: لا، هُوَ طَهُّورٌ^[١١٦].

[١٤٢-٦] وسئل عن إنشاد الشَّعْرِ، هل يَنْقُضُ الْوَضُوءَ؟ فقال^٦: لا.

[١٤٣-٧] وسأله^٧ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عن الرجل يَخْفِقُ رَأْسَهُ وهو في الصلاة قائماً أو راکعاً؟ قال^٨: ليس عليه وضوء.

[١٤٤-٨] وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يَرُقُدُ وهو قاعداً^[١١٧]، هل عليه وضوء؟ فقال^٩: لا وضوء عليه ما دامَ قاعداً^[١١٨] إنَّ^{١٠} لَمْ يَنْفَرَجْ^[١١٩].

[١٤٥-٩] قال أبو جعفر عليه السلام: ليس في الْقُبْلَةِ ولا^{١٣} الْمُبَاشَرَةِ ولا مَسَّ الْفَرْجِ وضوء.

[١٤٦-١٠] وروى حَرِيزٌ^{١٤} عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَنْقُطُرُ مِنْهُ الْبَوْلَ وَالْدَمَ إِذَا كَانَ حِينَ الصَّلَاةِ اتَّخَذَ كَيْسًا وَجَعَلَ فِيهِ قُطْنًا، ثُمَّ عَلَّقَهُ عَلَيْهِ

١. ق: + «عليه اللعنة».

٢. أَظْفَارِهِ: ي: «أظفاره» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ذَلِكَ لَيَزِيدُهُ: أ: «ذاك يزيده».

٤. فَقَالَ: ز، هَامِش «ج»: «قال».

٥. سَأَلَهُ: هَامِش «ي»: «سأل».

٦. قَالَ: ق، هَامِش «ي»، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٧. فَقَالَ: ي: «قال».

٨. لَمْ يَنْفَرَجْ: أ: «لم ينفرج».

٩. ب: + «في».

١٠. حَرِيزٌ: أ: «جرير».

١١. ب: + «في».

١٢. حَرِيزٌ: أ: «جرير».

وَأَدْخَلَ ذَكَرَهُ فِيهِ، ثُمَّ صَلَّى، يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ^(١٢٠)، يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَيُعَجِّلُ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَيُعَجِّلُ الْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصُّبْحِ^(١٢١).

[١١-١٤٧] وَسَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ^١ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَوَجَدَ بَلَلًا؟ قَالَ^٢: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَوَضَّأُ.

[١٢-١٤٨] وَرَوَى غَيْرُهُ فِي الرَّجُلِ يَبُولُ ثُمَّ يَسْتَنْجِي، ثُمَّ يَرَى بَعْدَ ذَلِكَ بَلَلًا: أَنَّهُ إِذَا بَالَ فَخَرَطَ مَا بَيْنَ الْمُقْعَدَةِ وَالْأُنْتَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَغَمَزَ مَا بَيْنَهُمَا^(١٢٢) ثُمَّ اسْتَنْجَى، فَإِنْ سَالَ ذَلِكَ حَتَّى بَلَغَ السُّوقَ^٣ فَلَا يُبَالِي.

وَإِذَا مَسَّ الرَّجُلُ بَاطِنَ دُبُرِهِ أَوْ بَاطِنَ إِحْلِيلِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ، وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ قَطَعَ الصَّلَاةَ وَتَوَضَّأَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ، وَإِنْ فَتَحَ إِحْلِيلَهُ أَعَادَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ^(١٢٣).

وَمَنْ احْتَفَنَ أَوْ حَمَلَ شِيَافَةً^٤ قَذِرًا^(١٢٤) فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ وَإِنْ خَرَجَ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُخْتَلِطًا بِالثُّغْلِ، فَعَلَيْهِ الْاسْتَنْجَاءُ وَالْوُضُوءُ.

١. يعفور: أ: «يعقوب»! ٢. قال: هامش «ق»: «فقال».

٣. السوق: جمع ساق، وهو ما بين الركبة إلى الكعب.

٤. وإذا: ز، ج، ق، هامش «ي»: «وإن».

٥. شيافة: ج، ق، ي: «شيئاً» وفي هامش الجميع كما في المتن.

٦. هنا فقدت صفحة من مخطوطة «أ».

باب ما يُنَجَسُ الثوب والجسد^١

[١٤٩-١] كان أمير المؤمنين^٢ عليه السلام لا يرى في المذي وضوءاً ولا غَسْلَ ما أصاب الثوب منه^(١٢٥).

[١٥٠-٢] ورُوي: أن المذي والودي بمنزلة البصاق والمُخاط^(١٢٦)، فلا يُغسل منهما الثوب ولا الإحليل.

وهي^(١٢٧) أربعة أشياء: المني، والمذي، والودي، والودي^٣. فأما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يُوجبُ الغسلَ، والمذي ما يخرجُ قبل المني، والودي ما يخرجُ بعد المني على أثره^٤، والودي ما يخرجُ على أثر البول، لا يجبُ في شيء من ذلك الغسل^٥^(١٢٨) ولا الوضوء^٦ ولا غَسْلُ ثوبٍ^٧ ولا غَسْلُ ما يُصِيبُ الجسدَ منه إلا المني. [١٥١-٣] وسأل عبدُ الله بن بكيرُ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلبسُ الثوبَ وفيه الجنابة فيعرقُ فيه؟ فقال: إن الثوبَ لا يُجَنَّبُ الرجلَ^(١٢٩).

[١٥٢-٤] وفي خبرٍ آخر: أنه لا يُجَنَّبُ الثوبُ الرجلَ، ولا الرجلُ يُجَنَّبُ الثوبَ. [١٥٣-٥] وسأل زيدُ الشَّحَّامُ أبا عبد الله عليه السلام عن الثوب تكون فيه الجنابة،

١. والجسد: ي: «والبदन» وفي هامشها كالمثبت.

٢. أمير المؤمنين: هامش «ي»: «علي». ٣. والودي والودي: ق: «والودي والودي».

٤. أثره: ج: «إثره». ٥. الغسل: ج: «غسل» وفي هامشها كالمثبت.

٦. الوضوء: ج: «وضوء» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ثوب: ز، ب، ق، ي: «الثوب».

وَتُصَيِّبُ^١ السَّمَاءَ^٢ حَتَّى يَبْتَلَّ^٣ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

وَإِذَا^٤ نَامَ الرَّجُلُ عَلَى فِرَاشٍ قَدْ أَصَابَهُ مَتْنٌ فَعَرِقَ فِيهِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ^٥. وَمَتْنٌ عَرِقٌ فِي ثَوْبِهِ وَهُوَ جُنْبٌ فَلْيَتَنَشَّفْ^٦ فِيهِ إِذَا اغْتَسَلَ^٧، وَإِنْ كَانَتِ الْجَنَابَةُ مِنْ حَلَالٍ فَحَلَالٌ الصَّلَاةُ فِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَامٌ الصَّلَاةُ فِيهِ. وَإِذَا عَرِقَتْ الْحَائِضُ فِي ثَوْبٍ^٨ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.

[١٥٤-٦] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِبَعْضِ نِسَائِهِ: نَاوِلِينِي الْحُمْرَةَ^٩!

فَقَالَتْ^{١٠}: أَنَا حَائِضٌ، فَقَالَ لَهَا: أَحْيِضُكَ^{١١} فِي يَدِكَ؟!

[١٥٥-٧] وَسَأَلَ مُحَمَّدُ الْحَلْبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ^{١٢} أَجْنَبَ فِي ثَوْبِهِ وَلَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ غَيْرُهُ؟ قَالَ^{١٣}: يُصَلِّي فِيهِ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ غَسَلَهُ.

[١٥٦-٨] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: وَأَعَادَ الصَّلَاةَ.

وَالثَّوْبُ إِذَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ غُسِلَ^{١٤} فِي مَاءٍ جَارٍ مَرَّةً، وَإِنْ غُسِلَ فِي مَاءٍ رَاكِدٍ فَرَتَيْنِ ثُمَّ يُغَضَّرُ^{١٥}، وَإِنْ كَانَ بَوْلُ الْغُلَامِ الرَّضِيعِ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ صَبًّا، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ غُسِلَ، وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ فِي هَذَا سَوَاءٌ^{١٦}.

[١٥٧-٩] وَقَدْ رَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ^{١٧} عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَبَنُ الْجَارِيَةِ وَبَوْلُهَا يُغَسَّلُ مِنْهُ^{١٨} الثَّوْبُ قَبْلَ أَنْ تُطْعَمَ، لِأَنَّ لَبَنَهَا يَخْرُجُ مِنْ مَثَانَةِ أُمِّهَا. وَلَبَنُ

١. وَتُصَيِّبُ: ب: «تُصَيِّبُ». ج: ق: «وَيُصَيِّبُ».

٢. السَّمَاءُ: هَامِش «ق»: «مَطَرٌ». ٣. وَإِذَا: ي: «وَإِنْ».

٤. ق: ي: - «بِهِ». ٥. وَمَتْنٌ: هَامِش «ج» و«ي»: «وَمِنْ».

٦. فَلْيَتَنَشَّفْ: هَامِش «ج» و«ي»: «فَيَتَنَشَّفْ». وَفِي هَامِش «ي»: «فَيَتَنَشَّفْ».

٧. ثَوْبٌ: ب: «ثَوْبُهَا». ٨. ط: ب: «لَهُ».

٩. أَحْيِضُكَ: هَامِش «ي»: «أَحْيِضُكَ». ١٠. رَجُلٌ: ز: «الرَّجُل».

١١. قَالَ: ب: ز، هَامِش «ج» و«ق»: «فَقَالَ». ١٢. غُسِلَ: ق: «غَسَلَهُ».

١٣. أَيْ بَعْدَ أَكْلِ الطَّعَامِ. ١٤. أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: ي: «عَلِيٌّ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٥. مِنْهُ: ب: «مِنْهَا». هَامِش «ج»: «مِنْ».

الغلام لا يُغسلُ منه التوب قبل أن يُطعمَ ولا^١ بولُه^(١٣٣)، لأنَّ لَبَنَ الغلام يخرجُ من المنكبين والعُضدين.

[١٥٨-١٠] وسأل حَكَم بن حَكيم ابنُ أخِي^٢ خَلَاد أبا عبد الله عليه السلام فقال له: أبولُ فلا أُصِيبُ الماءَ، وقد أصابَ يدي شيء من البول فأمسحُه بالحائط وبالتراب، ثم تَعَرِّقْ يدي فأَمْسُ^٣ وجهي أو بعضَ^٤ جسدي أو يصيب^٥ ثوبي؟ فقال: لا بأس به. [١٥٩-١١] وسأل إبراهيم بن أبي محمود الرضا عليه السلام عن الطَّنْفُسَةِ والفِراش يُصِيبُهما^٦ البول، كيف يُصْنَعُ^٧ وهو تُخِينُ كثيرُ الحَشْوِ؟ فقال: يُغسلُ منه ما ظَهَرَ في وجهه.

[١٦٠-١٢] وسأل حَنَانُ بن سَدِير أبا عبد الله عليه السلام فقال: إِنِّي رُبَّمَا بُلْتُ^٨ فلا أَقْدِرُ على الماءِ وَيَشْتَدُّ^٩ ذلك عليَّ؟ فقال: إِذَا بُلْتُ وَتَمَسَّحْتُ فامسحْ ذَكَرَكَ بِرِيقِكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شيئاً فقل: هذا مِن ذاك^(١٣٤).

[١٦١-١٣] وسئل عليه السلام عن امرأة ليس لها إِلَّا قَيْصُ واحد، ولها مولودُ فيَبُولُ^{١١} عليها، كيف تَصْنَعُ؟ قال: تَغْسِلُ القميصَ في اليوم مرَّةً^(١٣٥).

[١٦٢-١٤] وقال مُحَمَّد بن النعمان لأبي عبد الله عليه السلام: أَخْرَجُ مِنَ الحَلَاءِ فاستنجي بالماء، فَيَقَعُ ثوبي في ذلك الماء^{١٢} الذي استنجيتُ به، فقال: لا بأس به^{١٣}.

١. ز. ج. ب: - «لا». وقد وردت في «ي» وهاشم «ق» كنسخة بدل.

٢. أخِي: هاشم «ج»: «أبي».

٣. فأَمْسُ: ي. هاشم «ج»: «وَأَمْسُ». وفي «ق» وهاشم «ي»: «فَأَمْسَحُ». وفي هاشم «ق» كالمثبت.

٤. هنا ينتهي النص من مخطوطة «أ». ٥. يصيب: ب: «تصيب».

٦. يصيبهما: ب: «تصيبهما». ق: «يصيبهما». ٧. يُصْنَعُ: أ: «تُصْنَعُ».

٨. فلا: ي: «ولا». ٩. وَيَشْتَدُّ: هاشم «ي»: «ويشَقُّ».

١٠. ذاك: ب. ج: «ذلك» وفي هاشمها كالمثبت.

١١. فيبول: ب: «يبول». ١٢. أ: - «الماء».

١٣. به: وردت في «ج» كنسخة بدل.

ليس^١ عليك شيء.

[١٦٣-١٥] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في طين المطر: إنه لا بأس به أن يُصِيبَ الثوب ثلاثة أيام إلا أن يَعْلَمَ^٢ أنه قد تَجَبَّسَ شيءٌ بعد المطر، فإن أصابه بعد ثلاثة أيام غَسَلَهُ، وإن كان طريقاً نظيفاً لم يَغْسِلْهُ.

[١٦٤-١٦] وسأل أبو الأعز^٣ النَّخَّاسُ أبا عبد الله عليه السلام فقال: إني أُعَالِجُ الدَّوَابَّ، فَرُبَّمَا خَرَجْتُ بِاللَّيْلِ وَقَدْ بَالَتْ وَرَأَيْتُ فَتَضَرَّبُ إِحْدَاهَا^٤ بِيَدِهَا أَوْ بِرِجْلِهَا^٥ فَيَنْضَعُ عَلَى ثَوْبِي؟ فقال: لا بأس به.

ولا بأس بِخُرْءِ الدَّجَاجَةِ والحَمَامَةِ يُصِيبُ^٦ الثوب، ولا بأس بِخُرْءِ ما طَارَ^٧ وبوله^٨، ولا بأس ببَوْلِ كُلِّ شَيْءٍ أَكَلَ لَحْمَهُ فَيُصِيبُ^٩ الثوب^{١٠}، ولا بأس بِلَبَنِ الْمَرْأَةِ الْمُرْضِعَةِ^{١١} يُصِيبُ قِيصَهَا فَيَكْثُرُ وَيَنْبَسُ^{١٢}.

[١٦٥-١٧] وسئل الرضا عليه السلام عن الرجل يَطَّأُ فِي الْحَمَامِ وَفِي رِجْلَيْهِ^{١٣} الشُّقَاقُ^{١٤}، فَيَطَّأُ الْبَوْلَ وَالتُّورَةَ فَيَدْخُلُ الشُّقَاقُ أَثَرَ أُسُودَ^{١٥} مِمَّا وَطَّئَهُ^{١٦} مِنَ الْقَدَرِ وَقَدْ غَسَلَهُ، كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ وَبِرِجْلِهِ الَّتِي وَطَّئَ بِهَا، أَيُجْزِيهِ الْغَسْلُ أَمْ يُخْلَلُ^{١٧} أَظْفَارُهُ

١. ليس : ط : «وليس».

٢. يعلم : أ : «تعلم».

٣. أبو الأعز : ج، ق، هامش «ي» : «أبو الأعز».

٤. إحداها : أ، ق، هامش «ج» : «إحداهما».

٥. برجلها : ج : «رجلها» وفي الهامش كالمثبت. وفي هامش «ط» : «في بعض النسخ : «بيدها ورجليها».

٦. يصيب : أ، ي : «تصيب».

٧. طار : ق، ج : «طاب» وفي هامشها كالمثبت.

٨. وبوله : ب : «وبوله».

٩. فيصيب : هامش «ج» و«ي» : «يصيب».

١٠. ب : + «ولا بأس بخُرْءِ الدجاجة والحمامة يصيب الثوب» وهو تكرار لما مضى.

١١. المرضعة : أ، ب، ج، ق، ز، ي : «المرضع».

١٢. ويبس : ج، ق، هامش «ط» و«ي» : «ويبس» وفي هامشي «ج» و«ق» كالمثبت.

١٣. رجليه : أ، ز، ج، ي، ق : «رجله».

١٤. أسود : ب : «سود».

١٥. وطئه : ب، ج، ز، ق، ي : «وطأ».

١٦. يخلل : أ، هامش «ط» و«ي» : «يحكك».

١٧. ب : - «أظفاره». وقد وردت كنسخة بدل في «ي».

بأظفاره^١ (١٣٧)؟ ويستنجي فيجدُ الريحَ من أظفاره ولا يرى شيئاً؟ فقال: لا شيء عليه من الريح والشقاق^(١٣٨) بعد غسله.

(ولا بأس أن^٢ يتدلك الرجل في الحمام بالسَّوِيق والدَّقِيق والنُّخَالَة، فليس^٣ فيما ينفع البدن إسراف، إنما الإسرافُ فيما أتلَف المالَ وأضرَّ بالبدن^٤).

والدم إذا أصاب الثوب فلا بأس بالصلاة فيه ما لم يكن مقدارُه مقدارَ درهم وافي، والوافي^٥ ما يكون^٦ وزنه درهماً وثلاثاً، وما كان دونَ الدرهم الوافي^٧ فقد يحِبُّ غَسْلُه^(١٣٩)، ولا بأس بالصلاة فيه.

وإن كان الدم دونَ جَمَصَةٍ فلا بأس بأن لا يغسل^(١٤٠) إلا أن يكونَ دم الحَيْض، فإنه يحِبُّ غَسْلَ الثوب منه ومن البول والمُتَّى قليلاً كان أو كثيراً، وتُعَاد منه الصلاة عَلِمَ به أو لم يَعْلَمْ.

[١٦٦-١٨] وقال علي عليه السلام: ما^٨ أبالي أبُولُ^٩ أصابني أو ماء إذا لم أعلم^(١٤١).

[١٦٧-١٩] وقد رُوِيَ في السَّمِيِّ: أنه إذا^{١٠} كان الرجل جنباً حيث قام^{١١}

ونظر^{١٢} وطلب^{١٣} فلم يجد شيئاً فلا شيء عليه، فإن^{١٤} كان لم يَنْظُرْ ولم يَطْلُبْ فعليه أن يغسله ويُعيد صلاته.

١. أ: - «بأظفاره». ٢. أن: ي: «بأن».

٣. فليس: ج، ي: «ليس».

٤. ما بين القوسين لم ترد في «أ» و«ز». وقد وردت كنسخة بدل في حاشية «ق».

٥. الوافي: أ، ز، ب، ق: «الواف» وفي هامشي «ب» و«ق» كالمثبت.

٦. مايكون: ق: «مقدار». ٧. الوافي: أ، ز، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «الواف».

٨. ما: ي: «لا» وفي هامشها كالمثبت. ٩. أبُولُ: أ: «بُول».

١٠. إذا: ج، ق، هامش «ي»: «إن».

١١. جنباً حيث قام: هامش «ج»: «حيث قام جنباً». ز، ب: - «حيث». وقد ورد في هامش «ق» كنسخة

بدل. ١٢. ونظر: ي: «نظر». أ: «نظر» بحذف الواو.

١٣. وطلب: أ: «فطلب». ١٤. فإن: ي: «وإن».

ولا بأس بدم السَّمَكِ في الثَّوبِ أَنْ يَصْلِيَ فِيهِ الْإِنْسَانُ قَلِيلاً كَانَ أَوْ كَثِيراً.
ومن أَسَابِ قَلَنْسُوتِهِ أَوْ عِمَامَتِهِ أَوْ تَكْتِهِ أَوْ جَوْرِيهِ أَوْ خُفِّهِ مَيِّ أَوْ بَوْلٍ أَوْ دَمٍ أَوْ
غَائِطٍ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ^٢ الصَّلَاةَ لَا تَتِمُّ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَحْدَهُ.
وَمَنْ وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَى حِمَارٍ مَيِّتٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ غَسْلُهُ، وَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِيهِ.
وَلَا بَأْسَ أَنْ^٣ يَمَسَّ الرَّجُلُ عَظْمَ^٤ الْمَيِّتِ إِذَا جَازَ سَنَةً، وَلَا بَأْسَ أَنْ يُجْعَلَ سِنُّ
الْمَيِّتِ لِلْحَيِّ مَكَانَ سِنِّهِ.

وَمِنْ أَسَابِ ثَوْبِهِ كَلْبٌ جَافٌّ وَلَمْ يَكُنْ بِكَلْبٍ صَيِّدٍ فَعَلِيهِ أَنْ يَرُشَّهُ^٥ بِالْمَاءِ، وَإِنْ
كَانَ رَطْباً فَعَلِيهِ أَنْ يَغْسِلَهُ، وَإِنْ كَانَ كَلْبٌ صَيِّدٌ وَكَانَ جَافاً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ
كَانَ رَطْباً فَعَلِيهِ أَنْ يَرُشَّهُ^٦ بِالْمَاءِ.

وَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ أَصَابَهُ حُمْرُ^(١٤٢)، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ شَرِبَهَا وَلَمْ يُحَرِّمْ
الصَّلَاةَ فِي ثَوْبٍ أَصَابَتْهُ. فَأَمَّا فِي بَيْتٍ فِيهِ حُمْرٌ فَلَا يَجُوزُ^٧ الصَّلَاةُ فِيهِ^٨.
وَمِنْ بَالٍ فَأَصَابَ فَخِذَهُ نُكْتَةٌ مِنْ بَوْلِهِ، فَصَلَّى ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْسِلْهُ، فَعَلِيهِ أَنْ
يَغْسِلَهُ وَيُعِيدَ صَلَاتَهُ.

وَإِنْ وَقَعَتْ فَأَرَّةٌ فِي الْمَاءِ ثُمَّ خَرَجَتْ فَشَتَّ عَلَى الثِّيَابِ، فَاغْسِلْ مَا رَأَيْتَ مِنْ
أَثَرِهَا، وَمَا لَمْ تَرَهُ انْضَحْهُ^٩ بِالْمَاءِ.

وَإِنْ^{١٠} كَانَ بِالرَّجُلِ جُرْحٌ سَائِلٌ فَأَصَابَ ثَوْبَهُ مِنْ دَمِهِ، فَلَا بَأْسَ بِأَنْ لَا يَغْسِلَ^{١١}
حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَنْقَطِعَ الدَّمُ.

١. أَنْ: ب: «بَانْ».

٢. لِأَنَّ: أ: «أَنَّ».

٣. أَنْ: أ: «بَانْ».

٤. عَظْمٌ: ز: «أَعْظَمٌ».

٥. يَرُشُهُ: أ: «يَرشُّش» ب، ي: «يَرشُّش» وفي هامشها كالمثبت.

٦. يَرُشُهُ: أ، ب، ز، ق، ي: «يَرشُّش».

٧. فَلَا يَجُوزُ: أ، ق: «فَلَا تَجُوزُ».

٨. ز، ق: - «فِيهِ». ووردت في هامش «ج» كنسخة بدل.

٩. انْضَحْهُ: ي: «فَانْضَحْهُ» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. وَإِنْ: ق، أ: «فَإِنْ».

١١. لَا يَغْسِلُ: ب، ج، ي، ق: «لَا يَغْسِلُهُ».

٨٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[١٦٨-٢٠] وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن خَصِيٍّ يَبُول، فيُلْقَى من ذلك شِدَّةً وَيَرَى البَلَلَ بعد البَلَلِ؟ قال: يتوضَّأ، ثُمَّ يَنْضَحُ^١ ثَوْبَهُ في النهار مرَّةً واحدة^[١٤٣].

[١٦٩-٢١] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل^٢ وَقَعَ ثَوْبَهُ على كَلْبٍ مَيِّتٍ؟ قال: يَنْضَحُهُ وَيَصْلِي فِيهِ، ولا بأس.

٢. الرجل: أ، ي: «رجل» وفي هامشها كالمثبت.

١. ينضح: هامش «ي»: «يفسل».

باب العلة التي من أجلها وجب^١ الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

[١٧٠-١] جاء نَفَرٌ من اليهود إلى رسول الله^٢ صلى الله عليه وآله فسأله أَعْلَمُهُمْ عن^٣ مسائل، وكان^٤ فيما سأله^٥ أن قال: لأي شيء أَمَرَ الله تعالى^٦ بالاغتسال من الجنابة ولم يأْمُرْ بالغسل^٧ من الغائط والبول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ آدَمَ لَمَّا أَكَلَ من الشجرة ذَبَّ ذلك في عُرْوَقِهِ وَشَعْرِهِ وَبَشَرِهِ، فإذا جَامَعَ الرجلُ أهله خَرَجَ الماءُ من كُلِّ عِزْقٍ وَشَعْرَةٍ^٨ في جسده، فأَوْجَبَ الله عزَّ وجلَّ على ذَرْبَتِهِ الاغتسال من الجنابة إلى يوم القيامة. والبول يَخْرُجُ من فَضْلَةِ الشراب الذي يَشْرَبُهُ الإنسان، والغائط يَخْرُجُ من فَضْلَةِ الطعام الذي يَأْكُلُهُ الإنسان، فعليه من^٩ ذلك الوضوء. قال^{١٠} اليهوديُّ: صَدَقْتَ يا محمد.

[١٧١-٢] وكتب الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كَتَبَ من جواب مسائله: عِلَّةُ غُسْلِ الْجَنَابَةِ النِّظَافَةُ لِتَطْهِيرِ^{١١} الْإِنْسَانِ مِمَّا أَصَابَ^{١٢} مِنْ أَذَاهِ^{١٣} [١٤٤] وَتَطْهِيرِ سَائِرِ

١. من أجلها وجب: ز: «وجب من أجلها». ٢. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز: - «عن». ٤. وكان: أ، ي: «فكان» وفي هامشها كما في المتن.

٥. سأله: أ: «سأل». ٦. تعالى: ز: «عز وجل».

٧. بالغسل: أ: - «بالغسل». ٨. شعرة: هامش «ج»: «شعر».

٩. من: ز، ب، ي، هامش «ج» و«ق»: «في». وفي هامش «ب» و«ي» كالمثبت.

١٠. قال: ق: «فقال». ١١. لتطهير: هامش «ب»: «و تطهير».

١٢. أصاب: ج، ي: «أصابه» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. أذاه: ي: «أذى» وفي هامشها: «أذاه» و «أذاها».

جسده، لأنَّ الجنابة خارجةٌ من كلّ جسده، فلذلك وجب عليه تطهير جسده كلّّه. وعلة التخفيف في البول والغائط أنّه أكثر وأدوم^[١٤٥] من الجنابة، فَرَضِي فيه^[١٤٦] بالوضوء^١ لكثرتِه ومَسَقَّتِه ومَجِيئِه بغير إرادةٍ منه ولا شهوةٍ، والجنابة لا تكون إلّا بالاستلذاذ منهم والإكراه^[١٤٧] لأنفسهم.

١. فَرَضِي فيه بالوضوء: هامش «ي»: «فَرَضَ فيه الوضوء».

[١٧٢-١] قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: الغُسل في سبعة عشر موطناً: ليلة سبعة عشر من شهر رمضان، وليلة تسعة عشر، وليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين وفيها تُرْجى^٢ ليلة القدر، وغسل العيدين، و^٣إذا دَخَلْتَ الحرْمَيْنِ، ويوم تُحْرَمُ^٤، و^٥يوم الزيارة، ويوم تَدْخُلُ^٦ البيت، ويوم التَّزْوِيَةِ، ويوم عَرَفَةِ، وإذا غَسَلْتَ مَيِّتاً أوْ كَفَّنْتَهُ أوْ مَسَسْتَهُ بعد ما يَبْرُدُ، ويوم الجمعة، وغسل^٧ الكسوف إذا احْتَرَقَ الْقُرْصُ كُلَّهُ فاستَيْقَظْتَ ولم تُصَلِّ فعليك أن تغتسل وتُفْضِيَ الصَّلَاةَ، وغسل الجنابة فريضة.

[١٧٣-٢] وقال الصادق عليه السلام: غسل الجنابة والحيض واحد.

[١٧٤-٣] وروي: أَنَّ مَنْ قَتَلَ وَزَعَاً فعليه الغُسل.

وقال بعضُ مشايخنا: إِنَّ الْعَلَّةَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ فَيَغْتَسِلُ مِنْهَا^[١٤٨].

[١٧٥-٤] وروي: أَنَّ مَنْ قَصَدَ إِلَى مَصْلُوبٍ فَتَنَظَّرَ^٩ إِلَيْهِ، وَجِبَ عَلَيْهِ

الغُسل عُقُوبَةً.

١. الأُغسال: أ، ز، ج، ق، ي، هامش «ط»: «الأغسال».

٢. تُرْجى: أ، ق، ط، «يُرجى».

٣. أ: «و».

٤. تحرم: ق: «يحرم».

٥. ي: «+ غسل» كنسخة بدل.

٦. تدخل: ز، ق: «يدخل».

٧. أو: ق، أ، ط: «و».

٨. غسل: ي: «يوم» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فنظر: أ، هامش «ب»: «ينظر».

[١٧٦-٥] وسأل سَمَاعَةَ بن مِهْرَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عن غسل الجمعة ؟ فقال : واجبٌ في السفر والحضر إِلَّا أَنَّهُ رُخِّصَ^١ للنساء في السفر لِقَلَّةِ الماء^[١٤٩]. و^٢غسل الجنابة واجب، وغسل الحيض^٣ واجب، وغسل المستحاضة^٤ واجب، و^٥إذا احتشَّثَ بالكُرْشَفِ فجازَ الدَّمُ الكُرْشَفَ فعلها الغُسلُ لكلِّ صلاتين، وللغُجرِ غسل، وإن لم يَجِزْ الدَّمُ الكُرْشَفَ فعلها الوضوءُ لكلِّ صلاة، وغسل الثُّنْجَاءِ^٦ واجب، وغسل المولود واجب^٧، وغسل الميت واجب^٨، وَغُثِلَ من غَسَلَ^٩ ميتاً^{١٠} واجب، وغسل المُحْرَمِ واجب، وغسل يوم عَرَفَةَ واجب، وغسل الزيارة^{١١} واجب إِلَّا مَنْ به عِلَّةٌ^{١٢}، وغسل دخول البيت واجب، وغسل دخول الحرم واجب، وَيُسْتَحَبُّ^{١٣} أَنْ لَا يَدْخُلَهُ الرَّجُلُ إِلَّا بِغَسَلٍ^[١٥٠]، وغسل المُبَاهِلَةِ واجب^[١٥١]، وغسل الاستسقاء واجب، وغسل أَوَّلَ ليلة من شهر رمضان يُسْتَحَبُّ، وغسل ليلة إحدى وعشرين سنَّة، وغسل ليلة ثلاث وعشرين لَا تَتْرُكُهُ فَإِنَّهُ يُرْجَى^{١٤} في إحداها ليلة القدر، وغسل يوم الفِطْرِ وغسل يوم الأضحى لَا أُجِبُ تركهما^{١٥}، وغسل الاستخارة يُسْتَحَبُّ.

[١٧٧-٦] وقال رجل للصديق عليه السلام: إِنَّ لِي جِيرَانًا وَلَهُمْ جَوَارٍ^{١٦} يَتَغَتَّيْنِ

١. رُخِّصَ: ق، هامش «ج»: «يرُخِّص».

٢. ب: + «قال».

٣. الحيض: ي: «الحائض» وفي هامشها كالمثبت.

٤. المستحاضة: ق، هامش «ج» و«ب»: «الاستحاضة». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٥. أ، ز، ق: - «و».

٦. الثنْجاء: هامش «ب»: «النفاس».

٧. أ، ز، ج: - «واجب».

٨. أ: - «وغسل الميت واجب».

٩. غَسَلَ: هامش «ط» و«ق»: «مَشَّ». ولعلَّه تفسير.

١٠. ميتاً: ي: «الميت» وفي هامشها كالمثبت.

١١. أي زيارة البيت وطوافه.

١٢. به عِلَّةٌ: أ: «علَّةٌ به».

١٣. ويستحب: أ: «فيستحب».

١٤. يُرْجَى: ز: «يُرجى».

١٥. تركهما: أ: «تركها».

١٦. جوار: ج، ي، هامش «ق»: «جواني» وفي هامش «ج» كالمثبت.

وَيَضْرِبَنَّ بِالْوُودِ، فَرُبَّمَا دَخَلْتُ المَخْرَجَ فَأُطِيلُ الجُلُوسَ^١ اسْتِمَاعاً^٢ مَنِّي هُنَّ، فقال له الصادق عليه السلام: لا تَفْعَلْ. فقال: واللَّهِ ما هو شيءٌ آتِيهِ بِرَجُلِي^٣، إِنَّمَا هو سَمَاعٌ أَسْمَعُهُ بِأُذُنِي^{١٥٢}. فقال له الصادق عليه السلام: تَاللَّهِ أَنْتَ^{١٥٣} أَمَا^٥ سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾^٦؟!

فقال الرجل: كَأَنِّي^٧ لَمْ أَسْمَعْ بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَرَبِيٍّ وَلَا عَجَمِيٍّ! لَا جَرَمَ أَنِّي قَدْ تَرَكْتُهَا، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى^٨.

فقال له الصادق عليه السلام: قُمْ فَاغْتَسِلْ^٩ وَصَلِّ مَا بَدَأَ لَكَ^{١٥٤}، فَلَقَدْ كُنْتُ مَقِيماً عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ مَا كَانَ أَسْوَأَ حَالِكَ لَوْ مُتَّ عَلَى ذَلِكَ! اسْتَغْفِرِ اللَّهَ تَعَالَى^{١٠} وَاسْأَلْهُ^{١١} التَّوْبَةَ مِنْ كُلِّ مَا يَكْرَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَكْرَهُ إِلَّا الْقَبِيحَ، وَالْقَبِيحَ دَعَا لِأَهْلِهِ، فَإِنَّ لِكُلِّ أَهْلًا.

وَالْغُسْلُ كُلُّهُ سِتَّةَ مَا خَلَا غُسْلَ الْجَنَابَةِ، وَقَدْ^{١٢} يُجْزِي الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ عَنْ الْوُضوءِ لِأَنَّهَا فَرْضَانِ اجْتِمَعَا، فَأَكْبَرُهُمَا يُجْزِي عَنْ أَصْغَرِهِمَا^{١٥٥}. وَمَنْ اغْتَسَلَ لِغَيْرِ^{١٣} جَنَابَةٍ فَلْيَبْدَأْ^{١٤} بِالْوُضوءِ ثُمَّ يَغْتَسِلْ، وَلَا يُجْزِيهِ الْغُسْلُ عَنْ

١. الجلوس: ي: «المجلس» وفي هامشها كالمثبت.

٢. استماعاً: ق: «سماعاً» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ب، ج، ق، نسخة بدل من «ي»: «و».

٤. أَنْتَ: ق: «تُبْ». وفي هامش «ط»: في بعض النسخ: «تَاللَّهِ تُبْ». وفي بعضها: «بَاللَّهِ أَنْتَ».

٥. أَمَا: أ: «ما». وفي «ج»: «بَاللَّهِ تُبْ ما» وفي هامشها كالمثبت.

٦. الإسراء: ٣٦.

٧. كَأَنِّي: أ، هامش «ب»: «كَانَ»، ج، هامش «ق»، ي: «كَأَنِّي» وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت.

٨. أ، ج: - «تَعَالَى». ٩. فَاغْتَسِلْ: ق: «وَاغْتَسِلْ».

١٠. ق، ز، ج، أ: - «تَعَالَى». ١١. اسأله: أ: «سأله».

١٢. وَقَدْ: هامش «ج»: «فَقَدْ». ١٣. لِغَيْرِ: ج: «بِغَيْرِ».

١٤. فَلْيَبْدَأْ: ب: «فَابْتَدَأْ».

٩٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الوضوء، لأنَّ الغسل سنَّة والوضوء فَرَضٌ^١، ولا يُجْزِي سنَّة عن فرضٍ^٢.

١. فرض: ز، ب، ي: «فريضة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. سنَّة عن فرض: ط: «السنَّة عن الفرض».

باب صِفَةِ غَسْلِ الْجَنَابَةِ

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إليَّ: إذا^١ أردتَ الغسلَ من الجنابة فاجتهد^٢ أن تقولَ ليُخْرِجَ ما بقي في^٣ إحليلك من المنيّ، ثم اغسلْ يديك ثلاثاً من^٤ قبل أن تدخلَهما الإناء وإن لم يكن بهما قَدْرٌ، فإن أدخلتهما الإناء وبهما قَدْرٌ^٥ فأهريقْ ذلك الماء، وإن لم يكن بهما قَدْرٌ فليس به بأس. وإن كان أصابَ جسدك مَنِيّ فاغسلْهُ عن^٦ بدنك، ثم استنّج واغسلْ^٧ وأنتي فرجك^٨، ثم ضَعْ على رأسك^٩ ثلاث أكفّ من ماء، وميّز الشعرَ بأناملِك حتّى يبلُغَ الماء إلى^{١٠} أصل الشعرِ كلّه.

وتناولِ الإناء بيدك وصَبّه على رأسك وبدنك^{١١} مرتين، وامسُزْ^{١٢} يدك على بدنك كلّه، وخلّلْ أذنيك بإصبعيك، وكلُّ ما أصابه الماء فقد طهر^{١٣}، فانظر^{١٤} أن لا تبقى^{١٥} شعرة من رأسك ولحيتك إلا^{١٦} ويدخلُ الماء تحتها، ومن تركَ شعرة

١. إذا: أ، ي: «إن» وفي هامشها كالمثبت.

٢. فاجتهد: أ، ق، هامش «ي»، ج: «فاجهد» وفي هامشها كالمثبت.

٣. في، أ، ب: «من».

٤. من: وردت في «ج» كنسخة بدل.

٥. المراد بالقدر هنا: النجس.

٦. وإن: أ: «فإن».

٧. عن: ق: «من» وفي هامشها كما في المتن.

٨. أ: - «واغسل».

٩. رأسك: ب: «ذلك»!

١٠. ز، ي: - «إلى» ووردت في «ج» كنسخة بدل.

١١. وبدنك: أ: «ويديك».

١٢. وامسُزْ: هامش «ج»: «وأمر».

١٣. فانظر: ب، ي، ج: «وانظر» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. تبقى: أ: «يبقى». ي: «تبقى».

١٥. ج: - «و».

١٦. يدخل: ب، ي: «تدخل» وقد وردت معاً في «ق».

من الجنابة^١ لم يَغْسِلْهَا مُتَعَمِّدًا فهو في النار^[١٥٨].

ومن تَرَكَ البولَ على أثر الجنابة أو شَكَ أن يَتَرَدَّدَ بَقِيَّةُ الماءِ في بدنه، فَيُورِثُهُ الداءُ الذي لا دَوَاءَ لَهُ.

ومن أَحَبَّ أن يَتَمَضَّمَضَ وَيَسْتَنْشِقَ في غَسَلِ الجنابة فَلْيَفْعَلْ، وليس ذلك بواجب، لأنَّ الغَسْلَ على ما ظَهَرَ لا على ما بَطَّنَ، غيرَ أنَّ الرجلَ إذا أَرَادَ أن يَأْكُلَ أو يَشْرَبَ قَبْلَ الغَسْلِ لم يَحْزُ لَهُ إِلَّا أن يَغْسِلَ يديه وَيَتَمَضَّمَضَ وَيَسْتَنْشِقَ، فَإِنَّهُ إِنْ أَكَلَ أو شَرِبَ قَبْلَ أن يَفْعَلَ^٢ ذلك خِيفَ عَلَيْهِ من^٣ الْبَرَصِ.

[١٧٨-١] وروى: أَنَّ الْأَكْلَ على الجنابة يُورِثُ الْفَقْرَ.

[١٧٩-٢] وقال عُبَيْدُ اللَّهِ^٤ بن عَليِّ الْحَلَبِيِّ: سئل أَبُو عبد اللَّهِ عليه السلام عن الرجل أَيْتَبِغِي لَهُ أن يَنَامَ وهو جُنُبٌ؟ فقال^٥: يُكْرَهُ ذلك حَتَّى يَتَوَضَّأَ. [١٨٠-٣] وفي حديثٍ آخَرَ قال^٦: أَنَا أَنَامُ على ذلك حَتَّى أَصْبَحَ، وذلك أَنِّي أُرِيدُ أن أَعُوذَ.

[١٨١-٤] وقال^[١٥٩] عن أبيه عليهما السلام: إذا كان الرجلُ جُنُبًا^٧ لم يَأْكُلْ ولم يَشْرَبْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.

[١٨٢-٥] وقال: إِنِّي أَكْرَهُ الجنابة حين تَضَفَّرُ الشَّمْسُ^[١٦٠] وحين تَطْلُعُ وهي صفراء. [١٨٣-٦] قال الْحَلَبِيُّ: وسألته عن الرجل يَغْتَسِلُ بغير إِزَارٍ حيث لا يَرَاهُ أَحَدٌ؟ قال: لا بأسَ بِهِ^٨.

[١٨٤-٧] وقال^٩: وسئل عن الرجل يُصِيبُ المرأةَ فلا يُتَزَلُّ، أَعْلِيهِ^{١٠} غُسْلٌ؟ قال:

١. أ، ز، ب: + «و». وأُضيفت في «ي» كنسخة بدل.

٢. أ: - «أن يفعل». وبدلها في «ب» و«ق» و«ز» و«ي» و«هـ» و«ط»: «أن يغسل» وكذا بدلًا في «ج».

٣. أ، ب، ج، ز: - «من» وقد وردت كنسخة بدل في «ي».

٤. عبيد الله: ز، هامش «ج»: «عبد الله». ٥. فقال: أ: «قال».

٦. قال: وردت كنسخة بدل في «ي». ٧. جنبًا: ب: «الجنب».

٨. ب، ج، ز، ي، أ: - «به». ٩. أ، ج، ي: - «و».

كان عليّ عليه السلام يقول: إذا مَسَّ الحِثَانُ الحِثَانُ^{١١} فقد وَجَبَ الغسلُ.
[١٨٥-٨] وكان عليّ^{١٢} عليه السلام يقول: كيف لا يُوجِبُ الغسلُ والحدُّ يَجِبُ فيه^(١٦١)!

وقال: يَجِبُ عليه المَهْرُ والغسلُ.

[١٨٦-٩] وسئل^(١٦٢) عن الرجل يُصِيبُ المرأةَ فيما دونَ ذلك^(١٦٣)، أعلِها^{١٤} غسل إن هو أنزَلَ ولم تُنزَلْ هي^{١٥}؟ قال: ليس عليها غسل، وإن لم يُنزَلْ هو فليس عليه غسل.
[١٨٧-١٠] وسئل عن الرجل يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَحِدُّ بعد ذلك بَلَاءً وقد كان بَالاً قبل أن يَغْتَسِلَ؟ قال: ليتوضّأ^{١٦}، وإن لم يكن بَالاً قبل الغسل فليُعِدِّ الغسلَ.

[١٨٨-١١] وروي في حديثٍ آخر: إن كان قد^{١٧} رأى بَلَاءً ولم يكن بَالاً فليتوضّأ ولا يَغْتَسِلَ، إنَّما ذلك من الحَبَائِلِ^(١٦٤).

قال مصنّفُ هذا الكتاب رحمةُ الله عليه^{١٨}: إعادةُ الغسل أصلٌ، والخبر^{١٩} الثاني رُخْصَةٌ.

[١٨٩-١٢] وسئل^(١٦٥) عن الرجل يَنَامُ، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ فَيَمْسُسُ ذَكَرَهُ فَيَرى بَلَاءً ولم يَرَ^{٢٠} في منامه شيئاً، أَيْغْتَسِلُ؟ قال: لا، إنَّما الغسل من الماء الأكبر.

[١٩٠-١٣] وعن المرأة تَرى في المنام ما يَرى الرجلُ، قال: إن أنزلتَ فعلِها الغسل، وإن لم تُنزَلْ فليس عليها غسل.

[١٩١-١٤] قال الحَلَبِيُّ: وحَدَّثني مَنْ سمعه يقول: إذا اغْتَمَسَ^{٢١} الجُنُبُ في الماء

١٠. أعلِها: هَامِش «ي»: «عليه». ١١. ب: - «الخِثَان».

١٢. أ: - «عليّ». ١٣. ذلك: ط: «الْفَرْج».

١٤. أعلِها: ي، ق: «أعلِهما» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ولم تنزل هي: ز، ج، ق: «أو لم ينزل». أ، ي: - «هي».

١٦. ليتوضّأ: ز: «فليتوضّأ». ١٧. أ: - «قد» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

١٨. ط: - «رحمة الله عليه». ١٩. ب: - «الخبر».

٢٠. ولم: ق: «فلم». ٢١. اغتمس: هامش «ج» و «ق»: «ارتمس».

اغْتِمَاسَةً^١ واحدة أجزأه ذلك من غسله.

ومن أجنب في يوم أو في^٢ ليلة^٣ مراراً أجزأه غسل واحد إلا أن يكون يُجَنَّب بعد الغسل أو يُحْتَلَم، فإن احتلم فلا يُجَامِع حتى يَغْتَسِل من الاحتلام.

ولا بأس بأن يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا الغزائم التي يُسَجَّد فيها، وهي: سجدة لقمان^(١٦٦)، وحم السجدة، والنجم، وسورة اقرأ باسم ربك.

ومن كان جنباً أو على غير وضوء فلا يمس القرآن، وجائز له أن يمس^٥ الورق، أو يُقْلَب له الورق غيره ويقرأ هو^٦ يذكر الله عز وجل.

ولا يجوز للحنث والحائض أن يدخل المسجد إلا مُجْتَازَيْن، ولهما أن يأخذا منه، وليس لهما أن يضعا فيه شيئاً، لأن ما فيه لا يقدران على أخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في^٧ غيره.

وإذا^٨ أرادت المرأة أن تَغْتَسِل من الجنابة فأصابها حيض فلتترك الغسل إلى أن تطهر، فإذا طهرت^٩ اغتسلت غسلاً واحداً للجنابة والحيض.

ولا بأس أن^{١٠} يَحْتَضِب الجنب، ويُجَنَّب وهو مُحْتَضِب، وَيَحْتَجِم، ويذكر^{١١} الله تعالى، وَيَتَنَوَّر، وَيَذْبَح، وَيَلْبَس الخاتم، وينام^{١٢} في المسجد ويكر فيه^(١٦٧)، ويُجَنَّب أول الليل وينام إلى آخره.

ومن أجنب في أرض ولم يجد الماء^{١٣} إلا ماءً جامداً و^{١٤} لا يخلص^(١٦٨) إلى الصعيد

١. اغتماسة: هامش «ج» و«ق» و«ي»: «ارتماسة».

٢. أ، ج، ق: - «في».

٣. يوم أو ليلة: هامش «ج»: «يومه أو ليلته».

٤. ماخلاً: هامش «ج»: «ماغداً».

٥. أ: + «منه».

٦. و: ق: «أو».

٧. في: أ: «و»!

٨. وإذا: هامش «ي»: «فإذا».

٩. طهرت: هامش «ي»: «تطهرت».

١٠. أن: ز، ط: «بأن».

١١. ي: + «اسم».

١٢. وينام: هامش «ج»: «ولا ينام».

١٣. أ: - «الماء».

١٤. و: هامش «ج»: «أو».

فليصلِّ بالمسح، ثُمَّ لَا يَغْدُ^١ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي يُوبِقُ^[١٦٩] فِيهَا^٢ دِينَهُ.
وَقَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ: لَا بَأْسَ بِتَبْعِيضِ الْغَسْلِ؛ تَغْسِلُ يَدَيْكَ وَفَرْجَكَ
وَرَأْسَكَ، وَتُؤَخِّرُ غَسْلَ جَسَدِكَ إِلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَغْسِلُ جَسَدَكَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ.
فَإِنْ أَحْدَثْتَ حَدَثًا مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ بَعْدَ مَا غَسَلْتَ رَأْسَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَغْسِلَ
جَسَدَكَ فَأَعِدِ الْغُسْلَ مِنْ أَوَّلِهِ، فَإِنْ^٣ بَدَأْتَ بَغْسْلِ جَسَدِكَ قَبْلَ الرَّأْسِ فَأَعِدِ الْغَسْلَ
عَلَى جَسَدِكَ بَعْدَ غَسْلِ رَأْسِكَ.

١. لَا يَعْدُ: هَامِشًا «ج» و«ي»: «لَا يَعُودُ».

٢. أ: - «فِيهَا».

٣. فَإِنْ: ز، ق، ط: «فَإِذَا».

باب غُسل الحيض والنفاس^١

[١٩٢-١] قال الصادق عليه السلام: أَوَّلُ دَمٍ وَقَعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ دَمُ حَوَاءَ حِينَ حَاضَتْ.

[١٩٣-٢] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: إِنَّ الْحَيْضَ لِلنِّسَاءِ نَجَاسَةٌ رَمَاهُنَّ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِهَا، وَقَدْ كُنَّ النِّسَاءُ فِي زَمَنِ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا تَحِيضُ الْمَرْأَةُ فِي السَّنَةِ^٢ حَيْضَةً حَتَّى خَرَجَ نِسْوَةٌ مِنْ بَحَائِثٍ^٣ وَكُنَّ سَبْعَمِائَةَ امْرَأَةً، فَاَنْطَلَقْنَ فَلَبِسْنَ الْمُعْصِفَرَاتِ مِنَ الثِّيَابِ وَتَحَلَّيْنَ وَتَعَطَّرْنَ، ثُمَّ خَرَجْنَ فَتَفَرَّقْنَ^٤ فِي الْبِلَادِ فَجَلَسْنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَشَهِدْنَ الْأَعْيَادَ مَعَهُمْ، وَجَلَسْنَ فِي صُفُوفِهِمْ، فَرَمَاهُنَّ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِالْحَيْضِ عِنْدَ ذَلِكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، يَعْنِي أَوَّلُكَ النَّسْوَةَ بِأَعْيَانِهِنَّ^٥، فَسَالَتْ دِمَاؤُهُنَّ^٦ فَأَخْرِجْنَ^٧ مِنْ بَيْنِ الرِّجَالِ، فَكُنَّ يَحِيضْنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْضَةً، فَشَغَلَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَيْضِ وَكَسَرَ شَهَوَاتَهُنَّ^٨.

قال: وكان غيرهنَّ من النساء اللواتي لم يَفْعَلْنَ مثل ما فَعَلْنَ يَحِيضْنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ

١. النفاس: أ: «النفساء».

٢. السنة: ي، هامش «ج»: «كُلُّ سَنَةٍ». ب: - «السنة».

٣. مُجَائِثُهُنَّ: أ، هامش «ط» و«ج»: «محاريبهنَّ». ج، هامش «ط»: «مخابهنَّ» وفي هامش «ج» أيضاً: «محلَّهنَّ» وما أثبتناها. هامش «ي»: «مخابيهنَّ» و«محاريبهنَّ» و«محاريهنَّ». وفي هامش «ط» أيضاً: «حجاليهنَّ» و«مخازنهنَّ». والمجَنَّ: الموضع الذي يستتر فيه.

٤. فَتَفَرَّقْنَ: ب: «فَتَفَرَّقْنَ»!

٥. قوله: «بأعيانهنَّ» أي بأشخاصهنَّ.

٦. دِمَاؤُهُنَّ: ج، ي، ز: «دِمَاهُنَّ».

٧. فَأَخْرِجْنَ: هامش «ي»: «فخرجنَّ».

٨. شَهَوَاتُهُنَّ: هامش «ج»: «شَرَّتُهُنَّ».

حيضة، قال: فَتَزَوَّجَ بنو اللاتي^١ يَحِضْنَ في كُلِّ شهرٍ حيضةً^٢ بنات^٣ اللاتي يَحِضْنَ في كُلِّ سنةٍ حيضةً، فامتَزَجَ القومُ فَحِضْنَ بناتُ هؤلاء وهؤلاء في كُلِّ شهرٍ حيضةً، فَكَثُرَ^٤ أولاد اللاتي يَحِضْنَ في كُلِّ شهرٍ حيضةً^٥ لاستقامة الحيض^(١٧٠)، وَقَلَّ أولاد اللاتي يَحِضْنَ في كُلِّ سنةٍ^٦ حيضةً لِفَسَادِ الدم. قال: فَكَثُرَ نسلُ هؤلاء، وَقَلَّ نسلُ أولئك.

[١٩٤-٣] وقال النبي صلى الله عليه وآله: إِنَّ فَاطِمَةَ صلوات الله عليها ليست كأحدٍ منكن^٩، إنها لا تَرى دماً في حيض ولا نفاس كالحورية.

[١٩٥-٤] وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل^{١٠}: ﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾^{١١}؟ قال: الأزواج المطهرة اللاتي^{١٢} لم يَحِضْنَ ولا يُحْدِثْنَ.

وقال أبي رحمه الله في رسالته إلَيَّ: اعلم أَنَّ أَقَلَّ أَيَّامِ الحيض ثلاثة أَيَّام^{١٤}، وأكثرها عشرة أَيَّام، فَإِنَّ رَأَتِ المرأةَ الدَّمَ ثلاثة أَيَّام وما زَادَ إلى عشرة أَيَّام فهو حيض، وعليها أَنْ تَتْرَكَ الصلاةَ ولا تَدْخُلَ المسجدَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُجْتَازَةً، وَيَجِبُ عليها عند حضور كُلِّ صلاة أَنْ تَتَوَضَّأَ وضوءَ الصلاة وتَجْلِسَ مُسْتَقْبِلَةً^{١٥} القبلة وتَذْكُرَ^{١٦} اللَّهَ بمقدار صلاتها كُلِّ يوم، فَإِنَّ رَأَتِ الدَّمَ يوماً أو يومين فليس ذلك من

١. اللاتي: ب، ز، ي، ج: «اللواتي» وفي هامشها: «اللاتي». وكذا في الآتي.

٢. ط، ج، ي: - «حيضة». ٣. بنات: أ، هامش «ي»: «بنات».

٤. فكثر: ج، ز، ق، أ: «وكثر». ٥. اللاتي: ب، ج، ز، ي: «اللاتي». وكذا في الآتي.

٦. أ: - «حيضة».

٧. كُلِّ سنة: أ، ز، ق، ي، ج: «السنة» وفي هامشها كالمثبت.

٨. من هنا فقدت صفحة من مخطوطة «أ». ٩. كأحد منكن: ق، هامش «ج» و «ي»: «كأحدكن».

١٠. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

١١. النساء: ٥٧. ١٢. اللاتي: ب، ج، ز، ي: «اللاتي».

١٣. لم: ب، ز، ي، ق، هامش «ج»: «لا». ١٤. ب: - «أَيَّام».

١٥. مستقبل: ج: «مستقبل» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. ج: + «اسم».

الحيض ما لم تَرِ الدَّمَ ثلاثة أيام مُتواليات، وعليها أن تَقْضِيَ الصلاة التي تَرَكَتْها في اليوم أو اليومين، وإن رَأَتْ^١ الدَّمَ أكثر من عشرة أيام فلتَقْعُدْ عن الصلاة عشرة أيام، وتَغْتَسِلُ يوم حادي عشر وتَحْتَشِي، فإن لم يَنْقُبِ الدَّمُ الْكُرْشَفَ صَلَّتْ صلاتها كُلَّ صلاةٍ^٢ بوضوء، وإن نَقَبَ الدَّمُ الْكُرْشَفَ ولم يَسِلْ صَلَّتْ صلاة الليل وصلاة الغداة بغسلٍ وسائر الصلوات^٣ بوضوء، وإن غَلَبَ الدَّمُ الْكُرْشَفَ وسالَ صَلَّتْ صلاة الليل وصلاة الغداة بغسلٍ والظهر والعصر بغسلٍ، تُؤَخِّرُ الظهر قليلاً وتُعَجِّلُ العصر، وتصلِّي المغرب والعشاء الآخرة بغسلٍ واحد، تُؤَخِّرُ المغرب قليلاً وتُعَجِّلُ العشاء الآخرة إلى أيام حيضها، فإذا دَخَلَتْ في أيام حيضها تَرَكَتِ الصلاة.

ومتى اغْتَسَلَتْ^[١٧١] على ما وَصَفْتُ حَلَّ لزوجها أن يأتيها، وأقلُّ الطَّهْرِ عشرة أيام، وأكثره لا حَدَّ له، والحائض تَغْتَسِلُ بتسعة أرطال من الماء^٤ بِالرَّطْلِ الْمَدْنِيِّ. وإذا رَأَتْ المرأة الصُّفْرَةَ في أيام الحيض فهو حيض، وإن رَأَتْ في أيام الطَّهْرِ فهو طَّهْر.

[١٩٦-٥] وروي في المرأة^٥ تَرى الصُّفْرَةَ أَنَّهُ إن كان ذلك قبل الحيض بيومين فهو من الحيض، وإن كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض.

وَعُسَلُ الْجَنَابَةِ والحيض واحد، ولا يجوز للحائض أن تَحْتَضِبَ لَأَنَّهُ يُخَافُ عليها من الشيطان.

[١٩٧-٦] وسأل سلمان الفارسي رحمه الله عليه أمير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن أمه؟ فقال: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى حَبَسَ عليه الحيضةَ فَجَعَلَهَا رِزْقَهُ في بطن أمه.

١. وإن رأت: ز، ق، هامش «ج»: «وإن زاد». وفي «ي» وهامش «ق»: «فإن رأت». وفي هامش «ي»:

٢. كُلُّ صلاة: هامش «ج»: «كُلُّ صلواتها».

٤. الماء: ج، ز، ق، ي: «ماء».

٦. إن: ز: «إذا».

٣. ب - «الصلوات».

٥. المرأة: هامش «ق»: «التي».

والْحَبْلَى إِذَا رَأَتْ الدَّمَ تَرَكَّتِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ الْحَبْلَى^١ رُبَّمَا قَدَفَتِ الدَّمَ^٢ وَذَلِكَ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ^٣ كَثِيراً أَحْمَرَ، فَإِنْ كَانَ قَلِيلاً أَصْفَرَ فَلتُصَلَّ وَلَيْسَ عَلَيْهَا إِلَّا الْوُضُوءُ، وَالْحَائِضُ إِذَا طَهَّرَتْ فَعَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ الصَّوْمَ وَلَيْسَ عَلَيْهَا أَنْ تَقْضِيَ الصَّلَاةَ، وَفِي ذَلِكَ عِلَّتَانِ: إِحْدَاهُمَا لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ السَّنَةَ لَا تُفَاسِدُ، وَالْأُخْرَى لِأَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا هُوَ فِي السَّنَةِ شَهْرٌ، وَالصَّلَاةُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَأَوْجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا قِضَاءَ الصَّوْمِ وَلَمْ يُوجِبْ عَلَيْهَا قِضَاءَ الصَّلَاةِ لِذَلِكَ.

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْضَرَ الْجَنْبُ وَالْحَائِضُ عِنْدَ التَّلْقِينِ، لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَأْذِي بِهِمَا. وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَلْبَسَ غُسْلُهُ وَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْزِلَ قَبْرَهُ، فَإِنْ حَضَرَاهُ وَلَمْ يَجِدَا مِنْ ذَلِكَ بُدْأً فَلْيَخْرُجَا إِذَا قَرَّبَ خُرُوجُ نَفْسِهِ.

[١٩٨-٧] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَرْأَةُ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ سَنَةً لَمْ تَزْ حُمْرَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ.

وَهُوَ حَدُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي تَنَاسُ^٦ مِنَ الْحَيْضِ^٧، وَالْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ أَوَّلَ حَيْضِهَا فِدَامَ دُمُهَا^[١٧٢] ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَهِيَ لَا تَعْرِفُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا فَأَقْرَأُوهَا مِثْلَ أَقْرَاءِ نِسَائِهَا، وَإِنْ كُنَّ نِسَاؤُهَا مُخْتَلِفَاتٍ فَأَكْثَرَ جُلُوسِهَا عَشْرَةَ أَيَّامٍ، وَالْقُرْءُ^[١٧٣] هُوَ جَمْعُ الدَّمِ بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ وَهُوَ الطُّهْرُ، لِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَقْرَأُ^٩ الدَّمَ - أَيْ تَجْمَعُهُ - فِي أَيَّامِ طُهْرِهَا، ثُمَّ تَدْفَعُهُ فِي أَيَّامِ حَيْضِهَا.

وَالْمَرْأَةُ الَّتِي تَطْهَرُ مِنْ حَيْضِهَا^{١٠} عِنْدَ الْعَصْرِ فَلَيْسَ عَلَيْهَا أَنْ تُصَلِّيَ^{١١} الظُّهْرَ، إِنَّمَا

١. الْحَبْلَى: ي: «الْحَبْلَى».

٢. الدَّمَ: ز، هَامِش «ج»: «بِالدَّمِ».

٣. الدَّمَ: ي، ج: «دَمًا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَنْبُتِ. ٤. عِلَّتَانِ إِحْدَاهُمَا: هَامِش «ج»: «عِلَّتَانِ أَحَدُهُمَا».

٥. لَمْ: هَامِش «ط» وَ«ي»: «لَا». (فَيَكُونُ: لَا تَرَى)

٦. تَنَاسُ: هَامِش «ج»: «تَأْنِسُ».

٧. الْحَيْضُ: هَامِش «ي»: «الْمَحِيضُ».

٨. فِي «ج» يَفْتَحُ الْفَافَ وَضَمَّهُ مَعًا. وَفِي «ز» وَ«ط» + «و».

٩. تَقْرَأُ: هَامِش «ج»: «تَقْرُءُ».

١٠. ب: - «وَالْمَرْأَةُ الَّتِي تَطْهَرُ مِنْ حَيْضِهَا».

١١. ط، ز، + «عِنْدَ».

تُصَلِّي الصلاة التي تَطْهَرُ عندها. ومتى رَأَتْ الطُّهْرَ في وقت صلاة فَأَخَّرَتْ الغسلَ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صلاة أُخْرَى، فإن كانت فَرَّطَتْ فيها فعلها قضاء تلك الصلاة، وإن لم تَفَرِّطْ وإِنَّمَا كانت في تَهَيَّئَةٍ ذلك حَتَّى دخل وَقْتُ صلاة أُخْرَى فليس عليها القضاء، إِنَّمَا تُصَلِّي الصلاة التي دخل وقتها.

فإن صَلَّت المرأة من الظهر ركعتين ثُمَّ رَأَتْ الدَّمَ قَامَتْ من مجلسها وليس عليها إذا طَهَّرَتْ (قضاء الركعتين، فإن كانت في صلاة المغرب وقد صَلَّتْ منها^١ ركعتين قَامَتْ من مجلسها فإذا طَهَّرَتْ)^٢ قَضَتِ الركعة.

وإذا كانت في الصلاة فَظَنَّتْ أَنَّهَا قد حَاضَتْ أَدخَلَتْ يَدَهَا وَمَسَّتِ الْمَوْضِعَ، فإن رَأَتْ الدَّمَ انصرفت، وإن لم تَرَ شيئاً أَتَمَّتْ صلاتها.

[١٩٩-٨] وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجلٍ اشترى جاريةً فَكَنَّتْ عنده أشهراً لم تَطْمِثْ، وليس ذلك من كِبَرٍ، وذكر النساءُ أَنَّهُ ليس بها حَبْلٌ، هل يجوز أن تُنكَحَ في الفرج؟ فقال: إِنَّ الطَّمْثَ قد يُحْبِسُهُ الرِّيحُ من غير حَبْلٍ، فلا بأس أن يَمَسَّها في الفرج.

وإذا احتُسِسَ على^٣ المرأة حَيْضُها شهراً فلا يجوز أن تُسَقَى دَوَاءُ الطَّمْثِ من يومها، لأنَّ النطفة إذا وَقَعَتْ في الرَّحِمِ تَصِيرُ إلى عِلْقَةٍ، ثُمَّ إلى مُضْغَةٍ، ثُمَّ إلى ما شاء الله، وإنَّ النطفة إذا وَقَعَتْ في غير الرَّحِمِ لم يُخْلَقْ منها شيءٌ، فإذا ارتَفَعَ طَمْثُها شهراً وجَاوَزَ وقتها التي^٤ كانت تَطْمِثُ فيه لم تُسَقَى دَوَاءً.

وإذا اشترى الرجلُ جاريةً مُدْرَكَةً ولم تَحِضْ عنده حَتَّى مَضَى لذلك سِتَّةَ أشهرٍ وليس بها^٥ حَبْلٌ، فإن كان مثلها تَحِيضٌ ولم يكن ذلك من كِبَرٍ فهذا عَيْبٌ تَرُدُّ به^٦.

١. منها: ز. ج: «فيها» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ما بين القوسين سقطت من «ب».

٣. على: هامش «ي»: «عن». ٤. التي: هامش «ج»: «الذي».

٥. بها: هامش «ي» و «ج»: «منه». ٦. به: ي: «لها» وفي هامشها: «بها».

وليس على الحائض إذا طَهَرَتْ أن تَغْسِلَ ثِيَابَهَا التي لَبَسَتْهَا في طَمَئِهَا أو^١ عَرَقَتْ فيها إلا أن يكونَ أصابها شيءٌ من الدمِ فَتَغْسِلَ ذلكَ منها.

فإن أصابَ ثوبها دَمُ الحيضِ فغَسَلَتْهُ فلم يَذْهَبْ أثره صَبَغَتْهُ بِمِشْقٍ حَتَّى يَخْتَلِطَ وَيَذْهَبَ^[١٧٤].

وإن^٢ انْقَطَعَ الحيضُ عن المرأة^٣ فَخَضَبَتْ^٤ رَأْسَهَا بِالْحِنَاءِ، فَإِنَّهُ يَعُودُ إِلَيْهَا الْحَيْضُ^[١٧٥].

ولا بأس أن تَسْكُبَ الحائضُ المَاءَ على يدِ المتَوَضِّي، وتُثَوِّلَهُ^٥ الحُمْرَةَ. ولا يجوزُ مُجَامَعَةُ المرأةِ في حيضها، لأنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَهَى عن ذلك^٦ فقال: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾^٧ يعني بذلك الغُسلُ من الحيض^[١٧٦]. فإن^٨ كان الرجلُ شَيْعاً^[١٧٧] وقد طَهَرَتِ المرأةُ وأَرَادَ أنْ يُجَامِعَهَا قبلَ الغُسلِ، أَمَرَهَا أنْ تَغْسِلَ فَرْجَهَا ثُمَّ يُجَامِعُهَا. ومتى جَامَعَهَا^٩ وهي حائضٌ في أَوَّلِ الحيضِ فعليه أنْ يَتَصَدَّقَ بِدينارٍ، فإن كان في وسطه فَيَنْصُفُ ديناراً، وإن كان في آخِرِهِ فَرُبُعَ دينارٍ^[١٧٨].

[٢٠٠-٩] وروى أَنَّهُ إِذَا جَامَعَهَا وهي حائضٌ تَصَدَّقَ على مسكينٍ بِقَدْرِ شِبَعِهِ^[١٧٩]. ومن جَامَعَ أَمَتَهُ وهي حائضٌ تَصَدَّقَ بِثَلَاثَةِ أُمْدَادٍ مِنْ طَعَامٍ^{١٠}، هذا إِذَا أَتَاهَا في الفرجِ، فَإِذَا^{١١} أَتَاهَا مِنْ^{١٢} دُونِ الْفَرْجِ فلا شيءَ عليه.

[٢٠١-١٠] وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وهي حائضٌ فخرجَ الْوَلَدُ

١. أو: ي: «إذا» وفي هامشها كالمثبت. ٢. وإن: ز، ي، ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الحيض عن المرأة: ط: «عن المرأة الحيض».

٤. فخضبت: هامش «ب» ونسخة بدل من «ي»: «و خضبت».

٥. تناوله: هامش «ج»: «تناول». ٦. عن ذلك: ق: «عنها» وفي هامشها كالمثبت.

٧. البقرة: ٢٢٢. وقرأه المؤلف بالتشديد بقرينة المعنى الذي ذكره. (ط)

٨. فإن: ق: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت. ٩. جامعها: ب: «يجامعها» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. طعام: ق: «الطعام». ١١. فإذا: هامش «ج»: «فإن».

١٢. من: وردت في «ج» كنسخة بدل.

مجدوماً أو أبرص، فلا يُلَوِّمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

[٢٠٢-١١] وسئل الصادق^١ عليه السلام عن الْمَشَوِّهَيْنِ فِي خَلْقِهِمْ؟ فقال: هم الذين يأتي آباؤهم نساءهم في الطُّمْتُ.

[٢٠٣-١٢] وقال الصادق عليه السلام: لَا يُبَغِّضُنَا إِلَّا مَنْ خَبِثَ وَلادُتُهُ، أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا^٣.

وَتُسْتَبْرَأُ الْأُمَّةُ إِذَا اشْتَرَيْتَ بِحَيْضَةٍ، وَمَنْ اشْتَرَى أُمَةً فَدَخَلَ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَهَا فَقَدْ زَنَى بِمَالِهِ.

وإذا أرادت المرأة الغسل من الحيض فعليها أن تستبرئ، والاستبراء أن تُدْخِلَ قُطْنَةً، فإن كان هناك دَمٌ خرج ولو مثل رأس الذُّبَابِ فإن خَرَجَ لم تَغْتَسِلْ، وإن لم يَخْرُجْ اغْتَسَلَتْ^٤، وإذا رَأَتْ الصُّفْرَةَ والتَّنَّ^٥ فعليها أن تُلْصِقَ بَطْنَهَا بِالْحَائِطِ وَتَرْفَعَ رِجْلَهَا الْيُسْرَى - كما ترى^٦ الكَلْبَ إذا بَالَ - وَتُدْخِلَ قُطْنَةً، فإن خَرَجَ فيها^٧ دم فهي حائض، وإن لم يَخْرُجْ فليست بحائض.

وإن^٨ اشْتَبَهَ عليها دم الحيض ودم القُرْحَةِ^٩، فَرُبَّمَا كَانَ^{١٠} فِي فَرْجِهَا قُرْحَةٌ فعليها أن تَسْتَلْقِيَ عَلَى قَفَائِهَا وَتُدْخِلَ^{١١} إصْبَعَهَا، فإن خَرَجَ الدَّمُ مِنَ الْجَانِبِ

١. ب: - «الصادق».

٣. حَيْضُهَا: ي، هَامِشًا «ب» و«ج»: «طَمْنُهَا» وفي هَامِش «ي» كَالْمَثْبِتِ.

٤. هُنَا يَنْتَهِي السَّقْطُ مِنْ مَخْطُوطَةِ «أ».

٥. وَالتَّنُّ: ب، هَامِشًا «ج» و«ز»: «وَالشَّيْءُ». وَفِي هَامِش «ب» كَالْمَثْبِتِ. وَالْمُرَادُ بِالصُّفْرَةِ أَمْرٌ يَشَابُهُ الدَّمُ وَلَمْ يَتَحَقَّقْ كَوْنُهُ دَمًا. (التفرشي)

٦. ثَرَى: ب: «يُرفَع» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبِتِ. ز: «يُرى».

٧. فِيهَا: ج: «مِنْهَا» وَفِي هَامِشِهَا كَمَا فِي الْمَتْنِ. ٨. وَإِنْ: هَامِش «ج»: «فَإِنْ».

٩. الْقُرْحَةُ: ب: «الْقَرَح» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبِتِ. وَفِي هَامِش «ق» هُنَا وَفِيهَا يَأْتِي: «الْقَرَح».

١٠. كَانَ: هَامِش «ي»: «كَانَتْ». ١١. وَتُدْخِلُ: ز، ق، هَامِش «ج»: «فَتُدْخِلُ».

الأيمن فهو من القُرْحَةِ^١، وإن خَرَجَ^٢ من الجانب الأيسر فهو من الحيض^[١٨٠].
وإن اقْتَضَّها^٣ زوجها ولم يَرْقَأْ^٤ دُمُها ولا تَذْري دَمَ الحيض هو أم دَمَ العُدْرَةِ^[١٨١]،
فعليها أن تُدْخِلَ قُطْنَةً^٥، فإن خَرَجَتِ القُطْنَةُ مُطَوَّقَةً بالدم فهو من العُدْرَةِ، وإن
خَرَجَتْ مُنْعَمَسَةً فهو من الحيض.

ودم العُدْرَةِ لا يَجُوزُ^٦ الشُّفْرَيْنِ^[١٨٢]، ودم الحيض حَارٌّ يَخْرُجُ بِحَرَارَةٍ شَدِيدَةٍ، ودم
المستحاضة^٧ بَارِدٌ يَسِيلُ مِنْهَا^٨ وهي لا تَعْلَمُ، كذلك ذكره أبي رحمه الله في رسالته إليَّ.
وإذا^٩ رَأَتْ الدَّمَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ والطُّهْرَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ، أو رَأَتْ الدَّمَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ والطُّهْرَ
سِتَّةَ أَيَّامٍ، فإذا رَأَتْ الدَّمَ لم تُصَلِّ، وإذا رَأَتْ الطُّهْرَ صَلَّتْ، تفعل ذلك ما بينها
وبين ثلاثين يوماً، فإذا مَضَتْ ثَلَاثُونَ يَوْماً ثُمَّ رَأَتْ دَمًا صَبِيحاً^[١٨٣]
اغْتَسَلَتْ واحْتَشَتْ بالكُرْشَفِ واستَنْفَرَتْ^{١٠} [١٨٤] في وقت كلِّ صلاة، وإذا رَأَتْ
صُفْرَةً تَوَضَّأَتْ^[١٨٥].

والمرأة الحائضُ إذا رَأَتْ الطُّهْرَ في السفر وليس معها ماءٌ^{١١} يَكْفِيها
لغسلها وَخَصَرَتْ الصلاةَ، فإن كان معها من الماء قَدْرٌ^{١٢} ما تَغْسِلُ به فَرَجَها
غَسَلَتْه وتَيَمَّمَتْ وَصَلَّتْ، وحَلَّ لزوجها أن يأتيها في تلك^{١٣} الحال إذا غَسَلَتْ
فَرَجَها وتَيَمَّمَتْ.

١. القرحة: أ، ب، ج، هامش «ي»: «القرح» وفي هامشي «ب» و«ج» كالمثبت.

٢. أ، ج، ي، ز: «+ الدم».

٣. اقترضها: ق: «افتضها». والاقترض - بالالف -: إزالة البكارة. والاقترض - بالفاء -: بمعناه.

٤. لم يرقأ: ز، هامش «ب»: «لم يرق». ي: «لا يرق» وفي هامشها: «لم يرق».

٥. قطنة: ق: «القطنة» وفي هامشها كالمثبت. ٦. لا يجوز: ي: «لا يجاوز».

٧. المستحاضة: هامش «ق»: «الاستحاضة». ٨. يسيل منها: هامش «ب»: «يسيل الدم من المرأة».

٩. وإذا: ق، ط، ز: «فإذا». ١٠. واستنفرت: هامش «ج»: «واستقرت».

١١. ماء: ج: «ما». ١٢. قدر: ي: «بقدر» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. تلك: هامش «ب»: «ذلك».

١٠٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

ولا يجوز للنساء أن يَنْظُرْنَ إلى أنفسهنَّ في السَّحِيضِ^(١٨٦)، لأنَّهنَّ قد نُهِينَ عن ذلك.

[٢٠٤-١٣] وسأل عُبَيْدُ اللَّهِ^١ بن عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن الحائض ما يَحِلُّ لزوجها منها؟ قال^٢: تَتَزَوَّجُ بِإِزَارٍ^٣ إِلَى الرُّكْبَتَيْنِ^٤ وَتُخْرِجُ^٥ سُرَّتَهَا، ثُمَّ لَهَا مَا فَوْقَ الْإِزَارِ^(١٨٧).

[٢٠٥-١٤] وذكر عن أبيه عليه السلام: أَنَّ مَيْمُونَةَ^(١٨٨) كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ كَانَ يَأْمُرُنِي إِذَا كُنْتُ حَائِضًا أَنْ أَتَزَوَّجَ بِثَوْبٍ ثُمَّ أَضْطَجِعَ مَعَهُ فِي الْفِرَاشِ.

[٢٠٦-١٥] قال: وَكُنْ^٥ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَقْضِيَنَّ الصَّلَاةَ^(١٨٩) إِذَا حِضْنَ، وَلَكِنْ يَنْحَسِيْنَ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَيَتَوَضَّئْنَ، ثُمَّ يَجْلِسْنَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ^(١٩٠) فَيَذْكُرْنَ^٦ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

[٢٠٧-١٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام في امرأةٍ ادَّعَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَ حِيضٍ: إِنَّهُ تُسَالُّ نِسْوَةً مِنْ بَطَانَتِهَا^(١٩١) هَلْ كَانَ حِيضُهَا فِيمَا مَضَى عَلَى مَا ادَّعَتْ؟ فَإِنْ شَهِدْنَ صَدَّقَتْ وَإِلَّا فَهِيَ كَاذِبَةٌ.

[٢٠٨-١٧] وسأل عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن الحائض تغتسل وعلى جسدها الرَّغْرَقَانُ^(١٩٢) لم يَذْهَبْ بِهِ الْمَاءُ؟ قال: لَا بِأَسْ بِهِ.

وعن المرأة تغتسل وقد اَمْتَشَطَتْ^٧ بِقَرَامِلٍ^(١٩٣) ولم تَنْقُضْ شَعْرَهَا، كَمْ يُجْزِيهَا مِنَ الْمَاءِ؟ قال: مِثْلُ الَّذِي^٨ يَشْرَبُ^٩ شَعْرُهَا^(١٩٤) وَهُوَ ثَلَاثُ حَفَنَاتٍ^{١٠} عَلَى رَأْسِهَا

١. عبيد الله: ز: «عبدالله».

٢. قال: ز: «فقال».

٣. الركبتين: ب: «الركنين».

٤. وتخرج: ق: «ويخرج».

٥. وكُنْ: ب: «وكانت» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ج»: «وقال كانت».

٦. فيذكرن: ي: «ثم يذكرن».

٧. امتشطت: ز: «انتشطت».

٨. الذي: هامش «ي»: «التي».

٩. يشرب: أ، ي: «تشرّب». ب، ق، هامش «ج» و«ي»: «نشرت».

١٠. حفنات: ز: «حفنتات». أ: «جفنتات». والحفنة: مِلء الكَفِّ.

وَحَفَّتَانِ^١ عَلَى^٢ الْيَمِينِ وَحَفَّتَانِ عَلَى الْيَسَارِ، ثُمَّ تَمُرُّ يَدَاهَا^٣ عَلَى جَسَدِهَا كُلِّهِ.
[٢٠٩-١٨] وَكَانَ بَعْضُ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَرْجُلُ شَعْرَهَا وَتَغْسِلُ رَأْسَهَا وَهِيَ حَائِضٌ.

[النفاس وأحكامه]

وَإِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ قَعَدَتْ عَنِ الصَّلَاةِ عَشْرَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ تَطْهُرَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِنْ اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ ثَمَانِيَةِ عَشْرِ يَوْمًا، لِأَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ نَفَسَتْ بِمُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فِي حِجَّةِ الْوِدَاعِ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ تَقْعُدَ ثَمَانِيَةَ عَشْرِ يَوْمًا.

[٢١٠-١٩] وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ صَارَ حَدٌّ قَعُودِ النِّفْسَاءِ عَنِ الصَّلَاةِ ثَمَانِيَةَ عَشْرِ يَوْمًا لِأَنَّ أَقْلَ الْحَيْضِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَأَوْسَطُهُ^٤ خَمْسَةُ أَيَّامٍ، فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنِّفْسَاءِ^٥ أَقْلَ الْحَيْضِ وَأَوْسَطُهُ وَأَكْثَرُهُ.

وَالْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيََتْ فِي قُعُودِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَمَا زَادَ إِلَى أَنْ تَطْهُرَ مَعْلُولَةٌ كُلُّهَا^٦، وَرَدَّتْ لِلتَّقِيَّةِ، لَا يُفْتَنِي بِهَا إِلَّا أَهْلُ الْخِلَافِ.

[٢١١-٢٠] وَرَوَى عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتَهُ عَنْ امْرَأَةٍ أَصَابَهَا الطَّلُؤُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ تَرَى صُفْرَةً أَوْ دَمًا، كَيْفَ تَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ: تُصَلِّي^٨ مَا لَمْ تَلِدْ، فَإِنْ غَلَبَهَا الْوَجَعُ صَلَّتْ إِذَا بَرَّتْ.

١. حفتان: أ: «جفتان» وكذا في الآتي. ٢. على: ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. يدها: أ، هامش «ج»: «يديها».

٤. فأوسطه: أ، ج، ز، ق، هامش «ب»: «وأوسطها». ب، ي: «وأوسطه». وفي هامش «ط»: في بعض النسخ: «أكثرها عشرة أيام فأوسطها» فالضميران يرجعان إلى الأيام. و على ما كان في المتن يرجعان إلى

٥. للنفساء: هامش «أ»: «عن النفساء». نفس الحيض.

٦. أ، ي، ق: - «أيام». ٧. ط: + «و».

٨. تصلى: ق: «تصل».

قال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ^١﴾.

[٢١٢-١] وقال زرارة: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ألا تُخْبِرُنِي مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ وَقُلْتَ: إِنَّ الْمَسْحَ بَبَعْضِ الرَّأْسِ وَبَعْضِ^٢ الرَّجْلَيْنِ؟ فَضَحِكَ وَقَالَ: يَا زُرَّارَةَ، قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَنَزَلَ بِهِ الْكِتَابُ مِنَ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوْهُكُمْ﴾ فَعَرَفْنَا أَنَّ الْوَجْهَ كُلَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُغْسَلَ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ فَوَصَلَ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ بِالْوَجْهِ، فَعَرَفْنَا أَنَّهُ^٣ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ يُغْسَلَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ. ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَ الْكَلَامِ^٤ فَقَالَ^٥: ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ﴾ فَعَرَفْنَا حِينَ قَالَ: ﴿بِرُؤُوسِكُمْ﴾ أَنَّ الْمَسْحَ بَبَعْضِ الرَّأْسِ لِمَكَانِ الْبَاءِ. ثُمَّ وَصَلَ الرَّجْلَيْنِ بِالرَّأْسِ كَمَا وَصَلَ الْيَدَيْنِ بِالْوَجْهِ، فَقَالَ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^٦ فَعَرَفْنَا حِينَ وَصَلَهَا بِالرَّأْسِ أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى بَعْضِهَا. ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلنَّاسِ فَضَيَّعُوهُ^٧، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

١. المائدة: ٦. ٢. أ: - «و». وورد الواو في «ي» كنسخة بدل.

٣. وبعض: هامش «ب» و«ج»: «وبطهر» وأيضاً في هامش «ج»: «وببعض».

٤. أنه: ز، أ، ي: «أنهما» وفي هامشها كالمثبت.

٥. الكلام: هامش «ط» و«ي»: «الكلامين». ٦. أ: - «فقال».

٧. ز: - «كما وصل اليدين... الكعبين».

٨. فضيَّعوه: أ، هامش «ط» و«ب»: «فضنَّعوه». هامش «ي»: «فضعوه».

فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ ۖ فَلَمَّا أَنْ وَضَعَ الوضوءَ عَمَّنْ لَمْ يَجِدِ الماءَ أَثَبَتْ بعض الغسل مسحاً^[١٩٥] لَأَنَّهُ قَالَ: ﴿بِوُجُوهِكُمْ﴾ ثُمَّ وَصَلَ بِهَا^١: ﴿وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ أَي من ذلك التيمم^[١٩٦]، لَأَنَّهُ عَلِمَ^[١٩٧] أَنَّ ذَلِكَ أَجْمَعَ لَمْ يَجِرْ عَلَى الْوَجْهِ، لَأَنَّهُ يَغْلُقُ مِنْ ذَلِكَ الصَّعِيدَ بَعْضَ الْكَفِّ وَلَا يَغْلُقُ بِبَعْضِهَا. ثُمَّ قَالَ اللَّهُ^٢: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ^٣ مِنْ حَرَجٍ ۖ وَالْحَرَجُ: الضَّيْقُ.

[٢١٣-٢] وقال زُرَّارَةُ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذَاتَ يَوْمٍ لِعَمَّارٍ فِي سَفَرٍ لَهُ: يَا عَمَّارُ، بَلَّغْنَا أَنَّكَ أَجَنَّبْتَ، فَكَيْفَ صَنَعْتَ؟ قَالَ^٥: تَمَرَّعْتُ^[١٩٨] يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي التُّرَابِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: كَذَلِكَ يَتَمَرَّعُ الْحَمَارُ! أَفَلَا صَنَعْتَ كَذَا؟ ثُمَّ أَهْوَى بِيَدَيْهِ^٦ إِلَى الْأَرْضِ فَوَضَعَهُمَا^٧ عَلَى الصَّعِيدِ، ثُمَّ مَسَحَ جَبِينَيْهِ^٨ بِأَصَابِعِهِ وَكَفَّيْهِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، ثُمَّ لَمْ يُعِدْ ذَلِكَ^[١٩٩].

فَإِذَا تَيَمَّمَ الرَّجُلُ لِلْوُضوءِ ضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَمَسَحَ بِمَا جَبِينَيْهِ^٩ وَحَاجِبَيْهِ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ كَفَّيْهِ. وَإِذَا كَانَ التَّيَمُّمُ لِلْجَنَابَةِ ضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَمَسَحَ بِمَا جَبِينَيْهِ وَحَاجِبَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ^{١٠} عَلَى الْأَرْضِ مَرَّةً أُخْرَى وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ يَدَيْهِ فَوْقَ الْكَفِّ قَلِيلاً، وَيَبْدَأُ بِمَسْحِ^{١١} الْيُمْنَى^{١٢} قَبْلَ الْيُسْرَى.

[٢١٤-٣] وَسَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ

١. بها: ز، هامش «ج»: «بهما».

٢. أ، ب: - «اللَّهُ».

٣. أ: + «فِي الدِّينِ» وَالإِضَافَةُ تَوْضِيحِيَّةٌ.

٤. المائدة: ٦.

٥. قَالَ: فِي نَسْخَةٍ بَدَلَ مِنْ «ي»: «فَقَالَ».

٦. بِيَدَيْهِ: هَامِش «ج»: «بِيَدَيْهِ».

٧. فَوَضَعَهُمَا: هَامِش «ج»: «فَوَضَعَهُمَا».

٨. جَبِينَيْهِ: أ، ب، ج، هَامِش «ي»: «جَبِينَيْهِ» وَفِي هَامِش «ج» وَ«ب» كَمَا فِي الْمَتَنِ.

٩. جَبِينَيْهِ: أ، ب، ق، ج، ي: «جَبِينَيْهِ» وَفِي هَامِش «ب» وَ«ج» كَالْمَثْبُتِ. وَكَذَا فِي الْمَوْرَدِ الْآتِي.

١٠. يَدَيْهِ: هَامِش «ي»: «يَدَيْهِ».

١١. بِمَسْحٍ: ب: «بِمَسْحٍ».

١٢. الْيُمْنَى: ق: «الْيَمِينِ» فِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

إذا أَجَنَّبَ ولم يَحِدِ الماء؟ قال: يَتَيَّمُّ^١ بالصَّعِيدِ، فإذا وَجَدَ الماءَ فَلْيَغْتَسِلْ ولا يُعِيدُ الصلاةَ.

وعن الرجل يَمُرُّ بِالرُّكِيَّةِ^٢ وليس معه دُلُوءٌ؟ قال: ليس عليه أن يَدْخُلَ الرُّكِيَّةَ، لأنَّ^٣ رَبَّ الماءِ هو رَبُّ الأرض^٤، فَلْيَتَيَّمَّ.

وعن الرجل يُجَنِّبُ ومعه قَدَرٌ ما يَكْفِيهِ من الماءِ لوضوء الصلاة، أيتَوَضَّأُ بالماءِ أو يَتَيَّمُّ^٥؟ قال: لا، بل يَتَيَّمُّ^٦. ألا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ عَلَيْهِ نِصْفُ الوضوءِ^[٢٠٠]؟!

ومتى أَصَابَ الْمُتَيَّمُّ الماءَ وَرَجَا أن يَقْدِرَ على ماءٍ آخر أو ظَنَّ^٧ أَنَّهُ يَقْدِرُ عليه كُلَّمَا ارَادَهُ فَعَسَرَ عليه ذلك^٨، فَإِنْ نَظَرَهِ إلى الماءِ يَنْقُضُ تَيَّمُّهُ، وعلیه أن يُعِيدَ التَّيَّمَّ، فَإِنْ أَصَابَ الماءَ وقد دخل في الصلاة فَلْيَضْرِبْ ولْيَتَوَضَّأُ^٩ ما لم يَرَكْعَ، فَإِنْ^{١٠} كان قد رَكَعَ فَلْيَمُضْ في صلاته، فَإِنْ التَّيَّمَّ أَحَدَ الطَّهَوْرَيْنِ^{١١}.

ومن تَيَّمَّ ثُمَّ أَصَابَ الماءَ فعليه الغُسلُ إِنْ كان جُنْباً والوضوءُ إِنْ لم يكن جُنْباً، فَإِنْ أَصَابَ الماءَ وقد صَلَّى بتَيَّمٍّ وهو في وقتٍ فقد تَمَّتْ صلاتُهُ ولا إِعادةُ عليه.

[٢١٥-٤] و^{١٢} قال زُرَّارةٌ ومحمد بن مسلم: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: رجلٌ لم يُصِبْ ماءً وَخَضَرَتِ الصلاةُ، فتَيَّمَّ وصَلَّى ركعتين ثُمَّ أَصَابَ الماءَ، أَيْنَقُضُ الرُّكْعَتَيْنِ أو

١. يَتَيَّمُّ: ز، ي: «تَيَّمَّ» وفي هامشها كالمثبت.

٢. الرُّكِيَّةُ: البئر ذات الماء.

٣. لأنَّ: ب، ي، هامش «ج»: «إِنْ» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. الأرض: ب: «التراب». ي: «الصَّعِيد» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ط»: في بعض النسخ:

«هو رَبُّ الصَّعِيد». وفي بعضها: «هو رَبُّ التراب». وعلى أيِّ حمل على خوف الضرر بالدخول.

٥. يَتَيَّمُّ: ز، ق: «تَيَّمَّ». (روضة المتقين ١: ٢٧٦)

٦. يَتَيَّمُّ: ز: «تَيَّمَّ».

٧. أَوْظَنَ: هامش «ج»: «فَظَنَ». هامش «ق»: «وُظِنَ».

٨. عليه ذلك: ج: «ذلك عليه».

٩. فلْيَضْرِبْ ولْيَتَوَضَّأُ: أ، ي: «فلْيَنْصَرِفْ ولْيَتَوَضَّأُ».

١٠. فَإِنْ: أ: «وإِنْ».

١١. الطَّهَوْرَيْنِ: أ: «الطَّهْرَيْنِ».

١٢. أ: - «و».

يَقْطَعُهَا^١ (٢٠١) ويتوضأ ثم يصلي؟ قال: لا، ولكنه^٢ يضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء، لأنه دخلها وهو على طهر بتيمم.

و^٣ قال زُرارة: قلتُ له: دخلها وهو متيمم، فصلّى ركعة ثم أحدث^٤ (٢٠٢) فأصاب ماء؟ قال: يخرج فيتوضأ، ثم يني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم.

[٥-٢١٦] وسأل عمار بن موسى^٥ الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن التيمم^٥ من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء؟ فقال: نعم.

[٦-٢١٧] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون^٦ به^٧ القروح والجراحات فيجنب؟ فقال: لا بأس بأن يتيمم ولا يغتسل.

[٧-٢١٨] وقال الصادق عليه السلام: المبطون والكسير يؤمّان ولا يغسلان^٨.

[٨-٢١٩] وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا رسول الله^٩، إن فلاناً أصابته جنابة^{١٠} وهو مجذور، فغسلوه فأت! فقال: قتلوه ألا سألوا^{١١} (٢٠٣)؟ ألا يعموه، إن^{١٢} شفاء العي^{١٣} (٢٠٤) السؤال.

[٩-٢٢٠] وسئل الصادق عليه السلام عن مجذور أصابته جنابة؟ فقال: إن كان أجنب هو فليغتسل^{١٤}، وإن كان احتلم فليتيمم.

١. أو يقطعهما: ب: «أو يقطعها». هامش «ج»: «أم يقطعهما» و«ويقطعهما».

٢. ولكنه: ب: «ولكن» وفي هامشها كالمثبت. وفي «ق» و«هـ» و«ي»: «لكن».

٣. أ: - و». ٤. أ، ج: - «ابن موسى».

٥. التيمم: أ: «التيمم»! ٦. يكون: أ: «تكون».

٧. به: ي: «فيه» وفي هامشها كالمثبت.

٨. يؤمّان ولا يغسلان: هامش «ط» و«ب»: «يتيمّان ولا يغسلان». وبدل «ولا يغسلان» في «ز»

و«ي»: «ولا يغسلان» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. ي: - «يا رسول الله». ١٠. جنابة: ي: «الجنابة».

١١. ألا سألوا: هامش «ط»: «ألا سألوه». ١٢. إن: ي: «فإن».

١٣. العي: ز، هامش «ج»: «الغي». ١٤. فليغتسل: ق: «فليغسل».

والجنب إذا خاف على نفسه من البرد تيمم^١.

[١٠-٢٢١] وسأله معاوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي، ثم يأتي على الماء عليه شيء من الوقت، أيمضي على صلاته أم يتوضأ ويعيد الصلاة؟ قال^٢: يُمضي على صلاته، فإن رُبَّ الماء هو رُبُّ التراب.

[١١-٢٢٢] وأتى أبو ذر رحمه الله النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، هلكتُ، جامعْتُ على غير ماء. قال: فأمر النبي صلى الله عليه وآله بمحملٍ فاستترنا به، وبماءٍ^٣ فاعتسلتُ^٤ أنا وهي، ثم قال: يا أبا ذر، يَكْفِيكَ الصَّعِيدُ عَشْرَ سِنِينَ.

وإذا أجنب الرجل في سفرٍ^٥ ومعه ماءٌ قدر ما يتوضأ به تيمم^٦ ولم يتوضأ^٧ إلا أن يعلم^٨ أنه يُدْرِكُ الماء قبل أن يَفُوتَه وقت الصلاة.

[١٢-٢٢٣] وسأل عبد الرحمن بن أبي نُجْران أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن ثلاثة^٩ نفر كانوا في سفرٍ أحدهم جنب، والثاني ميت، والثالث على غير وضوء، وحَضَرَتِ الصلاةُ ومعه من الماء قَدْرٌ ما يكفي أحدهم^{١٠}، مَنْ يأخذُ الماء وكيف يصنعون؟ فقال: يَغْتَسِلُ الجنب، ويُدْفَنُ الميتُ بتيمم^{١١}، ويَتِيمَمُ الذي هو^{١٢} على غير وضوء، لأنَّ الغسل من^{١٣} الجنابة فريضة، وغُسل الميت سنة، والتيمم للآخر جائز.

[١٣-٢٢٤] وسأل محمد بن مُحران التَّهْدِي وَجَمِيل بن دَرَّاج^{١٤} أبا عبد الله عليه السلام عن إمام قوم أصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يَكْفِيهِ للغسل، أيتوضأ بعضُهم ويصلي بهم؟ فقال: لا، ولكن يَتِيمَمُ^{١٥} الجنبُ ويصلي بهم، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ

١. تيمم: ي: «فليتيمم». ٢. ي: - «على» ووردت في «ج» كنسخة بدل.

٣. قال: ي: «فقال». ٤. فاغتسلت: هامش «ق»: «فغسلت».

٥. سفر: ي: «سفره» وهو كنسخة بدل. ٦. تيمم: ي: «يتيمم».

٧. لم يتوضأ: ي: «لم يتوضأ». ٨. ثلاثة: ب، ج، أ، ز: «ثلاث».

٩. يكفي أحدهم: ق: «يكفيه واحد منهم» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. أ: - «يتيمم». ١١. أ: - «هو».

١٢. من: ز: «عن». ١٣. يَتِيمَمُ: ق: «تيمم».

جَعَلَ التُّرَابَ طَهُورًا كَمَا جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا.

[٢٢٥-١٤] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل تُصَيِّبُهُ الْجَنَابَةُ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَفَ إِنْ اغْتَسَلَ؟ فَقَالَ^١: يَتَيَّمُّ وَيَصَلِّي، فَإِذَا أَمِنَ مِنَ الْبَرْدِ اغْتَسَلَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ.

وإذا^٢ كان الرجل في حالٍ لا يَقْدِرُ إِلَّا عَلَى الطُّيْنِ يَتَيَّمُّ^٣ به، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْلَى بِالْعُذْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ ثَوْبٌ جافٌّ وَلَا لِبْدٌ^٤ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهُ وَيَتَيَّمَّ^٥ مِنْهُ.

وَمَنْ كَانَ فِي وَسْطِ زِحَامٍ^٦ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَلَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ كَثَرَةِ النَّاسِ تَيَّمَّ^٧ وَصَلَّى مَعَهُمْ، وَلِيعِذُ^٨ إِذَا انْصَرَفَ. وَمَنْ تَيَّمَّ وَكَانَ مَعَهُ مَاءٌ فَتَسَيَّ وَصَلَّى^٩ بِتَيَّمٍّ، ثُمَّ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ الْوَقْتُ فَلِيعِذِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ. وَمَنْ احْتَلَمَ فِي مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ خَرَجَ مِنْهُ وَاغْتَسَلَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ احْتِلَامُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَإِنَّهُ إِنْ^{١٠} احْتَلَمَ فِي أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ تَيَّمَّ وَخَرَجَ، وَلَمْ يَمْسِ^{١١} فِيهِمَا^{١٢} إِلَّا مُتَيَّمًا.

-
١. فقال: هامش «ج»: «قال».
 ٢. وإذا: ب: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.
 ٣. يتيمم: أ، ق، هامش «ج»: «تيمم».
 ٤. نسخة بدل من «ي»: «+ به».
 ٥. منه: ز، ق، هامش «ط»: «به».
 ٦. زحام: ي: «الزحام».
 ٧. تيمم: ب: «تيمم» وفي هامشها كالمثبت.
 ٨. وليعد: أ، ب، ج، ق، ز، ي: «ولم يعد» وفي هامش جميع النسخ ما عدا «أ» و«ز» كالمثبت.
 ٩. وصلى: ز، ق، ب: «فصلى» وفي هامشها كالمثبت.
 ١٠. إن: هامش «ب»: «إذا».
 ١١. ولم يمس: ي: «ويعشي».
 ١٢. فيهما: ب: «فيها».

باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وآدابه
وما جاء^١ في التنظيف والزينة

[٢٢٦-١] قال رسول الله^٢ صلى الله عليه وآله: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمِئْزَرٍ.

ونهى صلى الله عليه وآله عن الغسل تحت السماء إلا بمِئْزَرٍ. ونهى عن دخول الأنهار إلا بمِئْزَرٍ، فقال: إنَّ للماء أهلاً وسُكَّاناً.

وغُسل يوم الجمعة واجبٌ على الرجال والنساء في السفر والحضر إلا أنه رُخِّص للنساء في السفر لِقَلَّةِ الماء.

ومن كان في سفر وَجَدَ الماء^٣ يوم الخميس وَخَشِيَ أن لا يَجِدَهُ يوم الجمعة فلا بأس بأن^٤ يَغْتَسِلَ يوم الخميس للجمعة، فإن وَجَدَ الماء يوم الجمعة اغتسل، وإن لم يَجِدْ أجزاءه.

[٢٢٧-٢] فقد^٥ روى الحسن بن موسى بن جعفر عليهما السلام عن أمِّه وأُمِّ أحمد بن موسى عليه السلام^٦ قالتا: كُنَّا مع أبي الحسن موسى بن جعفر^٧ عليهما السلام في البادية ونحن نريدُ بغدادَ، فقال لنا يوم الخميس: اغتسِلَا اليوم لِغَدٍ يومَ الجمعة، فإنَّ الماءَ غَداً

١. هامش «ج»: «+» به.

٢. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ق، نسخة بدل من «ب» و«ي»: «+» في.

٤. بأن: ب: «أن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فقد: هامش «ب»: «وقد».

٦. أ: - «ابن موسى عليه السلام».

٧. ج: - «ابن جعفر».

بها قليل^١. قالتا: فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة.

وغُسل يوم الجمعة سنة واجبة، ويجوز من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة إلى قُرْبِ الزوال، وأفضل ذلك ما قُرِبَ من الزوال، ومن نَسِيَ الغسل أو فاتته لعلّة فليغتسل بعد العصر أو يوم السبت، ويُجزئ^١ الغسل للجمعة كما يكون للزّواح^٢ (٢١٠)، والوضوء فيه قبل الغسل، ويقول المُغتسل للجمعة: اللَّهُمَّ طَهِّرْني وَطَهِّرْ قلبي، وأَنْقِ عُسلي^٣، وأَجِرْ على لساني مَحَبَّةً منك^٤.

[٢٢٨-٣] وقال الصادق عليه السلام: من اغتسل للجمعة^٥ فقال: أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله. اللَّهُمَّ صلّ على محمّد وآل محمّد، واجعلني من التّوابين، واجعلني من المتطهّرين. كان طهراً^٦ من الجمعة إلى الجمعة. [٢٢٩-٤] وقال الصادق عليه السلام: غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة إلى الجمعة.

[٢٣٠-٥] وقال الصادق عليه السلام في عِلَّةِ غسل يوم الجمعة: إنّ الأنصار كانت تَعْمَلُ في نَوَاحِيهَا^(٢١١) وأموالها، فإذا كان يوم الجمعة حَضَرُوا المسجد^٨ فتَأَذَى^٩ الناس بأرواح أباطهم وأجسادهم، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالغسل، فَجَرَتْ بذلك^{١٠} السنة.

[٢٣١-٦] وروي: أنّ الله تبارك وتعالى أتمَّ صلاة الفريضة بصلاة النافلة، وأتمَّ صيام الفريضة بصيام النافلة، وأتمَّ الوضوء بغسل يوم الجمعة.

١. هامش «ب»: + «من».

٢. ز، هامش «ج» و«ي»: «للزّواح»! واستظهر في هامش «ج»: «للزّوال».

٣. عُسلي: ب، ي، هامش «ق»: «غُلي» وفي هامشي «ب» و«ي» كالمثبت.

٤. محبة منك: هامش «ط» و«ج»: «مدحتك». ومعناه أي ما يوجب محبتك.

٥. للجمعة: هامش «ب»: «يوم الجمعة». ٦. طهراً: هامش «ب»: «طاهراً».

٧. أ: - «و». ٨. المسجد: ي: «الجمعة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فتأذى: هامش «ج»: «فيتأذى». ١٠. بذلك: أ: «تلك».

[٢٣٢-٧] وروى يحيى^١ بن سعيد الأهوازي، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن محمد بن حُمران، قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام: إذا دَخَلْتَ الحَمَامَ فَقُلْ في الوقت الذي تَنزِعُ فيه ثيابك: اللَّهُمَّ أَنْزِعْ عَنِّي رِبْقَةَ النِّفَاقِ، وَبَثِّنِي عَلَى الْإِيمَانِ. وإذا^٢ دَخَلْتَ البيت الأول فقل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَأَسْتَعِيذُ بِكَ مِنْ أَذَاهِ. وإذا^٣ دَخَلْتَ البيت الثاني فقل: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الرَّجْسَ النَّجِسَ، وَطَهِّرْ جَسَدِي وَقَلْبِي. وَخُذْ مِنَ الْمَاءِ الْحَارِّ وَضَعُهُ عَلَى هَامَتِكَ، وَصُبَّ مِنْهُ عَلَى رِجْلَيْكَ، وَإِنْ أَمَكَّنَهُ أَنْ تَبْلُعَ مِنْهُ جُرْعَةً فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ يُنَقِّي الْمَنَاقِبَ. وَالْبَيْتُ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي سَاعَةً، وَإِذَا^٤ دَخَلْتَ البيت الثالث فقل: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَنَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ. تُرَدِّدُهَا إِلَى وَقْتِ خُرُوجِكَ مِنَ الْبَيْتِ الْحَارِّ. وَإِيَّاكَ وَشُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ وَالْفَقَّاعِ فِي الْحَمَامِ فَإِنَّهُ يُفَسِّدُ الْمَعْدَةَ^(٢١٧)، وَلَا تَصُبَّنْ عَلَيْكَ الْمَاءُ الْبَارِدَ فَإِنَّهُ يُضْعِفُ الْبَدَنَ، وَصَبَّ الْمَاءُ الْبَارِدَ عَلَى قَدَمَيْكَ إِذَا خَرَجْتَ فَإِنَّهُ يَسْلُ^٥ الدَّاءَ مِنْ جَسَدِكَ. فَإِذَا لَبِسْتَ ثِيَابَكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ الْبَسِّنِي التَّقْوَى، وَجَبِّنِي الرَّدَى. فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أُمِنْتَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ^٦.

ولا بأس بقراءة القرآن في الحَمَامِ ما لم تُرَدِّدْ به الصوت إذا كان عليك مُزَرَّرٌ.

[٢٣٣-٨] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام فقال: أكان^{١٠} أمير المؤمنين عليه السلام يَنْهَى عن قراءة القرآن في الحَمَامِ؟ فقال: لا، إِنَّمَا نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ

١. يحيى ي: «الحسين» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ط»: كذا في النسخ، والظاهر هو الحسين بن سعيد، وصحَّف في النسخ لقرب كتابة الحسين بيحيى في الخط الديواني.
٢. وإذا: أ، هامش «ج»: «فإذا».
٣. وإذا: هامش «ب» و «ج»: «فإذا».
٤. ورد هاء الضمير في «ي» كنسخة بدل. ٥. أمكن ي: «أمكنك» وفي هامشها كالمثبت.
٦. وإذا ج: «فإذا».
٧. يسْلُ: أ، هامش «ب»: «يفسل». هامش «ي» و «ج»: «يسيل». والسَّلُ: إخراج الشيء بجذب ونزع.
٨. داء ب: «الأذى» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ي»: «أذى».
٩. لم ترد: هامش «ي»: «لم ترد».
١٠. ورد همزة الاستفهام كنسخة بدل في «ي».

وهو عُرْيَان، فإذا^١ كان^٢ عليه إزارٌ فلا بأس.

[٢٣٤-٩] وقال عليُّ بن يقطينٍ لموسى بن جعفر عليهما السلام: أقرأ في الحمام وأنكح فيه، قال: لا بأس.

ويحبُّ على الرجل أن يعُصَّ بصره ويُسْتَرَّ فرجه من أن يُنظرَ إليه.

[٢٣٥-١٠] وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل^٣: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾^٤؟ فقال: كلُّ ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ الفرج فهو من^٥ الزنا إلَّا في هذا الموضع، فإنَّه للحِفظ^٦ من أن يُنظرَ إليه.

[٢٣٦-١١] وروي عن الصادق عليه السلام أنَّه قال: إنَّما أكره^٧ النظرَ إلى عورة المسلم، فأما النظرُ إلى عورة^٨ من ليس بمسلمٍ مثل النظرِ إلى عورة^٩ الحمار.

[٢٣٧-١٢] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: نِعَمَ البيتُ^{١٠} الحمام؛ تُذكرُ^{١١} فيه^{١٢} النار ويذهبُ بالدَّرَنِ.

[٢٣٨-١٣] وقال عليه السلام: بُسَّ البيتُ^{١٣} الحمام؛ يَهْتِكُ السَّتْرَ ويذهبُ بالحياء.

[٢٣٩-١٤] وقال الصادق عليه السلام: بُسَّ البيتُ^{١٤} الحمام؛ يَهْتِكُ السَّتْرَ ويُبْدي العورة، ونِعَمَ البيتُ^{١٥} الحمام؛ يُذكرُ^{١٦} حَرَّ النار.

ومن الآداب: أن لا يدخلَ الرجلُ وَلَدَه معه الحمام فيَنظرَ إلى عورته.

١. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٢. ج: «الرجل».

٣. الله عز وجل: ي: «قوله تعالى».

٤. النور: ٣٠.

٥. أ: - «الله».

٦. أ: - «من».

٧. للحفظ: ج، ز، هامش «ب»: «الحفظ».

٨. أكره: أ، ي: «كره» وفي هامشها كالمثبت.

٩. أ: - «عورة» ج: + «الذمِّي و».

١٠. أ: - «عورة».

١١. هامش «ج»: «بيت».

١٢. تذكر: ب، ج، ق، ي: «يذكر».

١٣. فيه: هامش «ب»: «فيها».

١٤. ج: + «بيت».

١٥. ج، أ: + «بيت».

١٦. النار: ي، هامش «ج»: «جهنم» وفي هامش «ي» كالمثبت.

[٢٤٠-١٥] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبعث^١ بحليلته إلى الحمام.

[٢٤١-١٦] وقال عليه السلام: من أطاع امرأته أكبه^٢ الله على منخرية^٣ في النار. فقيل^٤: وما تلك الطاعة؟ قال: تدعوه إلى النِّياحات^٥ والعُرسات^٦ والحَمَامات^٧ ولُبْس^٨ الثَّياب الرِّقاق فيجيبها.

[٢٤٢-١٧] وسأل أبو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدعُ غسل يوم الجمعة ناسياً أو متعمداً؟ فقال: إذا كان ناسياً فقد تَمَّتْ صلاته، وإن كان متعمداً فليستغفر الله ولا يعُد.

[٢٤٣-١٨] وقال الصادق عليه السلام: لا تَنكِ^٩ في الحمام فإنه يَذِيبُ^{١٠} شَحْمَ الكُلَيْتَيْنِ، ولا تُسَرِّخْ في الحمام فإنه يُرَقِّقُ الشَّعْرَ، ولا تَغْسِلْ رأسك بالطِّين فإنه يُسْمِجُ الوجه - وفي حديث آخر: يَذْهَبُ بِالغَيْرَةِ - ولا تَدْلُكْ^{١١} بالْحَزَفِ فإنه يُورِثُ الْبَرَصَ، ولا تَمَسَّحْ وجهك بالأزار فإنه يَذْهَبُ^{١٢} بماء الوجه^{١٣}. وروي: أن ذلك طِينٌ مَصْرَ وَخَزَفٌ الشَّامِ^{١٤}.

والسَّوَاك في الحمام يُورِثُ وِبَاءَ^{١٥} الْأَسْنَانِ. ولا يَجُوزُ التَّطْهِيرُ^{١٦} والغُسْلُ^{١٧}

١. هامش «ج»: + «الرجل».

٢. أكبه: هامش «ج»: «كبه».

٣. فقيل، أ، ج: «قيل» وفي هامشها كالمثبت. ٤. أ، ب: - «و».

٥. النِّياحات: أ، هامش «ب» و«ج»: «النناحات».

٦. العرسات: ز، ج، هامش «ب»: «العرسيات» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٧. أ، ج، ب، ي، ز: - «لبس».

٨. يَذِيبُ: ب، ي، ق، ز، هامش «ج»: «يذهب» وفي هامش «ب» و«ي» كالمثبت.

٩. لا تَنكِ: ج: «لا تنك» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. يَذْهَبُ: هامش «ق»: «يُذِيب».

١١. وِبَاءَ: هامش «ق»: «وباء». وفي هامش «ط»: كذا في أكثر النسخ، وفي بعضها: «ونى الأسنان» بالنون وبالقصر، بمعنى الضعف.

١٢. التَّطْهِيرُ: أ، ق، ب، ج: «التطهر» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. التَّطْهِيرُ والغُسْلُ: ي: «الاعتسال والتطهر» وفي هامشها: «التطهر والاعتسال».

بُغْسَالَةِ الْحَمَامِ.

[١٩-٢٤٤] وقال الصادق عليه السلام: لِيَتَزَيَّنَ^١ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَغْتَسِلَ وَيَتَطَيَّبَ وَيَسْرَحَ^٢ وَيَلْبَسَ أَنْظَفَ ثِيَابِهِ، وَلِيَهَيِّأَ لِلْجُمُعَةِ، وَلِيَكُنْ عَلَيْهِ^٣ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ^[٢١٧]، وَلِيُحْسِنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَلِيَفْعَلَ الْخَيْرَ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرَهُ يَطَّلِعُ عَلَى^٤ الْأَرْضِ^[٢١٨] لِيُضَاعِفَ الْحَسَنَاتِ.

[٢٠-٢٤٥] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: لَا تَدْخُلُوا الْحَمَامَ عَلَى الرَّيْقِ، وَلَا تَدْخُلُوهُ حَتَّى تَطْعُمُوا شَيْئاً.

[٢١-٢٤٦] وقال بعضهم: خَرَجَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْحَمَامِ فَلَبِسَ وَتَعَمَّمَ، قَالَ: فَهَا تَرَكْتُ الْعِمَامَةَ عِنْدَ خُرُوجِي مِنَ الْحَمَامِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ.

[٢٢-٢٤٧] وقال موسى بن جعفر عليهما السلام: الْحَمَامُ يَوْمٌ وَيَوْمٌ لَا^٥ يُكْتَرَى^٦ اللَّحْمُ، وَإِذَا مَنَّهُ^٧ كُلَّ يَوْمٍ يُذْهَبُ^٨ شَحْمُ الْكَلْبَيْنِ.

[٢٣-٢٤٨] وَكَانَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلِي فِي الْحَمَامِ، فَإِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الْعَوْرَةِ قَالَ لِلَّذِي يَطْلِي: تَنَحَّ، ثُمَّ يَطْلِي هُوَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ.

وَمَنْ أَطْلَى فَلَا بَأْسَ أَنْ^٩ يُلْقِيَ السِّتْرَ^{١٠} عَنْهُ، لِأَنَّ التَّوْرَةَ سُتْرَةٌ^{١١}.

[٢٤-٢٤٩] وَدَخَلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَمَامَ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْحَمَامِ: تُخْلِيهِ لَكَ؟

١. لِيَتَزَيَّنَ: ي، هامش «ب» و«ج»: «لِيَتَزَيَّنَ». وَهُوَ أَمْرٌ غَائِبٌ مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْعَالِ الْآتِيَةِ مُجْزُومٌ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ.

٢. وَيَسْرَحُ: أ: «وَيَسْرَحُ».

٣. عَلَيْهِ: ب، ج، هامش «ي»: «عَلَيْكَ» وَفِي هَامِشِي «ب» وَ«ج» كَالْمَثْبُتِ.

٤. عَلَى: أ، ج، ز، ي، هامش «ب» وَ«ق»: «إِلَى». وَفِي هَامِشِي «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٥. ب: - «لَا» وَوَرَدَتْ فِي «ي» كَنَسْخَةِ بَدَلٍ. أَيَّ يَوْمٍ تَدْخُلُهُ وَيَوْمٌ لَا تَدْخُلُهُ. (التَّفْرِشِيُّ)

٦. يَكْتَرُ: أ: «كَثُرَ».

٧. إِذَا مَنَّهُ: ج، ي، هامش «ب» وَ«ق»: «يُذْهِبُ» وَفِي هَامِشِي «ج» وَ«ي» كَالْمَثْبُتِ.

٨. أَنْ: ز، ق، ي، هامش «ج»: «بِأَنَّ».

٩. السِّتْرَ: ي: هَامِشًا «ج» وَ«ق»: «الْمَنْزَرُ» وَفِي هَامِشِي «ي» كَالْمَثْبُتِ.

١٠. سِتْرَةٌ: ز، ب، هامش «ي»: «سِتْرٌ» وَفِي هَامِشِي «ب» كَالْمَثْبُتِ.

فقال^١: لا، إن^٢ المؤمن خَفِيفُ المَوْنَةِ.

[٢٥٠-٢٥٠] وروي عن عُبَيْدِ اللَّهِ^٣ المُرَافِقِ^٤ قال: دَخَلْتُ حَمَاماً بالمدينة، فإذا شيخٌ كبير وهو قَيِّمُ الحَمَامِ، فقلت له^٥: يا شيخ، لمن هذا الحَمَام؟ فقال^٦: لأبي جعفر محمد بن عليّ عليهما السلام. فقلت: أكان يَدْخُلُهُ؟ قال^٧: نعم. فقلت^٨: كيف^٩ كان يَصْنَعُ؟ قال^{١٠}: كان يَدْخُلُ فَيَبْدَأُ فَيَطْلِي عَائَتَهُ وما يَلِيها، ثُمَّ يَلْفُ^{١١} إزارَه على أطرافِ إحليله ويدعوني^{١٢} فأطلي^{١٣} سائر جسده^{١٤}، فقلت له يوماً من الأيام: الذي تَكْرَهُ^{١٥} أن أراه قد رَأَيْتُهُ، قال: كَلَّا إِنَّ النُّورَةَ سَتَرَهُ^{١٦}.

[٢٥١-٢٦] وقال عبد الرحمن بن مُسْلِمٍ المعروف بسَعْدَان: كُنْتُ في الحَمَامِ في البيت الأوسط، فدخل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وعليه إزارٌ فوقَ التُّورَةِ، فقال: السلام عليكم. فَرَدَدْتُ عليه السلام^{١٧}، ودَخَلْتُ البيت الذي فيه الحَوْضُ فَاغْتَسَلْتُ وَخَرَجْتُ.

وفي هذا إطلاقٌ في التسليم في الحَمَامِ لِمَنْ عليه مِزْرٌ، والنهي الواردُ عن التسليم

١. فقال: أ، هامش «ج»: «قال».

٢. إن: ز، هامش «ب» و«ج»: «لأن».

٣. عُبَيْدِ اللَّهِ: ز، ي، هامش «ج»: «عبدالله» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. المرافقي: أ: «المواقفي». ب، ج، ي، هامش «ط»: «الرافقي». ز، هامش «ط» و«ج» و«ق»:

«الواقفي». ق: «الواقعي». وفي هامش «ب» و«ي» كالمثبت.

٥. ج، ق، أ، ي، - «له».

٦. فقال: ب، أ، ق: «قال».

٧. قال: ي، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت. ٨. نسخة بدل من «ي»: «+ له».

٩. كيف: ي: «فكيف».

١٠. قال: ي: «فقال».

١١. يلف: هامش «ج»: «يلق».

١٢. ويدعوني: ب: «فيدعوني» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. نسخة بدل من «ي»: «+ له».

١٤. جسده: أ، ب، ي، ق، هامش «ج»: «بدنه» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٥. تَكْرَهُ: أ: «يَكْرَهُ».

١٦. سَتَرَهُ: أ، «ستر».

١٧. ج، ز، أ، - «السلام». ووردت في «ي» كنسخة بدل.

فيه هو^١ لِمَنْ لا مِثْرَ عَلَيْهِ.

[٢٥٢-٢٧] وروى حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي وَجَدِي وَعَمِّي حَمَامًا فِي الْمَدِينَةِ إِذَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ الْمَسْلُخِ، فَقَالَ لَنَا: تَمَنَّ الْقَوْمُ؟ فَقُلْنَا: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. فَقَالَ: وَأَيُّ الْعِرَاقِ؟ فَقُلْنَا: الْكُوفِيُّونَ^٢. فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكُمْ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ وَأَهْلًا، أَنْتُمْ الشَّعَارُ دُونَ الدَّنَارِ. ثُمَّ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْإِزَارِ^(٢١٩)؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ.

قَالَ: فَبِعْتُ عَمِّي^٥ إِلَى كِرْبَاسَةٍ فَشَقَّهَا بِأَرْبَعَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا وَاحِدًا ثُمَّ دَخَلْنَا فِيهَا^(٢٢٠)، فَلَمَّا كُنَّا فِي الْبَيْتِ الْحَارِّ صَمَدًا^(٢٢١) لَجَدَيَّ فَقَالَ: يَا كَهْلُ، مَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْخِضَابِ؟ فَقَالَ لَهُ جَدِّي: أَدْرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَمَنْكَ لَا يَخْتَضِبُ. فَقَالَ: وَمَنْ ذَاكَ^٦ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؟ فَقَالَ: أَدْرَكْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا يَخْتَضِبُ^٧. فَتَكَسَّ رَأْسَهُ وَتَصَابَّ عَرَقًا وَقَالَ^٨: صَدَقْتُ وَبَرَزْتُ. ثُمَّ قَالَ: يَا كَهْلُ، إِنْ تَخْتَضِبُ^٩ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ خَضَبَ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنْ تَتَرَكَّى^{١٠} فَلَكَ بَعْلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أُسْوَةٌ.

قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْحَمَامِ سَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ فِي الْمَسْلُخِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَمَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ إِطْلَاقُ الْإِمَامِ أَنْ يُدْخَلَ وَلَدُهُ مَعَهُ^{١١} الْحَمَامِ دُونَ مَنْ لَيْسَ بِإِمَامٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَ مَعْصُومٌ فِي صِغَرِهِ وَكِبَرِهِ لَا يَقَعُ مِنْهُ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةٍ فِي الْحَمَامِ^{١٢} وَلَا غَيْرِهِ.

١. أ: - «هو».

٢. لمن: ز: «بمن».

٤. أ: - «و».

٣. الكوفيون: أ: «كوفيون».

٦. ذاك: ز، هامش «ي» و«ب»: «ذلك».

٥. عمي: هامش «ي»: «أبي».

٨. وقال: ي: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٧. لا يخطب: أ: «لا يخطب».

١٠. ب: + «في».

٩. تختضب: أ، ج، ز، ق: «تختضب».

١١. الحمام: ب، ق، ي، ج: «حمام».

[٢٥٣-٢٨] وقال الصادق عليه السلام: الفَخْدُ ليس من العَوْرَةِ.

[٢٥٤-٢٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: التُّورَةُ طَهُورٌ.

[٢٥٥-٣٠] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: أَلْقُوا الشَّعْرَ عَنْكُمْ،

فإنَّه يُحَسِّنُ^١.

[٢٥٦-٣١] وقال الصادق عليه السلام: من أَرَادَ أَنْ يَتَنَوَّرَ فَلْيَأْخُذْ مِنَ التُّورَةِ وَيَجْعَلْهُ^٢

عَلَى طَرَفِ أَنْفِهِ وَيَقُول: اللَّهُمَّ ارْحَمْ سَلْيَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَمَا أَمَرْنَا^٣ بِالتُّورَةِ.

فإنَّه لَا تُحَرِّقُهُ التُّورَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

[٢٥٧-٣٢] وقَدْ روي: أَنْ^٦ مِنْ جَلَسَ وَهُوَ مُتَوَوِّزٌ خِيفَ عَلَيْهِ الْفَتْقُ.

[٢٥٨-٣٣] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: أُحِبُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَطْلِيَ فِي كُلِّ

خَمْسَةِ عَشْرَ يَوْماً.

[٢٥٩-٣٤] وقال الصادق عليه السلام: السَّنَةُ فِي التُّورَةِ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشْرَ يَوْماً، فَإِنْ

أَتَتْ عَلَيْكَ عَشْرُونَ يَوْماً وَلَيْسَ عِنْدَكَ^٨ فَاسْتَقْرِضْ عَلَى^٩ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٢٦٠-٣٥] وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَلَا يَتْرُكْ عَاتَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِينَ يَوْماً، وَلَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَدْعَ

ذَلِكَ مِنْهَا فَوْقَ عَشْرِينَ يَوْماً.

[٢٦١-٣٦] وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اخْلِقُوا شَعْرَ الْبَطْنِ^{١٠}

لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى [٢٢٢].

١. يُحَسِّنُ: أ. ي، هاشم «ق»: «نجس» وفي هاشم «ي» كالمثبت.

٢. يجعله: ي: «يجعلها».

٣. أمرنا: أ، ب، ز، ق، هاشم «ج» و«ي»: «أمر». وفي هاشم «ب» كالمثبت.

٤. فإنه لا: ق: «فلا» وبها مشها كالمثبت. ٥. أ، ط، ي: - «قد».

٦. ب، ج، ز، ق: - «أَنْ». ٧. ق: - «و».

٨. ب، ي: + «شيء». ٩. ز: - «على». ووردت في «ج» كنسخة بدل.

١٠. البطن: هاشم «ط» و«ي» و«ب»: «الابط».

[٢٦٢-٣٧] وكان الصادق عليه السلام يطلي إبطيه في الحمام، ويقول: تَنُفُ الإِبطُ يُضَعِفُ الْمَنَكِبَيْنِ وَيُوهِي^١ وَيُضَعِفُ الْبَصَرَ.

[٢٦٣-٣٨] وقال عليه السلام: خَلَقَهُ أَفْضَلُ مِنْ نَتْفِهِ، وَطَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ خَلْقِهِ.

[٢٦٤-٣٩] وقال عليّ عليه السلام: تَنُفُ الإِبطِ^٢ يُنْفِي^٣ الرَّائِحَةَ الْمَكْرُوهَةَ، وَهُوَ طَهُورٌ وَسَنَّةٌ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الطَّيِّبُ عَلَيْهِ وَآلُهُ السَّلَامُ^٤.

[٢٦٥-٤٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَعْرَ إِبْطَيْهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَخَذُهُ مِحْنًا^٥ [٢٢٣] يَسْتَرِ^٦ بِهِ.

وَالْجُنْبُ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَطْلِيَ، فَإِنَّ^٧ التُّورَةَ تَزِيدُهُ نَظَافَةً.

[٢٦٦-٤١] وقال الصادق عليه السلام: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَوَقَّى التُّورَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ، وَيَجُوزُ^٨ التُّورَةَ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

[٢٦٧-٤٢] وروى: أَنَّهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ تُورِثُ الْبَرَصَ.

[٢٦٨-٤٣] وروى الرِّيَّانُ بْنُ الصَّلْتِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ تَوَوَّزَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَصَابَهُ الْبَرَصُ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ^٩ يَتَدَلَّكَ الرَّجُلُ فِي الْحَمَامِ بِالسَّوِيقِ وَالذَّقِيقِ وَالتُّخَالَةِ^{١٠}، وَلَا بَأْسَ بِأَنْ^{١١} يَتَدَلَّكَ بِالذَّقِيقِ الْمَلْتُوثِ بِالزَّيْتِ، وَلَيْسَ فِيهَا يَنْفَعُ^{١٢} الْبَدَنَ إِسْرَافٌ، إِنَّمَا الْإِسْرَافُ

١. ويوهي: هامش «ب»: «ويوهن». ٢. الإبط: هامش «ي»: «الإبطين».

٣. يُنْفِي: نسخة بدل من «ط»: «يُنْفِي».

٤. عليه وآله السَّلَام: ي: «عليه وعلى أهل بيته السَّلَام».

٥. مِحْنًا: هامش «ط» و«ج» و«ق» و«ي»: «مَحْنًا».

٦. يستتر: ب: «يستتر». ٧. فَإِنَّ: هامش «ج»: «لَأَنَّ».

٨. ويجوز: أ: «وتجوز».

٩. بَأْسَ: ب، ج، ز، هامش «ي»: «أَنَّ» وفي هامش «ج» كالمثبت. أ: - «بَأْسَ».

١٠. والتُّخَالَةُ: ي: «والتُّخَالَةُ والذَّقِيق».

١١. بَأْسَ: هامش «ج»: «أَنَّ». ١٢. يَنْفَعُ: ي: «يَنْفَعُ» وبهامشها كالمثبت في المتن.

فَمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَأَضَرَ بِالْبَدَنِ.

[٢٦٩-٤٤] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أَطْلَى^١ واختَصَبَ بالحِثَاءِ آمَنَهُ اللَّهُ تعالى^٢ من ثلاث خصال: الجُذَامَ، والْبَرَصَ، والآكِلَةَ إلى طَلِيَّةٍ مِثْلِهَا. [٢٧٠-٤٥] وقال الصادق عليه السلام: الحِثَاءُ على أثر التَّوْرَةِ^(٢٢٤) أَمَانٌ مِنَ الجُذَامِ والْبَرَصِ.

[٢٧١-٤٦] وروى: أَنَّ من أَطْلَى وتَذَلَّكَ^٣ بالحِثَاءِ من قَرَنِهِ إلى قَدَمِهِ نَفَى اللَّهُ عنه الفقر.

[٢٧٢-٤٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اختَضِبُوا بالحِثَاءِ فَإِنَّهُ يَجْلُو^٤ الْبَصَرَ، وَيُنِيبُ الشَّعْرَ، وَيُطَيِّبُ الرِّيحَ، وَيُسَكِّنُ الزَّوْجَةَ^٥.

[٢٧٣-٤٨] وقال الصادق عليه السلام: الحِثَاءُ يَذْهَبُ بِالشَّهْكِ^(٢٢٥)، وَيَزِيدُ في ماء الوجه، وَيُطَيِّبُ النَّكْهَةَ^٦، وَيُحَسِّنُ الْوَلَدَ.

ولا بأس أن يَمَسَّ الرجلُ الخُلُوقَ^(٢٢٦) في الحَمَامِ، وَيَمَسَّ به يده من شُقَاقٍ^٧ يُداوِيهِ^(٢٢٧)، ولا يُسْتَحَبُّ إدْمَانُهُ، ولا أن يُرَى أثرُهُ عليه.

[٢٧٤-٤٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: الخِضَابُ هَذِي مُحَمَّدٌ^٩ صلى الله عليه وآله،

١. ي: + «بالنورة». ٢. تعالى: ب، ج، ز، ي: «عز وجل».

٣. وتَذَلَّكَ: ز، ق، ي: «فتذلك» وفي هامشها كالمثبت.

٤. يجلو: ق: «يجلي» وفي هامشها: «يجل». ي: «يجلى» وبهامشها كالمثبت.

٥. الزوجة: أ: «الروحة». ي، هامش «ط»: «الروعة» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. النكهة: أ: «بالنكهة». والنكهة: رائحة الغم.

٧. شُقَاق: هامش «ب»: «شَقَاف». ي: «شَقَاق» وفي هامشها كالمثبت. ز: «شَنَاف».

٨. يداويه: ز، ب: «نداوته» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «نداويه».

٩. هَذِي مُحَمَّدٌ: ب، ج، ز، ق، ي: «هَذِي إلى مُحَمَّد». وفي هامش «ط»: «في بعض النسخ: «هَدِي إلى مُحَمَّد» وضبط على صيغة المجهول، ويكون حينئذ بمعنى أهدى، ويمكن أن يكون هَذِي -بالتخفيف- وهَذِي -على فَعِيل- بمعنى هَدِيَّة. (التفرشي). ويمكن أن يقرأ «هَذِي مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله» -بفتح الهاء- وسكون الدال -بدون «إلى» أي طريقة مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله وسيرته.

وهو من السنة.

[٢٧٥-٥٠] وقال الصادق عليه السلام: لا بأس بالخِضاب كله.

[٢٧٦-٥١] ودخل الحسن بن الجهم على أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد اختَضَبَ بالسَّوَاد، فقال: إِنَّ فِي الخِضَاب أَجْرًا، والخِضَاب والتَّهَيُّةُ [٢٣٨] مِمَّا يَزِيدُ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ بِهِ^١ فِي عِفَّةِ النِّسَاءِ، ولقد^٢ تَرَكْتُ^٣ نِسَاءً^٤ الْعَفَّةَ بَتَرَكَ أَزْوَاجَهُنَّ التَّهَيُّةَ. فقال له: بَلَّغْنَا أَنَّ الحِئَاءَ تَزِيدُ فِي الشَّيْبِ، فقال: أَيُّ شَيْءٍ يَزِيدُ فِي الشَّيْبِ؟ وَهَ الشَّيْبُ يَزِيدُ فِي كُلِّ يَوْمٍ.

[٢٧٧-٥٢] وسأل محمد بن مُسْلِمٍ أبا جعفر عليه السلام عن الخِضَاب؟ فقال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَخْتَضِبُ، وَهَذَا شَعْرُهُ عِنْدَنَا.

[٢٧٨-٥٣] وروى: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ^٦ سَبْعَ عَشْرَةَ شَيْبَةً^٧.

[٢٧٩-٥٤] وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالْحُسَيْنُ^٨ بَنِ عَلِيٍّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَخْتَضِبُونَ^٩ بِالْكَتَمِ [٢٢٩].

[٢٨٠-٥٥] وَكَانَ^{١٠} عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَخْتَضِبُ^{١١} بِالْحِئَاءِ وَالْكَتَمِ.

[٢٨١-٥٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الخِضَابُ بِالسَّوَادِ أُنْسٌ^{١٢} لِلنِّسَاءِ، وَمَهَابَةٌ لِلْعَدُوِّ.

١. ج، ط، - «به». وقد وردت في «ي» كنسخة بدل.

٢. ولقد: هامش «ق»: «ولو».

٣. تركت: أ، ب، ج، ز، ق، ي: «ترك» وفي هامشها كالمثبت.

٤. نساء: ج، ب: «النساء» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أ، ب، ي، ز، - «و».

٦. الحسين: ز: «الحسن».

٧. شيبة: أ: «شعرة»!

٨. يختضبون: أ: «يخضبون».

٩. يختضب: أ: «يخضب».

١٠. كان: ب: «فكان».

١١. أنس: ق: «أكيس» وبهامشها كالمثبت.

[٢٨٢-٥٧] وقال عليه السلام في قول الله^١ تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^٢ قال: منه الخِضَابُ بالسَّوَادِ، وَإِنْ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَدْ صَفَّرَ لِحْيَتَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٣: مَا أَحْسَنَ هَذَا. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا^٤ وَقَدْ أَقْنَى^٥ بِالْحِثَاءِ^٦، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ^٧. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ، فَضَحِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ^٨: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ^٩ وَذَاكَ.

[٢٨٣-٥٨] وقال الصادق عليه السلام: لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعْطَلَ نَفْسُهَا وَلَوْ أَنْ تُعَلَّقَ فِي^٩ عُنُقِهَا قِلَادَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَدْعَ يَدَهَا مِنَ الْخِضَابِ وَلَوْ أَنْ تَمْسَحَ بِهَا بِالْحِثَاءِ مَسْحًا وَإِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً.

[٢٨٤-٥٩] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: إِنَّ الْأَطْفَارَ إِذَا أَصَابَتْهَا التُّورَةُ غَيَّرَتْهَا حَتَّى أَتَمَّهَا^{١٠} تُشْبِهُ أَطْفَارَ الْمَوْتَى، فَلَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِهَا^{١١}.
وَقَدْ خَضَبَ الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالْوَسْمَةِ^{١٢}، وَالْخِضَابِ بِالصُّفْرَةِ خِضَابَ الْإِيمَانِ، وَالْإِقْنَاءِ خِضَابَ الْإِسْلَامِ، وَبِالسَّوَادِ إِسْلَامَ وَإِيمَانَ وَنُورَ.

[٢٨٥-٦٠] وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ، دِرْهَمٌ فِي الْخِضَابِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِي غَيْرِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِيهِ أَرْبَعُ عَشْرَةَ^{١٣} خَصْلَةً: يَطْرُدُ الرِّيحَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُلَيِّنُ الْخِيَاشِمَ، وَيُطَيِّبُ التَّكْهَةَ،

١. قول الله: ي: «قوله».

٢. ق: - «رسول الله صَلَّى الله عليه وآله».

٣. ق: «أقنى».

٤. فقال: ي، أ، ج: «وقال».

٥. في: أ: «على».

٦. بتغييرها: ز، ب: هامش «ج»: «بتغييرها».

٧. أربع عشرة: ب، ز: «أربعة عشر».

٨. الأنفال: ٦٠.

٩. هذا: هامش «ج»: «ذلك».

١٠. ذلك: أ: «ذلك».

١١. ذلك: ي، ج: «ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أ: - «أنها».

وَيَشُدُّ اللَّتَّةَ، وَيَذْهَبُ بِالضَّنَى^١ [٢٣٢]، وَيُقِلُّ وَسُوسَةَ الشَّيْطَانِ، وَتَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ، وَيَسْتَبَشِّرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ، وَيَغِيظُ بِهِ^٢ الْكَافِرُ، وَهُوَ زِينَةٌ وَطِيبٌ^٣، وَيَسْتَحْيِي^٤ مِنْهُ مَنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، وَهُوَ بَرَاءَةٌ لَهُ فِي قَبْرِهِ.

[٢٨٦-٦١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لِأَخْلُقُ فِي^٥ كُلِّ جُمُعَةٍ فِيمَا بَيْنَ الطَّلِيَةِ إِلَى^٦ الطَّلِيَةِ [٢٣٣].

[٢٨٧-٦٢] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِرَجُلٍ: اخْلُقْ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي جَمَالِكَ.

[٢٨٨-٦٣] وَقَالَ الصَّادِقُ^٧ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَلَقَ الرَّأْسُ فِي غَيْرِ حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ مِثْلَهُ^٨ لِأَعْدَانِكُمْ وَجَمَالَ لَكُمْ.

وَمَعْنَى هَذَا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ وَصَفَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّ قُرْقُ النَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، وَعَلَامَتُهُمُ التَّسْبِيدُ^٩ [٢٣٤]. وَهُوَ الْحَلْقُ وَتَرَكَ التَّدَهُّنَ^{١٠} [٢٣٥].

[٢٨٩-٦٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخَذَ الشَّعْرَ مِنَ الْأَنْفِ يُحَسِّنُ^{١١} الْوَجْهَ.

[٢٩٠-٦٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَسَلَ الرَّأْسَ بِالْحِطْمِيِّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ أَمَانٌ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجَنْونِ.

[٢٩١-٦٦] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَسَلَ الرَّأْسَ بِالْحِطْمِيِّ يُبْنِي الْفَقْرَ وَيَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.

١. بِالضَّنَى: هَامِش «ب»: «بِالضَّنَانِ» وَ«بِالضَّفَارِ». وَفِي «ي»: «بِالضَّنَانِ» وَبِهَامِشِهَا: «بِالضَّنَاءِ» أَوْ

٢. ج، ز، ب، ي: «بِهِ».

٣. وَطِيب: ب: «وَنَظِيفٌ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٤. يَسْتَحْيِي: هَامِش «ج»: «يَسْتَحْيِي».

٥. فِي: وَرَدَتْ كَنَسَخَةٌ بَدَلَ فِي «ج».

٦. إِلَى: أ، هَامِش «ج»: «و».

٨. مِثْلُهُ: هَامِش «ج»: «مِثْلُهُ».

٩. التَّسْبِيدُ: ي، ج، ب: «التَّسْبِيْتُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ز: «التَّسْبِيْتُ». ق: «التَّسْبِيْبُ» وَفِي هَامِشِهَا

١٠. التَّدَهُّنُ: أ: «الدَّهْنُ».

١١. يَحَسِّنُ: هَامِش «ي»: «يَزِينُ».

[٢٩٢-٦٧] وفي خبر آخر قال عليه السلام: غَسَّلَ الرَّأْسَ بِالْخِطْمِيِّ نُشْرَةً^١.
[٢٩٣-٦٨] قال^٢ أمير المؤمنين عليه السلام: غَسَّلَ الرَّأْسَ بِالْخِطْمِيِّ يَذْهَبُ بِالذَّرَنِ
وَيُنَقِّي^٣ الْأَقْدَاءَ^٤ [٢٣١].

[٢٩٤-٦٩] وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اغْتَمَّ، فَأَمَرَهُ جَبْرِئِيلُ^٥ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ
يَغْسِلَ^٦ رَأْسَهُ بِالسَّدْرِ، وَكَانَ ذَلِكَ سِدْرًا مِنْ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى.
[٢٩٥-٧٠] وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: غَسَّلَ الرَّأْسَ بِالسَّدْرِ
يَجْلِبُ الرِّزْقَ جَلْبًا.

[٢٩٦-٧١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ بِوَرَقِ السَّدْرِ، فَإِنَّهُ قَدَّسَهُ كُلُّ
مَلِكٍ مَقْرَبٍ وَكُلُّ نَبِيٍّ مَرْسَلٍ، وَمَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِوَرَقِ السَّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُوسَةَ
الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْمًا، وَمَنْ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُوسَةَ الشَّيْطَانِ سَبْعِينَ يَوْمًا لَمْ يَغْصِ
اللَّهُ^٧، وَمَنْ لَمْ يَغْصِ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ^٨.

وَمَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ لَمْ يَغْسِلْهُمَا
فَلَا بَأْسَ.

[٢٩٧-٧٢] وَخَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ لَهُ
رَجُلٌ: طَابَ اسْتِحْلَامُكَ. فَقَالَ لَهُ: يَا لُكْعُ، وَمَا تَصْنَعُ بِالْإِسْتِ هَاهُنَا^٩؟ فَقَالَ^٩:

١. نشرة: هامش «أ»: «سنة». والنشرة: رقية يعالج بها المجنون والمريض.

٢. قال: ز. ق. ي: «وقال».

٣. وَيُنَقِّي: ج. ي. هامش «ب»: «وَيُنَقِّي». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. الْأَقْدَاءُ: ج: «الأقذار» وبهامشها كالمثبت. ٥. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٦. أَنْ يَغْسِلَ: ب. أ. ج. ز. ق. هامش «ي»: «فغسل». وفي «ي» و«هـ» هامش «ج»: «بغسل».

٧. أ. ب. ز. ق. - «اللَّهُ» وكذا في الآتي، وورد لفظ الجلالة في «ي» كنسخة بدل.

٨. أ. ب. ز. نسخة بدل من «ج» و«ق»: + «وَمَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِوَرَقِ السَّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُوسَةَ

الشَّيْطَانِ» وهو تكرار ما في صدر الخبر. ٩. فقال: أ: «قال».

باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام ١٢٧

طَابَ^١ حَمَامِكَ. قَالَ^٢: إِذَا طَابَ الْحَمَامُ فَمَا رَاحَةُ الْبَدَنِ مِنْهُ؟ فَقَالَ: فَطَابَ^٣ حَمِيمُكَ. فَقَالَ^٤: وَيَحْكُ أَمَا^٥ عَلِمْتَ أَنَّ الْحَمِيمَ^٦ الْعَرَقُ؟ قَالَ^٧ لَهُ: كَيْفَ^٨ أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: طَابَ مَا طَهَّرَ مِنْكَ، وَطَهَّرَ مَا طَابَ مِنْكَ.

[٢٩٨-٧٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ وَقَدْ خَرَجْتَ مِنَ الْحَمَامِ: طَابَ حَمَامِكَ، فَقُلْ^٩: أَنْعَمَ اللَّهُ بِأَلَاكَ^{١٠}.

[٢٩٩-٧٤] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{١١} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الدَّاءُ ثَلَاثَةٌ، وَالدَّوَاءُ ثَلَاثَةٌ، فَأَمَّا الدَّاءُ الدَّمُ^{١٢} وَالْمِرَّةُ وَالبَلْعَمُ، فَدَوَاءُ الدَّمِ الْحِجَامَةُ، وَدَوَاءُ البَلْعَمِ الْحَمَامُ، وَدَوَاءُ الْمِرَّةِ الْمَشْيُ^[٢٣٨].

[٣٠٠-٧٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثَلَاثَةٌ يَهْدِمُنَ الْبَدَنَ وَرُبَّمَا قَتَلْنَ: أَكُلُ الْقَدِيدِ الْغَابِ، وَدُخُولُ الْحَمَامِ عَلَى الْبِطْنَةِ^[٢٣٩]، وَنِكَاحُ الْعَجُوزِ^{١٣}. وَرُوي: الْغَشْيَانُ عَلَى الْإِمْتِلَاءِ^{١٤}.

[تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَأَخْذُ الشَّارِبِ وَالْمَشْطِ]

[٣٠١-٧٦] وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ^{١٥} يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُؤْمِنُ^{١٦} مِنَ الْجُدَامِ وَالْجُنُونِ وَالْبَرَصِ وَالْعَمَى، فَإِنْ لَمْ تَحْتَخِ^{١٧} فَحَكَّهَا حَكًّا.

١. طَابَ: أ، هامش «ج»: «فطاب». وفي نسخة بدل من «ق»: «و طاب».

٢. قَالَ: ي، هامش «ج»: «فقال».

٣. فَطَابَ: ط: «طاب».

٥. أَمَا: أ: «ما».

٤. فَقَالَ: ي، أ: «قال».

٦. قَالَ: أ، ب، ي: «فقال».

٦. ب: + «هو».

٨. كَيْفَ: ج: «فكيف» وبهامشها كالمثبت.

٩. ي، ق، ج: + «له».

١٠. أَي سَرَّ اللَّهُ قَلْبِكَ.

١١. رَسُولُ اللَّهِ: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الدَّمُ: أ، ط: «فالدَّم».

١٣. الْعَجُوزُ: ج، ي، هامش «أ»: «العجائز» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٤. الْغَشْيَانُ: كناية عن الجماع، أَي الْإِيتَانِ.

١٥. الْأَظْفَارُ: هامش «ج»: «الأظافر».

١٦. يُؤْمِنُ: هامش «ج»: «أمان».

١٧. فِي «ق»: «لم يحتج» و «لم تحتج» معاً.

[٧٧-٣٠٢] وفي خبرٍ آخر: فإن لم تَحْتَجْ^١ فأمرٌ عليها السَّكِينُ أو^٢ المُقْرَضُ.
[٧٨-٣٠٣] وروى عبد الرحيم القَصِيرُ عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: مَنْ
أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ وَشَارِبِهِ كُلَّ جُمُعَةٍ وَقَالَ حِينَ يَأْخُذُهَا^٣: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ،
وَعَلَى سَنَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^٤. لَمْ تَسْقُطْ مِنْهُ قُلَامَةٌ وَلَا جُرْازَةٌ^(٢٤٠)
إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عِشْقَ نَسَمَةٍ^(٢٤١)، وَلَمْ^٥ يَمْرُضْ إِلَّا مَرَضَهُ الَّذِي
يَمُوتُ فِيهِ.

[٧٩-٣٠٤] وروى^٦ في خبرٍ آخر: أَنَّهُ مِنْ يُقَلِّمُ^٧ أَظْفَارِهِ^٨ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَبْدَأُ بِخَنَصِرِهِ
مِنَ الْيَدِ الْيُسْرَى، وَيَخْتِمُ بِخَنَصِرِهِ مِنَ الْيَدِ الْيُمْنَى.
[٨٠-٣٠٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخَذُ الشَّارِبِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ أَمَانٌ
مِنَ الْجُذَامِ.

[٨١-٣٠٦] وَقَالَ الْحُسَيْنُ^{١١} بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا ثَوَابُ مَنْ أَخَذَ
مِنْ شَارِبِهِ وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ؟ قَالَ: لَا يَزَالُ مَطْهَرًا إِلَى^{١٢} الْجُمُعَةِ الْآخَرَى.
[٨٢-٣٠٧] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا يُطَوَّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ، فَإِنَّ
الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهُ مِحْنًا^{١٣} يَسْتَرِّبُهُ.

-
١. لم تحتج: ب: «لم يحتج». وذكر في «ق» معاً.
 ٢. أو: ز، ي، ج: «و» وبهامشها كالمثبت. ٣. يأخذها: ج: «ياخذها» وفي هامشها كالمثبت.
 ٤. عليهم: ز: «عليه».
 ٥. لم: هامش «ق»: «لا».
 ٦. روي: وردت في «ي» كنسخة بدل. ٧. يقلِّم: ي: «تقلِّم». هامش «ج»: «قلِّم».
 ٨. أظفاره: أ، ج، ز، ب، ي: «أظفاره» وفي هامش النسختين الأخيرتين كالمثبت.
 ٩. اليد: أ، هامش «ج»: «يده».
 ١٠. الحسين: أ: «الحسن».
 ١١. من: وردت في «ق» كنسخة بدل. ١٢. نسخة بدل من «ي»: «يوم».
 ١٣. ق، ي، هامش «ط»: «مخباً» وفي هامشي «ق» و«ي» كالمثبت. وقد تقدّم معنى المعجز والمخباً.

باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام ١٢٩

[٨٣-٣٠٨] وقال الصادق^١ عليه السلام: من قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يومَ الْجُمُعَةِ لم تَشَعْتُ^٢ (٢٤٢) أَنَامِلُهُ.

[٨٤-٣٠٩] وقال الصادق عليه السلام: من قَصَّ أَظْفَارَهُ^٣ يومَ الخميس وَتَرَكَ واحداً ليومِ الْجُمُعَةِ نَفَى اللَّهُ عنه الْفَقْرَ.

[٨٥-٣١٠] وقال عبد الله بن أبي يَغْفُورٍ للصادق عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، يُقَالُ: مَا اسْتَرْجَلَ الرِّزْقُ بشيءٍ مِثْلَ التَّعْقِيبِ فيما بين طُلُوعِ الْفَجْرِ إلى طُلُوعِ الشَّمْسِ. فَقَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنْ أَخْبِرْكَ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ^٤: أَخَذَ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ يومَ الْجُمُعَةِ. وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ يومَ الْخَمِيسِ^٥ يَدْفَعُ^٦ الرِّمْدَ.

[٨٦-٣١١] وقال أبو جعفر عليه السلام: مَنْ أَخَذَ^٧ مِنْ أَظْفَارِهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ لَمْ يَزِمْدَ^٨ وَلَدُهُ.

[٨٧-٣١٢] وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ وَأَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ عُوْفِيٍّ مِنْ وَجَعِ الضَّرْسِ وَوَجَعِ الْعَيْنِ.

[٨٨-٣١٣] وقال موسى بن بَكْرٍ للصادق عليه السلام: إِنَّ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ: إِنَّمَا أَخَذُ الشَّارِبِ وَالْأَظْفَارَ يومَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، خُذْهَا إِنْ شِئْتَ فِي^٩ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَإِنْ شِئْتَ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

١. أ: - «الصادق».

٢. تشعت: هامش «ط» و«ج» و«ي»: «تسعف». ق: «تشعف» وبهامشها كالمثبت. وأيضاً في هامش «ج»: «تضعف».

٣. قَصَّ أَظْفَارَهُ: أ: «قَصَّرَ مِنْ أَظْفَارِهِ». ق: «قَلَّمَ أَظْفَارَهُ» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ذَلِكَ: ج: «هَذَا» وفي هامشها كما في المتن.

٥. الْخَمِيس: هامش «ب»: «الجمعة».

٦. فِي «ق»: «يَدْفَعُ» و«تَدْفَعُ» معاً.

٧. ز: - «مَنْ». ٨. لَمْ يَزِمْدَ: ب: «لَمْ تَرْمَدْ».

٩. أ، ب، ز، ق: - «فِي». ووردت فِي «ج» و«ي» كنسخة بدل.

[٣١٤-٨٩] وقال الصادق^١ عليه السلام: قُصَّهَا إِذَا طَالَتْ.

[٣١٥-٩٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجال: قُصُّوا أَظْفَارَكُمْ^٢. وللنساء: اثْرُكْنَ من أَظْفَارِكُنَّ^٣، فَإِنَّهُ أَزِينُ لَكُنَّ.

[٣١٦-٩١] وقال الصادق عليه السلام: يَذْفِنُ الرَّجُلُ أَظْفَارَهُ^٤ وَشَعْرَهُ^٥ إِذَا أَخَذَ مِنْهَا، وَهِيَ سَنَةٌ [٢٤٣].

[٣١٧-٩٢] وروي: أَنَّ^٦ مِنَ السَّنَةِ ذَفَنَ الشَّعْرِ وَالظْفَرِ^٧ وَالدِّمِ.

[٣١٨-٩٣] وَسُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ^٨ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^٩؟ قَالَ: مِنْ ذَلِكَ التَّمَشُّطُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[٣١٩-٩٤] وقال الصادق عليه السلام: مَشَطُ الرَّأْسِ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ^{١٠}، وَمَشَطُ اللَّحْيَةِ يَشُدُّ الْأَضْرَاسَ.

[٣٢٠-٩٥] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: إِذَا سَرَّحْتَ لِحْيَتَكَ وَرَأْسَكَ فَأَمِيرُ الْمَشَطِ عَلَى صَدْرِكَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْهَمِّ وَالْوَبَاءِ^{١١}.

[٣٢١-٩٦] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ سَرَّحَ لِحْيَتَهُ^{١٢} سَبْعِينَ مَرَّةً وَعَدَّهَا^{١٣} مَرَّةً

١. ب، ز، أ، ق: - «الصادق». ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٢. أَظْفَارِكُمْ: ز، هامش «ب» و «ق» و «ي»: «أظفاركم».

٣. أَظْفَارِكُنَّ: ب، ي: هامش «ج»: «أظفاركن».

٤. أَظْفَارِهِ: أ، ب، ز، ج، ق، هامش «ي»: «أظفاره». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٥. أَظْفَارِهِ وَشَعْرِهِ: ي: «شعره وأظفاره». ٦. أ: - «أن».

٧. الظُّفْرُ وَالظُّفْرُ بِمَعْنَى، وَجَمْعُهَا: أَظْفَارٌ وَأَظْفَارٌ. وَقَدْ وَرَدَتْ فِي «ي» كُنسخة بدل.

٨. قَوْلَ اللَّهِ: ي: «قوله» وبهامشها كما في المتن.

٩. الْأَعْرَافُ: ٣١.

١٠. بِالْوَبَاءِ: هامش «ج»: «بالوناء». ووردت في «ز» بالباء والنون معاً.

١١. الْوَبَاءُ: ط، هامش «ج»: «الوناء». وفي هامش «ط» كالمثبت.

١٢. لِحْيَتِهِ: هامش «ج»: «لحته» ولعلها لغة.

١٣. وَعَدَّهَا: ق، ب، ج، هامش «ي»: «يعدّها» وفي هامشي «ج» و «ب» كالمثبت.

مرة^١ لم يَقْرَنهُ الشيطان أربعين يوماً.

ولا^٢ بأس بأمشاط العاج والمكاجل والمداهين^[٢٤٤].

[٩٧-٣٢٢] وقال موسى بن جعفر عليهما السلام: تَمَشَّطُوا بالعاج فإنه يَذْهَبُ بالوباء^٣.

[٩٨-٣٢٣] وقال الصادق عليه السلام: الْمَشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ^٤.

وهو: الْحَمَى.

وفي رواية أحمد بن أبي عبد الله البرقي^٥: يَذْهَبُ بالونا.

وهو: الضَّغَف.

وقال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنِيَّ فِي ذِكْرِي﴾^٦ أي لا تَضَعُفَا.

[٩٩-٣٢٤] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: ثلاث^٧ من عَرَفَهُنَّ

لم يَدْعُهُنَّ: جَزُّ الشَّعْرِ، وَتَشْمِيرُ الثَّوبِ، وَنِكَاحُ الْإِمَاءِ.

[١٠٠-٣٢٥] وقال الصادق عليه السلام لبعض أصحابه: اسْتَاصِلْ شَعْرَكَ^٩ يَقِلُّ دَرْنُهُ^{١٠}

ودَوَابُّهُ^{١١} [٢٤٥] وَوَسَخُهُ، وَتَغْلُظُ رَقَبَتُكَ، وَيَجْلُو بَصْرُكَ، وَيَسْتَرِجُ^{١٢} بَدْنُكَ.

[١٠١-٣٢٦] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من اتَّخَذَ شَعْرًا فليُحْسِنْ ولا يته

أَوْ لِيُجَزَّهُ.

[١٠٢-٣٢٧] وقال عليه السلام: الشَّعْرُ الْحَسَنُ مِنْ كِسْوَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَكْرِمُوهُ.

[١٠٣-٣٢٨] وقال الصادق عليه السلام: من اتَّخَذَ شَعْرًا فلم^{١٣} يَفْرِقْهُ فَرَقَهُ اللَّهُ

١. لم يقربه: هامش «ب»: «لم يقربها». ٢. ولا: هامش «ج»: «فلا».

٣. بالوباء: أ، ز، هامش «ج» و «ي»: «الونا». وقد كُثِرَت الرواية في «أ».

٤. بالوباء: ز، هامش «ج»: «بالونا». ٥. البرقي: أ: «البرقي».

٦. ط، ق: - «و». وهي في «ب» كنسخة بدل. ٧. طه: ٤٢.

٨. ثلاث: ج، ق، هامش «ي»: «ثلاثة» وفي هامش «ج» كما في المتن.

٩. شعرك: هامش «ج»: «شعر رأسك». ١٠. درنه: أ: «درنك».

١١. دوابه: أ، ز، ق: «دابه». ج: «داؤه». وفي هامش «ق» و «ج» كالمثبت.

١٢. يستريح: ي: «تستريح». ١٣. فلم: ب، ق: «ولم».

بِنِشَارٍ مِنْ نَارٍ.

وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وَفَرَّةً^١ لم يَبْلُغِ الْفَرْقَ^(٢٤٦).

[١٠٤-٣٢٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: حُقُوا^٢ الشَّوَارِبَ^٣ وَاغْفُوا^٤ اللَّحَى،

وَلَا تَبْهَرُوا^٥ بِالْيَهُودِ.

[١٠٥-٣٣٠] ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى رجلٍ طويل اللحية، فقال: ما

كان على^٦ هذا لو هَيَأَ^٧ من لحيته. فَبَلَغَ الرجلُ ذلكَ فَهَيَأَ^٨ من لحيته بين اللَّحْيَتَيْنِ^٩، ثُمَّ

دخل^٩ على النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: هَكَذَا فَافْعَلُوا^{١٠}.

[١٠٦-٣٣١] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ السَّمْجُوسَ جَزُوا لِجَاهِمٍ وَوَفَرُوا

شَوَارِبِهِمْ، وَإِنَّا نَحْنُ^{١١} نَحْجُزُ الشَّوَارِبَ وَنُغْفِي اللَّحَى، وَهِيَ الْفِطْرَةُ.

[١٠٧-٣٣٢] وقال الصادق عليه السلام: ما زادَ من^{١٢} اللحية عن قَبْضَةٍ^{١٣} فهو^{١٤}

في النار.

[١٠٨-٣٣٣] وقال محمد بن مسلم: رأيتُ أبا جعفر الباقر عليه السلام والحجَّامَ^{١٥}

يأخذُ من لحيته^{١٦}، فقال: دَوَّرْهَا^{١٧}.

[١٠٩-٣٣٤] وقال الصادق عليه السلام: تَقْبِضُ بيدَكَ على لحيتك وَتَحْجِزُ ما فَضَلَ.

١. وفرة: ب: «وترة».

٢. حُقُوا: هامش «ي»: «احفوا».

٣. ب، ز، هامش «ق» ونسخة بدل من «ي»: «عن».

٤. لا تَبْهَرُوا: ي: «لا تَتَبْهَرُوا».

٥. رسول الله: ي: «النبي».

٦. ط، ي: - «على».

٧. هَيَأَ: ق: «تَهَيَأَ».

٨. اللحيّتين: ج، ز، ق: «اللحيين».

٩. ثُمَّ دخل: ق: «فدخل» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فافعلوا: ق، هامش «ج»: «افعلوا».

١١. ط: - «نحن».

١٢. من: أ، ز، ق، هامش «ج» و«ب»: «في».

١٣. عن قبضة: أ: «عن القبضة». ي، هامش «ج»: «على القبضة». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٤. فهو: ق: «وهو».

١٥. أ، ب، ج، ز، ق، ي: - «والحجَّام».

١٦. لحيته: ب، ج: «اللحية» وفي هامشها كالمثبت.

١٧. دَوَّرْهَا: ب، هامش «ي»: «دَوَّرْهَا» وفي هامش «ب» كالمثبت.

[٣٣٥-١١٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الشَّيْبُ في مُقَدِّمِ الرَّأْسِ مُيِّنٌ، وفي العَارِضِينَ سَخَاءٌ، وفي الذَّوَائِبِ شَجَاعَةٌ، وفي القَفَا سُومٌ.

[٣٣٦-١١١] وقال الصادق^١ عليه السلام: أَوَّلُ مَنْ شَابَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنَّهُ ثَنَّى لِحَيْتِهِ فَرَأَى طَاقَةً بَيْضَاءَ، فَقَالَ: يَا جَبْرِئِيلُ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا^٢ وَقَارٌ. فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ^٣: اللَّهُمَّ زِدْنِي وَقَارًا.

[٣٣٧-١١٢] وقال عليه السلام: مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا^٤ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٣٣٨-١١٣] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الشَّيْبُ نُورٌ فَلَا تَنْتَفُوهُ.

[٣٣٩-١١٤] وَكَانَ عَلِيٌّ^٥ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَرَى بِحِجْرِ الشَّيْبِ بَأْسًا، وَيَكْرَهُ نَتْفَهُ.

فَالنَّهْيُ^٦ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ نَهْيٌ كَرَاهِيَّةٌ^٧ لَا نَهْيٌ تَحْرِيمٌ.

[٣٤٠-١١٥] لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِحِجْرِ الشَّمْطِ^(٢٤٧) وَنَتْفِهِ، وَجَزَهُ

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَتْفِهِ.

فَأَخْبَارُهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا تَخْتَلِفُ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ^٨ لِأَنَّ مَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ، وَإِنَّمَا تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ.

[٣٤١-١١٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَرْبَعٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: التَّطَيُّبُ،

والتَّنْظِيفُ^٩ بِالْمُوسَى، وَحَلْقُ الْجَسَدِ بِالنُّورَةِ، وَكَثْرَةُ الطَّرُوقَةِ.

[٣٤٢-١١٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَلَّمُوا أَظْفَارَكُمْ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَاسْتَحِجُّوا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ،

وَأَصِيبُوا^{١٠} مِنَ الْحِجَامَةِ حَاجَتَكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَتَقَيُّبُوا بِأَطْيَبِ طَبِيبِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

١. أ: - «الصادق».

٢. أ: - «هذا» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٣. أ: - «إبراهيم».

٤. نوراً: ب، ز، ج: «نور» وفي هامشها كالمثبت.

٥. علي: ي: «أمير المؤمنين» وبهامشها كما في المتن.

٦. فالنهي: ج، أ، ق: «و النهي».

٧. كراهية: أ: «كراهة».

٨. حالة واحدة: أ: «حال واحد».

٩. التنظيف: ق، ي، ج: «التنظف» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. أصيبوا: ج: «اجتنبوا» وفي هامشها كالمثبت.

باب غُسل الميت

[٣٤٣-١] قال الصادق عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَهُوَ فِي النَّزْعِ، فَقَالَ لَهُ^١: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَمَا تَحْتَهُنَّ^٢ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ^٣ مِنَ النَّارِ. وهذه الكلمات هي كلمات الْفَرَجِ.

[٣٤٤-٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّكُمْ تُلَقَّنُونَ مَوْتَكُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» عِنْدَ الْمَوْتِ، وَنَحْنُ نُلَقِّنُ مَوْتَانَا «بِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ»^(١٢٤٨). [٣٤٥-٣] وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَقُّنُوا مَوْتَكُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَإِنْ^٤ مِنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[٣٤٦-٤] وقال الصادق عليه السلام: أَعْقَلُ^٥ مَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَ مَوْتِهِ. [٣٤٧-٥] وقال الصادق عليه السلام: اعْتَقِلْ لِسَانَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

١. أ - «له». ٢. وردت «وما تحتهن» كنسخة بدل في «ي».

٣. أنقذه: هاشم «ط» و«أ» و«ب» و«ج» و«ق»: «استنقذه». ي: «استنقذه» وبهامشها كالمثبت.

٤. فإن: ي: «فإنه» والهاء فيها كنسخة بدل.

٥. أعقل: ق، ي، هاشم «ط» و«ج»: «أغفل». وفي هامش «ي» كالمثبت.

عليه وآله فقال له: قل: «لا إله إلا الله». فلم يَقْدِرْ عليه، فأعادَ عليه^١ رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يَقْدِرْ عليه، وعند رأس الرجل امرأة، فقال لها: هل لهذا الرجل أم؟ فقالت: نعم يا رسول الله، أنا أمُّه. فقال لها: أفراضية أنت عنه أم لا؟ فقالت^٢: بل^٣ ساخطة. فقال لها رسول الله^٤ صلى الله عليه وآله: فإني أُحِبُّ أن تَرْضَى عنه. فقالت: قد رَضِيتُ عنه لرضاكَ يا رسول الله. فقال له: قل: «لا إله إلا الله». فقال: لا إله إلا الله. فقال^٥: قل: يا من يَقْبَلُ اليسيرَ وَيَعْفُو عن الكثير، أَقْبَلْ مِنِّي اليسيرَ وَاغْفُ عَنِّي^٦ الكثير، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُوُّ الْغَفُور. فقأها، فقال له: ما ذا تَرَى^٧؟ فقال: أرى أَسْوَدَيْنِ قد دَخَلَا عَلَيَّ. قال^٨: أَعِذْهَا، فَأَعَادَهَا. فقال: ما^٩ تَرَى؟ فقال^{١٠}: قد تَبَاعَدَا عَنِّي وَدَخَلَ أَيْضَانِ، وَخَرَجَ الْأَسْوَدَانِ فَمَا أَرَاهُمَا، وَدَنَا الْأَيْضَانِ مِنِّي الْآنَ يَأْخُذَانِ بِنَفْسِي، فَهَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ^{١١}.

[٦٠-٣٤٨] وسئل الصادق عليه السلام عن تَوَجِّهِهِ الْمَيِّتِ؟ فقال: اسْتَقْبِلْ بِبَاطِنِ^{١٢} قَدَمَيْهِ الْقَبْلَةَ.

[٧٠-٣٤٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: دَخَلَ رسول الله صلى الله عليه وآله على رجلٍ من ولد^{١٣} عبد المطلب وهو في السُّوقِ^{١٤} وقد وُجِّهَ لغير القبلة، فقال: وَجَّهْهُ إِلَى الْقَبْلَةِ، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَقْبَلْتُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى يُقْبَضَ.

١. فأعادَ عليه: ق: «فقال» وبهامشها كما في المتن: أ: - «عليه».

٢. ط: + «لا».

٣. نسخة بدل من «ي»: «أنا».

٤. فقال: ق: «وقال». ج. هامش «ب»: + «له».

٥. عَنِّي: هامش «ق»: «ي»: «عن».

٦. قال: ي: «فقال» والغاء فيها كنسخة بدل.

٧. ط: + «ذا».

٨. فقال: ز. هامش «ج»: «قال».

٩. بباطن: ج: «باطن» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. ولد: هامش «ج»: «بني».

١١. السُّوق: ي: «الزُّنْع» وفي أعلاها ما هو المثبت في المتن، وكلاهما بمعنى.

[٨-٣٥٠] وقال الصادق عليه السلام: ما من أحدٍ يَحْضُرُهُ الموتُ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ إبليسَ من شياطينه مَنْ يَأْمُرُهُ بالكفر^١ وَيُشَكِّكُهُ في دينه حتَّى يَخْرُجَ نَفْسُهُ^٢، فإِذَا حَضَرَكَ موتاكَم فلَقُّوهم شهادة أن لا إله إِلَّا الله وأنَّ مُحَمَّدًا رسولُ الله حتَّى يَمُوتُوا.

[٩-٣٥١] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبةٍ خَطَبَهَا: من تاب قبل موته بِسَنَةٍ تابَ اللهُ عليه. ثم قال: و^٣إِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرَةٌ، و^٤من تاب قبل موته بِشهرٍ تابَ اللهُ عليه. ثم قال: و^٥إِنَّ الشَّهْرَ لَكَثِيرٌ، (ومن تاب قبل موته بِمُجْمَعَةٍ تابَ اللهُ عليه. ثم قال: إِنَّ الْجُمُعَةَ لَكَثِيرَةٌ)^٦، ومن تاب قبل موته بيومٍ تابَ اللهُ عليه. ثم قال: وَإِنْ يَوْمًا^٧ لَكَثِيرٌ، و^٨من تاب قبل موته بِسَاعَةٍ تابَ اللهُ عليه. ثم قال: وَإِنَّ السَّاعَةَ لَكَثِيرَةٌ^٩، ومن تاب وقد بَلَغَتْ نَفْسُهُ هذه - وأَهْوَى بيده إلى حَلْفِهِ - تابَ اللهُ عليه. [١٠-٣٥٢] وسئل الصادق عليه السلام^{١٠} عن قول الله^{١١} عز وجل: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾^{١٢} قال: ذاك^{١٣} إِذَا عَايَنَ أَمْرَ الآخِرَةِ.

[١١-٣٥٣] وأتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجلٌ من أهل البادية له حَشَمٌ^{١٤} وجمالٌ، فقال: يا رسول الله، أَخْبِرْنِي عن قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^{١٥}. فقال^{١٦}: أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى

١. بالكفر: هامش «ج»: «بالنكرة». ٢. في «ب» بفتح الفاء وسكونها معاً.

٣. ط: - «و». ٤. أ، ط: - «و» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٥. أ، ط: - «و». ٦. ما بين القوسين لم ترد في النسخ ما عدا «أ» و«ط».

٧. يوماً: ق. هامش «ب»: «اليوم». ٨. ز، ج: - «و» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٩. لكثير: أ، ز: «الكثير»!

١٠. وسئل الصادق عليه السلام: هامش «ي»: «وقال الصادق عليه السلام وقد سُئِلَ».

١١. قول الله: ي: «قوله». ١٢. النساء: ١٨.

١٣. ذاك: ز، هامش «ج»: «ذلك».

١٤. حشم: أ، ب، ز، ق، ج، ي: «جسم» وفي هامش الأخيرتين كالمثبت.

١٥. يونس عليه السلام: ٦٣ - ٦٤. ١٦. فقال: ج: «قال».

فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ فِيهِ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ فَيُبَشِّرُ^١ بِهَا فِي دُنْيَاهُ، وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢: «وَفِي الْآخِرَةِ ۖ فَإِنَّهَا بَشَارَةٌ لِلْمُؤْمِنِ عِنْدَ الْمَوْتِ، يُبَشِّرُ بِهَا عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ وَلِمَنْ يَحْمِلُكَ إِلَى قَبْرِكَ».

[١٢-٣٥٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قِيلَ لِمَلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ تَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ وَبَعْضُهَا فِي الْمَغْرِبِ وَبَعْضُهَا فِي الْمَشْرِقِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ^٣: أَذْغَوْهَا فَتُجِيبُنِي. قَالَ: وَقَالَ^٤ مَلِكُ الْمَوْتِ: إِنَّ الدُّنْيَا بَيْنَ يَدَيَّ كَالْقَضْعَةِ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدِكُمْ يَتَنَاوَلُ^٥ مِنْهَا مَا شَاءَ^٦، وَالدُّنْيَا عِنْدِي كَالدَّرْهِمِ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ يُقْلِبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ^٧.

[١٣-٣٥٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا يَخْرُجُ مُؤْمِنٌ عَنِ^٨ الدُّنْيَا إِلَّا بِرِضَى مِنْهُ^٩، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَكْشِفُ لَهُ الْغِطَاءَ حَتَّى يَنْظُرَ^{١٠} إِلَى مَكَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِيهَا، وَتُنْصَبُ^{١١} لَهُ الدُّنْيَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ لَهُ^{١٢}، ثُمَّ يُخَيَّرُ^{١٣} فَيَخْتَارُ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَقُولُ: مَا أَصْنَعُ بِالدُّنْيَا وَبَلَانِهَا. فَلَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ كَلِمَاتِ الْفَرَجِ.

[١٤-٣٥٦] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ أَدْرَكْتُ عِكْرِمَةَ^{١٤٠١} عِنْدَ الْمَوْتِ لَنَفَعْتُهُ. فَقِيلَ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِمَاذَا كَانَ يَنْفَعُهُ؟ قَالَ: كَانَ يُلَقِّنُهُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ.

[١٥-٣٥٧] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ مَوْتَ الْفُجَاءَةِ تَخْفِيفٌ عَلَى^{١٣} الْمُؤْمِنِ

١. فَيُبَشِّرُ: هَامِش «ج»: «فَيَسِّرُ».

٢. قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ي: «قَوْلُهُ تَعَالَى» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٣. فَقَالَ: أ: «قَالَ».

٤. وَقَالَ: ب، ق، ط، ج: «فَقَالَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٥. يَتَنَاوَلُ: أ، ق، ي: «فَيَتَنَاوَلُ» وَالْغَاءُ فِي «ي» كَنَسْخَةِ بَدَلٍ.

٦. مَا شَاءَ: هَامِش «ج»: «مَا يَشَاءُ».

٧. يَشَاءَ: أ: «شَاءَ».

٨. عَنْ: ب، أ: «مِنْ».

٩. مِنْهُ: ج: - «مِنْهُ».

١٠. يَنْظُرُ: ز: «نَظَرَ».

١١. تُنْصَبُ: أ: «يُنْصَبُ» وَوَرَدَتْ فِي «ج» بِالنَّاءِ وَالْيَاءِ مَعًا.

١٢. أ، ز: - «لَهُ».

١٣. عَلَى: ق، ب، ج: «عَنْ» وَفِي هَامِشِ الْأَخِيرَتَيْنِ كَمَا فِي الْمَتْنِ.

وراحة^١، وأخذة^٢ أسف^٣ على الكافر^(٢٥١).

[١٦-٣٥٨] وقال الصادق عليه السلام: الموت كقارة ذنب كل مؤمن.

[١٧-٣٥٩] وقال عليه السلام: إن بين الدنيا والآخرة ألف عَقَبَةٍ أهونها

وأيسرُها الموت.

[١٨-٣٦٠] وقال الصادق عليه السلام: إن الشيطان ليأتي الرجل من أوليائنا عند موته

عن يمينه وعن شماله ليُضِلَّهُ عما هو عليه، فيتأبى الله عز وجل^٤ ذلك، وذلك قول الله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ۝٥﴾.

[١٩-٣٦١] وقال الصادق عليه السلام في الميِّتِ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ عند الموت: إن^٦ ذلك عند

مُعَايِنَتِهِ^٧ رسول الله صلى الله عليه وآله فيرى ما يُسرُّه. ثم قال: أما^٨ ترى الرجل يرى ما يُسرُّه وما يُحِبُّ فتدْمَعُ عَيْنَاهُ وَيَضْحَكُ؟!

[٢٠-٣٦٢] وقال الصادق عليه السلام^٩: إذا رَأَيْتَ الْمُؤْمِنَ قَدْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ^{١٠}

وسالَتْ عَيْنُهُ اليسرى، وَرَشَحَ جَبِينُهُ، وَتَقَلَّصَتْ شَفَتَاهُ، وَانْتَشَرَ مَنْخِرَاهُ^(٢٥٢)، فَأَيَّ ذَلِكَ رَأَيْتَ فَحَسْبُكَ بِهِ.

[٢١-٣٦٣] وقال أبو جعفر^{١٢} عليه السلام: إن آيةَ المؤمنِ إذا حَضَرَهُ الموتُ أَنْ يَبْيَضَّ

وَجْهُهُ أَشَدَّ مِنْ بَيَاضِ لَوْنِهِ، وَيَرْشَحَ جَبِينَهُ، وَيَسِيلَ مِنْ عَيْنَيْهِ^{١٣} كَهَيْئَةِ الدُّمُوعِ،

١. أ، ز، ج: - «وراحة».

٢. وأخذة أسف: ق، ب: «وأسف» وبهامشها كالمثبت. ز، ي، ج: «وأخذة وأسف» وبهامشها كالمثبت، وفي هامشها أيضاً: «وأسف». ٣. ب، ق، ي: + «له».

٤. أ: - «و». ٥. إبراهيم عليه السلام: ٢٧.

٦. إن: ط: «وإن». ووردت الواو في هامش «ب» و«ق» و«ج» كنسخة بدل عن «إن». ز: - «إن».

٧. معاينة: هامش «ج»: «معاينته». ٨. أما: ق: «ألا».

٩. ق: - «و». ١٠. ز: + «و».

١١. ببصره: ب، ق، هامش «ج» و«ي»: «بصره».

١٢. نسخة بدل من «ي»: + «الباقر». ١٣. عينيه: أ، هامش «ي»: «عينه».

فَيَكُونُ ذَلِكَ آيَةً خُرُوجَ رُوحِهِ، وَإِنَّ الْكَافِرَ تَخْرُجُ^١ رُوحُهُ سَلًّا^٢ مِنْ شِدْقِهِ^(٢٥٣) كَرِيدِ
الْبَعِيرِ كَمَا تَخْرُجُ^٣ نَفْسُ الْحَيَارِ.

[٢٢-٣٦٤] وروى^٤: أَنَّ آخِرَ طَعْمٍ يَجِيذُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مَوْتِهِ طَعْمُ الْعِنَبِ.
[٢٣-٣٦٥] وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: كَيْفَ يَتَوَقَّى مَلِكُ الْمَوْتِ الْمُؤْمِنَ؟
فَقَالَ: إِنَّ مَلِكَ الْمَوْتِ لَيَقِفُ مِنَ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ مَوْتِهِ مَوْقِفَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ مِنَ
الْمَوْلَى^٥، فَيَقُومُ^٦ وَأَصْحَابُهُ لَا يَذْنُونَ^٧ مِنْهُ حَتَّى يَبْدَأَهُ^٨ بِالتَّسْلِيمِ^٩ وَيُبَشِّرَهُ بِالْجَنَّةِ.
[٢٤-٣٦٦] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَتَقَّه^{١٠} مَلِكُ
الْمَوْتِ^(٢٥٤)، فَلَوْلَا^{١١} ذَلِكَ لَمْ يَسْتَقِرَّ.

وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا مَثَّلَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالْحَجَّاجُ صَلَواتُ اللَّهِ
عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ حَتَّى يَرَاهُمْ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا يَرَاهُمْ بِحَيْثُ يُحِبُّ^{١٢}، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُؤْمِنٍ
يَرَاهُمْ^{١٣} بِحَيْثُ يَكْرَهُ، وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ، وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ
تَنْظُرُونَ، وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾^{١٤}.

[٢٥-٣٦٧] وَقَالَ^{١٥} الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ الْحُلُقُومَ أَرَى مَكَانَهُ مِنَ
الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: رُدُّونِي إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى أَخْبِرَ أَهْلِي بِمَا أَرَى. فَيَقَالُ لَهُ: لَيْسَ إِلَى
ذَلِكَ سَبِيلٌ.

[٢٦-٣٦٨] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ

١. تخرج: ب، ز، ق، ي: «يخرج».
٢. سَلًّا: ز: «سِلا».
٣. فِي «ي»: «تخرج» و«يخرج» معاً.
٤. روي: ي: «قيل» وبهامشها كالمثبت.
٥. هامش «ي»: «+ الجليل».
٦. ب، ج، ق، ي: «+ هو».
٧. لَا يَذْنُونَ: أ، ب، ج، ز، ق، ي: «لَا يَذْنُوا».
٨. يَبْدَأُهُ: ز: «يبدأ» ق: «يبدووه».
٩. بِالتَّسْلِيمِ: ب، ي، هامش «ج»: «بِالسَّلَام» وفي هامشي «ب» و«ي» كالمثبت.
١٠. وَتَقَّه: هامش «ج»: «أوتقه».
١١. فَلَوْلَا: أ: «لولا».
١٢. يُحِبُّ: أ: «يُستحب» وبهامشها كالمثبت.
١٣. يَرَاهُمْ: هامش «ج»: «رأهم».
١٤. الرِّاقَةُ: ٨٣-٨٥.
١٥. وَقَالَ ق، هامش «ج»: «فقال».

حِينَ مَوْتِهَا^١ وعن قول الله عز وجل: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ^٢﴾ وعن قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاہُم الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ^٣﴾ و ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاہُم الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ^٤﴾ وعن قول الله عز وجل: ﴿تَوَفَّاهُمْ رُسُلَنَا^٥﴾ وعن قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ^٦﴾ وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصىه إلا الله عز وجل، فكيف هذا؟ فقال: إن الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت أعواناً من الملائكة يَقْبِضُونَ الْأَرْوَاحَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرْطَةِ لَهُ أَعْوَانٌ مِنَ الْإِنْسِ يَبْعَثُهُمْ^٧ في حوائجه، فَتَتَوَفَّاہُم الْمَلَائِكَةُ وَيَتَوَفَّاہُم مَلَكَ الْمَوْتِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مع ما يَقْبِضُ هو، وَيَتَوَفَّاها^٨ اللَّهُ عز وجل من^٩ ملك الموت^{١٠} [٢٧-٣٦٩].

حيث يَسْرُهُ: عند الموت، وعند الصراط، وعند الخوض.
وملك الموت يَدْفَعُ الشَّيْطَانَ عَنِ الْمُحَافِظِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَيُلَقِّنُهُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ^{١١} العظيمة.

[٢٨-٣٧٠] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ مُثَلَّ لَهُ مَالُهُ وَلَدُّهُ وَعَمَلُهُ، فَيَلْتَفِتُ إِلَى مَالِهِ فَيَقُولُ^{١٢}: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَيْكَ كَرِيصاً شَحِيحاً^{١٣}، فَمَاذَا عِنْدَكَ؟ فَيَقُولُ: خُذْ مِنِّي كَفَنَكَ. فَيَلْتَفِتُ إِلَى وَلَدِهِ

-
١. الزمر: ٤٢.
 ٢. قول الله: ي: «قوله» وفي هامشها كالمثبت.
 ٣. السجدة: ١١.
 ٤. قول الله: أ، ي: «قوله».
 ٥. النحل: ٣٢.
 ٦. النحل: ٢٨.
 ٧. قول الله: ق، أ، ج، ز، ي: «قوله».
 ٨. الأنعام: ٦١.
 ٩. قوله: ب: «قول الله».
 ١٠. الأنفال: ٥٠.
 ١١. يبعثهم: ي: «فيعتصمهم».
 ١٢. يتوفاها: أ، ز، ق، هامش «ب»: «يتوفاها». ي، هامش «ج»: «يتوفاهم». وفي هامشها أيضاً: «يتوفى».
 ١٣. من: ز: «عن».
 ١٤. الحالة: أ: «الحال»!
 ١٥. فيقول: ز، ط: «ويقول».
 ١٦. الشحيح: البخيل جداً.

فيقول: واللّه إني كنتُ لكم^١ مُحِبّاً^٢ وإني كنتُ عليكم لَمُحَامِياً، فما ذا عندكم^٣؟ فيقولون: نُؤَدِّيكِ إلى حُفْرَتِكَ وتُؤَارِيكِ فيها. فَيَلْتَفِتُ إلى عمله فيقول: واللّه إنك كنتِ عليّ لَتَقِيلاً^٤ وإني كنتُ فيك لَزَاهِداً، فما ذا عندك؟ فيقول: أنا قَرِينُكَ في قَبْرِكَ ويومِ حَشْرِكَ حتّى أُعْرَضَ أنا وأنتِ^٥ على رَبِّكَ.

[٣٧١-٢٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة رَفَعَ الله عنه عذاب القبر.

[٣٧٢-٣٠] وقال الصادق عليه السلام: من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس إلى زوال الشمس من يوم الجمعة أَمِنَ من ضَعَطَةِ القبر.

[٣٧٣-٣١] وقال أبو جعفر^٦ عليه السلام: ليلةُ الجمعة ليلةُ غَرَاءٍ ويومُها^٧ يومُ أَزْهَرِ^٨، وليس على وجه^٩ الأرض يومٌ تَغْرُبُ فيه الشمسُ أَكْثَرَ مُعْتَقاً من النار من يوم الجمعة، ومن مات يوم الجمعة كَتَبَ الله^{١٠} له بَرَاءَةً من عذاب القبر، ومن مات يوم الجمعة أُعْتِقَ من النار.

[٣٧٤-٣٢] وقال الصادق عليه السلام: ما من ميتٍ يَحْضُرُهُ^{١١} الوفاة^{١٢} إلّا رَدَّ الله عز وجل عليه^{١٣} من بصره وسمعه وعقله آخِذاً للوصية أو تاركاً، وهي الراحة التي يقال لها: راحة الموت.

١. لكم: ز: «لك».

٢. محباً: هامش «ج»: «لمحباً».

٣. عندكم: ز: «عندك».

٤. لتقيلاً: ب، ي: «تقيلاً» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أنا وأنت: ي: «أنت وأنا».

٦. وقال: أ: «فقال».

٧. رفع: أ، ق، هامش «ط»: «دفع».

٨. أ: - «أبو جعفر».

٩. ي: + «يوم الجمعة».

١٠. أ: + «وقال أبو جعفر».

١١. ز: - «وجه» ووردت في «ج» كنسخة بدل.

١٢. كتب الله: ي، ج: «كتبت». أ، ب، ز: - «الله».

١٣. يحضره: أ، ب: «تحضره». وذكرت بالياء والتاء في «ي».

١٤. الوفاة: هامش «ي»: «الموت».

١٥. عليه: أ، هامش «ج» و«ي»: «إليه».

وإذا حَرَكَ الإنسانُ في حالة^١ التَّرْعِ يديه أو^٢ رِجليه^٣ أو رأسه فلا يُمْنَعُ من ذلك كما يَقَعْلُ^٤ جُهَاَل الناسِ، فإذا اشْتَدَّ^٥ عليه نَزْعُ روحه حُوِّلَ إلى مُصَلَّاه الذي كان يُصَلِّي فيه أو عليه، ولا يُمْنَسُ في تلك الحالة^٦ (٢٥٦)، فإذا قَضَى نَحْبَهُ^٧ فَيَجِبُ أن يقال: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^٨.

[٣٣-٣٧٥] وسئل الصادق عليه السلام: لأيِّ عِلَّةٍ يُغَسَّلُ المَيِّتُ؟ قال: تَخْرُجُ^٩ منه النُّطْفَةُ التي خُلِقَ منها؛ تَخْرُجُ من عَيْنِهِ أو من فيه. وما يَخْرُجُ أَحَدٌ من الدنيا حتَّى يَرى مكانَهُ من^{١٠} الجنة أو من النار.

[٣٤-٣٧٦] وقال الصادق عليه السلام: من مات مُحَرَّمًا بَعَثَهُ اللَّهُ مُلَبِّيًا.
[٣٥-٣٧٧] وقال عليه السلام: من مات في أحدِ الحَرَمَيْنِ أَمِنَ من القَرَعِ الأكبرِ يوم القيامة.

[٣٦-٣٧٨] وقال عليه السلام: المرأة إذا مَاتَتْ في نِفساسها لم يُنْشَرْ لها ديوانٌ يوم القيامة.

[٣٧-٣٧٩] وقال عليه السلام: موْتُ الغريبِ شهادةٌ.
[٣٨-٣٨٠] وقال عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾^{١١} فقال: من قَدَمَ إلى قَدَمٍ^{١٢} (٢٥٧).

[٣٩-٣٨١] وقال عليه السلام: إذا ماتَ المؤمنُ بَكَتْ عليه بِقَاعُ الأرض التي^{١٣} كان يَعْبُدُ اللَّهَ عز وجل فيها، والبابُ الذي كان يَضَعُهُ منه عملَهُ، ومَوْضِعُ سجوده.

١. حالة: ق، ي، هامش «ج»: «حال».

٢. أو: هامش «ج»: «و».

٣. رجليه: هامش «ج»: «رجله».

٤. يفعل: هامش «ج»: «يفعله».

٥. اشتد: ي، هامش «ج»: «شدد» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. الحالة: ق، أ، ج، «الحال» وفي هامشها كالمثبت.

٧. نَحْبَهُ: أ: - «نحيه».

٨. البقرة: ١٥٦.

٩. تخرج: ز، ي: «يخرج».

١٠. من: ق: «في» وبهامشها كالمثبت.

١١. لقمان عليه السلام: ٣٤.

١٢. التي: ي: «الذي» وبهامشها كالمثبت.

[٣٨٢-٤٠] وقال الصادق^١ عليه السلام: من عَدَّ عَدًّا من أَجَلِه فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الموت. [٣٨٣-٤١] ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله على خديجة وهي لما بها^(٢٥٨)، فقال لها: بِالرَّغْمِ مَتَا مَا نَرَى بِكَ يَا خَدِيجَةُ^(٢٥٩)، فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى ضَرَائِرِكَ فَأَقْرَبِيَهُنَّ^٢ السلام. فقالت: مَنْ هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال^٣: مريم ابنة عمران، وكُلُّهُنَّ أُخْتُ موسى، وآسِيَةُ امرأة فرعون. قالت: بِالرِّفَاءِ^(٢٦٠)٥ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

[٣٨٤-٤٢] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: ضَمِنْتُ لِسِتَةِ الْجَنَّةِ: رَجُلٌ خَرَجَ بِصَدَقَةٍ فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ يَعُودُ مَرِيضاً فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجّاً فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ إِلَى الْجُمُعَةِ^٦ فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ.

[٣٨٥-٤٣] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: كَرَامَةُ الْمَيِّتِ تَعْجِيلُهُ. [٣٨٦-٤٤] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا أَلْفَيَنَّ^٧ مِنْكُمْ رَجُلًا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ لَيْلاً فَانْتَظَرَ بِهِ الصَّبْحَ، وَلَا رَجُلًا^٨ مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ نَهَاراً فَانْتَظَرَ^٩ بِهِ اللَّيْلَ، لَا تَنْتَظِرُوا بِمَوْتَاكُمْ^{١٠} طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، عَجِّلُوا بِهِمْ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ يَرْحَمَهُمُ اللَّهُ. فقال الناس: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ^{١١} يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

-
١. ب، ج، ز، ق، ي: - «الصادق».
 ٢. ب: + «مَنِي».
 ٣. قال: ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.
 ٤. ابنة: ب، ز، ي، هامش «ج»: «بنت».
 ٥. بالرفاء: ز، هامش «ج»: «بالوفاء».
 ٦. إلى الجمعة: أ، ج: «للجمعة» وفي هامشها كالمثبت.
 ٧. لَا أَلْفَيَنَّ: ب، ز، ق، ي، هامش «ج»: «لَا أَلْفَيَنَّ» وفي هامش «ب» و«ي» كالمثبت. وبالفاء بمعنى الوجدان، وبالقاف أيضاً، وعلى كُلِّ مَنَها يحمل على الإخبار والإنشاء.
 ٨. رجلاً: ج، ز، ق، ي: «رجل» واستظهر في هامش «ج» ما هو المثبت.
 ٩. فانتظر: هامش «ج»: «انتظر».
 ١٠. بموتاكم: أ: «لموتاكم».
 ١١. أ: + «صلى الله عليك».

[٣٨٧-٤٥] وقال أبو جعفر عليه السلام: كان فيما ناجى به موسى بن عمران عليه السلام ربه عز وجل أن قال^١: يا رب، ما بَلَغَ من عيادة المريض من الأجر؟ قال: أُوكِّلُ به ملكاً يُعَوِّدُهُ في قبره إلى محشره. قال: يا رب، فما لِمَن غَسَّلَ الموتى؟ قال: أُعَسِّلُهُ من ذنوبه كيوم^٢ وَلَدَنَّهُ أُمُّهُ.

[٣٨٨-٤٦] وقال عليه السلام: من غَسَّلَ مَيِّتاً مؤمناً فأَدَّى فيه الأمانة غفر الله له. قيل: وكيف يُؤَدِّي فيه^٣ الأمانة؟ قال: لا يُخْبِرُ بما يَرَاهُ^٤ وحده^٥ (٣٨٩) إلى أن يُدْفَنَ المَيِّتُ.

[٣٨٩-٤٧] وقال الصادق عليه السلام: أيُّها مؤمن غَسَّلَ مؤمناً فقال إذا قَلَبْتَهُ: «اللَّهُمَّ هذا بَدَنُ عبدك المؤمن وقد أَخْرَجْتَ روحَه منه وفَرَّقْتَ بينها، فعفوك عفوك عفوك»^٦ إلّا غفر الله^٧ ذنوب سنّة^٨ إلّا الكبائر.

[٣٩٠-٤٨] وقال الصادق عليه السلام: ما من عبد^٩ مؤمن يُغَسِّلُ مَيِّتاً مؤمناً^{١٠} ويقول^{١١} وهو يُعَسِّلُهُ: «ربِّ عفوك عفوك» إلّا عفا الله عنه.

[٣٩١-٤٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: يُغَسِّلُ المَيِّتَ أولى الناس به، أو من يأمره الوليُّ بذلك.

[٣٩٢-٥٠] وقال الصادق عليه السلام: من غَسَّلَ مَيِّتاً فَسَتَرَ وَكَتَمَ خرج من الذنوب

١. ج: «له».

٢. كيوم: أ، ز، ي، هامش «ط» و «ب» و «ج»: «كما». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. أ: - «فيه».

٤. يراه: أ، ب، ج، ق، ي: «يرى» وفي هامش «ب» و «ي» كالمثبت.

٥. في «ب»: «وحده» و«وَحْدَهُ» معاً. ٦. ب، ي: «إن».

٧. أ: - «عفوك». ٨. ي، ب: «له».

٩. سنّة: هامش «ب» و «ج»: «سِنَّتُهُ».

١٠. أ، ج، ز: - «عبد» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

١١. مَيِّتاً مؤمناً: ي: «مؤمناً مَيِّتاً». ١٢. ويقول: ج، ز، ي: «فيقول».

كيوم^١ وَلَدَنَّهُ أُمُّهُ.

[٣٩٣-٥١] وكتب محمد بن الحسن الصفار إلى أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام كم حُدَّ الماء الذي يُغَسَّلُ به الميت، كما رَوَوْا أَنَّ الْجُنُبَ يَغْتَسِلُ^٢ بِسِتَّةِ أَرْطَالٍ مِنْ ماء^[٣٩٣]، والحائض بتسعة أَرْطَالٍ، فهل للميت حُدٌّ من الماء الذي يُغَسَّلُ^٣ به؟ فَوَقَّعَ عليه السلام: حُدُّ غَسْلِ الْمَيِّتِ يُغَسَّلُ حَتَّى يَطْهَرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه عليه السلام في صحيفة.

[٣٩٤-٥٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: لَا يُسَخَّنُ^٥ الْمَاءُ لِلْمَيِّتِ.

[٣٩٥-٥٣] وروي في حديث آخر: إِلَّا أَنْ يَكُونَ شِتَاءً بَارِداً فَتَوَقَّى الْمَيِّتَ مِمَّا تُوقَّى

مِنْهُ نَفْسُكَ.

[٣٩٦-٥٤] وقال الصادق عليه السلام: لَا تَدَعَنَّ مَيِّتَكَ^٦ وَحْدَهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْتَبُ بِه

فِي جَوْفِهِ.

[٣٩٧-٥٥] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الميت يُغَسَّلُ

فِي الْفَضَاءِ؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ، وَإِنْ سُتِرَ بِسِتْرٍ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[٣٩٨-٥٦] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل أَصْلَحُ^٧ لَهُ

أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَتِهِ حِينَ تَمُوتُ، أَوْ يُغَسِّلَهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا مِنْ يُغَسِّلُهَا؟ وَامْرَأَةٌ هَلْ

تَنْظُرُ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ زَوْجِهَا حِينَ يَمُوتُ؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ بِذَلِكَ، إِنَّمَا يَفْعَلُ^٩ ذَلِكَ أَهْلُ

الْمَرْأَةِ كَرَاهِيَةً^{١١} أَنْ يَنْظُرَ زَوْجُهَا^{١١} إِلَى شَيْءٍ يَكْرَهُونَهُ مِنْهَا.

١. كيوم: ي. هامش «ج»: «كما» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. يغتسل: أ: «يغسل».

٣. يغسل: أ: «يغسل».

٥. لَا يُسَخَّنُ: ب: «لَا تُسَخَّنُ».

٦. مَيِّتَكَ: هامش «ج»: «الميت».

٧. أَصْلَحُ: أ: «يصلح».

٨. ي: «+ عن».

٩. يفعل: ط، نسخة بدل من «ي» و«ب»: «لم يفعل».

١٠. كراهية: هامش «ج»: «كراهة».

١١. نسخة بدل من «ج»: «حين تموت».

[٣٩٩-٥٧] وسئل الصادق^١ عليه السلام عن فاطمة عليها السلام من غَسَّلَهَا؟ فقال:

غَسَّلَهَا أميرُ المؤمنين عليه السلام لأنها كانت صَدِيقَةً لم يكن لِيُغَسَّلَهَا^٢ إِلَّا صَدِيقٌ.

١. أ، ب، ج، ز، ق: - «الصادق». وورد الاسم كنسخة بدل في «ي».

٢. ليغسلها: أ، ق، هامش «ي»: «يغسلها».

باب النفس^١

ومن مَسَّ قِطْعَةً من جسد^٢ أَكِيلِ السَّبْعِ فعليه^٣ الغُسلُ إن كان فيما مَسَّ عَظْمٌ، وما لم يكن فيه عَظْمٌ فلا غُسلُ عليه في مَسِّه، ومن مَسَّ مَيِّتَةً^٤ فعليه أن يَغْسِلَ يديه^٥ وليس عليه الغُسلُ^٦، إِنَّمَا يَجِبُ ذلك في الإنسان وحده.

ومن مَسَّ مَيِّتاً قَبْلَ الغُسلِ^٧ بَحْرَارَتِهِ فلا غُسلَ عليه، وإن مَسَّهُ بعد ما يَبْرُدُ^٨ فعليه الغُسلُ، ومن مَسَّهُ^٩ بعد ما يُغْسَلُ فليس عليه غُسلٌ.

[٤٠٠-١] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام^{١٠}: «مَسَّ المَيِّتَ عند^{١١} موته وبعد^{١٢} غُسله والقُبْلَةَ ليس بها^{١٣} بأس^{١٤}» [٢٦٣].

ومن أَصَابَ نُؤْبَهُ جَسَدِ المَيِّتِ فعليه أن يَغْسِلَ ما أَصَابَ الثَوْبُ منه. وغاسِلُ المَيِّتِ يَبْدَأُ بِكَفِّهِ فَيَقْطَعُهُ^{١٥}، يَبْدَأُ بِالنَّمَطِ^{١٦} فَيَبْسُطُهُ وَيَبْسُطُ عليه

١. لم يرد العنوان في «أ» و«ج» و«ز». وفي «ق» ذكر بالهامش.

٢. أي من جسد الإنسان.

٣. فعليه: هامش «ي»: «فعلها».

٤. مَيِّتَةٌ: ب: «مَيِّتَةٌ». أي غير الإنسان.

٥. يديه: ي: «يده» وبهامشها كالمثبت.

٦. الغسل: هامش «ج»: «غسل».

٧. أ: - «قبل الغسل».

٨. يبرد: أ، هامش «ي»: «برد».

٩. مَسَّهُ: هامش «ي»: «مَسَّ».

١٠. ز، هامش «ب»، نسخة بدل من «ق»: «+ من».

١١. عند: ب، ج، ز: «بعد» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. بعد: ب، هامش «ج» و«ز»: «عند» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. بها: هامش «ج» و«ي»: «به».

١٤. ي: «+ و».

الحَبْرَةَ^١ وَيَنْثُرُ^٢ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَةِ^٣، وَيَبْسُطُ الْإِزَارَ عَلَى الْحَبْرَةِ^٤ وَيَنْثُرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَةِ، وَيَبْسُطُ الْقَمِيصَ عَلَى الْإِزَارِ وَيَنْثُرُ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنَ الذَّرِيرَةِ^٥، وَيَأْخُذُ جَرِيدَتَيْنِ مِنَ النَّخْلِ خَضْرَاوَيْنِ^٦ رَطْبَتَيْنِ، طَوَّلَ كُلِّ وَاحِدَةٍ قَدْرَ عَظْمِ الذَّرَاعِ وَإِنْ كَانَتْ قَدْرَ ذِرَاعٍ فَلَا بَأْسَ أَوْ شِبْرٍ فَلَا بَأْسَ، وَيَكْتُبُ عَلَى إِزَارِهِ وَقِيصَهُ^٧ وَجَبْرَهُ^٨ وَالْجَرِيدَتَيْنِ: «فَلان يشهد أن لا إله إلا الله» وَيُلْقِيهَا جَمِيعاً.

[وُضِعَ الْجَرِيدَتَيْنِ]

[٤٠١-٢] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلَّةِ الْجَرِيدَةِ؟ فَقَالَ^٩: إِنَّهُ يَتَجَاوَى عَنْهُ الْعَذَابُ مَا دَامَتْ رَطْبَةً.

[٤٠٢-٣] وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى قَبْرِ يُعَذِّبُ صَاحِبَهُ، فَدَعَا بِجَرِيدَةٍ فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَجَعَلَ وَاحِدَةً عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ. وَرَوَى: أَنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ كَانَ قَيْسَ بْنَ فَهْدٍ^{١٠} الْأَنْصَارِيَّ. وَرَوَى: قَيْسُ بْنُ قُبَيْرٍ^{١١}، وَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لَمْ وَضَعْتَهُمَا؟ فَقَالَ: إِنَّهُ^{١٢} يُخَفِّفُ عَنْهُ الْعَذَابَ مَا كَانَتْ^{١٣} خَضْرَاوَيْنِ^{١٤}.

١. الحبرة: أ، ز، ق، ي: «الحبر».

٢. وينثر: ق، ي: «الحبر».

٣. نسخة بدل من «ي»: «و» ويبسط الإزار وينثر عليه شيئاً من الذريرة.

٤. خضراوين: ز، ق، هاشم «ي»، ب، ج: «خضراوتين» وفي هامشها كالمثبت.

٥. إزاره وقميصه: أ، ج، ق، ي: «قميصه وإزاره».

٦. جبره: هاشم «ج»: «جبرته».

٧. عنه: ز: «منه»!

٨. قمير: هاشم «ق»: «نمير».

٩. فقال: ق، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فهد: أ: «نهد». هاشم «ب»: «فهد».

١١. إنه: هاشم «ج»: «آلة». ز: - «إنه».

١٢. كانتا: ي: «دامتا» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. خضراوين: ج: «خضراوتين» وبهامشها كالمثبت.

[٤٠٣-٤] وسئل الصادق عليه السلام عن الجريدة تُوضَعُ في القبر؟ فقال: لا بأس. يعني إن^١ لم توجد إلا بعد حَمَلِ المَيِّتِ إلى قبره أو يَحْضُرُهُ من يَتَقِيهِ فلا يُمَكِّنُهُ وَضْعُهَا^٢ على ما رُوِيَ، فَيَجْعَلُهَا^٣ معه حيث أمكن.

[٤٠٤-٥] وكتب علي بن لبال إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام: الرجل يموت في بلادٍ ليس فيها نخْلٌ، فهل يجوز مكان الجريدة شيء من الشجر غير النَّخْلِ؟ فإنه قد رُوِيَ عن آبائكم^٤ عليهم السلام أنه يَتَجافى عنه العذاب ما دامت^٥ الجريدتان رَطْبَتَيْنِ، وأنها تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ^٦. فأجاب عليه السلام: يَجُوزُ من شجرٍ آخَرَ رَطْبٍ. ومتى حَضَرَ غُسْلُ المَيِّتِ قومٌ مخالفون وَجَبَ^٧ أن يَقَعَ الاجتهاد في أن يُغَسَّلَ غسل المؤمن وتُخْفَى^٨ الجريدة^٩ عنهم.

[٤٠٥-٦] وروي عن يحيى بن عباد^{١٠} المَكِّي أنه قال: سمعتُ سفيان الثَّوْرِيَّ يسأل أبا جعفر عليه السلام عن التَّخْضِيرِ؟ فقال: إن رجلاً من الأنصار هَلَكَ فَأُودِنَ رسول الله صلى الله عليه وآله بموته^{١١}، فقال لمن يليه من قرابته: حَضَرُوا صاحبكم فما^{١٢} أَقَلُّ الْمُحَضَّرِينَ يوم القيامة. قال: وما التَّخْضِيرُ؟ فقال: جريدة خضراء تُوضَعُ من أصل اليدين^{١٣} إلى أصل التَّرْقُوءَةِ^(٢٦٦).

١. إن: ب، ج: «إذا» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وضعهما: ز، ق، هامش «ج» و«ي»: «وضعها» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. فيجعلها: ز، ق، هامش «ج»: «فيجعلها».

٤. قد روي عن آبائكم: أ: «روى عن آبائه». ي: «قد جاء عن آبائه» وفي هامشها: «روى أبائكم».

٥. دامت: ب: «دام» وبهامشها كالمثبت. ٦. المؤمن والكافر: أ، ب، ق: «الكافر والمؤمن».

٧. ز، ب: + «في» ولكن شطب عليها في «ز». ٨. تخفى: ج، ز: «يخفى».

٩. الجريدة: هامش «ج»: «الجريدتين».

١٠. عباد: ب، ج، ز، ق، ي: «عبادة». وفي «أ»: «وروى يحيى بن عبادة».

١١. بموته: ق: «لموته». ١٢. فما: ط: «ما».

١٣. اليدين: أ، ق، هامش «ب»: «الثديين» وفي هامش «ق» كالمثبت.

١٥٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٧-٤٠٦] وسأل الحسن بن زياد^١ أبا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت؟ فقال: تَنْفَعُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ^[٢٦٧].

[٨-٤٠٧] وقال زُرَّارَةُ^٢: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أَرَأَيْتَ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ لَمْ يُجْعَلْ^٣ معه الجريدة؟ فقال: يَتَجَاوَى عَنْهُ الْعَذَابُ^٤ وَالْحَسَابُ^٥ مَا دَامَ الْقَوْدُ رَطْبًا، إِنَّمَا الْحَسَابُ وَالْعَذَابُ^٥ كُلُّهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ قَدَرِ مَا يُدْخَلُ الْقَبْرَ وَيَرْجَعُ الْقَوْمُ^[٢٦٨]، وَإِنَّمَا جُعِلَتْ^٦ السَّعَفَتَانِ^٧ لِذَلِكَ^[٢٦٩] فَلَا يُصِيبُهُ عَذَابٌ وَلَا حَسَابٌ بَعْدَ جُفُوفِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[التكفين وأدابه]

[٩-٤٠٨] وقال الصادق عليه السلام: تَنْوَقُوا^٨ [٢٧٠] فِي الْأَكْفَانِ فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ^٩ بِهَا^{١٠}.

[١٠-٤٠٩] وقال عليه السلام: أَجِيدُوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ^{١١} فَإِنَّهَا زِينَتُهُمْ.

[١١-٤١٠] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: إِذَا كَفَّنْتَ الْمَيِّتَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَكُونَ فِي كَفْنِهِ ثَوْبٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ نَظِيفًا فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكَفَّنَ^{١٢} فِيمَا كَانَ يُصَلِّي فِيهِ^[٢٧١].

ولا يجوز أن يُكَفَّنَ الْمَيِّتُ فِي كَتَّانٍ وَلَا إِبْرَيْسَمٍ، وَلَكِنْ فِي الْقُطْنِ.

١. هامش «ج»: «+ العطار». وقد كُثِرَت الرواية في «ب» نقلًا عن الأعمش بن زياد، وهو تصحيف.

٢. وقال: ق. ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٣. تجعل: أ. ج. ز: «يجعل». وفي «ب» و «ق» بالياء والتاء معاً.

٤. و: هامش «ج»: «أو». ٥. الحساب والعذاب: ي: «العذاب والحساب».

٦. جعلت: ب: «تجعل» وبهامشها كالمثبت.

٧. لذلك: ب. ق. ز. ج: «كذلك» وفي هامشها كالمثبت.

٨. تنوقوا: هامش «ج»: «نيقوا» و «نوقوا».

٩. فإنهم يبعثون: هامش «ج»: «فإنكم تبعثون».

١٠. بها: أ. هامش «ج» و «ي»: «فيها».

١١. أكفان موتاكم: هامش «ج»: «الأكفان لموتاكم».

١٢. يكفن: هامش «ب»: «يكون».

[١١١-١٢] وقال الصادق عليه السلام: الكَتَّانُ كان لبني إسرائيل يُكَفَّنُونَ به، والقَطْنُ لأُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

[١١٢-١٣] وسئل أبو الحسن الثالث عليه السلام عن ثيابٍ تُعْمَلُ^١ بالبَصْرَةِ على عمل^٢ العَصَبِ^٣ [٢٧٢] السَّيَّانِي من قَرٍّ وقُطْنٍ، هل يَصْلُحُ أن يُكَفَّنَ فيها الموتي؟ فقال: إذا كان القُطْنُ أكثر من القَرِّ فلا بأس.

[١١٣-١٤] وسئل^٤ موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجلٍ اشْتَرَى من كِسْوَةِ الكعبة شيئاً، فَقَضَى ببعضه^٥ حاجته وَبَقِيَ بعضُهُ في يده^٦، هل يَصْلُحُ^٧ يَبْعُهُ؟ فقال: يَبِيعُ ما أَرَادَ وَيَهَبُ ما لم يُرْدهُ، وَيَسْتَنْفَعُ^٨ به وَيَطْلُبُ بَرَكَتَهُ. قيل: أَيْكَفَّنُ فيه المَيِّتَ؟ قال: لا. [١١٤-١٥] وقال الصادق عليه السلام: يَنْبَغِي أن يكون القَمِيصُ للمَيِّتِ غَيْرَ مَكْفُوفٍ [٢٧٣] وَلَا مُزْرَرٍ^٩.

[١١٥-١٦] وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القَمِيصُ أَيْكَفَّنُ فيه؟ فقال^{١٠}: اقْطَعْ أَرْزَاهُ. قلت^{١١}: وَكَمْهَ؟ قال: لا، إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا قُطِعَ له وَهُوَ جَدِيدٌ لم يُجْعَلْ له أَكْهَامٌ، فَأَمَّا إِذَا كان ثوباً لَيْسَ أَقْطَعُ منه إِلَّا الْأَرْزَارُ. فإذا فَرَّغَ غَاسِلُ المَيِّتِ من أمر الكَفْنِ وَضَعَ المَيِّتَ على المَغْتَسَلِ مُسْتَقْبِلَ القبلة،

١. تعمل: ب: «يعمل».

٢. عمل: ب: «عملية» وفي هامشها: «عمل».

٣. العصب: أ، ب، ج، ز، ق، ي: «القصب» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ق: + «أبو الحسن».

٥. ببعضه: هامش «ج»: «ببعض».

٦. يده: هامش «ج»: «يديه».

٧. نسخة بدل من «ي»: + «له».

٨. يستنفع: ي: «يشفع» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فيه المَيِّت: ز: «المَيِّت فيه».

١٠. مُزْرَر: أ، ب، ج، ي، هامش «ط» و«ق»: «مُزْرور» وفي هامش «ب»: «مُوزَّر».

١١. فقال: ق، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. قلت: أ: «قال».

١٣. وَكَمْهَ: هامش «ج»: «وَكَمْيَه».

وَنَزَعَ^١ الْقَمِيصَ مِنْ فَوْقِهِ^٢ إِلَى سُرَّتِهِ وَيَتْرُكُهُ^٣ إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنْ غُسْلِهِ لِيَسْتَرَّ بِهِ^٤ عَوْرَتَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قِيصٌ أُلْقِيَ عَلَى عَوْرَتِهِ مَا يَسْتُرُهَا بِهِ^٥ وَيُلَيِّنُ^٦ أَصَابِعَهُ بَرَفَتِي، فَإِنْ تَصَعَّبَتْ^٧ عَلَيْهِ تَرَكَهَا، وَيَمْسَحُ^٨ يَدَهُ عَلَى بَطْنِهِ مَسْحًا رَفِيقًا، ثُمَّ يَبْدَأُ بِيَدَيْهِ فَيُغْسِلُهُمَا بِثَلَاثِ حَمِيدَيَاتٍ^٩ [٢٧٤] بِمَاءِ السِّدْرِ، ثُمَّ يُلْفُ عَلَى يَدِهِ الْيَسْرَى خَرْقَةً يَجْعَلُ عَلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْحَرُصِ - وَهُوَ الْأَشْنَانُ - وَيُدْخِلُ يَدَهُ تَحْتَ الثَّوْبِ، وَيَصُبُّ عَلَيْهِ غَيْرُهُ الْمَاءَ (مِنْ فَوْقَ إِلَى سُرَّتِهِ، وَيَغْسِلُ قُبْلَهُ وَدُبْرَهُ وَلَا يَقَطَعُ الْمَاءَ)^{١٠} عَنْهُ، ثُمَّ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ بِرَعْوَةِ السِّدْرِ وَبَعْدَهُ بِثَلَاثِ حَمِيدَيَاتٍ، وَلَا يُقْعِدُهُ، ثُمَّ يُقَلِّبُهُ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ لِيَبْدُوَ لَهُ الْأَيْمَنُ، وَيَمُدُّ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ إِلَى حَيْثُ بَلَغَتْ، ثُمَّ يَغْسِلُهُ بِثَلَاثِ حَمِيدَيَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ^{١١} [٢٧٥] وَلَا يَقَطَعُ الْمَاءَ عَنْهُ، ثُمَّ يُقَلِّبُهُ إِلَى^{١٢} جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ لِيَبْدُوَ لَهُ الْأَيْسَرُ، وَيَمُدُّ يَدَهُ الْيَسْرَى عَلَى جَنْبِهِ^{١٣} الْأَيْسَرِ إِلَى حَيْثُ بَلَغَتْ، ثُمَّ يَغْسِلُهُ بِثَلَاثِ حَمِيدَيَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ^{١٤} وَلَا يَقَطَعُ الْمَاءَ عَنْهُ، ثُمَّ يُقَلِّبُهُ عَنْ^{١٥} ظَهْرِهِ وَيَمْسَحُ بَطْنَهُ مَسْحًا رَفِيقًا^{١٦} وَيُغْسِلُهُ مَرَّةً أُخْرَى بِمَاءٍ وَشَيْءٍ مِنْ جُلَالِ الْكَافُورِ^{١٧} [٢٧٦] مِثْلَ الْغَسَلَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يُخَضِّخُ^{١٨} الْأَوَانِي الَّتِي فِيهَا الْمَاءُ^{١٩} وَيُغْسِلُهُ الثَّالِثَةَ بِمَاءٍ قَرَّاحٍ^{٢٠} [٢٧٨] وَلَا يَمْسَحُ بَطْنَهُ ثَالِثَةً، وَيَقُولُ عِنْدَ غُسْلِهِ: «اللَّهُمَّ عَفْوُكَ عَفْوُكَ». فَإِنَّهُ

١. نزع: ج. ق، ز. ي: «ينزع». ٢. فوqه: ب. ج، ز، ق، ي: «فوق».

٣. يتركه: ز. هامش «ي»: «يترك». ٤. ب - «به».

٥. يسترها به: هامش «ج»: «تستر به». ز - «به».

٦. ويلين: أ: «وتلين».

٧. تصعبت: ز. ي: «تصعب». ب. هامش «ج»: «تعصب».

٨. يمسح: هامش «أ»: «مسح». ٩. حميديات: هامش «ج»: «حميدات».

١٠. ما بين القوسين لم ترد في «ب». ١١. قدمه: هامشا «ط» و«ي»: «قدميه».

١٢. إلى: أ: «على». ١٣. جنبه: ب: «جانبه».

١٤. قدمه: ي. هامش «ج»: «قدميه».

١٥. عن: أ، ي: «إلى» وفي هامشها: «على». وفي «ب» و«ج» و«ق»: «على».

١٦. رقيقاً: ق: «رقيقاً». ١٧. يخضخض: ز: «تخضخض».

من فَعَلَ ذلك عفا الله عنه .

والكافور السائع^١ للميت وزُنْ ثلاثة عشر درهماً وثلث^٢، والعلة في ذلك :

[١٧-٤١٦] أن جبرئيل^٣ عليه السلام أتى^٤ النبي صلى الله عليه وآله بأوقية كافور من الجنة - والأوقية: أربعون درهماً - فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة أثلاث: ثلثاً له، وثلثاً لعلي عليه السلام، وثلثاً لفاطمة عليها السلام.

فمن^٥ لم يَقْدِرْ على وزن ثلاثة عشر درهماً وثلث كافوراً حَطَّ الميت بوزن أربعة مثاقيل، فإن لم يَقْدِرْ فِثْقَالٍ، لا أَقْلَ منه لمن وَجَدَه.

وَحُوطُ الرجل والمرأة سَوَاءٌ غَيْرَ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُجَمَّرَ^(٢٧٩) أَوْ يُتَبَّعَ بِجَمْرَةٍ، ولكن يُجَمَّرُ الْكَفَنُ وَيُجْعَلُ الْكَافُورُ عَلَى بَصَرِهِ^٦ وَأَنْفِهِ^٧ وَفِي^٨ مَسَامِعِهِ وَفِيهِ وَيَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَمَفَاصِلِهِ كُلِّهَا وَعَلَى أَثَرِ السَّجُودِ مِنْهُ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْ شَيْءٍ جُعِلَ^٩ عَلَى صَدْرِهِ.

فَإِذَا فَرَّغَ الْغَاسِلُ مِنَ الْعَسَلَةِ الثَّلَاثَةِ فَلْيَغْسِلْ^٩ يَدَيْهِ مِنَ الْمُرْفَقَيْنِ^{١٠} إِلَى^{١١} الْأَصَابِعِ، وَأَلْقِ^{١٢} عَلَى الْمَيِّتِ ثُوباً يُنَشَفُ بِهِ الْمَاءُ عَنْهُ^{١٣}.

ولا يجوز أن يدخل الماء الذي يَنْصَبُ عَنْ^{١٤} الْمَيِّتِ مِنْ غَسَلِهِ فِي بِئْرِ كَنَيْفٍ، وليكن ذلك في بَلَالِيعٍ^(٢٨٠) أَوْ حَفِيرَةٍ.

ولا يجوز أن يُقْلَمَ أَظْفَارُهُ، ولا يُحَرَّجَ شَارِبُهُ، ولا شَيْئاً مِنْ شَعْرِهِ، فَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ جُعِلَ^{١٥} مَعَهُ فِي أَكْفَانِهِ، ثُمَّ يَغْتَسَلُ^{١٦} الْغَاسِلُ يَبْدَأُ بِالْوَضوءِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَضَعُ

٢. وثلث: أ: «وثلثه».

١. السائع: ق: «السايغ».

٤. هامش «ج» و«ق»: «إلى».

٣. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٦. نسخة بدل من «ي»: «في».

٥. فمن: ط: «ومن».

٨. جعل: هامش «ج»: «يلقى».

٧. وردت «في» كنسخة بدل في «ي».

١٠. المرفقين: ي: «مرفقيه».

٩. فليغسل: ب: «فيغسل».

١٢. ألقى: هامش «ج»: «يلقى».

١١. نسخة بدل من «ي»: «آخر».

١٤. عن: أ: «من». هامش «ج»: «على».

١٣. عنه: أ: «منه».

١٦. يغتسل: أ: «يغسل» وكذا في الآتي.

١٥. جعل: أ: «جمع» وبهامشها كالمثبت.

المَيِّتِ في أكفانه وَيَجْعَلُ الجَرِيدَتَيْنِ معه؛ إحداهما من عند التَّرْقُوتِ يُلْصِقُهَا بِجِلْدِهِ وَيَمْدُّ عليه قَيْصَه من الجانب الأيمن، والجريدة الأخرى عند وَرِكَه من الجانب الأيسر ما بين القميص والإزار، ثُمَّ يَلْقُهُ في إزاره وَجِرِهِ، ويبدأ بالشَّقِّ الأيسر فَيَمْدُهُ على الأيمن، ثُمَّ يَمْدُّ الأيمن على الأيسر، وإن شاء لم يَجْعَلِ الحَبْرَةَ^١ معه حتَّى يَدْخُلَهُ قبره فَيُلْقِيهِ عليه، وَيُعَمِّمُهُ وَيُحَنِّكُهُ، ولا يُعَمِّمُهُ^٢ عَمَّةَ الأعرابي^٣، وَيُلْقِي طَرْفِي العِمامَةِ على صدره، وَقَبْلَ أَنْ يُلْبِسَهُ قَيْصَه يأخُذُ شَيْئاً من القُطْنِ وَيَنْثُرُ^٤ عليه ذَرِيرَةً وَيَحْشُو به^٥ دُبْرَهُ، وَيَجْعَلُ من القُطْنِ شَيْئاً على قُبْلِهِ وَيَضُمُّ رِجْلَيْهِ جَمِيعاً، وَيَشُدُّه فَخِذَيْهِ إلى وَرِكَه بِالْمِئْزَرِ شَدّاً جَيِّداً لئَلَّا يَخْرُجَ منه شيء.

فإذا فرغ من تكفينه^٦ [٢٨٢] حَنَطَهُ بما ذكرته من الكافور، ثُمَّ يُجْعَلُ^٧ على سريره ويُحْمَلُ إلى حُفْرَتِهِ. ولا يجوز أن يقال به^٨؛ اذْفُقُوا به^٩، أو تَرَحَّمُوا عليه، أو يَضْرِبَ أَحَدُ يَدَيْهِ^{١٠} على فَخِذَيْهِ عند المصيبة فَيَحْبُطَ أَجْرَهُ.

فإن خرج منه شيءٌ بعد الغُسلِ فلا يُعَادُ غُسلُهُ، لكن^{١١} يُغَسَّلُ ما أَصَابَ الكَفْنَ إلى أَنْ يُوَضَعَ في اللَّحْدِ، فإن خرج منه شيءٌ في لَحْدِهِ لم يُغَسَّلْ كَفْنُهُ، ولكن يُفَرَضُ من كَفْنِهِ ما أَصَابَهُ الشَّيْءُ الذي خرج منه، وَيَمْدُّ أَحَدُ التَّوْبِينِ على الآخر.

[١٧-١٨] وقال الصادق عليه السلام: من كَفَّنَ مؤمناً فكَأَنَّمَا ضَمِنَ كِسْوَتَهُ إلى يوم

القيامة، ومن حَفَرَ لمؤمن قَبْراً فكَأَنَّمَا بَوَّأَهُ بيتاً موافقاً إلى يوم القيامة.

والجَنُبُ إذا مات غُسِّلَ غَسْلاً واحداً يُجْزِي عنه لِحْنَابَتَهُ وَلِغُسْلِ المَيِّتِ، لَأَنَّهُمَا

١. الجِنْدَرَةُ: هامش «ي»: «الجريدة».

٢. ولا يعممه: أ، ب، ز، هامش «ي»: «ولا يعمه».

٣. ينثر: ب: «ينثر».

٤. به: هامش «ي»: «بها».

٥. ويشد: هامش «ج»: «فيشد».

٦. تكفينه: ز: «تكفنه».

٧. يجعل: أ، ق: «يحمل» وفي هامشه كالمثبت.

٨. يقال: ز: «يقول».

٩. أو: ب: «و».

١٠. يده: ب، ج، ق، هامش «ي»: «يديه».

١١. لكن: ب، ج، ي، ق: «ولكن».

حُرْمَتَانِ اجْتَمَعَتَا فِي حُرْمَةٍ وَاحِدَةٍ [٢٨٤].

[٤١٨-١٩] وسأل أبو الجارود أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يُتَوَقَّى، أَتَقَلَّمَ^١ أَظْفِيرَهُ^٢ وَيَتَنَفَّسُ بِطَاهٍ^٣ وَتَحْلُقُ^٤ عَائَتَهُ إِنْ طَالَتْ بِهِ مِنَ الْمَرَضِ^٥؟ فَقَالَ: لَا. وَإِذَا اسْقَطَتِ الْمَرْأَةُ وَكَانَ السَّقَطُ تَامًا غُسْلٌ وَحُنْطٌ وَكُفْنٌ وَدُفْنٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَامًا فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ^٦ وَيُدْفَنُ بِدَمِهِ، وَحَدُّ تَامِهِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.

وَالْكَفْنُ الْمَفْرُوضُ ثَلَاثَةٌ^٧: قَبِيصٌ وَإِزَارٌ وَلِفَافَةٌ سِوَى الْعِمَامَةِ وَالْحِرْزَةِ فَلَا يُعَدَّانِ^٨ مِنَ الْكَفْنِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَزِيدَ زَادَ لِفَافَتَيْنِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَدْدُ خَمْسَةَ أَثْوَابٍ فَلَا بِأَسْ^٩. [٤١٩-٢٠] وَكُفِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: فِي بُرْدَتَيْنِ ظَفَرَتَيْنِ^{١٠} مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ، وَثَوْبٍ كُرْسُفٍ وَهُوَ ثَوْبٌ قُطْنٌ.

[٤٢٠-٢١] وَرَوَى: أَنَّهُ حُنْطٌ بِمِثْقَالِ مِسْكٍ سِوَى الْكَافُورِ.

[٤٢١-٢٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَتَبَ^{١١} أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ أَكْفَنَهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: أَحَدَهَا بُرْدٌ لَهُ حَبْرَةٌ كَانَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَثَوْبٌ آخَرُ، وَقَبِيصٌ. [٤٢٢-٢٣] وَسُئِلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ، أَتُكْفَنُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ^{١٢} بَغَيْرِ قَبِيصٍ؟ قَالَ: لَا بِأَسْ بِذَلِكَ، وَالْقَبِيصُ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[٤٢٣-٢٤] وَسَأَلَ عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَرْأَةِ إِذَا

١. أَتَقَلَّمَ: أ، ب، ي، ق: «أَقَلَّمَ». ٢. وَ: ز، أ: «أَوْ».

٣. إِبْطَاهُ: ي: «إِبْطِيهِ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٤. تَحْلُقُ: ب، ق، ي: «يَحْلُقُ».

٥. الْمَرَضُ: أ: «مَرَضٌ». هَامِشُ «ط»: فِي بَعْضِ النُّسخ: «وَإِنْ طَالَ بِهِ الْمَرَضُ».

٦. عَلَيْهِ: أ: «فِيهِ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٧. أ: - «ثَلَاثَةٌ».

٨. فَلَا يُعَدَّانِ: ج، ق: «فَلَا تُعَدَّانِ» وَذَكَرَتْ فِي «ي» بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ مَعًا.

٩. ب، ج: + «بِهِ». أ: - «فَلَا بِأَسْ».

١٠. ظَفَرَتَيْنِ: أ، ق. هَامِشُ «ج»: «ظَفَرَتَيْنِ». نِسْبَةٌ إِلَى ظَفَرٍ - بِكسر الفاء -: حَصْنٌ بِالْيَمَنِ.

١١. هَامِشُ «ق»: + «إِلَيَّ». ١٢. أَثْوَابٍ: أ: «أَكْفَانُ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

ماتت في نفاسها كيف تُغَسَّلُ؟ قال: تُغَسَّلُ^١ مثل ما تُغَسَّلُ الطاهرة، وكذلك الحائض، وكذلك الجنُب، إِنَّمَا يُغَسَّلُ^٢ غسلاً واحداً.

[٢٤-٢٥] وسئل أبو الحسن الثالث عليه السلام: هل يُقرب إلى الميت المسك والبُخُور؟ قال: نعم.

[٢٥-٢٦] وقال الصادق عليه السلام: المرأة إذا ماتت نُفساء وكَثُرَ دَمُها أُدْخِلَتْ إلى الشَّرة في الأدم أو مثل الأدم، وتُنظَّفُ ثُمَّ يُحْشَى القُبْل والدُّبُر، ثُمَّ تُكَفَّنُ^٣ بعد ذلك.

[٢٦-٢٧] وسئل^٤ عليه السلام عن المرأة تَمُوتُ مع رجال^٥ ليس فيهم ذُو مُحْرَمٍ، هل يُغَسَّلُونَهَا وعليها ثِيابها؟ فقال: إِذَا يُدْخَلُ ذلك عليهم، ولكن يُغَسَّلُونَ كَفَّيْهَا^(٢٨٥).

[٢٧-٢٨] وسأله عبد الله بن أبي يَعْفُور عن الرجل يَمُوتُ في السفر مع النساء وليس معهنَّ (رجلٌ)، كيف يَصْنَعْنَ به؟ قال: يَلْقُفْنَهُ لَقاً في ثيابه ويدفنه، ولا يُغَسِّلْنَهُ.

[٢٨-٢٩] وسأله الحَلْبِيُّ عن المرأة تَمُوتُ في السفر وليس معها ذُو مُحْرَمٍ ولا نساء؟ قال: تُدْفَنُ كما هي بثيابها. والرجل يَمُوتُ وليس معه إِلَّا النساء^٧ ليس معهنَّ^٨ رجال؟ قال^٩: يَدْفَنُهُ^{١٠} كما هو بثيابه.

[٢٩-٣٠] وسأله أبو السَّمِئِر مولى الحارث بن المُغيرة، فقال: حَدَّثَنِي عن الصَّبِيِّ إلى كم تُغَسَّلُهُ^{١٢} النساء؟ فقال^{١٣}: إلى ثلاثِ سِنِينَ.

وذكر شيخنا مُحَمَّد بن الحسن^{١٤} رضي الله عنه في جامعِهِ في الجارية تَمُوتُ مع الرجال

١. ب، ج، ز، ي، ق: - «تغسل».

٢. ب، ج، ز، ي، ق: «يكفن».

٣. ط: + «الصادق».

٤. رجال: أ: «الرجل» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ز، ق: + «و».

٦. فيهم: ط، هامش «ج»: «معهم».

٧. مابين القوسين لم ترد في «ب».

٨. رجال: هامش «ب»: «رجل».

٩. قال: أ، ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت. ز: - «قال».

١٠. يدفنه: كلُّ النسخ عدا «ط»: «يدفن».

١١. يغسله: أ، ق: «يغسله».

١٢. فقال: أ: «قال».

١٣. هامش «ب»: + «ابن الوليد».

في السفر، قال: إذا كانت ابنة أكثر^١ من خمس سنين أو ست دُفِنَتْ ولم تُغَسَّلْ، وإذا^٢ كانت ابنة أقل^٣ من خمس سنين غُسِّلَتْ. وذكر عن الحَلْبِيِّ حديثاً في معناه عن الصادق عليه السلام.

[٤٣٠-٣١] وسأله منصور بن حازم عن الرجل يُسافر مع^٤ امرأته فتموت، أيغسلها؟ قال: نعم، وأُمُّه وأُخْتُهُ ونحوهما يُلقِي على عورتها خِرْقَةً وَيُغَسِّلُهَا.

[٤٣١-٣٢] وسأله سَمَاعَةُ بن مِهْرَانَ عن رجل مات^٦ وليس عنده^٧ إلا نساء؟ فقال^٩: تُغَسَّلُ امرأة ذات مَحْرَمٍ منه، وَتَصُبُّ النِّسَاءُ عليه^{١٠} الماء، وَلَا تَخْلَعُ^{١١} ثوبه. وإن كانت امرأة ماتت مع رجالٍ وليس معهم امرأة وَلَا مَحْرَمٌ لها فَلتُدْفَنَ كما هي في ثيابها، فَإِنْ^{١٢} كان معها ذو مَحْرَمٍ لها غَسَّلَهَا من فوقِ ثيابها.

[٤٣٢-٣٣] وسأله عَمَّارُ السَّاباطِيِّ عن الصَّيِّئَةِ لَا تُصَابُ^{١٣} (٢٨٦) امرأة تُغَسَّلُهَا؟ قال: يُغَسَّلُهَا أَوْلَى النَّاسِ بِهَا من الرجال.

[٤٣٣-٣٤] وسأله عن الرجل المسلم يَمُوتُ في السفر وليس معه رجل مُسْلِمٌ، ومعه رجال نَصَارَى وَعَمَّتُهُ وخالته مُسْلِمَتَانِ، كيف يُصْنَعُ في غسله؟ قال: تُغَسَّلُ عَمَّتُهُ وخالته في قيصه، وَلَا تَقْرُبُهُ^{١٤} النَّصَارَى. وعن المرأة تَمُوتُ في السفر^{١٥} وليس معها امرأة مُسْلِمَةٌ، وم معها نساء نَصَارَى وم معها عَمَّتُهَا وخالها مُسْلِمَانِ؟ فقال^{١٦}: يُغَسَّلَانِهَا

١. أكثر: أ: «أقلّ» وبهامشها كالمثبت.
٢. وإذا: ب: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.
٣. أقل: أ: «أكثر» وفي هامشها كالمثبت.
٤. مع: أ: هامش «ج»: «معه».
٥. ق: - «خرقة».
٦. مات: هامش «ي»: «يموت».
٧. عنده: ي: ط: «معه».
٨. نساء: هامش «ج»: «النساء».
٩. فقال: أ: «قال».
١٠. عليه: ب: ي: «عليها» وفي هامشها كالمثبت.
١١. لا تخلص: أ: ج: ق: ي: «لا يخلص».
١٢. فإن: ط: أ: «وإن».
١٣. لا تصاب: هامش «ج»: «لا تصيب».
١٤. ولا تقربه: أ: ق: ي: «ولا يقربه».
١٥. السفر: ق: ي: «سفر» وفي هامشها كالمثبت.
١٦. فقال: أ: ب: ق: ج: «قال» وبهامشها كالمثبت.

ولا تَقْرُبُهَا^١ النَّصْرَانِيَّةُ غَيْرَ أَنَّهُ يَكُونُ عَلَيْهَا دِرْعٌ، فَيُصَبُّ^٢ الْمَاءُ مِنْ فَوْقِ الدَّرْعِ.
 [٤٣٤-٣٥] وسأله عن النَّصْرَانِيَّ يَكُونُ فِي السَّفَرِ وَهُوَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ؟ قَالَ^٣:
 لَا يُغَسِّلُهُ مُسْلِمٌ وَلَا يَدْفَنُهُ، وَلَا كَرَامَةً، وَلَا يَقُومُ عَلَى قَبْرِهِ وَإِنْ كَانَ أَبَاهُ.
 [٤٣٥-٣٦] وسأله الْمُفَضَّلُ بْنُ عَمْرِو قَالَ^٤ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا تَقُولُ فِي الْمَرْأَةِ
 تَكُونُ فِي السَّفَرِ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ فِيهِمْ لَهَا ذُو مُحَرَّمٍ وَلَا مَعَهُمْ امْرَأَةٌ، فَتَمُوتُ الْمَرْأَةُ، مَا^٥
 يُصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: يُغَسَّلُ مِنْهَا مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ^٦ التَّيْمُمُ^٧، وَلَا تُنْسُ^٨ وَلَا يُكْشَفُ^٩ لَهَا
 شَيْءٌ مِنْ مُحَاسِنِهَا^[٢٨٧] الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسِتْرِهَا. فَقَالَ لَهُ^{١٠}: كَيْفَ يُصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ:
 يُغَسَّلُ بَاطِنُ^{١١} كَفْيِهَا، ثُمَّ يُغَسَّلُ وَجْهُهَا، ثُمَّ يُغَسَّلُ ظَهْرُ كَفْيِهَا.
 [٤٣٦-٣٧] وسأله عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَلَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ
 وَلَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ، وَمَعَهُ رَجَالٌ نَصَارَى وَنِسَاءٌ مُسْلِمَاتٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ
 وَبَيْنَهُ^{١٢} قَرَابَةٌ؟ قَالَ: يَغْتَسِلُ^{١٣} النَّصْرَانِيُّ ثُمَّ يُغَسِّلُهُ، فَقَدْ^{١٤} اضْطَرَّ.
 [٤٣٧-٣٨] وسأله عن الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ تَمُوتُ وَلَيْسَ مَعَهَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا رَجُلٌ
 مُسْلِمٌ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهَا، وَمَعَهَا نَصْرَانِيَّةٌ وَرَجَالٌ مُسْلِمُونَ؟ فَقَالَ^{١٥}: تَغْتَسِلُ النَّصْرَانِيَّةُ
 ثُمَّ تُغَسَّلُهَا.

١. ولا تقرُّبُها: أ، ز، ق: «ولا يقربها».

٢. فيصَّب: ب، ز: «فتصب».

٣. قال: ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فقال: ق، هامش «ج»: «قال».

٥. ما: أ: «فما».

٦. عليه: أ، هامش «ج»: «عليهم». ي: «عليها» وفي هامشها كالمثبت.

٧. التَّيْمُمُ: ق، أ: «للتيمم» وفي هامشها كالمثبت.

٨. لا تُنْسُ: ب: «لا يمس» ووردت بالياء والتاء معاً في «ي».

٩. لا يكشف: ج، ز، هامش «ب»: «لا تكشف».

١٠. أ: - «له».

١١. باطن: ق، هامش «ج»: «بطن».

١٢. بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَهُ: أ: «بَيْنَهُ وَبَيْنَهُنَّ».

١٣. يغتسل: هامش «ج»: «يغسل».

١٤. فقد: ج: «قد» وفي هامشها: «وقد» وما هو المثبت.

١٥. فقال: ز، هامش «ج» و «ب»: «قال».

وخمسة يُنتَظَرُ^١ بهم ثلاثة أيام إلا أن يَتَغَيَّرُوا^[٢٨٨]: الفَرِيق، والمَضْعُوق^[٢٨٩]،
والبَطُون، والمَهْدُوم، والمُدْحَنُ^[٢٩٠].

والمَجْدُور^[٢٩١] إذا ماتَ يُصَبُّ عليه الماء^٢ صَبًّا إذا خِيفَ أن يَشْفُطَ من جِلْدِهِ شيء عند الْمَسِّ، وكذلك الْكَسِيرُ، والمُخْتَرِقُ، والذي به^٣ الْقَرُوحُ.

[٤٣٨-٣٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا ماتَ الميتُ في البحرِ غُسِّلَ وَحُطِّطَ وَكُفِّنَ، ثُمَّ يُوثَقُ في رِجلِهِ حَجَرٌ وَيُرْمَى به في الماء.

[٤٣٩-٤٠] وقد روي أَنَّهُ يُجْعَلُ في خَابِيَةٍ وَيُوكَى رَأْسُهَا^[٢٩٢] وَيُرْمَى بها في الماء. هذا كُلُّهُ إذا لم يُقَدَّرْ على الشَّطِّ^[٢٩٣].

[٤٤٠-٤١] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: المَرْجُومُ والمَرْجُومَةُ يُغَسَّلَانِ وَيُحَنَّنَانِ وَيُلْبَسَانِ الْكَفَنَ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُزَجَّانِ، وَيُصَلَّى عَلَيْهَا، وَالْمُقْتَصَصُ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ ذَلِكَ يُغَسَّلُ وَيُحَنَّنُ وَيُلْبَسُ^٤ الْكَفَنَ، ثُمَّ يُقَادُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ.

فإذا^٥ كانَ الميتُ مصلوباً أُنْزِلَ عن الْحَشَبَةِ بعد ثلاثة أَيَّامٍ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ^٦ وَدُفِنَ، وَلَا يَجُوزُ صَلُّهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

[٤٤١-٤٢] وسألَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَأْكُلُهُ السَّبُعُ أَوْ^٧ الطَّيْرُ فَتَبَقِيَ^٨ عِظَامُهُ بغير لَحْمٍ، كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: يُغَسَّلُ وَيُكْفَنُ، وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ.

١. ينتظر: ي: «تنتظر».

٢. عليه الماء: ب، ز، ج، ق، ي: «الماء عليه».

٣. به: هامش «ي»: «فيه».

٤. يلبس: أ، ب، ز، ق، هامش «ج» و «ي»: «يكفن» وفي هامش «ب» و «ق» كالمثبت.

٥. فإذا: ج، ز، ي، هامش «ب»: «وإذا».

٦. كل النسخ عدا «ط»: - «وكفن».

٧. أو: ز، ق، هامش «ج»: «و».

٨. فتبقى: أ، ب، ز، ق: «فبقي» ووردت في «ي» بالياء والتاء معاً.

[٤٤٢-٤٣] وفي خبر آخر: أن علياً عليه السلام لم يُغَسَّلْ عَمَار بن ياسر ولا هاشم^١ بن عُتْبَةَ - وهو المِرْقَال - و^٢ دَفَنَهَا^٣ في ثِيَابِهَا بَدَمَانِهَا، ولم يُصَلَّ عَلَيْهَا^٤ [٢٩٥].

هكذا روي^٥ [٢٩٥]، لكن الأصل أن لا يُتْرَكَ أَحَدٌ من الأُمَّة إذا ماتَ بغير صلاة.

[٤٤٣-٤٤] وروى أبو مريم الأنصاري عن الصادق عليه السلام أنه قال: الشهيد إذا

كان به رَمَقٌ غُسِّلَ وَكُفِّنَ وَحُطِّطَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ، وإن لم يكن به رَمَقٌ كُفِّنَ في أثوابه.

[٤٤٤-٤٥] وسأله أبا بن تغلب عن الرجل يُقَتَّلُ^٦ في سبيل الله، أَيْغَسَلُ وَيُكَفَّنُ

وَيُحْنَطُ؟ فقال: يُدْفَنُ كما هو في ثِيَابِهِ^٧ بَدَمِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِهِ رَمَقٌ، فإن كان به رَمَقٌ ثُمَّ

مَاتَ فَإِنَّهُ يُغَسَّلُ وَيُكَفَّنُ وَيُحْنَطُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ، لأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلى

على حمزة وَكَفَّنَهُ وَحَنَطَهُ لِأَنَّهُ كَانَ جُرْدًا^٨.

[٤٤٥-٤٦] وَاسْتَشْهِدَ حَنْظَلَةَ بن أبي عامر الراهب بأحد، فلم يأمر النبي صلى الله

عليه وآله بغسله، وقال: رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ تُغَسِّلُ حَنْظَلَةَ بِمَاءِ الْمُرْنِ

فِي صِحَافٍ^٩ ٢٩٦^{١٠} مِنْ فِضَّةٍ. وَكَانَ^{١١} يُسَمَّى غَسِيلَ الْمَلَائِكَةِ.

[٤٤٦-٤٧] وقال أمير المؤمنين^{١٢} عليه السلام: يُتْرَعُ عن الشهيد الْفَرُّوُ وَالْحَفُّ

وَالْقَلَنْسُوءُ وَالْعِمَامَةُ وَالْمِنْطَقَةُ وَالسَّرَاوِيلُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَصَابَهُ دَمٌ^{١٣} [٢٩٧]، فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ

تُرِكَ^{١٤}، وَلَا يُتْرَكَ عَلَيْهِ^{١٥} شَيْءٌ مَعْقُودٌ إِلَّا حُلٌّ.

وَالْمُخْرَمُ إِذَا مَاتَ غُسِّلَ وَكُفِّنَ وَدُفِنَ وَعُمِلَ بِهِ مَا يُعْمَلُ بِالْمُحِلِّ إِلَّا أَنَّهُ

١. هاشم: ي: «هشام» وفي هامشها كالمثبت. ٢. أ: «و».

٣. ودفنها: ج، هامش «ب»: «وقال ادفنوها». ز: «ادفنوهما». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. يُقَتَّل: هامش «ج»: «قُتِلَ». ٥. في ثيابه: ق: «بثيابه».

٦. فَإِنْ: أ: «وإن» وبهامشها كالمثبت. ٧. لأنه كان جُرْدًا: هامش «ج»: «كَأَنَّهُ كَانَ جَرُودًا».

٨. صحاف: ق: أ، ب: «صحف» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ي»: «صفحة».

٩. وكان: أ، ج، ز، ي: «فكان». ١٠. ز، ي: «+ علي».

١١. ترك: ق: «تركه». ١٢. عليه: أ: «على»!

لَا يَقْرَبُهُ^١ الْكَافُورُ^٢.

وَقَتِيلُ الْمَرْكَةِ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُغَسَّلُ كَمَا يُغَسَّلُ الْمَيِّتُ، وَيُضَمُّ رَأْسُهُ إِلَى عُنُقِهِ وَيُغَسَّلُ مَعَ الْبَدَنِ.

وَإِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ حَامِلٌ وَلَكُذَا يَتَحَرَّكُ فِي بَطْنِهَا شَقُّ بَطْنِهَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ وَأُخْرِجَ الْوَلَدُ، وَإِنْ مَاتَ الْوَلَدُ^٣ فِي جَوْفِهَا وَلَمْ يَخْرُجْ وَهِيَ حَيَّةٌ أَدْخَلَ إِنْسَانٌ يَدَهُ فِي فَرْجِهَا وَقَطَعَ الْوَلَدَ بِيَدِهِ وَأَخْرَجَهُ^٤.

[٤٤٧-٤٨] وَرَوَى أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَزَلْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْمُرُ بِالسَّرَاجِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُهُ حَتَّى قُبِضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي بَيْتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أُخْرِجَ بِهِ إِلَى الْعِرَاقِ، ثُمَّ لَا يُدْرَى^٥ مَا كَانَ.

وَمَنْ كَانَ جُنُبًا وَأَرَادَ أَنْ يُغَسَّلَ الْمَيِّتَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَ الصَّلَاةِ ثُمَّ يُغَسِّلْهُ. وَمَنْ أَرَادَ الْجَمَاعَ بَعْدَ غُسْلِهِ لِلْمَيِّتِ^٦ فَلْيَتَوَضَّأْ ثُمَّ يُجَامِعْ.

وَإِنْ غُسِّلَ مَيِّتٌ فَخَرَجَ^٧ مِنْهُ دَمٌ كَثِيرٌ لَا يَنْقَطِعُ فَإِنَّهُ يُجْعَلُ عَلَيْهِ الطِّينُ الْحَرُّ^٨، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ.

[٤٤٨-٤٩] وَسَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُغْتَسَلُ مَنْ غَسِّلَ^٩ الْمَيِّتَ^{١٠}؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَنْ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا مَسَّ الشَّيَابَ.

[٤٤٩-٥٠] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ أَمَرَتْهُ - وَهُوَ مُسَجًى - أَنْ

١. لَا يَقْرَبُهُ: أ، هامش «ي»: «لا يقرب».

٢. الْكَافُورُ: هامش «ج»: «كافوراً».

٣. أ - «الولد».

٤. فَرْجُهَا: ي: «جوفها» وبهامشها كالمثبت.

٥. أَخْرَجَهُ: ز: «أخرج».

٦. لَا يُدْرَى: أ: «لا ندرى».

٧. لِلْمَيِّتِ: أ، هامش «ج»: «الميت».

٨. فَخَرَجَ: أ: «فخرج» ب: «وخرج» وبهامشها كالمثبت.

٩. غَسَّلَ: ج: «يغسل» وبهامشها كالمثبت.

١٠. الْمَيِّتُ: هامش «ب»: «ميت».

يُكْشَفَ عَنْ^١ وَجْهِهِ، فَقَبَّلْتُ جَبْهَتَهُ^٢ وَذَقَنَهُ وَنَحْرَهُ، ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فُغِطِي، ثُمَّ قُلْتُ: اكْشِفُوا عَنْهُ، فَقَبَّلْتُ أَيْضاً جَبْهَتَهُ وَذَقَنَهُ وَنَحْرَهُ، ثُمَّ أَمَرْتُهُمْ فَعَطَوْهُ^٣، ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِ فَعُغِّلَ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَقَدْ كُفِّنَ فَقُلْتُ^٤: اكْشِفُوا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَبَّلْتُ جَبْهَتَهُ وَذَقَنَهُ وَنَحْرَهُ^٥ وَعَوَّذْتُهِ، ثُمَّ قُلْتُ^٦: أَذْرِجُوهُ. فَقِيلَ لَهُ^٧: بِأَيِّ شَيْءٍ عَوَّذْتَهُ؟ فَقَالَ: بِالْقُرْآنِ. [٤٥٠-٥١] وَقَالَ^٨ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَبَّلَ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ.

١. عَنْ: ق: «مِنْ». ٢. هَامِش «ط»: فِي نَسْخَةِ: «وَجْهِهِ».

٣. كَزَزَتِ الْعِبَارَةُ الْأَخِيرَةُ فِي «أ». ٤. فَقُلْتُ: هَامِش «أ»: «فَأَمَرْتُ».

٥. ذَقَنَهُ وَنَحْرَهُ: ي: «نَحْرَهُ وَذَقَنَهُ». ٦. ثُمَّ قُلْتُ: أ: «وَقُلْتُ» وَفِي هَامِشِهَا: «ثُمَّ قَالَ أَنْ».

٧. فَقِيلَ لَهُ: ب: «ثُمَّ قِيلَ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٨. وَقَالَ: ي: «ثُمَّ قَالَ» وَفِي هَامِشِهَا: «فَقَالَ».

باب^١ الصلاة على الميت

[٤٥١-١] قال أمير المؤمنين عليه السلام: من تَبَعَ^٢ جَنَازَةً كتب الله^٣ له^٤ أربعة^٥ قَرَارِيطَ^٦: قِيرَاطٌ لَاتَّبَاعِهِ إِتَابُهَا، وَقِيرَاطٌ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا، وَقِيرَاطٌ لِلانْتِظَارِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، وَقِيرَاطٌ لِلتَّعْزِيَةِ.

[٤٥٢-٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: من مَشَى مع^٧ جَنَازَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَإِذَا مَشَى مَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ^٩ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ. وَ«الْقِيرَاطُ مِثْلُ^{١١} أَحَدٍ».

[٤٥٣-٣] وقال عليه السلام: مَنْ تَبَعَ جَنَازَةَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أُعْطِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَرْبَعَ شَفَاعَاتٍ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً إِلَّا^{١٢} قَالَ لَهُ^{١٣} الْمَلَكُ: وَ^{١٤} لَكَ مِثْلُ ذَلِكَ.

[٤٥٤-٤] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ أَخَذَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَةِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً.

١. باب: ب: «كتاب» وفي هامشها كالمثبت. ٢. تبع: هامش «ج»: «شيع».

٣. أ: - «الله».

٤. كتب الله له: هامش «ج»: «كتبت له».

٥. أربعة: ق: «أربع».

٦. هامش «ب»: + «من الثواب».

٧. مع: هامش «ج»: «خلف».

٨. وإذا: هامش «ج»: «فإذا».

٩. تدفن: ز، ب: «يدفن» وورد في «ق» بالياء والتاء معاً.

١٠. ج، ز، - «و».

١١. ط: + «جبل».

١٢. ب، نسخة بدل من «ي»: + «و».

١٣. أ، ج، ز، ق: - «له».

١٤. ق: - «و».

١٦٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٤٥٥-٥] وقال عليه السلام: من شَيَّعَ جَنَازَةَ مُؤْمِنٍ حَتَّى يُدْفَنَ فِي قَبْرِهِ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ مَلَكًا مِنَ الْمَشْيِعِينَ يُشَيِّعُونَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ إِلَى الْمَوْقِفِ.
[٤٥٦-٦] وقال عليه السلام: أَوَّلُ مَا يُتَحَفَّ بِهِ الْمُؤْمِنُ^١ فِي قَبْرِهِ أَنْ يُغْفَرَ لِمَنْ نَبَّحَ^٢ بِجَنَازَتِهِ.

[٤٥٧-٧] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِذَا دَخَلَ^٣ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ نُودِيَ: أَلَا إِنَّ أَوَّلَ حِبَانِكَ الْجَنَّةُ، أَلَا وَأَوَّلَ حِبَاءٍ مِنْ تَبَعِكَ^٤ الْمَغْفَرَةُ.
[٤٥٨-٨] وقال أبو جعفر عليه السلام: مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمَيِّتَ^٥ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعَةِ مَحَا اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً مِنَ الْكِبَائِرِ.

وَالسَّنَّةُ أَنْ يُحْمَلَ السَّرِيرُ مِنْ جَوَانِبِ^٦ الْأَرْبَعَةِ، وَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.
[٤٥٩-٩] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ أَخَذَ بِقَوَائِمِ السَّرِيرِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ كَبِيرَةً، وَإِذَا^٧ رَزَّعَ خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ.
[٤٦٠-١٠] وقال عليه السلام لِإِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ: إِذَا حَمَلْتَ جَوَانِبَ^٨ السَّرِيرِ - سَرِيرِ الْمَيِّتِ - خَرَجْتَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا^٩ وَلَدْتُكَ أُمُّكَ.

[٤٦١-١١] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّ الْمَشْيِيَ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْمَشْيِ^{١٠} مِنْ بَيْنَ يَدَيْهَا، وَلَا بَأْسَ إِنْ مَشَيْتَ بَيْنَ يَدَيْهَا.

[٤٦٢-١٢] وكتب الحسين بن سعيد إلى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ عَنْ سَرِيرِ الْمَيِّتِ يُحْمَلُ، أَلَمْ جَانِبُ يُبَدَأُ بِهِ فِي الْحَمَلِ مِنْ جَوَانِبِ الْأَرْبَعَةِ، أَوْ مَا خَفَّ عَلَى

١. المؤمن: هامش «ج»: «الموحد». ٢. تبع: ي: «شيع» وفي هامشها كالمثبت.

٣. دخل: هامش «ج»: «أُدْخِلَ».

٤. هامش «ط»: «الحبَاء: العطاء». وفي بعض النسخ: «من شيعك».

٥. المَيِّت: ق: «المؤمن» وبهامشها كالمثبت. ٦. جوانبه: ب: «جوانبها».

٧. وإذا: هامش «ج»: «فإذا». ٨. جوانب: أ، هامش «ج»: «بجوانب».

٩. كما: هامش «ي»: «كيوم».

١٠. أ: - «من المشي». ج: - «المشي» وبديلها في «ز» و«ي» و«هـ» و«ج»: «منه».

الرجل^١ يحْمِلُ من أيّ الجوانب شاء؟ فَكَتَبَ عليه السلام: من أيّها شاء.

[٤٦٣-١٣] وسئل الصادق عليه السلام عن الجَنَازَةِ يُخْرِجُ معها بالنار؟ فقال: إِنَّ ابْنَةَ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٢ أَخْرَجَ بها لَيْلاً ومَعَهَا مَصَابِيحُ.

[٤٦٤-١٤] وروى مُحَمَّدُ بن مُسْلِمٍ عن أَحَدِهِمَا عليهما السلام قال: سَأَلْتُهُ عن المَشْيِ مع الجَنَازَةِ؟ فقال: بين يديها وعن يمينها وعن شِمالها وخَلْفَها.

[٤٦٥-١٥] وروى عبد الله بن سِنَانٍ عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قال: لَمَّا مَاتَ آدَمُ عليه السلام فَبَلَغَ إلى الصلاة عليه، قال^٣ هَبْتُ الله^٤ لجبرئيل^٥ عليه السلام: تَقْدِّمُ يا رسول الله فَصَلِّ على نبيِّ الله. فقال^٦ جبرئيل^٧ عليه السلام: إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا بالسجود لأبيك، فَلَسْنَا نَتَقَدَّمُ^٨ أَبْرَارَ وَلَدِهِ، وَأَنْتَ مِنْ أَبْرَهُمْ. فَتَقَدَّمْتُ فَكَبَّرْتُ عليه خَمْساً عِدَّةَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي فَرَضَهَا اللهُ تَعَالَى على أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَهِيَ السُّنَّةُ الْجَارِيَةُ فِي وَلَدِهِ إلى يومِ الْقِيَامَةِ.

[٤٦٦-١٦] وَكَانَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا صَلَّى على مَيِّتٍ كَبَّرَ فَتَشَهَّدَ^٩، ثُمَّ كَبَّرَ فَصَلَّى على النَّبِيِّ وَآلِهِ وَدَعَا، ثُمَّ كَبَّرَ وَدَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ كَبَّرَ^{١٠} الرَّابِعَةَ وَدَعَا لِلْمَيِّتِ، ثُمَّ كَبَّرَ وَانصَرَفَ. فَلَمَّا نَهَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَكَبَّرَ وَتَشَهَّدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَصَلَّى على النَّبِيِّ وَآلِهِ، ثُمَّ كَبَّرَ وَدَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ^{١١}، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ وَانصَرَفَ فَلَمْ يَدْعُ لِلْمَيِّتِ.

١. نسخة بدل من «ي» : + «أَنْ».

٢. ج : + «وعلينا». وبدل «عليه وآله» في «ي» : «عليه وعليها وآله».

٣. قال: ج، ز، ق، ي: «فقال».

٤. هامش «أ» : + «ابن آدم، وهو شِيث».

٥. لجبرئيل: ق: «الجبرائيل».

٦. نسخة بدل من «ج» : + «له».

٧. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٨. هامش «ج» ونسخة بدل من «ي» : + «على».

٩. فتشهد: أ، ج: «و تشهد» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. كبر: ق: «يكبر».

١١. ز، أ: - «والمؤمنات».

ومن صَلَّى على مَيِّتٍ فَلْتَقِفْ عند رأسه بحيث إن هَبَّتْ رِيحٌ^١ فَرَفَعَتْ^٢ ثوبه أصابَ الجنَازةَ، وَيُكَبِّرُ ويقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ». وَيُكَبِّرُ الثانية ويقول: «اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ على مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ على إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ». وَيُكَبِّرُ الثالثة ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات». وَيُكَبِّرُ الرابعة ويقول: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ^٣ ابْنُ أُمَّتِكَ، نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ. اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ^٤ إِلَّا خَيْراً وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا. اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ في إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ وَاغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عِنْدَكَ في أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْ على أَهْلِهِ في الْغَائِبِينَ، وَارْحَمْهُ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». ثُمَّ يُكَبِّرُ الخامسة.

وَلَا يَبْرَحُ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى يَرَى الْجَنَازَةَ على أَيْدِي الرِّجَالِ.
وَالْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُكَبِّرُ على المَيِّتِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ
على النَّاسِ خَمْسَ فَرَائِضَ: الصَّلَاةَ، وَالزَّكَاةَ، وَالصَّوْمَ، وَالْحَجَّ، وَالْوَلَايَةَ. فَجَعَلَ^٥
لِلْمَيِّتِ عَنْ^٦ كُلِّ فَرِيضَةٍ تَكْبِيرَةً.

[١٧-٤٦٧] وَروى أَنَّ الْعِلَّةَ في ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ على النَّاسِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ،
فَجَعَلَ^٧ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةً لِلْمَيِّتِ^٨ تَكْبِيرَةً.

١. ربح: هامش «ج»: «الريح».

٢. فرفعت: ج، ز، هامش «ي»: «ورفعت» وفي هامش «ج» كالمنبت.

٣. هامش «ي»: «+ هذا».

٤. أ، ز: - «و» ورد في «ب» و«ج» كنسخة بدل.

٥. ج، ي، نسخة بدل من «ب»: «+ و».

٦. أ: - «منه».

٧. فجعل: هامش «ب»: «فجعلت».

٨. عن: ج: «من».

٩. فجعل: ي: «+ للميّت».

١٠. ي: - «للميّت».

ومن صَلَّى على^١ المرأة وَقَفَ عند صدرها، وليس في الصلاة على الميت تسليم إلا في حال التقيّة.

[٤٦٨-١٨] وكَبَّرَ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله على حَمْرَةٍ سبعين تكبيرة.

[٤٦٩-١٩] وكَبَّرَ عليّ عليه السلام على سَهْل بن حُنَيْفٍ خمساً وعشرين تكبيرة.

[٤٧٠-٢٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: كان أمير المؤمنين عليه السلام يُكَبِّرُ خمساً

خمساً كان إذا أدركه الناس قالوا: يا أمير المؤمنين، لم تُدْرِك الصلاة على سَهْل بن حُنَيْفٍ، فَيَضَعُهُ فَيُكَبِّرُ عليه خمساً حتّى انتهى إلى قبره خمس مرات.

ومن كَبَّرَ على جنازة تكبيرة أو تكبيرتين فَوُضِعَتْ جَنَازَةٌ أُخْرَى معها، فإن شاء كَبَّرَ الآن عليهما خمس تكبيرات، وإن شاء فَرَعَ من الأولى واستأنَفَ الصلاة على الثانية. ومن صَلَّى على جَنَازَةٍ وكانت مَقْلُوبَةً^(٣٠١) فَلْيُسَوِّهَا وَلْيُعِدَّ الصلاة عليها.

[٤٧١-٢١] وروى الحَلْبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إذا أدرك الرجل

التكبيرة والتكبيرتين من الصلاة على الميت فليَقْضِ ما بَقِيَ مُتَتَابِعاً.

[٤٧٢-٢٢] وروى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إذا مات المؤمن

فَحَضَرَ^٥ جَنَازَتَهُ أربعون رجلاً من المؤمنين وقالوا^٦: «اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنْهُ^٧ إِلَّا خيراً، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا». قال الله تبارك وتعالى: قد أَجَزْتُ شَهَادَتَكُمْ^٨، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا عَلِمْتُ مِمَّا^٩ لَا تَعْلَمُونَ.

[٤٧٣-٢٣] وسأله الفضل^{١٠} بن عبد الملك: هل يُصَلَّى على الميت في المسجد؟

١. ب: «ميت».

٢. كل النسخ عدا «ق» و«ط»: - «أمير المؤمنين عليه السلام».

٣. وليعد: أ: «ويُعد»؛ ق: «فليعد».

٤. كزرت الرواية في «أ» نقلاً عن عمر بن يزيد.

٥. فحضر: أ: «فيحضر».

٦. وقالوا: كل النسخ عدا «ط»: «فقالوا».

٧. أ: - «منه».

٨. شهادتكم: أ: هامش «ج»: «شهادتكم».

٩. ممّا: أ: «بما»!

١٠. الفضل: أ: ب، ج، ز، هامش «ي»: «المفضل» وفي هامش «ب» كالمثبت.

قال: نعم.

[٤٧٤-٢٤] وسأله أبو بصير عن المرأة تَمُوتُ، مَنْ أَحَقُّ بالصلاة عليها؟ قال: زوجها. فقال له: الزوج أَحَقُّ من الأب والولد والأخ؟ قال: نعم، وَيُغْسَلُهَا^١.

وقال أبي رحمه الله في رسالته إليّ: اعْلَمُ يَا بُنَيَّ أَنَّ أَوْلَى الناس بالصلاة على المَيِّت من يُقَدِّمُهُ وَلِيُّ المَيِّت، وإن كان في القوم رجلٌ من بني هاشم فهو أَحَقُّ بالصلاة^٢ عليه إذا قَدَّمَهُ وَلِيُّ المَيِّت، فَإِنْ تَقَدَّمَ من غير أن يُقَدِّمَهُ وَلِيُّ المَيِّت فهو غاصِبٌ.

[٤٧٥-٢٥] وقال الصادق عليه السلام: إذا فاتتكَ الصلاة على المَيِّت حتَّى يُدْفَنَ فلا بأس أن تُصَلِّيَ^٣ عليه وقد دُفِنَ.

[٤٧٦-٢٦] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا فاتته الصلاة على المَيِّت صَلَّى على قبره.

[٤٧٧-٢٧] وسأل اليَسَعَ بن عبد الله القُمِّيَّ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يُصَلِّي على الجنائزة وحده؟ قال: نعم. قلت: فاثنتان يُصَلِّيَانِ عليها؟ قال: نعم، ولكن يَقُومُ الآخرُ خَلْفَ الآخرِ، ولا يَقُومُ بِجَنِّبِهِ.

[٤٧٨-٢٨] وقال جابر: قال أبو جعفر^٤ عليه السلام: إذا لم يَحْضُرِ الرجالُ^٥ المَيِّتَ تَقَدَّمتُ^٦ المرأةُ^٧ وَسَطَهنَّ وقَامَ^٨ النِّسوةُ عن يمينها وشمالها وهي وَسَطَهنَّ، تُكَبَّرُ حتَّى تَفْرُغَ من الصلاة.

١. يُغْسَلُهَا: هامش «ي»: «يُغْسَلُهَا». ٢. ز، ي، هامش «ب»: «ق»: «+ منه».

٣. أن تُصَلِّيَ: ب، ق، ي، هامش «أ» و«ج»: «بالصلاة». وفي هامش «ب» و«ق» و«ي» كالمثبت.

٤. فاثنتان: ج: «واثنتان» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أبو جعفر: ق: «أبو عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

٦. الرجال: أ، ق، ز، ي، هامش «ب» و«ج»: «الرجل».

٧. تقدّمت: ب: «يقدمن» وبهامشها كالمثبت. ٨. المرأة: هامش «ج»: «امرأة».

٩. وقَامَ: هامش «ج»: «فقام».

[٤٧٩-٢٩] وقال الحسن^١ بن زياد الصَيْقَلُ: سئل أبو عبد الله عليه السلام: كيف تُصَلِّي النساء على الجنائز إذا لم يكن معهن رجل^٢؟ فقال^٣: يَقُومْنَ جميعاً في صَفٍّ واحد ولا تَتَقَدَّمُهُنَّ^٤ امرأة. قيل: ففي صلاة مكتوبة أَيَوْمُ^٥ بعضهن^٦ بعضاً؟ قال: نعم.

[٤٨٠-٣٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: صَلُّوا على المَرْجُوم من أُمَّتِي وعلى القتاتِلِ نفسه من أُمَّتِي^٧، ولا تَدْعُوا^٨ أحداً من أُمَّتِي بلا صلاة.

[٤٨١-٣١] وسأل هشامُ بن سالم أبا عبد الله عليه السلام عن شارب^٩ الحُمُر والزاني والساريقِ يُصَلِّي عليهم إذا ماتوا؟ فقال^{١٠}: نعم.

[٤٨٢-٣٢] وقال عمار بن موسى الساباطي: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قوم كانوا في سَفَرٍ لهم يَمُتُّونَ على ساحِلِ البحر فإذا هم برجلٍ مَيِّتٍ غُريان قد لَفَّظَهُ البحرُ وهم غُراة ليس معهم^{١١} إلا إزار^{١٢}، فكيف يُصَلُّونَ عليه وهو غُريان، وليس معهم فَضْلٌ ثوبٌ يُكَفِّتُونَهُ به^{١٣}؟

قال: يُخَفِّرُ له وَيُوضَعُ في لَحْدِهِ، وَيُوضَعُ اللَّبَنُ^{١٤} على عورته لِتُسْتَرَّ^{١٥} عورته

١. الحسن: ب، ز، نسخة بدل من «ج»: «أبو الحسن».

٢. رجل: ي: «رجال».

٣. فقال: ورد الفاء في «ي» كنسخة بدل.

٤. ولا يتقدّمهن: أ، ب، ز، ق: «ولا يتقدّمهن».

٥. أَيَوْمَ: ج: «أَنَوْمَ».

٦. بعضهن: أ، ب، ز، هامش «ي»: «بعضهم» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. من أُمَّتِي: وردت في «ج» كنسخة بدل.

٨. لا تدعوا: هامش «ي»: «لا تدعن».

٩. شارب: ق: «الشارب».

١٠. فقال: هامش «ج»: «قال».

١١. معهم: هامش «ج»: «عليهم».

١٢. إزار: هامش «ج»: «الإزار».

١٣. ز، أ: - «به». ووردت في «ج» و«ي» كنسخة بدل.

١٤. اللبن: هامش «ج»: «اللبننة».

١٥. لتستر: ب: «ولبستر». ز، هامش «ب»: «فليستر». ج، ق: «فتستر». ي: «فبستر» وفي هامشها: «فلتستر».

بِاللَّيْنِ^١ وَبِالْحَجَرِ، وَ^٢يُصَلِّي عَلَيْهِ ثُمَّ يُدْفَنُ.

[٤٨٣-٣٣] وروى إسحاق بن عمار عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام: أَنَّ عَلِيًّا صلوات الله عليه وَجَدَ قِطْعًا مِنْ مَيِّتٍ فَجُمِعَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ دُفِنَتْ.

[٤٨٤-٣٤] وروى الفضل^٣ بن عثمان الأعمور عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام في الرجل يُقَتَّلُ فَيُوجَدُ رَأْسُهُ فِي قَبِيلَةٍ، وَوَسْطُهُ وَصَدْرُهُ وَيدَاهُ فِي قَبِيلَةٍ، وَالباقِي مِنْهُ فِي قَبِيلَةٍ، قَالَ^٤: دِيْنُهُ عَلَى مَنْ وَجَدَ فِي قَبِيلَتِهِ صَدْرُهُ وَيدَاهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ^[٣٠١].

[٤٨٥-٣٥] وَقَالَ الصادق عليه السلام: إِذَا وَجَدَ الرَّجُلُ قَتِيلًا فَإِنْ وَجَدَ لَهُ عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ تَامًّا صَلَّى عَلَى ذَلِكَ^٥ وَدُفِنَ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ لَهُ عُضْوٌ تَامٌ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وَدُفِنَ. وَإِذَا وَسَّطَ الرَّجُلُ بَيْنَ صَفَتَيْنِ^[٣٠٢] صَلَّى عَلَى النِّصْفِ الَّذِي فِيهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ مِنْهُ إِلَّا الرَّأْسَ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ.

[٤٨٦-٣٦] وَروى زُرَّارَةُ وَعبيد الله بن عليّ الحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ سئلَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الصَّبِيِّ^٦، مَتَى يُصَلَّى عَلَيْهِ؟ فَقَالَ^٧: إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ. قُلْتُ^٨: مَتَى تَحِبُّ^٩ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ ابْنُ سِتِّ سَنِينَ، وَالصَّيَامُ إِذَا أَطَاقَهُ.

وَمَنْ حَضَرَ مَعَ قَوْمٍ يُصَلُّونَ عَلَى طِفْلِ فليقل: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِأَبَوَيْهِ وَلَنَا فَرَطًا»^[٣٠٣].

[٤٨٧-٣٧] وَصَلَّى أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ابْنِ لَه صَبِيٍّ^{١٠} صَغِيرٍ لَهُ ثَلَاثَ سَنِينَ، ثُمَّ قَالَ^{١١}: لَوْ لَا أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي هَاشِمٍ لَا يُصَلُّونَ عَلَى الصَّغَارِ مِنْ أَوْلَادِهِمْ

١. باللين: هامش «ج»: «باللينة». ٢. و: ي: «ثم» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الفضل: هامش «ج»: «الفضيل». ٤. قال: ب، ز، ج، ق، ي: «فقال».

٥. ي: + «العضو». ٦. نسخة بدل من «ج»: + «ميتاً».

٧. فقال: هامش «ج»: «قال». ٨. قلت: ط: «فقلت».

٩. تجب: ق، ب: «يجب».

١٠. أ، ج، - «صبي» ووردت كنسخة بدل في هامش «ج».

١١. ثم قال: ب: «فقال».

ما صَلَّيْتُ عَلَيْهِ.

[٤٨٨-٣٨] وسئل: متى تَحِبُّ الصلاة عليه؟ قال^١: إِذَا عَقَلَ الصلاةَ وَكَانَ

ابنَ سِتِّ سِنِينَ.

[٤٨٩-٣٩] وروى زُرَّارَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الصلاةُ

عَلَى الْمُسْتَضَعَفِ وَالَّذِي لَا يُعْرِفُ مَذْهَبَهُ^٢: يُصَلِّي^٣ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَيُذْعَى^٤ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَيَقَالُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ، وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ».

وَيَقَالُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ لَا يُعْرِفُ مَذْهَبَهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ النَّفْسَ أَنْتَ أَحْيَيْتَهَا وَأَنْتَ أَمَتَّهَا. اللَّهُمَّ وَلَهَا مَا تَوَلَّتْ، وَاحْشُرْهَا مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ».

[٤٩٠-٤٠] وروى صَفْوَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ:

مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَخَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَمْشِي، فَلَقِيَ مَوْلًى لَهُ فَقَالَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُ؟ فَقَالَ: أَفِرُّ مِنْ جَنَازَةِ هَذَا الْمُنَافِقِ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُمْ إِلَى جَنْبِي، فَمَا سَمِعْتَنِي^٥ أَقُولُ فَقُلْ مِثْلَهُ.

قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَخْزِ عَبْدَكَ فِي عِبَادِكَ وَبِلَادِكَ. اللَّهُمَّ أَضِلِّهِ أَشَدَّ نَارِكَ. اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ عَذَابِكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يُوَالِي أَعْدَاءَكَ وَيُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ^٦ وَيُبْغِضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ».

[٤٩١-٤١] وروى عُبيدُ اللَّهِ^٧ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا

١. قال: ق، نسخة بدل من «ي»: «فقال». ٢. أ: - «مذهبه».

٣. وردت في النسخ بصيغة المعلوم والمجهول معاً.

٤. يُذْعَى: ب، ز، ق، ج: «يُدْعَوُ» وفي هامشها كالمثبت.

٥. لا: ق، ط: «لم». ٦. سَمِعْتَنِي: هامش «ي»: «تسمعني».

٧. يوالي أَعْدَاءَكَ ويعادي أَوْلِيَاءَكَ: ي: «يعادي أَوْلِيَاءَكَ ويوالي أَعْدَاءَكَ».

٨. عُبيدُ اللَّهِ: أ: «عبدُ اللَّهِ».

صَلَّيْتَ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ^١ عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنَّا^٢ لَا نَعْلَمُ مِنْهُ^٣ إِلَّا أَنَّهُ عَدُوٌّ لَكَ وَلِرَسُولِكَ. اللَّهُمَّ فَاحْشُ قَبْرَهُ نَاراً، وَاحْشُ جَوْفَهُ نَاراً، وَعَجِّلْهُ إِلَى النَّارِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُؤَالِي أَعْدَاءَكَ وَيُعَادِي أَوْلِيَاءَكَ وَيُغِيضُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ. اللَّهُمَّ ضَيِّقْ عَلَيْهِ قَبْرَهُ». فَإِذَا رُفِعَ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ لَا تَرْفَعْهُ وَلَا تُزَكِّهِ». وَإِنْ كَانَ مُسْتَضْعَفاً فَقُلْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ، وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ». فَإِذَا^٤ كُنْتَ لَا تَذَرِي مَا حَالُهُ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ يُحِبُّ الْخَيْرَ وَأَهْلَهُ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَتَجَاوَزْ عَنْهُ». وَإِنْ كَانَ الْمُسْتَضْعَفُ مِنْكَ بِسَبِيلٍ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ عَلَى وَجْهِ الشَّفَاعَةِ مِنْكَ لَا عَلَى وَجْهِ الْوَلَايَةِ.

[٤٩٢-٤٩٣] وكان عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ^٥ قَدَّمَ الْمَرْأَةَ وَأَخَّرَ الرَّجُلَ، وَإِذَا صَلَّى عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ قَدَّمَ الْعَبْدَ وَأَخَّرَ الْحُرَّ، وَإِذَا صَلَّى عَلَى الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ^٦ قَدَّمَ الصَّغِيرَ وَأَخَّرَ الْكَبِيرَ.

[٤٩٣-٤٩٤] وروى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ^٧ قَالَ: لَا بِأَسْ بَأْسَ يُقَدَّمُ^٨ الرَّجُلُ وَتُؤَخَّرُ^٩ الْمَرْأَةُ، أَوْ^{١٠} تُقَدَّمُ^{١١} الْمَرْأَةُ وَتُؤَخَّرُ^{١٢} الرَّجُلُ^{١٣}. يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ.

وأفضل المواضع في الصلاة على المَيِّتِ الصَّفُّ الْآخِرُ، وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَخْتَلِطْنَ بِالرِّجَالِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ^{١٤}.

[٤٩٤-٤٩٥] فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَفْضَلُ الْمَوَاضِعِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ

١. عَدُوُّ اللَّهِ: ق، ب: «عَدُوُّ لَيْلَةٍ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. وَوَرَدَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ كَنَسْخَةٍ بَدَلَ فِي «ي».

٢. ق: «إِنَّا». ٣. ق: «مِنْهُ» وَوَرَدَتْ كَنَسْخَةٌ بَدَلَ فِي «ي».

٤. فَإِذَا: ق، هَامِشاً «ب» وَ«ج»: «فَإِنْ». ي: «وَإِذَا».

٥. الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ: ط: «الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ». ٦. الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ: ق، ي: «الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ».

٧. أ: «أَنَّهُ». ٨. يُقَدَّمُ: ي: «تُقَدَّمُ».

٩. تُؤَخَّرُ: ز، ق: «يُؤَخَّرُ». ١٠. أَوْ: ز، ج: «و» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١١. تُقَدَّمُ: ز، ق: «يُقَدَّمُ». ١٢. يُؤَخَّرُ: ي: «تُؤَخَّرُ».

١٣. أ: «- وَتُؤَخَّرُ الرَّجُلُ». ١٤. الْجَنَائِزُ: ط: «الْجَنَازَةُ».

الصف الأخير.

فَتَأْخُزْنَ إِلَى الصَّفِّ الْآخِرِ فَيَقِيْ فَضْلُهُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
وَإِذَا^٢ دُعِيَ الرَّجُلُ إِلَى وَلِيْمَةٍ وَإِلَى جَنَازَةٍ أَجَابَ إِلَى الْجَنَازَةِ لِأَنَّهَا تُذَكَّرُ أَمْرَ
الْآخِرَةِ، وَيَدْعُو الْوَلِيْمَةَ لِأَنَّهَا^٣ تُذَكَّرُ الدُّنْيَا.
[٤٩٥-٤٥] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى الْجَنَائِزِ فَأَسْرِعُوا، وَإِذَا دُعِيتُمْ
إِلَى الْعَرَائِسِ فَأَبْطِئُوا.

وَقَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ: لَا تَصِلْ^٥ عَلَى الْجَنَازَةِ^٦ بِنَعْلٍ حَذُوٍّ^٧ [٣٠٤]،
وَلَا تَحْمِلْ^٨ مَيْتَيْنِ عَلَى جَنَازَةٍ.

وَقَالَ: إِذَا صَلَّى رَجُلَانِ عَلَى جَنَازَةٍ قَامَ أَحَدُهُمَا خَلْفَ الْإِمَامِ وَلَمْ يَقُمْ بِجَنْبِهِ^٩.
وَقَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ جَنَازَةُ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ وَغُلَامٍ وَمَمْلُوكٍ فَقَدَّمَ الْمَرْأَةَ^{١٠} إِلَى الْقِبْلَةِ،
وَاجْعَلِ الْمَمْلُوكَ بَعْدَهَا، وَاجْعَلِ الْغُلَامَ بَعْدَ الرِّجْلِ بَعْدَ الْغُلَامِ مِمَّا يَلِي
الْإِمَامَ، وَيَقِفُ الْإِمَامُ خَلْفَ الرَّجُلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ جَمِيعاً صَلَاةً وَاحِدَةً.
[٤٩٦-٤٦] وَسَأَلَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْجَنَازَةِ يُصَلِّي عَلَيْهَا
عَلَى غَيْرِ وَضوء؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا هِيَ^{١١} [٣٠٥] تَكْبِيرٌ وَتَسْبِيحٌ وَتَحْمِيدٌ وَتَهْلِيلٌ كَمَا
تَكْبَرُ^{١٢} وَتَسْبِيحٌ فِي بَيْتِكَ.

وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّهُ يَتَيَمَّمُ إِنْ أَحَبَّ.

[٤٩٧-٤٧] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ الْحَائِضَ تُصَلِّي عَلَى

١. ذكره: ق، أ: «ذكر».

٣. لأنها: كل النسخ عدا «أ» و«ط»: «فإنها».

٥. لا تصل: ق: «لا يصلي».

٧. حذو: «أ»: «جدو»!

٩. بجانبه: هامش «ج» و«ي»: «بيمينه».

١١. هي: كل النسخ عدا «ط»: «هو».

٢. وإذا: أ، ق: «فإذا».

٤. نسخة بدل من «ي» + «أمر».

٦. الجنائز: ز، ي، هامش «ب»: «الجنائز».

٨. وردت في «ي» بالتاء والياء معاً.

١٠. المرأة: أ: «الامراة».

١٢. تكبر: وردت في «ي» بالياء والتاء معاً.

الجنّاة ولا تصف^١ معهم.

[٤٩٨-٤٨] وفي رواية سماعه بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام في الطامث إذا حَضَرَت الجنّاة تَتِمُّمُ وتُصَلِّي عليها، وتَقُومُ وحدها بارِزَةً من الصفِّ.

يعني أنها تَقِفُ ناحيةً ولا تَخْتَلِطُ بالرجال.

والجُنُبُ إذا قَدَّمَ للصلاة على الجنّاة تَتِمُّمُ وصَلَّى^٢ عليها. وإذا حُمِلَ المَيِّتُ إلى قبره فلا يُفاجَأُ به القبر لأنَّ للقبرِ أهوالاً عظيمة، وَيَتَعَوَّدُ حَامِلُهُ بِاللَّهِ^٣ من هَوْلِ المَطْلَعِ^(٣٠٦)، وَيَضَعُهُ قُرْبَ شَفِيرِ القبرِ، وَيَصْبِرُ عليه هُنَيْئَةً، ثُمَّ يَقْدُمُهُ^٤ قليلاً وَيَصْبِرُ عليه هُنَيْئَةً لِيَأْخُذَ أَهْبَتَهُ^٥، ثُمَّ يَقْدُمُهُ^٦ إلى شَفِيرِ القبرِ، وَيُدْخِلُهُ القبرَ مَنْ يَأْمُرُهُ وَلِيُّ المَيِّتِ إِنْ شَاءَ شَفْعاً وَإِنْ شَاءَ تَرَأً^(٣٠٧)، وَيُقَالُ عِنْدَ النِّظَرِ إِلَى القبرِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ^٨ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ^٩، وَلَا تَجْعَلْهُ^{١٠} حُفْرَةً مِنْ حُفَرِ النَّيرانِ^{١١}».

[٤٩٩-٤٩] وقال الصادق عليه السلام: حَدِّ القبرِ إِلَى التَّرْقُوتِ.

وقال بعضهم: إِلَى التَّدْيِينِ.

وقال بعضهم^{١٢}: قَامَةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُمَدَّ الثَّوْبُ عَلَى رَأْسِ مَنْ فِي القبرِ. وَأَمَّا^{١٣} اللَّحْدُ فَإِنَّهُ يُوسَّعُ بِقَدْرِ مَا يُمْكِنُ الْجُلُوسُ فِيهِ.

١. ولا تصف: هامش «ج»: «ولا تقف». ٢. تيمم وصلى: ج: «يتيمم ويصلي».

٣. حاملة بالله: أ: «بالله حاملة».

٤. قرب: ي، هامش «ب»: «قريب» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. يقدمه: أ: «يقدم». ٦. أهبة الحرب: عدتها.

٧. يقدمه: ز، هامش «ب»: «يقدم». ق: «تقدمه».

٨. اجعله: أ، ق، هامشي «ج» و«ب» و«ي»: «اجعلها».

٩. الجنة: هامش «ج»: «الجنان».

١٠. لا تجعله: أ، ب، ي: «لا تجعلها» وفي هامشها كالمثبت.

١١. النيران: أ، ج، ب، ز، ق، ي، هامش «ط»: «النار» وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت.

١٢. هامش «ب»: «إلى». ١٣. وأما: أ: «فأما».

وقد روي عن أبي الحسن الثالث عليه السلام إطلاقاً في أن يُفْرَشَ القبر بالساج،
ويُطَبَّقَ على الميت الساج [٣٠٨].

ولكل شيء باب، وباب القبر عند رجل الميت.
والمرأة تؤخذ بالعرض من قِبَلِ اللَّحْدِ، وَيَقِفُ زوجها في موضع يَتَنَاوَلُ وَرَكَّهَا.
وَيُؤْخَذُ الرجل من قِبَلِ رجله يُسَلُّ سَلًّا [٣٠٩].

وقال أبي رحمه الله في رسالته إليّ: إذا دخلت القبر فافراً أَمْ الكتاب والمعوذتين
وآية الكرسي، فإذا تناولت الميت فقل: «بسم الله وبالله وعلى ملّة رسول الله
صلّى الله عليه وآله». ثُمَّ ضَعُهُ في لَحْدِهِ على يمينه مستقبل القبلة، وحُلْ عَقْدَ كَفَنِهِ،
وضَعْ حَذَاهُ على التراب وقل: «اللَّهُمَّ جافِ الأرض [٣١٠] عن جَنَّتِيه^١، وصَعْدُ^٢ إليك^٣
روحَه، ولَقَّه منك رضواناً».

[٥٠٠-٥٠٠] وقد روى سالم بن مُكْرَم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يُجْعَلُ له
وَسَادَةٌ من تُرابٍ، وَيُجْعَلُ خَلْفَ ظَهْرِهِ مَدْرَةٌ لثَلَا يَسْتَلْقِي، وَيُحْلُ عَقْدَ كَفَنِهِ كُلَّهَا،
وَيُكْشَفُ عن وجهه، ثُمَّ يُدْعَى له ويقال^٤: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ،
نَزَلْ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ. اللَّهُمَّ أَفْسَحْ^٥ له في قبره، وَلَقِّنْهُ حُجَّتَهُ، وَأَلْحِفْهُ بَنِيَّه^٦،
وَقِهِ شَرَّ مَنْكَرٍ وَنَكِيرٍ».

ثُمَّ تُدْخَلُ يَدُكَ اليمنى تحت مَنْكِبِهِ الأيمن وتَضَعُ يدُكَ اليسرى على^٧
مَنْكِبِهِ الأيسر وتُحَرِّكُهُ تحريكاً شديداً، وتقول: «يا فلان بن فلان، اللَّهُ رَبُّكَ،

١. جنبيه: أ، ج: «جنبه».

٢. وصعد: ب، ق، هامش «ط» و«ي»: «وأصعد» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. إليك: ق: «إليه»! ٤. ويقال: هامش «ج»: «بأن يقال».

٥. أ، ج، ز: - «و» وورد كنسخة بدل في «ب» و«ي». وكذا في الواو الآتي.

٦. أفسح: ق: «افتح» وفي هامشها كالمثبت. ٧. ج: + «عليه السلام».

٨. على: هامش «ج»: «تحت».

ومحمد نبيك، والإسلام دينك، وعليّ وليك وإمامك - وتُسَمَّى الأئمة عليهم السلام واحداً واحداً إلى آخرهم - أئمتك أئمة هدى أبرار». ثم تُعيدُ عليه التلقين مرّةً أخرى.

فإذا^١ وَضَعْتَ عليه اللَّيْنَ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ غُرْبَتَهُ، وَصِلْ وَحْدَتَهُ، وَأَنْشِ وَحْشَتَهُ، وَأَمِنْ رَوْعَتَهُ، وَأَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً يَسْتَغْفِي بِهَا عَنْ رَحْمَةٍ مِنْ^٢ سِوَاكَ، وَاحْشُرْهُ مَعَ مَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ».

ومتى زُرْتَ قَبْرَهُ فَادْعُ لَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَأَنْتِ مُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةِ وَيَدَاكَ عَلَى الْقَبْرِ، فَإِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْقَبْرِ فَقُلْ وَأَنْتِ تَنْفُضُ يَدَيْكَ^٣ مِنَ التَّرَابِ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». ثُمَّ احْتُ التَّرَابَ عَلَيْهِ بظَهْرِ كَفِّكَ^٤ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِيْمَاناً بِكَ وَتَصَدِيقاً بِكِتَابِكَ، هَذَا مَا وَعَدَنَا^٥ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». فَإِنَّهُ^٦ مِنْ فَعَلِ ذَلِكَ وَقَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ ذَرَّةٍ حَسَنَةً.

فإذا سُوِّيَ قَبْرُهُ فَضُبَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءُ، وَتَجْعَلُ الْقَبْرَ أَمَامَكَ وَأَنْتِ مُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةِ. وَتَبْدَأُ بِضَبِّ الْمَاءِ^٧ عِنْدَ رَأْسِهِ وَتَدَوِّرُ بِهِ عَلَى قَبْرِهِ مِنْ أَرْبَعٍ^٩ جَوَانِبِهِ^{١٠} حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الرَّأْسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقْطَعَ الْمَاءُ، فَإِنْ^{١١} فَضَلَ مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ فَضُبَّهُ عَلَى وَسْطِ الْقَبْرِ، ثُمَّ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الْقَبْرِ وَادْعُ لِلْمَيِّتِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ.

[٥٠١-٥١٠] وروي عن يحيى بن عبد الله أنه قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما على أهل الميِّت منكم أن يَدْرُوْا عَنْ مَيِّتِهِمْ لِقَاءَ مَنْكَرٍ وَنَكِيرٍ. فقلت:

١. فإذا: ط: «وإذا». ٢. عن رحمة من: ي: «عمن» وبهامشها كالمثبت.

٣. يديك: أ: «يدك». ٤. كفّيك: أ: «كفك».

٥. وعدنا: أ: «وعد». ٦. فإنّه: ق: «فإن».

٧. أ: - «و». ٨. نسخة بدل من «ي»: + «من».

٩. أربع: ق، أ، ب: «أربعة» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. جوانبه: أ: «جوانب». ١١. فإن: ق، ب: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

و^١كيف نَصْنَعُ؟ فقال: إذا أُفْرِدَ^٢ الميتُ^٣ فليَتَخَلَّفْ^٤ عنده أولى الناس به، فيَضَعُ^٥ فاه على^٦ رأسه، ثم يُنادي بأعلى صوته: «يا فلانَ بن فلانٍ - أو يا فلانةَ بنتَ فلانةٍ^٧ - هل أنت على العهد الذي فارَقْنَاكَ^٨ عليه من شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عليه وآله عبده ورسوله سيّد النبيّين، وأنَّ عَلِيًّا أمير المؤمنين وسيّد الوصيّين، وأنَّ ما جاء به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عليه وآله حقٌّ، وأنَّ الموتَ حقٌّ، والبُعثُ حقٌّ^٩، وأنَّ الساعةَ آتيةٌ لا رَيْبَ فيها وأنَّ اللهَ يَبْعَثُ من في القبور». فإذا^{١٠} قال ذلك، قال منكراً لنكيرٍ^{١١}: انصَرِفْ بنا عن هذا، فقد لَقِّنَ^{١٢} حَجَّتَه.

-
١. أ: - «و» وورد في «ي» كنسخة بدل.
 ٢. نصنع: ق: «يصنع» ز: «يصنع به».
 ٣. أفرد: هامش «ي»: «أفرد».
 ٤. ج: + «في قبره».
 ٥. فليَتَخَلَّفْ: ي، ز: «فليستخلف».
 ٦. على: أ، هامش «ج»: «عند».
 ٧. فلانة: أ، ج، ي، ب: «فلان» وبهامشها كالمثبت.
 ٨. فارقتك، ز، ق، ب، ج، ي: «فارقتنا» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.
 ٩. أ: - «حق».
 ١٠. فإذا: أ: - «وإذا».
 ١١. لنكير: هامش «ج» و«ق»: «و نكير».
 ١٢. ط: + «بها».

باب التعزية والجُزَع عند المصيبة، وزيارة القبور والنُوح والمآثم^[٣١١]

[١-٥٠٢] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من عَزَّى حَزِيناً كُسيَ في الموقف حُلَّةً يُعَزِّي^١ (٣١٢) بها.

[٢-٥٠٣] وروي عن هشام بن الحكم أنه قال: رأيتُ موسى بن جعفر عليهما السلام يُعَزِّي قبلَ الدفن وبعده.

[٣-٥٠٤] وقال الصادق عليه السلام: التعزية الواجبة بعد الدفن.

[٤-٥٠٥] وقال عليه السلام: كَفَاكَ^٢ من التعزية بأن يراك صاحبُ المصيبة.

[٥-٥٠٦] وأقْبَى أبو عبد الله عليه السلام قوماً قد أُصِيبُوا بِمَصِيبَةٍ، فقال: جَبَرَ اللَّهُ وَهَنُكُمْ، وَأَحْسَنَ عَزَاكُمْ^[٣١٣]، وَرَجِمَ مُتَوَفَاكُمْ^٤. ثُمَّ انصَرَفَ.

[٦-٥٠٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: التعزية تُورِثُ الجَنَّةَ.

[٧-٥٠٨] وعَزَّى الصادق عليه السلام رجلاً بَابِنٍ له، فقال له عليه السلام: اللَّهُ خَيْرٌ لابْنِكَ منك، وَثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لك منه. فبَلَغَهُ جَزَعُهُ بعد ذلك، فعَادَ إِلَيْهِ فقال له: قد ماتَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَفَمَا^٥ لك به أَسْوَةٌ؟ فقال له^٦: إِنَّهُ كَانَ مُرَاهِقاً^[٣١٤].

١. يحبر: هامش «ج»: «تَجَبَّرَ».

٢. كَفَاكَ: هامش «ج»: «كَفَاكُم».

٣. بَانَ: هامش «ج»: «أَنْ».

٤. مُتَوَفَاكُمْ: هامش «ج»: «مُوتَاكُمْ».

٥. أَفَمَا: أ: «فَمَا».

٦. أَفَمَا: ق. هامش «ي»: «مَرَهَقاً» وفي هامش «ج» كالمثبت.

فقال له^١: إِنَّ أَمَامَهُ ثَلَاثُ خِصَالٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَشَفَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَنْ تَقُوتَهُ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

[٥٠٩-٨] وَرَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْجَنَازَةِ أَنْ لَا يَلْبَسَ رِدَاءً، وَأَنْ^٢ يَكُونَ فِي قَيْصٍ حَتَّى يُعْرِفَ، وَيَنْبَغِي لِجِيرَانِهِ أَنْ يُطْعِمُوا عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

[٥١٠-٩] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ وَضَعَ رِدَاءَهُ فِي مَصِيبَةٍ غَيْرِهِ.

[٥١١-١٠] وَلَمَّا قُبِضَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُئِيَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٣ قَدْ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ وَقَدْ شَقَّ قَيْصَهُ مِنْ خَلْفٍ وَقَدَّمَ.

[٥١٢-١١] وَ^٤ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رِدَاءَهُ فِي جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ قَدْ وَضَعَتْ أَرْدِيَّتَهَا فَوَضَعْتُ رِدَائِي.

[٥١٣-١٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ الصَّبْرَ خُلِقَ قَبْلَ الْبَلَاءِ لَتَفَطَّرَ الْمُؤْمِنُ كَمَا تَفَطَّرُ الْبَيْضَةُ عَلَى الصَّفَا.

[٥١٤-١٣] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَرْبَعٌ مِنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ^٥ فِي نَوْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْأَعْظَمُ: مَنْ كَانَ عِصْمَةً^٦ [٣١٥] أَمْرُهُ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مَصِيبَةٌ قَالَ: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». وَمَنْ إِذَا أَصَابَ خَيْرًا قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^٧. وَمَنْ إِذَا أَصَابَ خَطِيئَةً قَالَ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ».

١. ب، ق، - «له».

٢. ب، - «لا».

٣. نسخة بدل من «ي»؛ + «و».

٤. أ، ط، - «قد».

٥. ب، - «جَنَازَةً».

٦. ب، - «كَانَ».

٧. عِصْمَةٌ: أ، ق، هامش «ي»؛ «عِظْمَةٌ» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٨. أ، ب، - «إِذَا».

٩. أ، ب، - «رَبِّ الْعَالَمِينَ» وقد وردت في «ي» كنسخة بدل.

[٥١٥-١٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: ما من مؤمنٍ يُصَابُ بِمَصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا فَيَسْتَرْجِعُ^١ عِنْدَ مَصِيبَتِهِ وَيَضُرُّ حِينَ تَفْجَأُ الْمَصِيبَةُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ إِلَّا الْكِبَائِرَ الَّتِي أَوْجَبَ^٢ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا النَّارَ، وَكَلَّمَا ذَكَرَ مَصِيبَتَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ مِنْ عَمَرِهِ ذَا سَتَرَجَعَ عِنْدَهَا وَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهَا^٣ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ ذَنْبٍ اِكْتَسَبَهُ فِيمَا بَيْنَ الْاِسْتِرْجَاعِ الْأَوَّلِ إِلَى الْاِسْتِرْجَاعِ الْآخِرِ إِلَّا الْكِبَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ.

[٥١٦-١٥] وَرَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مَلَكًا^(٣١٦) مُؤَكَّلًا^٥ بِالْمَقَابِرِ، فَإِذَا انْصَرَفَ أَهْلُ الْمَيِّتِ مِنْ جَنَازَتِهِمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ أَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَرَمَى بِهَا فِي آثَارِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْسُوا مَا رَأَيْتُمْ». فَلَوْلَا ذَلِكَ مَا انْتَفَعَ أَحَدٌ بِعَيْشٍ.

[٥١٧-١٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أُصِيبَ بِمَصِيبَةٍ جَزَعَ عَلَيْهَا أَوْ لَمْ يَجْزَعْ، صَبَرَ عَلَيْهَا أَمْ^٦ لَمْ يَضُرَّ، كَانَ ثَوَابُهُ مِنْ^٧ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةِ.

[٥١٨-١٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثَوَابُ الْمُؤْمِنِ مَنْ وَلَدَهُ إِذَا مَاتَ الْجَنَّةُ، صَبَرَ أَوْ لَمْ يَضُرَّ.

[٥١٩-١٨] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَدَّمَ وَلَدًا كَانَ خَيْرًا لَهُ^٨ مِنْ سَبْعِينَ يُخَلِّفُهُمْ بَعْدَهُ، كُلُّهُمْ قَدْ رَكِبَ^٩ الْخَيْلَ وَقَاتَلَ^{١٠} فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٥٢٠-١٩] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ فَرَطٌ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ^{١١} لَمْ يُؤَلِّدْ لَهُ^{١٢} وَلَمْ يُقَدِّمْ وَلَدًا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لِكُنَّا^{١٣} فَرَطٌ^{١٤}؟

١. فيسترجع: ب: «فيرجع». ٢. أوجب: هامش «ي»: «أوعد».

٣. أ: - «عندها». ج: + «إلا».

٤. هامش «ط»: في بعض النسخ: «عن أبي عبد الله عليه السلام».

٥. موكلًا: ي: «موكل». ٦. أم: ي، ج: «أو».

٧. من: ق: «عند». ي: «من عند». ٨. خيرًا له: ب: «له خيرًا».

٩. ركب: ج، هامش «ي»: «ركبوا» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٠. قاتل: ج: «قاتلوا» وفي هامشها كالمثبت. ١١. ممّن: ب: «فمن».

١٢. نسخة بدل من «ي»: + «ولد». ١٣. لِكُنَّا: أ، هامش «ج»: «كُنَّا».

١٤. أ: - «فرط».

فقال: نعم، إنَّ من فَرَطِ الرجلِ المؤمن^١ أخاه في الله عزَّ وجلَّ.

[٥٢١-٢٠] وقال صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام حين قُتِلَ جعفر بن أبي طالب^٢: لا تدعي^٣ بذلًّا ولا تُكَلِّ ولا حَرْبٍ^٤ [٣١٧]، وما قُلْتَ فيه فقد صدقتِ.

[٥٢٢-٢١] وروى يهران بن محمد عن الصادق عليه السلام أنه قال: إنَّ الميتَ إذا ماتَ بعَثَ الله عزَّ وجلَّ ملكاً إلى أوجع أهله عليه، فسَحَّ على قلبه^٥ فأنساه لوعَةَ الحزن [٣١٨]، لولا ذلك لم تُعْمَرْ الدنيا.

[٥٢٣-٢٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا قُبِضَ وَلَدُ المؤمنِ والله أعلمُ بما قال العبدُ فيسألُ الملائكة: قَبِضْتُمْ وَلَدَ فلانِ المؤمنِ؟ فيقولون: نعم ربَّنَا. فيقول: فإذا قال عبيدِ المؤمنِ^٦؟ فيقولون: حَمَدُكَ^٧ ربَّنَا واستَرَجَعَ. فيقول الله عزَّ وجلَّ: ابْنُوا لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ.

[٥٢٤-٢٣] وَلَمَّا ماتَ إسماعيل^٨ خرج الصادق عليه السلام فَتَقَدَّمَ^٩ السَّرِيرَ بلا حِذاء ولا رِداء.

[٥٢٥-٢٤] وكان علي بن الحسين عليهما السلام إذا رَأَى جَنَازَةً قال: الحمد لله الذي لم يَجْعَلْني مِنَ السَّوَادِ الْمُخْتَرَمِ [٣١٩].

[٥٢٦-٢٥] وقال الصادق عليه السلام: لَمَّا ماتَ إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وآله قال النبي صلى الله عليه وآله: حَزَنًا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمَ وَإِنَّا لَصَابِرُونَ، يَحْزَنُ الْقَلْبُ

١. أ. ز. - «المؤمن».

٢. أ. - «حين قتل جعفر بن أبي طالب».

٣. لا تدعي: ج. «لا تدعين» وبهامشها كالمثبت.

٤. بذل: هامش «ي»: «بوئيل».

٥. حَرْب: أ. ق. هامش «ز» و«ي»: «حزن» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٦. قلبه: ق. «بطنه».

٧. لم تُعمر: هامش «ط» و«ي»: «لم تغم».

٨. أ. - «المؤمن».

٩. حمدك: أ. «حمد».

١٠. ط. + «ابن جعفر».

١١. فتَقَدَّمَ: أ. «مَقَدَّمَ».

١٢. وكان: ق. «فكان».

وَتَدْمَعُ الْعَيْنُ وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ^٢.

[٥٢٧-٢٦] وقال^٣ عليه السلام: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ^٤ جَاءَتْهُ وَفَاةُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ كَثُرَ بَكَاءُهُ عَلَيْهَا جِدًّا، وَيَقُولُ: كَانَا يُحَدِّثَانِي^٥ وَيُؤَانِسَانِي^٦، فَذَهَبَا جَمِيعًا.

[٥٢٨-٢٧] وقال عليه السلام: إِنَّ الْبَلَاءَ وَالصَّبْرَ^٧ يَسْتَقْبِلَانِ إِلَى الْمُؤْمِنِ فَيَأْتِيهِ^٨ الْبَلَاءُ وَهُوَ صَبُورٌ، وَإِنَّ الْجَزَعَ وَالْبَلَاءَ يَسْتَقْبِلَانِ إِلَى الْكَافِرِ فَيَأْتِيهِ الْبَلَاءُ وَهُوَ جَزُوعٌ^٩.

[٥٢٩-٢٨] وروى عن الكاهلي أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ أَمْرَاتِي وَأُخْتِي - وَهِيَ امْرَأَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْدِ^{١٠} - تَخْرُجَانِ فِي الْمَآتَمِ^{١١} فَأَنْهَاهُمَا^{١٢}، فَقَالَتَا لِي: إِنْ كَانَ حَرَامًا أَنْتَهَيْنَا عَنْهُ^{١٣}، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَرَامًا فَلِمَ تَمْنَعُنَا فَيَمْتَنِعُ^{١٤} النَّاسُ^{١٥} مِنْ قَضَاءِ حَقُوقِنَا. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ الْحَقُّوقِ تَسْأَلُنِي^{١٦}، كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَبْعَثُ أُمِّي وَأُمَّ فَرْوَةَ تَقْضِيَانِ حَقُوقَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

[٥٣٠-٢٩] وقال الصادق عليه السلام: لَا يُسْأَلُ فِي الْقَبْرِ إِلَّا مِنْ مَحَضِّ الْإِيمَانِ مَحْضًا أَوْ مَحَضِّ الْكُفْرِ مَحْضًا، وَالْبَاقُونَ مَلْهُو^{١٧} عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٣٢٠).

١. تدمع: ب: «يدمع».

٢. أ: «+» الصادق».

٣. يحدثاني: هامش «ز»: «يهدياني». وفي هامش «ج»: «يهدياني ويحدثاني».

٤. يؤانساني: أ: ز، ج، ق، ي: «يؤانساني». ٧. البلاء والصبر: ب، أ، ي: «الصبر والبلاء».

٨. فيأتيه: أ: «فيآته».

٩. مارد: أ: «يزاد».

١٠. المآتم: أ، هامش «ج»: «المواتيم». ب، ز، ق، ي، هامش «ج» أيضاً: «المواتيم» وفي هامش «ي»

كالمثبت. ١٢. فأنهاهما: هامش «ق»: «فأنهيهما».

١٣. انتهينا عنه: أ، هامش «ج»: «أنهينا» وفي هامشها أيضاً: «انتهيا عنه». ب: «انتهيا عنه». ز، ق، ي:

«فانتهينا». ١٤. فيمتنع: ق: «فتمنع». أ: «فتمنع».

١٥. أ: «-» الناس».

١٦. ي: «+» و».

١٧. ملهؤ: ز: «يلهؤ».

[٣٠-٥٣١] وسأله^١ سماعة^٢ بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها؟ فقال: أما زيارة^٣ القبور فلا بأس بها، ولا يُبنى عندها^٤ مساجد.

[٣١-٥٣٢] وقال النبي صلى الله عليه وآله: لا تَتَّخِذُوا قُبْرِي^٥ قَبْلَةً ولا مسجداً، فإنَّ الله عز وجل لعنَ اليهودَ حينَ^٦ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مساجدَ.

[٣٢-٥٣٣] وسأل جَرَّاحُ الْمَدَائِنِيِّ أبا عبد الله عليه السلام: كيف التسليم على أهل القبور؟ فقال: تَقِفْ وتقول^٧: «السلام على أهل الدِّيار من المؤمنين والمسلمين، رَحِمَ الله الْمُسْتَقْدِمِينَ^٨ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ^٩»، وإنا إن شاء الله بكم لاجِقُونَ.

[٣٣-٥٣٤] وكان^{١٠} رسول الله صلى الله عليه وآله إذا مرَّ على القبورِ قال: السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاجِقُونَ.

[٣٤-٥٣٥] وقال أمير المؤمنين عليه السلام لما دَخَلَ الْمَقَابِرَ^{١١}: يا أَهْلَ التُّرْبَةِ يا أَهْلَ الْغُرْبَةِ^{١٢}، أَمَا الدُّورُ فَقَدْ سَكِنَتْ، وَأَمَا الْأَزْوَاجُ فَقَدْ نُكِحَتْ، وَأَمَا الْأَمْوَالُ فَقَدْ قُسِمَتْ، (فهذا خَبَرٌ^{١٣} ما عندنا، وَلَيْتَ^{١٤} شِعْرِي ما عندكم. ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ^{١٥})

١. سأله: ب: «سأل».

٢. أ: - «سماعة».

٣. المساجد فيها: هامش «ج»: «المسجد فيها» و«المساجد بها».

٤. زيارة: ج: «زيادة» وفي هامشها كالمثبت، وكذا فيما مرَّ قبل قليل.

٥. عندها: ز: «عنها» وبهامشها كالمثبت.

٦. ب: - «قبري».

٧. حين: ق: ج، ي: «حيث». ز: - «حين».

٨. تقف وتقول: ز، ب: «تقول». أ: «تقف فتقول» وقد وردت «تقف» كنسخة بدل في «ي».

٩. المستقدمين: أ، ز، ب، ق، ج: «المتقدمين» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. المستأخرين: ب، ز، هامش «ج»: «المتأخرين». وفي هامشي «ط» و«ي»: «رحم الله المتقدمين مِنَّا

والمُتَأَخِّرِينَ».

١١. وكان: ب: «وقال»!

١٢. ب، ج، ق: + «قال». ز، نسخة بدل من «ي»، هامش «ج» و«ق»: + «يقول».

١٣. الغربية: ي: «المغفرة» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. خبر: ز، ق، هامش «ي» و«ط» و«ج»: «آخر».

١٥. ولَيْتَ: ب، ج، ز، ق، ي: «فَلَيْتَ». ١٦. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

وقال^١: لو أُذِنَ لهم في الجواب لَقَالُوا: إِنَّ خَيْرَ الزَادِ التقوى.

[٥٣٦-٣٥] وَوَقَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى الْقَتْلِ يَبْدُرُ وَقَدْ جَمَعَهُمْ فِي قَلْبٍ^[٣٢٢]، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَلْبِ: إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا^٢ رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَالَ الْمُنَاقِقُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يُكَلِّمُ الْمَوْتَى! فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: لَوْ أُذِنَ لَهُمْ فِي الْكَلَامِ^٣ لَقَالُوا: نعم، وَإِنَّ خَيْرَ الزَادِ التقوى.

[٥٣٧-٣٦] وَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَأْتِي قُبُورَ الشَّهَدَاءِ كُلَّ غَدَاةٍ^٤ سَبَّتٍ، فَتَأْتِي قَبْرَ حَمْرَةَ فَتَتَرَحَّمُ^٥ عَلَيْهِ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ.

[٥٣٨-٣٧] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا دَخَلْتَ الْجَبَانَةَ^[٣٢٣] فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ.

[٥٣٩-٣٨] وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِذَا دَخَلْتَ الْمَقَابِرَ فَطَأْ الْقُبُورَ، فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا اسْتَرَوْحَ^[٣٢٤] إِلَى ذَلِكَ، وَمَنْ كَانَ مُنَافِقًا وَجَدَ^٦ أَلَمَهُ.

[٥٤٠-٣٩] وَرَوَى عَنْ^٦ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَوْتُ نَزْرُؤُهُمْ، فَقَالَ: نعم. قُلْتُ: فَيَعْلَمُونَ^٧ بِنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ؟ فَقَالَ^٨: إِي وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ بِكُمْ^٩ وَيَفْرَحُونَ بِكُمْ^{١٠} وَيَسْتَأْنِسُونَ إِلَيْكُمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ يَقُولُ إِذَا أَتَيْنَاهُمْ؟ قَالَ: قل: «اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عَنْ جُنُوبِهِمْ، وَصَاعِدْ إِلَيْكَ أَرْوَاحَهُمْ، وَلَقِّهِمْ مِنْكَ رِضْوَانًا، وَأَسْكِنِ إِلَيْهِمْ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تَصِلُ بِهِ وَحَدَّثَهُمْ، وَتُؤْنِسُ بِهِ وَحَشَّتَهُمْ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

١. وقال: أ، ج، ب، ق: «فقال». ج: + «لهم». ٢. وعدنا: ز: «وعد». ب: «وجد».

٣. الكلام: هامش «ج»: «الجواب». ٤. غداة: هامش «ج»: «غدوة».

٥. فتترحم: ب: «فترحم». ٦. أ: - «عن».

٧. فيعلمون: هامش «ي»: «أعلمون». ٨. فقال: ي، أ: «قال».

٩. أ: - «بكم». ١٠. بكم: هامش «ج»: «لكم».

[٥٤١-٤٠] وقال الرضا عليه السلام: ما من عبدٍ مؤمن زارَ^١ قبرَ مؤمنٍ فقراً عنده^٢ إنا أنزلناه في ليلة القدر سبعَ مرَّاتٍ إلَّا^٣ غفر الله له ولصاحب القبر.

[٥٤٢-٤١] وسأل إسحاق بن عمار^٤ أبا الحسن الأول عليه السلام عن المؤمن يزورُ أهله؟ فقال^٥: نعم. قال^٦: في كم؟ فقال^٧: على قَدَرِ فضائلهم؛ منهم من يزورُ في كلِّ يومٍ، ومنهم من يزورُ في كلِّ يومين، ومنهم من يزورُ في كلِّ ثلاثة أيام^٩. قال: ثم رأيتُ في بحري كلامه أنه^{١٠} يقول^{١١}: أدناهم جُمعة^[٣٢٥]. فقال له: في أيِّ ساعة؟ قال^{١٢}: عند زوال الشمس أو قبيل^{١٣} ذلك، فيبعثُ الله معه ملكاً يُريه ما يسرُّ به^{١٤} ويستتر^{١٥} عنه ما يكرهه، فيرى سروراً ويرجعُ إلى قُروء عَيْنٍ^[٣٣٦].

[٥٤٣-٤٢] وروى خفص بن البخترى عن أبي عبد الله عليه السلام: أن الكافر يزورُ أهله، فيرى ما يكرهه ويُسْتَر^{١٦} عنه ما يُحِبُّ.

[٥٤٤-٤٣] وقال صفوان بن يحيى لأبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: بَلَّغْنِي أَنَّ المؤمن إذا أتاه الزائر أنَسَ به، فإذا انصَرَفَ عنه استَوْحَشَ. فقال: لا يَسْتَوْحِشُ. [٥٤٥-٤٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: يُضَنِّعُ للميتِ ما تَمَّ^[٣٣٧] ثلاثة أيام من يومٍ مات.

١. ما من عبدٍ مؤمن زارَ: ق، أ، ب: «من زارَ» وفي هامشها كالمثبت. ز: - «مؤمن». وفي هامش «ق»: «ما من عبدٍ زارَ». ووردت كلمة «مؤمن» في «ج» كنسخة بدل.
٢. عنده: ب، ز، هامش «ج» و«ق»: «عليه».
٣. أ: - «إلَّا».
٤. نسخة بدل من «ج»: + «الساباطي».
٥. فقال: أ: «قال».
٦. قال: أ: «فقال».
٧. فقال: ق: «قال».
٨. كلُّ النسخ عدا «ج» و«ط»: - «في».
٩. ي: + «و».
١٠. أنه: هامش «ج»: «أن».
١١. يقول: ب: «فقال».
١٢. قال: ب: «قال».
١٣. قبيل: هامش «ج»: «قبل».
١٤. يسرُّ به: هامش «ج»: «يسرّه».
١٥. يستر: ق: «يستتر».
١٦. يستر: ب: «تستر».

١٨٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٤٥-٥٤٦] وأوصى أبو جعفر عليه السلام بثمانمائة^١ درهم لِمَاتِهِ، وكان يرى^٢ ذلك لِلسُّنَّةِ^٣، لأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: اتَّخِذُوا لآلِ جعفر بن أبي طالب طعاماً فقد شُغِلُوا.

[٤٦-٥٤٧] وأوصى أبو جعفر عليه السلام أن يُنْدَبَ في المَوَاسِمِ^٤ عشرَ سنين.
[٤٧-٥٤٨] وقال الصادق عليه السلام: الأكلُ عند أهل المصيبة من عَمَلِ أهل الجاهليَّةِ، والسُنَّةُ البُعْثُ^٥ إليهم بالطعام كما^٦ أمرَ به النبي صلى الله عليه وآله في آل جعفر بن أبي طالب عليه السلام لما جاءَ نَعْيُهُ [٣٢٨].

[٤٨-٥٤٩] وقال عليه السلام: لما قُتِلَ جعفر بن أبي طالب عليه السلام أمر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام أن تأتي أسماء بنت عُمَيْسٍ ونساءها وأن تَصْنَعَ لهم^٧ طعاماً ثلاثة أيَّام، فجزَّت بذلك السنَّة.

[٤٩-٥٥٠] وقال الصادق عليه السلام: ليس لأحدٍ^٨ أن يُجِدَّ [٣٢٩] أكثر من ثلاثة أيَّام إلا المرأة على زوجها حتى تنقضي^٩ عدَّتُها.

[٥٠-٥٥١] وسئل عن أجر النائحة؟ فقال: لا بأس به^{١٠}، قد نبيح على رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٥١-٥٥٢] وروي أنه قال: لا بأس بِكَسْبِ النائحة إذا قالت صدقاً.
وفي خبرٍ آخر قال: تَسْتَحِلُّهُ^{١١} بِضَرْبِ^{١٢} إحدى يديها على الأخرى.
[٥٢-٥٥٣] ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله من وقعة أُحُد إلى المدينة سمِعَ

١. بثمانمائة: هامش «ي»: «ثمانمائة».

٢. للسُّنَّة: هامش «ج»: «السُّنَّة» و «من السُّنَّة».

٣. البعث: أ، هامش «ج»: «البعثة».

٤. كما: أ، هامش «ج»: «على ما».

٥. لهم: هامش «ج»: «لهن».

٦. لا أحد: ب، «لأحدكم».

٧. تنقضي: أ، ب، ج، ز، ق، هامش «ي»: «نقضي» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. ط، نسخة بدل من «ي»: «+ و».

٩. نسخة بدل من «ي»: «لا تستحلها»!

١٠. بضرب: ب، «يضرب» وبهامشها كالمثبت.

مِنْ كُلِّ دَارٍ قُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا قَتِيلٌ نَوْحاً وَبَكَاءً، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ دَارِ حَمْرَةَ عَمِّهِ، فَقَالَ^١ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَكِنْ حَمْرَةٌ لَا بَوَاكِيَّ لَهَا^٢. فَأَلَى^٣ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ لَا يُنَوِّحُوا عَلَى مَيِّتٍ وَلَا^٤ يَبْكُوهُ حَتَّى يَبْدَأُوا بِحَمْرَةٍ فَيُنَوِّحُوا عَلَيْهِ وَيَبْكُوهُ، فَهَمَّ إِلَى الْيَوْمِ عَلَى ذَلِكَ. [٥٥٤-٥٣] وَقَالَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُصَلِّي عَنْ^٥ الْمَيِّتِ؟ فَقَالَ^٦: نَعَمْ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَكُونُ فِي ضَيْقٍ فَيُوسِّعُ اللَّهُ^٧ عَلَيْهِ ذَلِكَ الضَّيْقَ، ثُمَّ يُؤْتَى بِإِذَا خَفَّفَ عَنْكَ هَذَا الضَّيْقُ بِصَلَاةِ فُلَانٍ أَخِيكَ عَنْكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَشْرِكُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فِي رَكْعَتَيْنِ^٨؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَفْرَحُ بِالْتَّرَحُّمِ عَلَيْهِ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُ كَمَا يَفْرَحُ الْحَيُّ بِالْهَدْيَةِ تُهْدَى إِلَيْهِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الرَّجُلُ حِجَّتَهُ أَوْ عُمْرَتَهُ أَوْ بَعْضَ صَلَاتِهِ^{١٠} أَوْ بَعْضَ طَوَافِهِ لِبَعْضِ أَهْلِهِ وَهُوَ مَيِّتٌ وَيَنْتَفِعُ بِهِ حَتَّى أَنَّهُ لَيَكُونُ مَسْخُوطاً عَلَيْهِ فَيُغْفَرُ لَهُ، وَيَكُونُ مُضْطِيقاً عَلَيْهِ فَيُوسِّعُ لَهُ، وَيَعْلَمُ الْمَيِّتُ بِذَلِكَ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا فَعَلَ ذَلِكَ عَنْ نَاصِبٍ لَخَفَّفَ^{١١} عَنْهُ، وَالْبِرُّ وَالصَّلَاةُ^{١٢} وَالْحَجُّ يُجْعَلُ لِلْمَيِّتِ وَالْحَيِّ، فَأَمَّا^{١٣} الصَّلَاةُ فَلَا تَجُوزُ^{١٤} عَنِ الْحَيِّ.

[٥٥٥-٥٤] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَنَّةٌ^{١٥} يَلْحَقْنَ^{١٦} الْمُؤْمِنُ بَعْدَ وَفَاتِهِ: وَلَدٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ،

١. حمزة عمه فقال: ق: «عمه حمزة وقال».

٢. له: أ. ج. ق. هامشا «ي» و «ب»: «عليه» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٣. ج: «+ يندبوه ولا». ٤. عن: ب، ج، ي: «على» وفي هامشهما كالمثبت.

٥. فقال: أ. هامش «ب»: «قال».

٦. أ: - «اللَّهُ» وورد لفظ الجلالة في «ي» كنسخة بدل.

٧. ركعتين: ب: «ركعة» وفي هامشها كالمثبت. ٨. فقال: ب، ي، هامش «ج»: «وقال».

٩. صلاته: ق: «صلواته». ١٠. لخفف: هامش «ج»: «يخفف».

١١. الصلاة: هامش «ي»: «الصلاة».

١٢. فأما: ب، هامش «ي»: «وأما» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. فلا تجوز: ب، ي، ق، ز: «فلا يجوز». ١٤. سنة: ز، هامشا «ج» و «ق»: «سنة».

١٥. يلحقن: ي، هامش «ج»: «تلحق» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٨٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

ومصحف يُخلفه، وَغَرُسَ يَغْرِسُهُ، وَصَدَقَهُ ماءٌ يُجْرِيهِ^(٣٣١)، وَقَلِيبٌ يَخْفِزُهُ، وَسَنَّةٌ يُؤْخَذُ^١بِهَا مِنْ بَعْدِهِ.

[٥٥-٥٥٦] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ عَمِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَيِّتٍ عَمَلًا صَالِحًا أَضْعَفَ لَهُ أَجْرَهُ، وَنَفَعَ اللَّهُ بِهِ الْمَيِّتَ.

[٥٦-٥٥٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَدْخُلُ عَلَى الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ الصَّلَاةُ وَالصُّومُ وَالْحَجُّ وَالصَّدَقَةُ وَالْبِرُّ وَالِدَعَاءُ، وَيُكْتَبُ أَجْرُهُ لِلَّذِي يَفْعَلُهُ وَلِلْمَيِّتِ.

[٥٥٨-٥٥٧] وَلَمَّا مَاتَ ذَرُّ بْنُ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَفَّ أَبُو ذَرٍّ^٢ عَلَى قَبْرِهِ فَمَسَحَ الْقَبْرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: رَحِمَكَ^٣ اللَّهُ يَا ذَرُّ، وَاللَّهُ إِنْ كُنْتُ بِي لَبْرًا، وَلَقَدْ قُبِضْتُ وَإِنِّي عَنْكَ^٤ لَرَاضٍ، وَاللَّهُ مَا بِي فَقْدُكَ وَمَا عَلَيَّ^٥ مِنْ غَضَاظَةٍ^(٣٣٢) وَمَا لِي إِلَى أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ مِنْ حَاجَةٍ، وَلَوْ لَا هَؤُلَاءِ الْمُطَّلَعُ^(٣٣٣) لَسَرَّيْنِي أَنْ أَكُونَ مَكَانَكَ، وَلَقَدْ شَغَلَنِي الْحُزْنُ لَكَ عَنْ^٦ الْحُزْنِ عَلَيْكَ^(٣٣٤)، وَاللَّهُ مَا بَكَيْتُ لَكَ وَلَكِنْ بَكَيْتُ عَلَيْكَ^(٣٣٥)، فَلَيْتَ شِعْرِي مَا قُلْتُ وَمَا قِيلَ لَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّي، فَهَبْ لَكَ مَا افْتَرَضْتُ^٧ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالْجُودِ مِنِّي^٨ وَالْكَرَمِ.

١. يُؤْخَذُ: هَامِش «ب»: «يَأْخُذُ».

٢. أ: - «أَبُو ذَرٍّ».

٣. رَحِمَكَ: ق: «يَرْحِمُكَ».

٤. إِنْ: ي: «إِنَّكَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٥. عَنْكَ: ب، ز، هَامِش «ج» وَ«ي»: «عَلَيْكَ».

٦. نَسْخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ج» + «لَكَ».

٧. عَنْ: ج: «عَلَى» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٨. بَكَيْتُ لَكَ وَلَكِنْ بَكَيْتُ عَلَيْكَ: أ: «بَكَيْتُ عَلَيْكَ وَلَكِنْ بَكَيْتُ لَكَ».

٩. افْتَرَضْتُ: ز، ج: «افْتَرَضْتُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٠. بِالْجُودِ مِنِّي: «أ»: «مِنِّي بِالْجُودِ».

باب النوادر

- [١-٥٥٩] قال الصادق عليه السلام: ما من أحدٍ يموتُ أحبَّ إلى إبليس من موتٍ فقيهٍ.
- [٢-٥٦٠] وسئل عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾^١؟ فقال: فَقَدْ العلماء.
- [٣-٥٦١] وسئل عليه السلام عن قول الله عز وجل^٢: ﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرْ﴾^٣؟ فقال^٤: تَوْبِيخٌ لابن ثمانٍ عشرة^٥ سنةً.
- [٤-٥٦٢] وسئل عليه السلام عن قول الله عز وجل^٦: ﴿وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا﴾^٧؟ قال: هو الفناء بالموت.
- [٥-٥٦٣] وقال الصادق عليه السلام: ليس لكم^٨ أن تُعْزُّوْنَا ولنا أن نُعْزِّيَكُمْ، إنما لكم أن تُهَنِّئُونَا^٩ لآتِكُمْ تُشَارِكُونَا^{١٠} في المصيبة^(٣٣٦).
- [٦-٥٦٤] وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يقول لابنه أو

١. الرعد: ٤١. ٢. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى».

٣. فاطر: ٣٧. ٤. فقال: ز، ي: «قال».

٥. ثمانٍ عشرة: ب، ج، ز، ق: «ثمانية عشر». ي: «ثمانية عشرة».

٦. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى». ٧. أ: - «أو معذبوها».

٨. الإسراء: ٥٨.

٩. لكم: ب، ق، هامش «ي»: «عليكم» وفي هامشها أيضاً: «لنا». وفي هامش «ب» و«ق» كالمثبت.

١٠. تهنئونا: أ، ج، ق: «تهنونا».

١١. تشاركونا: أ، ي، هامش «ب»: «تشاركونا» وفي هامش «ي» كالمثبت.

لابنته^١: بأبي أنت وأُمِّي، أو بأبويَّ أنت، أترى بذلك بأساً؟ فقال: إن كان أبواه^٢ حَيِّينَ فأرى ذلك عُقُوقاً، وإن كان^٣ قد ماتا فلا بأس.

[٥٦٥-٧] وقال الصادق عليه السلام: الصبرُ صبران، فالصبر عند المصيبة حسنٌ جميل، وأفضل من ذلك الصبر عند ما^٤ حَرَّمَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ عليك^٥ فيكون لك^٦ حاجزاً.

[٥٦٦-٨] وقال^٧ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى تَطَوَّلَ على عباده بثلاث: ألقى عليهم^٨ الرِّيحَ بعد الرُّوحِ^[٣٣٧] ولو لا ذلك ما دَفَنَ حَمِيمٌ حَمِيماً^٩، وألقى عليهم السَّلْوةَ بعد المُصِيبَةِ^[٣٣٨] ولو لا ذلك لَانْقَطَعَ النِّسْلُ، وألقى على هذه الحَيَّةِ^[٣٣٩] الدَّابَّةَ^{١٠} ولو لا ذلك لَكَثَرَتْها مُلُوكُهُمْ كما يَكْثُرُونَ الذَّهَبَ والْفِضَّةَ.

[٥٦٧-٩] وقال^{١١} عليه السلام: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَجْزِعُ قبل المصيبة، فإذا نَزَلَ أمرُ اللَّهِ عزَّ وجلَّ رَضِينَا بقضائه^{١٢} وسَلَّمْنَا لأمره، وليس لنا أن نَكْزِرَهُ ما أَحَبَّ اللَّهُ لنا.

[٥٦٨-١٠] وقال عليه السلام: من خافَ على نفسه من وَجْدٍ^[٣٤٠] بمصيبةٍ فَلْيُفِضْ من دُمُوعه فَإِنَّه يَسْكُنَ عنه.

[٥٦٩-١١] وقال ابن أبي ليلى للصادق عليه السلام: أيُّ شيءٍ أحلى ممَّا خلقَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ؟ فقال: الولدُ الشابُّ^{١٣}. فقال: أيُّ^{١٤} شيءٍ أمرُّ ممَّا خلقَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ؟ قال:

١. أ: - «أو لابنته».

٢. ب، نسخة بدل من «ي» + «مؤمنين».

٣. كان: ق، ي، هامش «ج»: «كانا».

٤. عند ما: ج، ز، هوامش «ب» و«ي» و«ق»: «عَمَّا». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. ب، ز، ق: - «عليك». ووردت في «ج» و«ي» كنسخة بدل.

٦. فيكون لك: هامش «ي»: «ليكون ذلك». ٧. نسخة بدل من «ج»: + «الصادق».

٨. عليهم: هامش «ج»: «عنهم»! وكذا في الآتي.

٩. حميمٌ حميماً: أ: «حميماً حميماً». ١٠. الدابة: ق: «دابة».

١١. ق، ي، نسخة بدل من «ج»: + «الصادق». ١٢. بقضائه: هامش «ج»: «بقضاء الله».

١٣. الشاب: هامش «ب»: «البار». هامش «ج»: «الساو».

١٤. فقال أي: أ: «قال فأي».

فَقَّدهُ. فقال^١: أشهد أنكم حُجَّجُ اللَّهِ على خلقه.

[٥٧٠-١٢] وقال عليه السلام: ما من عبدٍ^٢ يَمْسَحُ يده^٣ على رأسِ يَتِيمٍ تَرُحُّماً له إِلَّا أعطاه الله عز وجل بكلِّ شَعْرَةٍ نوراً يوم القيامة.

[٥٧١-١٣] وروي: أَنه يَكْتُبُ اللَّهُ عز وجل له بعدد كلِّ شَعْرَةٍ^٤ مَرَّتْ عليها يَدُه حَسَنَةً.

[٥٧٢-١٤] وقال رسول الله^٥ صلى الله عليه وآله: من أنكَرَ منكم قَسَاوَةَ قلبه فَلْيَدْنُ يَتِيماً فَيُلَاطِفْهُ^٦ وَيَمْسَحْ^٧ رَأْسَهُ يَلِينُ^٨ قلبه بإذن الله عز وجل، فَإِنَّ لليتيمِ حقّاً.

وروي أَنه قال: يُقَعِّدُهُ على خِوَانِهِ^٩ وَيَمْسَحْ^{١٠} رَأْسَهُ يَلِينُ^{١١} قلبه.

[٥٧٣-١٥] وقال الصادق عليه السلام: إِذَا بَكَى الْيَتِيمُ اهْتَزَّ له العرشُ، (فيقول الله^{١٢} تبارك وتعالى: مَنْ هَذَا الَّذِي أَبْكَى عَبْدِي الَّذِي سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِي صِغَرِهِ؟ فَوَعَزَّتِي وَجَلَالِي وَارْتِفَاعِي فِي مَكَانِي)^{١٣} لَا يُسَكِّنُهُ^{١٤} عَبْدٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا أَوْجِبْتُ^{١٥} له الْجَنَّةَ.

[٥٧٤-١٦] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ قَدَّمَ أَوْلَاداً يَحْتَسِبُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ^{١٦} (٣٤١)،

١. أ، ي: + «له».

٢. عبد: ق: «أحد» وبهامشها كالمثبت.

٣. يده: هامش «ج»: «بيده». ق: + «لله».

٤. بعدد كلِّ شعرة: ي: «بكلِّ شعرة» وفي هامشها كالمثبت.

٥. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فيلطفه: هامش «ج»: «فليلاطفه» و «لطفه». وفي هامشها أيضاً: + «لطفاً».

٧. وليمسح: هامش «ج»: «و يمسح».

٨. يلين: ج، هامش «ي»: «يلن» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٩. خِوَانِهِ: أ: «جانيه» أو «جوانيه». ب: «جوانيه» وبهامشها كالمثبت.

١٠. ويمسح: ج: «فيمسح» وفي هامشها كالمثبت.

١١. يلين: ج: «يلن» وفي هامشها كالمثبت. ١٢. ي: - «الله».

١٣. ما بين القوسين سقطت من «أ».

١٤. لا يسكنه: ب، ز، هامش «ي»: «لا يسكنه». هامش «ج»: «لا يسكنته» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٥. أوجب: أ، هامش «ج»: «وجب». ١٦. هامش «ج» و «ي»: + «عز وجل».

حَجَّبُوهُ مِنَ النَّارِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٥٧٥-١٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَرِهَ لِي سِتَّ

خِصَالٍ، وَكَرِهْتُهُنَّ^١ لِلْأَوْصِيَاءِ^٢ مِنْ وَلَدِي وَأَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي: الْعَبَثُ فِي الصَّلَاةِ، وَالرَّقْتُ فِي الصَّوْمِ^٣، وَالْمَنُّ بَعْدَ الصَّدَقَةِ، وَإِتْيَانُ الْمَسَاجِدِ^٤ جُنْبًا، وَالتَّطَلُّعُ فِي الدُّورِ، وَالضَّحْكَ بَيْنَ الْقُبُورِ.

[٥٧٦-١٨] وقال الصادق عليه السلام: كُلُّ مَا جُعِلَ عَلَى الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ تُرَابِ الْقَبْرِ فَهُوَ ثَقْلٌ عَلَى الْمَيِّتِ.

[٥٧٧-١٩] وروى أَن السَّنْدِيُّ بن شاهك^٥ قال لأبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: أَحِبُّ أَنْ تَدْعَنِي عَلَى أَنْ أَكْفَنَكَ. فقال: إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ حَجٍّ صُرُورَتَنَا وَمُهور نَسَائِنَا وَأَكْفَانُنَا مِنْ طُهُور أُمُورِنَا.

[٥٧٨-٢٠] وقال الصادق عليه السلام: إِنَّ^٦ أَعْدَاءَنَا يَمُوتُونَ بِالطَّاعُونَ، وَأَنْتُمْ تَمُوتُونَ بِعِلَّةِ الْبُطُونِ^٧، أَلَا^٨ إِنَّهَا عَلَامَةٌ فِيكُمْ يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ.

[٥٧٩-٢١] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: مَنْ جَدَّدَ^٩ قَبْرًا أَوْ^{١٠} مَثَلًا مِثْلًا فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَاخْتَلَفَ مَشَائِجُنَا فِي مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ^{١١}، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ^{١٢} «جَدَّدَ» بِالْجِيمِ لَا غَيْرَ. وَكَانَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْكِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَجُوزُ تَجْدِيدُ الْقَبْرِ وَلَا^{١٣} تَطْيِينُ جَمِيعِهِ بَعْدَ مُرُورِ

١. كَرِهْتُهُنَّ: ي: «كَرِهْتُهُنَّ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٢. لِلْأَوْصِيَاءِ: هَامِش «ج»: «لِلْأَوْصِيَانِي».

٣. الْمَسَاجِدُ: هَامِش «ج»: «الْمَسْجِدُ». ٤. هَامِش «ج»: «+ لَعَنَهُ اللَّهُ».

٥. أ، ج: «- عَلَى أَنْ». ب، ز، ق: «- عَلَى» وَقَدْ وَرَدَتْ فِي «ي» كَنَسْخَةٍ بَدَل.

٦. ب، ز: «- إِنْ». ٧. الْبُطُونُ: هَامِش «ج»: «الْبُطْنُ» أَوْ «الْمَبْطُون».

٨. أَلَا: هَامِش «ج»: «أَمَّا». ٩. جَدَّدَ: أ: «حَدَّدَ».

١٠. أَوْ: أ: «و». ١١. الْخَبَرُ: ي: «الْحَدِيثُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٢. هَامِش «ب»: «+ مِنْ». ١٣. لَا: وَرَدَتْ كَنَسْخَةٍ بَدَل فِي «ي».

الأيام عليه^١ وبعد ما طُيِّنَ في الأول، ولكن إذا ماتَ مَيِّتٌ وَطُيِّنَ قَبْرُهُ فجائز أن يُرْمَ سائرُ القبور من غير أن يُجَدَّدَ^٥.

وذكر عن^٦ سعد بن عبد الله رحمه الله أنه كان يقول: إنما هو «من حَدَّدَ قبراً» بالحاء غير المعجمة^٧، يعني به مَنْ سَتَمَ قبراً.

وذكر عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي أنه قال: إنما هو «من^٨ جَدَثَ قبراً»^٩ وتفسير الجَدَث: القبر^{١٠}، فلا تُدري^{١١} ما عني به. والذي أذهبُ إليه أنه «جَدَّدَ» بالميم، ومعناه: تَبَشَّحَ قبراً، لأنَّ مَنْ تَبَشَّحَ قبراً فقد جَدَّدَهُ وأحَوَّجَ إلى تجديده، وقد جَعَلَهُ جَدَثاً محفوراً.

وأقول: إنَّ التجديدَ على المعنى الذي ذَهَبَ إليه محمد بن الحسن الصفار، والتجديد بالحاء غير المعجمة^{١٢} الذي ذَهَبَ إليه سعد بن عبد الله، والذي قاله^{١٣} البرقي من أنه «جَدَثَ»، كَلَّه داخل في معنى الحديث^[٣٤٣]، وإنَّ مَنْ خَالَفَ الإمام عليه السلام في التجديد والتَّسْنِيم والتَّبْشِش واستَحْلَ شَيْئاً من ذلك فقد خَرَجَ من الإسلام.

والذي أقوله^{١٤} في قوله عليه السلام^{١٥}: «من مَثَّلَ مثلاً» يعني به أنه من^{١٦} أَبْدَعَ بِدْعَةً ودَعَا إليها، أو وَضَعَ ديناً فقد خَرَجَ من الإسلام. وقولي في ذلك قولُ أُمِّتي

١. ز، ق: - «عليه» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. إذا: أ، ي، هامش «ج»: «إن» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. وطَيْنَ: ي: «فطين» وبهامشها كالمثبت. ٤. يرم: أ: «ترم».

٥. يجدد: ج، أ: «تجدد» ووردت في «ي» بالناء والياء معاً.

٦. أ: - «عن».

٧. المعجمة: أ: «معجمة».

٨. أ: - «قبراً».

٩. القبر: ب: «بالقبر» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. فلا تُدري: أ، ج، ز، ق، ي: «فلا يُدري».

١١. المعجمة: أ، ق، ي: «معجمة».

١٢. قاله: أ: «قال».

١٣. أقوله: هامش «ي»: «أقول».

١٤. أ: + «و».

١٥. يعني به أنه من: ج، ز، ق، ي: «أنه يعني به من». أ: «ألا أنه يعني من».

عليهم السلام، فإن أصَبْتُ فمن الله على السِتِّهم، وإن أخطأتُ فمن عند نفسي.
[٥٨٠-٢٢] وروي عن عمار الساباطي أَنَّهُ قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن
الميت هل يبلى جسده؟ فقال: نعم حتَّى لا يَبْقَ لحمٌ ولا عَظْمٌ إِلَّا طينته^٢ التي خُلِقَ
منها فإنها لا تبلى، تَبْقَى في القبر مُستديرة^٣ (٣٤٤) حتَّى يُخْلَقَ منها كما خُلِقَ أوَّلَ مرَّةٍ.
[٥٨١-٢٣] وقال الصادق عليه السلام: إِنَّ الله عزَّ وجلَّ حَرَّمَ عِظَامَنَا على الأرض،
وَحَرَّمَ لَحُومَنَا على^٤ الدُّودِ أَنْ تَطْعَمَ^٥ منها شيئاً.

[٥٨٢-٢٤] وقال النبي صلى الله عليه وآله: حياقي خيرٌ لكم، ومماقي خيرٌ لكم. قالوا:
يا رسول الله، وكيف ذلك؟ فقال^٦ صلى الله عليه وآله: أَمَا حياقي فَإِنَّ الله عزَّ وجلَّ^٧
يقول: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^٨ وَأَمَا مُفَارِقَتِي إِيَّاكُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ
عليَّ كُلَّ يومٍ، فما كان من حَسَنٍ اسْتَرَدْتُ الله لكم، وما كان من قَبِيحٍ اسْتَعْفَرْتُ الله
لكم. قالوا: وقد رَمَمْتَ يا رسول الله - يَغْنُون صِرْتَ رَمِيماً! فقال: كَلَّا! إِنَّ الله
تبارك وتعالى حَرَّمَ لَحُومَنَا على الأرض أَنْ تَطْعَمَ منها شيئاً.

[٥٨٣-٢٥] وروي: أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ على رسول الله صلى الله عليه وآله
وعلى الأئمة عليهم السلام كُلَّ يومٍ أBRARِهَا وَفُجَّارِهَا، فَاخْذَرُوا. و^٩ذلك قول
الله^{١٠} عزَّ وجلَّ: ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^{١١}.

[٥٨٤-٢٦] وسئل الصادق عليه السلام عن المَصلُوبِ يُصِيبُهُ عَذَابُ الْقَبْرِ؟ فقال^{١٢}:
إِنَّ رَبَّ الْأَرْضِ هُوَ رَبُّ الْهَوَاءِ، فَيُوحِي اللهُ عزَّ وجلَّ إلى الْهَوَاءِ فَيَضْغُطُّهُ أَشَدَّ

١. فقال: ز، هامش «ب» و«ج»: «قال».
٢. طينته: ق: «طينتها».
٣. مستديرة: هامش «ج»: «مستديمة».
٤. على: هامش «ج»: «عن».
٥. تطعم: ب، ج، ز: «يطعم».
٦. منها: أ: «منّا».
٧. فقال: ي، أ: «قال».
٨. هامش «ب» و«ج»: «ذكره».
٩. الأنفال: ٣٣.
١٠. أ: - «و».
١١. قول الله: ي: «قوله».
١٢. التوبة: ١٠٥.
١٣. هامش «ج»: «+ نعم».

من ضَغْطَةِ القبر.

[٥٨٥-٢٧] وروى عَمَّار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن غَسَلْتَ رأس الميت وِلَحِيَّتِهِ بِالْخِطْمِي فلا بأس.

وذكر هذا في حديثٍ طويل يَصِفُ فيه غُسلَ الميت.

[٥٨٦-٢٨] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: غُسلُ الميت مثل غُسلِ الجُنُب^١، فإن كان كثيرَ الشَّعرِ فَرُدَّ^٢ الماء^٣ عليه ثلاث مرَّات.

[٥٨٧-٢٩] وقال الصادق عليه السلام: لا بأس أن تَجْعَلَ الميتَ بين رجلَيْك، وأن تَقُومَ فوقه فتُغَسِّلَهُ إذا قَلَبْتَهُ يَمِيناً وشمالاً تَضْبِطُهُ بِرِجْلَيْكَ كَي لا يَسْقُطَ لوجهه^٤.

[٥٨٨-٣٠] وإن^٥ رسول الله صلى الله عليه وآله مشى خَلْفَ جَنَازَةِ رجلٍ من الأنصار، فقيل له: ألا تَرَكِبُ يا رسول الله؟ فقال^٦: إني لأَكْرَهُ^٧ أن^٨ أَرْكَبَ والملائكةُ يَمْشُونَ. [٥٨٩-٣١] وقال الصادق عليه السلام في آخرِ حديثٍ يَذْكُرُ فيه غُسلَ الميت: إِيَّاكَ أَنْ تَحْشَوْ مَسَامِعَهُ شَيْئاً، فإن^٩ خِفْتَ أَنْ يَظْهَرَ مِنَ الْمُنْخَرَيْنِ^{١٠} شيءٌ فلا عليك أن تُصَيِّرَ^{١١} عليه^{١٢} قُطْناً^{١٣}، وإن لم تَخَفْ فلا تَجْعَلْ فيه^{١٤} شيئاً.

[٥٩٠-٣٢] وقال عليه السلام في آخرِ حديثٍ طويل يَصِفُ فيه غُسلَ الميت: لا تُحْلِلْ أَظَافِرَهُ.

١. الجنب: هامش «ي»: «الجنابة».

٢. كَلَّ النسخ عدا «ط»: - «الماء».

٣. وإن: ز، ق، هامش «ب» و«ج»: «فإن».

٤. لا كره: أ: «أكره».

٥. فإن: ب: «وإن».

٦. نصير: هامش «ي»: «تصير».

٧. هامش «ط»: «في بعض النسخ: «نَمَّة قطعاً».

٨. فيه: ق: «عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فَرُدَّ: هامش «ج»: «فرد».

١٠. لوجهه: هامش «ب»: «بوجهه».

١١. فقال: ق، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أن: هامش «ج»: «لأن».

١٣. المنخرين: أ: «المنخر».

١٤. عليه: أ، ي: «نم».

[٣٣-٥٩١] وقال عليه السلام: إذا ماتَ لأحدكم ميتٌ فسَجَّوه^١ تجاه القبلة، وكذلك إذا غَسَلَ يُحْفَرُ له^٢ موضعُ المُغْتَسَلِ تجاه القبلة.

[٣٤-٥٩٢] وقال الصادق عليه السلام: إذا قَبِضَتِ الرُّوحُ فهي مُظِلَّةٌ^٣ فوق الجسد - رُوحُ المؤمن وغيره - يَنْظُرُ^٤ إلى كُلِّ شَيْءٍ يُصْنَعُ به، فإذا كَفَّنَ^٥ وَوُضِعَ^٥ على السَّرِيرِ وَحُمِلَ على أعناق الرجال عَادَتِ الرُّوحُ إليه^٦ وَدَخَلَتْ^٧ فيه، فَيَمُدُّ له في بصره فَيَنْظُرُ إلى موضعه من الجنة أو من النار، فينادي بأعلى صوته إن كان من أهل الجنة: عَجِّلُونِي عَجِّلُونِي. وإن كان من أهل النار: رُدُّونِي رُدُّونِي. وهو يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ يُصْنَعُ به، وَيَسْمَعُ الكلامَ.

[٣٥-٥٩٣] وقال الصادق عليه السلام: إنَّ الأرواحَ في صفة الأجساد في شَجَرَةٍ من^٨ الجنة تَسْأَلُ وَتَعَارَفُ، فإذا قَدِمَتِ الرُّوحُ على الأرواح^٩ تقول^{١٠}: دَعَوْهَا فَقَدْ أَفْلَسْتُ^{١١} من هَوْلٍ عَظِيمٍ^{١٢}. ثُمَّ يَسْأَلُونَهَا^{١٣} ما فعل فلان وما فعل فلان، فإن قالت لهم: تَرَكْتُهُ حَيًّا، ارْتَجَّوه^{١٤}. وإن قالت لهم: قَدْ هَلَكْتَ، قالوا: هَوَى هَوَى^{١٥}.

[٣٦-٥٩٤] وقال الصادق عليه السلام: إنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى أَوْحَى إلى موسى بن عمران^{١٦} عليه السلام أنْ أَخْرِجَ عِظَامَ يوسُفَ عليه السلام من مِصْرَ وَوَعَدَهُ طُلُوعَ الْقَمَرِ^{١٧}.

١. فسَجَّوه: هامش «ج»: «فنجَّوه» و «فنجَّوه». ٢. هامش «ج»: نسخة بدل من «ي»: «+» «حفيرة».

٣. مظلة: أ، ي: «مظلة». هامش «ج»: «المظلة». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. ينظر: أ، ب، ج، ق: «تنظر» وقد وردت بالياء والتاء في «ي».

٥. ق: «+» «وحمل».

٦. أ، ق، ز: - «إليه». ووردت في «ج» و «ي» كنسخة بدل.

٧. ودخلت: ج، أ، ق: «فدخلت». ٨. من: هامش «ج»: «في».

٩. الأرواح: ب، ج: «الروح» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. تقول: ق، أ: «يقول».

١١. أفلسْتُ: ب، ق، ي: «أقبلت». ز: «أقبلت». وفي هامش «ج» كما في المتن.

١٢. يسألونها: ب: «يُسال» وبهامشها كالمثبت. ١٣. ارتجوه: أ: «أرجوه».

١٤. ق: - «ابن عمران». ١٥. القمر: أ: «الشمس»!

فَاطِبَّاطُ طُلُوعُ^١ الْقَمَرِ عَلَيْهِ^(٣٤٨)، فَسَأَلَ عَمَّنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَاهُنَا عَجُوزٌ تَعْلَمُ عِلْمَهُ. فَبَعَثَ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ بِعَجُوزٍ مُقْعَدَةٍ عَمِيَاءَ، فَقَالَ: تَعْرِفِينَ^٢ قَبْرَ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَخْبِرِينِي بِمَوْضِعِهِ. قَالَتْ^٣: لَا أَفْعَلُ^٤ حَتَّى تُعْطِيَنِي خِصَالًا: تُطْلِقَ رِجْلِيَّ، وَتُعِيدَ إِلَيَّ بَصْرِي، وَتَرْدُدَ إِلَيَّ^٥ سَبَابِي، وَتَجْعَلَ لِي مَعَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَى مُوسَى، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ^٦: إِنَّمَا تُعْطِي عَلِيَّ، فَأَعْطَاهَا^٧ مَا سَأَلَتْ. فَفَعَلَ، فَدَلَّتهُ عَلَى قَبْرِ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ شَاطِئِ النَّيْلِ فِي صُنْدُوقٍ مَزْمَرٍ، فَلَمَّا أَخْرَجَهُ طَلَعَ الْقَمَرُ فَحَمَلَهُ إِلَى الشَّامِ، فَلِذَلِكَ يُحْمَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ مَوْتَاهُمَا إِلَى الشَّامِ^(٣٤٩).

وَهُوَ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَمَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْسُفَ فِي الْقُرْآنِ^٨ غَيْرَهُ.

[٥٩٥-٣٧] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكْبَرُ مَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ يَوْمَ يُؤَلَّدُ، وَأَصْغَرُ مَا يَكُونُ يَوْمَ يَمُوتُ.

[٥٩٦-٣٨] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقِينًا لَا شَكَّ فِيهِ أَشْبَهَ بِشَكِّ لَا يَقِينَ فِيهِ مِنَ الْمَوْتِ.

[٥٩٧-٣٩] وَقَالَ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوَّلُ مَنْ جُعِلَ لَهُ النَّعْشُ^(٣٥٠) فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ^{١٠} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

١. ز، أ، ج: - «طلوع» ووردت في «ب» كنسخة بدل.

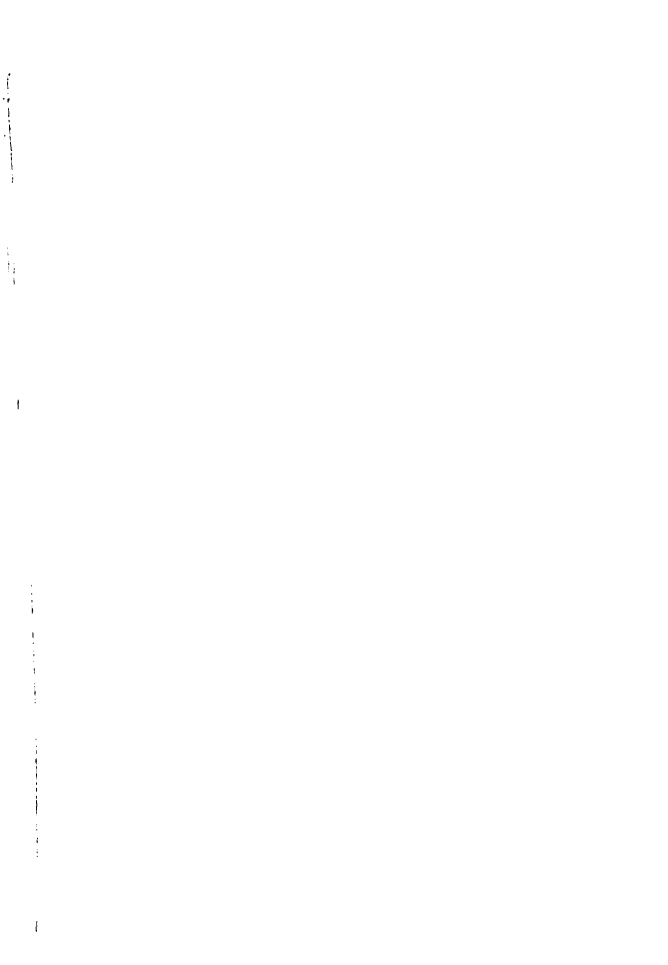
٢. تعرفين: هامش «ج»: «أتعرفين». ٣. قالت: ي: «فألت».

٤. نسخة بدل من «ب»: + «ذلك». ٥. إلي: هامش «ج»: «علي».

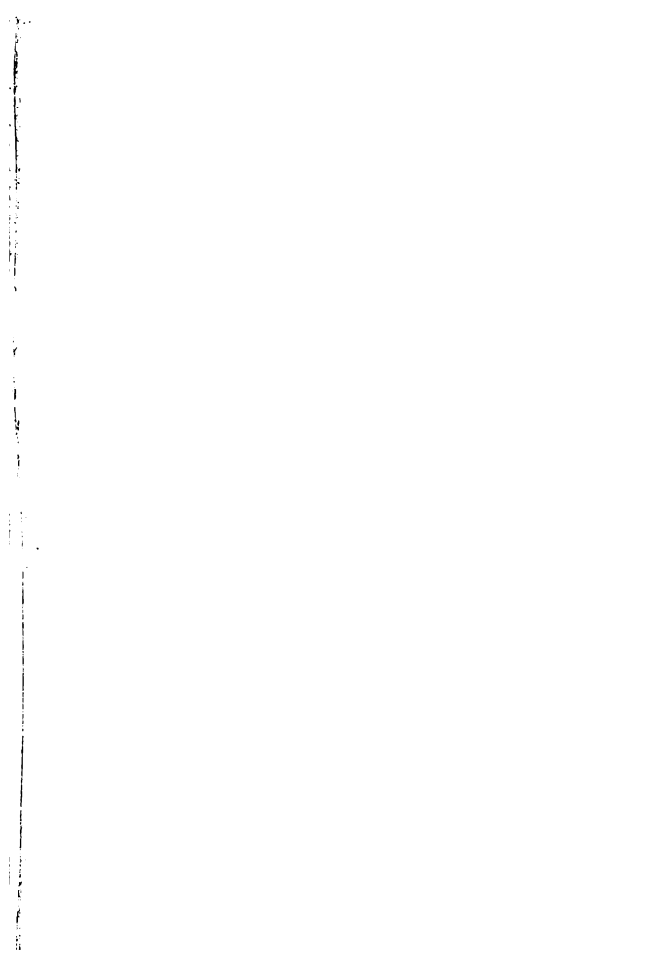
٦. إليه: هامش «ج»: «إلى موسى». ٧. فأعطياها: ب، ز، هامش «ي»: «فأعطاهما».

٨. وما ذكر... القرآن: ب: «وما ذكر الله في القرآن يوسف».

٩. ز، هامشا «ب» و«ج»: + «الصادق». ١٠. محمد: هامش «ج»: «رسول الله».



[كتاب الصلاة]



أبوابُ الصلاة وحدودها

[٥٩٨-١] قال الرضا عليه السلام: الصلاة لها أربعة آلاف^١ باب.

[٥٩٩-٢] وقال الصادق عليه السلام: الصلاة^٢ لها أربعة آلاف^٣ حد^[٣٥١].

٢. ز - «الصلاة».

١. آلاف: أ: «ألف».

٣. آلاف: أ: «ألف».

باب فرض الصلاة

[٦٠٠-١] قال زُرارة بن أَعَيْن: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ تعالى من الصلوات^٢، قال^٣: حَمْسَ صلوات في الليل والنهار^٤. قلت له^٥: هل سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَيَسَّاهُنَّ في كتابه؟ فقال: نعم، قال اللَّهُ عزَّ وجلَّ لَنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ ﴾ وَذُلُوكُهَا زَوَالُهَا، ففيما^٦ بين ذُلُوكِ الشمسِ إلى غَسَقِ الليل^{٣٥٢} أربع صلوات سَمَّاهُنَّ اللَّهُ وَيَسَّاهُنَّ وَوَقَّتَهُنَّ، وَغَسَقُ اللَّيْلِ انْتِصَافُهُ. ثُمَّ قال: ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾^٧ فهذه الخامسة^٨.

وقال في ذلك: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ ﴾ وَطَرَفَاهُ الْمَغْرِبُ وَالْغَدَاةُ ﴿ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ ﴾^٩ وهي صلاة العشاء الآخرة.

وقال: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ وهي صلاة الظهر، وهي أول صلاة صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ، وهي وسط صلاتين بالنهار^{٣٥٣}

١. أَخْبِرْنِي: ز، ق، ج: «فَأخْبِرْنِي» وفي هامشها كالمثبت.

٢. الصلوات: ب: «الصلاة». أ، ز، ق: - «من الصلوات».

٣. قال: ي، هامش «ج»: «فقال».

٤. نسخة بدل من «ق»: + «و».

٥. أ، ز: - «له». ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٦. ففيما: أ: «فما». ق: «فيما».

٧. الإسراء: ٧٨.

٨. الخامسة: ز: «الخمس» وبهامشها كالمثبت. ٩. هود عليه السلام: ١١٤.

١٠. وهي: ي: «فهي».

صلاة الغداة وصلاة العصر^١. وقال في بعض القراءة^٢: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ صلاة العصر وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ^٣ ﴿في صلاة^٤ الوُسْطَىٰ.

وقيل^٥: أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي سَفَرٍ، فَقَنَّتْ فِيهَا وَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَأُضِيفَ لِلْمُقِيمِ رَكْعَتَيْنِ، وَإِنَّمَا وُضِعَتِ الرُّكْعَتَانِ اللَّتَانِ أَضَافَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلْمُقِيمِ لِمَكَانِ الْخُطْبَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ، فَمَنْ صَلَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ فَلْيُصَلِّهَا^٦ أَرْبَعًا كَصَلَاةِ الظَّهْرِ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ.

[٦٠١-٢] وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل^٧: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾^٨ قال: مفروضاً.

[٦٠٢-٣] وقال عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أُثْرِيَ بِهِ أَمْرُهُ رَبُّهُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً، فَهَرَّ عَلَى النَّبِيِّ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ^٩: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ^{١٠}: بِخَمْسِينَ صَلَاةً. فَقَالَ^{١١}: اسْأَلْ^{١٢} رَبَّكَ التَّخْفِيفَ، فَإِنْ أُمِّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَسَأَلَ رَبَّهُ^{١٣} فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ^{١٤}:

١. صلاة الغداة وصلاة العصر: أ، ب: «صلاة العصر وصلاة الغداة».

٢. القراءة: هامش «ج»: «التفسير».

٣. أ، ط: «و»، هامش «ج»: «+ هي». وفي هامش «ط» بدون الواو.

٤. البقرة: ٢٣٨. ٥. صلاة: هامش «ج»: «الصلاة».

٦. وقيل: ب، ق، هامش «ج» و«ي»: «وقال». «ب» و«هاشها»: «+ قد». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. فليصلها: ب، ج، ز، ق: «فليصلهما» وفي هامشي «ب» و«ج» كالمثبت.

٨. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٩. النساء: ١٠٣. ١٠. ج: «+ له يا محمد».

١١. فقال: أ، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت. ١٢. فقال: ي: «قال».

١٣. أسأل: ي، أ، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «سأل».

١٤. هامش «ج»: «+ عز وجل». ١٥. ج: «له».

بأي شيء أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ فقال^١: بأربعين صلاة. فقال: اسأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فسأَل رَبَّهُ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّينَ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ^٢ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ^٣ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ (فَقَالَ: بِثَلَاثِينَ صَلَاةً. فَقَالَ: اسأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فسأَل رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّينَ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكَ رَبُّكَ؟)^٥ فَقَالَ: بِعَشْرِينَ صَلَاةً. فَقَالَ^٦: اسأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ^٧. فسأَل رَبَّهُ^٨ فَحَطَّ عَنْهُ عَشْرًا، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّينَ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ فقال^{١٠}: بِعَشْرٍ صَلَوَاتٍ. فقال^{١١}: اسأَلْ رَبَّكَ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَإِنِّي جِئْتُ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا افْتَرَضَ^{١٢} اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَأْخُذُوا بِهِ وَلَمْ يُقْبَلُوا^{١٣} عَلَيْهِ. فسأَل النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَحَقَّقَ عَنْهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّينَ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى^{١٤}

١. فقال: أ: «قال».

٢. اسأَل: أ، ب، ي، ق، هاشم «ج»: «سَل» وفي هامشي «ب» و «ق» كالمثبت.

٣. أ: - «لا يسألونه عن شيء».

٤. ب، أ، ز، ق: - «ابن عمران».

٥. اسأَل: ب، ق، ي، هاشم «ج»: «سَل» وفي هامشي «ب» كالمثبت.

٦. ي، ق، ز، ب: - «ابن عمران».

٧. ما بين القوسين سقطت من «أ».

٨. فقال: أ: «قال».

٩. فقال: ج: «قال» وبهامشها كالمثبت.

١٠. اسأَل: أ، ب، ق، ي، هاشم «ج»: «سَل» وفي هامشي «ب» كما في المتن.

١١. أ: - «ذلك».

١٢. ج، ي: + «عزَّ وَجَلَّ».

١٣. ط، نسخة بدل من «ي»: + «ابن عمران».

١٤. أَمَرَكَ رَبُّكَ فقال: ق: «أمر رَبُّكَ قال».

١٥. ج: + «له». وبدل «فقال» في «ي»: «قال».

١٦. اسأَل: ق، أ، ي، هاشم «ج»: «سَل».

١٧. افترض: هاشم «ي»: «فرض».

١٨. لم يُقْبَلُوا: ج، هاشم «ط»: «لم يُقْبَلُوا» وبهامشي «ج» كالمثبت.

١٩. ط، أ: + «ابن عمران».

عليه السلام، فقال له^١: يَا شَيْءُ أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ فقال: بخمس صلوات. فقال: اسأله^٢ رَبُّكَ التَّخْفِيفَ عَنْ أَمْتِكَ، فَإِنْ أَمْتِكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فقال: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي أَنْ أَعُودَ إِلَى رَبِّي. فجاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ.

وقال^٣ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: جَزَى اللَّهُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أُمْتِي خَيْرًا. وقال الصادق عليه السلام: جَزَى اللَّهُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنَّا خَيْرًا.

[٦٠٣-٤] وروي عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام أنه قال: سألتُ أَبِي سَيِّدَ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِي^٤، أَخْبِرْنِي عَنْ جَدِّنا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَأَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِخَمْسِينَ صَلَاةً، كَيْفَ لَمْ يَسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمْتِهِ^٥ حَتَّى قَالَ لَهُ^٦ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ^٧ التَّخْفِيفَ، فَإِنْ أَمْتِكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فقال: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَقْتَرِحُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا^٨ يُرَاجِعُهُ فِي شَيْءٍ يَأْمُرُهُ بِهِ^٩، فَلَمَّا سَأَلَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ وَصَارَ شَفِيعًا لِأُمْتِهِ إِلَيْهِ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَزِدَّ^{١٠} شَفَاعَةَ أَخِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَسَأَلَهُ التَّخْفِيفَ إِلَى أَنْ رَدَّهَا إِلَى^{١١} خَمْسِ صَلَوَاتٍ.

قال: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِي، فَلِمَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ^{١٢} يَسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ مِنْ

١. أ: «له».

٢. اسأله: أ، ي، ق، هامش «ج»: «سأل».

٣. وقال: ق: «فقال».

٤. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كما في المتن.

٥. ي، أ: «ابن عمران».

٦. أبه: ج: «أبه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. عن أمته: هامش «ج»: «على أمته».

٨. له: وردت في «ي» كنسخة بدل.

٩. فأسأله: أ، ب: «فسأله» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ولا: ط، ج، ز، هامش «ب» و«ي»: «فلا».

١١. به: ج: «رأه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أَنْ يَزِدَّ: ب، ق، ي، هامش «ج»: «زَدَّ». وفي هامشي «ق» و«ي» كالمثبت.

١٣. أ: «إلى».

١٤. أ: «لم».

خمس صلوات^١، وقد سأله موسى عليه السلام أن يَرْجِعَ إلى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَسْأَلَهُ^٢ التَّخْفِيفَ؟ فقال: يَا بُنَيَّ، أَرَادَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُحَصِّلَ لَأَمْتِهِ التَّخْفِيفَ مَعَ أَجْرِ خَمْسِينَ صَلَاةً لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَانِهَا﴾^٣ أَلَا تَرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا هَبَطَ إِلَى الْأَرْضِ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ^٤: إِنِّهَا خَمْسُ بِخَمْسِينَ ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^٥.

قال: فقلت له: يَا أَبَا، أَلَيْسَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَا يُوصَفُ بِمَكَانٍ؟ فقال: بلى، تَعَالَى اللَّهُ^٦ عَنِ ذَلِكَ غُلُوبًا كَبِيرًا. قلت: فَمَا مَعْنَى قَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ؟ فقال: مَعْنَاهُ مَعْنَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّئِينَ﴾^٧ وَمَعْنَى قَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾^٨ وَمَعْنَى قَوْلِهِ^٩ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾^{١٠} يَعْنِي حُجُّوا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ. يَا بُنَيَّ، إِنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُ اللَّهِ، فَمَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ فَقَدْ قَصَدَ إِلَى اللَّهِ، وَالْمَسَاجِدَ بِيُوتِ اللَّهِ، فَمَنْ سَعَى إِلَيْهَا فَقَدْ سَعَى إِلَى اللَّهِ^{١١} وَقَصَدَ إِلَيْهِ، وَالْمَصْلَى مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ فَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ لِلَّهِ^{١٢} تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِقَاعًا فِي سَمَوَاتِهِ، فَمَنْ عُرِجَ بِهِ إِلَى بُقْعَةٍ مِنْهَا^{١٣} فَقَدْ عُرِجَ بِهِ إِلَيْهِ، أَلَا تَسْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾^{١٤} وَيَقُولُ اللَّهُ^{١٥} عَزَّ وَجَلَّ فِي

١. أ: - «من خمس صلوات».

٢. يسأله: ي: «سأله».

٣. الأنعام: ١٦٠.

٤. أ، ز: - «ويقول لك»، ب، ج، ق، ي: - «لك». ووردت «ويقول» كنسخة بدل في «ب».

٥. ق: ٢٩.

٦. ز: - «الله».

٧. طه: ٨٤.

٨. الصفات: ٩٩.

٩. قوله: ب: «قول الله» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. الذاريات: ٥٠.

١١. ز، أ: - «منها».

١٢. فَإِنَّ لِلَّهِ: أ: «ولله».

١٣. ي: - «الله».

١٤. المعارج: ٤.

قصة عيسى ابن مريم عليهما السلام: ﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾^١ ويقول الله عز وجل: ﴿إِنِّي يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾^٢.

وقد أخرجت هذا الحديث مُسْنَدًا في كتاب المعارج^٣.

والصلاة في اليوم واللييلة إحدى وخمسون ركعة، منها الفريضة سبع عشرة ركعة: الظهر أربع ركعات، وهي أول صلاة فَرَضَهَا الله عز وجل، والعصر أربع ركعات، والمغرب ثلاث ركعات، والعشاء الآخرة أربع ركعات، والغداة ركعتان، فهذه سبع عشرة ركعة فريضة، وما سوى ذلك سُنَّة ونافلة، ولا تَتِمُّ الفرائض إلّا بها.

أما نافلة الظهرين^٤ فسِت عشرة^٥ ركعة، ونافلة المغرب أربع ركعات بعدها بِتَسْلِيمَتَيْنِ، وأما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جُلُوسٍ فَإِنَّهُمَا تُعَدَّانِ بِرَكْعَةٍ، فإن^٦ أَصَابَ الرَّجُلُ حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ يُذْرِكَ آخِرَ اللَّيْلِ وَيُصَلِّيَ الْوُتْرَ يَكُونُ قَدْ بَاتَ^٧ عَلَى الْوُتْرِ^[٣٥٤]، وإذا أَدْرَكَ آخِرَ اللَّيْلِ صَلَّى الْوُتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ اللَّيْلِ.

[٦٠٤-٥] وقال النبي صلى الله عليه وآله: من كان يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَبْيِغُنَّ

إِلَّا بَوْتَرٍ^٨.

وصلاة الليل ثمان^٩ ركعات، والشَّفْع ركعتان، والوتر ركعة^[٣٥٥]^{١٠}، وركعتا الفجر، فهذه إحدى وخمسون ركعة. ومن أَدْرَكَ آخِرَ اللَّيْلِ صَلَّى الْوُتْرَ مَعَ صَلَاةِ

١. النساء: ١٥٨.

٢. أ: - «اللَّهُ».

٣. فاطر: ١٠.

٤. المعارج: هامش «ج»: «المعراج».

٥. فرضها: هامش «ي»: «فرضه».

٦. سبع عشرة: هامش «ق»: «سبعة عشر».

٧. الظهرين: ز، أ: «الظهر». ج: «الظهر والعصر» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فسِت عشرة: ز، ب: «فستة عشر» وفي هامشها كما في المتن. وقد ذكرنا في «ق» معاً.

٩. فإن: هامش «ج»: «فإذا».

١٠. بات: هامش «ب» و «ق»: «مات».

١١. المراد من الوتر هاهنا: الوتيرة.

١٢. ثمان: ي، ج: «ثمان» وفي هامشها كالمثبت. ق: «ثمانية».

١٣. ز: - «و الوتر ركعة» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٢٠٨..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الليل لم يُعَدَّ الركعتين من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئاً، وكانت الصلاة له^١ في اليوم واللييلة خمسين ركعة، وإنما صارت خمسين ركعة لأنَّ ساعات الليل اثنتا عشرة^٢ ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة^٣ ساعة^٤، وفيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ساعة^(١٣٥)، فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين.

[٦٠٥-٦٠٦] وقال زُرارة بن أعين: قال أبو جعفر^٥ عليه السلام: كان الذي فَرَضَ الله عز وجل على العباد عشر ركعات^٦ وفيهنَّ القراءة، وليس فيهنَّ وَهْمٌ - يعني سَهْواً، فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعاً وفيهنَّ السَّهْوُ، وليس فيهنَّ القراءة^٧، فن شَكَّ في الأولتين^٨ أعادَ حتَّى يحفظَ^٩ ويكونَ على يقينٍ، ومن شَكَّ في الأخيرتين^{١٠} عَمِلَ بالوَهْمِ.

[٦٠٦-٧] وقال زُرارة والفضيل^{١١}: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: رأيتَ قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾^{١٢}؟ قال: يعني كتاباً مفروضاً، وليس يعني وقتَ فَوْتِهَا إن جازَ ذلك الوقت ثمَّ صَلَّاهَا لم تكن صلاةً^{١٣} مُؤَدَّاةً^{١٤}، ولو كان ذلك كذلك لَهَلَكَ سليمان بن داود عليهما السلام حين صَلَّاهَا بغير وقتها، ولكنَّه^{١٥}

١. ز: - «اله» ووردت في «ج» كنسخة بدل.

٢. اثنتا عشرة: ز، ب، ق: «اثنا عشر» وفي هامشها كالمثبت.

٣. اثنتا عشرة: ب، ز، ق، هامش «ي»: «اثنا عشر».

٤. ز: - «ساعة». ٥. هامش «ج»: + «الباقر».

٦. ركعات: هامش «ج»: «صلوات». ٧. القراءة: أ، ق، ي، هامش «ب» و«ج»: «قراءة».

٨. الأولتين: ق: «الأولين» وذكرت في «ي» بالصورتين معاً.

٩. يحفظ: ب: «يحفظه» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. الأخيرتين: هامش «ج»: «الأخريين». أ: «الأخرتين».

١١. الفضيل: أ، ز، ق، ب: «الفضل» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. النساء: ١٠٣. ١٣. صلاة: ز: «الصلاة».

١٤. ب، ز، ي: - «و». وورد في «ج» كنسخة بدل.

١٥. ولكنَّه: ي: «ولكن» وفي هامشها كالمثبت.

متى ما^١ ذَكَرَهَا صَلَّاهَا.

قال مصنفُ هذا الكتاب رحمه الله^٢: إِنَّ الْجُهَالَ مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ يَزْعُمُونَ أَنَّ سُلَيْمَانَ^٣ عليهما السلام اشْتَغَلَ ذات يوم بِعَرْضِ الْحَيْلِ حَتَّى تَوَارَتْ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَدِّ الْحَيْلِ وَأَمَرَ بِضَرْبِ سُوقِهَا^٤ وَأَعْنَاقِهَا وَقَتْلِهَا، وَقَالَ: إِنَّمَا شَغَلْتَنِي عَنْ ذِكْرِ رَبِّي^٥! وليس كما يقولون، جَلَّ نَبِيُّ اللَّهِ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْفِعْلِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِلْحَيْلِ ذَنْبٌ فَيَضْرِبُ^٦ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا، لِأَنَّهُمَا لَمْ تَعْرِضْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ وَلَمْ تَشْغَلْهُ، وَإِنَّمَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِهَائِمٍ غَيْرِ مُكَلَّفَةٍ. والصحيح في ذلك:

[٨-٦٠٧] ما روي عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَرَضَ عَلَيْهِ ذات يومٍ بِالْعَشِيِّ الْحَيْلُ، فَاشْتَغَلَ^٧ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتْ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ، فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: رُدُّوا الشَّمْسَ عَلَيَّ حَتَّى^٨ أَصَلِّيَ صَلَاتِي فِي وَقْتِهَا. فَرَدُّوْهَا، فَقَامَ^٩ فَسَحَّ سَاقِيَهُ وَعُنُقَهُ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ فَاتَتْهُمْ الصَّلَاةُ مَعَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَكَانَ ذَلِكَ وَضَوْءَهُمَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ قَامَ^{١٠} فَصَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ^{١١} غَابَتِ الشَّمْسُ وَطَلَعَتِ النُّجُومُ، وَ^{١٢} ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِبَادُ، فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ، رَدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ^{١٣}.

١. ق، ز، ي: - «ما».

٢. ط، ز، ج: - «رحمه الله».

٣. ب، نسخة بدل من «ي»: + «ابن داود».

٤. سوقها: أ: «سُوقُهَا».

٥. أ: + «عزَّ وجلَّ».

٦. فيضرب: ق: «فَضْرَبَ».

٧. فاشتغل: ز: «واشغل».

٨. أ: - «حتى».

٩. فقام: ب، هامش «ي»: + «فطفق». ج: «فطفق فقام».

١٠. قام: ز: «قال».

١١. فرغ: ي، هامش «ج»: «سَلِمَ» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٢. ط، أ: - «و».

١٣. ص: ٣٠ - ٣٣.

وقد أخرجَ هذا الحديث^١ مُسْنَدًا في كتاب الفوائد.

[٦٠٨-٩] وقد روي: أَنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى رَدَّ الشَّمْسَ على يُوشَعَ بن نُون وصِيَّ

موسى عليه السلام حتَّى صَلَّى الصَّلَاةَ التي فاتَتْه في وقتها.

[٦٠٩-١٠] وقال النبي صَلَّى الله عليه وآله: يكون في هذه الأُمَّة^٢ كُلُّ ما كان في

بني إِسرائيل حَدَوُ النَّعْلِ بالنَّعْلِ وَحَدَوُ^٣ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ^[٣٥٧].

وقال^٤ عز وجل: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾^٥ وقال

عز وجل: ﴿وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾^٦. فَجَرَتْ هذه السُّنَّةُ في رَدِّ الشَّمْسِ على أمير

المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام في هذه الأُمَّة، رَدَّ اللَّهُ عليه الشَّمْسَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً

في أَيَّامِ رسولِ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وآله، ومَرَّةً بعد وفاته صَلَّى الله عليه وآله.

أما في أَيَّامه^٧ صَلَّى الله عليه وآله:

[٦١٠-١١] فروي عن أسماء بنت عُمَيْسٍ أَنها قالت: بيَّنا^٨ رسولَ اللَّهِ^٩ صَلَّى الله

عليه وآله نائمٌ ذاتَ يومٍ ورأسُهُ في حِجْرِ عليّ عليه السلام ففاتَتْه العصر حتَّى غابَتْ

الشَّمْسُ، فقال: اللَّهُمَّ إِنَّ عَلِيًّا كانَ في طاعتِكَ وطاعةِ رسولِكَ، فازدُدْ عليه الشَّمْسُ.

قالت أسماء: فرأيتها واللَّهِ غَرَبَتْ ثُمَّ طَلَعَتْ بعد ما غَرَبَتْ، ولم يَبْقَ جَبَلٌ ولا أرضٌ

إلا طَلَعَتْ عليه حتَّى قامَ عليّ عليه السلام فتوضَّأَ وصَلَّى، ثُمَّ غَرَبَتْ.

وأما بعد وفاة النبي صَلَّى الله عليه وآله:

١. الحديث: ي: «الخبر» وفي هامشها كالمثبت.

٢. هذه الأُمَّة: ي: «أمتي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز، ق: - «حدو». ٤. ب، ق، ي: + «اللَّهِ».

٥. الفتح: ٢٣. ٦. الإسراء: ٧٧.

٧. أَيَّامه: هامش «ج»: «أَيَّام حياته».

٨. بيئنا: أ، ق، هامشا «ب» و«ي»: «بيئنا» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٩. رسول الله: ي: «النبي» وبهامشها كالمثبت. ١٠. أ: - «و».

[٦١١-١٢] فَإِنَّهُ^١ روي عن جُوَيْرِيَّةَ بن مُسْهِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مع أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب^٢ عليه السلام من قَتْل^٣ الخوارج حتّى إذا قَطَعْنَا في^٤ أرض بابل [٣٥٨] حَضَرَتْ^٥ صلاة العصر، فنَزَلَ أمير المؤمنين عليه السلام ونَزَلَ الناسُ، فقال عليّ عليه السلام^٦: أُمَيَّا الناس، إِنَّ هذه أرضُ ملعونةٌ قد عَذَّبَتْ في الدهر ثلاث مَرَّاتٍ - وفي خبرٍ آخر: مَرَّتَيْنِ^٧ وهي^٨ تَتَوَقَّعُ الثالثة - وهي إحدى^٩ الْمُؤْتَفِكَاتِ [٣٥٩]، وهي أَوَّلُ أرضٍ عُبِدَ فيها وَتَنٌ، وإِنَّه لا يَحِلُّ لِنَبِيٍّ ولا لوصيٍّ^{١٠} نَبِيٌّ أَنْ يُصَلِّيَ فيها، فن أرَادَ منكم^{١١} أَنْ يُصَلِّيَ فليُصَلِّ. فَمَالَ الناسُ عن جَنَّتِي الطريق يُصَلُّونَ وَرَكِبَ هو عليه السلام بَعْلَةً رسول الله صلى الله عليه وآله ومَضَى.

قال جُوَيْرِيَّةُ: فقلت: واللَّهِ لَأَتَبَعَنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ولَأَقْلِدَنَّه صلاتي اليوم، فمَضَيْتُ خلفه، فوالله ما جُرْنَا جِسْرَ سُوراء [٣٦٠] حتّى غَابَتِ الشمسُ فَشَكَّكْتُ، فالتفتَ إِلَيَّ وقال^{١٢}: يا جُوَيْرِيَّةُ^{١٣}، أَشَكَّكْتُ؟ فقلت^{١٤}: نعم يا أمير المؤمنين. فنزل^{١٥} عليه السلام عن^{١٦} ناحيةٍ فتوضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَتَطَّقَ بكلامٍ لا أَحْسِنُهُ^{١٧} إِلَّا كَأَنَّهُ بالعِبرانيّ^{١٨}.

-
١. فَإِنَّهُ: هامش «ي»: «إِنَّهُ».
 ٢. ابن أبي طالب: وردت في «ي» كنسخة بدل.
 ٣. قتل: أ: «قَبِل».
 ٤. في: وردت كنسخة بدل في «ج».
 ٥. نسخة بدل من «ج»: + «الصلاة». ي: + «وقت».
 ٦. أ: - «عليّ عليه السلام».
 ٧. مَرَّتَيْنِ: ب: «أَنَّهَا مَرَّتَانِ» وبهامشها كالمثبت. ج: «إِنَّهَا مَرَّتَيْنِ». أ: - «مَرَّتَيْنِ».
 ٨. وهي: ز، هامش «ج»: «وَأَنَّهَا».
 ٩. إحدى: ز، ج: «أحد». وفي هامشها كالمثبت.
 ١٠. لوصيٍّ: أ، ب: «وصيٍّ» وفي هامشها كالمثبت.
 ١١. ز، أ: - «منكم».
 ١٢. ١٢. وقال: ق: «فقال».
 ١٣. نسخة بدل من «ي»: + «قلت نعم قال».
 ١٤. فقلت: ي، ج: «قلت» وفي هامشها كالمثبت.
 ١٥. فنزل: أ، ب: «ونزل» وبهامشها كالمثبت. ١٦. أ، ج: - «عن» وورد في «ي» كنسخة بدل.
 ١٧. لا أَحْسِنُهُ: ب، ج، ي: «لا أَحْسِبُهُ» وفي هامشي «ب» و«ج» كالمثبت، ووردت في «ق» بالصورتين معاً.
 ١٨. بالعِبرانيّ: أ، ق: «العبرانيّ» وفي هامشها كالمثبت.

ثم نادى الصلاة، فَظَلَّوْهُ وَاللَّهُ إِلَى الشَّمْسِ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ جَبَلَيْنِ لَهَا صَرِيرٌ^(١٣١)،
فَصَلَّى^١ الْعَصْرَ وَصَلَّيْتُ^٢ مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ صَلَاتِنَا عَادَ اللَّيْلُ كَمَا كَانَ. فَالْتَفَتَ إِلَيَّ
وَقَالَ^٣: يَا جُؤَيْرِيَّةُ مِنْ مُسْهِرٍ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾^٤
وَإِنِّي^٥ سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ، فَرَدَّدَ عَلَيَّ الشَّمْسَ.

وروي أَنَّ جُؤَيْرِيَّةَ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: أَنْتَ^٦ وَصِيَّ نَبِيِّ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

[١٣-٦١٢] وقال سليمان بن خالد للصديق عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَخْبِرْنِي عَنْ
الْفَرَائِضِ الَّتِي فَرَضَ^٧ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ^٨ مَا هِيَ؟ قَالَ^٩: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ^{١٠} الْحَقِّ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحِجُّ الْبَيْتِ،
وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْوَلَايَةِ. فَمَنْ أَقَامَهُنَّ وَسَدَّدَ وَقَارَبَ^(١٣٢) وَاجْتَنَّبَ^{١١} كُلَّ
مَنْكَرٍ^{١٢} دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[١٤-٦١٣] وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا يَتَوَسَّلُ^{١٣} بِهِ الْمُتَوَسِّلُونَ
الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ^{١٤}، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فَإِنَّهَا الْفِطْرَةُ،
وَإِقَامُ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا الْمِلَّةُ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّوْمِ فَإِنَّهُ

١. فصلَّى: ق، ب: «وَصَلَّى» وبهامشها كالمثبت.

٢. وَصَلَّيْتُ: ب: «فَصَلَّيْتُ» وفي هامشها كما في المتن.

٣. وَقَالَ: أ، ب، ق، ز، ي: «فَقَالَ» وفي هامشها كالمثبت.

٤. الْوَاقِعَةُ: ٧٤. ٥. وَإِنِّي: هامش «ب»: «وَاللَّهُ إِنِّي».

٦. ز، أ، ي: - «أَنْتَ».

٧. فَرَضَ: ي، هامش «ب» و«ق»: «افترض». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٨. الْعِبَادَ: ب: «عباده» وفي هامشها كالمثبت. ٩. قَالَ: ج: «فَقَالَ» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. الصَّلَاةَ: أ، ز، ب، ق، ج: «الصلاة» وبهامشها كالمثبت.

١١. نسخة بدل كُلِّ مِنْ «ج» و«ق» و«ي»: «+ مِنْ».

١٢. مَنْكَرٌ: أ، ب، ز، ق، ي، هامش «ط»: «مُسْكَرٌ» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. يَتَوَسَّلُ: أ: «تَوَسَّلُ». ١٤. وَرَسُولِهِ: ز، هامش «ق» و«ي»: «وَالرَّسُولُ».

جُئْتُ من عذابه، وَحِجَّ الْبَيْتَ فَإِنَّهُ مُنْفَاةٌ^١ لِلْفَقْرِ وَمَذْحَضَةٌ^٢ لِلذَّنْبِ، وَصَلَّةُ الرَّحْمِ فَإِنَّهَا مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ^٣ مُنْسَاءَةٌ^٤ فِي الْأَجْلِ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ فَإِنَّهَا تُطْفِئُ^٥ الْخَطِيئَةَ وَتُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّهَا تَذْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ وَتَقِي مَصَارِعَ الْهَوَانِ. أَلَا فَإِذَا فَاضَدُّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ^٥ مَعَ الصَّادِقِينَ، وَجَانِبُوا الْكَذِبَ فَإِنَّهُ يُجَانِبُ^٦ الْإِيمَانَ. أَلَا إِنَّ الصَّادِقَ^٧ عَلَى شَفَا مَنَاجَاةٍ وَكَرَامَةٍ. أَلَا إِنَّ الْكَاذِبَ عَلَى شَفَا مَخْزَاةٍ وَهَلَكَةٍ. أَلَا وَقُولُوا خَيْرًا تُعْرِفُوا بِهِ، وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ، وَأَدُّوا^٨ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اسْتَمَنَكُمْ، وَصَلُّوا أَرْحَامًا مَنْ قَطَعَكُمْ، وَغُودُوا بِالْفَضْلِ عَلَى مَنْ حَرَمَكُمْ^٩. [١٣٥].

[١٥-٦١٤] وَرَوَى عَنْ مَعْمَرٍ^٩ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا جِئْتَ بِالْخَمْسِ الصَّلَوَاتِ^{١٠} لَمْ تُسْأَلْ عَنْ صَلَاةٍ، وَإِذَا جِئْتَ بِصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ تُسْأَلْ عَنْ صَوْمٍ.

[١٦-٦١٥] وَرَوَى عَنْ عَائِذِ الْأَحْمَسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ، فَبَدَأَنِي^{١١} فَقَالَ: إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِالصَّلَوَاتِ^{١٢} الْخَمْسِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَاهُنَّ.

[١٧-٦١٦] وَرَوَى عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ صَدَقَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا

١. منفاة: أ، ب: «منفاة». ٢. في المال: هامش «ي»: «للمال». ط: + «و».

٣. تطفيئ: ي: «تكفر» وفي هامشها كالمثبت.

٤. الله: أ، ي، هامش «ج»: «الرب» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. ي: + «تعالى». ٦. يجانب: أ: «مجانِب».

٧. الصادق: ب: «الصادقين» وبهامشها كالمثبت.

٨. أدُّوا: هامش «ي»: «ردُّوا».

٩. وروى عن معمر: أ، ب: «وروى معمر» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. الصلوات: أ، ق، هامش «ي»: «صلوات». ١١. فبدأنِي: هامش «ب»: «فبدأ».

١٢. بالصلوات: ق، ج: «بالصلاة» وفي هامشها كالمثبت.

بِالْزَانِي لَا تُسَمِّيهِ^١ كَافِرًا وَتَارِكُ الصَّلَاةَ تُسَمِّيهِ^٢ كَافِرًا؟ وَمَا الْحِجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ:
لَأَنَّ الزَّانِي وَمَا أَشَبَّهُهُ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِمَكَانِ الشَّهْوَةِ لِأَنَّمَا تَغْلِبُهُ، وَتَارِكُ الصَّلَاةَ
لَا يَتَرَكُهَا إِلَّا اسْتِخْفَافًا بِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَحِدُّ الزَّانِي بِأَيِّ الْمَرْأَةِ إِلَّا وَهُوَ مُسْتَلَذُّ
لَا تِيَانَهُ^٤ إِنَّمَا هُوَ قَاصِدٌ إِلَيْهَا، وَكُلُّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ قَاصِدًا لَتَرْكِهَا فَلَيْسَ يَكُونُ قَضَاهُ
لَتَرْكِهَا لِلذَّئِةِ^٥، فَإِذَا نُفِيتِ^٦ الذَّئِةُ وَقَعَ الاسْتِخْفَافُ، وَإِذَا وَقَعَ الاسْتِخْفَافُ وَقَعَ الْكَفْرُ.
[١٦٧-١٨] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^٧ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَيْسَ مِنِّي مَنْ اسْتَحَفَّ
بِصَلَاتِهِ^٨، لَا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضُ لَا وَاللَّهِ^٩، لَيْسَ مِنِّي مَنْ شَرِبَ^{١٠} مُسْكِرًا، لَا يَرِدُ
عَلَيَّ الْحَوْضُ لَا وَاللَّهِ.

[١٦٨-١٩] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ^{١١} شَفَاعَتَنَا لَا تَنَالُ مُسْتَحَفًّا بِالصَّلَاةِ.
[١٦٩-٢٠] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَتَقَى^{١٢} عَلَى تَوْبِهِ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ
لِلَّهِ اكْتِسَى^(٣٦٦).

[١٦٢٠-٢١] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
الصَّلَاةَ وَسَنَّ^{١٣} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَشْرَةَ أَوْجُهٍ: صَلَاةُ السَّفَرِ، وَصَلَاةُ
الْحَضَرِ، وَصَلَاةُ الْخَوْفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، وَصَلَاةُ كُشُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَصَلَاةُ
الْعِيْدَيْنِ، وَصَلَاةُ الاسْتِسْقَاءِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ.

١. لَا تُسَمِّيهِ: أ. ج. ق.: «لَا نَسَمِيهِ».
٢. تَسَمِّيهِ: ج. أ.: «نَسَمِيهِ».
٣. لِأَنَّ: أ. ق.: «إِنَّ».
٤. لَاتِيَانَهُ: ج.: «بَاتِيَانَهُ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.
٥. الذَّئِةُ: أ. هامش «ج»: «الذَّئِةُ».
٦. نُفِيتِ: ج.: «نُفِتَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.
٧. رَسُولُ اللَّهِ: ي.: «النَّبِيِّ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.
٨. بِصَلَاتِهِ: ي.: «بِالصَّلَاةِ» وَفِي هَامِشِهَا: «بِصَلَاةٍ» وَ«بِصَلَاتِهِ».
٩. نَسَخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ج»: «+ وَ».
١٠. شَرِبَ: ز. ي. هَامِشًا «ج» وَ«ق»: «يَشْرَبُ».
١١. أ.: «- إِنَّ».
١٢. أَتَقَى: ز. هَامِش «ج»: «أَلْقَى» وَفِي هَامِشِهَا أَيْضًا: «أَبْقَى».
١٣. وَسَنَّ: هَامِش «ب»: «وَبَيَّنَّ».

[٢٢١-٢٢٢] وقال الصادق عليه السلام: السجود على الأرض فريضة، وعلى غير الأرض سنة.

[١-٦٢٢] قال رسول الله^١ صلى الله عليه وآله: الصلاة ميزان^٢، فمن^٣ وفى^(١٣٧) استوفى. يعني بذلك أن يكون ركوعه مثل سجوده، ولَبَّئْهُ^٤ فى الأولى والثانية سواء^٥، ومن وفى بذلك استوفى الأجر^(١٣٨).

[٢-٦٢٣] وقال الصادق عليه السلام: إن طاعة الله عز وجل خِدْمَتُهُ فى الأرض، وليس شيء من خِدْمَتِهِ يَعْدِلُ^٦ الصلاة، فَمَنْ نَحَّمَ نَادَتْ الملائكة^٧ زكريّا عليه السلام وهو قائم يُصَلِّي فى المِحْرَابِ.

[٣-٦٢٤] وقال النبي صلى الله عليه وآله: ما من صلاةٍ يَخْضُرُ وقتها إلا نادى ملكٌ بين يدي الناس: أيها الناس، قُومُوا إلى نيرانكم التي أوقدْتُمُوهَا على ظهوركم فأطفئوها بصلاتكم.

[٤-٦٢٥] ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس^٨ من أصحابه، فقال: تَذُرُونَ ما قال ربُّكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال^٩: إن ربكم يقول:

١. رسول الله: ي: «النبي». ٢. فمن: أ: «من».

٣. أ: - «ولبئته». وبدلها فى هامش «ي»: «ولفظه».

٤. سواء: هامش «ب» و«ج»: «سوى». ٥. يعدل: ق: «تعديل».

٦. ب. نسخة بدل من «ق»: «+ يا». ٧. ناس: ي، هامش «ج»: «أناس».

٨. قال: ج، هامش «ب»: «فقال».

إِنَّ^١ هذه الصلوات الخمس^٢ المفروضات مَنْ صَلَّاهُنَّ لَوَقْتَهُنَّ وَحَافِظَ عَلَيْهِنَّ لَقِيْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عِنْدِي عَهْدٌ أُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّهِنَّ لَوَقْتَهُنَّ وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَذَٰكَ^٣ إِلَيَّ؛ إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ.

[٥-٦٢٦] وَقَالَ الصَّادِق عَلَيْهِ السَّلَام: أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ عَلَى^٤ الصَّلَاةِ^٥، فَإِذَا قُبِلَتْ^٦ قُبِلَ مِنْهُ^٧ سَائِرَ عَمَلِهِ، وَإِذَا رُدَّتْ عَلَيْهِ رُدَّ عَلَيْهِ^٨ سَائِرَ عَمَلِهِ.

[٦-٦٢٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام: إِنْ الْعَبْدُ إِذَا صَلَّى الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا ارْتَفَعَتْ بَيَاضُ نَفْيَةٍ تَقُولُ: حَفِظْتَنِي حَفِظَكَ اللَّهُ، وَإِذَا لَمْ يُصَلِّهَا لَوَقْتِهَا وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا ارْتَفَعَتْ^٩ سُودَاءُ مُظْلِمَةٍ تَقُولُ: ضَيَّعْتَنِي ضَيَّعَكَ اللَّهُ.

[٧-٦٢٨] وَقَالَ الصَّادِق عَلَيْهِ السَّلَام: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾^{١٠}.

[٨-٦٢٩] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَام: مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ شِيعَتِنَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اكْتَنَفَتْهُ بَعْدِدِ مَنْ خَالَفَهُ مَلَائِكَةٌ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ، وَ^{١١}يَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ.

[٩-٦٣٠] وَرَوَى عَنِ الصَّادِق عَلَيْهِ السَّلَام: صَلَاةٌ فَرِيضَةٌ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِينَ حَجَّةً، وَحَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ بَيْتٍ مَمْلُوءٍ^{١٢} ذَهَبًا يُتَصَدَّقُ مِنْهُ حَتَّى يَفْنَى.

١. ز، أ: - «إِنَّ» وَوَرَدَتْ فِي «ق» وَ«ي» كَنَسْخَةٍ بَدَلَ.

٢. الْخُمْسُ: وَرَدَتْ فِي «ي» كَنَسْخَةٍ بَدَلَ. ٣. فَذَٰكَ: هَامِش «ج»: «فَذَٰلِكَ».

٤. عَلَى: هَامِش «ج»: «عَنْ». وَلَمْ تَرِدْ فِي «أ» وَ«ي».

٥. الصَّلَاةُ: ب: «الصلوات» وَبِهَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

٦. ق، ي، هَامِش «ج»: «+ مِنْهُ». ٧. أ، ب، ج، ز، ي: - «مِنْهُ».

٨. أ: - «عَلَيْهِ» وَوَرَدَتْ فِي «ج» كَنَسْخَةٍ بَدَلَ.

٩. ارْتَفَعَتْ: أ، ج، هَامِش «ب» وَ«ق»: «رَجَعَتْ عَلَيْهِ» وَفِي هَامِش «ج» كَالْمُثَبِّتِ. وَفِي «ي»: «رَجَعَتْ».

١٠. الْعَلَقُ: ١٩. ١١. أ: - «خَلْفَهُ وَ».

١٢. مَمْلُوءٌ: ب: «مَمْلُوءٌ». أ: «مِلْءٌ».

[١٠-٦٣١] وقال^١ عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَالْكَسَلَ فَإِنَّ رَبَّكُمْ رَحِيمٌ يَشْكُرُ الْقَلِيلَ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّيَ^٢ الرُّكْعَتَيْنِ يُرِيدُ بِهِمَا وَجَهَ اللَّهِ تَعَالَى فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ، وَإِنَّهُ لَيَتَصَدَّقُ بِدِرْهِمٍ^٣ تَطَوُّعاً يُرِيدُ بِهِ وَجَهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِنَّهُ لَيَصُومُ الْيَوْمَ^٤ تَطَوُّعاً يُرِيدُ بِهِ وَجَهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ.

[١١-٦٣٢] وقال الصادق عليه السلام: لَا تَجْتَمِعُ^٥ الرُّغْبَةُ وَالرُّهْبَةُ^(٣٩) فِي قَلْبٍ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَإِذَا صَلَّيْتَ فَأَقْبِلْ بِقَلْبِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُقْبَلُ بِقَلْبِهِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي صَلَاتِهِ وَدَعَائِهِ إِلَّا أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ^٦ بِقُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيْهِ، وَأَيَّدَهُ مَعَ مَوَدَّتِهِمْ إِيَّاهُ بِالْجَنَّةِ.

[١٢-٦٣٣] وقال رسول الله^٨ صلى الله عليه وآله: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَبْوَابُ الْجَنَانِ وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَطُوبَى لِمَنْ رَفَعَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ عَمَلٌ صَالِحٌ.

[١٣-٦٣٤] وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن أفضل ما يَقَرَّبُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَى رَبِّهِمْ وَأَحَبُّ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا هُوَ؟ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئاً بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ:

﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ﴾^٩.

[١٤-٦٣٥] وَأَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ. فَقَالَ لَهُ: أَعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ.

[١٥-٦٣٦] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لِلْمُصَلِّيِ ثَلَاثُ

١. ي: + «الصادق». ٢. فَإِنَّ: أ: «إِنَّ».

٣. لَيُصَلِّي: ب، ز، ق، ج: «يُصَلِّي» وفي هامشها كالمثبت.

٤. لَيَتَصَدَّقُ بِدِرْهِمٍ: أ، ب، ج، ز، ق: «يَتَصَدَّقُ بِالدِّرْهِمِ». وفي هامشي «ج» و«ق»: «لَيَتَصَدَّقُ بِالدِّرْهِمِ».

٥. ز: - «اليوم» ووردت في «ي» كنسخة بدل. ٦. لَا تَجْتَمِعُ: ز، ق، ي: «لَا يَجْتَمِعُ».

٧. أ: - «عليه» ووردت في «ي» كنسخة بدل. ٨. رسول الله: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٩. مريم عليها السلام: ٣١.

خِصَال: إذا هو قَامَ^١ في صلاته حَفَّتْ به الملائكةُ من قَدَمَيْهِ إلى أعنانِ السماءِ^(٣٧٠)،
وَيَتَنَازَرُ^٢ البرُّ عليه من أعنانِ السماءِ إلى مَفْرَقِ^٣ رأسه، وملك مُوَكَّلٌ به يُنادي: لو يَعْلَمُ
المصلي مَن يُناجي ما انْفَتَلَ^(٣٧١).

[٦٣٧-١٦] وقال أبو الحسن الرضا عليه السلام: الصلاة قُرْبَانُ كُلِّ تَقِيٍّ.

[٦٣٨-١٧] وقال الصادق عليه السلام: أَحَبُّ الأَعْمَالِ إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الصلاة، وهي
آخِرُ وَصَايَا الأنبياء عليهم السلام، فما أَحْسَنَ من الرجل أنْ يَغْتَسِلَ^٤ أو يَتَوَضَّأَ^٥ فَيُسَبِّحَ^٥
الوضوء، ثُمَّ يَتَنَحَّى حيث لا يَرَاهُ أَنِيسٌ^٦ (٣٧٢) فَيُشْرِفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عليه وهو رَاكِعٌ أو^٧
ساجدٌ. إِنَّ العبدَ إِذَا سَجَدَ فَأُطَالَ^٨ السجودَ نادى إبليسُ: يَا وَيْلَاهُ^٩! أَطَاعُوهُ^{١٠}
وَعَصَيْتُ، وَسَجَدُوا وَأَبَيْتُ.

[٦٣٩-١٨] وقال رسول الله^{١١} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلُهُ: مثل الصلاة مثل عَمُودِ
الْفُسْطَاطِ، إِذَا ثَبَتَ الْعَمُودُ ثَبَتَ^{١٣} الْأُتُنَابُ والأوتاد والغِشَاءُ^{١٤}، وَإِذَا انْكَسَرَ الْعَمُودُ
لَمْ يَنْفَعِ وَتَدَّ وَلَا طُنْبُ^{١٥} وَلَا غِشَاءٌ.

[٦٤٠-١٩] وقال عليه السلام: إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ فِيكُمْ كَمَثَلِ السَّرِيِّ - وهو النَّهْرُ - عَلَى
بَابٍ أَحَدَكُمْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ يَغْتَسِلُ مِنْهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ^{١٦} يَبْقَ الدَّرَنُ

١. قام: ز، ق، ب: «قام» وفي هامشها كالمثبت.

٢. يتناثر: أ: «تناثرت».

٣. مفرق: هامش «ي»: «قَرْن».

٤. فيسبغ: ز، هامش «ج»: «فليسبغ».

٥. أنيس: هامش «ب»: «إنس». هامش «ج»: «إنسي».

٦. أو: ز، ق، ي: «و».

٧. فأطال: ي، ج: «وأطال».

٨. أطاعوه: أ، ج: «أطاعوا» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ويلاه: هامش «ج»: «ويله».

١٠. ق: + «إنما».

١١. رسول الله: ي: «النبي».

١٢. ثبتت: كَلَّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «ثبت».

١٣. الغشاء: أ: «الرشاء» وكذا في الآتي!

١٤. وتد ولا طنْب: ي: «طنْب ولا وتد».

١٥. فلم: هامش «ج» و«ي»: «فكم».

مع^١ الغسل خمس مرّات، ولم^٢ تَبْقَ^٣ الذنوبُ مع^٤ الصلاة خمس مرّات.
[٢٠-٦٤١] وقال الصادق عليه السلام: من قَبِلَ اللهَ منه^٥ صلاةً واحدةً لم يُعَذِّبْهُ، ومن قَبِلَ اللهَ له^٦ حسنةً لم يُعَذِّبْهُ.

[٢١-٦٤٢] وقال^٧ عليه السلام: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من حَبَسَ نفسه على صلاة فريضة يَنْتَظِرُ وقتها فصلاًها^٨ في أول وقتها فأَتَمَّ ركوعتها وسجودها وخشوعها، ثُمَّ تَجَدَّدَ الله عز وجلَّ وعَظَّمَهُ وحَمَدَهُ حتَّى يَدْخُلَ وقتُ صلاةٍ أُخرى^٩ لم يَلْغُ بينهما^(١٠٣) كَتَبَ الله له كأجر الحاج^{١٠} الْمُعْتَمِرِ، وكان من أهلِ عِلِّيِّينَ.
وقد أَخْرَجْتُ هذه الأخبار مُسَنِّدة مع ما رُوِيَ في معناها في كتاب فضائل الصلاة.

١. مع: كلّ النسخ عدا «ط»: «على».

٢. ولم: هامش «ج»: «وكم».

٣. لم تَبْقَ: كلّ النسخ عدا «ج» و«ط»: «لم يبق» وقد وردت بالياء والتاء معاً في «أ».

٤. مع: في كلّ النسخ عدا «ط»: «على».

٥. منه: أ، هامش «ي»، ب، ج، ق: «له» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٦. له: هامش «ج»: «منه».

٧. ي: + «الصادق».

٨. فصلاًها: ق: «وصلاًها».

٩. صلاة أخرى: ب، ز، هامش «ج»: «الصلاة الأخرى».

١٠. أ، ط: + «و».

باب علة وجوب خمس صلوات^١ في خمس مواقيت

[١-٦٤٣] روي عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه قال : جاء نَفَرٌ من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن^٢ مسائل، فكان ممّا^٣ سأله أنه قال^٤: أخبرني عن الله عز وجل لأي شيء فَرَضَ الله عز وجل هذه الخمس الصلوات^٥ في خمس مَوَاقِيتَ على أُمَّتِكَ في ساعات الليل والنهار؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: إِنَّ الشَّمْسَ عند الزَّوَالِ لها حَلَقَةٌ تَدْخُلُ فيها^٦ (٣٧٤)، فإذا دَخَلَتْ فيها زالت الشمس، فَيَسْبُحُ كُلُّ شَيْءٍ دون العرش بحمد ربّي جلّ جلاله، وهي^٧ (٣٧٥) الساعة التي يُصَلِّيُ عليّ فيها^٨ ربّي جلّ جلاله، ففَرَضَ^٩ الله عليّ وعلى أُمَّتِي فيها الصلاة وقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾^{١٠} (٣٧٦) وهي الساعة التي يُؤْتَى فيها بجهنّم يوم القيامة، فما من مؤمنٍ يُوَافِقُ^{١١} تلك الساعة أن يكون ساجداً أو راکعاً أو قائماً إِلَّا حَرَّمَ الله جسده على النار.

وأما صلاة العصر فهي الساعة التي أَكَلَ آدَمُ عليه السلام فيها من^{١٢} الشَّجَرَةِ،

١. صلوات: ج: «الصلوات» وفي هامشها كالمثبت.

٢. عن: هامش «ج»: «من».

٣. فكان ممّا: هامش «ج»: «وكان عمّا».

٤. أ: - «أنه قال». ز، ق: - «أنه». ج، ي: + «له».

٥. الصلوات: ج: «صلوات» وبهامشها كالمثبت.

٦. عليّ فيها: ي: «فيها عليّ».

٧. ففرض: ز، هامش «ج»: «وفرض».

٨. الإِسْرَاءُ: ٧٨.

٩. يوافق: هامش «ج»: «يوفق».

١٠. أ: - «من».

فأَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مِنَ الْحَيَّةِ، فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ذُرِّيَّتَهُ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاخْتَارَهَا لِأُمَّتِي فِيهِ مِنْ أَحَبِّ الصَّلَوَاتِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَوْصَانِي أَنْ أَحْفَظَهَا مِنْ بَيْنِ الصَّلَوَاتِ.

وَأَمَّا صَلَاةُ الْمَغْرَبِ فِيهِ السَّاعَةُ الَّتِي تَابَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِيهَا عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ^١ بَيْنَ مَا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ وَبَيْنَ مَا تَابَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ سَنَةٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَفِي أَيَّامِ الْآخِرَةِ يَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْعِشَاءِ، وَصَلَّى^٢ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَةً لِحَطِيطَتِهِ، وَرَكَعَةً لِحَطِيطَةِ حَوَاءَ، وَرَكَعَةً لِتَوْبَتِهِ^[٣٧]، فَفَرَضَ^٣ اللَّهُ^٤ عَزَّوَجَلَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ رَكَعَاتٍ^٥ عَلَى أُمَّتِي، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ، فَوَعَدَنِي رَبِّي^٦ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِمَنْ دَعَاهُ فِيهَا، وَهِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي أَمَرَنِي رَبِّي بِهَا فِي قَوْلِهِ^٧ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^٨.

وَأَمَّا صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةُ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ ظُلْمَةً وَلِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ظُلْمَةً أَمَرَنِي^٩ رَبِّي^{١٠} عَزَّوَجَلَّ وَأُمَّتِي بِهَذِهِ الصَّلَاةِ^{١١} لِنُتُورِ الْقَبْرِ^{١٢} وَلِيُعْطِيَ النُّورَ عَلَى الصِّرَاطِ، وَمَا مِنْ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى صَلَاةِ الْعَتَمَةِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ جَسَدَهَا عَلَى النَّارِ، وَهِيَ الصَّلَاةُ^{١٣} الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ تَعَالَى^{١٤} وَتَقَدَّسَ ذِكْرُهُ لِلْمُرْسَلِينَ قَبْلِي.

١. أ، ب، ز، ق، ي، نسخة بدل من «ج»: «+» «ما».

٢. وَصَلَّى: أ، ج، ي: «فَصَلَّى» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٣. فَفَرَضَ: ي، هَامِشُ «ج»: «فَافْتَرَضَ» وَفِي هَامِشِ «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٤. أ: «- اللَّهُ».

٥. رَكَعَاتٍ: أ، ز، هَامِشُ «ج»: «الرَكَعَاتِ».

٦. رَبِّي: ي: «اللَّهُ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٧. قَوْلُهُ: ق: «قَوْلَ اللَّهِ».

٨. الرُّوم: ١٧.

٩. ج: «+» «اللَّهُ».

١٠. رَبِّي: ي: «اللَّهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١١. وَأُمَّتِي بِهَذِهِ الصَّلَاةِ: ي: «بِهَذِهِ الصَّلَاةِ وَأُمَّتِي».

١٢. الْقَبْرِ: ي، هَامِشُ «ج» وَ«ق»: «الْقُبُورِ» وَفِي هَامِشِ «ي» كَالْمَثْبُتِ.

١٣. الصَّلَاةُ: هَامِشُ «ي»: «السَّاعَةُ».

١٤. تَعَالَى: ج: «عَزَّوَجَلَّ».

وأما صلاة الفجر فإنَّ الشمس إذا طَلَعَتْ تَطْلُعُ على قَرْيِ^١ الشيطان^٢ (٣٧٨)، فأمرني ربِّي^٣ عزَّ وجلَّ أنْ أُصَلِّيَ قبلَ طلوعِ الشمسِ صلاةَ الغَدَاةِ وقبلَ أنْ يَسْجُدَ لها الكافرُ لِتَسْجُدَ أُمَّتِي لِلَّهِ عزَّ وجلَّ، وسُرَّعَتْهَا أَحَبُّ إلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ، وهي الصلاة التي تَشْهَدُهَا^٤ ملائكةُ الليلِ وملائكةُ النهارِ^٥.
وعِلَّةُ أُخْرَى لذلك^٦، وهي^٧:

[٢-٦٤٤] ما رواه^٨ الحسين بن أبي الغلاء عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لَمَّا أَهْطَ^٩ آدم من الجنة ظَهَرَتْ به شامةٌ سوداءُ في^{١٠} وجهه من قَرْنِه إلى قَدَمِه^{١١}، فطالَ حُرْنُه وبُكَاءُه^{١٢} على ما ظَهَرَ به، فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال له: ما يُبْكِيكَ يا آدم؟ فقال: مِنْ هذه^{١٣} الشامةِ التي ظَهَرَتْ بي^{١٤}. قال: قُمْ يا آدم فَصَلِّ، فهذا وقت الصلاة الأولى. فقام فصلى^{١٥}، فانْحَطَّتْ الشامةُ إلى عُنُقِه (٣٧٩). فجاءه في^{١٦} الصلاة الثانية، فقال:

١. قرني: أ، ق، ي، ب، هامش «ج»: «قرن» وفي هامشي «ق» و«ب» كالمثبت.
٢. الشيطان: ب، ي، ق، هامش «ج»: «شيطان» وفي هامش «ق» كالمثبت.
٣. رَبِّي: أ، ي: «اللَّهُ» وفي هامشها كالمثبت. ٤. تشهدا: ي، أ: «يشهدا».
٥. نسخة بدل من «ق»: «+ معاً». ٦. أ: «- لذلك».
٧. وهي: ي: «وهو» وفي هامشها كالمثبت. ٨. رواه: أ، ب، ج: «روى» وفي هامشها كالمثبت.
٩. أ: «- أبى».
١٠. أهبط: ب، ج، ز، ي: «هبط» وفي هامشها كالمثبت.
١١. في: ز، هامش «ب» و«ق» و«ي»: «من».
١٢. من قرنه إلى قدمه: ي، ز، هامش «ب» و«ق»: «إلى قرنه» وفي هامش «ي» كالمثبت، وفي هامشها أيضاً: «إلى قدمه». وفي هامش «ط»: «شامة سوداء من وجهه إلى قرنه فطال». وفي بعض النسخ: «و طال». والشامة: علامة تخالف لون البدن، وأثر أسود في البدن.
١٣. وبُكَاءُه: هامش «ج»: «وبكى».
١٤. من هذه: أ، ج، ي: «لهذه» وفي هامشها كالمثبت.
١٥. بي: ز: «لي».
١٦. فصلَّى: ب، ز، ق، ج: «وصلى» وفي هامشها كالمثبت، وكذا في الآتي.
١٧. هامش «ج»: «+ وقت».

قُمْ فَصَلَّ^١ يَا آدَمَ^٢، فهذا^٣ وقت الصلاة الثانية. فقامَ فصلَّى، فأنحطَّت الشامةُ إلى سُرَّتِهِ. فجاءه في^٤ الصلاة الثالثة، فقال: يا آدَمَ قُمْ فَصَلَّ، فهذا وقت الصلاة الثالثة. فقامَ فصلَّى^٥، فأنحطَّت الشامةُ إلى رُكْبَتَيْهِ^٦. فجاءه في الصلاة الرابعة، فقال: يا آدَمَ قُمْ فَصَلَّ، فهذا وقت الصلاة الرابعة. فقامَ فصلَّى^٨، فأنحطَّت الشامةُ إلى قَدَمَيْهِ^٩. فجاءه في الصلاة الخامسة، فقال: يا آدَمَ قُمْ فَصَلَّ، فهذا وقت الصلاة الخامسة. فقامَ فصلَّى فخرَجَ منها، فحمَدَ اللهَ وأثنى عليه. فقال جبرئيل عليه السلام: يا آدَمَ، مَثَلٌ ولدك في هذه الصلوات^{١٠} كمثلك في هذه الشامة، من صلَّى من ولدك في كلِّ يومٍ وليلةٍ خمسَ صلوات خَرَجَ من ذنوبه كما خَرَجْتَ من هذه الشامة.

عِلَّةٌ أُخْرَى لوجوب الصلاة:

[٦٤٥-٣] كَتَبَ الرضا عليُّ بن موسى عليهما السلام إلى محمد بن سنان فيما كَتَبَ من^{١١} جواب مسائله: أَنَّ عِلَّةَ الصلاة أَنَّها إقرارٌ بِالرُّبُوبِيَّةِ^{١٢} لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَلْعُ الْأَنْدَادِ، وَقيامٌ بَيْنَ يَدَيِ الْجَبَّارِ جَلَّ جَلالُهُ بِالذُّلِّ وَالْمُسْكَنَةِ وَالْخُضُوعِ وَالاعترافِ، وَالطَّلِبُ لِلإِقَالَةِ من سَالِفِ الذُّنُوبِ، وَوَضْعُ الْوَجْهِ على الْأَرْضِ كُلِّ يَوْمٍ إِعْظَاماً لِلَّهِ جَلَّ جَلالُهُ، وَأَنْ يَكُونَ ذَاكِراً غَيْرِ نَاسٍ وَلَا بَطِيراً^{١٣}، وَيَكُونَ خَاشِعاً مُتَذَلِّلاً رَاغِباً طَالِباً لِلزِّيَادَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مع ما فيه من الإيجاب^{١٤} وَالْمُدَاوَمَةِ على ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لئَلَّا يَنْسَى الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَمُدَبِّرَهُ وَخَالِقَهُ فَيَسْبُطَ وَيَطْفَى، وَيَكُونَ^{١٥}

١. أ: - «فصل».

٢. قُمْ فَصَلَّ يَا آدَمَ: ج. ي: «يا آدَمَ قُمْ فَصَلَّ».

٣. فهذا: أ: «فهذه».

٤. هامش «ج»: «وقت».

٥. فصلَّى: ق. هامش «ج»: «وصلَّى».

٦. ركبتيه: أ: «ركبته».

٧. يا آدَمَ قُمْ: ز: «قُمْ يَا آدَمَ».

٨. فصلَّى: ق: «وصلَّى».

٩. قدميه: هامش «ي»: «رجليه».

١٠. الصلوات: أ. ز. ي. ق. ب: «الصلاة» وبهامشها كالمثبت.

١١. من: هامش «ج»: «في».

١٢. بالربوبية: ز: «لِلربوبية».

١٣. الإيجاب: هامش «ج»: «الإيجاز».

١٤. ط: «ذلك».

في ذكره لربه جل وعز وقيامه بين يديه^١ زاجراً^٢ له^٣ عن المعاصي ومانعاً له من أنواع الفساد.

وقد أخرجت هذه العلل مُسنّدة في كتاب عِلل الشرائع والأحكام والأسباب.

١. يديه: ي: «يدي الله» وفي هامشها كالمثبت.

٢. زاجراً: أ، ب، ج، ي: «زجراً» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ج»: «ذاكراً».

٣. ي: - «له».

باب مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ^١

[٦٤٦-١] سَأَلَ مَالِكُ الْجُهَنِّيَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ؟ فَقَالَ: إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ^٢، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ سُبْحَتِكَ^(٣٨١) فَصَلِّ الظُّهْرَ مَتَى مَا^٣ بَدَأَ لَكَ.

[٦٤٧-٢] وَسَأَلَهُ عُثَيْدُ بْنُ زُرَّارَةَ عَنْ وَقْتِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ فَقَالَ: إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ دَخَلَ وَقْتُ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعاً إِلَّا أَنْ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، ثُمَّ أَنْتَ فِي وَقْتٍ مِنْهَا جَمِيعاً حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ.

[٦٤٨-٣] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ دَخَلَ الْوَقْتَانِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^٤ الْآخِرَةَ. [٦٤٩-٤] وَرَوَى الْفَضْلُ^٥ بْنُ يَسَارٍ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ وَبُكَيْرُ^٦ بْنُ أَعْيَنَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلَمٍ وَبُرَيْدُ^٧ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْعِجْلِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُمَا قَالَا: وَقْتُ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ^٨ قَدِّمَانِ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ بَعْدَ ذَلِكَ قَدِّمَانِ.

١. الصلاة: ب، هامش «ي»: «الصلوات» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. الصلاتين: أ: «الصلاة». ٣. ز: - «ما» وورد كنسخة بدل في «ق».

٤. والعشاء، ز، ب، ج، هامش «ي»: «وعشاء» وفي هامشي «ب» و«ج» كالمثبت.

٥. الفضيل: أ، ز، ق: «الفضل»! ٦. بُكَيْر: أ: «بكر».

٧. بُرَيْد: أ: «يزيد» وورد بالصورتين معاً في «ب».

٨. الزوال: نسخة بدل من «ي»: «زوال الشمس».

[٦٥٠-٥] وقال الصادق عليه السلام: أوَّلُ الوقتِ^١ زوالُ الشمسِ، وهو وقتُ الله الأوَّلُ، وهو أفضلُها.

[٦٥١-٦] وقال عليه السلام: أوَّلُ الوقتِ^٢ رضوانُ الله، وآخِرُهُ عَفْوُ الله، والعَفْوُ لا يكونُ إلَّا من ذنبٍ.

[٦٥٢-٧] وقال عليه السلام: لَفَضْلُ الوقتِ الأوَّلِ على الأخيرِ^٣ خيرٌ للمؤمن من ولده وماله [٣٨٢].

[٦٥٣-٨] وسأل زُرَّارةُ أبا جعفر الباقر عليه السلام عن وقت الظهر؟ فقال: ذِرَاعٌ من زوال الشمس، ووقت العصر ذِرَاعان من وقت الظهر، فذاك أربعة أقدام من زوال الشمس. ثم قال: إِنَّ حَائِطَ مسجد رسول الله صَلَّى الله عليه وآله كان قامةً [٣٨٣]، وكان إذا مَضَى منه ذِرَاعٌ صَلَّى الظهر، وإذا مَضَى منه ذِرَاعان صَلَّى العصر. ثم قال: أتَدْرِي لِمَ جُعِلَ الذِّرَاعُ والذِّرَاعان؟ قلت: لِمَ جُعِلَ ذلك؟ قال: لِحِمَاكَ النافلة^٤، لك أن تَتَنَقَّلَ^٥ من زوال الشمس إلى أن يَمِضِيَ ذِرَاعٌ، فإذا بَلَغَ فَيُنْكَ ذِرَاعاً بَدَأْتَ بالفريضة وتَرَكْتَ النافلة، (وإذا بَلَغَ فَيُنْكَ ذِرَاعَيْنِ بَدَأْتَ بالفريضة وتَرَكْتَ النافلة)^٦.

[٦٥٤-٩] وقال أبو جعفر عليه السلام لأبي بصير: ما خَدَعُوكَ فيه من شيءٍ فلا يَخْدَعُونَكَ في العصر [٣٨٤]، صَلَّهَا والشمسُ بَيَضاءَ نَقِيَّةً، فَإِنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وآله قال: الْمُؤْتَوِّرُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ من ضَيَّعَ صلاةَ العصر. قيل: وما الْمُؤْتَوِّرُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ؟ قال: لا يكونُ له أهل ولا مالٌ^٧ في الجنة. قيل: ^٨

١. الوقت: هامش «ج»: «وقت الظهر».

٢. أوَّلُ الوقت: ب، ج، ز، ق، ي: «أَوَّلُهُ» وفي هامشي «ج» و«ي»: «كما في المتن».

٣. الأخير: هامش «ج»: «الآخر».

٤. وكان: أ، ي، هامش «ب» و«ج»: «فكان» وفي هامش «ي»: «كالمثبت».

٥. أ: - «ذلك».

٦. النافلة: هامش «ب»: «الفريضة»!

٧. تَنَقَّلَ: ز: «تَنَقَّلَ»! ق: «تَنَقَّلَ».

٨. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

٩. أهل ولا مال: ق: «مال ولا أهل».

١٠. قيل: ز، ق، هامش «ي»: «قال».

وما تَضِييعُهَا^١؟ قال: يَدْعُهَا وَاللَّهِ حَتَّى تَضْفَرَ^٢ أَوْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ [٣٨٥].

[١٠-٦٥٥] وقال أبو جعفر عليه السلام: وقت المغرب إذا غابَ الْقُرْصُ.

[١١-٦٥٦] وقال سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ: قلت لأبي عبد الله عليه السلام في المغرب: إِنَّا رُبَّمَا صَلَّيْنَا وَنَحْنُ نَخَافُ أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ خَلْفَ^٣ الْجَبَلِ أَوْ^٤ قَدْ سَتَرْنَا مِنْهَا الْجَبَلَ، فقال لي^٥: ليس عليك صُعُودُ الْجَبَلِ.

ووقت المغرب لمن كان في طلبِ المنزل في سفر إلى رُبْعِ الليل، والمُفِضِ^٥ من عَرَافَاتٍ إِلَى جَمْعٍ كَذَلِكَ [٣٨٦].

[١٢-٦٥٧] وروى بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ^٦ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ وقت المغرب؟ فقال: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي^٧﴾^٨ فهذا أَوَّلُ الوقت، وآخر ذلك^٩ غَيْبُوبَةُ الشَّقَقِ. فأوَّلُ^{١٠} وقت العِشاءِ الْآخِرَةِ^{١١} ذَهَابُ الْحُمْرَةِ [٣٨٧]، وآخر وقتها إلى غَسَقِ اللَّيْلِ - يعني نصف الليل - [٣٨٨].

[١٣-٦٥٨] وفي رواية معاوية بن عَمَّار^{١٢}: وقت العِشاءِ الْآخِرَةِ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

وكانَ^{١٣} الثُّلُثُ هو الأوسط، والنصف هو آخِرُ الوقت.

[١٤-٦٥٩] وروي فيمن نامَ عن العِشاءِ الْآخِرَةِ إلى نصف الليل أَنَّهُ يَقْضِي، وَيُضْبِحُ صَائِئًا عَقُوبَةً.

١. تَضِييعُهَا: ي: «تَضِيْعُهَا».

٢. خلف: ج: «وراء» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أو: ج: «و» وبهامشها كالمثبت.

٤. أ: - «لي».

٥. والمفِض: ي، ج، هامش «ب»: «للمفِض» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. نسخة بدل من «ب»: + «قال».

٧. أ: - «قال هذا رَبِّي».

٨. الأنعام: ٧٦.

٩. آخر ذلك: ق: «آخر الوقت» وفي هامشها كالمثبت، وفي «ب»: «آخر ذلك الوقت».

١٠. فأوَّل: ي، هامش «ط»: «وأوَّل».

١١. أ: - «الآخرة».

١٢. وكانَ: أ، نسخة بدل من «ي»: «فكانَ».

١٣. ز: + «في».

وإنما وجب ذلك عليه^١ لِتَوْمِهِ عنها إلى نصف الليل.

[١٥-٦٦٠] وروى محمد بن يحيى الحثعمي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يُصلي المغرب ويصلي معه حيٌّ من الأنصار يُقال لهم: بنو سلمة، منازلهم على نصف ميل فيصلون معه، ثم ينصرفون^٢ إلى منازلهم وهم يَرَوْنَ مواضع^٣ سباهمهم^٤ [٣٨٩].

[١٦-٦٦١] وقال الصادق عليه السلام: ملعون ملعون من أخر المغرب طلباً لفضلها^٥. وقيل له: إن أهل العراق يُؤخّرون المغرب حتى تشتبك النجوم^٦ [٣٩٠]، فقال: هذا من عمل عدو الله أبي الخطاب^٧ [٣٩١].

[١٧-٦٦٢] وقال^٨ أبو أسامة زيد الشحام: صعدت مرة جبل أبي قُبَيْس والناس يُصلّون المغرب، فرأيت الشمس لم تغب^٩ إنما توارت^{١٠} خلف الجبل عن الناس، فلقيت أبا عبد الله عليه السلام فأخبرته بذلك، فقال لي: ولم فعلت ذلك؟ بس ما صنعت، إنما تُصليها إذا لم ترها^{١١} خلف الجبل غابت أو غارت ما لم يتجلّلها^{١٢} سحاب أو ظلمة تُظللها، فإنما عليك مشرقك ومغربك، وليس على الناس أن يتبخّثوا^{١٣} [٣٩٢].

[١٨-٦٦٣] وقال الصادق عليه السلام: إذا غابت الشمس فقد حلَّ^{١٤} الإفطار ووجبت الصلاة، وإذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة إلى انتصاف الليل.

١. ذلك عليه: ز: «عليه ذلك».

٢. ثم ينصرفون: ب: «فينصرفون» وفي هامشها كالمثبت.

٣. مواضع: ز: «موضع».

٤. سباهمهم: هامش «ج»: «نباهم».

٥. طلباً لفضلها: هامش «ج»: «ق»: «لطلب فضلها».

٦. وقال: أ: «فقال».

٧. ي: «صارت» وفي هامشها كالمثبت.

٨. لم ترها: ز، ق: «لم تر».

٩. لم يتجلّلها: ب، ز، ق، ج، هامش «ط»: «لم يتجلاها» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٠. حلّ: أ: «دخل».

[١٩-٦٦٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: مَلَكٌ موكَّلٌ يقول: من بات^١ عن العشاء الآخرة^٢ إلى نصف الليل فلا أنامَ اللَّهُ عَيْنِيهِ^٣.

[٢٠-٦٦٥] وقال الصادق عليه السلام: من صَلَّى المغرب ثم عَقَبَ ولم يَتَكَلَّمْ حَتَّى يُصَلِّيَ ركعتين كُتِبَتْ لَهُ فِي عِلِّيَّين، فَإِنْ صَلَّى أَرْبَعاً كُتِبَتْ لَهُ حِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ.

ووقت الفجر حين يَغْتَرِضُ الفجر وَيُضِيءُ حَسَنًا وَيَتَجَلَّلُ الصُّبْحُ السَّهَاءُ وَيَكُونُ^٤ كالقباطي^(٣٩٣) أو مثل نهر سُورَاء^(٣٩٤).

ومن صَلَّى الغَدَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا أُثْبِتَتْ لَهُ مَرَّتَيْنِ، أُثْبِتَتْهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَمَنْ صَلَّى فِي آخِرِ وَقْتِهَا أُثْبِتَتْ لَهُ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾^٥ يعني أَنَّهُ تَشْهَدُهَا^٦ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ.

[٢١-٦٦٦] وقال أبو جعفر عليه السلام: وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس، ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المَضِيقِ^٧، وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الأولى^٨ في سائر الأيام.

[٢٢-٦٦٧] وروى إسماعيل بن رباح^٩ عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ وَأَنْتَ تَرَى أَنَّكَ فِي وَقْتٍ وَلَمْ يَدْخُلِ الْوَقْتُ فَدَخَلْ^{١٠} الْوَقْتُ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَجَزَأْتُ عَنْكَ.

١. بات: هامش «ق»: «نام».

٢. الآخرة: ٢. أ: - «الآخرة».

٣. عَيْنِيهِ: أ، ب، ز، ق، ج، ي: «عَيْنِهِ» وفي هامشهما كالمثبت.

٤. يكون: ب، ق: «كان» وفي هامشهما كالمثبت.

٥. الإِسْرَاءُ: ٧٨. ٦. تشهدها: ب، ز، ق، ي: «يشهدها».

٧. المَضِيقُ: أ: «الضيق». هامش «ج»: «الأضيق».

٨. الأولى: هامش «ج»: «الأول».

٩. رباح: ز، ج، ق، ي: «أبي رباح». أ، ب، ط: «رباح». وهو إسماعيل بن رباح بن عبيدة السلمى الكوفى من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام. انظر: تنقيح المقال ١٠: ٩٢ - ٩٤ الرقم ٢٢٧٨.

١٠. فدخُل: أ، ق: «ودخل» وفي هامشها كالمثبت.

[٦٦٨-٢٣] وسأله سباعة بن مهران عن الصلاة بالليل والنهار إذا لم تَرَ الشمس والقمر ولا النجوم؟ فقال: تَجْتَهِدُ^١ رأيك، وَتَعْمِدُ^٢ القبلة بِجُهِدِكَ.

[٦٦٩-٢٤] وروى أبو عبد الله الفراء عن الصادق^٣ عليه السلام أنه قال له رجلٌ من أصحابنا: إِنَّهُ رُبَّمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا الْوَقْتُ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ، فقال: تَعْرِفُ هَذِهِ الطُّيُورَ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَكُمْ بِالْعِرَاقِ يُقَالُ لَهَا: الدُّيُوكُ؟ فقال: نعم. قال: إِذَا^٤ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهَا^[٣٩٥] وَتَجَاوَبَتْ^٥ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَضَلَّ.

[٦٧٠-٢٥] وروى الحسين بن المُختار عنه عليه السلام أنه قال^٦: إِنِّي مُؤَدِّنٌ، فَإِذَا^٧ كَانَ يَوْمٌ غَيْمٍ لَمْ أُعْرِفِ الْوَقْتَ، فقال له^٨: إِذَا صَاحَ الدَّيْكَ ثَلَاثَةَ أَصْوَاتٍ وَلَاءٌ فَقَدْ زَالَتْ الشَّمْسُ وَدَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ.

وَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فِي يَوْمٍ غَيْمٍ ثُمَّ عَلِمَ، فَإِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِدْ، وَإِنْ كَانَ^٩ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، وَحَسْبُهُ اجْتِهَادُهُ.

[٦٧١-٢٦] وقال أبو جعفر عليه السلام: لِأَن أُصَلِّيَ بَعْدَ مَا يَمُضِي^{١٠} الْوَقْتُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ وَأَنَا فِي شَكٍّ مِنَ الْوَقْتِ وَقَبْلَ الْوَقْتِ^{١١}.

[٦٧٢-٢٧] وروى معاوية بن وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُؤَدِّنُ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْحَرِّ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، فيقول له رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

١. تَجْتَهِدُ: أ، ج، ي، هَامِش «ب»: «تَجْهَدُ» وَفِي هَامِش «ج» كَالْمَثْبُتِ.

٢. تَعْمِدُ: أ، ج، ق، ي، ب: «تَعْتَمِدُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٣. الصَّادِقُ: ق: «أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٤. قَالَ إِذَا: أ، ز، ق، هَامِش «ج»: «قَالَ إِذَا». ج، ي: «فَقَالَ إِذَا».

٥. وَتَجَاوَبَتْ: ق: «فَتَجَاوَبَتْ». ٦. ج، أ: + «لَهُ».

٧. فَإِذَا: ز، هَامِش «ق»: «فَإِنْ». ٨. ب، ز، ط: - «لَهُ».

٩. ز: - «كَانَ».

١٠. يَمُضِي: ز، ق، ي، هَامِش «ج»: «مَضَى». ب: + «مِنْ».

١١. أ: - «وَقَبْلَ الْوَقْتِ».

٢٣٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

عليه وآله: أُبْرِدُ أُبْرِدُ (٣٩٦).

قال مصنّفُ هذا الكتاب: يعني عَجَلُ عَجَلُ، وأخذ ذلك من التّبريد^١.

١. التبريد: أ، هامشا «ب» و «ي»: «البريد».

باب معرفة زوال الشمس

[٦٧٣-١] روى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: تَزُولُ الشمس في النصف من حَزِيرَانَ على نصف قدمٍ، وفي النصف من تَمُوز على قدم ونصف، وفي النصف من آب على قدمين ونصف، وفي النصف من أَيْلُول على ثلاثة أقدام^١ ونصف، (وفي النصف من تِشْرِينَ الأوَّل على خمسة^٢ ونصف^٣)، وفي النصف من تِشْرِينَ الآخر على سبعة^٤ ونصف، (وفي النصف من كانون الأوَّل على تسعة^٥ ونصف^٦)، وفي النصف من كانون الآخر^٧ على سبعة^٨ ونصف، وفي النصف من شُبَّاط على خمسة^٩ ونصف، وفي النصف من آذَار على ثلاثة^{١٠} ونصف، وفي النصف من نَيْسان على قدمين ونصف، وفي النصف من أَيْار على قدم ونصف، وفي النصف من حَزِيرَانَ على نصف قدم.

[٦٧٤-٢] وقال الصادق عليه السلام: تَبْيَانُ زوال الشمس أن تَأْخُذَ عُدُوداً طُولُهُ ذِرَاعٌ وأربع أصابع، فَتَجْعَلَ^{١١} أربع أصابع في الأرض، فإذا نَقَصَ الظِّلُّ حَتَّى يَبْلُغَ

١. أ: - «أقدام». ٢. نسخة بدل من «ي»: + «أقدام».

٣. ما بين القوسين سقطت من «أ». ٤. سبعة: ي: «سبع».

٥. تسعة: ي: «سبع»! ٦. ما بين القوسين سقطت من «أ».

٧. الآخر: ز، أ: «الأخير». ٨. سبعة: ي: «سبع» وفي هامشها كالمثبت.

٩. خمسة: ي: «خمس أقدام». ١٠. ثلاثة: ي: «ثلاث».

١١. فتجعل: ب، ز، ي، ق: «فيجعل».

٢٣٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

غايته، ثم زاد فقد زالت الشمس، وتُفْتَحُ أبواب السماء، ويَهْبُ الرياح،
وتُقْضَى الحوائج العظام.

باب رُكُود الشمس

[٦٧٥-١] سأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن رُكُود الشمس [٣٩٧]؟ فقال: يا محمد، ما أصغر جُثَّتِكَ وأَعْضَلَ مسألتِكَ! وإِنَّكَ لَأَهْلٌ للجواب^١: إِنَّ الشمس إذا طَلَعَتْ جَذَبَهَا سبعون ألف ملك بعد أن^٢ أَخَذَ بِكُلِّ شُعَاعٍ^٣ منها خمسة آلاف^٤ من الملائكة من بين جاذِبٍ ودافعٍ حتَّى إذا بَلَغَتْ الجَوْ وَجَارَتْ^٥ الكَوْ فَلَبَّهَا مَلَكُ النور ظَهراً لبطن، فصَارَ ما يَلِي الأرض إلى السماء وَبَلَغَ شُعَاعُهَا تُخُومَ^٦ العرش، فعند ذلك نَادَتْ الملائكة: «سبحان الله ولا إله إلا الله، والحمد لله الذي لم يَتَّخِذْ صاحبةً ولا^٧ وَلَداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليٌّ من الدُّلِّ، وكَبَّرْهُ تكبيراً». فقال له: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَحَافِظُ على هذا الكلام عند زوال الشمس؟ فقال: نعم، حَافِظُ عليه كما تُحَافِظُ على عَيْنِكَ^٨.

فإذا زالت الشمس صَارَتْ الملائكة من ورائها يُسَبِّحُونَ اللَّهَ^٩ في فَلَكٍ^{١٠} الجَوْ

١. للجواب: أ: «الجواب».

٢. أ: - «بعد أن».

٣. شعاع: في هامش كلِّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «شعبة».

٤. آلاف: أ: «ألف».

٥. جازت: أ: «حادث». هامش «ج»: «جازت». هامش «ي»: «جاذِب».

٦. تخوم: أ، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «نحواً من». وفي هامشي «ي» و«ج» أيضاً: «نحو».

٧. أ: - «صاحبة ولا».

٨. عينك: ي، هامش «ج»: «عينيك» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. ز: - «الله».

١٠. فلك: ي: «ذلك».

إلى أن تَغِيَّبَ.

[٦٧٦-٢] وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تَزُكُّ كُلَّ يوم ولا يكون لها يوم الْجُمُعَة زُكُودٌ؟ قال: لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جعل يوم الْجُمُعَة أَضِيْقَ الأَيَّامِ. فقيل له^١: ولم جعله أَضِيْقَ الأَيَّامِ؟ قال: لَأَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ الْمُشْرِكُونَ^٢ في ذلك اليوم لِحُرْمَتِهِ عنده.

[٦٧٧-٣] وروي عن حَرِيز بن عبد الله أَنَّهُ قال: كُنْتُ عند أَبِي عبد الله عليه السلام فسأله رجلٌ فقال له^٣: جُعِلْتُ فداك، إِنَّ الشَّمْسَ تَنْقُضُ^٤ [٣٩٨] ثُمَّ تَزُكُّ سَاعَةً من قبل أن تَزُولَ، فقال: إِنِّهَا تُؤَامِرُ أَنْ تَزُولَ^٥ أَوْ لَا تَزُولَ^٦ [٣٩٩].

١. أ: - «له».

٢. المشركون: ط، ي، هامش «ج»: «المشركين». وفي هامش «ط» كالمثبت.

٣. أ: - «له».

٤. تنقَضُ: ز، ق، هامش «ي»: «تنقضي». أ، ب: «تنقص» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ورد همزة الاستفهام كنسخة بدل في «ي». ٦. أو: هامش «ب»: «أم».

٧. تؤامر أن تزل أو لا تزل: أ: «تؤامر أن تزل أم لا تزل». هامش «ج»: «تؤمر أن...».

باب معرفة زوال الليل

[١-٦٧٨] سأل عمر بن حنظلة أبا عبد الله عليه السلام فقال^١ له: زوال الشمس نَعْرِفُهُ بالنهار، كيف لنا بالليل؟ فقال: لِلَّيْلِ زَوَالٌ كَزَوَالِ الشَّمْسِ. قال: فبأيِّ شيء نَعْرِفُهُ؟ قال: بالنجوم إذا اُخْدَرَتْ.

١. فقال: أ، ج، ق: «قال» وفي هامشهما كالمثبت.

٢. قال فبأيِّ: هامش «ج»: «فقال بأيِّ».

باب صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله تعالى عليها

[٦٧٩-١] قال أبو جعفر^١ عليه السلام: كان رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يُصلي من النهار^٢ شيئاً حتى تزول الشمس^٣، فإذا زالت^٤ صلى ثمانين^٥ ركعات، وهي صلاة الأوابين، تُفتَح في تلك الساعة أبواب السماء، ويُستجاب الدعاء، ومُتهبُ الرِّيح، وينظرُ الله إلى خلقه. فإذا فاء^٦ النَّيُّ ذراعاً صلى الظهر أربعاً، وصلى بعد الظهر ركعتين، ثم صلى ركعتين أخراوين، ثم صلى العصر أربعاً إذا فاء النَّيُّ ذراعاً، (ثم لا يصلي بعد العصر شيئاً حتى تَوُوب^٧ الشمس، فإذا آبَتْ - وهو أن تَغِيبَ - صلى المغرب ثلاثاً وبعد المغرب أربعاً^٨)، ثم لا يصلي شيئاً حتى يَسْقُطَ الشَّقَقُ، فإذا سَقَطَ الشَّقَقُ صلى العشاء، ثم أوى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى فراشه ولم يُصل شيئاً حتى يَزُولَ نصف الليل، فإذا زالَ نصف الليل صلى ثمانين^٩ ركعات، وأوترَ في الربع الأخير من الليل بثلاث ركعات، فقرأ^{١٠} فيهنَّ فاتحة^{١١} الكتاب وقل هو الله أحد،

١. ب: + «الباقر».

٢. من النهار: ب، ج: «بالنهار» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الشمس: أ، ج، ز، ي، هامش «ب» و«ق»: «النهار» وفي هامشي «ج» و«ي» كما في المتن.

٤. زالت: ج، ي: «زال». وفي هامش «ط»: «في بعض النسخ: «حتى يزول النهار فإن زال».

٥. ثمانين: ب: «ثمان» وفي هامشها كالمثبت. ٦. فاء: ز، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «كان».

٧. تَوُوب: ج، ي: «تَوُب». ٨. ما بين القوسين سقطت من «ز».

٩. ثمانين: ز، هامش «ب»: «ثمان». ١٠. فقرأ: هامش «ج»: «يقرأ».

١١. فاتحة: أ: «بفاتحة».

وَيُفْصِلُ بَيْنَ الثَّلَاثِ بِتَسْلِيمَةٍ، وَيَتَكَلَّمُ^١ وَيَأْمُرُ بِالْحَاجَةِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى يَصِلِيَ الثَّالِثَةَ الَّتِي يُوتِرُ فِيهَا، وَيَقْنُتُ فِيهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَيَصِلِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ قُبَيْلَ^٢ الْفَجْرِ وَعِنْدَهُ وَبُعَيْدَهُ^٣، ثُمَّ يَصِلِي رُكْعَتِي الصُّبْحِ - وَهُوَ الْفَجْرُ - إِذَا اعْتَرَضَ^٥ الْفَجْرَ وَأَضَاءَ حَسَنًا، فَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الَّتِي قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا.

١. وَتَكَلَّمَ: أ: «وَتَكَلَّمَ».

٢. قُبَيْل: ب، هَامِش «ج»: «قَبْل» وَفِي هَامِش «ب» كَالْمَثَبِ.

٣. بُعَيْدَهُ: هَامِش «ج»: «بَعْدَهُ». ٤. وَهُوَ: ج، أ: «وَهِيَ».

٥. اعْتَرَضَ: ب: «أَعْرَضَ».

باب فضل المساجد و حرمتها ، و ثواب من صلى فيها

[٦٨٠-١] روى خالد بن ماذ^١ القلاني عن الصادق عليه السلام أنه قال: مكّة حَرَمَ الله و حَرَمَ رسوله و حَرَمَ عليّ بن أبي طالب عليهما السلام^٢، الصلاة فيها بمائة^٣ ألف صلاة، و الدّزهم فيها بمائة ألف دِزهم. (و المدينة حَرَمَ الله و حرم رسوله^٤ و حَرَمَ عليّ بن أبي طالب عليهما السلام، الصلاة فيها بعشرة آلاف صلاة، و الدّزهم فيها بعشرة آلاف دِزهم)^٥. و الكوفة حَرَمَ الله و حَرَمَ رسوله و حَرَمَ عليّ بن أبي طالب عليهما السلام، و الصلاة فيها بألف صلاة، و سَكَتَ عن الدّزهم.

[٦٨١-٢] و روى أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: من صلى في المسجد الحرام صلاةً مكتوبةً قَبْلَ الله بها^٦ منه كلّ^٧ صلاةٍ صلاها منذُ يوم و جَبِثَ عليه الصلاة، و كلّ صلاةٍ يُصَلِّيها إلى أن يَمُوتَ.

[٦٨٢-٣] و قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصلاة في مسجدي كألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام، فإنّ الصلاة^٨ في المسجد الحرام تَعْدِلُ ألف صلاة في مسجدي.

-
١. ماذ: ي: «مارد» و في هامشها كالمثبت.
 ٢. ط، نسخة بدل من «ي»: + «و».
 ٣. بمائة: أ: «بعشرة» و كذا في الآتي.
 ٤. رسوله: ب: «رسول الله» و في هامشها كالمثبت.
 ٥. ما بين القوسين لم ترد في «أ».
 ٦. ز، أ، ي: - «بها» و وردت في «ج» كنسخة بدل.
 ٧. كلّ: ي: «بكلّ» و في هامشها كالمثبت.
 ٨. الصلاة: ب، ج: «صلاة» و في هامشها كالمثبت.

[٦٨٣-٤] وسأل عبد الأعلى مولى آل سام أبا عبد الله عليه السلام: كم كان طول^١ مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: كان ثلاثة آلاف وستمائة ذراع مكشّرة^٢. [٦٨٤-٥] وقال أبو جعفر عليه السلام لأبي حمزة الثمالي: المساجد الأربعة: المسجد الحرام، ومسجد الرسول^٣ صلى الله عليه وآله، ومسجد بيت المقدس، ومسجد الكوفة، يا أبا حمزة، الفريضة فيها تغدّل حجةً، والنافلة تغدّل عُمرَةً.

[٦٨٥-٦] وسئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام؟ فقال: دُفِنَتْ في بيتها، فلما زادتْ بنو أميّة في المسجد صارَتْ في المسجد.

[٦٨٦-٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أتى مسجدِي -مسجد قبا- فصلّى فيه ركعتين، رَجَعَ بِعُمْرَةٍ.

وكان^٤ عليه السلام يأتيه، فيُصَلِّي فيه بأذانٍ وإقامة. وَيُسْتَحَبُّ إتيانُ المساجد^٥ بالمدينة: مسجد قبا فإنه المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى من أوّل يومٍ، ومَشْرَبَةُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ، ومسجد الفُضَيْخِ، وقبور الشهداء بأُحُدٍ^٦، ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح.

وَيُسْتَحَبُّ الصلاةُ في مسجد الغدير في مَيْسَرَةِ المسجد، فإنّ ذلك^٧ مَوْضِعُ قَدَمِ رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: من كنت مَوْلَاهُ فعليٌّ^٨ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ والاه، وعادِ مِنْ عاداه.

[٦٨٧-٨] وأما الجانب الآخرُ فذلك^٩ مَوْضِعُ فُسْطَاطِ المنافقين الذين لَمَّا رَأَوْهُ رَافِعاً

١. أ، ب، ز: - «طول».

٢. وكان: هامش «ج»: «فكان».

٣. أ، ز: - «بأحد» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٤. ذلك: هامش «ي»: «ذاك».

٥. فعلي: ب، ق: «فهذا علي» وفي هامشهما كالمثبت.

٦. فذلك: ز، ق، ي: «فذاك».

٧. الرسول: ز، ج، هامش «ق»: «رسول الله».

٨. المساجد: أ: «المشاهد».

يده قال بعضهم لبعض: انظروا إلى عينيه تدوران^١ كأنهما عينا مجنون! فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾^٢. أخبر الصادق عليه السلام بذلك حسن الجمال لما حمله^٣ من المدينة إلى مكة، فقال^٤ له: يا حسن، لو لا أنك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث.

[٦٨٨-٩] وأما مسجد الحثيف بمي^[٤٠١] فإنه روى جابر^٥ عن أبي جعفر^٦ عليه السلام أنه قال: صلى في مسجد الحثيف سبعائة نبي.

[٦٨٩-١٠] وروى أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: من صلى في مسجد الحثيف بمي^٧ مائة ركعة قبل أن يخرج منه عدلت عباد سبعين عاماً، ومن سبَّح الله فيه مائة تسبيحة كتب الله^٨ له كأجر عتق رقبة، ومن هلَّل الله فيه مائة تهليله عدلت أجر إحياء نسمة، ومن حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت أجر^٩ خراج العراقيين يصدق^{١٠} به في سبيل الله عز وجل.

[٦٩٠-١١] وقال الصادق عليه السلام: كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على^{١١} عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها إلى القبلة نحواً^{١٢} من ثلاثين ذراعاً، وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحواً من ذلك، فتحرَّ ذلك، وإن استطعت أن يكون مصلاك فيه فافعل، فإنه صلى فيه ألف نبي. وإنما^{١٣} سمي الحثيف لأنه مرتفع عن

١. تدوران: هامش «ي»: «تدوران».
٢. القلم: ٥١ - ٥٢.
٣. حمله: هامش «ج»: «أحملة».
٤. فقال: ب: «وقال» وفي هامشها كالمثبت.
٥. روى جابر: ز، ي، نسخة بدل من «ق»: «روي عن جابر».
٦. أبي جعفر: هامش «ق»: «الصادق».
٧. بمي: أ: «مسجد مني».
٨. كل النسخ عدا «ج» و«ط»: «الله».
٩. أجر: ق: «فيه» وبهامشها كالمثبت.
١٠. يصدق: أ، ب: «تصدق».
١١. على: ز، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «في».
١٢. أ: «نحواً».
١٣. وإنما: أ: «فإنما».

الوادي، وما ارتفع عنه^١ يُسَمَّى^٢ خَيْفًا.

[٦٩١-١٢] وقال الصادق عليه السلام: حَدُّ مسجد الكوفة آخِر السَّراجين، خَطُّهُ آدَمُ عليه السلام، وأنا^٣ أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَهُ رَاكِبًا. قيل له: فَمَنْ غَيْرُهُ عَنْ خَطِّهِ؟ قال: أَمَّا أَوَّلُ ذَلِكَ فَالطُّوفَانُ فِي زَمَنِ نُوحٍ عليه السلام، ثُمَّ غَيْرُهُ^٤ أَصْحَابُ كِسْرَى وَالنَّعْمَانِ، ثُمَّ غَيْرُهُ زِيَادُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ.

[٦٩٢-١٣] وقال^٥ عليه السلام: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى دَيْرَانِي فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فِي دَيْرٍ لَهُ فِيمَا بَيْنَ الزَّائِيَةِ وَالْمَيْثَرِ فِيهِ سَبْعُ مَخَلَّاتٍ، وَهُوَ مُشْرِفٌ مِنْ دَيْرِهِ عَلَى نُوحٍ يُكَلِّمُهُ^٦.

[٦٩٣-١٤] وقال أبو بصير: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نِعْمَ الْمَسْجِدُ مَسْجِدُ الْكُوفَةِ، صَلَّى فِيهِ أَلْفُ نَبِيٍّ وَأَلْفُ وَصِيٍّ، وَمِنْهُ فَارَ التَّنُورُ، وَفِيهِ نُجِرَتِ السَّفِينَةُ، مَيِّمَتُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَوَسْطُهُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَيْسَرَتُهُ مَكْرُ^٧ - يَعْنِي مَنَازِلَ الشَّيَاطِينِ^٨ [٤٠٢]-.

[٦٩٤-١٥] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى^٩ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ^{١٠} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١١}، وَمَسْجِدِ الْكُوفَةِ.

[٦٩٥-١٦] وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَمَّا أُشْرِيَ بِي مَرْزُتُ بِمَوْضِعٍ^{١٢} مَسْجِدِ

١. ب، ق، ز: - «عنه» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٢. يُسَمَّى: أ: «سُمِّيَ». ٣. وأنا: هامش «ب»: «وإنما».

٤. غَيْرُهُ: ز: «غَيْرُ» وكذا في الآتي. ٥. زَمَن: هامش «ج»: «زَمان».

٦. ب: + «الصادق». ٧. يَكَلِّمُهُ: هامش «ق»: «فَكَلَّمَهُ».

٨. مَكْر: أ: «مَكْرِيَّة».

٩. الشَّيَاطِين: ب، ق، هامش «ج»: «الشَّيْطَان» وفي هامش «ب» كالمثبت. وفي هامش «ط»: «في بعض

النسخ: «مبارك الشَّيَاطِين».

١٠. إِلَى: ق، ب: «عَلَى» وفي هامشها كالمثبت. ١١. رَسُولُ اللَّهِ: ي: «الرَّسُول».

١٢. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

١٣. بِمَوْضِع: هامش «ب» و«ج» و«ق» و«ي»: «عَلَى مَوْضِع».

الكوفة وأنا على البراق، ومعى جبرئيل^١ عليه السلام، فقال لي^٢: يا محمد، أنزل فصل في هذا المكان. قال: فَنَزَلْتُ فَصَلَيْتُ، فقلت^٣: يا جبرئيل، أي شيء هذا الموضوع؟ قال^٤: يا محمد، هذه كوفان وهذا مسجدها، أما إنني^٥ فقد رأيتها عشرين مرة خراباً^٧ وعشرين مرة عُمُراناً، بين كل مرتين^٨ خمسمائة سنة.

[١٧-٦٩٦] وروي عن الأصمغ بن نباتة أنه^٩ قال: بينا^{١٠} نحن ذات يوم حَوْلَ أمير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة إذ قال: يا أهل الكوفة، لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به أحداً من فضلي مُصْلَاحكم بيت آدم، وبيت نوح، وبيت إدريس، ومُصَلَّى إبراهيم الخليل، ومُصَلَّى أخى الخضر عليهم السلام، ومُصَلَّاي، وإن مسجداً هذا لأحد الأربعة المساجد^{١٢} التي اختارها الله عز وجل لأهلها^{١٣}، وكأني به^{١٤} قد أتيت^{١٥} به^{١٦} يوم القيامة في تَوَيْنٍ أبيضين يتشبه^{١٧} بالمُحَرَّم، و^{١٨} يشفع لأهله ولمن يُصَلِّي فيه فلا تُردُّ^{٢٠} شفاعته، ولا تذهب^{٢١} الأيام والليالي حتى يُنصَّب الحَجَر الأسود فيه، وليأتين عليه زمان يكون مُصَلَّى المهدي من ولدي، ومُصَلَّى كلِّ

١. جبرئيل: ق: «جبرائيل» وكذا في الآتي. ٢. أ، ز: - «لي».

٣. فقلت: أ، ي: «وقلت».

٤. قال: ي: «فقال».

٥. أما إنني: ط، هامش «ب»: «أما أنا».

٦. فقد: هامش «ج»: «قد».

٧. فقد رأيتها عشرين مرة خراباً: أ: «قد رأيتها خراباً عشرين مرة».

٨. مرتين: ب: «مرة» وبهامشها كالمثبت.

٩. ز: - «أنه».

١٠. بينا: ز، أ، ج: «بينما».

١١. أ: - «و».

١٢. الأربعة المساجد: هامش «ج»: «المساجد الأربعة».

١٣. لأهلها: أ: «لأهلها».

١٤. نسخة بدل من «ج»: + «و».

١٥. أتيت: ز، ق، ي، ج: «أوتيت» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. ب، ي: - «به».

١٧. يتشبه: ج: «يشبه» وفي هامشها كالمثبت.

١٨. ورد الواو كنسخة بدل في «ج».

١٩. يُصَلِّي: ب: «صَلَّى».

٢٠. فلا تُردُّ: ز، ب، ق: «فلا يرد».

٢١. لا تذهب: ي: «لا يذهب».

مؤمن، ولا يَبْقَى على^١ الأرض مؤمنٌ إلَّا كانَ به أو حنَّ قلبه إليه، فلا تَهْجُرُوهُ، وَتَقَرَّبُوا إلى الله عزَّ وجلَّ بالصلاة فيه، وازْعَبُوا إليه في قِصَاءِ حوائِجِكُمْ، فلو يَعْلَمُ^٢ النَّاسُ ما فيه من البركة لَأَتَوْهُ من أَقْطَارِ الأرض ولو حَبَّوْا^٣ على التَّلَجِ.

[٦٩٧-١٨] وأما مسجد السَّهْلَةِ فقد قال الصادق عليه السلام: لو اسْتَجَارَ عَمِي زَيْدٌ به لَأَجَارَهُ اللهُ سَنَةً، ذلك^٤ موضعٌ بيت إدريس عليه السلام الذي كان يَخِيطُ فيه، وهو الموضع الذي خَرَجَ منه إبراهيم عليه السلام إلى العَمَلِقة، وهو الموضع الذي خَرَجَ منه داود إلى جالوت، وتحتَه صَخْرَةٌ خضراء^٥ فيها صُورَةٌ وَجْه كُلِّ نَبِيٍّ^٦ خلقه الله عزَّ وجلَّ، ومن تحتَه أُخِذَتْ طِينَةُ كُلِّ نَبِيٍّ^٧، وهو موضعُ الرَّاكِبِ. فقليل له: وما^٨ الرَّاكِبُ؟ قال: الحَضِرُ عليه السلام.

وأما مسجد بَرَّانَا ببغداد فصلَّى فيه أميرُ المؤمنين عليه السلام لما رَجَعَ من قتال أهل^٩ التَّهْرَوَانِ.

[٦٩٨-١٩] وروي عن جابر بن عبد الله الأنصاري أَنَّهُ قال: صَلَّى بنا عَلِيٌّ عليه السلام بِبَرَّانَا بعد رجوعه من قتال^{١٠} الثُّرَاة^{١١}، ونحن زُهاء مائة ألف رجل، فَزَلَّ نَضْرَائِي من صَوْمَعَتِهِ فقال: مَنْ عَمِيْدُ هذا الجَيْشِ؟ فقلنا^{١٢}: هذا. فأَقْبَلَ إليه^{١٣} فسَلَّمَ^{١٤} عليه، فقال: يا سَيِّدِي، أنت نبيٌّ؟ فقال: لا، النبيُّ سَيِّدِي قد مات. قال: فأنت وصيُّ نبيٍّ؟ قال: نعم. ثُمَّ قال له: اجْلِسْ، كيف سألتَ عن هذا؟ قال: أنا^{١٥} بَنَيْتُ هذه الصَّوْمَعَةَ

١. نسخة بدل من «ي»: + «وجه».

٢. يعلم ي: «تعلم».

٣. ذلك ز، ق، ي، هامش «ب»: «ذاك».

٤. ق: «و».

٥. نبي: أ، ق، ز، هامش «ط» و «ي»: «شيء» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٦. نبي: ز، ق، هامش «ط» و «ي»: «شيء» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. ما: ي: «من» وفي هامشها كالمثبت.

٨. أ: - «أهل».

٩. قتال ي: «قتل» وبهامشها كالمثبت.

١٠. نسخة بدل من «ج»: + «له».

١١. إليه: هامش «ب» و «ي»: «عليه».

١٢. فسَلَّمَ ي: «وسَلَّمَ».

١٣. أنا ب، ج: «إنما» وفي هامشها كالمثبت.

من أجل هذا الموضع وهو بُرَاثا، وَقَرَأْتُ^١ في الكُتُبِ الْمُزَلَّةِ أَنَّهُ لَا يَصِلِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِهَذَا^٢ الْجَمْعِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ، وَقَدْ جِئْتُ أُسْلِمَ^٣. فَأُسْلِمَ وَخَرَجَ^٤ معنا إلى الكوفة، فقال له عَلِيٌّ عليه السلام: فَن صَلَّيْ هَاهُنَا؟ قَالَ^٥: صَلَّى عَيْسَى ابْن مَرْيَمَ^٦ عليهما السلام وأُمَّهُ. فقال له عَلِيٌّ عليه السلام: أَفَأَخْبِرُكَ^٧ مَنْ صَلَّيْ هَاهُنَا؟ قَالَ^٨: نَعَمْ. قَالَ^٩: الْحَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢٠-٦٩٩] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ تَنَحَّيَ^{١٠} [٤٠٥] فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَدَّهَا فِي جَوْفِهِ لَمْ تَمُتْ بِدَاءِ إِلَّا^{١١} أَبْرَأْتَهُ.

[٢١-٧٠٠] وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: مَنْ كَنَسَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ^{١٢} لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مِنَ التُّرَابِ مَا يُدْرُ^{١٣} فِي الْعَيْنِ غُفِرَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٤} لَهُ. [٢٢-٧٠١] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ مَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ يَضَعْ رِجْلَهُ^{١٥} عَلَى رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا يُسَبِّحَ^{١٦} لَهُ إِلَى الْأَرْضَيْنِ^{١٧} السَّابِعَةِ [٤٠٦].

١. أ: - «وَقَرَأْتُ».

٢. بهذا: ج، هامش «ب»: «هذا». ز، ق، ي، هامش «ط»: «بِذَا».

٣. أُسْلِمَ: ي، هامش «ج»: «لَأُسْلِمَ».

٤. وَخَرَجَ: هامش «ج»: «وَأَخْرَجْنَاهُ». هامش «ي»: «فَأَخْرَجْنَاهُ». ب: «فَأَخْرَجَ فَأَخْرَجْنَاهُ، وَبَدَلَهَا فِي هَامِشِهَا: «وَأَخْرَجْنَاهُ».

٥. قَالَ: ي: «فَقَالَ».

٦. أ: - «ابن مريم».

٧. أَفَأَخْبِرُكَ: أ، ز، هامش «ج»: «فَأَفِيدُكَ». ي: «أَفَأَفِيدُكَ». ب، ج، ق: «فَأَخْبِرُكَ». وفي هامشي «ب» و«ي» كالمثبت.

٨. قَالَ: ي: «فَقَالَ».

٩. قَالَ: ي، هامش «ج»: «فَقَالَ».

١٠. تَنَحَّيَ: أ، ب، ج، ي: «تَنَحَّيَ» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كما في المتن.

١١. أ: - «و».

١٢. أ: - «و».

١٣. يَذَرُ: أ: «يَذَرِي».

١٤. أ: - «اللَّهُ تَعَالَى».

١٥. رِجْلَهُ: ط، هامش «ج»: «رِجْلِيهِ».

١٦. يَسْبَحُ: أ، ب، ي، ج: «سَبَّحَ» وفي هامشها كالمثبت.

١٧. الْأَرْضَيْنِ: هامش «ط» و«ج» و«ي»: «الْأَرْضِ».

وقد أَخْرَجْتُ هذه الأخبار^١ مُسَنَّدَةً^٢ وما رويت في معناها في كتاب فَضْل المساجد و حرمتها وما جاءَ فيها.

[٧٠٢-٢٣] وقال عليّ عليه السلام: صلاةٌ في بيتِ المَقْدِسِ تَعْدِلُ ألفَ صلاةٍ، وصلاةٌ في المسجدِ الأعظمِ^٣ تَعْدِلُ مائةَ ألفِ صلاةٍ، وصلاةٌ في مسجدِ القَبِيلَةِ تَعْدِلُ خمساً وعشرين صلاةً، وصلاةٌ في مسجدِ السُّوقِ تَعْدِلُ اثنتي عشرة^٥ صلاةً، وصلاةُ الرجلِ في بَيْتِهِ تَعْدِلُ^٦ صلاةَ واحدةٍ.

[٧٠٣-٢٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: من بَنَى مسجداً^٧ كَمَفْخَصٍ^٨ قَطَاةٍ^٩ ابْنَى اللّٰهَ له بيتاً في الجنّةِ.

[٧٠٤-٢٥] وقال أبو عُبَيْدَةَ الحَدَّاءُ: و^{١٠}مَرَّ بي أبو عبد الله عليه السلام^{١١} وأنا بين مكّة والمدينة أَضَعُ^{١٢} الأحجارَ، فقلتُ: هذا مِن ذاك^{١٣}؟ فقال^{١٤}: نعم^[٤٠٨].

[٧٠٥-٢٦] وسأل عُبيد الله بن عليّ الحَلْبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن المساجد المَظْلَلَةِ يُكْرَهُ القيامُ فيها^[٤٠٩]؟ قال: نعم، ولكن لا تُضَرُّكُمْ الصلاةُ فيها.

١. الأخبار: هامش «ي»: «الأحاديث».

٢. أ: + «فيه»!

٣. الأعظم: هامش «ي» و«ج»: «الحرام».

٤. ألف: وردت في «ق» كنسخة بدل.

٥. اثنتي عشرة: ب، ز: «اثني عشرة». ق: «اثني عشر».

٦. تعدل: ج: «وحده». ق، ز، ب: - «تعدل» ووردت في «ي» كنسخة بدل.

٧. ي: + «ولو».

٨. كمفخص: أ: «كفخص»! هامش «ج»: «ولو مثل مفخص».

٩. أ، ق، ز، ي: - «و».

١٠. ي: - «و».

١١. أ، ب: - «أبو عبد الله عليه السلام» وبدلها في «ز» و«ي» و«ب»: «أبو جعفر».

١٢. أضع: ج، ق، هامش «ب»: «أصنع» وفي هامشي «ج» و«ق» كالمثبت. وفي هامش «ط»: في بعض

النسخ: «وأنا أصنع الأحجار» وفي بعضها: «وأنا أجمع الأحجار».

١٣. ذاك: هامش «ج»: «ذلك».

١٤. فقال: هامش «ج»: «قال».

٢٤٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٧٠٦-٢٧] وقال أبو جعفر عليه السلام^١: أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ قَائِمُنَا سُقُوفُ الْمَسَاجِدِ فَيُكْسَرُهَا، وَيَأْمُرُ بِهَا فَيُجْعَلُ^٢ عَرِيشًا كَعَرِيشِ^٣ [٤١٠] مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤.

[٧٠٧-٢٨] وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَى الْمَحَارِبَ فِي الْمَسَاجِدِ كَسَّرَهَا وَيَقُولُ: كَأَنَّهَا مَذَابِجُ الْيَهُودِ.

[٧٠٨-٢٩] وَرَأَى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَسْجِدًا بِالْكُوفَةِ قَدْ شُرِّفَ، قَالَ: كَأَنَّهُ بَيْعَةٌ، إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَا تُشَرَّفُ، تُبْنَى جُمًّا.

[٧٠٩-٣٠] وَسُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الطَّيْنِ فِيهِ التَّبَنُّ يُطَيَّنُ بِهِ الْمَسْجِدُ أَوِ الْبَيْتَ الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ؟ فَقَالَ^٥: لَا بِأَس.

[٧١٠-٣١] وَسُئِلَ عَنِ بَيْتٍ قَدْ كَانَ^٦ الْحَصُّ يُطْبَخُ^٧ بِالْعَذِرَةِ، أَيُضْلَحُ أَنْ يُجَصَّصَ بِهِ الْمَسْجِدُ؟ فَقَالَ: لَا بِأَس.

[٧١١-٣٢] وَسُئِلَ عَنِ بَيْتٍ قَدْ كَانَ حَشًّا زَمَانًا^٨ [٤١١]، هَلْ يَضْلَحُ أَنْ يُجْعَلَ مَسْجِدًا؟ فَقَالَ: إِذَا نُظِفَ وَأُضْلِحَ فَلَا بِأَس.

[٧١٢-٣٣] وَسَأَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي^٩ مَسْجِدٍ يَكُونُ فِي الدَّارِ فَيَبْنُدُو لِأَهْلِهِ أَنْ^{١٠} يَتَوَسَّعُوا بِطَائِفَةٍ مِنْهُ أَوْ يُحَوِّلُوهُ عَنْ مَكَانِهِ^{١١}؟ فَقَالَ: لَا بِأَس بِذَلِكَ.

قَالَ: فَقُلْتُ^{١٢}: فَيَضْلَحُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ حَشًّا زَمَانًا^{١٣} أَنْ يُنْظَفَ^{١٤} وَيُتَّخَذَ مَسْجِدًا؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ مِنَ التَّرَابِ مَا يُؤَارِيهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ

١. ق: «و».

٢. أ، ب، ز، ط: - «عليه السلام».

٣. أ: - «بيت قد كان».

٤. في هامش «ج»: «عن».

٥. عن مكانه: ج: «إلى غير مكانه».

٦. زماناً: ق: «رماداً».

٧. فيجمل: ج، ز، ق، ي: «فتجعل».

٨. فقال: ي: «قال».

٩. ب: «به»، ز، ق، هامش «ب»: «فيه».

١٠. أن: ب، ج: «بأن» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فقلت: ج: «قلت» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ينظف: أ، ق: «ينظف».

يُنَظَّفُهُ وَيُطَهَّرُهُ.

[٧١٣-٣٤] وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: من اختَلَفَ إلى المساجد أصابَ إحدى الثمان: أحمًا مُستَفادًا في الله عز وجل، أو عِلْمًا مُستَظرفًا، أو آية محكمة، أو رحمة منتظرة، أو كلمة تُرَدُّه عن ردى، أو يسمع كلمةً تُدُلُّه على هدى، أو يتركُ ذنبًا خَشيئًا أو حياءً [٤١٢].

[٧١٤-٣٥] وسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَجُلًا يُنْشِدُ ضَالَّةً^١ في المسجد، فقال: قُولُوا لَهُ: لَا رَدَّ لِلَّهِ عَلَيْكَ ضَالَّتْكَ^٢، فَإِنَّهَا^٣ لغير هذا بُيِّنَتْ.

[٧١٥-٣٦] وقال عليه السلام: جَنَّبُوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، ورفع أصواتكم، وشراءكم، وبيعكم، والضالَّةَ، والحدودَ، والأحكامَ. وَيَنْبَغِي أَنْ تُجَنَّبَ المساجدُ إِنْشَادَ الشَّعْرِ فِيهَا، وَجُلُوسَ الْمُعَلِّمِ لِلتَّأْدِيبِ فِيهَا، وَجُلُوسَ الْخِيَاطِ فِيهَا لِلْخِيَاطَةِ.

[٧١٦-٣٧] وقال رسول الله^٤ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَسْرَجَ في مسجدٍ من مساجدِ اللَّهِ سِرَاجًا لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا دَامَ في ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ضَوْءٌ مِنَ السَّراجِ.

[٧١٧-٣٨] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِذَا أَخْرَجَ أَحَدُكُمْ الْحِصَاةَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلْيَرُدَّهَا فِي مَكَانِهَا أَوْ فِي مَسْجِدٍ آخَرَ، فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ. وَلَا يَجُوزُ لِلْحَائِضِ وَالْمُجْتَبِ أَنْ يَدْخُلَا الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ^٥.

[٧١٨-٣٩] وقال الصادق عليه السلام: خَيْرُ مساجِدِ نِسَائِكُمُ الْبُيُوتُ.

[٧١٩-٤٠] وسئل عن الوقوف على المساجد؟ فقال: لَا يَجُوزُ، فَإِنَّ^٦ الْمَجُوسَ

١. ضالَّة: ز: «ضالته». ٢. أ، ج، ز، ق، ي: - «ضالتك».

٣. فإنها: ب: «فإنه». ويعني المساجد، فالضمير باعتبار الجمع. (ط)

٤. رسول الله: ي: «النبي».

٥. وردت هذه العبارة في «ي» بعد الخبر التالي.

٦. فإن: ي، هامش «ج»: «لأن».

وَقَفُّوا^١ عَلَى بُيُوتِ^٢ النَّارِ.

[٧٢٠-٤١] وروى أن^٣ في التَّوراة مكتوباً: إِنَّ بُيُوتِي فِي الْأَرْضِ الْمَسْجُودِ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ زَارَنِي فِي بَيْتِي، أَلَا^٤ إِنَّ عَلَى الْمَرْزُوقِ كَرَامَةَ الزَّائِرِ، أَلَا بَشَرِ الْمَشَائِئِ فِي الظُّلُمَاتِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ السَّاطِعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٢١-٤٢] وروى: أَنَّ الْبُيُوتَ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا بِاللَّيْلِ يُضِيءُ نُورُهَا لِأَهْلِ السَّمَاءِ، كَمَا يُضِيءُ نُورُ الْكَوَاكِبِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ.

[٧٢٢-٤٣] وروى أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ عَلَى مَنَارَةٍ طَوِيلَةٍ فَأَمَرَ بِهَذْيِهَا، ثُمَّ قَالَ: لَا تَرْفَعِ الْمَنَارَةَ إِلَّا مَعَ سَطْحِ الْمَسْجِدِ.

[٧٢٣-٤٤] وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيُرِيدُ عَذَابَ أَهْلِ الْأَرْضِ جَمِيعاً حَتَّى لَا يُحَاشِيَ مِنْهُمْ^٥ أَحَدًا، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى الشُّيْبِ^[٤١٣] نَاقِلِي^٦ أَقْدَامِهِمْ إِلَى الصَّلَوَاتِ^٧ وَالْوِلْدَانِ^٨ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ رَجَّهَهُمُ اللَّهُ^٩ فَأَخَّرَ ذَلِكَ عَنْهُمْ.

وَمَنْ أَرَادَ دُخُولَ الْمَسْجِدِ فَلْيُدْخِلْهُ^{١٠} عَلَى سُكُونٍ^{١١} وَوَقَارٍ، فَإِنَّ^{١٢} الْمَسَاجِدَ بُيُوتُ اللَّهِ وَأَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَيْهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا^{١٣} أَوَّلَهُمْ دُخُولًا وَآخِرُهُمْ خُرُوجًا^[٤١٤].

وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيُدْخِلْ رِجْلَهُ الْيَمْنَى قَبْلَ الْيَسْرَى، وَلْيَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَافْتَحْ

١. وقفوا: ي، ط: «أوقفوا».

٢. بيوت: أ، هامش «ج»: «بيت».

٣. ز: - «أَنَّ».

٤. هامش «ج»: «و».

٥. منهم: أ، ج، ز، ق، ب: «فيهم» وفي هامشها كالمثبت: ي: «فيها».

٦. ناقلي: ي: «ناقلين».

٧. الصلوات: هامش «ب»: «الصلاة».

٨. والولدان: ج: «والصبيان» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ي، أ: - «اللَّهُ» وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ج».

١٠. فليدخله: ط: «فليدخل».

١١. سكون: هامش «ب» و«ج»: «سكينة».

١٢. فإِنَّ: أ، و«إِنَّ».

١٣. رجلاً: هامش «ب»: «رجل». ي: - «رجلاً».

لنا^١ أبواب^٢ رحمتك، واجعلنا من عمار مساجدك، جلّ ثناء وجهك». وإذا^٣ خرج فليخرج^٤ رجله اليسرى قبل اليمنى، وليقل: «اللهم صلّ على محمد وآل محمد واقتنح لنا^٥ باب^٦ رحمتك»^٧.

١. لنا: ب: «لي» وفي هامشها كالمثبت.

٢. أبواب: أ، ز، ق، ي، هامشي «ج» و «ب»: «باب». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. وإذا: ي: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت. ٤. فليخرج: هامش «ب»: «فيخرج».

٥. لنا: ب: «لي» وبهامشها كالمثبت. ٦. باب: هامشا «ب» و «ي»: «أبواب». ز: - «باب».

٧. رحمتك: ج، ي، هامشا «ب» و «ق»: «فضلك». وفي هامشي «ج» و «ي» كما في المتن.

باب المواضع التي تجوز^١ الصلاة فيها، والمواضع التي لا تجوز^٢ فيها^٣

[٧٢٤-١] قال النبي صلى الله عليه وآله: أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِي: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا^٤، وَنُضِرَتْ بِالرُّعْبِ، وَأُجِلَّ لِي الْمَغْنَمُ^٥، وَأُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ^٥، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ.

وتجوز^٦ الصلاة في الأرض^٧ كلها إلا في المَوَاضِعِ التي خُصَّتْ بالنهي عن الصلاة فيها.

[٧٢٥-٢] وقال الصادق عليه السلام: عَشْرَةُ مَوَاضِعَ لَا يُصَلِّي فِيهَا: الطين، والماء، والحمام، والقبور، ومَسَانُ الطَّرِيقِ^٨، وقُرَى النَّمْلِ، ومَعَاظِنُ الْإِبِلِ، وَبَحْرَى الْمَاءِ، وَالسَّبْخَةُ، وَالتَّلْحُ^٩.

[٧٢٦-٣] وروي أنه لَا يُصَلِّي فِي الْبَيْدَاءِ، وَلَا ذَاتِ الصَّلَاحِ، وَلَا فِي وادي الشَّقْرَةِ، وَلَا فِي وادي ضَجْنَانَ^{١٠}.

فإذا حَصَلَ الرَّجُلُ فِي الطين أو^{١١} الماء وقد دَخَلَ وَقْتُ الصلاة ولم يُمَكِّنْهُ الخُرُوجُ

١. تجوز: أ: «لا تجوز». ي: «لا يجوز».
٢. لا تجوز: أ: «تجوز». ز، ي: «يجوز».
٣. نسخة بدل من «ج»: «+ الصلاة».
٤. و طهوراً: هامش «ب» و «ج»: «وترابها طهوراً».
٥. الكلم: ب، هامش «ج»: «الكلام» وفي هامش «ب» كالمثبت.
٦. وتجوز: ب، ي: «ويجوز». ج: «فتجوز» وفي هامشها كالمثبت.
٧. الأرض: ي: «المواضع» وبهامشها كالمثبت. ٨. لَا يُصَلِّي: ز: «لا تُصَلِّ».
٩. الطريق: ي: «الطُّرُق».
١٠. أو: هامش «ج»: «و».

منه صَلَّى إِيْمَاءٌ^١، ويكون سجوده أخْفَضَ من ركوعه^٢. ولا بأس بالصلاة في مَسْلَخِ الحِمَامِ، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ^٣ في الحِمَامِ لِأَنَّهُ مَأْوَى الشَّيَاطِينِ.

[٤-٧٢٧] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الصلاة في بَيْتِ الحِمَامِ؟ فقال: إذا كان الموضعُ نَظِيفاً فلا بأس بالصلاة^٤ - يَعْنِي الْمَسْلَخَ -.

وَأَمَّا الْقُبُورُ فلا يُجُوزُ أَنْ تُتَّخَذَ^٥ قِبْلَةً ولا مسجداً، ولا بأس بالصلاة بين خَلَلِهَا ما لَمْ يُتَّخَذْ^٦ شَيْءٌ^٧ منها قِبْلَةً، والمستحبُّ أَنْ يَكُونَ بين المصلي وبين القبور عشرة أذْرُعٍ من كُلِّ جَانِبٍ.

وَأَمَّا مَسَانُ الطَّرِيقِ^٨ فلا يجوز^٩ الصلاة فيها، ولا على الجَوَادِّ^{١٠}، فَأَمَّا عَلَى الظَّوَاهِرِ التي بين الجَوَادِّ فلا بأس.

[٥-٧٢٨] و^{١١} قال الرضا عليه السلام: كُلُّ طَرِيقٍ يُوطَأُ^{١١} وَيُتَطَّرَقُ كانت^{١٢} فيه جَادَّةٌ أو لم تَكُنْ لا يَنْبَغِي الصلاة فيه. قيل: فَأَيْنَ يُصَلَّى^{١٣}؟ قال: مِنْتَهُ وَيَسْرَةً.

[٦-٧٢٩] وسأل الحَلْبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فقال: صَلِّ وَلَا تُصَلِّ فِي أُعْطَانٍ^{١٤} الْإِبِلِ إِلَّا أَنْ تَخَافَ عَلَى مَتَاعِكَ الضَّيْعَةَ فَانْكُسْهُ وَرُشَّهُ

١. أ، ج، ز: - «إِيْمَاء».

٢. سجوده أخفض من ركوعه: أ، ز: «ركوعه أخفض من سجوده» وفي هامشها كالمثبت.

٣. يكره: ج: «نكره».

٤. أ، ز، ج، ق: - «بالصلاة» ووردت كسنة بدل في «ي».

٥. تُتَّخَذُ: ق، ي: «يُتَّخَذُ». ٦. يَتَّخَذُ: أ: «تُتَّخَذُ».

٧. شَيْءٌ: ب: «شَيْئاً».

٨. الطريق: أ، ز، ق، ي، ب: «الطرق» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فلا يجوز: ق: «فلا تجوز». ١٠. أ: - «و».

١١. يوطأ: أ، ب: «توطأ». ١٢. كانت: ج: «كان».

١٣. يُصَلَّى: أ، هامش «ج»: «أصلي». ق: «تصلي».

١٤. أُعْطَانٌ: ب، ج، ق، ي، هامش «ط»: «معاطن» وفي هامش الجميع كالمثبت. ومعاطن الإبل: وطن الإبل ومبركها.

بالماء وصلّ فيه. قال: وكثرة الصلاة في السبّخة إلّا أن يكون مكاناً ليتأّتق عليه الجبهة مستوية.

[٧٣٠-٧] وسئل الصادق عليه السلام^١ عن الصلاة في بيوت المجوس وهي ترشّ بالماء؟ قال: لا بأس به. ثمّ قال^٢: ورأيت في طريق مكة أحياناً يرشّ موضع جبهته، ثمّ يسجد عليه رطباً كما هو، ورُبّما لم يرشّ المكان الذي يرى أنّه نظيف.

[٧٣١-٨] وقال صالح بن الحكم: سئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في البيع والكنائس؟ فقال: صلّ فيها. قال: فقلت^٣: وإن كانوا يصلّون فيها أصلي فيها؟ قال: نعم، أما تقرأ^٤ القرآن: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلِيهِ فَرُبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾^٥ صلّ إلى^٦ القبلة ودعهم.

[٧٣٢-٩] وسأل زُرارة أبا جعفر عليه السلام عن البؤل يكون على السطح أو في المكان الذي يصلّي^٧ فيه؟ فقال: إذا جفّقت الشمس فصلّ عليه فهو طاهر.

[٧٣٣-١٠] وسأل عامر^٨ بن نعيم القميّ أبا عبد الله عليه السلام عن المنازل التي يَنزِلُها الناس، فيها أبواب الدّوابّ والسّرجين، ويدخلها اليهود والنّصارى، كيف نصنع^٩ بالصلاة فيها؟ فقال: صلّ على ثوبك.

١. أ: «سئل الصادق عليه السلام». ٢. لا: كلّ النسخ عدا «ي» و«ط»: «فلا».

٣. أ: «ثمّ».

٤. يعني الراوي، وهو الخليلي، كما في الكافي ٣: ٣٨٨.

٥. فقلت: ج: «قلت».

٦. وإن كانوا يصلّون فيها أصلي فيها: ز. أ. ق. ي: «أصلي فيها وإن كانوا يصلّون فيها».

٧. أما تقرأ: أ: «إنما يقرأ». ٨. الإسراء: ٨٤.

٩. إلى: كلّ النسخ عدا «ط»: «على».

١٠. يصلّي: ب: «أصلي» وبهامشها كالمثبت. هامش «ي»: «صلي».

١١. عامر: كلّ النسخ عدا «ب» و«ط»: «عمار». ١٢. نصنع: أ. ز. ي: «يُصنع».

[٧٣٤-١١] وسأل علي بن مهزيار^١ أبا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل يصير في البَيْدَاءَ^٢ فتُذْرِكُهُ^٣ صلاة فريضة فلا يخرج من البَيْدَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ، كيف يصنع بالصلاة وقد نَهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ بالبَيْدَاءِ^٤؟ فقال: يصلي فيها وَيَتَجَنَّبُ^٥ قَارِعَةَ الطَّرِيقِ^٦ [٧٣٥-١٢] وروى عنه عليه السلام أيوب بن نوح أَنَّهُ قَالَ: يَنْتَحَى^٧ عَنِ الْجَوَادِّ مِثْنَةً ويسرَّةً ويصلي^٨.

[٧٣٦-١٣] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن البيت والدار لا تُصِيبُهَا الشمس ويُصِيبُهَا البَوْلُ وَيُغْتَسَلُ فِيهَا مِنَ الْجَنَابَةِ، أَيُصَلِّي فِيهَا^٩ إِذَا جَفَأَ؟ قَالَ: نعم.

قال: و^{١٠} سألته عن الصلاة بين القبور هل تَصْلُحُ^{١١}؟ فقال^{١٢}: لا بِأَسْ بِهِ. [٧٣٧-١٤] وسأل عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيَّ^{١٣} أبا عبد الله عليه السلام^{١٤} عَنِ الْبَارِيَةِ^{١٥} [٧٣٨-١٥] يُبَلِّ قَصَبُهَا بَمَاءٍ قَذِرٍ، هل تجوز^{١٥} الصلاة عليها؟ فقال: إِذَا جُفِّتْ^{١٦} فلا بِأَسْ بالصلاة عليها.

[٧٣٨-١٥] وسأل زُرَّارَةُ أبا جعفر عليه السلام عَنِ الشَّاذْكُونَةِ^{١٧} تكون^{١٧} عليها الجنابة، أَيُصَلِّي عَلَيْهَا فِي الْمَخْمَلِ؟ فقال: لا بِأَسْ بالصلاة عليها.

١. مهزيار: هامش «ي»: «مهران».
٢. في البیداء: أ: «بالبيداء».
٣. فتذرکه: أ: «فیدرکه».
٤. فلا يخرج: ج: «فلا يجوز» وفي هامشها كالمثبت.
٥. بالبيداء: هامش «ج»: «في البيداء».
٦. ويتجنب: هامش «ب»: «ويجنب». هامش «ج»: «ويجنب».
٧. ينتحى: هامش «ب»: «تنحى». ي: «تنح». نسخة بدل من «ق»: «و ينتحى».
٨. يصلي: ز: «تصلي».
٩. فيهما: ز: «فيها».
١٠. أ، ق، ز: - «و».
١١. تصلح: ب، ز، ق: «يصلح». أ: «تصح».
١٢. فقال: ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. ب، ج، ز، ق، ي: - «السباطي».
١٤. أ: - «السباطي أبا عبد الله عليه السلام».
١٥. تجوز: أ، ق: - «يجوز».
١٦. جفقت: أ، ج، ي: «جفت» وبهامشها كالمثبت.
١٧. تكون: ب، ق: «يكون». ووردت في «ي» بالثاء والياء معاً.

[٧٣٩-١٦] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: لا بأس بأن^١ تُصلي^٢ على كل^٣ التَّائيل إذا جَعَلْتَهَا^٤ تحتك.

[٧٤٠-١٧] وسأل كيث المرادي^٥ أبا عبد الله عليه السلام عن الوسائد تكون^٦ في البيت^٧ فيها التَّائيل عن يمين أو عن شمال؟ فقال: لا بأس به ما لم تكن^٨ تجاه القبلة، وإن^٩ كان شيء منها بين يديك مما يلي القبلة فغَطَّهُ واصل^{١٠}.

[٧٤١-١٨] وسئل عن التَّائيل تكون^{١١} في البساط لها عَيْنان وأنت تُصلي؟ فقال: إن كان لها عَيْن واحدة فلا بأس، وإن كان لها عَيْنان وأنت تُصلي^{١٢} فلا.

[٧٤٢-١٩] وقال عليه السلام: لا بأس بالصلاة وأنت تنظر إلى التصاوير إذا^{١٣} كانت بعَيْن واحدة.

[٧٤٣-٢٠] وقال الصادق عليه السلام: لا تُصل^{١٤} في دار^{١٥} فيها كَلْبٌ إلا أن يكونَ كَلْبُ الصَّيْدِ^{١٦} وأُغْلِقَتْ دَوْنَهُ باباً فلا بأس، فإن^{١٧} الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كَلْبٌ، ولا بيتاً فيه تَمَائيل، ولا بيتاً فيه بَوْلٌ مجموع في آنية.

ولا يجوز^{١٨} الصلاة في بيت فيه حُمْرٌ محصورة^{١٩} في آنية.

[٧٤٤-٢١] وروى أبو بصير عن الصادق عليه السلام أنه قال: من كان في موضع

١. بأن: أ، ز، ق: «أن».

٢. تُصلي: ز، أ، ي، ق: «يُصلي».

٣. كل: - «كل» وردت كنسخة بدل في «ي».

٤. جعلتها: ق: «أبا جعفر» وفي هامشها كالمثبت.

٥. المرادي: ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. تكون: ق، ي: «يكون».

٧. البيت: ق: «بالبيت».

٨. لم تكن: ي: «لم يكن».

٩. وإن: ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. واصل: وردت كنسخة بدل في «ي».

١١. تكون: ق، ي: «يكون».

١٢. إذا: ب: «إن» وبهامشها كالمثبت.

١٣. لا يجوز: ج: «لا يجوز».

١٤. لا تصل: ج: «لا يصلي» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. الدار: ط: «صيد».

١٦. الصيد: ي، ط: «صيد».

١٧. الملائكة: ج: «ج» وفي هامشها كالمثبت.

١٨. لا يجوز: ج: «لا يجوز».

١٩. محصورة: كل النسخ عدا «ط»: «محصورة».

لَا يَقْدِرُ عَلَى الْأَرْضِ فَلْيُؤْمِرْ بِإِيمَاءٍ وَإِنْ كَانَ فِي أَرْضٍ مُنْقَطِعَةً^[٤٢٤].

[٧٤٥-٢٢] وسأله سباعة بن مهران عن الأسير يأسره المشركون فَتَحَضَّرُهُ^١ الصلاة فَيَمْنَعُهُ الذي أسرَه منها؟ فقال^٢: يُؤْمِي إيماءً.

[٧٤٦-٢٣] وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يُصَلِّيَانِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ؟ فقال: إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا قَدْرُ شِبْرٍ صَلَّتْ بِحِذَاءِ^٣ وَحَدَّهَا وهو وَحَدَهُ لَا بِأَس.

[٧٤٧-٢٤] وفي رواية زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام: إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُ^٤ قَدْرُ (مَا يُتَخَطَّى أَوْ قَدْرُ عَظَمِ ذِرَاعٍ^٥ فَصَاعِدًا، فَلَا بِأَسْ إِنْ^٦) صَلَّتْ بِحِذَاءِ وَحَدَّهَا.

[٧٤٨-٢٥] وروى جميل عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا بِأَسْ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ بِحِذَاءِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي^[٤٢٥]، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُضْطَجِعَةً بَيْنَ يَدَيْهِ وَهِيَ حَائِضٌ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَرَ رِجْلَيْهَا، فَرَفَعَتْ^٧ رِجْلَيْهَا حَتَّى يَسْجُدَ.

وَلَا بِأَسْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَهُمَا يُصَلِّيَانِ مِرْقَقَةً^[٤٢٦] أَوْ شَيْءً.

١. فتحضره: ب، ز، ق: «فيحضره».

٢. فقال: هامش «ح»: «قال».

٣. بحذاءه: ي: «بحذائه».

٤. بينهما وبينه: أ، ي: «بينه وبينها».

٥. ذراع: ز، ق، ي: «الذراع».

٦. ز، ق، -: «إن».

٧. بدل ما بين القوسين في «أ»: «شبر». فتصير الجملة فيها: «إذا كان... قدر شبرٍ صَلَّتْ...».

٨. رفعت: هامش «ط»: «فَنَحَتْ».

٩. رجليها: أ: «رجلها».

باب ما يُضَلَّى فيه وما لا يُضَلَّى فيه من الثياب وجميع الأنواع

- [٧٤٩-١] روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه سأله عن جلد الميتة يُلبَس في الصلاة إذا دُبِغ؟ فقال: لا وإن دُبِغ سبعين مرةً.
- [٧٥٠-٢] وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوًى﴾^١ قال: كانتا من جلدٍ حمارٍ ميتٍ.
- [٧٥١-٣] وسئل أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام فليلهما: إنا نشتري ثياباً يُصَيِّها الحُمُرُ وَوَدُكُ الحِنْزِيرِ عند حاكِثِها^٢، أنصلي^٣ فيها قبل أن نغسلها^٤؟ فقالا: نعم لا بأس، إنما حَرَّمَ الله أكله وشُرْبَه، ولم يُحَرِّمْ لُبْسَه ومَسَّه والصلاة فيه^[٤٢٧].
- [٧٥٢-٤] وسأل محمد بن علي الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بولٌ لا يَقْدِرُ على غَسْلِهِ؟ قال: يصلي فيه^٥.
- [٧٥٣-٥] وسأله عليه السلام عبد الرحمن بن أبي عبد الله^٦ عن الرجل يُجْنِبُ في ثوبٍ وليس معه غيره ولا يَقْدِرُ على غَسْلِهِ؟ قال: يصلي فيه.

١. هامش «ج»: + «جميع».

٢. قول الله: ي: «قوله».

٣. طه: ١٢.

٤. حاكِثِها: ج، هامش «ق»: «حاكِثِها».

٥. أنصلي: ز، ب: «أصلي» وفي هامشها كالمثبت.

٦. تغسلها: ز، ب: «يغسلها» وفي هامشها كالمثبت.

٧. يصلي فيه: ق: «لا بأس» وبهامشها كالمثبت.

٨. وسأله... أبي عبد الله: هامش «ج»: «وسأل عبد الرحمن بن أبي عبد الله أبا عبد الله عليه السلام».

٩. ورد الواو كنسخة بدل في «ج» و«ي».

[٧٥٤-٦] وفي خبرٍ آخَرَ قال: يُصَلِّي فِيهِ، فَإِذَا^١ وَجَدَ الْمَاءَ غَسَّلَهُ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ.

[٧٥٥-٧] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر^٢ عليهما السلام عن رجلٍ غُرِيَانٍ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَأَصَابَ ثَوْبًا نِصْفُهُ دَمٌ أَوْ كُلُّهُ دَمٌ، يَصَلِّي^٣ فِيهِ أَوْ يَصَلِّي غُرِيَانًا؟ قال: إِنْ وَجَدَ مَاءً غَسَّلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً صَلَّى^٤ فِيهِ وَلَا^٥ يُصَلِّ غُرِيَانًا.

[٧٥٦-٨] وكتب صفوان بن يحيى إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله^٦ عن الرجل معه ثَوْبَانِ فَأَصَابَ أَحَدَهُمَا بَوْلٌ وَلَمْ يَذَرِ أَيُّهُمَا هُوَ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَخَافَ فُوتَهَا وَلَيْسَ عِنْدَهُ^٧ مَاءٌ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قال: يُصَلِّي^٨ فِيهِمَا جَمِيعًا.

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله: يعني على الانفراد (٤٢٨).

[٧٥٧-٩] وقال محمد بن مسلم لأبي جعفر عليه السلام: الدم يكون^٩ في الثَّوْبِ عَلَيَّ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ؟ فقال: إِنْ رَأَيْتَهُ وَعَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَاطْرَحْهُ وَصَلِّ فِي غَيْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ثَوْبٌ غَيْرُهُ فَامْضِ فِي صَلَاتِكَ وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى مِقْدَارِ دِرْهَمٍ، فَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ دِرْهَمٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ رَأَيْتَهُ أَوْ لَمْ تَرَهُ، وَإِذَا^{١٠} كُنْتَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ^{١١} مِقْدَارِ الدَّرْهَمِ^{١٢} فَضَيِّعْ غَسْلَهُ وَصَلِّتَ فِيهِ صَلَوَاتَ كَثِيرَةٍ فَأَعِذْ مَا صَلَّيْتَ فِيهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَنِيِّ وَالْبَوْلِ. ثُمَّ ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَنِيَّ فَشَدَّدَ فِيهِ وَجَعَلَهُ أَشَدَّ مِنَ الْبَوْلِ.

ثمَّ^{١٣} قال عليه السلام: إِنْ رَأَيْتَ الْمَنِيَّ قَبْلَ أَوْ بَعْدَ فَعَلَيْكَ الْإِعَادَةُ - إِعَادَةُ الصَّلَاةِ -

١. فإذا: ج: «وإذا» وبهامشها كالمثبت. ز: «إذا». ولم ترد فيها: «قال يصلي فيه».

٢. ز: - «ابن جعفر». ٣. يصلي: هامش «ج»: «أيصلي».

٤. صلى: ز، ق، هامش «ي»: «يصلي». ٥. ولا: ج، ز، ق، ي: «ولم».

٦. ز: - «يسأله». ٧. عنده: هامش «ز» و«ي»: «معه».

٨. يصلي: أ: «صلى». ٩. الدم يكون: ب: «يكون الدم».

١٠. إذا: هامش «ب»: «إن». ١١. من: ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الدرهم: ب: «درهم» وبهامشها كالمثبت. ١٣. ثم: أ، هامش «ج» و«ق» و«ي»: «و».

٢٦٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

وإن أنت نظرت في ثوبك^١ فلم تُصِبْه وَصَلَّيتَ فيه فلا إعادة عليك، وكذلك^٢ البول.
[١٠-٧٥٨] وقال أمير المؤمنين^٣ صلوات الله عليه: السَّيْفُ بمنزلة الرِّداء تُصَلِّي^٤ فيه ما
لم تَرَه فيه دماً، والقَوْسُ بمنزلة الرِّداء.

[١١-٧٠٩] إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ سَيْفٌ لِأَنَّ الْقِبْلَةَ أَمْنٌ^٥، روي
ذلك عن أمير المؤمنين عليه السلام.

[١٢-٧٦٠] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل
يُصَلِّحُ له أَنْ يُصَلِّيَ وَأَمَامَهُ مِشْجَبٌ^٦ [٤٢٩] عليه ثيابٌ؟ فقال^٧: لا بأس.

[١٣-٧٦١] وسأله عن الرجل^٨ يُصَلِّي وَأَمَامَهُ ثُومٌ أَوْ بَصَلٌ؟ قال: لا بأس.

[١٤-٧٦٢] وسأله عن الرجل^٩ هل يُصَلِّحُ^{١٠} أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الرِّطْبَةِ النَّابِتَةِ^{١١} [٤٣٠]؟
قال: إِذَا أَلْصَقَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ^{١٢} فلا بأس [٤٣١].

[١٥-٧٦٣] وسأله^{١٣} عن الصلاة على الْحَشِيشِ النَّابِتِ أَوْ^{١٤} الشَّيْلِ وهو يُصِيبُ
أَرْضاً جَدِّدًا^{١٥} [٤٣٢]؟ قال: لا بأس.

[١٦-٧٦٤] وعن الرجل هل^{١٦} يُصَلِّحُ له أَنْ يُصَلِّيَ وَالسَّرَاجُ مَوْضُوعٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي^{١٧}
الْقِبْلَةِ؟ قال: لا يُصَلِّحُ له^{١٨} أَنْ يَسْتَقْبِلَ النَّارَ.

١. ثوبك: هامش «ج»: «ثوب».

٢. كذلك: ط: «كذا».

٣. ق: «علي».

٤. لم تَرَه: أ: «لم تَرَه».

٥. ب، ق، ز، ي: «و».

٦. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

٧. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

٨. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

٩. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٠. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١١. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٢. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٣. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٤. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٥. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٦. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٧. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

١٨. ج، ب، ق، ز، ي: «و».

هذا هو الأصل الذي يَحِبُّ أن يُعْمَلَ به .

[١٧-٢٦٥] فأما الحديث الذي رُوِيَ عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا بأس أن يُصَلِّي الرجل والنار والسراج والصُّورَةُ بين يديه، لأنَّ الذي يُصَلِّي له أقربُ إليه من الذي بين يديه .

فهو حديثٌ يُروى عن ثلاثةٍ من المجهولين بإسناد مُنْقَطِعٍ يَرْوِيه الحسن بن عليّ الكوفي وهو معروفٌ، عن الحسين بن عمرو، عن أبيه، عن عمرو بن إبراهيم الهمداني^١ وهم مجهولون^٢، يَرْفَعُ الحديثُ قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ذلك، ولكنها رُخْصَةٌ اقْتَرَنْتَ^٣ بها عِلَّةٌ صَدَرَتْ عن ثِقَاتٍ ثُمَّ اتَّصَلَتْ بالمجهولين والانتِطَاعِ، فمن أخذَ بها لم يكن مُخْطِئاً بعد أن يَعْلَمَ أَنَّ الأصلَ هو النهي، وأنَّ الإطلاقَ هو رُخْصَةٌ، والرُّخْصَةُ رحمة .

[١٨-٢٦٦] وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في القَلَنْسُوءِ السَّوداءِ؟ فقال: لا تُصَلِّ فيها فإنَّها^٤ لِبَاسُ أهل النار .

[١٩-٢٦٧] وقال أمير المؤمنين عليه السلام فيما عَلَّمَ أصحابه: لا تَلْبَسُوا السَّوَادَ فَإِنَّهُ لِبَاسُ فرعون .

[٢٠-٢٦٨] وكان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله يَكْرَهُ السَّوَادَ إِلَّا في ثلاثة: العِمامة، والحُفَّ، والكِسَاء .

[٢١-٢٦٩] وروى أَنَّهُ هَبَطَ جبرئيل^٥ عليه السلام على رسول الله^٦ صَلَّى الله عليه وآله في قُبَاءٍ أَسْوَدَ وَمِنْطَقَةٍ فيها خَنْجَرٌ، فقال صَلَّى الله عليه وآله: يا جبرئيل، ما هذا الزَّيُّ؟

١ . الهمداني: أ. ي: «الهمداني» . ٢ . نسخة بدل من «ج»: + «بإسناد منقطع» .

٣ . اقترنت: أ: «أقرنت» . ٤ . رخصة: ق: «الرخصة» .

٥ . لا تصل: أ، هامش «ج»: «لا يُصَلِّي» . ٦ . فإنها: هامش «ج»: «لأنها» .

٧ . جبرئيل: ق: «جبرائيل» وكذا في الآتي . ٨ . رسول الله: ي: «النبي» .

٩ . الزي: وردت كنسخة بدل في «ق» .

فقال^١: زِيٌّ ولد عَمَّكَ العَبَّاسُ يا مُحَمَّد، وَيُلُّ لولدك من ولد عَمَّكَ^٢ العَبَّاسُ! فَخَرَجَ النبي صَلَّى الله عليه وآله إلى العَبَّاسِ فقال: يا عَمُّ، وَيُلُّ لولدي من ولدك. فقال: يا رسول الله، أَفَأَجِبُ^(٤٣٣) نفسي؟ قال^٣: جَرَى القَلَمُ بما فيه.

[٧٧٠-٢٢] وروى إسماعيل بن مُسلم عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قال: أَوْحَى الله عزَّ وجلَّ إلى نبيٍّ من أنبيائه: قل للمؤمنين لا يَلْبَسُوا^٤ لِبَاسَ أعدائي، ولا يَطْعَمُوا^٥ مَطَاعِمَ أعدائي، ولا يَسْلُكُوا^٦ مَسَالِكَ أعدائي فَيَكُونُوا^٧ أعدائي كما هم أعدائي. فَأَمَّا لُبْسُ^٨ السَّوَادِ^٩ للتَّقِيَّةِ فلا يُثَمُّ فيه.

[٧٧١-٢٣] فقد روي عن حَذَفِيَّةَ بن منصور أَنَّهُ قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام بالحَيْرَةِ^(٤٣٤)، فَأَتَاهُ رسولُ أبي العَبَّاسِ الخليفة يَدْعُوهُ، فَدَعَا بِمِطْرٍ^(٤٣٥) أَحَدُ وَجْهَيْهِ أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَبْيَضُ فَلَبِسَهُ، ثُمَّ قال عليه السلام: أَمَا إِنِّي أَلْبَسُهُ وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لِبَاسُ أَهْلِ النَّارِ.

[٧٧٢-٢٤] وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: لا يُصَلِّي الرجلُ وفي يَدِهِ خَاتَمٌ حَدِيدٍ^(٤٣٦).

[٧٧٣-٢٥] وقال عليه السلام: ما طَهَّرَ اللهُ يَدًا فيها حَلَقَةٌ^{١٥} حَدِيدٍ.

١. فقال: ي: «قال».

٢. قال: ي: «فقال».

٣. جرى: أ، ي، هامش «ط» و«ب» و«ج» و«ق»: «جَفَّ» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. لا يلبسوا: ب: «لا تلبسوا».

٥. لا يطعموا: ب: «لا تطعموا».

٦. لا يسلكوا: ب: «لا تسلكوا».

٧. فيكونوا: ب: «فتكونوا».

٨. السواد: هامش «ي»: «السود».

٩. هامش «ط»: «في بعض النسخ: «حلقة حديد».

١٥. حلقة: هامش «ج» و«ز» و«ط» و«ي»: «خاتم».

[٧٧٤-٢٦] وروى عَمَّار السَّاباطِيُّ عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السَّلام في الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وعليه خَاتَمٌ حَدِيدٍ، قَالَ: لَا، وَلَا يَتَخَتَّمُ بِهِ^١ لِأَنَّهُ مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ النَّارِ.

[٧٧٥-٢٧] وروى أَبُو الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلام: أَنَّ النَّبِيَّ^٢ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلام: إِنِّي أَحِبُّ^٣ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي، فَلَا تَتَخَتَّمُ^٤ بِخَاتَمٍ ذَهَبٍ فَإِنَّهُ زِينَتُكَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا تَلْبَسَ الْقِرْمِزَ^٥ فَإِنَّهُ مِنْ أُرْدِيَةِ إِبْلِيسَ، وَلَا تَزُكِّبْ بِمِثْرَةٍ^٦ [٤٣٨] حَمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مَرَاكِبِ إِبْلِيسَ، وَلَا تَلْبَسَ الْحَرِيرَ فَيُحْرِقَ اللَّهُ جِلْدَكَ يَوْمَ تُلْقَاهُ.

وَلَمْ يُطْلِقِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ لُبْسَ الْحَرِيرِ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ^٧ كَانَ رَجُلًا قِلًا^٨ [٤٣٩].

[٧٧٦-٢٨] وَسَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلام عَنْ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وَأَمَامَهُ شَيْءٌ مِنَ الطَّيْرِ^٩؟ قَالَ: لَا بَأْسَ.

وَعَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وَأَمَامَهُ التَّنَخُّلَةُ^{١٠} وَفِيهَا حَمَلُهَا؟ قَالَ: لَا بَأْسَ^{١١}.

وَعَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ فِي الْكُرْمِ وَفِيهِ حَمَلُهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ.

وَعَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وَأَمَامَهُ جِمَارٌ وَقَفَ؟ قَالَ: يَضَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَصَبَةً أَوْ عُودًا أَوْ شَيْئًا يُقِيمُهُ بَيْنَهُمَا تَمَّ يُصَلِّيُ، فَلَا بَأْسَ.

وَعَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وَمَعَهُ دَبَّةٌ مِنْ جِلْدِ جِمَارٍ أَوْ بَغْلٍ؟ قَالَ: لَا يَضْلُحُ أَنْ يُصَلِّيَ وَهِيَ مَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَخَوَّفَ عَلَيْهَا ذَهَابَهَا، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَهِيَ مَعَهُ.

١. هامش «ج»: «+» «الرجل».

٢. النَّبِيُّ: ق، ب، ج، «رَسُولُ اللَّهِ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

٣. أَحَبَّ: هَامِش «ج»: «لِأَحَبِّ».

٤. فَلَا تَتَخَتَّمُ: ي: «فَلَا تَتَخَتَّمُ».

٥. الْقِرْمِزُ: هَامِش «ج»: «الْقَزْ».

٦. بِمِثْرَةٍ: هَامِش «ج»: «نَمْرَةٍ».

٧. أَنَّهُ: هَامِش «ج»: «لِأَنَّهُ».

٨. الطَّيْرُ: هَامِش «ج» وَ«ي»: «الطَّيْنُ».

٩. وَأَمَامَهُ: ي: «وَبَيْنَ يَدَيْهِ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

١٠. نَسَخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ج»: «+» «بِهِ».

وعن الرجل تَحَرَّكَ^١ بعضُ أَسْنَانِهِ وهو في الصلاة، هل يَنْزِعُهُ؟ قال: إن كان لَا يُدْمِيهِ^٢ فَلْيَنْزِعْهُ، وإن كان يُدْمِي^٣ فَلْيَنْصُرِفْ.

وعن الرجل يُصَلِّي وفي كُمِّهِ^٤ طَيْرٌ؟ فقال: إن خَافَ عَلَيْهِ ذَهَاباً فلا بأس.

وعن الرجل يكون به الثَّالُولُ^٥ [٤٤٠] أو الجُرْحُ، هل يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَقْطَعَ الثَّالُولَ وهو في صلاته أو يَنْتِفِعَ بعضُ لَحْمِهِ من ذلك الجُرْحِ وَيَطْرَحَهُ؟ قال: إن لم يَنْخَوْفَ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فلا بأس، وإن تَخَوَّفَ أَنْ يَسِيلَ الدَّمُ فلا يَقْعُلْهُ.

وعن الرجل يكون في صلاته فَرَمَاهُ رَجُلٌ فَشَجَّهَ فَسَالَ الدَّمُ، فانصرف وَعَسَلَهُ^٦ ولم يَنْكَلَمْ حَتَّى رَجَعَ^٧ إِلَى الْمَسْجِدِ، هل يَعْتَدُّ بِمَا^٨ صَلَّى أو يَسْتَقْبِلُ الصَّلَاةَ؟ قال: يَسْتَقْبِلُ الصَّلَاةَ وَلَا يَعْتَدُّ بِشَيْءٍ^٩ مِمَّا صَلَّى.

وعن الرجل يَرَى فِي ثَوْبِهِ خُرْءَ الطَّيْرِ أو غَيْرَهُ^{١٠} [٤٤١]، هل يَحْكُهُ وهو في صلاتِهِ؟ قال: لا بأس.

وقال: لا بأس أن يَزْفَعَ الرَّجُلُ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ وهو يُصَلِّي.

[٢٩-٧٧٧] وسأله عن الْخَلَاخِيلِ^{١١} هل يَصْلُحُ لُبْسُهَا^{١٢} لِلنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ قال: إن كُنَّ صَمَاءً فلا بأس، وإن كان^{١٣} لها^{١٤} صَوْتُ فلا يَصْلُحُ.

١. تَحَرَّكَ: أ، ي، هامش «ج»: «يَحَرَّكَ». هامش «ب»: «يَتَحَرَّكَ».

٢. لَا يَدْمِيهِ: ز، هامش «ي»: «لَا يَدْمِيهِ مِنْهُ». ٣. يَدْمِي: أ، «دَمِي».

٤. كُمِّهِ: هامش «ج»: «كُمِّيهِ». ٥. الثَّالُول: هامش «ج»: «الثَّالُول».

٦. أو: أ، هامش «ق»: «و».

٧. وَغَسَلَهُ: كُلُّ النسخ عدا «ط» و هامش «ج»: «فَغَسَلَهُ».

٨. رَجَعَ: هامش «ب»: «يَرْجِعُ».

٩. يَعْتَدُّ بِمَا: أ، «يَعِيدُ مَا». وبدل «بما» في هامش «ج»: «ما».

١٠. لَا يَعْتَدُّ بِشَيْءٍ: أ، «لَا يَعِيدُ شَيْئاً». ١١. أَنْ: أ، «بِأَنْ».

١٢. الْخَلَاخِيل: ب، ق، هامش «ي»: «الْخَلَاخِيل» وفي هامش «ب» كَالْمَثْبِتِ.

١٣. لِبَسْهَا: ب: «لِبَسَهُ» وفي هامشها كَالْمَثْبِتِ. ١٤. كَانَ: أ، ز، ي، هامش «ق»: «كَانَ».

١٥. لَهَا: ج، هامش «ب»: «لَهَا».

[٧٧٨-٣٠] وسأله عن فَأَرَّةِ الْمِسْكِ تكون^١ مع^٢ من^٣ يصلي وهي في جَنِيهِ أو ثِيَابِهِ؟ قال: لا بأس بذلك.

[٧٧٩-٣١] وسأله عن الرجل هل يَصْلُحُ^٣ له أن يصلي وفي فيه الْحَرَزُ وَاللُّؤْلُؤُ؟ قال: إن كان يَمْنَعُهُ من قراءته فلا، وإن كان لا يَمْنَعُهُ فلا بأس.

[٧٨٠-٣٢] وسأل عَمَّارُ بن موسى أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يَجُوزُ له أن يُصَلِّيَ وبين يديه مُصْحَفٌ مَفْتُوحٌ في قِبَلَتِهِ؟ قال: لا. قلت: وإن كان في غِلافِهِ؟ قال: نعم.

وعن الرجل يُصَلِّيَ وبين يديه تَوَازٍ فيه نَضُوحٌ^[٤٤٢]؟ قال: نعم. قال: قلت: يُصَلِّيَ وبين يديه مِجْمَرَةٌ شَبِيهِ^[٤٤٣]، قال: نعم. قال: قلت: فإن كان فيها نارٌ؟ قال: لا يُصَلِّيَ حَتَّى يُنَحِّيَهَا عن قِبَلَتِهِ.

وعن الصلاة في ثَوْبٍ يكون في عِلْمِهِ^٧ مِثَالُ طَيْرٍ أو غير ذلك؟ قال: لا. وعن الرجل يَلْبَسُ الْخِثَمَ فيه نَقْشٌ مِثَالِ الطَّيْرِ أو غير ذلك؟ قال: لا يَجُوزُ^٨ الصلاة فيه.

[٧٨١-٣٣] وسأل حَبِيبُ بن الْمُعَلَّى أبا عبد الله عليه السلام فقال له: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ السَّهْوِ، فَمَا أَخْفِظُ صَلَاتِي إِلَّا بِخَاتَمِي أَحْوَلُهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ؟ فقال^٩: لا بأس به. [٧٨٢-٣٤] وسأل مُحَمَّدُ بن مُسْلِمٍ أبا جعفر عليه السلام فقال له: أَيُصَلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ مُتَلَتَّمٌ^{١٠}؟ فقال: أَمَا عَلَى الدَّابَّةِ فَنَعَمْ، وَأَمَا عَلَى الْأَرْضِ فَلَا.

١. تكون: أ، ب، ي: «يكون».

٢. من: ي، هامش «ج»: «الرجل».

٣. ز، أ: - «له» وورد في «ي» كنسخة بدل.

٤. وإن: أ، ي، ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ي، ز، ط: - «قال».

٦. لا: هامش «ج»: «فلا».

٧. عِلْمُهُ: أ، ز، ج، هامش «ب» و«ق» و«ط» و«ي»: «عمله» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. لا تجوز: ز، ق: «لا يجوز».

٩. فقال: هامش «ج»: «قال».

١٠. مُتَلَتَّمٌ: ز، ق، ج، هامش «ب»: «مُتَلَتَّمٌ».

[٧٨٣-٣٥] وسأل عبد الرحمن بن الحجاج أبا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلي مَرْبُوطَةً أو غيرَ مَرْبُوطَةٍ؟ فقال: ما أَشْتَهِي أَنْ يُصَلِّيَ معه هذه^١ الدَّرَاهِمُ التي فيها السَّمَانِيلُ.

ثم قال عليه السلام: ما لِلنَّاسِ بُدٌّ من حِفْظِ بَضَائِعِهِمْ^٢، فَإِنْ صَلَّى وَهِيَ مَعَهُ فَلَتَكُنْ^٣ من خَلْفِهِ، وَلَا يَجْعَلُ شَيْئاً مِنْهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ.

[٧٨٤-٣٦] وسأل موسى بن عَمَرٍ بن بَزِيْعٍ أبا الحسن الرضا عليه السلام فقال له^٤: أَشَدُّ الْإِزَارِ وَالْمِنْذِيلِ فَوْقَ قَيْصِي فِي الصَّلَاةِ؟ فقال^٥: لَا بِأَس.

[٧٨٥-٣٧] وسأل العيصُ بن القاسم أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يُصَلِّيَ فِي ثَوْبِ الْمَرْأَةِ أَوْ^٦ إِزَارِهَا وَيَعْتَمُ بِجَارِهَا؟ فقال^٧: نَعَمْ إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً.

[٧٨٦-٣٨] وروى عن عبد الله بن سِنَانٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ^٨ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا سِرَاوِيلٌ؟ فَقَالَ: يَحُلُّ التَّكَّةَ مِنْهُ فَيَضَعُهَا^٩ عَلَى عَاتِقِهِ^{١٠} وَيُصَلِّيَ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ سَيْفٌ وَلَيْسَ مَعَهُ ثَوْبٌ فَلْيَتَقَلَّدِ السَّيْفَ وَيُصَلِّيَ قَائِماً.

[٧٨٧-٣٩] وروى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَدْنَى مَا يُجْزِيكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ بِقَدْرٍ مَا يَكُونُ عَلَى مَنَكِبَيْكَ مِثْلَ جَنَاحِي الْخُطَّافِ^(١١).

[٧٨٨-٤٠] وَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا يُجْزِي الرَّجُلَ مِنَ الثِّيَابِ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ؟ فَقَالَ: صَلَّى الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا فِي ثَوْبٍ قَدْ قَلَصَ عَنْ^{١٢}

١. هذه: ي: «هذا».

٢. بضائعهم: هامش «ج»: «بضاعتهم».

٣. فلتكن: ز، ي: «فليكن».

٤. شيئاً منها: أ: «منها شيئاً».

٥. ز: «له».

٦. فقال: ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٧. أو: ج، هامش «ب»: «و». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. فقال: أ: «قال».

٩. رجل: ج: «الرجل» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فيضعها: ق: «ويحكها». ي: «ويطرحها» وفي هامشها كالمثبت.

١١. عاتقه: هامش «ج»: «عاتقه».

١٢. عن: أ، هامش «ج»: «على».

نصف ساقه و^١قَارَبَ رُكْبَتَيْهِ، ليس على مَنْكِبَيْهِ منه إِلَّا قَدْرَ جَنَاحِي الحُطَّافِ، وكان إذا رَكَعَ سَقَطَ عَنْ مَنْكِبَيْهِ^٢، وكلَّمَا سَجَدَ يَنَالُهُ^٣ عُنُقُهُ فَرَدَّهُ^٤ على مَنْكِبَيْهِ بِيَدِهِ، فلم يَزَلْ ذلك ذَابَهُ وَذَابَهُ مُسْتَعِلاً بِهِ حَتَّى انصَرَفَ [٤٤٥].

[٧٨٩-٤١] وروى الفُضَيْلُ عن أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قال: صَلَّتُ فَاطِمَةَ عليها السلام^٥ فِي دِرْعٍ وَخِيارِها^٦ على رَأْسِها، ليس عليها أَكْثَرُ مِمَّا^٧ وَاثَتْ بِهِ شَعْرَها وَأُذُنَيْها.

[٧٩٠-٤٢] وروى زُرَّارة عنه أَنَّهُ قال له: رَجُلٌ^٨ يَرى العَقْرَبَ والأَفْعَى و^٩الحَيَّةَ وهو يَصَلِّي، أَيَقْتُلُها؟ قال: نعم، إن شاء فَعَلَ.

[٧٩١-٤٣] وسأل سليمان بن جعفر الجَعْفَرِيُّ العبدَ الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يَأْتِي السُّوقَ فَيَشْتَرِي جُبَّةً فِرَاءً^{١٠} لا يَدْرِي أَذَكِيَّةٌ هي أم^{١١} غير ذَكِيَّةٍ، أَيَصَلِّي فيها؟ فقال^{١٢}: نعم، ليس عليكم المَسْأَلَةُ، إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام كان يقول: إِنَّ الخَوَارِجَ ضَيَّقُوا على أَنفُسِهِم بِجَهَالَتِهِمْ^{١٣}، إِنَّ الدِّينَ أَوْسَعُ مِنْ ذلك.

[٧٩٢-٤٤] وسأل إِسْمَاعِيلُ بن عيسى أَبَا الحسن الرضا عليه السلام عن الجُلُودِ

١. أ: - «و». نسخة بدل من «ج»: + «قد». ٢. منكبيه: أ: «منكبيه».

٣. أ: - «و». ٤. يناله: أ، هامش «ج»: «ثنى له».

٥. فردّه: ي، هامش «ج»: «فردّه». ز: «فردّه». ٦. عليها السلام: ج، ز: «صلوات الله عليها».

٧. خمارها: ز: «خمار».

٨. ممّا: أ، ب، ز، ق، هامش «ج» و«ي»: «ما». وفي هامشي «ب» و«ق» كالمثبت.

٩. رجلٌ: هامش «ج»: «الرجل». ١٠. و: ز: «أو».

١١. فِرَاء: هامش «ج»: «فرو». ١٢. هامش «ق»: + «هي».

١٣. فقال: هامش «ج»: «قال».

١٤. بجهالتهم: ز، ق، هامش «ج»: «بجهالتهم» وبهامش «ق» كالمثبت.

والفراء^١ يَشْتَرِيهِ^٢ الرجل^٣ في سَوْقٍ من أسواقِ الْجَبَلِ^٤، أَيْسَأَلُ عن ذَكَاتِهِ إذا كَانَ البايِعُ مسلماً غيرَ عارفٍ؟ قال عليه السلام: عليكم أن تَسْأَلُوا عنه إذا رَأَيْتُمُ المَشْرِكِينَ يَبِيعُونَ ذلك، وإذا^٦ رَأَيْتُمُوهم يُصَلُّون فلا تَسْأَلُوا عنه.

[٧٩٣-٤٥] وروي عن جعفر بن مُحَمَّد بن يونس أَن أباه كَتَبَ إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الفَزْوِ والحُفِّ أَلْبَسُهُ وَأَصْلِي فيه^٧ ولا أَعْلَمُ أَنَّهُ ذَكِيٌّ؟ فَكَتَبَ: لا بِأَس به^٨.

[٧٩٤-٤٦] وروي عن هاشم^٩ الحَنَاطُ^{١٠} أَنَّهُ قال: سَمِعْتُ موسى بن جعفر عليهما السلام يقول: ما أَكَلَ الْوَرَقَ والشَّجَرَ فلا بِأَس بأن تَصَلِّي^{١١} فيه^{١٢}، وما أَكَلَ المَيْتَةَ فلا تُصَلِّ^{١٣} فيه.

[٧٩٥-٤٧] وقال زُرَّارة: قال أبو جعفر عليه السلام: خَرَجَ أمير المؤمنين عليه السلام على قومٍ فَرَأَاهُم يُصَلُّون في المسجد قد سَدَلُوا أَرْدِيَّتَهُمْ، فقال لهم^{١٤}: ما لکم قد سَدَلْتُم ثيابکم کَأَنَّکم یَهُودٌ قد خَرَجُوا من فُهِرِهِمْ^[٤٤٦] - یعنی^{١٥} یَبِيعَتُهُمْ - إِيَّاکُم وَسَدَلْ ثيابکم. [٧٩٦-٤٨] وقال زُرَّارة: قال أبو جعفر عليه السلام: إِيَّاکُم وَالتَّحَافَ الصَّامَاءَ.

١. الفراء: هامش «ج»: «الفرو».

٢. يشتريه: هامش «ج»: «يشتريها».

٣. الرجل: هامش «ج»: «رجل».

٤. أ: - «من أسواق».

٥. الجبل: ز، ج، هامش «ط» و«ي»: «الخیل». ي، هامش «ط» و«ج»: «الجيل». وفي هامش «ي» أيضاً كالمثبت. وأيضاً في هامش «ط»: «الحتل» وكأنهم طائفة من اليهود. والجيل: صنف من الناس وقوم رتبهم كسرى بالبحرين. (ط)

٦. وإذا: ز، ج: «وإن» وفي هامشها: «فإن».

٧. فيه: ز: «فيهم».

٨. أ: - «به».

٩. هاشم: ز، ب، ق، هامش «ي»: «قاسم». هامش «ج» و«ق»: «هشام».

١٠. الحَنَاطُ: ز، هامش «ب» و«ج» و«ي»: «الخیاط». وفي هامش «ي» أيضاً كالمثبت.

١١. بأن تَصَلِّي: ب: «بأن يَصَلِّي». هامش «ج»: «أن يَصَلِّي».

١٢. ز: - «فيه».

١٣. فلا تُصَلِّ: أ: «فلا يَصَلِّ». ق، هامش «ج»: «فلا يَصَلِّي». ي: «فلا تَصَلِّي».

١٤. أ، ز: - «لهم» وورد كنسخة بدل في «ج». ١٥. نسخة بدل من «ي»: «+ من».

قال: قلت^١: وما الصَّهَاء؟ قال: أَنْ تُدْخِلَ^٢ الثَّوْبَ مِنْ تَحْتِ جَنَاحِكَ فَتَجْعَلَهُ^٣ عَلَى مَنْكِبٍ وَاحِدٍ^[٤٤٧].

[٧٩٧-٤٩] وروى في الرجل يَخْرُجُ عُريَاناً فتُدْرِكُهُ الصلاة: أَنَّهُ يُصَلِّي عُريَاناً قائماً لم يَزِهِ أَحَدٌ، وَإِنْ رَأَاهُ أَحَدٌ صَلَّى جالساً.

[٧٩٨-٥٠] وروى أبو جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَأَلَهُ^٦ عَنْ ثَوْبِ الْمَجُوسِيِّ أَلْبَسَهُ وَأَصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَشْرَبُونَ الْحَمْرَ، قَالَ: نَعَمْ، نَحْنُ نَشْتَرِي الثِّيَابَ السَّابِرِيَّةَ^[٤٤٨] فَلَنْبُسُهَا وَلَا نَغْسِلُهَا.

[٧٩٩-٥١] وروى زِيَادُ بْنُ الْمُثَنَّرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ - وَهُوَ حَاضِرٌ - عَنِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ مِنَ الْحَمَامِ أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَتَوَشَّحُ وَيَلْبَسُ قَمِيصَهُ فَوْقَ إِزَارِهِ^٧ فَيُصَلِّي وَهُوَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: هَذَا مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ. فَقُلْتُ^٨: إِنَّهُ يَتَوَشَّحُ فَوْقَ الْقَمِيصِ^[٤٤٩]، قَالَ: هَذَا مِنَ التَّجَبُّرِ. قُلْتُ: إِنَّ الْقَمِيصَ رَقِيقٌ^٩ يَلْتَحِفُ بِهِ، قَالَ: هُوَ وَحَلٌّ^{١١} الْأَزْزَارِ^{١٢} فِي الصَّلَاةِ وَ^{١٣} الْحَذْفُ^{١٤} بِالْحَصَى^[٤٥٠] وَمَضْغُ الْكُنْدُرِ فِي الْمَجَالِسِ وَعَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ.

وقد رويت رخصة في التَّوَشُّعِ بِالْإِزَارِ^{١٥} فَوْقَ الْقَمِيصِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

١. قلت: ق، ب: «فقلت» وفي هامشها كالمثبت.

٢. تدخل: ب: «يدخل».

٣. فتجعله: ي: «وتجعله».

٤. عريَاناً: أ، ب، ج، ز، هامش «ي»: «عريان» وفي هامشي «ب» و«ج» كالمثبت.

٥. وإن: ز، ق، أ، ي: «فإن».

٦. سألَهُ: أ، هامش «ج»: «سأل». هامش «ب»: «سئل».

٧. إزاره: ب، ج، ق، ي: «الإزار».

٨. ب: ز: «+ له».

٩. فقلت إِنَّهُ: ي: «قلت له فَإِنَّهُ».

١٠. رقيق: هامش «ج»: «دقيق».

١١. هو وحلٌ: هامش «ب»: «هو حلٌ». ج: «هو رجل و». وبهامشها كالمثبت.

١٢. الأززار: ق، ي، هامش «ط»: «الإزار».

١٣. أ: - «و».

١٤. والحذف: ب، ج، ي: «الحذف».

١٥. بالإزار: ز: «بالأزر».

وعن أبي الحسن الثالث عليه السلام، وعن أبي جعفر الثاني عليه السلام، وبها^١ أَخَذُ وَأُفْتِي.

[٥٢-٨٠٠] وسأل عبد الله بن بُكَيْرُ أبا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي ويُرْسِلُ جَائِعِي تَوْبَهُ؟ قال: لا بأس به^٢.

[٥٣-٨٠١] وسأله أبو بصير عن الرجل^٣ يصلي في حَرٍّ شديد، فيَخَافُ على جَبْهَتِهِ من الأرض؟ قال: يَضَعُ تَوْبَهُ تحت جَبْهَتِهِ.

[٥٤-٨٠٢] وسأل داود الصَّرْمِيُّ^٤ أبا الحسن عليّ بن محمد عليهما السلام فقال له: إِنِّي أَخْرُجُ في هذا الوجه وَرُبَّمَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعُ أَصْلِي فيه من التَّلَجِّ، فكيف أَضْنَعُ؟ قال: إِنْ أَمَكَّنَكَ أَنْ لَا تَسْجُدَ على التَّلَجِّ فَلَا تَسْجُدْ عليه، وَإِنْ لَمْ يَمَكِّنْكَ فَسَوِّهِ واسْجُدْ عليه.

[٥٥-٨٠٣] وقال إبراهيم بن أبي محمود للرضا عليه السلام: الرَّجُلُ يُصَلِّي على سَرِيرٍ من ساجٍ، وَيَسْجُدُ على السَّاجِ^(٥١)، قال: نعم.

[٥٦-٨٠٤] وروى محمد بن مُسلم عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ قال: لا بأس بالصلاة على البُورِيَا والمُخَصَّفَةِ^(٥٢) وكلِّ نَبَاتٍ إِلَّا الشَّمْرَةَ.

[٥٧-٨٠٥] وسأل سماعة بن مِهْرَانَ أبا عبد الله عليه السلام عن لُحُومِ السَّبَاعِ مِنَ الطَّيْرِ والدَّوَابِّ؟ قال: أَمَّا أَكْلُ لَحْمِهَا فَإِنَّا نَكْرَهُهُ، وَأَمَّا الْجُلُودُ فَازْكِبُوا عَلَيْهَا وَلَا تَلْبَسُوا منها شَيْئاً تُصَلُّونَ فيه.

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إِلَيَّ: لا بأس بالصلاة في شَعْرِ وَوَبَرٍ كُلِّ مَا أَكَلْتَ لَحْمَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْكَ غَيْرُهُ مِنْ سِنْجَابٍ أَوْ سَمُورٍ أَوْ فَتَنَكٍ^(٥٣) وَأَرَدْتَ^٦ الصلاة^٧

١. وبها: ي: «وبهذا».

٣. الرجل: أ، ي، هامش «ب» و«ج»: «الرجل».

٤. الصرمي: أ، ز، ق، هامش «ج» و«ي»: «الصيرفي». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٥. لحمها: ز، ق، ي: «لحومها» وفي هامشها كالمثبت.

٦. وأردت: ي: «فأردت».

٧. نسخة بدل من «ي»: «+ فيه».

٢. كل النسخ عدا «ج» و«ط»: «- به».

فَانْزِعْهُ، وَقَدْ رَوَى فِي ذَلِكَ رُخْصٌ^١. وَإِيَّاكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي ثَغْلَبٍ وَلَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَلِيهِ^٢ مِنْ تَحْتِهِ وَفَوْقِهِ.

[٥٨-٨٠٦] وَقَدْ رَوَى عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي فِي جُبَّةٍ خَزْ.

[٥٩-٨٠٧] وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي الْفَرِيضَةَ وَغَيْرَهَا فِي جُبَّةٍ خَزْ طَارُونِيٍّ^[٤٤]، وَكَسَانِي جُبَّةً خَزْ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَبَسَهَا عَلَى بَدَنِهِ^٤ وَصَلَّى فِيهَا، وَأَمَرَنِي بِالصَّلَاةِ فِيهَا.

[٦٠-٨٠٨] وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السَّنَجَابِ وَالْفَتَكِ وَالْحَزِّ، وَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ^٥، أُحِبُّ أَنْ لَا تُحْيِيَنِي بِالتَّقِيَّةِ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ بَخْطَهُ إِلَيَّ^٦: صَلِّ فِيهَا.

[٦١-٨٠٩] وَرَوَى عَنْ دَاوُدَ الصَّرَمِيِّ^٧ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَزِّ يُعَشُّ بَوْبِرِ الْأَرَنْبِ؟ فَكَتَبَ: يَجُوزُ ذَلِكَ.

وَهَذِهِ رُخْصَةٌ آخِذُهَا مَا جُورَ، وَرَادُّهَا مَا ثَوَّمُ، وَالْأَصْلُ مَا ذَكَرَهُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ: وَصَلَّ فِي الْحَزِّ مَا لَمْ يَكُنْ مَغْشُوشاً بِوَبِرِ الْأَرَنْبِ. وَقَالَ^٨ فِيهَا: فَلَا تُصَلِّ فِي دِيْبَاجٍ وَلَا^٩ حَرِيرٍ وَلَا وَشِيٍّ^[٥٥] وَلَا فِي شَيْءٍ مِنْ إِبْرِيْسَمٍ مُحْضٍ^{١٢} إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَوْباً سَدَاهُ إِبْرِيْسَمٌ وَ^{١٣} لُحْمَتُهُ قُطْنٌ أَوْ كَتَانٌ.

١. رُخْصٌ: ي. «رُخْصَةٌ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ. وَبَدَلَ الْعِبَارَةَ فِي هَامِشٍ «ج»: «وَقَدْ رَوَى فِيهِ رُخْصَةٌ».

٢. يَلِيهِ: هَامِشٌ «ب»: «تَلِيهِ». ز، هَامِشٌ «ق» وَ«ي»: «يَلِيْسُهُ».

٣. ي: - «و».

٤. بَدَنُهُ: هَامِشٌ «ج»: «جَسَدُهُ».

٥. ي: + «إِنِّي».

٦. بَخْطُهُ إِلَيَّ: أ، ج: «إِلَيَّ بِخَطِّهِ».

٧. الصَّرَمِيُّ: أ، ب، ز، ق، ج، ي: «الضَّرِيرُ» وَفِي هَامِشِهِمَا كَالْمُثَبِّتِ.

٨. أ: - «قَالَ».

٩. فَلَآ: ج، ط: «وَلَا».

١٠. ب، ي: + «فِي».

١١. أ: - «وَلَا وَشِيٍّ». ي: «وَلَا فِي وَشِيٍّ».

١٢. مُحْضٌ: وَرَدَتْ فِي «ي» كَنَسْخَةِ بَدَل.

١٣. أ: - «و».

[٨١٠-٦٢] وكتب إبراهيم بن مهزيار إلى أبي محمد الحسن^١ عليه السلام يسأله عن الصلاة في القِرْمِزِ، فإن^٢ أصحابنا يَتَوَقَّفُونَ^٣ عن الصلاة فيه؟ فكَتَبَ: لا بأس^٤ مطلقاً^٥، والحمد لله.

قال^٦ مُصَنَّفُ هذا^٧ الكتاب رحمه الله: وذلك إذا لم يكن القِرْمِزُ من إبريسمٍ مَحْضٍ^٨، والذي نُهِيَ عنه هو ما كان من إبريسمٍ مَحْضٍ.

[٨١١-٦٣] وكتب إليه في الرجل يَجْعَلُ في جُبَّتِهِ^٩ بَدَلُ القُطْنِ قَرَأً^{١٠}، هل يُصَلِّي فيه؟ فكَتَبَ: نعم، لا بأس به.

يعني به^{١١} قَرَأَ المَغْرِبَ^{١٢}، لا قَرَأَ الإبريسمَ.

وقد وَرَدَت الأخبارُ بالنهي عن لبسِ الدِّيَاجِ والحريرِ والإبريسمِ المَخْضِ والصلاة فيه للرجال، و^{١٣} وَرَدَت الرُّخْصَةُ^{١٤} في لبسِ ذلك للنساء، ولم يَرُدَّ^{١٥} بجواز صلاتهن فيه، فالنهي عن الصلاة في الإبريسمِ المَخْضِ على المَعْمُومِ للرجال والنساء حَتَّى يَخْصُنَّ خبرٌ بالإطلاق لهنَّ في الصلاة^{١٦} فيه كما خَصَّنَّ بلبسِه.

١. أ: - «الحسن».

٢. فَأُ: كَلَّ النسخ عدا «ط» و«ي» وهاشم «ج»: «وإن».

٣. يَتَوَقَّفُونَ: أ، ز، ب، ي، هاشم «ط» و«ج»: «يَتَوَقَّفُونَ». وفي هاشم «ب» كالمثبت.

٤. نسخة بدل من «ي»: «+ به».

٥. مطلق: ز، ق، ي، هاشم «ج»: «مطلقاً».

٦. قال: ز، ق، هاشم «ج»: نسخة بدل من «ي»: «وقال».

٧. قال مصنف هذا: ي: «وقال أبو جعفر مصنف هذا» وفي هاشمها كما في المتن.

٨. محض: كَلَّ النسخ عدا «ب» و«ط»: «محضاً».

٩. جُبَّتِهِ: أ: «جنبه».

١٠. الْقَرَأَ: ما يسوى منه الإبريسم أو الحرير، وهو مجاج دود القَرَأ.

١١. أ: - «به».

١٢. المعز: أ، ي، هاشم «ج»: «المعز».

١٣. ق: «+ قد».

١٤. الرُّخْصَةُ: أ، ب، ز، ق، ي: «الرخص» وفي هاشمها كالمثبت.

١٥. لم يرد: ج: «لم ترد».

١٦. في الصلاة: هاشم «ج»: «بالصلاة».

ولم يُطَلَّق للرجال بُنُس الحرير والديباج إلا في الحرب، فلا بأس به وإن كان فيه تمثيل، روى ذلك سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام.

[٨١٢-٦٤] وروى يوسف بن محمد بن إبراهيم عنه أنه قال: لا بأس بالتَّوْبِ أن يكون سداه^٢ وزرّه وعلمه^٣ خريراً، وإنما يُكره الحرير المُبَهَّم للرجال^[٤٥٦].

[٨١٣-٦٥] وروى عنه مسمع بن عبد الملك البصري أنه قال: لا بأس أن يأخذ^٥ من ديباج الكعبة فيجعل^٦ غلاف مصحف، أو يجعله^٨ مصلّى^٩ يُصَلَّى عليه.

[٨١٤-٦٦] وسأل محمد بن إسماعيل بن بزيع أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الصلاة في الثوب المُعَلَّم^[٤٥٧]؟ فكَرِهَ ما فيه من^{١٠} التَّمثيل.

ولا تجوز^{١١} الصلاة في تِكَّة رأسها من إبريسم^{١٢}، ولا بأس بالصلاة في الفراء الخوازرميّة وما يُذْبَعُ بأرض الحجاز^[٤٥٨]، ولا بأس بالصلاة في صُوفِ الميّتة لأنّ الصُوف ليس فيه رُوح.

[٨١٥-٦٧] وسأل سماعة بن مهران أبا عبد الله عليه السلام عن تقليد السيِّف في الصلاة فيه^{١٣} الغراء والكيُمُخت^[٤٥٩]؟ فقال: لا بأس ما لم تَعْلَمَ أنه ميّتة.

[٨١٦-٦٨] وسأل عليّ بن الرِّيّان بن الصَّلْت أبا الحسن الثالث عليه السلام عن^{١٤} الرجل يأخذ من شعره وأظفاره، ثم يَقُوم إلى الصلاة من غير أن يَنْقُضَه من تَوْبِهِ؟ فقال: لا بأس.

١. فلا: ط، هامش «ج»: «ولا».

٢. سداه: أ، ج، ز، ق: «سداؤه».

٣. علمه: هامش «ج»: «عمله».

٤. ج: - «و».

٥. يأخذ: أ: «تأخذ».

٦. فيجعله: أ: «فتجعله».

٧. أو: ق: «و».

٨. يجعله: أ: «تجعله».

٩. أ: - «مصلّى».

١٠. من: «في».

١١. لا تجوز: ز، ي: «لا يجوز».

١٢. رأسها من إبريسم: ب: «في رأسها إبريسم».

١٣. فيه: ب، ق: «في» وبهامشها كالمثبت. ي: «وفيه» وفي هامشها: «وفي».

١٤. عن: هامش «ج»: «في».

٢٧٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٨١٧-٦٩] وسأل يونس بن يعقوب أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يُصَلِّيَ وعليه البُرْطُلَةُ^١؟ فقال: لا يَضُرُّه.

وسَمِعْتُ مشايخنا رضي الله عنهم يقولون: لا تجوز^٢ الصلاة في الطائِقَةِ^٣ [٤٦٠]، ولا يَجُوزُ للمُعْتَمِّ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَّا وَهُوَ مُتَحَنِّكٌ^٤.

[٨١٨-٧٠] وروى عَمَّارُ السَّاباطِيِّ عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَرَجَ في سفر فلم يُدِرِ الْعِمَامَةَ تَحْتَ حَنْكِهِ فَأَصَابَهُ أَلَمٌ لَا دَوَاءَ لَهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

[٨١٩-٧١] وقال الصادق عليه السلام: ضَمِنْتُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُعْتَمِماً تَحْتَ حَنْكِهِ^٥ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ سَالِماً.

[٨٢٠-٧٢] وقال^٦ عليه السلام: إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْخُذُ فِي حَاجَةٍ^٧ وَهُوَ عَلَى وَضوءٍ كيف لَا تُقْضَى حَاجَتُهُ، وَإِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَأْخُذُ فِي حَاجَةٍ^٨ وَهُوَ مُعْتَمِّ تَحْتَ حَنْكِهِ كيف لَا تُقْضَى حَاجَتُهُ.

[٨٢١-٧٣] وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ التَّلَحُّيُ بِالْعَمَائِمِ.

وذلك في أول الإسلام وابتدائه.

[٨٢٢-٧٤] وقد نَقَلَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَهْلُ الْخِلَافِ أَيْضاً أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّلَحُّيِ، وَنَهَى عَنِ الْاِقْتِعَاطِ^٩ [٤٦١].

[٨٢٣-٧٥] وسأل الحَلْبِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سِنَانٍ أبا عبد الله عليه السلام هل يَقْرَأُ الرجلُ

١. البُرْطُلُ: قلنسوة، وربما شُدَّ.

٢. لا تجوز: ز، ي: «لا يجوز».

٣. الطائِقَةُ: أ، ب، هامش «ي»: «الطائِفَةُ» وفي هامشها أيضاً: «الطائِقَةُ». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. متَحَنِّكٌ: أ، ز، هامش «ب»: «مَحَنِّكٌ». ٥. عَمَّارُ: أ، ب: «حَمَّادٌ».

٦. ب: - «أَنَّهُ».

٧. أ، ج، ز، ي: - «تحت حنكه».

٨. هامش «ج»: + «الصادق».

٩. حاجة: ي: «حاجته» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. حاجة: هامش «ج»: «حاجته».

في صلاته و تَوْبُهُ على فِيهِ ؟ فقال ^١ : لا بأس بذلك .

وفي رواية الحلبي : إذا سَمِعَ الهمهمة .

[٨٢٤-٧٦] وسأل رِفاعَةَ بن موسى أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الْمُخْتَضِبِ إذا تَمَكَّنَ من السجود والقراءة أَيْصَلِي في خِضابِهِ ؟ فقال : نعم ، إذا كانت خِرْقَتُهُ طاهرة ، وكان مُتَوَضِّئاً .

ولا بأس بأن تُصَلِّي المرأةُ وهي مُخْتَضِبَةٌ وَيَداها مَرْبُوطَتان . و^٣ روى ذلك عَمَّار الساباطيُّ عن الصادق عليه السلام .

[٨٢٥-٧٧] وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام أَنَّهما سَأَلاهُ عن الرجل والمرأة يُخْتَضِبَانِ ^٤ ، أَيْصَلِيانِ وهما مُخْتَضِبَانِ بِالْحِنَاءِ والْوَسْمَةِ ؟ فقال : إذا أَبْرَزُوا ^٥ اللَّحْمَ والمَنْخَرَ فلا بأس .

[٨٢٦-٧٨] وسأل محمد بن مُسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يُصَلِّي ولا يُخْرِجُ يديه من تَوْبِهِ ؟ فقال : إن أَخْرَجَ يديه فهو حَسَنٌ ^٦ ، وإن لم يُخْرِجْ يَدَيْهِ فلا بأس .

[٨٢٧-٧٩] وروى زياد بن سُوْقَةَ عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ قال : لا بأس أن يُصَلِّي أَحَدُكُمْ في الثَّوبِ الواحدِ وأَزْرارِهِ مَحْلُولَةً ، إنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ حَنِيفٌ ^٧ .

١ . فقال : ز ، هامش «ج» : «قال» . ٢ . بأن : ق ، ج : «أن» وبهامشها كالمثبت .

٣ . ط - «و» . وورد كنسخة بدل في «ج» . ٤ . يَخْتَضِبَانِ : أ : «يَخْضِبَانِ» .

٥ . أَبْرَزُوا : أ ، هامش «ج» : «أَبْرَزَ» . نسخة بدل من «ي» : «أَبْرَزَا» .

٦ . فهو حَسَنٌ : كُلُّ النسخ عدا «ط» : «فَحَسَنٌ» وفي هامش «ق» كالمثبت ، وفي هامش «ي» : «حَسَنٌ» .

٧ . حنيف : هامش «ج» : «حَنِيفٌ» .

باب ما يُسجَدُ عليه وما لا يُسجَدُ عليه

[١-٨٢٨] قال الصادق عليه السلام: السجودُ على الأرضِ فريضةٌ، وعلى غير ذلك سنّة.

[٢-٨٢٩] وقال عليه السلام: السجودُ على طينِ قبر الحسين عليه السلام يُنَوِّرُ إلى

الأرضِ السابعة^١.

ومن كان^٢ معه سُبْحَةٌ من طينِ قبر الحسين عليه السلام كُتِبَ مُسَبِّحاً وإن لم يُسَبِّحْ بها. والتسبيحُ بالأصابع أفضل منه بغيرها، لأنها مَسْئُولَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^[٤٦٢].

[٣-٨٣٠] وروى حمّاد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: السجودُ على ما

أُنْبِتَتِ^٣ الأرضُ إلّا ما أُكِلَ أو لُيَسَ.

[٤-٨٣١] وروى عن ياسر الخادم أنّه^٤ قال: مرّ بي أبو الحسن عليه السلام وأنا أصلي

على الطّبريّ^[٤٦٣] وقد أَلْقَيْتُ عليه شيئاً، فقال لي: ما لك لا تَسْجُدُ عليه؟! أليس هو

من نَبَاتِ الأرضِ؟

وقال أبي رحمه الله في رسالته إليّ: اسجُدْ على الأرضِ أو على ما أُنْبِتَتِ الأرضُ،

ولا تَسْجُدْهُ على الحَصْرِ^٦ المَذْبِيَّةِ^٥ لأنَّ سُيُورَهَا^٧ من جِلْدٍ^[٤٦٤]، ولا تَسْجُدْ على شَعْرِ

١. الأرض السابعة: أ، ز، ق، ي، ب، ج: «الأرضين السبعة» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كما في المتن.

٢. كان: أ، ق، ز، هامش «ي»: «كانت». ٣. ج: «+ من».

٤. أ: «أنّه».

٥. ولا تسجد: ب، ق، هامش «ي»: «ولا تصلي» وفي هامشي «ب» و«ق» كالمثبت.

٦. الحَصْر: ب: «حصر». ٧. سيورها: أ: «سورها».

ولا صُوفٍ ولا جِلْدٍ ولا إِبْرِسَمٍ ولا زُجَاجٍ ولا حَدِيدٍ ولا صُفْرٍ ولا شَيْءٍ
ولا رَصَاصٍ ولا نُحَاسٍ ولا رِيشٍ ولا رَمَادٍ، وإن كانت الأرض^١ حَارَّةً تَخَافُ^٢
على جَبْهَتِكَ الاحتراقَ، أو كانت لَيْلَةً مُظْلِمَةً خِفَتْ عَقْرَباً أو شَوْكَةً تُؤْذِيكَ فلا بأس
أن تَسْجُدَ على كُمِّكَ إذا كان من قُطْنٍ أو كَتَانٍ. وإن^٣ كان بِجَبْهَتِكَ دُمْلٌ^٤ فاحْفَظْ
حُفْرَةً^٥، فإذا سَجَدْتَ جَعَلَتْ^٦ الدُّمْلُ فِيهَا، وإن كانت^٧ بِجَبْهَتِكَ عِلَّةٌ لا تَقْدِرُ على^٨
السجودِ من أَجْلِهَا فاسْجُدْ على قَرْنِكَ الْأَيْمَنِ من جَبْهَتِكَ، فإن لم تَقْدِرْ عليه^٩ فاسْجُدْ
على قَرْنِكَ الْأَيْسَرِ من جَبْهَتِكَ، (فإن^{١٠} لم تَقْدِرْ عليه فاسْجُدْ على ظَهْرِكَ كَفَّكَ^{١١})، فإن
لم تَقْدِرْ عليه فاسْجُدْ على ذَقْنِكَ لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا
يَتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾^{١٢}.

ولا بأس بالقيام ووضع الكفَّين والرُّكْبَتَيْنِ والإِهْمَامَيْنِ على غير^{١٣} الأرض،
وتُرْعَمُ بِأَنْفِكَ، ويُجْزَى^{١٤} في وَضْعِ^{١٥} الْجَبْهَةِ من قُصَاصِ الشَّعْرِ إلى الْحَاجِبَيْنِ مِقْدَارُ
دِرْهَمٍ، وَيَكُونُ سُجُودُكَ كَمَا يَتَخَوَّى الْبَعِيرُ الضَّامِرُ عِنْدَ بُرُوكِهِ^{١٦}، تكون^{١٧} شِبْهَ
الْمُعَلَّقِ لا يكون شيء من جَسَدِكَ على شيء منه.

[٨٣٢-٥] وسأل الْمُعَلَّى بن حُنَيْسٍ أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة على

١. الأرض: أ، ب، ي، هامش «ج»: «أرض». ج، ز، ق: «أرضه».

٢. تخاف: ق: «يُخَاف». ي: «وَتَخَاف». ٣. وإن: ج، ق، ب: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٤. حفرة: ي، هامش «ب» و«ج»: «حفيرة». ٥. جعلت: ي: «فاجعل» وبهامشها كالمثبت.

٦. كانت: ي، هامش «ج»: «كان». ٧. أ: - «على».

٨. أ: - «عليه». ٩. فإن: ق: «وإن».

١٠. ما بين القوسين لم ترد في «ز». ١١. الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩.

١٢. أ، ز: - «غير» وأشير في «ج» بأنها غير موجودة في بعض النسخ.

١٣. ويجزيك: ج: «ويجزى» وبهامشها كالمثبت.

١٤. وضع: هامش «ج»: «موضع». ١٥. تكون: ز، أ، ج، ق: «يكون».

الفقر^١ (٤٦٧) والقير؟ فقال^٢: لا بأس به.

[٦-٨٣٣] وسأل الحسن بن محبوب أبا الحسن عليه السلام عن الجصّ يُوقَدُ عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يُجصّص به المسجد، أيسجدُ عليه؟ فكتب عليه السلام إليه بخطه: أن الماء والنار^٣ قد طهّراه.

[٧-٨٣٤] وسأل داود بن أبي زيد أبا الحسن الثالث عليه السلام عن القراطيس والكواغذ المكتوبة^٤ عليها، هل يجوز عليها السجود؟ فكتب: يجوز.

[٨-٨٣٥] وسأل علي بن يقطين أبا الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح^٥ (٤٦٨) والبساط؟ فقال: لا بأس^٦ إذا كان في حال التقية^٧.

ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقية.

[٩-٨٣٦] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة^٨ على القار؟ فقال^٩: لا بأس به.

[١٠-٨٣٧] وروى زرارة عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: قلت له^{١٠}: الرجل يسجدُ وعليه قلنسوة أو عمامة، فقال^{١١}: إذا^{١٢} مَسَّ شيء من جبهته الأرض^{١٣} فيما بين حاجبيه^{١٤} وقصاص شعره فقد أجزأ عنه.

١. الفقر: أ: «المكفن»! هامش «ج»: «القبر». ٢. فقال: ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الماء والنار: ط: «النار والماء».

٤. زيد: كل النسخ عدا «ط»: «يزيد». وفي هامش «ج» كالمثبت، وفي هامش «ي»: «بريد».

٥. المكتوبة: ي: «المكتوب». ٦. ق: + «به». ي: + «بها».

٧. التقية: كل النسخ عدا «ز» و«ط»: «تقية». ٨. الصلاة: ي: «السجود» وبهامشها كالمثبت.

٩. فقال: ي: «قال». ١٠. له: وردت كنسخة بدل في «ي».

١١. فقال: أ، ب، هامش «ج»: «قال». ١٢. إذا: هامش «ج»: «إن».

١٣. مَسَّ شيء من جبهته الأرض: ب: «مَسَّ جبهته شيء من الأرض».

١٤. حاجبيه: ق: «حاجبه».

[٨٣٨-١١] وقال يُونُس^١ بن يَعْقُوب: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يُسَوِّي الحَصَى في مَوْضِعِ سُجُودِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

[٨٣٩-١٢] وروى عن علي بن جبيل أنه قال: رَأَيْتُ جَعْفَرَ بن مُحَمَّدٍ عليهما السلام كُلَّمَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَ الحَصَى من جَبْهَتِهِ فَوَضَعَهُ على^٢ الأرض.

[٨٤٠-١٣] وروى عَمَّارُ السَّابَّاطِيِّ عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أنه قال: ما بين قُصَاصِ الشَّعْرِ إلى طَرَفِ الأنْفِ مَسْجِدٌ، فما أَصَابَ الأرضَ منه فَقَدْ أَجْزَأَكَ. وروى زُرَّارَةُ عنه عليه السلام مثل ذلك.

[٨٤١-١٤] وسأل رجلُ الصَّادِقَ عليه السلام عن المكان يكونُ فيه الغُبَارُ فَأَنْفَخَهُ إِذَا أَرَدْتُ السُّجُودَ؟ فقال: لا بأس.

وفي رسالته أَبِي رَضِيَ الله عنه إلَيَّ: وَلَا تَتَفَحَّ في مَوْضِعِ سُجُودِكَ، فَإِذَا^٣ أَرَدْتَ التَّنَفُّحَ فَلْيَكُنْ قَبْلَ دُخُولِكَ في الصَّلَاةِ.

[٨٤٢-١٥] وروى عن الصَّادِقِ عليه السلام أنه قال: إِنَّمَا يُكْرَهُ ذَلِكَ خَشْيَةً أَنْ يُؤْذَى مَنْ إلى جَانِبِهِ.

وَيُكْرَهُ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ التُّرَابَ عن^٤ جَبْهَتِهِ وهو في الصَّلَاةِ، وَيُكْرَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَإِنْ مَسَحَ التُّرَابَ من^٥ جَبْهَتِهِ وهو في الصَّلَاةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ لِوُرُودِ الرُّخَصَةِ فِيهِ.

١. يونس: ب، هامش «ج» و«ق» و«ي»: «يوسف». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. على: أ، ي: «في». ٣. فإذا: هامش «ج»: «وإذا» و«وإن».

٤. عن: أ: «من». ٥. من: هامش «ج»: «عن».

باب علّة النهي عن السجود على المأكول والملبوس دون الأرض وما أُنبِتَتْ^١ من نباتهما

[٨٤٣-١] قال هشام بن الحَكَم لأبي عبد الله عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَمَّا يَجُوزُ السُّجُودُ عَلَيْهِ وَعَمَّا لَا يَجُوزُ، قال: السُّجُودُ لَا يَجُوزُ إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ أَوْ عَلَى مَا أُنبِتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا مَا أَكِلَ أَوْ لَيْسَ. فقال له: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ؟ قال: لِأَنَّ السُّجُودَ^٢ خُضُوعٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا يُؤْكَلُ أَوْ^٣ يُلْبَسُ، لِأَنَّ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا عِبِيدُ مَا يَأْكُلُونَ وَيَلْبَسُونَ، وَالسَّاجِدُ^٤ فِي سُجُودِهِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَضَعَ جَنْبَهُ فِي سُجُودِهِ عَلَى مَعْبُودِ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا الَّذِينَ اغْتَرُّوا بِغُرُورِهَا، (وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَرْضِ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي التَّوَاضُعِ وَالْخُضُوعِ^٥ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)^٦.

١. أُنْبِتَتْ: هامش «ي»: «أُنْبِتَ».

٢. هامش «ج»: «هو».

٣. أَوْ: ج، ز، هامش «ق»: «و». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. والساجد: أ: «والمساجد».

٥. والخضوع: هامش «ج»: «والخشوع».

٦. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

[٨٤٤-١] قال الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى جَعَلَ الكعبةَ قِبلةً لأهل المسجد، وجَعَلَ^١ المسجدَ قِبلةً لأهل الحرم، وجَعَلَ الحرمَ قِبلةً لأهل الدنيا.

[٨٤٥-٢] وسأل المُفَضَّل بن عمر أبا عبد الله عليه السلام عن التَّخْرِيفِ لأصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السَّبَبِ فيه؟ فقال: إِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَمَّا أُنْزِلَ^٢ مِنَ الْجَنَّةِ وَوُضِعَ^٣ فِي مَوْضِعِهِ جَعَلَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ مِنْ حَيْثُ لَحِقَهُ النُّورُ - نُورُ الْحَجَرِ^٤ - فَهُوَ عَنْ يَمِينِ الْكعبةِ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ، وَعَنْ يَسَارِهَا ثَمَانِيَةَ أَمْيَالٍ كُلُّهُ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا^٥، فَإِذَا انْخَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتَ الْيَمِينِ خَرَجَ عَنْ حَدِّ الْقِبلةِ لِقَلَّةِ^٥ أَنْصَابِ الْحَرَمِ، وَإِذَا انْخَرَفَ الْإِنْسَانُ ذَاتَ الْيَسَارِ لَمْ يَكُنْ خَارِجًا عَنْ^٦ حَدِّ الْقِبلةِ.

وَمَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ صَلَّى إِلَى الْكعبةِ إِلَى أَيِّ جَوَانِبِهَا شَاءَ، وَمَنْ صَلَّى فِي الْكعبةِ صَلَّى إِلَى أَيِّ جَوَانِبِهَا شَاءَ، وَأَفْضَلُ ذَلِكَ أَنْ يَقِفَ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ عَلَى الْبِلَاطَةِ الْحُمْرَاءِ^{٦٠١}، وَيَسْتَقْبِلَ الرُّكْنَ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ. وَمَنْ كَانَ فَوْقَ الْكعبةِ وَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ اضْطَجَعَ وَأَوْمَأَ بِرَأْسِهِ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَمَنْ كَانَ فَوْقَ^٧ أَبِي قُبَيْسٍ اسْتَقْبَلَ الْكعبةَ وَصَلَّى، فَإِنَّ الْكعبةَ قِبلةً مَا فَوْقَهَا إِلَى السَّمَاءِ.

٢. أنزل: أ، ج: «أنزل به». هامش «ي»: «أنزله الله».

١. ب: - «جعل».

٤. الحجر: ب: «الحرم» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز، أ، ق: - «و».

٦. عن: أ: «من».

٥. لقلة: هامش «ج»: «لعلته».

٧. ب: + «جبل».

وَصَلَّى^١ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى الْبَيْتِ^٢ الْمُقَدَّسِ بَعْدَ النُّبُوءَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ^٣ سَنَةً بِمَكَّةَ وَتِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ عَيَّرَتْهُ الْيَهُودُ فَقَالُوا^٤ لَهُ: إِنَّكَ تَابِعٌ لِقِبْلَتِنَا^٥! فَاعْتَمَّ لَذَلِكَ عَمَّا شَدِيدًا، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ خَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُقَلِّبُ^٦ وَجْهَهُ^٧ فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ صَلَّى الْغَدَاةَ^٨، فَلَمَّا صَلَّى مِنَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ جَاءَهُ^٩ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الْآيَةَ^{١٠}. ثُمَّ^{١١} أَخَذَ بِيَدِ^{١٢} النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَحَوَّلَ مَنْ خَلْفَهُ وَجُوهَهُمْ حَتَّى قَامَ الرِّجَالُ مَقَامَ النِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ مَقَامَ الرِّجَالِ، فَكَانَ^{١٣} أَوَّلُ صَلَاتِهِ^{١٤} إِلَى بَيْتِ^{١٥} الْمُقَدَّسِ وَآخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَةِ، وَبَلَغَ^{١٦} الْحَبْرُ مَسْجِدًا بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ صَلَّى أَهْلُهُ^{١٧} مِنَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَحَوَّلُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ^{١٨}، فَكَانَ^{١٩} أَوَّلُ صَلَاتِهِمْ إِلَى بَيْتِ^{٢٠} الْمُقَدَّسِ وَآخِرُهَا إِلَى الْكَعْبَةِ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَسْجِدُ مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ^{٢١}، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: صَلَاتُنَا إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ تَضِيعُ^{٢٢} يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

١. و صلى: أ: «فصلّى».
٢. البيت: أ: ي، هامش «ب»: «بيت».
٣. ثلاث عشرة: ب: «ثلاثة عشرة». ق: «ثلاثة عشر».
٤. فقالوا: هامش «ج»: «وقالوا».
٥. لقبيلتنا: أ: ز، هامش «ب» و «ج»: «قبيلتنا».
٦. يقلب: ز: «فقلب».
٧. وجهه: ب: «بوجهه».
٨. الغداة: أ: «بالغداة».
٩. جاءه: ب: ق، هامش «ي»: «جاء» وفي هامش «ب» كالمثبت.
١٠. البقرة: ١٤٤.
١١. ز: + «قد»!
١٢. بيد: أ: يد.
١٣. فكان: ز، هامش «ق»: «وكان».
١٤. صلاته: أ: ز: «الصلاة».
١٥. بيت: ج: أ: «البيت».
١٦. وبلغ: ب: «فبلغ» وفي هامشها كالمثبت.
١٧. أهله: ز: «أهل المدينة».
١٨. الكعبة: ب: أ، هامش «ج» و «ي»: «القبلة».
١٩. فكان: كل النسخ عدا «ب» و «ي»: «فكانت» وكذا في هامش «ب».
٢٠. بيت: ز: «البيت».
٢١. تضع: نسخة بدل من «ي»: «أتضع».

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^١ يعني صَلَاتَكُمْ إِلَى بَيْتِ^٢ الْمَقْدِسِ . وقد أَخْرَجْتُ الْحَبْرَ فِي ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ^٣ فِي كِتَابِ النُّبُوءَةِ .

[٨٤٦-٣] وروى عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ أَعْمَى صَلَّى عَلَى^٤ غَيْرِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِذْ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَلَا يُعِيدُهُ^٥ .

قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى وَهِيَ مُتَعَيِّمَةٌ^٦ ، ثُمَّ تَجَلَّتْ^٧ فَعَلِمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : إِنْ كَانَ فِي وَقْتٍ فَلْيُعِذْ ، وَإِنْ كَانَ الْوَقْتُ قَدْ مَضَى^٨ فَلَا يُعِيدُهُ^٩ .

[٨٤٧-٤] وَرَوَى زُرَّارَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : يُجْزَى الْمُتَحَيِّرُ أَوَّلًا^{١٠} (٤٧٢) أَيْمًا تَوَجَّهَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَيْنَ وَجْهُ الْقِبْلَةِ .

[٨٤٨-٥] وَسَأَلَهُ^{١١} مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ يَنْظُرُ بَعْدَ مَا فَرَغَ فَيَرَى^{١٢} أَنَّهُ قَدْ انْحَرَفَ^{١٣} عَنِ الْقِبْلَةِ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا ؟ فَقَالَ لَهُ^{١٤} : قَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُ ، وَمَا^{١٥} بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ الْقِبْلَةُ^{١٦} .

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي قِبْلَةِ الْمُتَحَيِّرِ : ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^{١٧} .

- ١ . البقرة : ١٤٣ .
- ٢ . بيت : هامش «ج» : «البيت» .
- ٣ . وجهه : ق : «وجه» .
- ٤ . على : ي : «إلى» وبهامشها كالمثبت .
- ٥ . فلا يعيد : ق : «فلا يعد» .
- ٦ . متعَيِّمَةٌ : ج ، هامش «ب» و«ي» : «مُعَيِّمَةٌ» . ب : «مُعْتَمِدَةٌ» . وفي هامش «ج» كالمثبت . والمراد : السماء .
- ٧ . تجلَّتْ : هامش «ج» : «انجلت» .
- ٨ . الوقت قد مضى : ي : «قد مضى الوقت» .
- ٩ . فلا يعيد : ز ، ق ، ي : «فلا يعد» .
- ١٠ . وسأله : ج : «وسأل» وبهامشها كالمثبت .
- ١١ . فبرى : ز ، هامش «ق» : «وبرى» .
- ١٢ . انحرف : أ : «تحرف» .
- ١٣ . أ : - «له» .
- ١٤ . وما : ب : «فما» وفي هامشها كالمثبت .
- ١٥ . المشرق والمغرب : ق : «المغرب والمشرق» .
- ١٦ . البقرة : ١١٥ .

[٨٤٩-٦] وروى محمد بن أبي حمزة عن أبي الحسن الأول عليه السلام أنه^١ قال: إذا ظهرَ النَّزْرُ^٢ [٤٧٣] من خَلْفِ الكَنيفِ وهو في القبلة يَسْتُرُهُ^٣ بشيء.

ولا يقطعُ صلاةَ المسلم شيءٌ يُزْرى بين يديه من كلبٍ أو امرأةٍ أو حمارٍ أو غير ذلك.

[٨٥٠-٧] ونهى رسولُ الله صلى الله عليه وآله عن البُرَاقِ في القبلة.

[٨٥١-٨] ورأى صلى الله عليه وآله نُخَامَةً في المسجدِ قَشَى إليها يَعْزُجُون من عَرَاجِينِ^٥

ابن طابٍ^٦ فحكَّها، ثم رَجَعَ القَهْقَرَى فَبَنَى على صلاته.

وقال الصادق عليه السلام: وهذا يَفْتُحُ من الصلاةِ أبواباً كثيرةً^[٤٧٤].

[٨٥٢-٩] ونهى صلى الله عليه وآله عن الجِماعِ مُسْتَقْبِلَ القبلةِ ومُسْتَذْبِرَها، ونهى عن

استقبالِ القبلةِ ببولٍ أو غائطٍ.

[٨٥٣-١٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: لا يَبْرُقَنَّ أحدُكم في الصلاةِ قِبَلَ وجهه

ولا عن يمينه، وليَبْرُقْ^٧ عن^٨ يساره^٩ وتحتَ قَدَمِهِ اليسرى.

[٨٥٤-١١] و^{١٠} قال الصادق عليه السلام: من حَبَسَ رِيقَهُ إجلالاً لِلَّهِ عزَّ وجلَّ في صلاته

أَوْزَنَهُ اللهُ تعالى صِحَّةً حتَّى الماتِ.

وقد رُوِيَ فيمن لا يَهْتَدِي إلى القبلة في مَفَازَةٍ أَنَّهُ يُصَلِّي إلى أربعة^{١١} جَوَانِبَ.

[٨٥٥-١٢] وروى زُرَّارة عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ^{١٢} قال: لا صلاةَ إِلَّا إلى القبلةِ.

١. ب: - «أنه».

٢. النَّزْرُ: ز: «النن».

٣. يستره: أ: «تستره» وفي هامشها: «ستره». ٤. ولا: ب، ق: «فلا» وفي هامشها كالمثبت.

٥. عراجين: هامش «ب»: «عراجيز».

٦. ابن طاب: كلُّ النسخ عدا «ط» و«ه» و«ج»: «أرطاب». وهو تصحيف.

٧. وليبرق: ج: «وليبرقن».

٨. عن: ب: «من» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ورد الواو في «ج» كنسخة بدل.

١١. أربعة: ط، ج: «أربع» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أ: - «أنه».

قال: قلت: وأين^١ حُدَّ القبلة؟ قال: ما بين المشرق والمغرب قبله كله. قال: قلت: فَن صَلَّى لغير القبلة أو^٢ في يَوْمِ غَيْمٍ في غير الوقت^(٤٧٥)؟ قال: يُعِيدُ^٤.

[٨٥٦-١٣] وقال في حديث آخر ذكره^(٤٧٨) له: ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِكَ، وَلَا تَقْلَبْ بِوَجْهِكَ^٥ عَنِ الْقِبْلَةِ فَتَفْسُدَ صَلَاتُكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْفَرِيضَةِ: «قَوْلُ وَجْهِكَ شَطْرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ»^٦ فَقُمْ مُتَنَصِّبًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُقِمَّ صَلَاتَهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ. وَاخْشَعْ بِبَصَرِكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَرْفَعْهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلْيَكُنْ حِذَاءَ وَجْهِكَ فِي مَوْضِعِ سُجُودِكَ. [٨٥٧-١٤] وقال عليه السلام لِرُزْرَارَةَ: لَا تُعَادُ^٧ الصَّلَاةَ إِلَّا مِنْ خَمْسَةٍ: الطَّهُّورِ، وَالْوَقْتِ، وَالْقِبْلَةِ، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ^(٤٧٧).

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إليَّ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ نَافِلَةً وَأَنْتَ رَاكِبٌ فَصَلِّهَا وَاسْتَقْبِلْ رَأْسَ^٨ دَائِيَّتِكَ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ بِكَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَمُسْتَدْبِرَهَا وَيَمِينًا وَيسَارًا، فَإِنْ صَلَّيْتَ فَرِيضَةً عَلَى ظَهْرِ دَائِيَّتِكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ تَكْبِيرَةَ الْإِفْتِاحِ^٩، ثُمَّ امْضِ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ بِكَ دَائِيَّتِكَ وَأَقْرَأْ، فَإِذَا أَرَدْتَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَارْكَعْ وَاسْجُدْ عَلَى شَيْءٍ يَكُونُ مَعَكَ مِمَّا يَجُوزُ عَلَيْهِ السُّجُودُ، وَلَا تُصَلِّهَا^(٤٧٨) إِلَّا عَلَى حَالِ اضْطِرَارٍ شَدِيدٍ، وَتَفَعَّلْ فِيهَا إِذَا صَلَّيْتَ مَا شِئْتَ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ السُّجُودَ سَجَدْتَ عَلَى الْأَرْضِ.

وقال فيها: إِذَا تَعَرَّضَ لَكَ سَبْعُ وَخِفَتْ فَوْتَ الصَّلَاةِ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ

١. وأين: هامش «ج»: «فأين». أ، هامش «ج» أيضاً: «أين وأين»! ب، ز، ق: - «و».

٢. لغير: ز: «بغير». ي: «إلى غير». ٣. أ: - «أو» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٤. يعيد: هامش «ي»: «فليعد». ٥. بوجهك: ي، أ: «وجهك».

٦. البقرة: ١٤٤. ٧. لا تعاد: ز: «لا تعد».

٨. رأس: ط: «برأس». ٩. فإن: أ: «وإن». هامش «ي»: «فإذا».

١٠. الافتتاح: أ: «الاستفتاح». ي، ز، هامش «ج»: «الإحرام» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١١. ولا تصلها: ز، ج: «ولا تصلّيها» وبهامشها كالمثبت.

٢٨٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

وَصَلِّ صَلَاتَكَ بِالْإِيمَاءِ، وَإِنْ^١ خَشِيتَ السَّبْعَ وَتَعَرَّضَ لَكَ قَدْزُ مَعَهُ كَيْفَ^٢ دَارَ، وَصَلِّ بِالْإِيمَاءِ.

[٨٥٨-١٥] وروى أنه إذا عَصَفَتِ الرِّيحُ بِمَنْ^٣ فِي السَّفِينَةِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَذُورَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى^٤ إِلَى صَدْرِ السَّفِينَةِ^[٤٧٩].

[٨٥٩-١٦] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: كُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ، وَكُلُّ مَوْعُوظٍ قِبْلَةٌ لِلْوَاعِظِ.

يعني في الجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَصَلَاةِ الْاِسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ^٥ يَسْتَقْبِلُهُمُ الْإِمَامُ وَيَسْتَقْبِلُونَهُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ خُطْبَتِهِ.

[٨٦٠-١٧] وَقَالَ رَجُلٌ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَكُونُ فِي السَّفَرِ وَلَا أَهْتَدِي إِلَى الْقِبْلَةِ^٦ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُ الْكَوْكَبَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ^٧: الْجَدْيُ؟ قُلْتُ^٨: نَعَمْ. قَالَ: اجْعَلْهُ^٩ عَلَى يَمِينِكَ، وَإِذَا كُنْتَ عَلَى^{١٠} طَرِيقِ الْحَجِّ فَاجْعَلْهُ بَيْنَ كَتِفَيْكَ^[٤٨٠].

١. وإن: ي: «فإن» وفي هامشها كالمثبت. ٢. كيف: ي: «حيث» وفي هامشها كالمثبت.

٣. بمن: ق، هامش «ج»: «لمن».

٤. صلى: أ، ج، ز، ق، هامش «ب» و«ي»: «صار» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. ق: + «و». ٦. إلى القبله: هامش «ج»: «للقبله». أ: - «إلى».

٧. له: ز، ق، ب: «لها» وفي هامشها كالمثبت. ٨. قلت: ي: «فقلت».

٩. اجعله: ط: «فاجعله». ١٠. على: ب، ج، ز، ي: «في».

١١. كتفيك: ي، هامش «ج»: «الكتفين».

باب الحذ الذي يُؤخذ فيه الصبيان بالصلاة

[٨٦١-١] قال الصادق عليه السلام: إِنَّا نَأْمُرُ صِبْيَانَنَا بالصلاة وهم أبناءُ خمس سنين، فَمُرُوا صِبْيَانَكُمْ بالصلاة إذا كانوا أبناءَ سبع سنين، ونحن نَأْمُرُ صِبْيَانَنَا بالصيام إذا كانوا أبناءَ سبع سنين ما أطافُوا من صيامِ اليوم^١ إن كان إلى نِصْفِ النهار أو أكثر من ذلك أو أَقَلَّ، فإذا غَلَبَهُم العطشُ أو الجوعُ أَفْطَرُوا حَتَّى يَتَعَوَّدُوا الصومَ وَيُطِيقُوهُ، فَمُرُوا^٢ صِبْيَانَكُمْ بالصيام إذا كانوا أبناءَ تسع سنين ما أطافُوهُ^٣ من صيامِ اليوم، فإذا غَلَبَهُم العطشُ^٤ أَفْطَرُوا.

[٨٦٢-٢] وَرَوَى عن الحسن بن قارن^٥ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرضا عليه السلام -أَوْ سَمِعْتُ وَأَنَا أَسْمَعُ- عن الرجلِ يَخْتِنُ^٦ وَلَدَهُ وهو لا يَصَلِّي اليوم واليومين^٧؟ فقال: وكم أتى على الغلام؟ فقال^٨: ثمانى^٩ سنين. فقال: سبحان الله! يَتْرُكُ الصلاة؟ قال:

١. هامش «ج»: «و».

٢. فَمُرُوا: ز، ق، ي، ج، ب: «فَاؤْمَرُوا» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. أطافوه: أ، ج، ز، هامش «ب»: «أطافوا». ٤. ي، هامش «ق»: «أو الجوع».

٥. قارن: أ: «قابل». ز، ق، ب، هامش «ي»: «قاتل» وفي هامشي «ب» و«ق» كما في المتن.

٦. ي: «- أَنَّهُ».

٧. يختن: ب، ز، ق، ي: «يجبر» والظاهر أَنَّهُ تصحيف. ج: «يجبن». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٨. واليومين: نسخة بدل من «ي»: «ولا اليوم» وبهامشها كما في المتن.

٩. فقال: ق، ي، ج، ز: «فقلت». ١٠. ثمانى: ج: «ثمان».

قُلْتُ: يُصِيبُهُ الْوَجَعُ. قَالَ: يُصَلِّي عَلَى نَحْوِ مَا يَقْدِرُ^١.

[٨٦٣-٣] و^٢ روى عبد الله بن فضالة عن أبي عبد الله و^٣ أبي جعفر عليهما السلام قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ ثَلَاثَ سِنِينَ يُقَالُ لَهُ: قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُتْرَكُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرُونَ يَوْمًا فَيُقَالُ لَهُ: قُلْ^٥: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»^٦ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَيُتْرَكُ^٧ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ أَرْبَعُ سِنِينَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: قُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ^٨ وَآلِهِ». ثُمَّ يُتْرَكُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ خَمْسُ سِنِينَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ^٩: أَيُّهَا يَمِينُكَ وَأَيُّهَا شِمَالُكَ؟ فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ حَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ وَيُقَالُ لَهُ: اسْجُدْ، ثُمَّ يُتْرَكُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِينَ، فَإِذَا تَمَّ لَهُ سَبْعُ سِنِينَ قِيلَ^{١٠} لَهُ: اغْسِلْ وَجْهَكَ وَكَفَيْكَ، فَإِذَا غَسَلَهَا قِيلَ لَهُ: صَلِّ، ثُمَّ يُتْرَكُ حَتَّى يَتِمَّ لَهُ تِسْعُ سِنِينَ، فَإِذَا تَمَّتْ لَهُ عُلَمَ الْوُضُوءَ وَضُرِبَ عَلَيْهِ، وَأُمِرَ بِالصَّلَاةِ وَضُرِبَ عَلَيْهَا، فَإِذَا تَعَلَّمَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} لَوْلَاذِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^{١٢}.

١. هامش «ج» و «ي»: «عليه».

٢. أ: - «و».

٣. و: ج، ق، هامش «ي»: «أو».

٤. يترك: وردت في «ب» بصيغة المعلوم والمجهول معاً.

٥. ز، أ: - «قل».

٦. أ: + «قل».

٧. يُتْرَكُ: ز: «يتركه».

٨. على محمد: ز، هامش «ب»: «عليه». أ: - «محمد».

٩. ز: - «له».

١٠. قيل: ب: «يقال» وبهامشها كالمثبت.

١١. ط: + «له و».

١٢. ز، ق، ج: + «تعالى».

باب الأذان والإقامة وثواب المؤذنين

[٨٦٤-١] روى حَفْصُ بنِ الْيَحْيَى عن أَبِي عبد الله عليه السلام أنه قال: لَمَّا أُشْرِيَ برسول الله صلى الله عليه وآله حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَّنَ جَبْرِئِيلُ^١ عليه السلام، فَلَمَّا قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. فَلَمَّا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: خَلَعَ الْأَنْدَادُ^(١٤٨١). فَلَمَّا قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: نَبِيُّ بُعِثَ. فَلَمَّا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ» قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: حَتَّى عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ. فَلَمَّا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَفْلَحَ مَنْ اتَّبَعَهُ^٢.

[٨٦٥-٢] وروى منصور بن حازم عن أَبِي عبد الله عليه السلام أنه قال^٣: هَبْطَ جَبْرِئِيلُ^٤ عليه السلام بِالْأَذَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَكَانَ^٥ رَأْسُهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَذَّنَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَقَامَ، فَلَمَّا انْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: يَا عَلِيُّ، سَمِعْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: حَفِظْتَ^٦؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اذْغُ بِلَالًا فَعَلَّمَهُ. فَذَعَا بِلَالًا فَعَلَّمَهُ.

[٨٦٦-٣] وَرَوَى^٧ زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: تُؤَذَّنُ وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ

١. جبرئيل: ق: «جبرائيل». ٢. اتَّبَعَهُ: ج: «تبعه» وبهامشها كالمثبت.

٣. أَنَّهُ قَالَ: ج: «قَالَ إِنَّهُ». وكلّ النسخ عدا «ط»: - «أَنَّهُ».

٤. جبرئيل: ق: «جبرائيل». ٥. وَكَانَ: أ، ق: «فكان» وبهامشها كالمثبت.

٦. حَفِظْتَ: هامش «ج»: «أَحْفِظْتُ». ٧. رَوَى: هامش «ج»: «رَوَى عَنْ».

وضوءٍ في ثوبٍ واحد قائماً أو^١ قاعداً وأَيَّما تَوَجَّهَتْ، ولكن إذا أَقَمْتَ فعلى وضوءٍ مُتَّهِيّاً للصلاة.

[٨٦٧-٤] وروى أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنطي عن الرضا عليه السلام أنه قال: يُؤذَنُ الرجلُ وهو جالسٌ، ويُؤذَنُ وهو راكِبٌ.

[٨٦٨-٥] وروى أبو بصير عن الصادق عليه السلام أنه قال: لا بأس أن تُؤذَنَ^٢ راكباً أو ماشياً أو^٣ على غير وضوءٍ، ولا تُقِمُ^٤ وأنت راكِبٌ ولا جالسٌ إلا من عُذِرَ أو تكون^٥ في^٦ أرضٍ مُلَصَّةٍ^٧ [٤٨٢].

[٨٦٩-٦] وقال رسول الله^٨ صلى الله عليه وآله: لِلْمُؤَذِّنِ فيما بين الأذان والإقامة مثلُ أجرِ الشهيد المُتَشَحِّطِ بِدَمِهِ^٩ [٤٨٣] في سبيلِ الله عز وجل. فقال عليّ عليه السلام: إنهم يَجْتَلِدُونَ^{١٠} [٤٨٤] على الأذان؟ فقال: كَلَّا، إنه يأتي على الناسِ زمانٌ يَطْرَحُونَ^{١١} [٤٨٥] الأذانَ على ضَعْفائِهِمْ، فتلك الحُومُ حَرَمَتِها الله على النارِ [٤٨٦].

[٨٧٠-٧] وقال عليّ عليه السلام: آخِرُ ما فَارَقْتُ عليه حَبِيبَ قلبي صلى الله عليه وآله أنه^{١٢} قال: يا عليّ، إذا صَلَّيْتَ فصلَّ صلاةً أَضعَفَ مِنْ خَلْقِكَ، ولا تَتَّخِذَنَّ^{١٣} مُؤَذِّناً يأخذُ على أذانه أجراً.

[٨٧١-٨] وروى خالد بن نجیح^{١٤} عن الصادق عليه السلام أنه قال: التَّكْيِيرُ جَزْمٌ في

١. أو: هامش «ج»: «و».

٢. تؤذَنُ: ز، ي: «يؤذَنُ».

٣. أو: أ: «و».

٤. ولا تقم: ق: «ولا يقم».

٥. تكون: ز، ق، ي: «يكون».

٦. في: ج: «مين».

٧. مُلَصَّةٌ: ب: «ملصقة» وبهامشها كالمثبت.

٨. رسول الله: ي: «النبى».

٩. يجتلدون: أ، ب، ق، هامش «ز» و«ي»: «يختارون». ي، هامش «ب»: «يتجلدون» وفي هامشها

أيضاً: «يجتارون» وما هو المثبت في المتن. وفي هامش «ق» و«ي» أيضاً كالمثبت، وفي هامش «ي»

أيضاً: «يجتارون».

١٠. أنه: ز، أ، هامش «ج»: «أن».

١١. ولا تتخذن: ب: «ولا تحدث» وبهامشها كالمثبت.

١٢. نجیح: هامش «ز»: «يحيى».

الأذان مع الإفصاح بالهاء والألف^[٤٨٧].

[٨٧٢-٩] وروى أبو بصير عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: إِنَّ يَلالاً كان عبداً صالحاً، فقال: لا أُوذِّنُ لأحدٍ بعدَ رسولِ الله صلى الله عليه وآله. فَتَرَكَ يومئذٍ «حيَّ على خير العمل».

[٨٧٣-١٠] وروى الحسن بن السري عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من السُّنة إذا أذَّنَ الرجلُ أن يَضَعَ إصبعيه^١ في أُذُنَيْهِ.

[٨٧٤-١١] وروى خالد بن نجيح^٢ عنه أنه قال: الأذانُ والإقامةُ تجزؤمان. وفي خبر^٣ آخر: مَوْقُوفان.

[٨٧٥-١٢] وروى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه^٤ قال: لا يُخْزِيكَ من^٥ الأذان إلا ما أَسْمَعْتَ^٦ نَفْسَكَ أو فَهَمْتَهُ^٧، وأَفْصَحَ بالألف والهاء، وصَلَّ على النبي وآله^٨ صلى الله عليه وآله كُلُّما ذَكَرْتَهُ أو ذَكَرَهُ ذَاكِراً عِنْدَكَ في أَذانٍ أو غَيْرِهِ. وكُلُّما اسْتَدَّ صَوْتُكَ من غَيْرِ أن تُجْهِدَ نَفْسَكَ كان من يَسْمَعُ أَكْثَرَ، وكان أَجْرُكَ في ذلك أَعْظَمَ.

[٨٧٦-١٣] وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن الأذان؟ فقال: اجْهَرْ^٩ وازْفَعْ به صَوْتَكَ، فإذا^{١٠} أَقَمْتَ فَدُونَ ذلك، ولا تَنْتَظِرُ^{١١} بأذانِكَ وإقامتِكَ إلا دُخُولَ وَقْتِ الصَّلَاةِ، واخْذُرْ إقامتَكَ حَذراً^[٤٨٨].

١. إصبعيه ج: «إصبعه» وبهامشها كالمثبت.

٢. نجيح ز، هامش «ب»: «يحيى» وفي هامش «ز» كالمثبت.

٣. خبر: ب، ق، هامش «ج»: «وجه» وبهامش «ق» و «ب» كالمثبت.

٤. أ، ب، ج، ي: - «أنه».

٥. من ز، ق، ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. أَسْمَعْتُ: هامش «ج»: «سَمِعْتُ».

٧. فَهَمْتَهُ ج: «أَفْهَمْتَهُ» وبهامشها كالمثبت.

٨. ب، ق، ي: - «وآله».

٩. ق، ز: + «به».

١٠. فإذا: ب: «وإذا». أ: «إذا».

١١. ولا تنتظر: أ، ب، ق: «ولا تنظر».

[٨٧٧-١٤] وروى عنه عليه السلام عَمَّا زُيْلَ السَّابِاطِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ^١ الْفَرِيضَةِ فَأُذِّنْ وَأَقِمَّ، وَأَفْصِلْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ بِقُعُودٍ^٢ أَوْ بِكَلَامٍ^٣ أَوْ تَسْبِيحٍ^٤.
وقال: سألته^٥ كم الذي يُجْزِي بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِنَ الْقَوْلِ؟ قال:
الحسدُ لِلَّهِ.

[٨٧٨-١٥] وسأل مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يُؤذِّنُ وَهُوَ يَمْشِي
وَهُوَ عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ أَوْ هُوَ^٦ عَلَى ظَهْرِ الدَّائِيَةِ^٧؟ قال: نعم، إِذَا كَانَ الْمُتَشَهَّدُ^٨ مُسْتَقْبِلَ^٩
الْقِبْلَةِ فَلَا بَأْسَ [٤٨٩].

[٨٧٩-١٦] وروى عنه عليه السلام زُرَّارَةُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أُقِيمَتِ^{١٠} الصَّلَاةُ حُرِّمَ الْكَلَامُ
عَلَى الْإِمَامِ وَعَلَى^{١١} أَهْلِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي تَقْدِيمِ إِمَامٍ^{١٢}.

[٨٨٠-١٧] وقال عَلِيُّ بْنُ أَبِي السَّلَامِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَوْمُكُمْ أَقْرَأُكُمْ،
وَيُؤذِّنُ لَكُمْ خِيَارُكُمْ.
وفي حديثٍ آخَرَ: أَفْصَحُكُمْ.

[٨٨١-١٨] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ أَدْنَى فِي مِضْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ
سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

[٨٨٢-١٩] وقال أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمُؤَذِّنُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَمَدَّ صَوْتَهُ فِي

١. الصلاة: ق، ب: «صلاة». ٢. أو: أ: «و».

٣. بكلام: ج: «كلام» وبهامشها كالمثبت. ٤. ز: - «أو بكلام أو تسبيح».

٥. وقال سألته: ج: «قال وسألته» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ي: - «هو».

٧. ي: + «أو هو ماش» وضمير «هو» كنسخة بدل فيها.

٨. المتشهد: أ، ب، ج: «التشهد» وفي هامشها كالمثبت. ق، ي: «بالتشهد».

٩. مستقبل: هامش «ج»: «يستقبل».

١٠. أقيمت: ز، أ، ج: «أقيمت» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ب، ج، ق، ي: - «على». ١٢. إمام: ج: «الإمام» وبهامشها كما في المتن.

السَّاءِ^[٤٩١]، وَيُضَدُّهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ يَسْمَعُهُ^١، وَلَهُ مِنْ كُلِّ مَنْ يُصَلِّيَ مَعَهُ فِي مَسْجِدِهِ سَنَهُمْ، وَلَهُ مِنْ كُلِّ^٢ مَنْ يُصَلِّيَ بِصَوْتِهِ حَسَنَةً.

[٨٨٣-٢٠] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَدَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا^[٤٩١] جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا ذَنْبَ لَهُ^٣.

[٨٨٤-٢١] وَرَوَى: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ إِذَا سَمِعَتِ الْأَذَانَ^٤ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ قَالَتْ: هَذِهِ أَصَوَاتُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّى يَفْرَغُوا مِنْ تِلْكَ الصَّلَاةِ.

[٨٨٥-٢٢] وَرَوَى^٥ زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَدْنَى مَا يُجْزَى مِنَ الْأَذَانِ أَنْ يَفْتَحَ^٦ اللَّيْلُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَيَفْتَحَ النَّهَارُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَيُجْزِيكَ فِي سَائِرِ الصَّلَاةِ^٧ إِقَامَةٌ بغيرِ أَذَانٍ.

وَجَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ^[٤٩٢] بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ.

[٨٨٦-٢٣] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِأَذَانٍ^٨ وَإِقَامَتَيْنِ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْحَضَرِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ^٩ وَإِقَامَتَيْنِ.

[٨٨٧-٢٤] وَرَوَى: أَنَّ مَنْ صَلَّى بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ صَلَّى خَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ صَلَّى بِإِقَامَةٍ بغيرِ أَذَانٍ صَلَّى خَلْفَهُ صَفٌّ وَاحِدٌ، وَحَدُّ الصَّفِّ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

١. يسمعه: أ: «سمعه».

٢. من كل: هامش «ج»: «بكل».

٣. له: ب، ق، هامش «ي»: «عليه» وبهامش «ق» و «ب» كما في المتن.

٤. الأذان: أ: «بالأذان».

٥. قالت: ق، ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٦. روى: ز، ي: «روى عن».

٧. يفتح: ز: «يفتح».

٨. الصلاة: أ، ب، ز، ج، ي: «الصلوات».

٩. ج: + «واحد».

١٠. ي، أ: - «واحد».

[٨٨٨-٢٥] وفي رواية العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال: من أَدَّنَ وأَقَامَ صَلَّى وَرَاءَهُ^١ صَفَانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِنْ^٢ أَقَامَ بِغَيْرِ أَذَانٍ صَلَّى عَنْ يَمِينِهِ وَاحِدًا، وَعَنْ شِمَالِهِ وَاحِدًا. ثُمَّ قَالَ: اغْتَنِمِ الصَّغِيرَيْنِ.

[٨٨٩-٢٦] وفي رواية ابن أبي ليلى عن علي عليه السلام أنه قال: من صَلَّى بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ^٣ صَلَّى خَلْفَهُ صَفَانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَا يُرَى طَرَفَاهُمَا، وَمَنْ صَلَّى بِإِقَامَةٍ صَلَّى خَلْفَهُ مَلَكٌ.

[٨٩٠-٢٧] وقال الصادق^٤ عليه السلام: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ^٥ أَذَانَ الصُّبْحِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاقْبَالِ نَهَارِكَ وَإِدْبَارِ لَيْلِكَ وَحُضُورِ صَلَوَاتِكَ وَأَصْوَاتِ دُعَايِكَ^٦ أَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يَسْمَعُ أَذَانَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ مَاتَ^٧ تَائِبًا.

وكان ابنُ التَّبَّاحِ^[٤٩٣] يقول في أذانه: «حيَّ على خير العمل، حيَّ على خير العمل»^٨ فإذا رآه علي عليه السلام قال: مَرْحَبًا بِالْقَائِلِينَ عَدْلًا وبالصلاة مَرْحَبًا وَأَهْلًا.

[٨٩١-٢٨] وروى الحارث^٩ بن المُغِيرَةِ النَّضْرِيُّ^{١٠} عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُصَدِّقًا مُخْتَسِبًا: «وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ^{١١} أَنَّ مُحَمَّدًا

١. وراءه: ب، هامش «ي»: «خلفه» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. وإن: ج، ي، هامش «ب»: «فإن». وبهامش «ج» كالمثبت.

٣. بأذان وإقامة: هامش «ج»: «بالأذان والإقامة».

٤. ق: - «الصادق».

٥. يسمع: أ: «سمع».

٦. دعائك: هامش «ج»: «دعائك».

٧. مات: هامش «ج»: «كان».

٨. أ: - «حيَّ على خير العمل».

٩. الحارث: ط: «حارث».

١٠. النضري: أ، ز: «البصري». ب، ج، ق، ي: «النصري».

١١. ز، ق، ج: - «أشهد».

رسول الله^١، أكتفي بهما^٢ [٤٩٤] عن كلِّ مَنْ أْبَى وَجَحَدَ، وَأُعِينَ بهما^٣ مَنْ أَقَرَّ وَشَهِدَ»
كان له من الأجر عدد مَنْ أَنْكَرَ وَجَحَدَ، وعدد مَنْ أَقَرَّ وَشَهِدَ.

[٨٩٢-٢٩] وقال أبو جعفر لمحمد بن مسلم: يا محمد بن مسلم، لا تَدْعَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ
على كُلِّ حالٍ، ولو سَمِعْتَ المنادي يُنادي بالأذان وأنت على الخلاء فأذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
وَقُلْ كما يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ.

[٨٩٣-٣٠] وسأل زيدُ الشَّحَامُ أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ نَسِيَ الأذانَ
والإقامة حتَّى دَخَلَ في الصلاة؟ فقال: إن كان ذَكَرَ قبل أن يَقْرَأَ فليُصَلِّ على النَّبِيِّ
وآله وليُقِيمَ، وإن كان قد دَخَلَ في القراءة فليُتِمِّ صَلَاتَهُ.

[٨٩٤-٣١] وَرَوَى عن عَمَّار السَّاباطِيِّ أَنَّهُ قال: سُئِلَ أبو عبد الله عليه السلام عن
رجلٍ نَسِيَ من الأذانِ حرفاً فذَكَرَهُ حين فَرَغَ من الأذان والإقامة؟ قال^٤: يَرْجِعْ إلى
الحرفِ الذي نَسِيَهُ فليَقُلْهُ، وليَقُلْ من ذلك الحرفِ إلى آخِرِهِ، ولا يُعِيدُ^٥ الأذانَ كُلَّهُ
ولا الإقامة.

[٨٩٥-٣٢] وسأل معاوية بن وَهَبٍ أبا عبد الله عليه السلام عن التَّنْوِيبِ^٦ [٤٩٥] الذي
يكون^٨ بَيْنَ الأذانِ والإقامة؟ فقال: ما نَعْرِفُهُ^٩!

[٨٩٦-٣٣] وكانَ عليٌّ عليه السلام يقول: لا بَأْسَ أن يُؤَذَّنَ الغَلامُ قبل أن يَحْتَلِمَ،
ولا بَأْسَ أن يُؤَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ وهو جُنُبٌ، ولا يُقِيمُ حتَّى يَغْتَسِلَ.

[٨٩٧-٣٤] وروى أبو بكر الحَضْرَمِيُّ وَكُثَيْبُ الأَسَدِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام

١. ق، هامش «ج»: «+ و».

٢. بهما: أ، ز، ب، ي، هامشا «ج» و «ق»: «بها» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. بهما: ب، أ، ز، ق، هامشا «ج» و «ي»: «بها» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. ق، أ: - «محمَّد». وورد كنسخة بدل في «ج».

٥. رجل: ق: «الرجل». ٦. قال: ي: «فقال».

٧. ولا يعيد: ب، ق، هامش «ج»: «ولا يعد» وبهامشي «ب» و «ق» كما في المتن.

٨. ز: - «يكون». ق: «تكون». ٩. نعرفه: أ: «يعرفه»!

أَنَّهُ حَكَى لَهَا الْأَذَانَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَالْإِقَامَةُ كَذَلِكَ^(١٤٩٦).

وَلَا بِأَسْ أَنْ يُقَالَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ عَلَى أَثَرِ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ: «الصلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» مَرَّتَيْنِ لِلتَّقِيَّةِ.

وَقَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا هُوَ الْأَذَانُ الصَّحِيحُ، لَا يُزَادُ فِيهِ وَلَا يُنْقَضُ مِنْهُ^٢، وَالْمُفَوَّضَةُ لِعَنَمِ اللَّهِ^(١٤٩٧) قَدْ وَضَعُوا أَخْبَاراً^٣ وَزَادُوا^٤ فِي الْأَذَانَ: «مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ» مَرَّتَيْنِ^٥، وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِمْ بَعْدَ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: «أَشْهَدُ أَنْ عَلِيًّا وَلِيُّ اللَّهِ» مَرَّتَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَوَى بِدَلِّ ذَلِكَ: «أَشْهَدُ أَنْ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا» مَرَّتَيْنِ، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ عَلِيًّا وَلِيُّ اللَّهِ وَأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا وَأَنَّ مُحَمَّدًا وَآلَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ، وَلَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ فِي أَصْلِ الْأَذَانَ. وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِيُعْرَفَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ الْمُتَّهَمُونَ بِالتَّفْوِيضِ، الْمُدَلِّسُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي جُمْلَتِنَا^(١٤٩٨).

[٨٩٨-٣٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السُّوِّدَيْنِ: إِنَّهُمُ الْأَمَنَاءُ.

[٨٩٩-٣٦] وَقَالَ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَلَّى الْجُمُعَةُ بِأَذَانٍ هُوَ^(١٤٩٩)، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ شَيْءٍ مُوَاطَّئَةً

عَلَى الْوَقْتِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةِ (جَلْسَةُ إِلَّا الْمَغْرِبِ، فَإِنَّهُ يُجْزِي^٨

١. صلاة: وردت كنسخة بدل في «ج».

٢. ورد الواو كنسخة بدل في «ج» و«ق».

٣. ج، ق: + «بها».

٤. ب، ي، ج: + «مَرَّتَيْنِ».

٥. ليعرف بهذه: ي: «لتعرف هذه».

٦. هامش «ج»: + «الصادق».

٧. يجزي: ج: «يجري».

٨. أ: «منه».

أَنْ يَكُونَ^١ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ^٢ نَفْسٌ.

[٣٧-٩٠٠] وروى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام أنه قال: يُجْزِي فِي السَّفَرِ إِقَامَةٌ بَغَيْرِ أَذَانٍ.

[٣٨-٩٠١] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إِذَا أَذَنْتَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي بَيْتِكَ ثُمَّ أَقَمْتَ فِي الْمَسْجِدِ أَجْرَاكَ.

[٣٩-٩٠٢] وَكَانَ عَلِيٌّ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ غَيْرُهُ، وَكَانَ يُقِيمُ وَقَدْ أَذَّنَ غَيْرُهُ. [٤٠-٩٠٣] وَشَكَاهُ هِشَامُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^٥ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سُقْمَهُ وَأَنَّهُ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ^٦، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِالْأَذَانِ فِي مَنْزِلِهِ. قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي سُقْمِي، وَكَثُرَ وَلَدِي.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ: وَكَنتُ دَائِمًا الْعِلَّةَ مَا أَنْفَكْتُ مِنْهَا فِي نَفْسِي وَجَمَاعَةٍ مِنْ خَدَمِي وَعِيَالِي حَتَّى أَتَى كُنْتُ أَبْقَى وَمَا لِي أَحَدٌ يَخْدُمُنِي، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ هِشَامٍ عَمِلْتُ بِهِ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي وَعَنْ عِيَالِي الْعِلْلَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

[٤١-٩٠٤] وَرَوَى: أَنَّ مِنْ سَمِعَ الْأَذَانَ فَقَالَ^٨ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ زَيْدٌ فِي رَزَقِهِ. [٤٢-٩٠٥] وَرَوَى عَنْ^٩ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَمَلْتُ مَتَاعِي مِنَ الْبَصْرَةِ إِلَى مِصْرَ فَقَدِمْتُهَا، فَبَيْنَمَا^{١٠} أَنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا^{١١} أَنَا بِشَيْخٍ طَوِيلٍ^{١٢} شَدِيدٍ

١. كل النسخ عدا «ط» و«أ» - «أَنْ يَكُونَ». ٢. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

٣. إِذَا: ز، أ، هامش «ب» و«ق»: «إِنْ».

٤. أ، ز، ق: - «علي». وورد الاسم كنسخة بدل في «ي».

٥. هِشَامُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: ي: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ» وفي هامشها بدل «إِبْرَاهِيمَ» كالمثبت.

٦. هامش «ج»: + «وُلِدَ». ٧. أ: - «مِنْ».

٨. فقال: أ، ب: «وَقَالَ» وبهامشها كالمثبت. ٩. ز: - «عَنْ».

١٠. فَبَيْنَمَا: ج، أ، ز، ي، هامش «ب»: «فَبَيْنَا» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١١. إِذَا: ج: «فَإِذَا». أ: «إِذَا». ق: «و» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. طَوِيلٌ: ق، هامش «ج»: «طَوَالٌ».

الْأُذْمَةُ^(٥٠٠) أبيض الرأس واللحية، عليه طمران^(٥٠١) أحدهما أسود والآخر أبيض، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقالوا: هذا ليل مولى^١ رسول الله صلى الله عليه وآله. فأخذتُ ألواحاً^٢ فأتيتُه فسَلَّمْتُ عليه، فقلتُ له: السلام عليك أيها الشيخ، فقال: وعليك السلام. قلتُ^٣: يَرْحَمُكَ اللَّهُ تعالى، حَدَّثَنِي بما سَمِعْتُ من رسول الله صلى الله عليه وآله. فقال^٤: وما يُذْرِيكَ من أنا؟ فقلتُ: أنت ليل مؤدّن رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: فَبَكِي وَبَكَيْتُ حَتَّى اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَبْكِي، قال: ثُمَّ قال: يا غلام، من أَيِّ البلادِ أنت؟ قلتُ^٥: من أهل العراق. قال^٦: بَخْ بَخْ. ثُمَّ سَكَتَ^٧ ساعةً، ثُمَّ قال: اكْتُبْ يا أبا أهل العراق: بسم الله الرحمن الرحيم، سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الْمُؤَدَّنُونَ أُمْنَاءُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ وَصَوْمِهِمْ وَلَحُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ، لَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُمْ، وَلَا يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَفَعُوا^٨.

قلت: زِدْنِي يَرْحَمُكَ^٩ الله. قال^{١٠}: اكْتُبْ: بسم الله الرحمن الرحيم، سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من أَدَّنَ أَرْبَعِينَ عَاماً مُحْتَسِباً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^{١١} وَلَهُ عَمَلُ أَرْبَعِينَ صَدِيقاً عَمَلاً مُبْرُوراً مُتَقَبَلاً.

قلت: زِدْنِي يَرْحَمُكَ^{١٢} الله. قال: اكْتُبْ: بسم الله الرحمن الرحيم، سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من أَدَّنَ عَشْرِينَ عَاماً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١. مولى: ي: «مؤدّن» وبهامشها كالمثبت.

٢. ألواحاً: أ، ج، ي، هامش «ب»: «ألواح» وفي هامش «ي» و«ج» كما في المتن.

٣. قلت: ق، ي، ب، ج: «فقلت» وبهامشها كالمثبت.

٤. فقال: أ: «قال». ٥. قلت: ز: «فقلت».

٦. قال: ي: «فقال».

٧. سكت: ي، هامش «ب» و«ج»: «مكث» وفي هامش «ي» كالمثبت: أ: «فمكث»!

٨. شفعوا: ق: «شفع لهم» وبهامشها كالمثبت. ٩. يرحمك: ز: «رحمك».

١٠. قال: ي: «فقال». ١١. أ: - «يوم القيامة».

١٢. يرحمك: ز: «رحمك».

وله من النور مثل زينة^١ السماء.

قلت: زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ. قال: اَكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: مَنْ أَدَّنَ عَشْرَ سَنِينَ أَشْكَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَبْتِهِ، أَوْ فِي دَرَجَتِهِ.

قلت^٢: زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قال^٣: اَكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: مَنْ أَدَّنَ سَنَةً وَاحِدَةً بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ عُفِرَتْ^٤ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا بِالْغَةِ^٥ مَا بَلَغَتْ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زِينَةِ جَبَلِ أُحُدٍ.

قلت: زِدْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ. قال: نعم، فَاخْفَظْ وَاَعْمَلْ^٦ وَاخْتَسِبْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: مَنْ أَدَّنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَلَاةً وَاحِدَةً إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَتَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَنْ عَلَيْهِ بِالْعِصْمَةِ فَيَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِهِ، وَجَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ.

قلت: زِدْنِي^٧ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، حَدَّثَنِي بِأَحْسَنِ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. قَالَ: وَيَحْكُ^٨ [٥٠٢] يَا غُلَامَ! قَطَعْتَ أُنْيَاطَ قَلْبِي^٩ [٥٠٣]، وَبَكَى وَبَكَيْتُ حَتَّى أَتَى وَاللَّهُ لَرَحْمَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: اَكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَجَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْمُؤَذِّنِينَ بِمَلَائِكَةٍ^{١٠} مِنْ نُورٍ^{١١} مَعَهُمُ الْوَيْتَةُ وَأَعْلَامٌ مِنْ نُورٍ^{١٢} [٥٠٤].

١. زينة: هامش «ج»: «نور».

٢. قلت: ي: «فقلت».

٣. قال: ي: «فقال».

٤. ج: + «له».

٥. بالغة: ب: «بالغاً» وفي هامشها كالمثبت.

٦. يرحمك: أ، ز: «رحمك».

٧. واعمِل: ب: «واحمل».

٨. أ: - «زدني».

٩. بملائكة: ز، هامش «ق»: «ملائكة».

١٠. ورد الواو كنسخة بدل في «ج».

يَقُودُونَ جَنَائِبَ^١ [٥٠٥] أَرِمْثَهَا^٢ زَبْرَجْدٌ أَخْضَرُ، وَحَقَائِبُهَا^٣ الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ^٤ [٥٠٧]، يَزْكِبُهَا الْمُؤَدَّنُونَ فَيَقُومُونَ عَلَيْهَا قِيَاماً تَقُودُهُمْ^٥ الْمَلَائِكَةُ يُنَادُونَ بِأَعْلَى صَوْتِهِمْ بِالْأَذَانِ.

ثُمَّ بَكَى بَكَاءً شَدِيداً حَتَّى انْتَحَبَتْ^٦ [٥٠٨] وَبَكَيْتُ، فَلَمَّا سَكَتَ قُلْتُ: مِمَّ^٧ بَكَاءُكَ؟ فَقَالَ^٨: وَيْحَكَ! ذَكَرْتَنِي أَشْيَاءَ^٩ سَمِعْتُ حَبِيبِي وَصَفِييَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا، إِنَّهُمْ لَيَمُرُّونَ عَلَى الْخَلْقِ قِيَاماً عَلَى النَّجَائِبِ^{١٠} [٥٠٩] فَيَقُولُونَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»^{١١} فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ سَمِعْتُ لِأُمِّي ضَجِيجاً. فَسَأَلُهُ أَسْمَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ذَلِكَ الضَّجِيجِ مَا هُوَ؟ قَالَ^{١٢}: «الضَّجِيجُ التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ، فَإِذَا قَالُوا: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَتْ أُمِّي: نَعَمْ^{١٣}، إِيَّاهُ كُنَّا نَعْبُدُ فِي الدُّنْيَا، فَيُقَالُ^{١٤}: صَدَقْتُمْ. فَإِذَا^{١٥} قَالُوا: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» قَالَتْ أُمِّي: هَذَا الَّذِي أَنَا بِرِسَالَةِ رَبِّنَا جَلَّ جَلَالُهُ وَآمَنَّا بِهِ وَلَمْ نَزَهُ، فَيُقَالُ^{١٦} لَهُمْ: صَدَقْتُمْ، هَذَا الَّذِي أَدَّى إِلَيْكُمْ الرِّسَالَةَ مِنْ رَبِّكُمْ وَكُنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنِينَ، فَحَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ نَبِيِّكُمْ. فَيَنْتَهِي^{١٧} بِهِمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ، وَفِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ.

١. جنائب: هامش «ج»: «جنائب».

٢. وحقايبها: ز، ق، ب، ج، ي: «وخفائفها» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٣. تقودهم: ب، ق: «يقودهم». ز: «تعودهم». ٤. انتحبت: أ، ج: «انتحب» وفي هامشها كالمثبت.

٥. مم: ب: «فمم». ق، هامش «ب» و«ج»: «ممّا».

٦. فقال: أ، ي: «قال».

٧. أشياء: ج، هامش «ب»: «شيئاً» وبهامش «ج» كالمثبت.

٨. النجائب: ب: «الجنائب» وفي هامشها كالمثبت.

٩. هامش «ج»: «قال». ١٠. قال: ي، ق: «فقال».

١١. ز، أ: «نعم».

١٢. فيقال: أ، هامش «ج»: «فقال». ب، هامش «ي»: «فقالوا» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. فإذا: ب: «وإذا». ١٤. فيقال: أ، هامش «ج»: «فقال».

١٥. فينتهي: هامش «ب»: «فينتهي».

ثُمَّ نَظَرَ^١ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ - وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - أَنْ لَا تَمُوتَ إِلَّا وَأَنْتَ مُؤَذِّنٌ^٢ فَافْعَلْ. فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ^٣ اللَّهُ، تَفَضَّلْ عَلَيَّ وَأَخْبِرْنِي^٤، فَإِنِّي فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ، وَأُذِّ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِنَّكَ قَدْ رَأَيْتَهُ وَلَمْ أَرَهُ، وَصِفْ لِي كَيْفَ^٥ وَصَفَ لَكَ^٦ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِنَاءَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: إِنَّ سُورَةَ الْجَنَّةِ لَبَيِّنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ ياقوتٍ، وَمِلَاطُهَا^٧ (٥١٠) الْمِشْكُ الْأَذْفَرُ، وَشَرْفُهَا الْيَاقُوتُ الْأَحْمَرُ وَالْأَخْضَرُ وَالْأَصْفَرُ. قُلْتُ: فَمَا أَبْوَابُهَا؟ قَالَ: إِنَّ^٨ أَبْوَابَهَا مَخْتَلِفَةٌ، بَابُ الرَّحْمَةِ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ. قُلْتُ: فَمَا حَلَقَتُهُ؟ فَقَالَ^٩: وَيَحْكُكَ^{١٠} عَنِّي فَقَدْ كَلَّفْتَنِي شَطَطًا^{١١}. قُلْتُ: مَا أَنَا بِكَافٍ عَنْكَ حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. قَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَابُ الصَّبْرِ فَبَابٌ صَغِيرٌ مُضْرَاعٌ وَاحِدٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ لَا حَلَقَ لَهُ، وَأَمَّا بَابُ الشُّكْرِ فَإِنَّهُ مِنْ يَاقُوتَةٍ بِيضَاءَ هَا^{١٢} مُضْرَاعَانِ^{١٣} مَسِيرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ، لَهُ ضَجِيجٌ وَخِينٌ يَقُولُ: اللَّهُمَّ جَنِّني^{١٤} بِأَهْلِي. قُلْتُ: هَلْ يَتَكَلَّمُ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، يُنْطِقُهُ اللَّهُ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. وَأَمَّا بَابُ الْبَلَاءِ، قُلْتُ: أَلَيْسَ بَابُ الْبَلَاءِ هُوَ بَابُ الصَّبْرِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَمَا الْبَلَاءُ؟ قَالَ: الْمَصَائِبُ^{١٥} وَالْأَسْقَامُ وَالْأَمْرَاضُ وَالْجُدَامُ، وَهُوَ بَابٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ صَفْرَاءَ مُضْرَاعٌ

١. نظر: هامش «ج»: «التفت».
٢. يراحمك: أ: «رحمك».
٣. وأخبرني: هامش «ج»: «وأخبرني». ق: «فأخبرني».
٤. كيف: هامش «ج»: «كما».
٥. ملاطها: هامش «ج»: «بلاطها».
٦. لك: أ، ز: «لك».
٧. أ: «إن».
٨. ويحك كُف: ط: «وكُف».
٩. حلقته فقال: أ: «حلقه قال».
١٠. لها: هامش «ج»: «له».
١١. جَنِّني: ق، ج: «حَبِّبني» وبهامشها كالمثبت.
١٢. ط: + «قال».
١٣. المصائب: ق: «المصيبة».
١٤. ١٥.

واحد، ما أقل من يَدْخُلُ فيه^١.

قلت: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، زِدْنِي وَتَفَضَّلْ عَلَيَّ فَإِنِّي فَقِيرٌ^٢. فقال^٣: يا غلام، لقد كَلَّفْتَنِي شَطَطًا، أَمَّا الْبَابُ الْأَعْظَمُ فَيَدْخُلُ^٤ مِنْهُ الْعِبَادُ الصَّالِحُونَ، وَهُمْ أَهْلُ الزَّهْدِ وَالْوَرَعِ وَالرَّاعِبُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْتَأْنِسُونَ بِهِ. قلت: يَرْحَمُكَ^٥ اللَّهُ، فَإِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ هَا^٦ ذَا يَصْنَعُونَ؟ قال: يَسِيرُونَ عَلَى تَهْرَيْنِ فِي^٧ مَاءٍ صَافٍ^٨ فِي سُفْنٍ الْيَاقُوتِ، مَجَازِفُهَا^٩ (٥١٢) اللُّوْلُؤُ، فِيهَا مَلَائِكَةٌ مِنْ نُورٍ، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ^{١٠} خَضِرٌ شَدِيدَةٌ خُضْرَتُهَا. قلت: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هَلْ يَكُونُ مِنَ النُّورِ أَخْضَرُ؟ قال: إِنَّ الثِّيَابَ هِيَ^{١١} خُضْرٌ وَلَكِنْ فِيهَا نُورٌ مِنْ نُورِ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ لَيَسِيرُوا^{١٢} عَلَى حَافَتَيْ ذَلِكَ التَّهْرِ. قلت: فَمَا اسْمُ ذَلِكَ التَّهْرِ؟ قال^{١٣}: جَنَّةُ الْمَأْوَى. قلت: هَلْ وَسْطُهَا غَيْرُهَا^{١٤}؟ قال: نَعَمْ، جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهِيَ فِي^{١٥} وَسْطِ الْجَنَانِ، وَأَمَّا جَنَّةُ عَدْنٍ فَسُورُهَا يَاقُوتٌ أَحْمَرُ^{١٦} وَحَصَاها^{١٧} اللُّوْلُؤُ. فَقُلْتُ^{١٨}: وَهَلْ^{١٩} فِيهَا^{٢٠} غَيْرُهَا^{٢١}؟ قال: نَعَمْ، جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ. قلت:

١. فيه: هامش «ج»: «منه».

٢. ب. هامش «ي»، نسخة بدل من «ج» و «ز»: «+ محتاج».

٣. فقال: أ: «قال».

٤. فيدخل: ج: «فتدخل».

٥. يرحمك: أ: «رحمك».

٦. فما: أ: «ما».

٧. في: ق، هامش «ج»: «من» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٨. صافٍ: هامش «ج»: «مصابف».

٩. مجازيفها: هامش «ط»: «مجاديفها».

١٠. نسخة بدل من «ق»: «+ من».

١١. ب، أ، ز، ق: - «هي» وورد كنسخة بدل في «ي».

١٢. ليسيروا: ب: «يسيروا»، ج، ي: «يسيرون» وبهامشي «ب» و «ج» كالمثبت.

١٣. نسخة بدل من «ج»: «+ هي».

١٤. غيرها: ج، أ، ز، هامش «ب» و «ق» و «ي»: «غير هذا».

١٥. أ: - «في».

١٦. أحمر: ج: «حمراء».

١٧. حصاها: هامش «ج»: «حصاها».

١٨. فقلت: ي، ز، هامش «ب»: «قلت».

١٩. وهل: أ، ج، ق، ي: «فهل»، ز: - «وهل».

٢٠. فيها: ي: «فيهما».

٢١. غيرها: ي: «غيرهما»، هامش «ب»: «غير هذا».

وكيف^١ سُورُها؟ قال: وَيَحْك! كُفَّ عَنِّي، جَرَحَتْ^٢ عَلَيَّ قَلْبِي. قلت^٣: بل أنت الفاعلُ بي ذلك. قلتُ: ما أنا بكافٍ عنك حتَّى تُتِمَّ لي الصَّفَّةَ وتُخَبِّرَنِي^٤ عن سُورِها، قال^٥: سُورُها نورٌ. قلت^٦: ما^٧ الْغُرْفُ التي فيها؟ قال: هي من نور ربِّ العالمين عزَّ وجلَّ.

قلت: زِدْنِي يَرْحَمُكَ^٨ اللَّهُ. قال: وَيَحْك! إلى هذا انتهَى بي^٩ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، طُوبَى لك إن^{١٠} أنت وَصَلْتَ إلى ما لَه هذه الصَّفَّةُ، وطُوبَى لمن يُؤْمِنُ بهذا. قلت: يَرْحَمُكَ^{١١} اللَّهُ، أنا واللَّه من المؤمنين بهذا. قال: وَيَحْك! إنَّه من يُؤْمِنُ^{١٢} أو يُصَدِّقُ بهذا الحقِّ والمنهاج لم^{١٣} يَزْغَبْ في الدنيا ولا في زِينَتِها^{١٤} وحاسَبَ نفسَه بنفسِه^{١٥}. قلت: أنا مؤمنٌ^{١٦} بهذا، قال: صَدَقْتَ، ولكن قَارِبْ وَسَدِّدْ ولا تَيَاسُ^{١٧}، واعْمَلْ ولا تَقْرُطْ، وازْجُ وخَفْ واحْذَرْ^[٥١٣].

ثمَّ بَكَى وَشَهَقَ ثلاثَ شَهَقَاتٍ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ قد ماتَ، ثمَّ قال: فِداكم أَبِي وأُمِّي، لورَّاكم مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله لَقَرَّتْ عَيْنُهُ حينَ تَسْأَلُونَ عن هذه الصَّفَّةِ^{١٨}. ثمَّ قال:

١. ط، هامش «ج»: «فكيف».

٢. جرحت: ب، ج: «جبرت». ز، أ، هامش «ب» و «ط» و «ج»: «جرت» أو «حرت» بالمهملة، وفي هامش «ج» أيضاً: «حزن». وفي هامش «ط» أيضاً: «جريت».

٣. أ: - «قلت».

٤. تخبرني: أ: «تخبر».

٥. قال: ي: «فقال».

٦. ب، أ، ز، ج: - «ما» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٨. يرحمك: ز، أ، ج: «رحمك».

٩. بي: ز: «به».

١٠. إن: هامش «ج»: «إذا».

١١. يرحمك: أ: «رحمك».

١٢. ط: + «بهذا».

١٣. لم: ب، ز، نسخة بدل من «ي»: «ولم».

١٤. زينتها: أ، ج، ز، ي، هامش «ب»: «زهرتها» وبهامش «ز» و «ي» كالمثبت.

١٥. ج، ز، أ: - «بنفسه» ووردت في «ق» و «ب» كنسخة بدل.

١٦. أنا مؤمن: أ: «إننا نؤمن».

١٧. ولا تياس: ز، أ، ب: «ولا تايأس».

١٨. الصفة: هامش «ج»: «القصة».

النَّجَاءُ النَّجَاءُ، الْوَحَا الْوَحَا^١ [٥١٤]، الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ، الْعَمَلَ الْعَمَلَ، وَإِيَاكُمْ وَالتَّفْرِيطَ وَإِيَاكُمْ وَالتَّفْرِيطَ^٢. ثُمَّ قَالَ: وَنَحْكُمُ! اجْعَلُونِي فِي حِلٍّ مِمَّا قَدْ^٣ فَرَطْتُ. فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِمَّا^٤ فَرَطْتُ، جَزَاكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ كَمَا أَذَيْتَ وَفَعَلْتَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْكَ. ثُمَّ وَدَّعَنِي وَقَالَ^٥: اتَّقِ اللَّهَ، وَأَذْ^٦ إِلَى أُمَّةٍ^٧ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا أَذَيْتَ إِلَيْكَ. فَقُلْتُ لَهُ^٨: أَفَعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ^٩: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ، وَزَوَّدَكَ التَّقْوَى، وَأَعَانَكَ عَلَى طَاعَتِهِ بِمَشِيَّتِهِ.

وقد أَدَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَكَانَ^{١٠} يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. وقد^{١١} كان يقول فيه: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، لِأَنَّ الْأَخْبَارَ قَدْ وَرَدَتْ بِهِمَا جَمِيعًا. وكان لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُؤَذِّنَانِ: أَحَدُهُمَا بِلَالٌ، وَالْآخَرُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ^{١٢} أَعْمَى، وَكَانَ يُؤَذِّنُ قَبْلَ الصُّبْحِ.

[٩٠٦-٤٣] وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ^{١٣}، فَإِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَهُ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ بِلَالٍ. فَغَيَّرَتِ الْعَامَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ^{١٤} جِهَتِهِ وَقَالُوا^{١٥}: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ بِلَالَ^{١٦} يُؤَذِّنُ^{١٧} بِلَيْلٍ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَهُ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ!

١. أ: - «الوَحَا». ٢. هامش «ق»: + «وإِيَاكُمْ والتفريط».

٣. ج، أ، ز: - «قد». ٤. ق، ط: + «قد».

٥. هامش «ج»: + «لي». ٦. وأذ: هامش «ي»: «وَأَذَغُ».

٧. إلى أمة: ب: «لأمة» وفي هامشها كالمثبت. ٨. ز، ق، ي، أ: - «له».

٩. قال: هامش «ج»: «فقال». ١٠. فكان: ز، ق، ب، هامش «ج»: «وكان».

١١. وقد: هامش «ج»: «وقيل». ١٢. أ: - «وكان ابن أم مكتوم».

١٣. بليلى: ط: «بالليل». ١٤. عن: هامش «ج»: «من».

١٥. وقالوا: ز، ج، ب: «وقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. بلالاً: ب: «بلال». ١٧. يؤذن: هامش «ي»: «أذن».

[٩٠٧-٤٤] وَرُوي أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ^١ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ امْتَنَعَ بِلَالٌ مِنَ الْأَذَانِ وَقَالَ: لَا أُؤَذِّنُ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. وَإِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنِّي أَشْتَبِي أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَ مُؤَذِّنٍ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْأَذَانِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ بِلَالاً، فَأَخَذَ فِي الْأَذَانِ^٢، فَلَمَّا قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» ذَكَرَتْ أَبَاهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآيَاتِهِ فَلَمْ تَتِمَّ لَكَ مِنَ الْبِكَاءِ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: «أَشْهَدُ^٣ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ» شَهَقَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَهَقَةً^٤ وَسَقَطَتْ لَوَجْهِهَا وَغُشِيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ النَّاسُ لِبِلَالٍ: أَمْسِكْ يَا بِلَالُ، فَقَدْ فَارَقَتْ ابْنَتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الدُّنْيَا، وَظَنُّوا^٥ أَنَّهَا قَدْ مَاتَتْ، فَقَطَعَ أَذَانَهُ وَلَمْ يَتِمَّ، فَأَفَاقَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَسَأَلَتْهُ أَنْ يَتِمَّ الْأَذَانُ، فَلَمْ يَفْعَلْ وَقَالَ لَهَا: يَا سَيِّدَةُ النَّسَوَانِ، إِنِّي أَخَشَى عَلَيْكَ مِمَّا تَنْزِلِينَهُ^٦ بِنَفْسِكَ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتِي بِالْأَذَانِ، فَأَغْفَتَهُ عَنْ ذَلِكَ.

[٩٠٨-٤٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ، وَلَا جُمُعَةٌ، وَلَا جَمَاعَةٌ^٧ وَلَا اسْتِلَامُ الْحَجَرِ، وَلَا دُخُولُ الْكَعْبَةِ، وَلَا الْهَزْوَلَةُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَا الْحَلْقُ، إِنَّمَا يُقَصِّرْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ.

وَرُوي أَنَّهُ^٨ يَكْفِيهَا^٩ مِنَ التَّقْصِيرِ مِثْلُ طَرَفِ الْأُثْمَلَةِ.

[٩٠٩-٤٦] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ^{١٠} قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ

١. النبي: هامش «ج»: «الرسول».

٢. في الأذان: ب، ق: «بالأذان» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. أشهد: ز، نسخة بدل من «ي» و«أشهد». ٤. أ، ز: - «شهقة» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٥. وظنوا: هامش «ج» و«ي»: «وحلفوا».

٦. في «ب»: «تُنْزِلِينَهُ» و«تُنْزِلِينَهُ» معاً. وفي «ز»: «تنزيله».

٧. ط: - «ولا جماعة». ٨. أنه: هامش «ج»: «أنها».

٩. يكفيها: ز، ق: «يكفيها».

١٠. وفي خبر آخر: ي: «وفي رواية أخرى» وبهامشها كما في المتن.

إِذَا سَمِعْتَ أَذَانَ الْقَبِيلَةِ وَتَكْفِيهَا^١ الشَّهَادَتَيْنِ، وَلَكِنْ إِذَا^٢ أَذَنْتَ وَأَقَامْتَ فَهُوَ أَفْضَلُ.
وَلَيْسَ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ، أَذَانُهَا طُلُوعُ الشَّمْسِ.

[٩١٠-٤٧] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا تَعَوَّلْتَ^٣ لَكُمْ^٤ الْغَوْلُ فَادْزَنُوا^(٥١٥).

[٩١١-٤٨] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَوْزُونُ إِذَا وُلِدَ يُؤَذَّنُ فِي أَذْنِهِ الْيَمْنَى^٥، وَيُقَامُ

فِي الْيَسْرَى^٦.

[٩١٢-٤٩] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ لَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا سَاءَ خُلُقُهُ، وَمَنْ سَاءَ

خُلُقُهُ فَادْزَنُوا فِي أَذْنِهِ.

[٩١٣-٥٠] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ اسْمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُكْرَرُ^٧ فِي الْأَذَانِ،

وَأَوَّلُ^٨ مَنْ حَدَّثَهُ ابْنُ أُرْوَى^(٥١٦).

وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَدَّنَ^٩ الْمُؤَذَّنُ^٩ يَوْمَ الْجُمُعَةِ نَادَى مُنَادٍ: حُرِّمَ الْبَيْعُ^{١٠} لِقَوْلِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾^{١١}.

[٩١٤-٥١] وَفِيمَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي بْنُ شَاذَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلَلِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا أَمَرَ النَّاسَ بِالْأَذَانِ لِغَلَلِ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا أَنْ يَكُونَ تَذْكِيراً

لِلنَّاسِ^{١٢}، وَتَنْبِيهاً لِلْغَافِلِ، وَتَعْرِيفاً لِمَنْ جَهِلَ الْوَقْتَ وَاشْتَغَلَ عَنْهُ،

وَيَكُونُ الْمُؤَذَّنُ بِذَلِكَ دَاعِياً إِلَى عِبَادَةِ^{١٣} الْخَالِقِ وَمُرْغَباً^{١٤} فِيهَا^{١٥}، مُقَرِّراً لَهُ بِالتَّوْحِيدِ،

١. وَتَكْفِيهَا: كَلَّ النِّسْخَ عِدَا «ط»: «وَيَكْفِيهَا». ٢. إِذَا: ب، أ، ق، ي: «إِنْ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبَّتِ.

٣. تَعَوَّلْتُ: ب، هَامِشُ «ج» وَ«ي»: «تَوَلَّعْتُ». وَفِي هَامِشِ «ب» كَالْمُثَبَّتِ.

٤. لَكُمْ: ز، هَامِشُ «ج»: «بِكُمْ». ٥. الْيَمْنَى: هَامِشُ «ج»: «الْأَيْمَن».

٦. الْيَسْرَى: أ، هَامِشُ «ج»: «الْأَيْسَر». ٧. يَكْرَرُ: ز: «يَكُون»!

٨. وَأَوَّلُ: ط: «فَأَوَّلُ». ٩. الْمُؤَذَّنُ: ج: «الْمَوْذَنُونَ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمُثَبَّتِ.

١٠. حَرَّمَ الْبَيْعَ: كَرَّرْتَ فِي ج، ز، ب، ي. ١١. الْجُمُعَةُ: ٩.

١٢. لِلنَّاسِ: ق، أ، هَامِشُ «ي»: «لِلنَّاسِ». ١٣. إِلَى عِبَادَةِ: ط: «لِلْعِبَادَةِ».

١٤. مُرْغَباً: ي: «+ لَهُ». ١٥. ط: «+ وَ».

مُجَاهِرًا^١ بِالْإِيمَانِ، مُغْلِنًا بِالْإِسْلَامِ، مُؤَذِّنًا^٢ لِمَنْ يَنْسَاهَا، وَإِنَّمَا^٣ يُقَالُ لَهُ: مُؤَذِّنٌ لِأَنَّهُ يُؤَذِّنُ^٤ بِالْأَذَانِ بِالصَّلَاةِ^٥ [٥١٧]، وَإِنَّمَا بُدِئَ^٦ فِيهِ بِالتَّكْبِيرِ وَخَتِمَ بِالتَّهْلِيلِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ الْإِبْتِدَاءُ بِذِكْرِهِ وَاسْمِهِ، وَاسْمُ اللَّهِ فِي التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ الْحَرْفِ وَفِي التَّهْلِيلِ فِي آخِرِهِ، وَإِنَّمَا جُعِلَ مَثْنَى لِيَكُونَ تَكَرُّرًا^٧ فِي آذَانِ الْمُسْتَمِيعِينَ مُؤَكِّدًا عَلَيْهِمْ إِنْ سَهَا أَحَدٌ عَنِ الْأَوَّلِ^٨ لَمْ يَسْهَ عَنِ الثَّانِي، وَلِأَنَّ الصَّلَاةَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ فَلِذَلِكَ جُعِلَ الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى، وَجُعِلَ التَّكْبِيرُ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ أَرْبَعًا لِأَنَّ أَوَّلَ الْأَذَانِ إِنَّمَا يُبْدَأُ غَفْلَةً، وَلَيْسَ قَبْلَهُ كَلَامٌ يُنَبِّهُ الْمُسْتَمِيعَ لَهُ، فَجُعِلَ الْأَوَّلِيَانِ^٩ تَنْبِيهًا لِلْمُسْتَمِيعِينَ لَمَّا بَعَدَهُ فِي الْأَذَانِ، وَجُعِلَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ الشَّهَادَتَانِ لِأَنَّ أَوَّلَ الْإِيمَانِ هُوَ التَّوْحِيدُ وَالْإِقْرَارُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالثَّانِي^{١٠} الْإِقْرَارُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالرَّسَالَةِ، وَأَنَّ طَاعَتَهَا^{١١} وَمَعْرِفَتَهَا مَفْرُوتَتَانِ، وَلِأَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ الشَّهَادَتَانِ^{١٢}، فَجُعِلَ شَهَادَتَيْنِ شَهَادَتَيْنِ كَمَا جُعِلَ فِي سَائِرِ الْحَقُوقِ شَاهِدَانِ^{١٣}، فَإِذَا أَقَرَّ الْعَبْدُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْوَحْدَانِيَّةِ^{١٤} وَأَقَرَّ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالرَّسَالَةِ^{١٥} فَقَدْ أَقَرَّ بِجُمْلَةِ الْإِيمَانِ، لِأَنَّ^{١٦} أَصْلَ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَإِنَّمَا جُعِلَ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّ الْأَذَانَ إِنَّمَا وُضِعَ^{١٧} لِمَوْضِعِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا هُوَ نِدَاءٌ إِلَى الصَّلَاةِ^{١٨}

١. مجاهرًا: ز، ق، ج، ب، هامش «ي»: «مجاهدًا» وفي هامشي «ج» و«ب» كما في المتن.

٢. يقرأ: «مُؤَذِّنًا» و«مُؤَذِّنًا».

٣. وَإِنَّمَا: ب، نسخة بدل من «ي»: «وإنه» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. يقرأ: «يُؤَذِّنُ» و«يُؤَذِّنُ».

٥. ج: - «بالأذان» وفي هامشها: «بأذان الصلاة».

٦. بُدِئَ: أ: «بَدَأَ».

٧. تَكَرَّرًا: ي، هامش «ج»: «مَكَرَّرًا».

٨. الْأَوَّلُ: ق: «الْأَوَّلِينَ»!

٩. الْأَوَّلِيَانِ: ب، أ، ز: «الْأَوَّلَتَانِ».

١٠. طَاعَتُهَا: ط: «إِطَاعَتُهَا».

١١. الشَّهَادَتَانِ: أ: «الشَّهَادَةُ».

١٢. ق، نسخة بدل من «ج»: + «شاهدان» وكأنه شطب عليها في «ق».

١٣. بِالْوَحْدَانِيَّةِ: ق: «لِلْوَحْدَانِيَّةِ».

١٤. بِالرَّسَالَةِ: ق: «لِلرَّسَالَةِ».

١٥. لِمَوْضِعِ الصَّلَاةِ: ب، أ، ز: «لِلْمَوْضِعِ».

١٦. لِيَكُونَ تَكَرُّرًا: ي، هامش «ج»: «لِيَكُونَ تَكَرُّرًا».

١٧. لِيَكُونَ تَكَرُّرًا: ي، هامش «ج»: «لِيَكُونَ تَكَرُّرًا».

١٨. لِيَكُونَ تَكَرُّرًا: ي، هامش «ج»: «لِيَكُونَ تَكَرُّرًا».

٣٠٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

في وَسْطِ الْأَذَانِ ودعاءً إلى الفلاح وإلى خيرِ العمل، و^{١٩} جُعِلَ خَتَمُ الْكَلَامِ باسمه كما
فُتِحَ^{٢٠} باسمه.

١٩. ق: - «و».

١٨. إلى الصلاة: ق: «للصلاة».

٢٠. هامش «ي»: «افتتح».

باب وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها

[٩١٥-١] روي عن حمّاد بن عيسى أنّه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام يوماً: تُحَسِّنُ^١ أَنْ تُصَلِّيَ يَا حَمَّادُ؟ قال^٢: قلتُ: يَا سَيِّدِي، أَنَا أَحْفَظُ كِتَابَ حَرِيرٍ فِي الصَّلَاةِ. قال: فقال عليه السلام: لَا عَلَيْكَ^٣، قُمْ فَصَلِّ^٤. قال: فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقِبْلَةِ، فَاسْتَفْتَحْتُ^٥ الصَّلَاةَ وَرَكَعْتُ وَسَجَدْتُ، فقال: يَا حَمَّادُ، لَا تُحَسِّنُ أَنْ تُصَلِّيَ، مَا أَقْبَحَ بِالرَّجُلِ^٦ أَنْ تَأْتِيَ^٧ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَةً أَوْ سَبْعُونَ سَنَةً^٨، فَا يُقِيمُ صَلَاةً وَاحِدَةً بِحُدُودِهَا تَامَةً.

قال حمّاد: فَأَصَابَنِي فِي نَفْسِي الدُّلُّ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَعَلَّمَنِي الصَّلَاةَ. فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مُنْتَضِبًا، فَأَرْسَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا عَلَى فَخْذَيْهِ قَدْ ضَمَّ أَصَابِعَهُ، وَقَرَّبَ^٩ بَيْنَ قَدَمَيْهِ حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمَا^{١٠} ثَلَاثُ^{١١} أَصَابِعٍ مُفَرَّجَاتٍ، وَاسْتَقْبَلَ^{١٢}

١. تحسن: ج، ق، ي: «أتحسن».

٢. ج، ز: - «قال».

٣. قوله: «لا عليك» أي لا بأس عليك.

٤. قم فصل: أ، ج، ز، ي: «صل». ب: «قم صل». هامش «ي»: «فصل». ق: - «قم فصل».

٥. فاستفتحت: ي: «واستفتحت».

٦. نسخة بدل من «ي»، هامش «ج» و«ق»: + «منكم».

٧. تأتي: كل النسخ عدا «ب» و«ط»: «يأتي».

٨. سنة: وردت في «ي» كنسخة بدل.

٩. وقرب: ق، هامش «ج» و«ي»: «وقرن».

١٠. بينهما: هامش «ي» و«ج»: «بين قدميه».

١١. ثلاث: ج، ب، ز، ق: «ثلاثة».

١٢. واستقبل: ط: «فاستقبل».

بأصابع رجليه جميعاً - لم يُحرّفهما^١ عن^٢ القبلة - بَحْشُوعٍ واستكانة^(٥١٨)، فقال: «اللّٰهُ أكبر» ثم قرأ الحمد بترتيل^٣ وقُل هو اللّٰهُ أحد، ثم صَرَ هُئِيَّةً بِقَدْرِ مَا يَنْتَفَسُ^٤ وهو قائم، ثم قال: «اللّٰهُ أكبر» وهو قائم، ثم رَكَعَ ومَلَأَ كَفَّيْهِ من رُكْبَتَيْهِ^(٥١٩) مُفَرَّجَاتٍ^٥، وَرَدَّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى خَلْفِهِ حَتَّى اسْتَوَى ظَهْرُهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ^٦ عَلَيْهِ قَطْرَةٌ^٧ مَاءٍ أَوْ دُهْنٍ لَمْ تَزُلْ لَاسْتَوَاءَ ظَهْرِهِ وَتَرَدَّدُ^٨ رُكْبَتَيْهِ إِلَى خَلْفِهِ، وَنَصَبَ^٩ عُنُقَهُ، وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ سَبَّحَ ثَلَاثًا بِتَرْتِيلٍ^(٥٢٠)، وَقَالَ^{١٠}: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» ثُمَّ اسْتَوَى قَائِمًا، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنَ الْقِيَامِ قَالَ: «سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ كَبَّرَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِسَالٍ وَجْهِهِ^(٥٢١) وَسَجَدَ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ إِلَى^{١١} الْأَرْضِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَمْ يَضَعْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ، وَسَجَدَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ، وَالْكَفَّيْنِ^{١٢}، وَعَيْنَيْ^{١٣} الرُّكْبَتَيْنِ^(٥٢٢)، وَأَنَامِلِ إِبْهَامَيْ الرَّجُلَيْنِ، وَالْأَنْفِ^{١٤}، فَهَذِهِ السَّبْعَةُ فَرَضٌ، وَوَضْعُ الْأَنْفِ عَلَى الْأَرْضِ سُنَّةٌ وَهُوَ الْإِرْغَامُ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، فَلَمَّا اسْتَوَى جَالِسًا قَالَ: «اللّٰهُ أَكْبَرُ» ثُمَّ قَعَدَ^{١٥} عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ، وَوَضَعَ ظَاهِرَ^{١٦} قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَاطِنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، وَقَالَ: «أَسْتَغْفِرُ اللّٰهَ رَبِّي وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» ثُمَّ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ وَسَجَدَ^{١٧} الثَّانِيَةَ، وَقَالَ كَمَا قَالَ فِي

١. لم يحرفهما: هامش «ج»: «لم يحرفهما». ٢. أ: - «عن».

٣. بترتيل: هامش «ج»: «بترتل». ٤. ينتفس: ج: «تنفس» وبهامشها كالمثبت.

٥. مفرجات: أ: «مفترجات». ي: «مفترجات». ٦. صَبَّ: ب: «صَبَّت».

٧. نسخة بدل من «ق»: + «من».

٨. تردد: ط، ج، هامش «ب» و«ي»: «رد». ي، هامش «ج»: «ترد».

٩. ونصب: هامش «ي»: «ومد». ١٠. وقال: ي: «فقال».

١١. إلى: هامش «ج» و«ب» و«ي»: «على». ١٢. أ: - «و الكفّين».

١٣. وعيني: وردت كنسخة بدل في «ي». ١٤. أ: - «والأنف».

١٥. قعد: ب، ق: «استوى» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. ظاهر: أ، ز، ق، هامش «ج» و«ب»: «ظهر».

١٧. أ، هامش «ج»، نسخة بدل من «ي»: + «السجدة».

الأولى^١، ولم يَسْتَعِنْ^٢ بشيء من بدنه^٣ على شيء منه في ركوع ولا سجود، و^٥كان مُجَنِّحاً^{٥٢٣}، ولم يَضَعْ ذِرَاعِيهِ عَلَى الْأَرْضِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ عَلَى هَذَا، ثُمَّ قَالَ: يَا حَمَّادُ، هَكَذَا صَلَّ.

وَلَا تَلْتَفِثْ وَلَا تَعْبَثْ بِيَدَيْكَ وَأَصَابِعِكَ، وَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ وَلَا^٧ يَسَارِكَ وَلَا بَيْنَ يَدَيْكَ.

[٩١٦-٢] وقال الصادق عليه السلام: إِذَا قُتَّ إِلَى الصَّلَاةِ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَقْدَمُ إِلَيْكَ مُحَمَّدًا بَيْنَ يَدَيَّ حَاجَتِي، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِهِ^٩، فَاجْعَلْنِي بِهِ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ، وَاجْعَلْ صَلَاتِي بِهِ مَقْبُولَةً^{١٠}، وَذَنْبِي بِهِ مَغْفُوراً، وَدُعَائِي بِهِ مُسْتَجَاباً، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

فَإِذَا قُتَّ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَأْتِ بِهَا^{١١} شَبْعاً^{١٢} [٥٢٤] وَلَا مُتَكَاسِلاً وَلَا مُتَنَاعِساً^{٥٢٥} وَلَا مُسْتَعْجِلاً، وَلَكِنْ عَلَى سُكُونٍ وَوَقَارٍ، فَإِذَا دَخَلْتَ فِي صَلَاتِكَ فَعَلَيْكَ بِالتَّخَشُّعِ وَالِاقْبَالِ عَلَى صَلَاتِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ^{١٣}: «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ»^{١٤}، وَيَقُولُ: «وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ»^{١٥}. وَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِكَ، وَلَا تُقَلِّبْ وَجْهَكَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَتُفْسِدَ صَلَاتَكَ، وَقُمْ مُنْتَصِباً، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ:

١. الأولى: ي: «الأول».

٢. لم يستعن: هامش «ط»: في بعض النسخ: «لم يضع».

٣. بدنه: ي، أ، هامش «ج» و«ب»: «جسده» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. نسخة بدل من «ب»: «+ في».

٥. مجنحاً: هامش «ج»: «مجنحاً».

٦. ورد الواو كنسخة بدل في «ج».

٧. إليك به: ي، أ، ج: «به إليك». ز: - «به»، ووردت كنسخة بدل في «ق».

٨. مقبولة: هامش «ج»: «مقبلة».

٩. شبعاً: أ، ز، ب، ق: «سعيّاً». وفي هامشي «ق» و«ي» كالمثبت. وفي «ي» و«ب» هامش «ب»: «سغباً».

١٠. ج، أ، ز: «+ و».

١١. ج، أ، ز: «+ و».

١٢. البقرة: ٤٥.

من لم يُقِمَّ صَلَّته فلا صلاة له .

واخْشَعْ بِبَصْرِكَ^١ ولا تَرْفَعْهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلْيَكُنْ نَظْرُكَ إِلَى مَوْضِعِ سَجُودِكَ، وَاشْغُلْ^٢ قَلْبَكَ بِصَلَاتِكَ، فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ مِنْهَا بِقَلْبِكَ، حَتَّى أَنَّهُ رُبَّمَا قُبِلَ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ^٣ رُبُعُهَا أَوْ ثُلُثُهَا أَوْ نِصْفُهَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُسَيِّمُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِالنَّوَافِلِ .

وَلْيَكُنْ قِيَامُكَ فِي الصَّلَاةِ قِيَامَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ، وَاعْلَمْ^٤ أَنَّكَ بَيْنَ يَدَيِ مَنْ يَرَاكَ وَلَا تَرَاهُ، وَصَلِّ صَلَاةً مُودَعٍ كَأَنَّكَ لَا تَصَلِّي بَعْدَهَا أَبَدًا، وَلَا تَعْبُثْ بِلِحْيَتِكَ وَلَا بِرَأْسِكَ وَلَا بِيَدَيْكَ^٥، وَلَا تُفَرِّقْ أَصَابِعَكَ، وَلَا تُقَدِّمُ رِجْلًا عَلَى رِجْلٍ، وَزَافِلُ^{٥٢٦} بَيْنَ قَدَمَيْكَ، وَاجْعَلْ بَيْنَهَا قَدْرَ ثَلَاثِ أَصَابِعٍ إِلَى شِبْرِ، وَلَا تَتَمَطَّأْ وَلَا تَتَنَاءَبْ^{٥٢٧} وَلَا تَضْحَكْ فَإِنَّ الْقَهْقَهَةَ تَقْطَعُ الصَّلَاةَ، وَلَا تَتَوَرَّكْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ عَذَّبَ قَوْمًا عَلَى التَّوَرُّكِ، كَانَ أَحَدُهُمْ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى وَرْكِهِ^٦ مِنْ مَلَالَةِ الصَّلَاةِ، وَلَا تُكْفَرُ فَإِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ الْمَجْهُوسُ^{٥٢٨}، وَأَرْسِلْ يَدَيْكَ وَضَعُهَا عَلَى فَخْذَيْكَ قُبَالَهَ رُكْبَتَيْكَ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَهْتَمَّ بِصَلَاتِكَ، وَلَا تَشْغَلْ^٧ عَنْهَا نَفْسَكَ فَإِنَّكَ إِذَا حَرَكَتَهَا كَانَ^٨ ذَلِكَ يُلْهِيكُ، وَلَا تَسْتَنِدْ إِلَى جِدَارٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَرِيضًا، وَلَا تَلْتَفِتْ عَنْ يَمِينِكَ وَلَا عَنْ يَسَارِكَ، فَإِنَّ التَّفَتَّ حَتَّى تَرَى مِنْ خَلْفِكَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْكَ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَفَتَّ فِي الصَّلَاةِ^٩ نَادَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: عَبْدِي إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ^{١٠}؟ إِلَى مَنْ هُوَ

١. ببصرك: هامش «ج»: «بصرك». ج، هامش «ب»: «+ «لله عز وجل».

٢. واشغل: ز، هامش «ب»: «فاشغل».

٣. صلاة العبد: ب، أ، ز، ق، ج: «الصلاة» وفي هامشها كالمثبت.

٤. واعلم: ج، هامش «ب» و «ي»: «فاعلم» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. ببديك: ج: «بديك» وبهامشها كالمثبت.

٦. وركيه: أ، ج، ز، ب، ق، هامش «ي»: «وركه» وبهامش «ب» كالمثبت.

٧. ولا تشغل: ق، هامش «ج»: «ولا تشغل». ٨. كان: ي: «كاذ» وبهامشها كما في المتن.

٩. الصلاة: ط: «صلاة». ١٠. ب، ي، ج: «+ «ألتفت».

خيرٌ لك مِنِّي؟ فَإِن التَّفَتَّ^١ ثلاث مرّات صَرَفَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَنْهُ نَظْرَهُ، فلم يَنْظُرْ إليه بعد ذلك أبداً.

ولا تَتَفَتَّ في موضع سجودك، فإذا^٢ أَرَدْتَ التَّفَتُّ فَلْيَكُنْ قبل دخولك في الصلاة، فَإِنَّهُ يُكْرَهُ ثلاث نَفَخَاتٍ^[٥٢٩]؛ في موضع السجود، وعلى الرُّقَى، وعلى الطعامِ الحارِّ، ولا تَبْرُقُ^٣ ولا تَمْخُطُ^٤، فَإِنَّ مِنْ حَبَسَ رِيقَهُ إِجْلَالاً لِلَّهِ تَعَالَى في صلاته أَوْرَثَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ^٥ صِحَّةً إلى الممات. وارْفَعْ يديك بالتكبير^٦ ١٥٣٠ إلى تَحْرِيكِ، ولا تُجَاوِزْ بِكَفِّكَ^٧ أَذُنَيْكَ حِيَالَ خَدَيْكَ^٨، ثُمَّ ابْسُطْهُمَا بَسْطاً وَكَبِّرْ ثلاث تكبيراتٍ وقل: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ^٩، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، عَمِلْتُ سُوءاً وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفُزْ لِي ذُنُوبِي^{١٠}، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». ثُمَّ كَبِّرْ تَكْبِيرَتَيْنِ فِي تَرْسُلٍ^[٥٣١] تَرْفَعُ بِهِمَا يَدَيْكَ وَقُلْ: «لَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ^{١١}، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ^{١٢} بين يديك^{١٣}، مِنْكَ وَبِكَ وَلَكَ وَإِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مُنْجَى وَلَا مَفْزَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، سُبْحَانَكَ وَحَنَانُكَ^[٥٣٢]، سُبْحَانَكَ رَبِّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ». ثُمَّ كَبِّرْ^{١٤} تَكْبِيرَتَيْنِ وَقُلْ: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ^{١٥} عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَدِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمِنْهَا عَلَيَّ

١. التفت: أ: «ألفَتْ». ٢. فإذا: هامش «ج»: «فإن».

٣. ولا تبرق: أ: «ولا يبرق».

٤. ولا تمخط: أ: «ولا يمخط». ج، ي: «ولا تمتخط».

٥. نسخة بدل من «ج»: «له».

٦. بالتكبير: ب: «في التكبير» وبهامشها كالمثبت.

٧. ج: «إلى».

٨. خديك: هامش «ج»: «وجْهك».

٩. أ: «المبين».

١٠. في يديك: ق: «كله بيديك» وفي هامشها كالمثبت.

١١. عبدك: ط: «عبدك». هامش «ب»: «ذليل».

١٢. أ: «بين يديك».

١٣. ب: «حنيفاً».

١٤. كبر: ب: «تكبر».

حنيفاً مسلماً، وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسُكي ونَحْيائي لِلَّهِ رَبِّ العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمِرْتُ وأنا من ' المسلمين، أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ من الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». وإن شئتَ كَبَّرْتَ سبع تكبيرات ولاءَ إِلَّا أَن الَّذِي وَصَفْنَاهُ تَعَبُّدٌ.

[٩١٧-٣] وَإِنَّمَا جَرَتْ السَّنَةُ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ لِّمَا رَوَاهُ زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ كَانَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبْطَأً عَنِ الْكَلَامِ حَتَّى تَخَوَّفُوا أَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ وَأَن يَكُونَ بِهِ خَرَسٌ، فَخَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِهِ حَامِلًا^٣ ١٥٣٣ عَلَى عَاتِقِهِ^٤ وَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَأَقَامَهُ عَلَى يَمِينِهِ، فَافْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الصَّلَاةَ، فَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَكْبِيرَهُ عَادَ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ^٥ وَكَبَّرَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَرَتْ السَّنَةُ بِذَلِكَ.

[٩١٨-٤] وَقَدْ رَوَى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَذَلِكَ عِلَّةً أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أُشْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَطَعَ سَبْعَةً^٦ حُجْبٍ فَكَبَّرَ^٧ عِنْدَ كُلِّ حِجَابٍ تَكْبِيرَةً، فَأَوْصَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَى^٨ الْكَرَامَةِ.

[٩١٩-٥] وَذَكَرَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَذَلِكَ^٩ عِلَّةً أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّهُ

١. من: ق: «أول» وفي هامشها كالمثبت. ٢. أنه لا: أ، هامش «ب»: «ألا» و«أن لا».

٣. حاملاً: أ، ج، ز، ق، ي، ب: «حامله» وفي هامشها كالمثبت.

٤. على عاتقه: وردت كنسخة بدل في «ي»، ز: «على عاتقه». هامش «ج»: «على عنقه».

٥. تكبيرات: هامش «ج»: «مرات».

٦. سبعة: أ، ق، ز، ج، ي: «سبع» وفي هامشها كالمثبت.

٧. فكبر: هامش «ج»: «يكبر».

٨. نسخة بدل من «ي»: «+ الرحمة و».

٩. ط: - «لذلك».

إِنَّمَا صَارَتِ التَّكْبِيرَاتُ فِي أَوَّلِ الصَّلَاةِ سَبْعًا لِأَنَّ أَوَّلَ الصَّلَاةِ رَكْعَتَانِ وَاسْتِفْتَا حَهُمَا^١ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ: تَكْبِيرَةُ الْإِفْتِتَاحِ، وَتَكْبِيرَةُ^٢ الرُّكُوعِ، وَتَكْبِيرَتَي السَّجْدَتَيْنِ^٣، وَتَكْبِيرَةُ^٤ الرُّكُوعِ فِي الثَّانِيَةِ، وَتَكْبِيرَتَي السَّجْدَتَيْنِ^٥ [٥٣٤]. فَإِذَا كَبَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَوَّلِ صَلَاتِهِ^٦ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ تَكْبِيرَاتِ الْإِفْتِتَاحِ^٧ مِنْ بَعْدُ أَوْ سَهَا عَنْهَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ نَقْصٌ فِي صَلَاتِهِ.

وَهَذِهِ الْعِلَلُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ، وَكَثْرَةُ الْعِلَلِ لِلشَّيْءِ تَزِيدُهُ تَأْكِيدًا، وَلَا يَدْخُلُ هَذَا فِي التَّنَاقُضِ، وَقَدْ يُجْزَى فِي الْإِفْتِتَاحِ تَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ.

[٩٢٠-٦] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمُّمَ النَّاسِ صَلَاةً وَأَوْجَزَهُمْ، كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ^٩ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

[٩٢١-٧] وَسَأَلَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ^{١٠}: يَا ابْنَ عَمٍّ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى^{١١}، مَا مَعْنَى رَفْعِ يَدَيْكَ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَعْنَاهُ اللَّهُ أَكْبَرُ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ، الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، لَا يُلَمَسُ بِالْأَخْمَاسِ [٥٣٥]، وَلَا يُدْرَكُ بِالْحَوَاسِّ.

١. وَاسْتِفْتَا حَهُمَا: أ، هَامِشَا «ج» وَ«ي»: «وَاسْتِفْتَا حَهُمَا».

٢. ب: + «فِي».

٣. السَّجْدَتَيْنِ: ق، ب، هَامِشَا «ج»: «السُّجُود» وَفِي هَامِشَا «ق» كَالْمَثْبُتِ. وَبَدَلَ «وَتَكْبِيرَتَي السَّجْدَتَيْنِ» فِي «ي»: «وَتَكْبِيرَتَانِ لِلْسَّجْدَتَيْنِ».

٤. ب: + «فِي».

٥. وَتَكْبِيرَتَي السَّجْدَتَيْنِ: ي: «وَتَكْبِيرَتَانِ لِلْسَّجْدَتَيْنِ».

٦. صَلَاتِهِ: ز، ط: «صَلَاةٌ».

٧. الْإِفْتِتَاحُ: أ، ز، ي، هَامِشَا «ب» وَ«ج» وَ«ق»: «الْإِسْتِفْتَا حُ». وَفِي هَامِشَا «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٨. ب: - «قَدْ».

٩. صَلَاتِهِ: ط: «صَلَاةٌ».

١٠. ز: - «فَقَالَ لَهُ».

١١. خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى: أ، ج، ز، ب: «خَيْرُ الْخَلْقِ» وَفِي هَامِشَا «ج» كَالْمَثْبُتِ. ي: «رَسُولُ اللَّهِ» وَبِهَامِشَا: «يَا خَيْرُ الْخَلْقِ».

فإذا كَبُرَتْ تكبيرة الافتتاح فاقْرَأ الحمد^١ وسورة معها، مُوسِّعٌ عليك أي السُّورِ
قَرَأَتْ في فرائضك إلا أربع سُورٍ، وهي سورة^٢ والضُّحَى وألم نَشْرَحْ، لأنهما جميعاً
سورة واحدة، وإيلاف^٣ وألم تَرَكِيفَ، لأنهما جميعاً سورة واحدة، فإن قَرَأْتُمَا^٤ كان
قراءة^٥ الضُّحَى وألم نَشْرَحْ في ركعة واحدة^٦، وإيلاف^٧ وألم تَرَكِيفَ^٨ في ركعة،
ولا تَتَفَرَّدُ^٩ بواحدة من هذه الأربع^{١٠} السُّورِ في ركعة فريضة، ولا تَقْرُنْ^{١١} بين
سُورَتَيْنِ في فريضة، فأما^{١٢} في النافلة فاقْرَأْ ما شِئْتَ، ولا تَقْرَأْ في الفريضة شيئاً^{١٣}
من الغزائم الأربع^{١٤}، وهي سورة سجدة لقمان، وحَم السجدة، والنجم، وسورة اقرأ
باسم ربك، وَمَنْ قَرَأَ شيئاً من الغزائم الأربع^{١٥} فَلْيَسْجُدْ وَلْيَقُلْ^{١٦}: «إلهي آمنا بما
كَفَرُوا، وَعَرَفْنَا مِنْكَ مَا أَنْكَرُوا»^{١٧}، وَأَجَبْنَاكَ^{١٨} إِلَى مَا دُعُوا، إلهي فَالْعَفْوُ الْعَفْوُ»^{١٩} ثُمَّ
يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيُكَبِّرُ^{٢٠}.

[٩٢٢-٨] وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ يَقُولُ^{٢١} فِي سَجْدَةِ^{٢٢} الْغَزَائِمِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا حَقًّا، لَا إِلَهَ

١. ط، أ: + «اللَّهِ». ٢. ي، أ، ز: - «و».

٣. وإيلاف: ب، أ: «وإيلاف». ٤. قرأتها: أ، هامش «ج»: «قرأتها».

٥. قراءة: ب: «قَرَأَتْ». ٦. ج، أ، ز، ي: - «واحدة».

٧. وإيلاف: ز، أ، ب: «وإيلاف». ٨. أ: - «كيف».

٩. ولا تنفرد: ق: «ولا ينفرد». ١٠. الأربع: ق: «الأربعة»!

١١. ولا تقرن: ي، هامش «ب»: «ولا تقرن» وبهامش «ي» كما في المتن.

١٢. فأما: ب: «وأما». ١٣. شيئاً: أ، هامش «ج»: «بشيء».

١٤. الأربع: ق: «الأربعة».

١٥. وليقل: ج، ز، ق، ب: «فليقل» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. أنكرُوا: ز، ج، ب: «نكروا» وفي هامشها كالمثبت.

١٧. أجبتناك: هامش «ج»: «أوجبتناك».

١٨. فالعفو العفو: ق، ب: «العفو العفو» وفي هامشها: «فالعفو فالعفو». نسخة بدل من «ج»: + «العفو».

١٩. ويكبر: هامش «ج»: «فيكبر». ٢٠. يقول: ج، ي: «يقال» وفي هامشها كالمثبت.

٢١. سجدة: ب، ج، ق: «سجود».

إِلَّا اللَّهَ إِيْمَانًا وَتَصَدِيقًا^١، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غُبُودِيَّةً وَرِقًا، سَجَدْتُ لَكَ يَا رَبِّ^٢ تَعَبُّدًا وَرِقًا، لَا مُسْتَنْكِفًا وَلَا مُسْتَكْبِرًا، بَلْ أَنَا عَبْدٌ ذَلِيلٌ خَائِفٌ مُسْتَجِيرٌ» ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ.

وَمَنْ سَمِعَ رَجُلًا^٣ يَقْرَأُ الْعَزَائِمَ^٤ فَلْيَسْجُدْ وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ وَضوءٍ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْجُدَ الْإِنْسَانُ فِي كُلِّ سُورَةٍ فِيهَا سَجْدَةٌ إِلَّا أَنْ الْوَاجِبَ فِي هَذِهِ الْعَزَائِمِ الْأَرْبَعِ.

وَأَفْضَلُ مَا يُقْرَأُ فِي الصَّلَوَاتِ^٥ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى الْحَمْدُ وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، إِلَّا فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يُقْرَأَ فِي الْأُولَى مِنْهَا الْحَمْدُ وَسُورَةُ الْجُمُعَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَسَبَّحَ اسْمُ^٦، وَفِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْأُولَى الْحَمْدُ وَسُورَةُ الْجُمُعَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَسُورَةُ الْمُنَافِقِينَ، وَجَائِزٌ أَنْ يُقْرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^٧ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ وَالْعَصْرِ بِغَيْرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَلَا يُجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِغَيْرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَإِنْ نَسِيَهَا^٨ أَوْ وَاحِدَةً مِنْهَا فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَرَأَتْ غَيْرَهُمَا ثُمَّ ذَكَرَتْ فَارْجِعْ إِلَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ مَا لَمْ تَقْرَأْ نِصْفَ السُّورَةِ، فَإِنْ قَرَأَتْ نِصْفَ السُّورَةِ فَتَمِّمْ^٩ السُّورَةَ وَاجْعَلْهُمَا^{١٠} رُكْعَتَيْنِ^{١١} نَافِلَةٍ، وَسَلِّمْ فِيهِمَا وَأَعِذْ صَلَاتَكَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

١. وَتَصَدِيقًا: ب، هَامِش «ج»: «وَصَدَقًا» وَبِهَامِش «ب» كَالْمَثْبُتِ.

٢. أ: - «يَا رَبِّ». ٣. رَجُلًا: ي: «أَحَدًا» وَبِهَامِشَهَا كَمَا فِي الْعَتَنِ.

٤. ج: + «الْأَرْبَعِ». ٥. الصَّلَوَاتُ: ط، ب: «الْصَّلَاةُ».

٦. ز، أ، ب: - «اسْمُ». ج: + «رَبِّكَ». ٧. الْآخِرَةُ: ج: «الْآخِرُ».

٨. نَسِيَهَا: ز: «نَسِيَهَا». ٩. فَإِنْ ز، هَامِش «ق»: «فَإِذَا».

١٠. فَتَمِّمْ: أ: «تَمِّمْ». ١١. وَاجْعَلْهُمَا: هَامِش «ج» وَ«ق»: «وَاجْعَلْهَا».

١٢. رُكْعَتَيْنِ: أ، ز، ب، ج: «رُكْعَتَيْنِ» وَفِي هَامِشَهَا كَالْمَثْبُتِ.

وقد رُوِيَ^١ رُخْصَةً^٢ في القراءة في صلاة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين، لا أَسْتَعْمِلُهَا ولا أَفْتِي بها إلا في حال السفر والمرض وخِيفَةُ قَوْتِ حَاجَةٍ.

وفي صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الأولى الحمد وهل أتى على الإنسان، وفي^٣ الثانية الحمد وهل أتاك حديثُ الغاشيةِ، فَإِنَّ مَنْ قَرَأَهُمَا في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ الْيَوْمَيْنِ.

وحكى من صَحِبَ الرضا عليه السلام إلى خُرَاسَانَ لَمَّا أُشْخِصَ إِلَيْهَا أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ في صلاته بالسُّورِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا^٤، فَلِذَلِكَ اخْتَرْنَاهَا مِنْ بَيْنِ السُّورِ بِالذِّكْرِ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

وَأَجْهَرُ^٥ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ، وَأَجْهَرُ بِجَمِيعِ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^٦ وَالْآخِرَةِ وَالْغَدَاةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْهَدَ نَفْسُكَ أَوْ تَرْفَعَ صَوْتُكَ شَدِيداً، وَلِيَكُنْ ذَلِكَ وَسَطاً لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ^٧: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً^٨﴾.

وَلَا تَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَإِنَّ مَنْ جَهَرَ^٩ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا^{١٠} أَوْ أَخْفَى بِالْقِرَاءَةِ^{١١} فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^{١٢} وَالْغَدَاةِ مُتَعَمِّداً فَعَلِيهِ إِعَادَةُ صَلَاتِهِ، فَإِنْ فَعَلَ

١. رويت: ق: «روي». ي: «وردت». وفي هامشهما كما في المتن.

٢. رخصة: ي: «رخص». ٣. ي: «+ الركعة».

٤. قرأهما: أ، هامش «ج»: «قرأ بهما». ي: «قرأها» وبهامشها كالمثبت.

٥. الَّتِي ذَكَرْنَاهَا: أ: «الَّتِي ذَكَرْنَا». هامش «ج»: «على ما ذكرنا».

٦. وأجهر: ز: «ويجهر». هامش «ج»: «وتجهر». ب: «والجهر» وفي هامشها كما في المتن.

٧. والعشاء: ب: «وعشاء». ٨. يقول: هامش «ج»: «قال».

٩. ١٠. فَإِنَّ مَنْ جَهَرَ: أ: «فإن جهر». ١١. فِيهِمَا: أ: «فيها».

١٢. بِالْقِرَاءَةِ: أ، هامش «ج»: «القراءة».

١٣. ي: «+ الآخرة».

ذلك ناسياً فلا شيء عليه إلا يوم الجمعة في صلاة الظهر^١، فإنه يجهر فيها^٢.

وفي الركعتين الأخراوين^٣ بالتسبيح^٤ [٥٣٧].

[٩٢٣-٩٠] وقال الرضا عليه السلام: إِنَّمَا جُعِلَ الْقِرَاءَةُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ^٥ وَالتَّسْبِيحُ

فِي الْآخِرَتَيْنِ^٦ لِلْفَرْقِ بَيْنَ مَا قَرَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ^٧ عِنْدِهِ وَبَيْنَ مَا قَرَضَهُ^٨ اللَّهُ تَعَالَى^٩ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ^{١٠} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

[٩٢٤-١٠] وَسَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ^{١١} أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ^{١٢}: لَا يِيَّ عَلَّةٌ يُجْهَرُ^{١٣}

فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَصَلَاةِ الْقِدَاةِ، وَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ لَا يُجْهَرُ^{١٤} فِيهَا^{١٥}؟ وَلَا يِيَّ عَلَّةٌ صَارَ التَّسْبِيحُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ^{١٦} أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَةِ^{١٧}؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أُشْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَانَ أَوَّلَ صَلَاةٍ قَرَضَ^{١٨} اللَّهُ عَلَيْهِ الظُّهْرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَضَافَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي خَلْفَهُ، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُجْهَرَ^{١٩} بِالْقِرَاءَةِ لِئَبَيَّنَ^{٢٠} لَهُمْ فَضْلَهُ،

١. يوم الجمعة في صلاة الظهر: ي: «في صلاة الظهر يوم الجمعة».

٢. فيها: ي، هامش «ج»: «فيهما» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. الأخراوين: ي: «الآخريتين» وفي هامشها كالمثبت.

٤. بالتسبيح: هامش «ج»: «التسبيح». ٥. الأولتين: ي: «الأوليين».

٦. الآخريتين: ز، أ: «الآخرين». ٧. أ: - «من».

٨. فرضه: ز: «فرض». ٩. ق، أ: - «اللَّهُ تعالى».

١٠. رسول الله: ج، أ، ي: «رسوله».

١١. عمران: ي، هامش «ط» و «ج»: «حمران» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٢. فقال: ج: «قال». ١٣. يجهر: ز، ج، ي: «تجهر».

١٤. لا يجهر: ي: «لا تجهر». ١٥. فيهما: هامش «ج»: «فيها».

١٦. الآخريتين: أ: «الآخرتين». ١٧. القراءة: هامش «ج»: «القرآن».

١٨. فرض: هامش «ج»: «افترض». هامش «ب»: «فرضها». ي: «افترضها» وفي هامشها كما في المتن.

١٩. يجهر: ي: «تجهر». ٢٠. لبيّن: ي: «ليبين».

ثُمَّ فَرَضَ^١ عَلَيْهِ^٢ الْعَصْرَ وَلَمْ يُضِفْ إِلَيْهِ أَحَدًا^٣ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُخْفِيَ الْقِرَاءَةَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَرَاءَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ فَرَضَ^٥ عَلَيْهِ الْمَغْرِبَ وَأَضَافَ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ، فَأَمَرَهُ^٦ بِالْإِجْهَارِ، وَكَذَلِكَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبُ^٧ الْفَجْرِ نَزَلَ، فَفَرَضَ^٨ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْفَجْرَ وَأَمَرَهُ^٩ بِالْإِجْهَارِ لِئَيِّبَنَّ لِلنَّاسِ فَضْلَهُ كَمَا بَيَّنَّ لِلْمَلَائِكَةِ، فَلِهَذِهِ الْعِلَّةِ يُجْهَرُ فِيهَا، وَصَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الْآخِرَتَيْنِ^{١٠} لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ لَمَّا كَانَ فِي الْآخِرَتَيْنِ ذَكَرَ مَا رَأَى مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَذَهَشَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ^{١١}» فَلِذَلِكَ صَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

[٩٢٥-١١] وَسَأَلَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ الْقَاضِي أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ^{١٢} عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٥٣٨] عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ لِمَ يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ وَهِيَ مِنْ صَلَوَاتِ^{١٣} النَّهَارِ، وَإِنَّمَا يُجْهَرُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ كَانَ يُعَلِّسُ^{١٤} [٥٣٩] بِهَا فَقَرَّبَهَا^{١٥} مِنَ اللَّيْلِ. [٩٢٦-١٢] وَفِيهَا ذَكَرَهُ^{١٦} الْفَضْلُ^{١٧} مِنَ الْعِلَلِ^{١٨} عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أُمِرَ

١. فرض: ي. هامش «ج»: «افترض». ط: + «اللَّهُ». وفي هامش «ي»: «ففرض» بدل «ثم فرض».

٢. عليه: ي: «عليهم» وبهامشها كالمثبت. ٣. أحدًا: ب: «أحد».

٤. وأمره أن: ي: «وأمر بأن».

٥. ثم فرض: ي، هامش «ج»: «ثم افترض». وفي هامش «ي»: «ففرض».

٦. فأمره: ط: «وأمره». ٧. قُرب: ي: «قريب».

٨. فرض: ي، هامش «ج»: «فافترض».

٩. وأمره: كَلَّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «فأمره» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٠. الآخِرَتَيْنِ: أ: «الآخرتين» وكذا في الآتي. ١١. أ، ز: - «والله أكبر».

١٢. أ: - «الأول». ١٣. صلوات: أ، ي: «صلاة» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. يغلس: ز: «يغش».

١٥. بها فقرَّبها: أ: «بها فقرَّبها». هامش «ج»: «فيها فقرَّبها». ق: - «فقرَّبها».

١٦. ذكره: أ: «ذكر». ١٧. ي: + «ابن شاذان».

١٨. ق: + «التي».

الناس بالقراءة في الصلاة لئلا يكون القرآن مَهْجُوراً^١ مُضَيَّعاً، وليَكُنْ^٢ محفوظاً مَذْرُوساً فلا يَضْمَحِلُّ ولا يُجْهَلُ^٣، وإنما بُدِئَ بالحمد دون سائر السُّورِ لآته ليس شيء من القرآن والكلام مُجْمَع فيه من جوامع الخير والحكمة ما مُجْمَع في سورة الحمد، وذلك أَنَّ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إنما هو أداء لما أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ على خلقه من الشكر، وشكركم^٤ لما وَفَّقَ عبده من الخير^٥ ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ توحيداً له وتحميداً، وإقراراً بأنَّه هو^٦ الخالق المالك لا غيره ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ استعطافاً^٧ وذكر لآلآته ونعمائه على جميع خلقه ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ إقراراً له بالتبعث والحساب والمجازاة وإيجاب مُلْك الآخرة له^٨ كإيجاب مُلْك الدنيا ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ رغبةً وتقرباً^٩ إلى الله تعالى ذكره، وإخلاصاً^{١٠} له بالعمل دون غيره ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ استِزادةً من توفيقه وعبادته، واستِدامةً^{١١} لما أَنْعَمَ اللَّهُ^{١٢} عليه ونَصَرَه^{١٣} ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ استِرشاداً^{١٤} لدينه^{١٥}، واعتصاماً^{١٦} بتجليله، واستِزادةً في المعرفة لربه عَزَّ وَجَلَّ^{١٧} ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ توكيداً^{١٨} في السؤال والرغبة، وذكر^{١٩} لما قد تَقَدَّمَ من نِعَمِهِ على

١. مهجوراً: هامش «ج»: «مجهولاً».
٢. وليكن: أ، ي: «وليكون».
٣. ولا يجهل: هامش «ج»: «ولا يهجر».
٤. وشكر: هامش «ي»: «والشكر».
٥. من الخير: هامش «ج»: «للخير».
٦. ز، أ: - «هو».
٧. استعطاف: أ: «استعطافه»!
٨. ق: - «له».
٩. وتقرب: ز، أ، هامش «ج»: «وتقريباً».
١٠. وإخلاص: هامش «ج»: «وإخلاصاً».
١١. استدامة: هامش «ز»: «استدامته».
١٢. ز، ب، ق، أ: - «اللَّهُ». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي».
١٣. ونصره: أ، هامش «ج»: «وبصره».
١٤. استرشاداً: ز، هامش «ي» و«ج»: «استرشاداً».
١٥. لدينه: أ، هامش «ج»: «لأدبه».
١٦. اعتصاماً: ز، أ، ب، هامش «ج»: «اعتصاماً».
١٧. أ، ج، ي، هامش «ب»: + «لعظمته وكبريانه». وبدل «لعظمته» في هامش «ي»: «وعظمته».
- ووردت لفظة «وكبريانه» كنسخة بدل في هامشها.
١٨. توكيداً: أ، ب، ق، هامش «ي»: «توكيداً».
١٩. وذكر: ز، ب، أ، ق: «وذكر».

أوليائه، ورَغْبَةً في مثل تلك^١ النَّعَمِ^٢ «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» استعاذَةً من أن يكونَ من المعاندين الكافرين المُسْتَخْفَيْنَ به وبأمره ونَهْيِهِ «وَلَا الضَّالِّينَ»^٣ «اعتصاماً»^٤ من أن يكونَ من الذين ضَلُّوا عن سبيله من غيرِ معرفةٍ، وهم^٥ يُحْسِبُونَ أنهم يُحْسِنُونَ صُنْعاً. فقد^٦ اجْتَمَعَ فيه من جوامعِ الخير والحكمة من^٧ أمرِ الآخرة والدنيا ما لا يَجْمَعُهُ شيءٌ من الأشياءِ.

وذكرَ العِلَّةَ التي من أجلها جُعِلَ الجَهْرُ في بعض الصلوات دونَ بعضِ الصلوات التي تُجْهَرُ^٨ فيها إنما هي في أوقاتٍ مُظْلِمَةٍ، فَوَجِبَ أن يُجْهَرَ^٩ فيها لِيَعْلَمَ المَارُّ أن هناك جماعة، فإن^{١٠} أرادَ أن يُصَلِّيَ صَلَّى، لأنَّه^{١١} إن لم يَرَ جماعةً عَلِمَ ذلك من جهة السَّمْعِ، والصلتان اللتان لا يُجْهَرُ فيهما إنما هما بالنهار في أوقاتٍ مُضِيئَةٍ، فهي من جهة الرؤية^{١٢} لا يَحْتَاجُ فيها^{١٣} إلى السَّمْعِ.

فإذا قرأتَ الحمدَ وسورةً فكَبَّرَ واحدةً وأنت مُنْتَصِبٌ، ثم اركعْ وضعْ يَدَكَ اليمنى على رُكْبَتِكَ اليمنى قبل اليسرى، وضعْ راحَتَيْكَ على رُكْبَتَيْكَ، وألْقِمْ^{١٤} أصابعَكَ عَيْنَ الرُّكْبَةِ وفَرِّجْهَا، ومدَّ^{١٥} عُنُقَكَ ويكونَ نَظْرُكَ في الركوعِ^{١٦} ما بين قَدَمَيْكَ إلى موضعِ سجودك.

١. تلك : هامش «ق» : «ذلك» . ٢. النعم : أ، ز، هامش «ج» و «ب» : «النعمة» .

٣. ولا الضالين : أ، هامش «ج» : «وغير الضالين» .

٤. فاتحة الكتاب : ١ - ٧ . ٥. اعتصام : ز، هامش «ب» و «ج» : «اعتصاماً» .

٦. وهم : ز، أ، ج، ي : «فهم» . ٧. فقد : أ، ز، هامش «ج» : «وقد» .

٨. من : هامش «ج» : «في» . ٩. تجهر : ب، ي : «يجهر» .

١٠. فإن : هامش «ج» : «فإذا» . ١١. فإن : هامش «ج» : «فإذا» .

١٢. لأنه : هامش «ج» : «فإنه» . ١٣. الرؤية : ق، ز، هامش «ج» : «الرؤيا» .

١٤. فيهما : ي، أ، ج، ز، ب : «فيها» وبهامشها كالمثبت .

١٥. وألقم : هامش «ج» : «ولقم» . ١٦. مد : هامش «ج» : «تمد» .

١٧. نظرك في الركوع : ي : «في الركوع نظرك» .

[٩٢٧-١٣] وسأل رجلٌ أميرَ المؤمنين عليه السلام فقال: يا ابن عمِّ خيرِ خلقِ الله عزَّ وجلَّ، ما معنى مَدُّ عُنُقِكَ في الركوع؟ فقال: تأويلُهُ: آمَنْتُ بالله ولو ضُرِبَتْ عُنُقِي.

فإذا رَكَعْتَ فقل: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَلَكَ خَشَعْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَأَنْتَ رَبِّي، خَسَعَ لَكَ وَجْهِي وَسَمْعِي وَبَصْرِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي^١ وَنُحْيِي وَعِظَامِي وَمَا أَقْلَتِ الْأَرْضُ مِنِّي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». ثُمَّ قُلْ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» ثلاثَ مَرَّاتٍ، وَإِنْ قُلْتَهَا حَمْسًا فَهُوَ أَحْسَنُ، وَإِنْ قُلْتَهَا سَبْعًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَيُجْزِيكَ ثَلَاثُ تَسْبِيحَاتٍ تَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ» و^٢تَسْبِيحَةٌ تَامَّةٌ تُجْزِي لِلْمَرِيضِ^٤ وَالْمُسْتَعِجِلِ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ وَارْفَعْ يَدَيْكَ وَاسْتَوِ قَائِمًا، ثُمَّ قُلْ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^٥ أَهْلِ الْجَبَرُوتِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ» وَيُجْزِيكَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ كَبِّرْ وَاهْوِ إِلَى السُّجُودِ، وَضَعْ يَدَيْكَ جَمِيعًا مَعًا^٦ قَبْلَ رُكُوبِكَ.

[٩٢٨-١٤] وسأل طَلْحَةَ السَّلْمِيِّ^{١٥٤٠} أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَأَيِّ عِلَّةٍ تُوَضَّعُ الْيَدَانِ عَلَى الْأَرْضِ فِي السُّجُودِ قَبْلَ الرُّكُوبَيْنِ؟ فقال^٨: لِأَنَّ الْيَدَيْنِ بَيْنَهُمَا مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ^٩. وَإِنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَبَيْنَ الْأَرْضِ^{١٠} ثَوْبٌ فِي السُّجُودِ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ أَفْضَيْتَ بَيْنَهُمَا إِلَى الْأَرْضِ فَهُوَ أَفْضَلُ.

[٩٢٩-١٥] وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ:

١. أ: - «وَدَمِي».

٢. وَإِنْ ج: ط، «فَإِنْ».

٣. ز، أ: - «و».

٤. لِلْمَرِيضِ: أ، ز، هَامِش «ج»: «الْمَرِيض».

٥. أ: - «الرَّحْمَنِ الرَّحِيم».

٦. جَمِيعًا مَعًا: ب، ي: «مَعًا جَمِيعًا».

٧. عَلَى: أ: «إِلَى!».

٨. فَقَالَ: أ، ي: «قَالَ».

٩. الصَّلَاة: ج: «لِلصَّلَاة» وَبِهَامِشِهَا كَالْمَثْبُت.

١٠. بَيْنَ يَدَيْكَ وَبَيْنَ الْأَرْضِ: ي: «بَيْنَ الْأَرْضِ وَبَيْنَ يَدَيْكَ».

إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُبَاشِرْ بِكَفِّهِ^١ الْأَرْضَ لَعَلَّ اللَّهَ يَدْفَعُ^٢ عَنْهُ الْقُلَّ^٣ [٥٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَيَكُونُ^٤ سُجُودُكَ كَمَا يَتَخَوَّى^٥ الْبَعِيرُ الضَّامِرُ عِنْدَ بُرُوكِهِ [٥٤٢]، وَتَكُونُ^٦ شِبْهَ الْمَعْلَى^٧ لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْ جَسَدِكَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ، وَيَكُونُ نَظَرُكَ فِي السُّجُودِ^٩ إِلَى طَرْفِ أَنْفِكَ، وَلَا تَقْتَرِشْ^{١٠} ذِرَاعَيْكَ^{١١} كَافْتِرَاشٍ^{١٢} السَّبْعِ، وَلَكِنْ اجْنَحْ بِهَا [٥٤٣]، وَتُرْغِمْ بِأَنْفِكَ، وَيُجْزِيكَ فِي مَوْضِعٍ^{١٣} الْجَنَبَةِ مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى الْحَاجِجَةِ مِقْدَارُ دِرْهَمٍ، وَمَنْ لَا يَرْغِمُ بِأَنْفِهِ^{١٤} فَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَتَقُولُ فِي سُجُودِكَ^{١٥}: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، سَجَدَ لَكَ وَجْهِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَمُخْيِي^{١٦} وَعَصْبِي وَعِظَامِي، سَجَدَ وَجْهِي الَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ». ثُمَّ تَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ^{١٧} قُلْتَهَا خَمْسًا فَهُوَ أَحْسَنُ، وَإِنْ^{١٨} قُلْتَهَا سَبْعًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَيُجْزِيكَ ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ تَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ». وَتَسْبِيحَةٌ تَامَّةٌ تُجْزِي لِلْمَرِيضِ^{١٩} وَالْمُسْتَعِجِلِ. ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ وَاقْبِضْ

١. نسخة بدل من «ج» + «إلى».

٣. القُلُّ: ز، ق، هامش «ط» و «ج»: «الغلل». ب، هامش «ي»: «الجلل». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. ويكون: ب: «و تكون».

٦. ب، أ، ق: - «و».

٨. ج: + «و».

١٠. لا تقترش: هامش «ج»: «لا تفرش».

١١. ذراعيك: ز، ب، ق: «ذراعك» وبهامشها كما في المتن.

١٢. كافتراش: هامش «ج»: «افتراش».

١٤. بأنفه: ي، ج، ب: «أنفه» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. وتقول في سجودك: ز، ق، ج، ب: «وتقول في سجوده» وفي هامشها و هامش «ي» كالمثبت.

١٦. وبشري ومخي: ق: «ومخي وبشري».

١٨. وإن: ق: «فإن».

١٩. للمريض: ز، أ، ق، هامش «ج»: «المريض».

يديك إليك قبضاً، فإذا تَمَكَّنْتَ من الجلوس فارفع يديك بالتكبير، وقل بين السجدين: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي وَأَجِرْنِي^١ واهْدِنِي وعافِنِي واغْفِرْ عَنِّي». ويجزيك: ^٢(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي». وارفع يديك وكبِّر^٣ واسجد الثانية، وقل فيها ما قُلْتَ في الأولى، ولا بأس بالإقعاء فيما بين السجدين، ولا بأس به بين الأولى والثانية وبين الثالثة والرابعة^[٥٤]، ولا يجوز الإقعاء في موضع التشهدين^٤، لأنَّ الْمُقْعِي ليس بجالس^٥، إنما يكون بعضه قد جَلَسَ على بعضه^٦، فلا يَصْبِر^٧ للدعاء والتشهد، ومن أجلسه الإمام في موضعٍ يجب أن يقوم فيه فليَتَجَافَ. والسجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره، وأقرب ما يكون العبد إلى الله عز وجل إذا كان في سجوده، وذلك قوله عز وجل: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ^٩».

[٩٣٠-١٦] وسأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: يا ابن عمِّ خير خلق الله، ما معنى السجدة الأولى؟ قال^{١٠}: تأويلها: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ مِنْهَا خَلَقْتَنَا» يعني من الأرض، وتأويل رفع رأسك: «ومنها أَخْرَجْتَنَا^{١١}». و^{١٢}السجدة الثانية: «وإليها تُعِيدُنَا» ورفع رأسك: «ومنها نُخْرِجُنَا تَارَةً أُخْرَى».

[٩٣١-١٧] وسأل أبو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن عِلَّةِ الصلاة كيف صارت ركعتين وأربع سجعات^[٥٤]؟ قال: لأنَّ ركعةً من قيامٍ بركعتين من جلوسٍ.

١. وأجرني: ق، ي، ج، هامش «ب»: «و أجبني» وبهامش «ي» كما في المتن.
٢. ما بين القوسين لم ترد في «أ».
٣. وكبِّر: أ، ز، ي، ج، هامش «ط» و «ب»: «مكبِّرًا» وفي هامش «ج» و «ي» كالمثبت.
٤. التشهدين: أ، ب، هامش «ج»: «التشهد» وفي هامش «ب» كالمثبت.
٥. نسخة بدل من «ج»: «+» و «و».
٦. بعضه: ي، هامش «ج» و «ب»: «بعض».
٨. أ: «-» و «و».
٧. يصبر: هامش «ج»: «يصير».
٩. المعلق: ١٩.
١٠. قال: ط، ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.
١١. أخرجتنا: أ: «أخرجتني». ق: «خرجتنا».
١٢. ط: «+» وتأويل.

[٩٣٢-١٨] وإِنَّمَا يَقَالُ فِي الرُّكُوعِ^١: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» وَفِي السُّجُودِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ» لِأَنَّهُ لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^٢: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾^٣ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ. فَلَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^٤ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ.

ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ الثَّانِيَةِ وَتَمَكَّنْ مِنَ الْأَرْضِ، وَارْفَعْ يَدَيْكَ وَكَبِّرْ، ثُمَّ قُمْ إِلَى الثَّانِيَةِ، فَإِذَا اتَّكَيْتَ^٥ عَلَى يَدَيْكَ لِلْقِيَامِ قُلْتَ^٦: «بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ^٧ أَقُومُ وَأَقْعُدُ». فَإِذَا قُمْتَ إِلَى الثَّانِيَةِ قَرَأْتَ الْحَمْدَ وَسُورَةَ، وَقَنْتَ^٨ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ وَقَبْلَ الرُّكُوعِ، وَإِنَّمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِي الْأَوَّلَى الْحَمْدُ وَإِنَّمَا أُنْزِلْنَاهُ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، لِأَنَّ إِنَّمَا أُنْزِلْنَاهُ سُورَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَيُجْعَلُهُمُ الْمُصَلِّيَ وَسِيلَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ، لِأَنَّهُ بِهِمْ وَصَلَ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى. وَيُقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ سُورَةُ التَّوْحِيدِ، لِأَنَّ الدُّعَاءَ عَلَى أَثَرِهِ مُسْتَجَابٌ، فَيُسْتَجَابُ بَعْدَهُ الْقَنُوتُ^٩، وَالْقَنُوتُ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ مَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فِي كُلِّ صَلَاةٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^{١١} يَعْنِي مُطِيعِينَ^{١٢} دَاعِينَ.

١. أ: - «فِي الرُّكُوعِ».

٢. تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ج: «سُبْحَانَهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت. ق: «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

٣. الْوَاقِعَةُ: ٧٤. ٤. الْأَعْلَى: ١.

٥. اتَّكَيْتَ: ي: «اتَّكَلْتُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت.

٦. قُلْتَ: ي: «قُلْتُ». ٧. وَقُوَّتُهُ: هَامِش «ج»: «وَبَقُوَّتُهُ».

٨. وَقَنْتَ: هَامِش «ب»: «وَأَقَنْتَ». ٩. أ: - «و».

١٠. فَيُسْتَجَابُ بَعْدَهُ الْقَنُوتُ: أ، ز، ق، ي، هَامِش «ج» و «ب»: «وَعَلَى أَثَرِهِ الْقَنُوتُ وَبِهَامِش «ي» كَالْمَثْبُت. وَفِي هَامِش «ط»: «فَيُسْتَجَابُ عَلَى أَثَرِهِ الْقَنُوتُ».

١١. الْبَقَرَةُ: ٢٣٨. ١٢. ز: + «و».

وأدنى ما يُجْزِي من ^١ القنوت أنواعٌ منها أن تقول ^٢: «رَبِّ اغْفِرْ وارْحَمْ، وتجاوزَ عَمَّا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ». ومنها أن تقول: «سُبْحَانَ مَنْ دَانَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بِالْعِبَادَةِ». ومنها أن تُسَبِّحَ ^٥ ثلاثَ تسبيحات، ولا بأس أن تَدْعُو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقُعودك للدنيا والآخرة، وتُسَمِّي حاجتك إن شِئْتَ.

[٩٣٣-١٩] وسأل الحَلْبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن القنوت فيه قولٌ معلومٌ؟ فقال: أَثْنِ عَلَى رَبِّكَ، وَصَلِّ عَلَى نَبِيِّكَ، وَاسْتَغْفِرْ لَذَنْبِكَ.

[٢٠-٢٣٤] وروى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْقَنُوتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي التَّطَوُّعِ وَالْفَرِيضَةِ.

[٢١-٩٣٥] وروى عنه زُرَّارَةُ أَنَّهُ قَالَ: الْقَنُوتُ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ ^٦.

وذكر شيخنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا يَجُوزُ الدُّعَاءُ فِي الْقَنُوتِ بِالْفَارَسِيَّةِ. وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ يَقُولُ: إِنَّهُ يَجُوزُ. وَالَّذِي أَقُولُ بِهِ: إِنَّهُ يَجُوزُ

[٢٢-٩٣٦] لِقَوْلِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي صَلَاةٍ ^٧

الْفَرِيضَةِ ^٩ بِكُلِّ شَيْءٍ يُنَاجِي بِهِ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَلَوْ لَمْ يَرِدْ هَذَا الْخَبَرُ ^{١٠} لَكُنْتُ أَجِيزُهُ بِالْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ

[٢٣-٩٣٧] عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ مُطْلَقٌ حَتَّى يَرِدَ فِيهِ نَهْيٌ.

١. من: ي: «في» وبهامشها كالمثبت. ٢. تقول: ق، ي: «يقول». وكذا في الآتي.

٣. الأعز: هامش «ط»: «الأجل». ي: + «الأجل».

٤. دانت: هامش «ج»: «دامت». ٥. تسبح: ي، ق: «يسبح».

٦. الصلوات: ب: «صلاة» وبهامشها كالمثبت. ٧. أن: هامش «ج»: «بأن».

٨. صلاة: أ، ز: «الصلاة». ٩. أ: - «الفريضة».

١٠. لم يرد هذا الخبر: هامش «ي»: «لم يرد بهذا الخبر». هامش «ج»: + «أيضاً».

٣٢٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

والنهي عن الدعاء بالفارسية في الصلاة غير موجود، والحمد لله رب العالمين^١.
[٩٣٨-٢٤] وقال الحلبي له: أُسمي الأئمة عليهم السلام في الصلاة؟ قال: أُجملهم^[٥٤٦].
[٩٣٩-٢٥] وقال الصادق عليه السلام: كل ما ناجيت به ربك في الصلاة
فليس بكلام^[٥٤٧].

[٩٤٠-٢٦] وسأله منصور بن يونس بُزج عن الرجل يتباكى في الصلاة المفروضة^٢
حتى يبكي؟ فقال^٣: قُرءة عينٍ والله. وقال عليه السلام: إذا كان ذلك فاذكُرني^٤ عنده.
[٩٤١-٢٧] وروي أن البكاء على الميت يقطع الصلاة، والبكاء لذكر الجنة والنار من
أفضل الأعمال في الصلاة.

[٩٤٢-٢٨] وروي أنه ما من شيء إلا وله كَيْلٌ أو هُزْنٌ إلا البكاء من خشية الله
عز وجل، فإن القطرة منه^٥ تطيقُ بحاراً من النيران، ولو أن باكياً بكى في أمة لرجحوا.
وكل عينٍ باكية يوم القيامة إلا ثلاث^٦ أعين: عينٌ بكّت من خشية الله، وعينٌ
غضّت عن محارم الله، وعينٌ باتت ساهرة في سبيل الله.

[٩٤٣-٢٩] وروي عن صفوان الجمال أنه قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام
أياماً، فكان^٧ يَقْنُتُ في كل صلاةٍ يحجر فيها أو^٨ لا يحجر^[٥٤٨].

[٩٤٤-٣٠] وروي عن زرارة أنه قال: قال أبو جعفر عليه السلام: القنوت كله جهارٌ.
والقول في قنوت الفريضة في الأيام كلها إلا في^٩ الجمعة: «اللهم إني أسألك لي
ولوالدي ولولدي وأهل بيتي وإخواني المؤمنين^{١٠} فيك^{١١} اليقين والعفو والمعافة

١. أ، ب، ق: - «رب العالمين» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. أ: - «المفروضة». ٣. فقال: هامش «ج»: «قال».

٤. فاذكُرني: ق: «واذكُرني». ٥. أو: أ: «و».

٦. منه: ب: «منها» وفي هامشها كالمثبت. ٧. ثلاث: أ، ز، ب، ق: «ثلاثة».

٨. فكان: هامش «ج»: «وكان». ٩. أو: ز، ب، ج: «و» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. ي، هامش «ق»: «+ يوم». ١١. وأهل: ط: «ولأهل».

١٢. أ: - «المؤمنين». ١٣. فيك: ج: «منك» وبهامشها كالمثبت.

والرحمة والمغفرة^١ والعافية في الدنيا والآخرة». فإذا قَرَعْتَ من القنوتِ فاركَعْ واسجُدْ، فإذا رَفَعْتَ رأسَكَ من السجدة الثانية فَتَشَهَّدْ وَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى كُلُّهَا لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ^٣»^{٥٤٩}. ثُمَّ أَتَهَضُّ إِلَى الثَّالِثَةِ، وَقُلْ إِذَا اتَّكَيْتَ عَلَى يَدَيْكَ لِلْقِيَامِ^٤: «يَحُولُ اللَّهُ وَقُوَّتُهُ أَقْوَمُ وَأَقْعَدُ^٥». وَقُلْ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ^٦ إِمَامًا كُنْتَ أَوْ غَيْرَ إِمَامٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ^٧» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِنْ شِئْتَ قَرَأْتَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ مِنْهَا^٨ الْحَمْدَ إِلَّا أَنْ التَّسْبِيحَ أَفْضَلُ. فَإِذَا صَلَّيْتَ الرُّكْعَةَ الرَّابِعَةَ فَتَشَهَّدْ وَقُلْ فِي تَشَهُدِكَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى كُلُّهَا لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ^{١٠} عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَ^{١١} الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الطَّاهِرَاتُ الزَّاكِيَاتُ النَّاعِمَاتُ^{١٢} الْغَادِيَاتُ الرَّائِحَاتُ^{١٣} الْمُبَارَكَاتُ الْحَسَنَاتُ^{١٤} لِلَّهِ، مَا طَابَ وَطْهُرَ وَرَزَى وَخَلَصَ وَنَمَى^{١٥} فَلِلَّهِ، وَمَا حَبَّتْ فَلِغَيْرِهِ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ

١. ز. أ: - «والمغفرة». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٢. بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ: أ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

٣. هامش «ج»: + «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ فِي أَمْنِهِ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ».

٤. أ: - «للقِيَامِ». ٥. نسخة بدل من «ي»: + «وَأَرْكَعَ وَأَسْجَدَ».

٦. أ: - «وَاللَّهُ أَكْبَرُ» ووردت كنسخة بدل في «ق». ٧. الْآخِرَتَيْنِ: أ: «الْأَخْرَتَيْنِ».

٨. مِنْهَا: ي، هامش «ج»: «مِنْهَا». ٩. فَإِذَا: أ: «وَإِذَا».

١٠. لِيُظْهِرَهُ: ق: «وَيُظْهِرَهُ». ١١. وَرَدَ الْوَاوُ كُنسخة بدل في «ج».

١٢. النَّاعِمَاتُ: ط: «النَّامِيَّاتُ». وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

١٣. نسخة بدل من «ج»: + «السَّابِقَاتُ». ١٤. هامش «ج»: + «النَّامَاتُ».

١٥. وَنَمَى: هامش «ق»: «وَصَفَى».

يَدِّي الساعة، وأشهدُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وأشهدُ أَنَّ رَبِّي نَعَمُ الرَّبُّ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا نَعَمُ الرَّسُولُ^١ أُرْسِلَ^٢، وأشهدُ أَنَّ ما على الرسول إِلَّا البلاغُ المبينُ. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين^٣، السلام على الأئمة الراشدين^٤ المهديين، السلام على جميع أنبياء الله^٥ ورُسُلِهِ وملائكته، السلام علينا و^٦ على عبادِ الله الصالحين».

وَيُجْزِيكَ فِي التَّشْهِيدِ الشَّهَادَتَانِ، وَهَذَا أَفْضَلُ لَأَنَّهَا الْعِبَادَةُ^٨، ثُمَّ تُسَلِّمُ وَأَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةِ، وَتَحْمِلُ بَعْيَتَكَ^٩ (إِلَى يَمِينِكَ إِنْ كُنْتَ إِمَامًا^{١٠}، وَإِنْ صَلَّيْتَ وَحَدَّكَ قُلْتَ: «السلام عليكم»^{١١}) مَرَّةً وَاحِدَةً وَأَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةِ، وَتَحْمِلُ بِأَنْفِكَ^{١٢} (إِلَى يَمِينِكَ)^{١٣}، وَإِنْ كُنْتَ خَلْفَ إِمَامٍ تَأْتِيهِ بِهِ فَسَلِّمْ^{١٤} تَحْجَاةَ الْقَبْلَةِ وَاحِدَةً رَدًّا عَلَى الْإِمَامِ، وَتُسَلِّمْ عَلَى^{١٥} يَمِينِكَ وَاحِدَةً وَعَلَى يَسَارِكَ وَاحِدَةً إِلَّا أَنْ لَا^{١٦} يَكُونَ عَلَى يَسَارِكَ إِنْسَانٌ^{١٧}، فَلَا تُسَلِّمْ عَلَى يَسَارِكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ^{١٨} بِجَنْبِ الْحَائِطِ فَتُسَلِّمْ^{١٩} عَلَى يَسَارِكَ، وَلَا تَدْعِ التَّسْلِيمَ عَلَى يَمِينِكَ

١. نسخة بدل من «ي»: «و» + «و».

٢. أُرْسِلَ : هامش «ج»: «أرسله».

٣. أ: - «و».

٤. السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين : هامش «ج»: «السلام على محمد وآل محمد خير

النبيين».

٥. نسخة بدل من «ب» و «ي»: «و» + «و».

٦. أنبياء الله : ب: «أنبيائه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. أ: - «علينا و».

٨. لأنها العبادة : هامش «ج»: «لأنها للعبادة». وبدل «لأنها» في هامش «ي»: «لأنهما».

٩. بعينك : ج. أ. هامش «ب»: «بعينيك».

١٠. إماماً : ق: «أمامك»!

١١. ي: + «ورحمة الله وبركاته».

١٢. بأنفك : ق: «بعينك» وبهامشها كالمثبت.

١٣. ما بين القوسين سقطت من «أ».

١٤. فسَلِّمْ : هامش «ج»: «تسَلِّمْ».

١٥. على : أ: «عن» ووردت معاً في «ق».

١٦. ق: - «لا».

١٧. إنسان : هامش «ج»: «أحد».

١٨. تكون : ي: «يكون».

١٩. فتسَلِّمْ : ز، أ. هامش «ج»: «فسَلِّمْ».

كان على يمينك أحد أو لم يَكُنْ.

[٩٤٥-٣١] وقال رجلٌ لأُمير المؤمنين عليه السلام: يا ابن عمِّ خير خليّ الله، ما معنى رَفَعَ رِجْلَكَ اليَنى وطَرَحَكَ اليسرى في التَشَهُّد؟ قال: تأويلُهُ: اللَّهُمَّ أَمِتِ الْبَاطِلَ، وَأَقِمِ الْحَقَّ. قال: فما معنى قول الإمام: «السلام عليكم»؟ فقال: إِنَّ الْإِمَامَ يُتَرَجِّمُ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ويقول في تَرْجُمَتِهِ لأهل الجماعة: أَمَانٌ لَكُمْ من عذابِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فإذا سَلَّمْتَ رَفَعْتَ يَدَيْكَ وَكَبَّرْتَ^١ ثَلَاثًا، وَقُلْتَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ^٢ لَا شَرِيكَ لَهُ، أَتَجَزَّ وَغَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ، فَلَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ^٣، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». وَسَبَّحَ^٤ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ^٥ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَهِيَ^٦ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً، وَثَلَاثُ^٧ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً^٨، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً^٩ [٥٥٠].

[٩٤٦-٣٢] فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَبَّحَ تَسْبِيحَ^{١٠} فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ^{١١} عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي دُبُرِ^{١٢} الْفَرِيضَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَنَيَّ رِجْلَيْهِ غُفِرَ اللَّهُ^{١٣} لَهُ. [٩٤٧-٣٣] وَرُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ: أَلَا أُحَدِّثُكَ

١. وَكَبَّرْتَ: ج، ز، ب: «فَكَبَّرْتَ» وفي هامشها كما في المتن.

٢. ج: + «وَحْدَهُ». ٣. ج: + «وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْر».

٤. وَسَبَّحَ: هامش «ج»: «وَتَسَبَّحَ».

٥. فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ: ي: «الزَّهْرَاءُ فَاطِمَةُ». ز، أ، ق: - «الزَّهْرَاءُ».

٦. وَهِيَ: هامش «ب»: «وَهُوَ». ٧. ثَلَاثٌ: ق: «ثَلَاثَةٌ».

٨. تَسْبِيحَةً: ج، ي، ب: «تَحْمِيدَةً» وفي هامشها كالمثبت.

٩. تَحْمِيدَةً: ج، ي، ب: «تَسْبِيحَةً» وبهامشها كالمثبت.

١٠. تَسْبِيحَ: ب: «تَسْبِيحَةً» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ: ي: «الزَّهْرَاءُ فَاطِمَةُ». أ، ج: - «فَاطِمَةُ».

١٢. ي: + «كُلُّ».

١٣. أ، ز، ب، ي: - «اللَّهُ». وورد اسم الجلالة كنسخة بدل في «ج».

عَنِّي وعن فاطمة الزهراء^١؟ أُنْهَا كَانَتْ عِنْدِي فَاسْتَقَّتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَ فِي صَدْرهَا، وَطَحَنَتْ بِالرَّحَى حَتَّى تَجَلَّتْ يَدَاهَا، وَكَسَحَتْ^٢ (٥٥١) الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا^٣، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّى دَكِنَتْ^٤ ثِيَابُهَا^٥ (٥٥٢)، فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرْبٌ شَدِيدٌ، فَقُلْتُ لَهَا^٦: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكَ فَسَأَلْتِهِ^٨ خَادِمًا يَكْفِيكَ حَرًّا^٩ مَا أَنْتَ فِيهِ^{١٠} (٥٥٣) مِنْ هَذَا الْعَمَلِ. فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَاثًا^{١١} (٥٥٤) فَاسْتَحْيَتْ^{١٢} فَانْصَرَفَتْ، فَعَلِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ أَنَّهَا قَدْ^{١٣} جَاءَتْ لِحَاجَةٍ، فَقَدَا عَلَيْنَا وَنَحْنُ فِي لِحَافِنَا^{١٤} (٥٥٥)، فَقَالَ^{١٥}: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَسَكَنَّا وَاسْتَحْيَيْنَا^{١٦} لِمَكَانِنَا، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَسَكَنَّا. ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^{١٧}، فَخَشِينَا إِنْ لَمْ نَرُدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ، وَقَدْ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَيُسَلِّمُ ثَلَاثًا فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا انْصَرَفَ، فَقُلْنَا^{١٨}: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْخُلْ. فَدَخَلَ وَجَلَسَ عِنْدَ رُؤُوسِنَا، فَقَالَ^{١٩}: يَا فَاطِمَةُ، مَا كَانَتْ^{٢٠} حَاجَتُكَ أُمْسٍ^{٢١} عِنْدَ مُحَمَّدٍ؟ فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ نَحْبِهِ أَنْ يَقُومَ، فَأَخْرَجْتُ رَأْسِي فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ أَخْبِرْكَ يَا

١. كُلُّ النسخ عدا «ط» و«ج»: - «الزهراء». ٢. وكسحت: هامش «ج» و«ي»: «وكنت».

٣. ثيابها: هامش «ج»: «بنائها».

٤. دكنت: ي، هامش «ج»: «دخت» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. ز: - «ثيابها». ٦. ضر: ي، هامش «ج»: «ضرر».

٧. فقلت لها: ز: «فقلتها». ٨. فسألته: ق، ز، ي: «فسألته».

٩. حر: ج: «حرّة».

١٠. حدّثنا: أ، هامش «ج» و«ي»: «أحدثنا». وفي هامش «ج» أيضاً: «حدوثاً».

١١. فاستحييت: ق: «فاستحت». ١٢. أ، ز: - «قد».

١٣. لحافنا: ي، هامش «ط» و«ج»: «لفاعنا». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٤. فقال: ق: «وقال». ١٥. واستحيينا: ق، ي، هامش «ج»: «واستحيينا».

١٦. أ: - «ثم قال السلام عليكم». ج: + «فسكننا ثم قال السلام عليكم».

١٧. قلنا: ي، هامش «ج»: «فقلت» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٨. فقال: ط، ب: «ثم قال» وفي هامشها كما في المتن.

١٩. كانت: ج: «كان».

٢٠. أمس: ب، نسخة بدل من «ق»: «من» وفي هامش «ب» كالمثبت.

رسول الله، إنها استَقَّتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَ فِي صَدْرهَا، وَجَرَّتْ^١ بِالرَّحَى حَتَّى بَجَلَتْ يَدَاهَا، وَكَسَحَتْ^٢ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا^٣، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقَدْرِ حَتَّى ذَكِنَتْ^٤ ثِيَابُهَا، فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكَ فَسَأَلْتِهِ^٥ خَادِمًا يَكْفِيكَ حَرًّا مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ. قَالَ: أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْخَادِمِ^٦؟ إِذَا أَخَذْتُمَا^٧ مَنَامَكُمَا فَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً^٨، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً^٩. فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ رَأْسُهَا^{١٠} وَقَالَتْ^{١١}: رَضِيتُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ^{١٢} رَسُولِهِ، رَضِيتُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ^{١٣} رَسُولِهِ.

فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ تَسْبِيحِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمَنْكَ السَّلَامُ، وَلَكَ السَّلَامُ، وَإِلَيْكَ يُعُودُ السَّلَامُ. سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى الْأَنْمَةِ الْهَادِيْنَ الْمَهْدِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ^{١٤} وَرُسُلِهِ وَمَلَائِكَتِهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ». ثُمَّ تُسَلِّمُ عَلَى الْأَنْمَةِ وَاحِدًا وَاحِدًا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَتَدْعُو بِمَا أَحَبَّيْتَ^{١٥}.

١. وَجَرَّتْ: ي، هامش «ج»: «طحنت» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. وَكَسَحَتْ: هامش «ي» و«ج»: «وكنست». ٣. ثِيَابُهَا: هامش «ج»: «بنائها».

٤. ذَكِنَتْ: ي، هامش «ج»: «دخنت» وبهامش «ي» كما في المتن.

٥. فَسَأَلْتِهِ: ز، ب، أ، ي: «فَسَأَلْتِهِ». ٦. ي: «و».

٧. أَخَذْتُمَا: ق: «أَخَذْتُمَا». ٨. أ، ج، ز: - «تَسْبِيحَةً» وبدلها في «ق»: «تَسْبِيحًا».

٩. ج، ق، ز، أ: - «تَحْمِيدَةً». ١٠. ق: - «رَأْسُهَا».

١١. وَقَالَتْ: أ، ج، ز، ي، ب: «فَقَالَتْ» وفي هامشها كالمثبت. ي: «+ قد».

١٢. أ، ز: - «عَنْ». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٣. أ، ز: - «عَنْ» وكذا وردت العبارة بدونها في هامش «ج».

١٤. أَنْبِيَاءُ اللَّهِ: هامش «ج»: «الْأَنْبِيَاءُ». ١٥. أَحَبَّيْتَ: هامش «ج»: «بَدَلُكَ».

باب التعقيب

[١-٩٤٨] قال الصادق عليه السلام: أدنى ما يُخزيك^١ من الدعاء بعد المكتوبة أن تقول^٢: «اللهم صلّ على محمد وآل محمد، اللهم إنا نسألك^٣ من كلّ خيرٍ أحاطَ به علمُك، ونعوذُ بك من كلّ شرٍّ أحاطَ به علمُك. اللهم إنا نسألك عافيتك في جميع^٤ أمورنا كلّها^٥، ونعوذُ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة».

[٢-٩٤٩] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الدُّنْيَا وَقَدْ تَخَلَّصَ^٦ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يَتَخَلَّصُ الذَّهَبُ الَّذِي لَا كَدَرَ فِيهِ، وَلَا يَطْلُبُهُ أَحَدٌ بِمِظْلَمَةٍ^٧، فَلْيَقُلْ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ نِسْبَةَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اثْنَتَيْ^٨ عَشْرَةَ مَرَّةً^٩، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ^{١٠} وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَكْنُونِ الْخَزُونِ الطَّاهِرِ الطُّهْرِ^{١١} الْمُبَارَكِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ وَسُلْطَانِكَ الْقَدِيمِ^{١٢}»^(٥٥٧) أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، يَا وَاهِبَ الْعَطَايَا،

١. يخزيك: أ. هامش «ج»: «يجزي». ٢. تقول: ي. «يقول».

٣. إنا نسألك: ب، ق: «إني أسألك» وبهامشهما كالمثبت.

٤. شرّ: هامش «ب»: «سوء». ٥. ق: - «جميع».

٦. أ: - «كلّها». ٧. تخلّص: أ، ج، ز، هامش «ب» و«ي»: «خلص».

٨. ولا يطلبه أحد بمظلمة: ز: «ولا يطلب أحد لمظلمة».

٩. اثنتي: ز، ق، ب: «اثني». ١٠. يديه: أ: «يده».

١١. الطاهر الطهر: ج، ز، ق، هامش «ب»: «الطهر الطاهر».

١٢. القديم: أ، ب، هامش «ق»: نسخة بدل من «ز»: «العزیز» وفي هامش «ب» كما في المتن. وفي نسخة

بدل من «ي»: «العزیز القديم».

يا مُطْلِقَ الْأَسَارَى^١، يَا فَكَكَ الرِّقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، (وَأَنْ تُعْتِقَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تُخْرِجَنِي مِنَ الدُّنْيَا أَمْنًا، وَأَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ سَالِمًا)^٢ وَأَنْ تَجْعَلَ دُعَائِي أَوَّلَهُ فَلَاحًا، وَأَوْسَطَهُ نَجَاحًا، وَآخِرَهُ صَلَاحًا، إِنَّكَ أَنْتَ^٣ عَلَّامُ الْغُيُوبِ».

ثُمَّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا مِنَ الْمُخَيَّيَاتِ^٤ [٥٥٨] مِمَّا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَهُ^٥ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ.

[٩٥٠-٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَاءَ جَبْرَائِيلُ^٦ إِلَى يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي السِّجْنِ، فَقَالَ: يَا يَوْسُفُ، قُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ^٧ فَرِيضَةٍ^٨: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي مِنْ أَمْرِي^٩ فَرْجًا وَخُرْجًا، وَارْزُقْنِي مِنْ حَيْثُ أُخْتَسِبُ وَمِنْ حَيْثُ لَا أُخْتَسِبُ».

[٩٥١-٤] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَقُولُ^{١٠} فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ^{١١}: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ».

[٩٥٢-٥] وَقَالَ صَفْوَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَلَّى وَفَرَّغَ^{١٢} مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَوْقَ رَأْسِهِ^{١٣}.

[٩٥٣-٦] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ^{١٤} عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا بَسَطَ عَبْدٌ يَدَيْهِ^{١٥} إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا

١. ز: + «و». ٢. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

٣. أ: - «أنت».

٤. المخبيات: أ، ز، ق، ب، هامش «ي»: «المختار». ي: «المخبيات» وفي هامشها أيضاً وهاشم «ب»

و «ق» كما في المتن. ٥. أعلم: ي: «أعلمه».

٦. جبرئيل: ق: «جبرائيل». ٧. هامش «ج»: + «صلاة».

٨. فريضة: هامش «ي»: «صلاة». ٩. كل النسخ عدا «ط»: - «من أَمْرِي».

١٠. تقول: ب، أ: «يقول». ١١. نسخة بدل من «ي»: + «فريضة».

١٢. وفرغ: ي: «فرغ». ١٣. ي: + «الباقر».

١٤. يديه: أ، ي: «يده» وفي هامشها كما في المتن.

وَأَسْتَحْيِ^١ اللَّهَ أَنْ يَزِدَّهَا صِفْرًا حَتَّى يَجْعَلَ فِيهَا مِنْ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ مَا يَشَاءُ، فَإِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَزِدُّ يَدَيْهِ حَتَّى يَمْسَحَ بِهَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ.
وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: عَلَى وَجْهِهِ وَصَدْرِهِ.

[٧-٩٥٤] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُمَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى فَلْيَكُنْ آخِرَ قَوْلِهِ: «سَبِّحَانَ رَبِّكَ رَبَّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» فَإِنَّ لَهُ مِنْ كُلِّ مُسَلِّمٍ حَسَنَةً^(٥٦٠).

[٨-٩٥٥] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَرَعَ أَحَدُكُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فَلْيَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَلْيَنْصَبْ فِي الدَّعَاءِ. فَقَالَ ابْنُ سَبَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَيْسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ^٢ مَكَانٍ؟ قَالَ^٣: بَلَى. قَالَ: فَلِمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ؟ فَقَالَ: أَوْ مَا تَقْرَأُ^٤: «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ»^٥ فَمِنْ أَيْنَ يُطْلَبُ الرِّزْقُ إِلَّا مِنْ مَوْضِعِهِ، وَمَوْضِعُ الرِّزْقِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاءَ.

[٩-٩٥٦] وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ إِذَا قَرَعَ مِنَ الرَّوَالِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ، وَأَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَأَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِمَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَأَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ وَبِكَ، اللَّهُمَّ لَكَ الْغَنَى عَنِّي، وَبِيَ الْفَاقَةُ إِلَيْكَ^٦، أَنْتَ الْغَنِيُّ وَأَنَا الْفَقِيرُ إِلَيْكَ، أَقْلِنِي^٨ عَثْرَتِي، وَاسْتُرْ^٩ عَلَيَّ ذُنُوبِي، وَأَقْضِ^{١٠} الْيَوْمَ حَاجَتِي، وَلَا تُعَذِّبْنِي بِقَبِيحٍ مَا تَعْلَمُ^{١١} مَنِّي، بَلْ عَفْوُكَ يَسْغُنِي وَجُودُكَ». ثُمَّ^{١٢} يَخْرُجُ^{١٣} سَاجِدًا وَيَقُولُ^{١٤}:

١. استحيى: ط، هامش «ي»: «استحيى». ٢. بكل: هامش «ج» و«ي»: «في كل».

٣. قال: ي: «فقال». ٤. تقرأ: أ: «يقراء».

٥. الذاريات: ٢٢. ٦. ورد الواو كنسخة بدل في «ي».

٧. نسخة بدل من «ج»: «و». ٨. أقلني: أ: «أقلنتني».

٩. واستر: أ: «وستر». ١٠. واقض: ي: «فاقض».

١١. ط: «به». ١٢. ثم: هامش «ج»: «و».

١٣. يخز: ب، ز، ق: «تخز». ١٤. ويقول: ب، ز، ق: «وتقول».

«يا أهل التقوى، ويا أهل المغفرة، يا بُرُّ يا رحيم، أنت أبرُّ بي من أبي وأُمِّي^١ ومن جميع الخلائق، اقبلني^٢ بقضاء حاجتي^٣، مُجاباً^٤ دعائي، مرحوماً صوّتي، قد كَشَفْتَ أنواع البلاء عني».

[٩٥٧-١٠] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ قال إذا صَلَّى المغرب ثلاثَ مرّاتٍ^٥: «الحمد لله الذي يَفْعَلُ ما يَشَاءُ، ولا يَفْعَلُ ما يَشَاءُ غَيْرُهُ» أُعْطِيَ خيراً كثيراً.

[٩٥٨-١١] وكان^٦ عليه السلام يقول بين^٧ العشاءَيْن: «اللَّهُمَّ بيدك مَقاديرُ الليل والنهار، ومَقاديرُ الدنيا والآخرة، ومَقاديرُ الموت والحياة، ومَقاديرُ الشمس والقمر، ومَقاديرُ النَّصْرِ والْخِذْلان، ومَقاديرُ الْغِنَى والفقر، اللَّهُمَّ اذْراً^٨ عني شَرِّ فَسَقَةٍ الجنِّ والإنس، واجْعَلْ مُنْقَلَبِي إلى خيرٍ دائماً^٩ ونعيمٍ لا يَزُولُ».

[٩٥٩-١٢] وروي عن مُحَمَّد بن الْفَرَج أَنَّهُ قال: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَر مُحَمَّد بن علي الرضا^{١٠} عليهما السلام بهذا الدعاء وَعَلَّمَنِيهِ^{١١} [٥٦١]، وقال: مَنْ دَعَا به في دُبُرِ صلاة الفجر لم يَلْتَمِسْ حاجةً إِلَّا يَسَّرَتْ له وَكَفَاهُ اللَّهُ ما أهُمَّهُ^{١٢}: «بسم الله وبالله^{١٣}، وصلى الله على مُحَمَّد وآله^{١٤}، وَأَفْوَضُ أُمري إلى الله، إِنَّ اللَّهَ بصيرٌ بالعباد. فَوْقاهُ اللَّهُ سَيِّئاتٍ ما مَكُرُوا^{١٥}، لا إله إِلَّا أنت، سُبْحانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظالمين، فَاسْتَجِبْنا له وَنَجِّناهُ مِنَ الْعَمِّ وكذلك تُنْجِي المؤمنين، حَسْبنا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيل، فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنْ

١. هامش «ب» و«ج»: + «و أخى».

٢. اقبلني: هامش «ي»: «اقبلني».

٣. مجاباً: هامش «ج»: «مجيئاً».

٤. وكان: هامش «ج»: «و قال».

٥. اذراً: ق: «أدّر». هامش «ج»: «رُد».

٦. بين: ي، أ، هامش «ج»: «بعد».

٧. دائماً: هامش «ي»: «قائم».

٨. أ: - «و عَلَّمَنِيهِ».

٩. أ، ب، ق، ز: - «وبالله» ووردت كنسخة بدل في «ج».

١٠. وآله: ب: «وآل مُحَمَّد» وبهامشها كما في المتن.

١١. أ: + «و».

اللَّهُ وَفَضَّلَ لَمْ يَمَسُّهُمْ سُوءٌ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ، مَا شَاءَ اللَّهُ وَإِنْ كَرِهَ النَّاسُ، حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْمَرْبُوبِينَ، حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ^١، حَسْبِيَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي، حَسْبِيَ مَنْ كَانَ مُنْذُ كُنْتُ حَسْبِي لَمْ يَزَلْ حَسْبِي^٢، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

[٩٦٠-١٣] وقال عليه السلام: إِذَا انصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَقُلْ^٣: «رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِالْقُرْآنِ كِتَابًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِعَلِيِّ وَلِيًّا»، وَالْحَسَنُ^٤ وَالْحُسَيْنُ وَعَلِيٌّ بَنَ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدُ بَنَ عَلِيٍّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ وَعَلِيٌّ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَالْحُجَّةُ^٥ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أُمَّةٌ، اللَّهُمَّ وَلَيْكَ الْحُجَّةُ فَاحْفَظْهُ^٦ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمَنْ قُدِّمَهُ وَمَنْ تَخَّرَّجَهُ، وَامْدُدْ لَهُ^٧ فِي عُمُرِهِ، وَاجْعَلْهُ الْقَائِمَ بِأَمْرِكَ^٨، الْمُنتَصِرَ لَدِينِكَ، وَأَرِهِ مَا يُحِبُّ وَتَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ فِي نَفْسِهِ^٩ وَفِي ذَرِّيَّتِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ وَفِي شِيعَتِهِ وَفِي عُدُوِّهِ، وَأَرِهِمْ مِنْهُ مَا يَتَخَذَرُونَ، وَأَرِهِ فِيهِمْ مَا يُحِبُّ^{١٠} وَتَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ، وَاشْفِ^{١١} بِي^{١٢} صُدُورَنَا وَصُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ».

وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول إذا فرغ من صلاته: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَإِسْرَافِي عَلَى نَفْسِي وَمَا أَنْتَ

١. أ: - «من المرزوقين». ٢. أ: - «لم يزل حسي».

٣. نقل: هامش «ج»: «تقول».

٤. أ: - «ولياً». وبدلها في هامش «ج»: «وبعلي وبفاطمة الزهراء».

٥. والحسن: ق: «وبالحسن». ٦. هامش «ج»: «القائم المهدي».

٧. فاحفظه: ز: «فاحفظ». ٨. أ: - «له».

٩. نسخة بدل من «ي»: «و». ١٠. أ: - «في نفسه».

١١. يحب: ز: «تحب». ١٢. واشف: ق: «ويشف».

١٣. أ: - «به» وورد كنسخة بدل في «ي».

أَعْلَمَ بِهِ مَنِّي، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ^١ الْمُؤَخِّرُ^(٥٦٢)، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَعْلَمُكَ الْغَيْبَ
وَبَقْدَرَتِكَ^٢ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي فَأَخِينِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ
الْوَفَاةَ^٣ خَيْرًا لِي.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَشْيَتِكَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا،
وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْقُذُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ^٤، وَأَسْأَلُكَ
الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ
مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ^(٥٦٣) وَلَا فِتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ^٥. اللَّهُمَّ زَيِّنَا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا
هُدَاةً مُهْدِينَ^٦. اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرَّشَادِ وَالثَّبَاتِ
فِي الْأَمْرِ وَالرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ وَحُسْنَ عَافِيَتِكَ وَأَدَاءَ حَقِّكَ،
وَأَسْأَلُكَ يَا رَبِّ قَلْبًا سَلِيمًا وَلِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ
مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ وَمَا لَا تَعْلَمُ^٧، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا نَعْلَمُ،
وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ».

[٩٦١-١٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ
حُفِظَ فِي نَفْسِهِ وَدَارِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ: «أَجِيرُ نَفْسِي وَمَالِي وَوَلَدِي وَأَهْلِي وَدَارِي
وَكُلَّ مَا هُوَ مِنِّي بِاللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
كَفَوًا أَحَدٌ، وَأَجِيرُ نَفْسِي وَمَالِي وَوَلَدِي وَأَهْلِي وَدَارِي^٨ وَكُلَّ^٩ مَا هُوَ مِنِّي بِرَبِّ

١. أ، ق، - : «وَأَنْتَ». ٢. بقدرتك: أ، هامش «ب»: «قدرتك».

٣. الوفاة: ق: «العمات». ٤. لا تنقطع: ز، ي: «لا يتقطع».

٥. ورد الواو كنسخة بدل في «ي».

٦. مظلمة: أ: «مضلّة». ب، ج: «مظلة» وفي هامشهما كما في المتن.

٧. مهديين: هامش «ج»: «مهديين».

٨. أ، ق، - : «وما لا نعلم». ووردت العبارة كنسخة بدل في «ي».

٩. كل النسخ عدا «ط» - : «وأهلي وداري». ١٠. ق - : «كل».

الْفَلَقَ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ - إِلَى آخِرِهَا^١ - وَبَرَّبَ النَّاسَ - إِلَى آخِرِهَا - وَبَايَةَ الْكُرْسِيِّ - إِلَى آخِرِهَا -».

[٩٦٢-١٥] وروي عن^٢ هِلْقَامَ بْنِ أَبِي هِلْقَامٍ أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ^٣ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، عَلَّمَنِي دَعَاءَ جَامِعاً لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَوْجِزَ، فَقَالَ: قُلْ فِي دُحْرِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ^٤ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِهِ^٥». فَقَالَ^٦ هِلْقَامٌ: وَلَقَدْ كُنْتُ^٧ أَسْوَأَ أَهْلِ بَيْتِي حَالاً، فَمَا عَلِمْتُ^٨ حَتَّى أَتَانِي مِيرَاثٌ مِنْ قِبَلِ رَجُلٍ مَا عَلِمْتُ^٩ أَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، وَإِنِّي الْيَوْمَ أَيْسَرُ أَهْلِ بَيْتِي مَالاً^{١٠}، وَمَا ذَاكَ^{١١} إِلَّا مِمَّا^{١٢} عَلَّمَنِي مَوْلَايَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٩٦٣-١٦] قَالَ^{١٣} زُرَّارَةُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ^{١٤} عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الدَّعَاءُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ تَتَقْلَّأُ. وبذلك^{١٥} جَرَبَتِ السَّنَةُ^{١٦}.

[٩٦٤-١٧] وَقَالَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَخْرُجُ وَأُحِبُّ أَنْ أَكُونَ مُعَقَّبًا، فَقَالَ^{١٧}: إِنْ كُنْتَ عَلَى وَضوءٍ فَأَنْتَ مُعَقَّبٌ.

١. ذكرت ما بعدها من الآيات في «ق» بدلاً عن عبارة «إلى آخرها».

٢. وبأية: ز، ق: «وآية».

٣. أبا إبراهيم: هامش «ب»: «إلى أبي إبراهيم». هامش «ي»: «موسى الكاظم».

٤. ي: «+ صلاة».

٥. هامش «ج»: «+ العظيم».

٦. أ، نسخة بدل من «ج»: «+ من».

٧. علمت: هامش «ج» و «ز» و «ي»: «ظننت».

٨. أ: «مالأ».

٩. ممّا: هامش «ج»: «بما».

١٠. أبا جعفر: ب، ق: «أبا عبد الله» وفي هامشهما كالمثبت.

١١. وبذلك: ي: «وبذلك».

١٢. فقال: أ: «قال».

١٣. لم يرد الخبر في «أ».

[١٨-٩٦٥] وقال النبي صلى الله عليه وآله: قال الله عز وجل: يا ابن آدم، اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة أكفيك^١ ما أهمك.

[١٩-٩٦٦] وقال الصادق عليه السلام: الجلوس بعد صلاة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الأرض^[٥٦٤].

١. أكفيك: ج، ز، ق، هامش «ي»: «أكفك».

باب سجدة الشكر والقول فيها

[٩٦٧-١] روى عبدُ الله بن جُنْدَب عن موسى بن جعفر عليهما السلام أنه قال: تقول^١ [٥٦٥] في سجدة^٢ الشكر: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَأُشْهِدُ ملائِكَتَكَ وَأَنْبِيَاءَكَ وَرُسُلَكَ وَجميعَ خلقِكَ أَنْتَ^٣ اللَّهُ رَبِّي، والإسلامَ ديني، ومحمداً نبِّي، وعليّاً والحسن والحسين وعليّ بن الحسين ومحمد بن عليّ وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعليّ بن موسى ومحمد بن عليّ ومحمد بن الحسن بن عليّ والحجّة^٤ بن الحسن بن عليّ أُنْمَتِي^٥، بهم أتَوَلَّى ومن أعدائهم^٦ أَتَبَرَأُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ [٥٦٧] دَمَ المظلوم - ثلاثاً- اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ بِأَيُّوَانِكَ على نفسك لأعدائك [٥٦٨] كَتَهْلِكُكُم بِأَيْدِينَا وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ بِأَيُّوَانِكَ على نفسك لأُولِيَانِكَ لَتُظْفِرَنَّهُمْ بَعْدَوكَ وَعَدَوَهُمْ أَنْ تَصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ وعلى المُسْتَحْفَظِينَ [٥٦٩] مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - ثلاثاً-». وتقول^٨: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْيُسْرَ بَعْدَ الْعُسْرِ - ثلاثاً-». ثُمَّ تَضَعُ^٩ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى

١. قال تقول: أ، ق: «قال يقول». ي، هامش «ج»: «كان يقول» وفي هامشه كالمثبت.

٢. سجدة: ي: «سجوده» وفي هامشه كالمثبت.

٣. أ، ز: - «أنت» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٤. هامش «ج»: + «إمامي». ٥. ق: + «محمد».

٦. ق: - «أُنْمَتِي». ٧. أعدائهم: أ، هامش «ج»: «عدوهم».

٨. ز، ق، أ: - «وتقول». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. تضع: ب، ج، ز، ق، هامش «ي»: «ضَعُ» وفي هامش «ج» و«ب» كما في المتن.

الأرض وتقول^١: يا كَهْفِي حين تُغَيِّبُنِي المَذاهَبُ وَتَضِيقُ عَلَيَّ^٢ الأَرْضُ بما رَحِبَتْ^٣ (٥٧٠).
ويا بَارِئُ خَلَقِي رَحْمَةً بي^٤ وَكُنْتُ عَنْ^٥ خَلْقِي غَنِيًّا، (صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ
وَعَلَى الْمُسْتَخْفِظِينَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - ثَلَاثًا -)^٦. ثُمَّ تَضَعُ^٧ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ عَلَى الْأَرْضِ
وتقول: «يَا مُدِلُّ كُلِّ جَبَّارٍ، وَيَا مُعِزُّ كُلِّ ذَلِيلٍ، قَدْ وَعِزَّتْكَ بَلَغَ بي^٨ مَجْهُودِي^٩ (٥٧١)
- ثَلَاثًا^{١٠}». ثُمَّ تَعُوذُ لِلسُّجُودِ^{١١} وتقول مائةَ مَرَّةٍ: «شُكْرًا شُكْرًا»^{١٢} ثُمَّ تَسْأَلُ حَاجَتَكَ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ^{١٣}.

وَلَا تَسْجُدُ سَجْدَةَ الشُّكْرِ عِنْدَ الْمُخَالَفِ^{١٤}، وَاسْتَغْمِلِ التَّقِيَّةَ فِي تَرْكِهَا.

[٢-٩٦٨] وَرَوَى^{١٥} جَهْمُ^{١٦} بَنُ أَبِي جَهْمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَقَدْ سَجَدَ بَعْدَ الثَّلَاثِ الرُّكَعَاتِ^{١٧} مِنَ الْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ،
رَأَيْتُكَ سَجَدْتَ بَعْدَ الثَّلَاثِ^{١٨}، فَقَالَ^{١٩}: وَرَأَيْتَنِي؟ فَقُلْتُ^{٢٠}: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا^{٢١} تَدْعُهَا،
فَإِنَّ^{٢٢} الدَّعَاءَ فِيهَا مُسْتَجَابٌ^{٢٣}.

١. ي: «اللَّهُمَّ».

٢. أ، ز: - «عَلَيَّ» ووردت كنسخة بدل في «ج» و «ق».

٣. بي: هامش «ج»: «لي».

٤. عن: هامش «ق»: «من».

٥. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

٦. تضع: أ، هامش «ي»: «ضَع».

٧. كُلُّ النسخ عدا «ي» و «ط»: - «بي». وعلى هذا تكون العبارة: «بَلَغَ مَجْهُودِي».

٨. نسخة بدل من «ج»: + «ثُمَّ تَقُولُ: يَا خَتَّانُ يَا مَتَّانُ يَا كَاشِفُ الْكَرْبِ الْعِظَامِ، ثَلَاثًا».

٩. للسُّجُودِ: ي: «إِلَى السُّجُودِ».

١٠. ز: - «شُكْرًا» ووردت كنسخة بدل في «ي».

١١. ق: + «تَعَالَى».

١٢. الْمُخَالَفِ: ج: «مُخَالَفٍ» وبهامشها كالمثبت.

١٣. روى: أ، ب، ز، ق، نسخة بدل من «ي»: + «عن».

١٤. جَهْمُ: هامش «ج»: «جَهَنَّمُ».

١٥. الثَّلَاثِ الرُّكَعَاتِ: ي: «ثَلَاثَ رُّكَعَاتٍ». أ، ب، ج: «الثَّلَاثَ رُّكَعَاتِ» وفي هامشها كما في المتن.

١٦. ي: + «رُّكَعَاتٍ».

١٧. فقال: ي: «قال».

١٨. فقلت: أ، ي: «قلت».

١٩. فلا: ي: «لا».

٢٠. فَإِنَّ: ي: «لَأَنَّ».

٢١. مُسْتَجَابٌ: ي: «يَسْتَجَابُ» وفي هامشها كالمثبت.

[٣-٩٦٩] وفي رواية إبراهيم بن عبد الحميد أَنَّ الصادق عليه السلام قال لِرَجُلٍ: إذا أصابَكَ هَمٌّ^١ فامسحْ يَدَكَ على موضع سجودك، ثم امسحْ يَدَكَ^٢ على وجهك من جانب خَدِّكَ الأيسر، وعلى جَبْهَتِكَ إلى جانب^٣ خَدِّكَ الأيمن - قال^٤: قال ابنُ أبي عمير: كذلك وَصَفَهُ^٥ لنا إبراهيم بن عبد الحميد - ثم قُلْ^٦: «بسم الله الذي لا إله إلا هو عالمُ الغَيْبِ والشَّهادةِ الرحمن الرحيم، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْغَمَّ^٧ والحزن^٨ - ثلاثاً» [٥٧٢].

[٤-٩٧٠] وروى عن سليمان بن خَفْص المَرْوَزِيِّ^٩ أَنَّهُ قال: كَتَبَ إليَّ أبو الحسن الرضا عليه السلام: قُلْ في سجدة الشكر مائة مرة: «شُكراً شُكراً» وإن شِئْتَ: «عَفْواً عَفْواً»^{١١}.

[٥-٩٧١] وكان أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يَسْجُدُ بعد ما يُصَلِّي، فلا يَرْفَعُ رأسه حتَّى يَتَعَالي النهار.

[٦-٩٧٢] وروى عبدُ الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ^{١٢} قال: مَنْ سَجَدَ سجدةَ الشكر^{١٣} وهو مُتَوَضِّئٌ كَتَبَ اللَّهُ له بها عشرَ صلوات، ونَحَا عنه عشرَ خطايا عظام.

١. هَمٌّ: هاشم «ج»: «غَمٌّ».

٢. امسح يدك: أ، ز: «امسح يديك». ي، هاشم «ج»: «أمسح يديك».

٣. جانب: ز: «جوانب».

٤. قال: ي: «فقال» وفي هامشها كالمثبت. ب، أ، ق: - «قال».

٥. وصفه: ي: «وصف» وفي هامشها كالمثبت.

٦. قل: أ، ز، هاشم «ب»: «قال». ي: «قال قُل».

٧. الغم: ب: «الهم» وبهامشها كالمثبت. ٨. تقرأ «الخُزْن» و«الخَزَن» معاً.

٩. عن: وردت كنسخة بدل في «ي». ١٠. المروزي: أ: «المروئي».

١١. ز: - «عَفْواً». ١٢. ز، أ: - «أَنَّهُ». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٣. الشكر: أ، هاشم «ج»: «لشكر نعم». ج، هاشم «ي»: «الشكر لنعمة». وأيضاً في هامش «ي» و«ج»: «لشكر نعمة».

[٧-٩٧٣] وسأل سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر، فقال^١: أرى أصحابنا يَسْجُدُونَ بعد الفريضة سجدةً واحدةً ويقولون هي سجدة الشكر؟ فقال^٢: إِنَّمَا الشكر إذا أَنْعَمَ اللَّهُ على عَبْدِهِ أن يقول: «سبحان الذي سَخَّرَ لنا هذا وما كنَّا له مقرنين^٣»^[٥٧٣]، وإِنَّا إلى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ^٤، والحمد لله رب العالمين».

[٨-٩٧٤] وروى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عن أَبِي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قال: كَانَ مُوسَى بن عِمْرَانَ عليه السلام إِذَا صَلَّى لم يُنْفِثِلْ^٥ حَتَّى يُلْصِقَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ بِالْأَرْضِ وَخَدَّهُ الْأَيْسَرَ بِالْأَرْضِ.

[٩-٩٧٥] وقال أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إلى مُوسَى بن عِمْرَانَ عليه السلام: أَتَدْرِي لِمَ اصْطَفَيْتُكَ بِكَلَامِي دُونَ خَلْقِي؟ قال مُوسَى: لَا يَا رَبَّ^٦. قال: يَا مُوسَى، إِنِّي قَلْبُ^٧ عِبَادِي ظَهراً وَبَطْناً^٨ فلم أَجِدْ فِيهِمْ أَحَداً^٩ أَذَلَّ نَفْساً لِي^{١٠} مِنْكَ. يَا مُوسَى، إِنَّكَ إِذَا صَلَّيْتَ وَضَعْتَ خَدَّيْكَ عَلَى التُّرَابِ.

[١٠-٩٧٦] وقال^{١١} الصادق عليه السلام: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَجَدَ فَقَالَ^{١٢}: «يَا رَبَّ يَا رَبَّ^{١٣}» حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُهُ^{١٤}، قال له الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَبَّيْكَ مَا حَاجَّتُكَ؟

[١١-٩٧٧] وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي^{١٥} كُنْتُ قَدْ عَصَيْتُكَ فَإِنِّي قَدْ أَطَعْتُكَ فِي أَحَبِّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْكَ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِكَ مَتَى مِنْكَ عَلَيَّ لَا مَتَى

١. فقال: أ: «و قال». ٢. فقال: هامش «ج»: «قال».

٣. الزخرف: ١٣ و ١٤.

٤. لم ينتقل: ب، ز، هامش «ج»: «لم ينتقل» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٥. هامش «ق»: «+ أنت أعلم». ٦. يقرأ: «قَلْبُتٌ» و «قَلْبُتٌ» معاً.

٧. ظهراً وبطناً: أ، ج، هامش «ب» و «ق» و «ط» و «ي»: «ظهراً لبطن» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. فيهم أحداً: ق: «أحداً منهم». ٩. نفساً لي: ي: «لي نفساً».

١٠. وقال: أ: «فقال». ١١. فقال: ب، أ، ز، هامش «ق»: «وقال».

١٢. ز: «يا رب». ١٣. نفسه: ز: «النفس».

١٤. إن: ب، ي: «إني» وفي هامشهما كما في المتن.

مَنِّي عليك، وَتَرَكْتُ مَعْصِيَتَكَ فِي أَبْغَضِ الْأَشْيَاءِ إِلَيْكَ وَهُوَ أَنْ أَدْعُو^١ لَكَ وَلِدًا أَوْ^٢ أَدْعُو^٣ لَكَ شَرِيكًا مَتَّأ مَنَّكَ عَلَيَّ لَا مَتَّأ مَنِّي عَلَيْكَ، وَعَصَيْتُكَ فِي أَشْيَاءٍ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ مُكَابَرَةٍ وَلَا مُعَانِدَةٍ وَلَا اسْتِكْبَارٍ عَنْ عِبَادَتِكَ وَلَا جُحُودٍ لِرُبُوبِيَّتِكَ، وَلَكِنْ أَتَبَعْتُ هَوَايَ، وَاسْتَرْزَلَنِي^٤ الشَّيْطَانُ بَعْدَ الْحُجَّةِ عَلَيَّ وَالْبَيَانِ^٥، فَإِنْ تُعَذِّبْنِي فَيَذْنُوبِي غَيْرِ ظَالِمٍ لِي، وَإِنْ تَغْفِرَ لِي^٦ وَتَرْحَمْنِي فَيَجُودُكَ وَكَرَمُكَ^٧ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَيَنْبَغِي لِمَنْ^٨ يَسْجُدُ سَجْدَةَ الشُّكْرِ أَنْ يَضَعَ ذِرَاعَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ وَيُلْصِقُ^٩ جُوجُوهُ^(٥٧٤) بِالْأَرْضِ.

[٩٧٨-١٢] وَفِي رَوَايَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا يَسْجُدُ الْمَصْلِيُّ سَجْدَةً بَعْدَ الْفَرِيضَةِ لِشُكْرِ اللَّهِ^{١٠} تَعَالَى ذَكَرَهُ فِيهَا عَلَى مَا مَنَّ بِهِ^{١١} عَلَيْهِ مِنْ أَدَاءٍ فَرَضِهِ^{١٢}، وَأَدْنَى مَا يُجْزِي فِيهَا: «شُكْرًا لِلَّهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[٩٧٩-١٣] وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَرِيزِ^{١٣}، عَنْ مُرَازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ^{١٤}: سَجْدَةُ الشُّكْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ تَتِمُّ بِهَا صَلَاتُكَ^{١٥}، وَتُزْضِي بِهَا رَبِّكَ، وَتَعْجِبُ الْمَلَائِكَةَ مِنْكَ. وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ فَفَتَحَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْحِجَابَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْمَلَائِكَةِ،

١. أَدْعُو: هَامِش «ب»: «لَا أَدْعُو». ٢. أَوْ: ب، ج، ز، هَامِش «ي»: «و».

٣. أَدْعُو: هَامِش «ب»: «لَا أَدْعُو». ٤. اسْتَرْزَلَنِي: هَامِش «ي»: «أَزَلَّنِي».

٥. الْحُجَّةُ عَلَيَّ وَالْبَيَانُ: أ: «الْحُجَّةُ وَالْبِرْهَانُ». وَبَدَلُ «الْبَيَانِ» فِي ب، ج، ز، ق، ي، وَهَامِش «ط»: «الْبِرْهَانُ». وَفِي هَامِش «ج» وَ«ب» وَ«ي»: «الْبَيَانُ».

٦. تَغْفِرَ لِي: هَامِش «ج»: «تَغْفِرْ عَنِّي». ٧. وَكَرَمُكَ: ج، ط: «وَبِكْرَمِكَ». أ: - «وَكْرَمِكَ».

٨. لِمَنْ: أ: «أَنْ».

٩. يُلْصِقُ: أ، ب، ز، ج، ق، هَامِش «ي»: «يَلْحَقُ» وَفِي هَامِشِي «ب» وَ«ج» كَالْمَثْبُتِ.

١٠. اللَّهُ: هَامِش «ج»: «لِلَّهِ». ١١. ي: - «بِهِ».

١٢. فَرَضُهُ: ج، ي: «فَرِيضَةٌ» وَفِي هَامِشِهِمَا كَالْمَثْبُتِ.

١٣. حَرِيزُ: أ، هَامِش «ج» وَ«ي»: «حَدِيدٌ». ١٤. ط: - «قَالَ».

١٥. صَلَاتُكَ: هَامِش «ج»: «صَلَوَاتُكَ».

فيقول: يا ملائكتي، انظروا إلى عبيدي، أَدَىٰ فرضي وأَتَمَّ عَهْدِي، ثُمَّ سَجَدَ لِي شُكْرًا عَلَىٰ مَا أَنْعَمْتُ بِهِ عَلَيْهِ. ملائكتي، ما ذا له عندي^١؟ قال: فتقول الملائكة: يا رَبَّنَا رَحِمْتُكَ. ثُمَّ يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ثُمَّ مَاذَا لَهُ^٢؟ فتقول الملائكة: يا رَبَّنَا جَسَّدْتَكَ. ثُمَّ يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ثُمَّ مَاذَا^٣؟ فتقول الملائكة: يا رَبَّنَا كِفَايَةُ مُهْمَتِهِ. فيقول الربُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: ولا يَبْقَىٰ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا قَالَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، فيقول اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: يا ملائكتي، ثُمَّ مَاذَا؟ فتقول الملائكة: رَبَّنَا لَا عِلْمَ لَنَا. قال^٤: فيقول اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَشْكُرُّ لَهُ كَمَا شَكَرَ لِي، وَأُقْبِلُ إِلَيْهِ^٥ بِفَضْلِي، وَأُرِيهِ وَجْهِي.

قال مصنفُ هذا الكتاب رحمه الله: من وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَىٰ ذَكَرَهُ بِالْوَجْهِ كَالْوُجُوهِ فَقَدْ كَفَّرَ وَأَشْرَكَ، وَوَجْهُهُ أَنْبِيَآؤُهُ وَحُجَجُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَتَوَجَّهُ بِهِمُ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَىٰ مَعْرِفَتِهِ وَمَعْرِفَةِ دِينِهِ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهِمْ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ يَقُوقُ عَلَىٰ كُلِّ ثَوَابٍ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ، وَيَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾^٧، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^٨، يَعْنِي فَمَمَّ التَّوَجُّهَ إِلَى اللَّهِ، وَلَا يَحِبُّ أَنْ تُشْكَرَ^٩ مِنَ الْأَخْبَارِ أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ.

١. أ: - «عندي».

٢. ثُمَّ يَقُولُ: ي، ج: «فيقول» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ج: + «له».

٤. ي: - «قال».

٥. اللَّهُ: ق، ج، ب: «الرب» وفي هوامشه كَمَا فِي الْمَتْنِ.

٦. إِلَيْهِ: ي: «عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. الْعِبَاد: ب، ز، ق، هَامِشًا «ج» و«ي»: «الإنسان» وبهامش «ب» كَمَا فِي الْمَتْنِ.

٨. ي، أ: - «يوم».

٩. هَامِش «ي»: + «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ».

١٠. أ: - «ذو الجلال والإكرام».

١١. الرحمن: ٢٦ - ٢٧.

١٢. البقرة: ١١٥.

١٣. تنكر: ز، ق، ي، أ: «ينكر».

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الدَّعَاءِ فِي كُلِّ صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ

[١-٩٨٠] روى عبد الكريم بن عثبته عن الصادق عليه السلام أنه^٢ قال: مَنْ قَالَ عَشْرَ مَرَّاتٍ^٣ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا^٤: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» كَانَتْ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ فِي ذَلِكَ^٥ الْيَوْمِ.

[٢-٩٨١] وروى عنه حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ نُوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ مَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى بِي مِنْ نِعْمَةٍ وَعَافِيَةٍ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا فَنِكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ بِهَا^٦ عَلَيَّ حَتَّى تَرْضَى وَبَعْدَ الرِّضَا» يَقُولُهَا إِذَا أَصْبَحَ عَشْرًا وَإِذَا أَمْسَى عَشْرًا، فَسَمِّيَ بِذَلِكَ عَبْدًا شَكُورًا. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ^٧ الدَّيْنِ^٨ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ وَبَوَارِ الْأَيْمِ^٩ وَالْعَفْلَةِ وَالذَّلَّةِ^{١٠} وَالْقَسْوَةِ وَالْغَيْلَةِ وَالْمُسْكِنَةِ^[٥٧٥]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ،

١. في: ب، ج، ق، هامش «ي»: «عند» وفي هامش الثلاثة كما في المتن.

٢. ج، ط، - «أنه».

٣. ي: + «من».

٤. غروبها: ق: «أن تغرب».

٥. في ذلك: هامش «ج»: «من هذا».

٦. بها: أ، هامش «ج»: «به».

٧. ضلع: هامش «ج»: «ضيع».

٨. الدَّيْنِ: ب، هامش «ج» و«ي»: «الدين» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٩. الأيم: هامش «ج»: «الأنمة» و«الإثم».

١٠. الذَّلَّةُ: أ، هامش «ج»: «اللذَّة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

ومن قلبٍ لا يخشع، ومن عينٍ لا تدمع^١، ومن دعاءٍ لا يسمع، ومن صلاةٍ لا تنفع^٢، وأعوذُ بك من امرأةٍ تشيبي^٣ قبلَ أوانٍ مشيبي^٤، وأعوذُ بك من ولدٍ يكونُ عليَّ رِبَاءً^٥ (٥٧٦)، وأعوذُ بك من مالٍ يكونُ عليَّ عذاباً، وأعوذُ بك من صاحبٍ خديعةٍ إن رأى حسنةً دفنَها، وإن رأى سيئةً أفشاها. اللهم لا تجعلَ لفاجرٍ عندي يداً ولا منةً (٥٧٧).

[٩٨٢-٣] وروى عِدَّةٌ من أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: كان أبي عليه السلام يقول إذا صَلَّى الغداة: «يا من هو أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، يا من يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، يا من هو بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، يا من ليس كمثلِه شيءٌ وهو السميعُ العليمُ، يا أَجودَ من سُئِلَ،^٦ يا أَوْسَعَ من أُعْطِيَ،^٧ يا خَيْرَ مَدْعُوٍّ، ويا أَفْضَلَ مَرْجُوٍّ،^٨ ويا أَسْمَعَ السامعين، ويا أَبْصَرَ الناظرين^٩، ويا خَيْرَ الناصرين، ويا أَسْرَعَ الحاسِبِينَ، ويا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، ويا أَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ^{١٠}، وَأَوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِي، وَاثْبُدْ لِي فِي عُمْرِي، وَاثْبُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، واجْعَلْني مِمَّنْ تَنْتَصِرُ بِهِ^{١١} لِدِينِكَ وَلَا تَسْتَبْدِلْ بِي غَيْرِي. اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْفُلْتَ بَرزقي وَرِزْقِ كُلِّ دَابَّةٍ، فَأَوْسِعْ^{١٢} عَلَيَّ وَعَلَى عِيَالِي مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِعِ الْحَلَالِ، وَاكْفِنَا مِنَ الْفَقْرِ».

١. أ: - «ومن عين لا تدمع».

٢. لا تنفع: ي، هامش «ب» و«ج»: «لا ترفع» وفي هامش «ي» كما في المتن.

٣. تقرأ: «تُشْيِينِي» و«تُشْيِينِي» معاً. ٤. مشيبي: هامش «ج»: «شيبي».

٥. رِبَاءً: ب، ج، ز، ي: «رِبَاءً». ٦. نسخة بدل من «ي»: «وَبِالْأَوْ».

٧. أ، ز: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج» و«ق».

٨. أ: - «و».

٩. مرجو: أ، ب، ز، ق، ج، ي، هامش «ط»: «مرتجى» وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت. وأيضاً في

«أ»: «و» و«يا أرحم الراحمين».

١٠. أ: - «يا».

١١. الناظرين: ي، هامش «ج»: «المبصرين» وبهامش «ي» كما في المتن.

١٢. أ: - «وآل محمد».

١٣. ز: - «به».

١٤. فأوسع: هامش «ج»: «وأوسع».

ثم يقول^١: «مَرْحَباً بِالْحَافِظَيْنِ، وَحَيَاكُمَا اللَّهُ مِنْ كَاتِبَيْنِ، اكْتُبَا رَحِمَكُمَا^٢ اللَّهُ أَنِّي^٣ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ الدِّينَ كَمَا شَرَعَ^٤ [٥٧٨]، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ كَمَا وَصَفَ، وَأَنَّ الْكِتَابَ كَمَا أَنْزَلَ، وَأَنَّ الْقَوْلَ كَمَا حَدَّثَ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ. اللَّهُمَّ بَلِّغْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ التَّحِيَّةِ وَأَفْضَلَ السَّلَامِ، أَصْبَحْتُ وَرَبِّي مُحَمَّدٌ، أَصْبَحْتُ^٥ لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ^٦ شَيْئاً، وَلَا أَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَدًا، وَلَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيًّا. أَصْبَحْتُ عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا أَمْلِكُ^٧ إِلَّا مَا مَلَكَنِي رَبِّي، أَصْبَحْتُ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسُوقَ إِلَى نَفْسِي خَيْرَ مَا أَرْجُو وَلَا أَضْرِفَ عَنْهَا شَرَّ مَا أَخْذُرُ، أَصْبَحْتُ مُزْتَهِنًا بِعَمَلِي، وَ^٨ أَصْبَحْتُ فَقِيرًا لَا أَجِدُ^٩ أَفْقَرَ مِنِّي، بِاللَّهِ أَصْبَحُ وَبِاللَّهِ^{١٠} أُمْسِي، وَبِاللَّهِ أَحْيَى وَبِاللَّهِ أَمُوتُ، وَإِلَى اللَّهِ التَّشُّورُ».

[٩٨٣-٤] وروى عَمَّارُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «تَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَأُمْسَيْتَ: «أَصْبَحْنَا^{١٢} وَ^{١٣} الْمُلْكُ وَالْحَمْدُ^{١٤} وَالْعِزَّةُ وَالْكَرْبَاءُ وَالْجَبْرُوتُ^{١٥} وَالْحِلْمُ^{١٦} وَالْعِلْمُ وَالْجَلالُ وَالْجَمالُ وَالْكَمالُ وَالْبَهَاءُ وَالْقُدْرَةُ وَالتَّقْدِيسُ وَالتَّعْظِيمُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّحْمِيدُ^{١٧} وَالسَّحَابُ وَالْجُودُ وَالْكَرَمُ وَالْمَجْدُ وَالْمَنَ»

١. يقول: ق: «تقول».

٢. رحمكما: ز، هامش «ق»: «رحمكم».

٣. أ: - «أني».

٤. أ: - «أَن».

٥. بالله: أ، هامش «ج»: «به».

٦. أ: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج».

٧. لا أجِدُ: ب، أ: «لا أخذ». ي: «لا أخذ أجِدُ» وفي هامشها: «لا أفر».

٨. أ: - «وبالله».

٩. أصبحنا: ج، هامش «ب» و«ق»: «أصبحت» وفي هامش «ج» كما في المتن.

١٠. هامش «ج»: «أصبح».

١١. نسخة بدل من «ب»: «والحكمة».

١٢. والحلم: وردت كنسخة بدل في «ب» و«ج» و«ق». ولم ترد في «أ» و«ز».

١٣. والتحميد: أ، ج، ز، هامش «ط» و«ب»: «والتمجيد» وفي هامش «ج» كالمثبت.

والخير والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعاً والأمر كله وما سَمَّيْتُ وما لم أُسَمِّ وما عَلِمْتُ منه^١ وما لم أَعْلَمْ وما كان وما هو كائنٌ لِّلَّهِ رَبِّ العالمين. الحمد لله الذي أذهب بالليل وجاء بالنهار وأنا في نعمةٍ منه وعافيةٍ وفضلٍ عظيمٍ، الحمد لله الذي له ما سَكَنَ في الليل والنهار وهو السميعُ العليمُ، و^٢ الحمد لله الذي يُوجِبُ الليلَ في النهارِ ويُوجِبُ النهارَ في الليلِ، ويُخْرِجُ الحَيَّ من المَيِّتِ ويُخْرِجُ المَيِّتَ من الحَيِّ، وهو عليم بذاتِ الصدور. اللَّهُمَّ بك تُمِسي وبك تُصْبِحُ، وبك تُخَيِّي وبك تُمَوِّتُ، وإليك نَصِيرُ^٣، و^٤أعوذُ بك^٥ أنْ أَذِلَّ أوْ أَذَلَّ أوْ أَضِلَّ أوْ أَضَلَّ أوْ أَظْلِمَ أوْ أَظْلَمَ أوْ أَجْهَلَ أوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ، يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ثَبِّثْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ. اللَّهُمَّ لَا تُرَخِّ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ».

ثمَّ تقول^٦: «اللَّهُمَّ إِنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خَلْقَانِ^٧ مِنْ خَلْقِكَ^٨، فَلَا تَبْتَلِيْنِي^٩ فِيهَا بِجُرْأَةٍ عَلَى مَعَاصِيكَ وَلَا زُكُوبٍ لِمَحَارِمِكَ، وَارْزُقْنِي فِيهَا عَمَلًا مُتَقَبَّلًا^{١٠} وَسَعْيًا مَشْكُورًا وَتِجَارَةً لَنْ تَبُورَ»^{١١}.

[٩٨٤-٥] وروي عن مِسْمَعٍ كَرْدِينٍ^{١٢} أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَكَانَ إِذَا انْفَتَلَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ^{١٣} قَالَ: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ

١. أ، ز: - «منه» ووردت كنسخة بدل في «ق» و«ي».

٢. ي، ز، أ: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج» و«ق».

٣. نصير: هامش «ب»: «المصير».

٤. ب، ز، ق، ي: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج».

٥. ط: + «من».

٦. تقول: ز، ي: «يقول».

٧. خلقان: هامش «ط»: «خلفان».

٨. فلا تبتليني: أ، هامش «ج»: «فلا تبتلني».

٩. متقبلاً: ي: «مقبلاً» وفي هامشها: «مقلباً».

١٠. مسمع كردين: ب، هامش «ي»: «مسمع بن رزين» وفي هامش «ب» كالمثبت: ز: «مسمع بن

١١. ق: - «و».

كردين».

لِلَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا عَبِيدُكَ وَأَبْنَاءُ عَبِيدِكَ، اللَّهُمَّ احْفَظْنَا مِنْ حَيْثُ نَحْتَفِظُ^١ وَمِنْ حَيْثُ لَا نَحْتَفِظُ^٢، اللَّهُمَّ احْرُسْنَا مِنْ حَيْثُ نَحْتَرِسُ وَمِنْ حَيْثُ لَا نَحْتَرِسُ، اللَّهُمَّ اسْتُرْنَا مِنْ حَيْثُ نَسْتَتِرُ^٣ وَمِنْ حَيْثُ لَا نَسْتَتِرُ، اللَّهُمَّ اسْتُرْنَا بِالْغِنَى وَالْعَافِيَةِ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْعَافِيَةَ وَدَوَامَ الْعَافِيَةِ^٤، وَارْزُقْنَا الشُّكْرَ عَلَى الْعَافِيَةِ^٥.

١. نحتفظ : ب : «نحفظ» . ٢. نحتفظ : ب : «يحتفظ» .

٣. نستتر : ي : «نستر» وكذا في الآتي .

٤. أ : - «ودوام العافية» ووردت كنسخة بدل في «ي» .

٥. ز ، ق : - «ارزقنا» . ٦. على العافية : ي : «عليها» .

باب أحكام السهو في الصلاة

[٩٨٥-١] روى إسماعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله أتاه رجل^١ فقال: يا رسول الله، إليك أشكو ما ألقى من الوسوسة في صلاتي حتى لا أعقل ما صليت من زيادة أو نقصان، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا دخلت في صلاتك فاطعن فخذك اليسرى^٢ بإصبعك^٣ اليمنى المسبحة، ثم قل: «بسم الله وبالله، توكلت على الله، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم» فإنك تنحره^٤ وترجزه^٥ وتطرده عنك^(٥٨١).

[٩٨٦-٢] وروى عن عمر^٦ بن يزيد أنه قال: شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب، فقال: صلها بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون. ففعلت ذلك^٨ فذهب عني.

[٩٨٧-٣] وروى أبو حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال: يا رسول الله، لقيت من وسوسة صدري شدة وأنا

١. ب: «من الأنصار».

٢. اليسرى: ب، ق: «الأيسر» وفي هامشها كما في المتن.

٣. بإصبعك: ج: «بأصبعك» وفي هامشها كالمثبت.

٤. تنحره: هامش «ب»: «تنحوه». هامش «ج»: «تعجزه».

٥. أ: - «وترجزه». ٦. ز: - «عن».

٧. عمر: أ، ز: «عمرو».

٨. ج، ز، ق، أ: - «ذلك». ووردت كنسخة بدل في «ي».

رجلٌ مُعِيلٌ مَدِينٌ مُنْجُوجٌ، فقال له: كَرَّزْ هذه الكلمات: «تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالحمد لله الذي لم يَتَّخِذْ صاحِبَةً وَلَا^٢ وَلَدًا، ولم يكن له شريك في الْمُلْكِ، ولم يكن له وليٌّ من الدُّلِّ، وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا». قال: فلم يَلْبَثِ الرجلُ^٣ أَنْ عَادَ إِلَيْهِ^٤ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي وَسُوسَةَ صَدْرِي، وَقَضَى دِينِي، وَوَسَّعَ رِزْقِي. [٤-٩٨٨] وفي رواية عبد الله بن المغيرة أَنَّهُ قال: لَا بَأْسَ أَنْ يُعَدَّ الرجلُ صَلَاتَهُ بِخَاتَمِهِ أَوْ بِحَصِيِّ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَعُدُّهُ بِهِ.

[٥-٩٨٩] وقال الرضا عليه السلام: إِذَا كَثُرَ عَلَيْكَ السَّهْوُ فِي الصَّلَاةِ فَامْضِ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا تُعَدِّ.

[٦-٩٩٠] وروى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: إِذَا كَثُرَ عَلَيْكَ السَّهْوُ فَدَعُهُ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَدْعَكَ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ.

[٧-٩٩١] وفي رواية ابن أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حمزة أَنَّهُ^٦ الصادق عليه السلام قال: إِذَا كَانَ الرجلُ يَمُنُّ بِسَهْوٍ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ فَهُوَ يَمُنُّ كَثْرًا^٧ عَلَيْهِ السَّهْوُ.

[٨-٩٩٢] وروى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قال: لَا تُعَادُ الصَّلَاةَ إِلَّا مِنْ خَمْسَةِ^٨: الطُّهُورِ، وَالْوَقْتِ، وَالْقِبْلَةِ، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ. ثُمَّ قال: الْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ، وَالتَّشَهُُّدُ سُنَّةٌ، وَلَا تَنْقُضُ^٩ السَّنَةَ الْفَرِيضَةَ.

وَالْأَصْلُ فِي السَّهْوِ أَنْ مَن سَهَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ^{١٠} مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ فَعَلِيهِ الْإِعَادَةُ، وَمَنْ شَكَّ فِي الْمَغْرَبِ فَعَلِيهِ الْإِعَادَةُ، وَمَنْ شَكَّ فِي الْعِدَاةِ فَعَلِيهِ الْإِعَادَةُ، وَمَنْ شَكَّ فِي الْجُمُعَةِ فَعَلِيهِ الْإِعَادَةُ، وَمَنْ شَكَّ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ أَخَذَ بِالْأَكْثَرِ،

١. أ: - «و». ٢. أ: - «صاحبة ولا».

٣. ب، ج، ق، ز: - «الرجل». ٤. أ: - «الرجل أن عاد إليه».

٥. أو يحصى يأخذ بيده: أ: «أو يحصى بأحد يده».

٦. أن: ز، هامش «ق»: «عن». ٧. كثر: هامش «ج»: «يكثر».

٨. ولا تنقض: ي: «ولا ينقض». ٩. الأولتين: هامش «ي»: «الأوليين».

فإذا^١ سَلَّمَ أُنِّمَ ما ظَنَّ أَنَّهُ قد نَقَصَ .

[٩٩٣-٩] وقال أبو عبد الله عليه السلام لعمار بن موسى: يا عَمَّارُ، أَجْمَعُ لَكَ السَّهْوُ كُلَّهُ فِي كَلِمَتَيْنِ: مَتَى^٢ مَا شَكَّكَتَ فَخُذْ بِالْأَكْثَرِ، فَإِذَا سَلَّمْتَ فَأُنِّمَ ما ظَنَنْتَ أَنَّكَ قد نَقَضْتَ [٥٨٣].

[٩٩٤-١٠] ومعنى الخبر الذي^٣ روي «أَنَّ الفقيه لا يُعِيدُ الصلاة» إِنَّمَا هو في الثلاث والأربع لا في الأوليين^٤.

ولا تَحِبُّ^٥ سَجْدَتَا السَّهْوِ إِلَّا على مَنْ قَعَدَ في حال قيامه^٦، أو قامَ في حال قُعُودِهِ، أو^٧ تَرَكَ التَّشَهُّدَ، أو لم يَذَرِ زادَ أو^٨ نَقَصَ، وهما بعدَ التسليمِ في الزيادة والنقصانِ.

[٩٩٥-١١] وقال أميرُ المؤمنين عليه السلام: سَجْدَتَا السَّهْوِ بعدَ التسليمِ^٩ وقبلَ الكلامِ.

[٩٩٦-١٢] وأما حديثُ صَفْوان بن مِهْران الجَمَّال عن أبي عبد الله عليه السلام قال^{١٠}: سألتُهُ عن سَجْدَتَيِ السَّهْوِ؟ فقال: إِذَا نَقَضْتَ فَقَبَّلْ^{١١} التسليمِ، وَإِذَا زِدْتَ فَبَعْدَهُ. فَإِنِّي^{١٢} أَفْتِي بِهِ في حالِ التَّقِيَّةِ.

[٩٩٧-١٣] وسأله عَمَّارُ السَّاباطِيُّ عن سَجْدَتَيِ السَّهْوِ هل فِيهما^{١٣} تَكْبِيرٌ أو تَسْبِيحٌ؟

فقال: لا، إِنَّمَا هما^{١٤} سَجْدَتَانِ فَقَطْ، فَإِنْ كانَ الذي سَهاَ هو الإمامُ كَبَّرَ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا^{١٥}

١. فإذا: ز: «وإذا».

٣. ج: + «قد».

٤. الأوليين: ب، ي: «الأولتين» وفي هامشها كالمثبت.

٥. لا تجب: ز، ي: «لا يجب».

٦. قيامه: هامش «ج»: «القيام».

٧. أو: ز، هامش «ج»: «أم».

٨. أو: ب، أ، ق، ج: «أم» وفي هامشها كالمثبت.

٩. التسليم: هامش «ج»: «السلام».

١٠. ط: + «و».

١١. فقبل: ز: «قبل».

١٢. فإني: ق: «فيها».

١٣. فِيهما: ب، أ، ق، ز، هامش «ج» و«ي» و«ط»: «إِنهما».

١٤. وَإِذَا: ز، أ، هامش «ج»: «فإذا».

رَفَعَ رَأْسَهُ^[٥٨٤] لِيُعْلَمَ مَنْ خَلْفَهُ أَنَّهُ قَدْ سَهَا، فليس^١ عليه أن يُسَبِّحَ فيها، ولا فيها تشهد بعد السجدة^٢.

[٩٩٨-١٤] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: تقول^٢ في سجدة السهو: «بسم الله، وبالله، و^٣صلى الله على محمد وآل محمد».

قال: وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى يَقُولُ: «بسم الله، وبالله^٤، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته^٥».

ومن شك في أذانه وقد أقام الصلاة فليمنض، ومن شك في الإقامة بعد ما كبر فليمنض، ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمنض، ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليمنض، ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمنض، وكل شيء شك فيه وقد دخل في حالة أخرى فليمنض ولا يلتفت إلى الشك إلا أن يستيقن، ومن استيقن أنه ترك الأذان والإقامة ثم ذكر ولم يكن قد قرأ عامة السورة فلا بأس بترك الأذان فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وآله^٩ وليقل^{١٠}: «قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة^{١١}» ومن استيقن أنه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلاته وكيف له^{١٢} بأن يستيقن.

[٩٩٩-١٥] وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْإِنْسَانُ لَا يَنْسَى

تكبيرة الافتتاح.

[١٠٠-١٦] وَسَأَلَ الْحَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يُكَبِّرَ حَتَّى دَخَلَ

١. فليس: ج. ق. ي. «وليس».

٢. تقول: ي. هامش «ط»: «يقول».

٣. ز. - «و».

٤. نسخة بدل من «ي»: «و».

٥. أ. - «وبركاته».

٦. شك: ق. ي. «يشك» وبهامشها كما في المتن.

٧. أ. ز. ق. - «قد» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٨. بترك: هامش «ج»: «أن يترك».

٩. ز. ج. ق. ط. - «وآله».

١٠. وليقل: ي. هامش «ج»: «ثم ليقل» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ب. ز. ق. - «قد قامت الصلاة».

١٢. أ. - «له».

في الصلاة؟ فقال: أليس كان في^١ يَنْتَه أن يُكَبَّر؟ قال: نعم. قال: فليَمْنُص في صَلَاتِهِ.

[١٠٠١-١٧] وسأل أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنطبي^٢ الرضا عليه السلام عن رجلٍ

نَسِيَ أن يُكَبَّر تكبيرة الافتتاح حتَّى كَبَّر للركوع؟ فقال: أجزأه.

[١٠٠٢-١٨] وقد روى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قُلْتُ له: رَجُلٌ نَسِيَ أَوَّلَ

تكبيرة الافتتاح، فقال: إن ذَكَرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، وإن ذَكَرَهَا فِي

الصَّلَاةِ كَبَّرَهَا فِي مَقَامِهِ فِي مَوْضِعِ التَّكْبِيرِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ أَوْ^٣ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ. قُلْتُ: فَإِنِ

ذَكَرَهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ؟ قال: فَلْيَقْضِهَا وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

[١٠٠٣-١٩] وَرَوَى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ قال: إِذَا^٤ أَنْتَ كَبَّرْتَ فِي أَوَّلِ

صَلَاتِكَ بَعْدَ الاسْتِفْتَاكِحِ بِأَحَدٍ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً، ثُمَّ نَسِيتَ التَّكْبِيرَ كُلَّهُ أَوْ^٥ لَمْ تُكَبِّرْهُ^٦

أَجْزَأُكَ^٧ التَّكْبِيرُ الْأَوَّلُ عَنِ تَكْبِيرَةِ^٨ الصَّلَاةِ كُلِّهَا^٩.

[١٠٠٤-٢٠] وَرَوَى^{١٠} حَرِيزٌ عَنْ زُرارة، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي^{١١} رَجُلٍ جَهَرَ فِيمَا

لَا يَنْبَغِي الْجَهْرُ^{١٢} فِيهِ، أَوْ^{١٣} أَخْفَى فِيمَا لَا يَنْبَغِي الْإِخْفَاءُ فِيهِ، فَقَالَ: أَيْ^{١٤} ذَلِكَ فَعَلَ^{١٥}

مُتَعَمِّدًا فَقَدْ نَقَضَ^{١٦} صَلَاتَهُ وَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ، وَإِنِ فَعَلَ ذَلِكَ نَاسِيًا أَوْ سَاهِيًا أَوْ لَا يَذْهَبُ

١. في: ي: «من» وبهامشها كما في المتن. ٢. ج: + «عن».

٣. أو: ي: «و» وبهامشها كما في المتن. ٤. إذا: ق: «إن».

٥. أو: هامش «ج»: «و».

٦. لم تكبره: ج: ي: «لم تكبر» وفي هامشها كالمثبت.

٧. أجزأك: ق: «أجزأه». ٨. تكبيرة: أ: «تكبير». ي: «تكبيرات».

٩. كلُّها: هامش «ط»: «فيها». ١٠. نسخة بدل من «ي»: + «عن».

١١. في: ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الجهر: ز، ي، أ، ج، هامش «ب» و«ق»: «الإجهار» وفي هامش «أ» و«ج» كالمثبت.

١٣. أو: ز، ق: «و». ١٤. أي: هامش «ب» و«ي»: «إن».

١٥. ذلك فعل: هامش «ي»: «فعل ذلك».

١٦. نقض: ج: «أنقض» وفي هامشها كما في المتن. ق: «نقص».

فلا شيء عليه وقد نَمَت صَلَاتُهُ. فقال^١: قُلْتُ له: رجلٌ نَسِيَ القراءةَ في الأوَّلَتَيْنِ^٢ فذَكَرَهَا في الأخيرَتَيْنِ^٣، فقال: يَقْضِي القراءةَ والتكبيرَ والتسبيحَ^٤ الذي فاتَهُ في الأوَّلَتَيْنِ^٥ في الأخيرَتَيْنِ^٦ ولا شيء عليه^(٥٨٥).

[١٠٠٥-٢١] وروى الحسين بن حمّاد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال له^٨: أسْهُو عن القراءة في الركعة الأولى، قال: اقْرَأْ^٩ في الثانية. قال: قُلْتُ: أسْهُو في الثانية، قال: اقْرَأْ في الثالثة. قال^{١٠}: قُلْتُ: أسْهُو في صلاتي كُلِّها، فقال^{١١}: إذا حَفِظْتَ الركوعَ والسجودَ فقد نَمَتَ صَلَاتُكَ.

[١٠٠٦-٢٢] وروى زُرَّارَةُ عن أَحَدِهِما عليهما السلام قال: إن الله تبارك وتعالى فَرَضَ الركوعَ والسجودَ، والقراءة سنةً، فن تَرَكَ القراءةَ مُتَعَمِّدًا أعَادَ الصلاةَ، ومن نَسِيَ فلا شيء عليه.

[١٠٠٧-٢٣] وروى العلاء عن مُحَمَّد بن مُسْلِمٍ، عن أبي جعفر عليه السلام في رجلٍ شَكَّ بعد ما سَجَدَ أنه لم يَزَكِّعْ، فقال: يَمْضِي في صَلَاتِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ أنه لم يَزَكِّعْ، فإن اسْتَيْقَنَ أنه لم يَزَكِّعْ فَلْيُلْقِ السجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ^{١٢} لا ركوعَ لهما^(٥٨٦)، وَيَبْنِي على صَلَاتِهِ التي على السَّامِ، وإن^{١٣} كان لم^{١٤} يَسْتَيْقِنْ إِلَّا من^{١٥} بعد ما فَرَعَ وانصَرَفَ فَلْيَقُمْ وَلْيُصَلِّ^{١٦} ركعةً وسجدةً^(٥٨٧) ولا شيء عليه.

١. فقال: أ، ج، ز، ي، هامش «ق»: «وقال». ٢. الأولتين: ج، ي: «الأوليين».

٣. الأخيرتين: ج: «الأخرين» وبهامشها كالمثبت.

٤. التكبير والتسبيح: ي: «التسبيح والتكبير». ٥. الأولتين: ي: «الأوليين».

٦. في: ي: «و»!

٧. أ، ز، -: «في الأخيرتين» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٨. ب، ز، ق، ي: - «له». ٩. اقْرَأ: هامش «ي»: «اقْرأها».

١٠. أ: - «قال». ١١. فقال: أ: «قال».

١٢. اللتين: أ، ق، ز، ب، هامش «ج»: «اللذين» واستظهر في هامش «ب» ما هو المثبت في المتن.

١٣. وإن: ط: «فإن». ١٤. لم: ق: «لا» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. كل النسخ عدا «ق» و«ط» - «من». ١٦. وليصل: هامش «ج»: «فليصل».

[١٠٠٨-٢٤] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إذا نسي شيئاً من الصلاة ركوعاً أو سجوداً أو تكبيراً ثم ذكرت فاقض^١ الذي فاتك سهواً^٢.

[١٠٠٩-٢٥] وروى ابن مُشكان عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عمن^٣ نسي أن يسجد واحدة فذكرها وهو قائم؟ قال: يسجدُها إذا ذكرها ولم يركع^٤، فإن كان قد ركع فليتمض على^٥ صلاته، فإذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهواً^٦.

[١٠١٠-٢٦] وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر أنه قد زاد سجدة؟ فقال: لا يُعيد صلاته من سجدة، ويُعيدُها من ركعة^٧.

[١٠١١-٢٧] وروى عامر بن جذاعة^٨ عنه عليه السلام أنه قال: إذا سلمت الركعتان الأولتان^٩ سلمت الصلاة^{١٠} [٥٨٨].

[١٠١٢-٢٨] وروى علي بن النعمان الرازي^{١١} أنه قال: كنتُ مع أصحاب لي في سفرٍ

١. فاقض: ج: «فاصنع» وبهامشها كما في المتن.

٢. سهواً: أ، هامش «ج»: «سواء».

٣. عمن: ب، ق، هامش «ي»: «عن رجل» وفي هامش النسختين كالمثبت.

٤. ولم يركع: ي، هامش «ج»: «ما لم» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. فإن ي: «وإن».

٦. على ي، هامش «ج»: «في».

٧. سهو: هامش «ي»: «شيء».

٨. أ: «قد».

٩. ركعة: أ، ز، هـ، هامش «ب» و«ج» و«ق» و«ي»: «ركوعه».

١٠. جذاعة: ب: «خزاعة» وفي هامشها كالمثبت.

١١. أ، ز: «- عنه عليه السلام» ووردت كنسخة بدل في «ب».

١٢. الأولتان: ي: «الأوليان».

١٣. وروى علي بن النعمان الرازي: أ، ج، ز، ق: «وروي عن النعمان الرازي». ي: «وروي عن علي بن النعمان».

وَأَنَا إِمَامُهُمْ، فَصَلَّيْتُ بِهِمُ الْمَغْرِبَ فَسَلَّمْتُ فِي^١ الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ، فَقَالَ أَصْحَابِي: إِنَّمَا صَلَّيْتُ بِنَا رُكْعَتَيْنِ! فَكَلَّمْتُهُمْ^٢ وَكَلَّمُونِي، فَقَالُوا^٣: أَمَّا نَحْنُ فَنُعِيدُ، فَقُلْتُ: لَكِنِّي لَا أُعِيدُ وَأَنْتُمْ بِرُكْعَةٍ، فَأَتَمَمْتُ بِرُكْعَةٍ، ثُمَّ سَرْنَا وَأَتَيْتُ^٤ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرْتُ^٥ لَهُ^٦ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِنَا، فَقَالَ لِي^٧: أَنْتَ^٨ أَصَوَّبْتَ مِنْهُمْ فِعْلاً، إِنَّمَا يُعِيدُ مَنْ لَا يَذَرِي مَا صَلَّى.

[١٠١٣-٢٩] وَرَوَى عَنْهُ عَمَّارٌ: أَنَّ^٩ مِنْ سَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْنِ^{١٠} مِنَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ أَوْ الْمَغْرِبِ أَوْ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ثُمَّ ذَكَرَ فَلْيَيْنِ عَلَى صَلَاتِهِ^{١١} وَلَوْ بَلَغَ الصَّيَّ وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ. [١٠١٤-٣٠] وَسَأَلَ عُيَيْدُ بْنُ زُرَّارَةَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ الْغَدَاةَ رُكْعَةً وَيَتَشَهُدُ وَيَنْصَرِفُ وَيَذْهَبُ وَيَجِيءُ ثُمَّ ذَكَرَ^{١٢} أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى رُكْعَةً؟ قَالَ: يُضَيَّفُ إِلَيْهَا رُكْعَةً.

[١٠١٥-٣١] وَسَأَلَ أَبُو كَهْمَسٍ^{١٣} أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَتَيْنِ^{١٤} فَإِذَا^{١٥} جَلَسْتُ فِيهِمَا لِلتَّشَهُدِ فَقُلْتُ وَأَنَا جَالِسٌ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» انْصِرَافٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِذَا قُلْتَ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» فَهُوَ انْصِرَافٌ.

١. ز: - «في». ٢. فكلَّمْتُهُمْ: أ: «وكَلَّمْتُهُمْ».

٣. فقالوا: أ، ي: «وقالوا». ٤. وأتيت: ي: «فأتيت».

٥. فذكرت: ط: «وذكرت». ٦. أ: - «له».

٧. كلَّ النسخ عدا «ط» و«ب» -: «لي». ٨. أنت: هامش «ب»: «كنت». ج، ي: «أنت كنت».

٩. أن: ي، هامش «ج»: «أنه». ١٠. ركعتين: ق، ز، ي: «الركعتين».

١١. صلاته: ق: «قراءته».

١٢. ذكر: أ، ب، ي: «يذكر» وفي هامشهما كالمثبت.

١٣. كهمس: ج، ز، ق، ب: «كهمش» وبهامشها كما في المتن.

١٤. الأوليين: ق، ج: «الأولتين». ١٥. فإذا: هامش «ج»: «إذا».

[١٠١٦-٣٢] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَذَرِ اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتَ أَمْ أَرْبَعاً وَلَمْ يَذْهَبْ وَهَمُّكَ إِلَى شَيْءٍ فَتَشْهَدْ وَسَلِّمْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ تَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ ثُمَّ تَتَشَهَّدُ^١ وَتُسَلِّمُ^٢، فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ كَانَتَا^٣ هَاتَانِ تَمَامَ الْأَرْبَعِ، وَإِنْ^٤ كُنْتَ صَلَّيْتَ أَرْبَعاً كَانَتَا^٥ هَاتَانِ نَافِلَةً.

[١٠١٧-٣٣] وَرَوَى جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ صَلَّى خَمْساً: إِنَّهُ^٦ إِنْ كَانَ^٧ جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ مَقْدَارَ التَّشْهِيدِ فَعِبَادَتُهُ^٨ جَائِزَةٌ.

[١٠١٨-٣٤] وَرَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْساً؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَا يَذَرِي جَلَسَ فِي الرَّابِعَةِ أَمْ^٩ لَمْ يَجْلِسْ فَلْيَجْعَلْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْهَا الظُّهْرَ وَيَجْلِسْ وَيَتَشَهَّدْ، ثُمَّ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فَيُضِيفُهَا^{١٠} إِلَى الْخَامِسَةِ فَتَكُونُ نَافِلَةً.

[١٠١٩-٣٥] وَسَأَلَ الْفُضَيْلُ^{١١} بَنَ يَسَارَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ السَّهْوِ؟ فَقَالَ: مَنْ يَحْفَظُ^{١٢} سَهْوَهُ فَأَتَمَّهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ، وَ^{١٣} إِنَّمَا السَّهْوُ عَلَى مَنْ لَمْ يَذَرِ أَزَادَ^{١٤} فِي صَلَاتِهِ أَمْ^{١٥} تَقَصَّ مِنْهَا.

[١٠٢٠-٣٦] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَمْ تَذَرِ أَرْبَعاً صَلَّيْتَ أَوْ^{١٦} خَمْساً

١. تشهّد: ز، ق، ط، هامش «ب»: «تشهّد». ٢. وتسلم: هامش «ب»: «وسلم».

٣. كانتا: هامش «ب» و «ج»: «كانت». ٤. وإن: ز، ج، ق: «فإن» وفي هامشهما كالمثبت.

٥. كانتا: هامش «ج» و «ب»: «كانت». ٦. أ: - «إنه».

٧. ط: - «كان».

٨. فعبادته: أ، ي، هامش «ط» و «ج»: «فصلاته» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. أم: ب: «أو» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. فيضيفها: ب، ي، ج: «ويضيفها» وبهامشها كما في المتن.

١١. الفضيل: أ، ز: «الفضل». ١٢. يحفظ: هامش «ج»: «حفظ».

١٣. ي، أ: - «و». ١٤. أزاد: ز، أ: «زاد».

١٥. أم: ي، أ، هامش «ج»: «أو». ١٦. أو: ق: «أم».

٣٦٢..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

أَمْ زِدْتُ^١ أَمْ نَقَضْتُ فَتَشْهَدُ وَسَلَّمْ وَاسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوَ^٢ بِغَيْرِ رُكُوعٍ وَلَا قِرَاءَةٍ،
تَشْهَدُ^٣ فِيهَا تَشْهَدُ^٤ خَفِيفاً.

[١٠٢١-٣٧] وروى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ
مَعَ الْإِمَامِ فِي صَلَاتِهِ وَقَدْ سَبَقَهُ بَرَكَةٌ، فَلَمَّا فَرَغَ الْإِمَامُ خَرَجَ مَعَ النَّاسِ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ
ذَلِكَ أَنَّهُ^٥ فَاتَتْهُ رُكْعَةٌ؟ قَالَ: يُعِيدُ رُكْعَةً وَاحِدَةً.

[١٠٢٢-٣٨] وروى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ
لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٥٨٩]: رَجُلٌ لَا يَذْرِي أَثْنَتَيْنِ^٦ صَلَّى أَمْ ثَلَاثاً أَمْ أَرْبَعاً؟ فَقَالَ:
يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ^٧ مِنْ قِيَامٍ ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

[١٠٢٣-٣٩] وروى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ
عَنِ الرَّجُلِ يَشْكُ فَلَأَيُّ^٨ يَذْرِي أَوْاحِدَةً صَلَّى أَوْ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً أَوْ أَرْبَعاً، تَلْتَبِسُ^٩ عَلَيْهِ
صَلَاتُهُ؟ فَقَالَ: كُلُّ ذَا؟ فَقُلْتُ^{١٠}: نَعَمْ. قَالَ: فَلْيَمُضْ فِي صَلَاتِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ.

[١٠٢٤-٤٠] وَ^{١١} رَوَى سَهْلُ بْنُ الْيَسَعِ فِي ذَلِكَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ^{١٢}: يَبْنِي
عَلَى يَقِينِهِ وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، وَيَتَشْهَدُ تَشْهَداً خَفِيفاً.

١. ج: + «فيه».

٢. سجدتي السهو: أ، ز، ق، ي، هامش «ج»: «سجدتين».

٣. تشهد: ب، هامش «ي»: «فتشهد». ي: «يتشهد» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. ط: + «قد». ٥. ز: - «أبي»!

٦. اثنتين: أ: «الثلثين».

٧. ركعتين: أ، ي، ج، ز، هامش «ط» و «ب» و «ق»: «ركعة» وفي هامش «ي» كما في المتن.

٨. ب، ي: - «عن» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٩. فلا: ي: «ولا».

١٠. تلتبس: أ: «يلبس»! ز، ق، هامش «ب»: «تلبس».

١١. فقلت: أ: «قلت».

١٢. ق: - «و».

١٣. ب، أ، ز: - «قال» ووردت كنسخة بدل في «ج».

[١٠٢٥-٤١] وقد رُوِيَ أَنَّهُ يُصَلِّي رَكْعَةً^١ مِنْ قِيَامٍ وَرَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ^٢.
وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ بِمُخْتَلِفَةٍ^٣، وَصَاحِبُ السَّهْوِ بِالْخِيَارِ بِأَيِّ خَيْرٍ مِنْهَا أَخَذَ
فَهُوَ مُصِيبٌ.

[١٠٢٦-٤٢] وَرُوِيَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
إِذَا شَكَّكَتَ فَاثْنِ عَلَى الْيَقِينِ^٥. قَالَ: قُلْتُ: هَذَا أَصْلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٠٢٧-٤٣] وَسَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَغْفُورٍ^٦ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ
يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ فَلَا يَجْلِسُ فِيهَا؟ فَقَالَ: إِنْ ذَكَرَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الثَّلَاثَةِ
فَلْيَجْلِسْ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ حَتَّى رَكَعَ^٧ فَلْيَتِمَّ^٨ صَلَاتَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ
قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ.

[١٠٢٨-٤٤] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ شَكَّ
الرَّجُلُ بَعْدَ مَا صَلَّى فَلَمْ يَذَرْ أَثْلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا^{١٠} وَكَانَ يَقِينُهُ حِينَ انْصَرَفَ أَنَّهُ كَانَ
قَدْ أَتَمَّ لَمْ يُعِدِّ الصَّلَاةَ، وَكَانَ حِينَ انْصَرَفَ أَقْرَبَ إِلَى الْحَقِّ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

[١٠٢٩-٤٥] وَفِي نَوَادِرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ^{١١} أَنَّهُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ إِمَامٍ
يُصَلِّي بِأَرْبَعٍ^{١٢} نَفَرًا أَوْ بِخَمْسٍ^{١٣} فَيُسَبِّحُ اثْنَانِ^{١٥} عَلَى أَنَّهُمْ صَلُّوا ثَلَاثًا، وَيُسَبِّحُ ثَلَاثَةً^{١٤}

١. رَكْعَةٌ: هَامِشًا «ط» و«ب»: «رَكْعَتَيْنِ».

٢. جَالِسٌ: «ط»: «جُلُوسٌ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. وَبَدَلَ «وَهُوَ جَالِسٌ» فِي هَامِشٍ «ج»: «مَنْ جُلُوسٌ».

٣. بِمُخْتَلَفَةٍ: ب، ز، ق، ي: «مُخْتَلَفَةٌ». ٤. أ، ج، نَسْخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ي»: «هَذَا».

٥. الْيَقِينُ: ي: «يَقِينُكَ». ٦. يَغْفُورٌ: أ، ز: «يَعْقُوبُ»!

٧. رَكَعَ: ي، ز: «يَرَكَعُ». ٨. فَلْيَتِمَّ: ق، هَامِشٌ «ج»: «فَلْيَتِمَّ».

٩. إِنْ: هَامِشٌ «ج»: «إِذَا». ١٠. أَرْبَعًا: ز: «أَرْبَاعًا».

١١. هَاشِمٌ: ق: «هَاشِمٌ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٢. بِأَرْبَعٍ: هَامِشٌ «ي»: «بِأَرْبَعَةٍ». ١٣. بِخَمْسٍ: ي: «بِخَمْسَةٍ» وَبِهَامِشِهَا كَمَا فِي الْمَتْنِ.

١٤. ثَلَاثَةٌ: أ: «ثَلَاثٌ».

على أنهم صَلُّوا أربعاً يقول^١ هؤلاء: قُومُوا، ويقول هؤلاء: افْعُدُوا، والإمام مائلٌ مع أحدهما أو مُتَعَدِّلُ الوَهم، فإِيجِبُ عليهم؟^[٥٩١]

قال: ليس على الإمام سهو^٢ إذا حَفِظَ عليه^٣ مَنْ خَلَفَهُ سهوَه باتِّفاقٍ منهم، وليس على مَنْ خَلَفَ الإمام سهوٌ إذا لم يَسْهَ الإمام، ولا سهوٌ في سهو^[٥٩٢]، وليس في المغرب سهو^٤، ولا في الفجر سهوٌ، ولا في الركعتين الأولتين من كلِّ صلاةٍ سهو^[٥٩٣]، فإذا اختلفَ على الإمام مَنْ خَلَفَهُ فعليه وعليهم في الاحتياطِ والإعادةِ والأخذِ بالجزم^٥.

وإن نَسِيتَ صلاةً ولا تَذْهَبُ أَيَّ صلاةٍ هي، فصلَّ ركعتين وثلاثَ ركعات وأربعَ ركعات^٦، فإن كانت الظهرُ أو العصرُ أو العشاءُ الآخرةُ تكون^٧ قد صَلَّيْتَ أربعاً، وإن كانت المغربُ تكون^٨ قد صَلَّيْتَ ثلاثاً^٩، وإن كانت الغداةُ تكون قد صَلَّيْتَ ركعتين.

وإن تَكَلَّمْتَ في صلاتك ناسياً فَقُلْتَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَأَتِمَّ صَلَاتَكَ واسجُدْ سجدتَي السهو.

[١٠٣٠-٤٦] وَرُوي أَنَّهُ^{١١} مَنْ تَكَلَّمَ^{١٢} في صلاته ناسياً كَبَّرَ تكبيرات، ومن تَكَلَّمَ في صلاته مُتَعَمِّداً فعليه إعادةُ الصلاة، وَمَنْ أُنِّ في صلاته فقد تَكَلَّمَ. وإن نَسِيتَ الظهرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشمسُ وقد صَلَّيْتَ العصرَ^[٥٩٤]، فإن أَمَكَّنَكَ

١. يقول: ب، ق، ي، هامش «ج»: «يقولون» وفي هامش «ب» كالمثبت. وكذا في الآتي.

٢. ب، أ، ق، ز: - «سهو».

٣. ز، أ، ق: - «عليه».

٤. ز، ي، أ: - «سهو».

٥. ج، ي، - «و». وبذل العبارة في هامش «ج»: «والإعادة الأخذ بالجزم».

٦. بالجزم: أ: «بالجزم».

٧. وأربع ركعات: ي: «وأربعاً».

٨. تكون: ي: «يكون». وكذا في الموارد الآتية.

٩. تكون: ق، ز: «يكون».

١٠. ي: + «وركعات».

١١. أنه: ج، أ، ي، هامش «ب»: «أن».

١٢. تكلم: ز: «يتكلم».

أَنْ تُصَلِّيَهَا قَبْلَ أَنْ تَقُوتَكَ^٢ الْمَغْرِبَ فَإِذَا بَهَا^٣، وَإِلَّا فَصَلَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ صَلَّ بَعْدَهَا
الظُّهْرَ، وَإِنْ نَسِيتَ الظُّهْرَ فَذَكَرْتَهَا^٤ وَأَنْتَ تُصَلِّيَ الْعَصْرَ فَاجْعَلِ الَّتِي تُصَلِّيَهَا
الظُّهْرَ^٥ إِنْ لَمْ تَحْشَ أَنْ يَقُوتَكَ^٦ وَقْتُ الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّ الْعَصْرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنْ خَفْتَ
أَنْ يَقُوتَكَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَإِذَا بِالْعَصْرِ، وَإِنْ نَسِيتَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ثُمَّ ذَكَرْتَهُمَا عِنْدَ
غُرُوبِ الشَّمْسِ فَصَلَّ الظُّهْرَ ثُمَّ صَلَّ الْعَصْرَ إِنْ كُنْتَ لَا تَخَافُ قَوَاتَ إِحْدَاهُمَا^٨، فَإِنْ
خَفْتَ أَنْ يَقُوتَكَ إِحْدَاهُمَا^٩ فَإِذَا بِالْعَصْرِ وَلَا^{١٠} تُؤَخِّرْهَا فَيَكُونُ^{١١} قَدْ فَاتَتْكَ^{١٢} جَمِيعاً^{١٣}، ثُمَّ
صَلَّ الْأَوَّلَى بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَثَرِهَا. وَمَتَى فَاتَتْكَ صَلَاةٌ فَصَلَّهَا إِذَا ذَكَرْتَ، فَإِنْ ذَكَرْتَهَا
وَأَنْتَ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ أُخْرَى فَصَلَّ الَّتِي أَنْتَ^{١٤} فِي وَقْتِهَا ثُمَّ صَلَّ الصَّلَاةَ الْفَائِتَةَ^{١٥}،
وَمِنْ فَاتَتْهُ الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ جَمِيعاً ثُمَّ ذَكَرْهُمَا وَقَدْ بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ بِمَقْدَارٍ^{١٦} مَا يُصَلِّيَهَا
جَمِيعاً^{١٧} بَدَأَ بِالظُّهْرِ ثُمَّ بِالْعَصْرِ^{١٨}، وَإِنْ بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ بِمَقْدَارٍ^{١٩} مَا يُصَلِّيَ إِحْدَاهُمَا^{٢٠}
بَدَأَ بِالْعَصْرِ، وَإِنْ بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ بِمَقْدَارٍ^{٢١} مَا يُصَلِّيَ سِتَّ رَكَعَاتٍ^{٢٢} بَدَأَ^{٢٣} بِالظُّهْرِ.

١. أ : - «أَنْ».

٢. تقوتك : ب : «يقوت». ز، ق، ي، هاشم «ب» : «يقوتك».

٣. بها : ز : «فيها».

٤. فذكرتها : ط : «وقد ذكرتها». ي : «ثم ذكرتها».

٥. أ : + «و» !

٦. فإن : ي، هاشم «ج» : «وإن».

٧. إحداهما : ب، ز، ق، ج : «أحدهما» وفي هامشها كالمثبت.

٨. إحداهما : ب : «أحدهما».

٩. ١٠. ولا : ي : «فلا».

١١. فيكون : ب، أ : «فتكون».

١٢. فاتتك : ي، هاشم «ج» : «فاتتك» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. أ : - «أنت».

١٤. الفاتنة : أ، ب، ج، ز، ق، هاشم «ي» : «الثانية» وفي هامش «ج» و«ق» كما في المتن.

١٥. بمقدار : ي : «مقدار».

١٦. جميعاً : ق : «جمعاً».

١٧. بالعصر : أ، ي، هاشم «ج» : «العصر».

١٨. أ، ط : - «من النهار».

١٩. بمقدار : هاشم «ب» : «مقدار».

٢٠. إحداهما : ب، ق، ي : «أحدهما».

٢١. بمقدار : ز : «مقدار».

٢٢. بدأ : ي : «فإبدأ».

[١٠٣١-٤٧] وقال الصادق عليه السلام: لا يفوت^١ الصلاة مَنْ أَرَادَ الصلاةَ، ولا تفوت^٢ صلاة النهار حتَّى تَغِيبَ^٣ الشمسُ، ولا صلاة الليل حتَّى يَطْلُعَ الفجرُ.

وذلك للمُضْطَرِّ^٤ والعَلِيلِ والنَّاسِي. وإن نَسِيتَ أن تُصَلِّيَ المغربَ والعشاءَ الآخِرَةَ فذَكَرْتَهُمَا قَبْلَ الفجرِ فصلَّهما جميعاً إن كان الوقتُ باقياً^٥، وإن خِفْتَ أن تَفُوتَكَ^٦ إحداهما فابْدَأْ بالعشاء الآخِرَةَ، فإن^٧ ذَكَرْتَهُمَا بَعْدَ الصبحِ فصلَّ الصبحَ ثمَّ المغربَ ثمَّ العشاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشمسِ.

فإن نَسِيتَ عن الغَدَاةِ حتَّى تَطْلُعَ^٨ الشمسُ فصلَّ الركعتين ثمَّ^٩ صَلِّ الغَدَاةَ. وإن نَسِيتَ التَّشَهُّدَ في الركعة الثانية وذَكَرْتَهُ في الثالثة فَأَرْسِلْ نَفْسَكَ وَتَشَهُّدْ ما لم تَرْكَعْ، فإن ذَكَرْتَ بَعْدَ ما رَكَعْتَ فامْضِ في صَلَاتِكَ، فإذا سَلَّمْتَ سَجَدْتَ سَجْدَتِي السهوِ وَتَشَهُّدْتَ^{١٠} فِيهَا^{١١} التَّشَهُّدَ الَّذِي فَاتَكَ، وإن رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السجدةِ الثانيةِ في الركعة الرابعة وأَحْدَثْتَ فَإِنْ كُنْتَ قُلْتَ الشَّاهِدَتَيْنِ فَقَدْ مَضَتْ^{١٢} صَلَاتُكَ، وإن لم تكن^{١٣} قُلْتَ ذلك فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُكَ، فتَوَضَّأْ ثمَّ عُدْ إِلَى مَجْلِسِكَ وَتَشَهُّدْ^{١٤}.

وإن نَسِيتَ التَّشَهُّدَ أو التَّسْلِيمَ فذَكَرْتَهُ^{١٥} وَقَدْ فَارَقْتَ مُصَلَّاكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ قائماً

١. يقرأ: «يَقُوتُ» و«يَقُوتُ» معاً. ٢. كلُّ النسخ عدا «ط»: - «و».

٣. لا تفوت: أ، ق: «لا يفوت». نسخة بدل من «ق»: + «من».

٤. تغيب: أ، ب، ز، ق، ج: «تغرب» وفي هامشها كما في المتن.

٥. أ: - «و».

٦. باقياً: هامش «ج»: «باقٍ». هامش «ي»: «متسعاً». أ، ز، ق: - «باقياً».

٧. تفوتك: ز، ق، ي: «يفوتك». ٨. فإن: ي، هامش «ج»: «وإن».

٩. تطلع: ي، أ: «طلعت». ١٠. ثم: هامش «ج»: «و».

١١. تشهّدت: هامش «ج»: «تشهّد». ١٢. فيهما: أ: «فيها».

١٣. مضت: ز: «مضيّت». ١٤. لم تكن: ب: «لم يكن».

١٥. وتشهّد: ق: «واشهد». ١٦. فذكرته: ي: «وذكرته».

كُنْتُ أَوْ قَاعِدًا، وَتَشَهَّدَ وَسَلَّم.

ومن استيقن أنه قد صلى ستاً فليعد الصلاة، ومن لم يذر كم صلى ولم يتق و همه على شيء فليعد الصلاة.

وإذا صلى رجل إلى جانب رجل فقام^٢ على يساره وهو لا يعلم ثم علم^٤ وهو في صلاته حوله إلى يمينه^[٥٩٧].

ومن وجب عليه سجدة السهو ونسي^٥ أن يسجدَها فليشجدها متى ذكر^٦.
ومن دخل مع قوم في الصلاة وهو يرى أنها الأولى وكانت العصر فليجعلها الأولى ويصلي العصر من بعد^٧، ومن قام في الصلاة المكتوبة فسها فظن^٨ أنها نافلة أو قام في نافلة فظن^٩ أنها مكتوبة فهو^{١٠} على ما افتتح الصلاة عليه.
ولا بأس أن يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر، ولا يصلي العصر خلف من يصلي الظهر إلا أن يتوهمها^{١١} العصر فيصلي معه العصر، ثم يعلم^{١٢} أنها كانت الظهر فتجزئ عنها^{١٣}.

[١٠٣٢-٤٨] وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي، عن سعيد الأعرج، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الله تبارك وتعالى أنام رسوله^{١٤} صلى الله عليه وآله عن^{١٥}

١. أ، ب، ز، ق: - «قد».

٢. فقام: ي: «واقم».

٣. على: ي، ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٤. نسخة بدل من «ي»: + «به».

٥. ونسي: ي: «فنسي».

٦. ذكر: ز: «ذكره».

٧. بعد: ي: «بعدها».

٨. فظن: ي، ج: «وظن» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فظن: هامش «ج»: «وظن».

١٠. فهو: ي، هامش «ج»: «فهو» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١١. يتوهمها: ب، هامش «ج»: «يتوهم» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٢. يعلم: ج، ق: «علم» وبهامشها كما في المتن.

١٣. عنها: كل النسخ عدا «ط»: «عنه».

١٤. رسوله: ج، ق، ي: «رسول الله».

١٥. عن: ز، ب، ج: «على» وفي هامشها كالمثبت.

صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر، ثم صلى الفجر وأسهأ^٢ في صلاته^٣ فسلم^٤ في ركعتين^٥ - ثم وصف ما قاله ذو الشَّالَيْن^٦ - وإنما فعل ذلك به رحمة هذه الأمة لئلا يُعَيَّرَ الرجل المسلم إذا هو^٧ نام عن صلاته أو سها فيها فيقال^٨: قد أصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله^٩.

قال مُصَنَّفُ هذا الكتاب رحمه الله: إن الغلاة والمفوضة لعنهم الله يُنَكِّرُونَ سهو النبي صلى الله عليه وآله و^{١٠} يقولون: لو جاز^{١١} أن يسهو عليه السلام في الصلاة لجاز^{١٢} أن يسهو في التبليغ، لأن الصلاة عليه فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة.

وهذا لا يلزمنا، وذلك لأن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه وآله فيها ما يقع على غيره، وهو متعبد^{١٣} بالصلاة كغيره ممن ليس^{١٤} بنبي، وليس كل من سواه بنبي^{١٥} كهو، فالحالة^{١٦} التي اختص بها هي^{١٧} النبوة والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه^{١٨} في الصلاة^{١٩} لأنهما عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة، وبها^{٢٠} تثبت^{٢١} له العبودية وبإثبات النوم له عن خدمة

١. قيل: ج: «قيل» وفي هامشها كالمثبت. ٢. وأسهأ: هامش «ج»: «وسهى».

٣. صلاته: ب: «صلاة». ٤. فسلم: ب، ق: «ثم سلم».

٥. أ، ز: - «في».

٦. ركعتين: ب، ج، ي: «الركعتين». هامش «ج»: «فسلم ركعتين».

٧. هو: وردت كنسخة بدل في «ي». ٨. عن: ز: «على».

٩. فيقال: ي: «فقال». ق: «قال». ب، ج، ز: «يقال».

١٠. ز، أ: - «و». ١١. أ: - «أن».

١٢. لجاز: ب، أ، ز، ج: «جاز».

١٣. متعبد: ب، ز، ي، هامش «ج» و«ق»: «مستعبد» وفي هامشي «ي» و«ب» كالمثبت.

١٤. ي: + «هو». ١٥. بنبي: أ، ج، ز، ي: «نبي».

١٦. فالحالة: ي: «و الحالة». ١٧. هي: ي: «هو».

١٨. ي: - «عليه». ١٩. بها: هامش «ج»: «بهذا».

٢٠. تثبت: ج، ق: «يثبت». ي: «تثبت».

رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ غَيْرِ إِرَادَةٍ لَهُ وَقَصْدٍ مِنْهُ إِلَيْهِ^١ نُفِيَ الرُّبُوبِيَّةُ عَنْهُ، لِأَنَّ الَّذِي لَا تَأْخُذُهُ^٢ سِنَتُهُ وَلَا نَوْمُهُ هُوَ اللَّهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَلَيْسَ^٣ سَهْوُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَسَهْوِنَا، لِأَنَّ سَهْوَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّمَا أَسهَاءُ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ بَشَرٌ مَخْلُوقٌ فَلَا يَتَّخِذُ رَبًّا مَعْبُوداً دُونَهُ، وَلِيُعْلَمَ النَّاسُ بِسَهْوِهِ حَكَمَ السَّهْوِ مَتَى سَهَوْا. وَسَهْوُنَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَيْسَ لِلشَّيْطَانِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالْأَئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ^٤ ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾^٥ وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْغَاوِينَ.

وَيَقُولُ الدَّافِعُونَ لِسَهْوِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ يُقَالُ لَهُ: دُوَّ الْيَدَيْنِ، وَإِنَّهُ لَا أَصْلَ لِلرَّجُلِ وَلَا لِلخَبَرِ. وَكَذَّبُوا، لِأَنَّ الرَّجُلَ مَعْرُوفٌ وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَمِيرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو^٦ الْمَعْرُوفُ بِذِي الْيَدَيْنِ، وَقَدْ^٧ نَقَلَ عَنْهُ الْمُخَالِفُ وَالْمُؤَالَفُ^٨، وَقَدْ أَخْرَجَتْ عَنْهُ أَخْبَاراً فِي كِتَابِ وَصْفِ قِتَالِ الْقَاسِطِينَ بِصَفِيِّنَ^٩.

وَكَانَ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: أَوَّلُ دَرَجَةٍ فِي^{١٠} الْغُلُوبِ نُفْيُ السَّهْوِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلَوْ جَازَ أَنْ تُرَدَّ^{١١} الْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى لَجَازَ أَنْ تُرَدَّ^{١٢} جَمِيعُ الْأَخْبَارِ، وَفِي رَدِّهَا إِبْطَالُ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ، وَأَنَا أَحْتَسِبُ الْأَجَرَ فِي تَصْنِيفِ كِتَابٍ مُتَفَرِّدٍ^{١٣} فِي إِثْبَاتِ سَهْوِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالرَّدِّ عَلَى مُنْكَرِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١. من غير إرادة له وقصد منه إليه: ي: «من غير قصد منه إليه وإرادة له».

٢. لا تأخذه: ج: «لا يأخذه»! ٣. أ: - «ليس»!

٤. ي: + «لا على». ٥. ب: + «و».

٦. النحل: ١٠٠.

٧. عمرو: ب، ز، ي، ج، هامش «ق»: «عمرو» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. وقد: كل النسخ عدا «ي» و«ط»: «فقد».

٩. المؤلف: أ، ج، ز، هامش «ب»: «الموافق». وبدل العبارة في «ي»: «الموافق والمخالف».

١٠. في: هامش «ج»: «من». ١١. ترد: ب، ز، ي: «يرد».

١٢. ترد: أ، ب، ي: «يرد». ١٣. منفرد: أ: «مفرد».

٣٧٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[١٠٣٣-٤٩] وسأل حمادُ بن عثمانَ أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ فاتَهُ شيءٌ من الصلواتِ فذَكَرَ عندَ طلوعِ الشمسِ أو عندَ غروبِها؟ قال: فليُصَلِّ حينَ يذُكُرُ.

باب صلاة المريض والمُعْمَى عليه والضعيف والمَنْطُون والشيخ الكبير وغير ذلك

[١٠٣٤-١] قال الصادق عليه السلام: يصلي المريض قائماً، فإن لم يَقْدِرْ على ذلك صلى جالساً، فإن لم يَقْدِرْ أن يُصَلِّيَ جالساً صلى مُسْتَلْقياً يُكَبِّرُ^١ ثُمَّ يَقْرَأُ، فإذا أَرَادَ الرُّكُوعَ غَمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ، فإذا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ^٢ فيكون فَتْحُ^٣ عَيْنَيْهِ^٤ رَفْعَ^٥ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ، فإذا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ^٦ غَمَضَ عَيْنَيْهِ^٧ ثُمَّ سَبَّحَ، فإذا سَبَّحَ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فيكون فَتْحُ^٨ عَيْنَيْهِ رَفْعَ^٩ رَأْسِهِ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيَنْصَرِفُ.

[١٠٣٥-٢] وسُئِلَ عن المريض لَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ، أَيُصَلِّي^{١٠} وَهُوَ مُضْطَجِعٌ وَيَضَعُ عَلَى جَنْبَيْهِ شَيْئاً؟ [٦٣] فقال: نعم، لَمْ يُكَلِّفْهُ اللَّهُ إِلَّا طَاقَتَهُ.

[١٠٣٦-٣] وسأله سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عن الرَّجُلِ يَكُونُ فِي عَيْنَيْهِ^{١١} الْمَاءُ فَيَنْتَزِعُ^{١٢} الْمَاءَ مِنْهَا، فَيَسْتَلْقِي عَلَى ظَهْرِهِ الْأَيَّامَ الْكَثِيرَةَ أَرْبَعِينَ يَوْماً أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ فَيَمْتَنِعُ مِنَ الصَّلَاةِ

١. يكبر: أ: «فكبر».

٣. فتح: ي، هامش «ج»: «فتحه» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. عَيْنَيْهِ: أ، ب: «عينه».

٥. رفع: أ، ي، هامش «ج»: «رفعه» وفي هامش «ي» كما في المتن.

٦. أن يسجد: ي، ب: «السجود» وفي هامشهما كالمثبت.

٧. عَيْنَيْهِ: ب: «عينه» وكذا في الآتي.

٩. رفع: هامش «ج»: «رفعه».

١٠. أَيْصَلِّي: أ: «يُصَلِّي».

١١. عَيْنَيْهِ: ب: «عينه».

١٢. فَيَنْتَزِعُ: ج، ق، ي: «فَيَنْزِعُ» وفي هامشها: «فَتَنْزِعُ».

إلا إيماءً وهو على حاله؟ فقال: لا بأس بذلك.

[١٠٣٧-٤] وسأله بزيع المؤذن فقال له: إني أريد أن^١ أقدح^٢ عيني^٣، فقال لي^٤: افعل. فقلت: إنهم يزعمون أنه يُلقي على قفاه كذا وكذا يوماً لا^٥ يُصلي قاعداً، قال^٥: افعل^٦!

[١٠٣٨-٥] وقال رسول الله^٦ صلى الله عليه وآله: المريض يُصلي قائماً، فإن لم يستطع صلى جالساً، فإن لم يستطع صلى على جنبه الأيمن، فإن لم يستطع صلى على جنبه الأيسر، فإن لم يستطع استلقى وأومأ إيماءً وجعل وجهه نحو القبلة، وجعل سجوده أخفض من ركوعه.

ويجوز للمريض أن يصلي الفريضة على الدائبة^٨ يستقبل به^٩ القبلة، ويُجزئه فاتحة الكتاب، ويضع جهته في الفريضة على ما أمكنه من شيء، ويؤمي في النافلة إيماءً. [١٠٣٩-٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من الأنصار وقد شبكته الرج^{١٠}، فقال: يا رسول الله، كيف أصلي؟ [١٠٧٠] فقال^{١١}: إن استطعتم أن تجلسوه فأجلسوه وإلا فوجهوه إلى القبلة ومروه فليؤم برأسه إيماءً، ويجعل السجود أخفض من الركوع، وإن كان لا يستطيع أن يقرأ فافزأوا عنده وأسمعوه.

[١٠٤٠-٧] وروى عمر بن أذينة عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن

١. ق، أ: - «أن».

٢. أقدح: هامش «ي»: «أفروح».

٣. لي: ب: «له» وفي هامشها كالمثبت: أ: - «لي».

٤. لا: ز، هامش «ي»: «إلا».

٥. قال: ي: «فقال».

٦. رسول الله: ي: «النبى».

٧. من: ز، هامش «ب» و «ق»: «عن».

٨. الدائبة: هامش «ج»: «الراحلة».

٩. به: ي، هامش «ط» و «ج»: «بها». وبهامش «ي» كالمثبت.

١٠. فقال: ي: «قال».

المريض كيف يسجد؟ فقال: على حُمْرَةٍ أو على مِرْوَحَةٍ^١ أو على سِوَاكِ^٢ يرفع^٣ إليه وهو أفضل من الإيماء، إِنَّمَا كَرَّهَ^٤ مَنْ كَرَّهَ السَّجُودَ عَلَى الْمِرْوَحَةِ مِنْ أَجْلِ الْاِثْنَيْنِ الَّتِي كَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمْ نَعْبُدْ^٥ غَيْرَ اللَّهِ قَطُّ، فَاسْجُدُوا عَلَى الْمِرْوَحَةِ وَعَلَى السِّوَاكِ وَعَلَى عُودٍ^٦.

[١٠٤١-٨] وَسَأَلَ الْحَلْبِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَرِيضِ هَلْ يَقْضِي الصَّلَاةَ إِذَا أَغْمِيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا إِلَّا الصَّلَاةَ الَّتِي أَفَاقَ فِيهَا^٧.

[١٠٤٢-٩] وَكَتَبَ أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ^٨ عَنِ الْمَغْمَى عَلَيْهِ يَوْمًا أَوْ أَكْثَرَ، هَلْ يَقْضِي مَا فَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ^٩ أَمْ لَا؟ فَكَتَبَ: لَا يَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا يَقْضِي الصَّلَاةَ.

[١٠٤٣-١٠] وَسَأَلَهُ^{١٠} عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارٍ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ فَقَالَ: لَا يَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا^{١١} الصَّلَاةَ، وَكُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ^{١٢} فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُدْرِ.

فَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيََتْ فِي الْمَغْمَى عَلَيْهِ أَنَّهُ يَقْضِي جَمِيعَ مَا فَاتَهُ، وَمَا رُوِيَ أَنَّهُ^{١٣} يَقْضِي صَلَاةَ شَهْرٍ، وَمَا رُوِيَ أَنَّهُ يَقْضِي صَلَاةَ^{١٤} ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَهِيَ صَحِيحَةٌ وَلَكِنَّهَا

١. سواك: هامش «ج»: «عود». ي: «سواك» وفي هامشها كالمثبت.

٢. يرفع: ز، ق، أ، ي: «يرفعه».

٣. أ، ز، ق، ب، ي: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج».

٤. كره: ز، هامش «ج»: «أكره». ٥. وإنا: أ، ق: «إنما» وفي هامشها كالمثبت.

٦. لم نعبد: ق، أ: «لم يعبد». ٧. عود: هامش «ج»: «غيره».

٨. الصلوات: أ، ج، ز، هامش «ب» و «ق»: «الصلاة» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٩. يسأله: هامش «ج»: «فسأله».

١٠. الصلوات: ز، ي، أ، هامش «ق» و «ب»: «الصلاة».

١١. أم: كل النسخ عدا «ط»: «أو».

١٢. سأله: ب، أ، ج: «سئل» وفي هامشها كالمثبت. ق، ز، ي: «سأل».

١٣. ي، هامش «ج»: + «يقضي». ١٤. ز: - «عليه».

١٥. أنه: أ: «إن». ب، ز: - «صلاة».

على الاستحباب لا على الإيجاب، والأصل أنه لا قضاء عليه.

[١٠٤٤-١١] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: صاحب البطن الغالب يتوضأ ويثني على صلاته^(١).

[١٠٤٥-١٢] وقال مزارم بن حكيم الأزدي: مرّضت أربعة أشهر^٢ لم أتفّل^٣ فيها، فقلت ذلك لأبي عبد الله عليه السلام، فقال: ليس عليك قضاء، إن المريض ليس كالصحيح، كل ما غلب الله تعالى عليه فالله أولى بالعذر^(٤).

[١٠٤٦-١٣] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل يصلح له أن يستنبد إلى حائط المسجد وهو يصلي، أو يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة؟ فقال: لا بأس.

وعن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الأولتين^٥، هل يصلح له أن يتناول جانب المسجد فينهض يستعين^٦ به على القيام من غير ضعف ولا علة؟ فقال: لا بأس به.

[١٠٤٧-١٤] وقال حماد بن عثمان: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قد اشتد علي القيام في الصلاة^٧، فقال: إذا أردت أن تذكرك صلاة القائم فافراً وأنت جالس، فإذا بقي من السورة آيتان فقم وأتم^٨ ما بقي واركع واسجد، فذاك صلاة القائم^٩.

[١٠٤٨-١٥] وسأل سهل بن اليسع أبا الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعداً وليست^{١٠} به علة في سفر أو حصر^{١١}؟ فقال: لا بأس به.

١. صلاته: ز: «صلاة».

٢. لم أتفّل: ز، هامش «ج»: «لم أتفّل».

٣. الأولتين: ب: «الأخيرتين»، ج، ي: «الأولين» وفي هامشي «ج» و«ب» كالمثبت.

٤. يستعين: هامش «ي»: «مستعيناً».

٥. الصلاة: أ، ز، هوامش «ب» و«ج» و«ي»: «الصلوات».

٦. وأتم: ي، أ، هامش «ب»: «فأتم».

٧. فذاك: ز: «فذلك».

٨. القائم: أ: «القيام».

٩. وليست: ط: «وليس».

١٠. سفر أو حصر: ي: «حضر أو سفر».

[١٠٤٩-١٦] وقال أبو بصير: قُلْتُ لأبي جعفر عليه السلام: إِنَّا تَنَحَّدْتُ وَنَقُولُ: مَنْ صَلَّى وَهُوَ جَالِسٌ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ كَانَتْ صَلَاتُهُ رَكَعَتَيْنِ بَرَكَةً وَسَجْدَتَيْنِ بِسَجْدَةٍ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ هَكَذَا، هِيَ تَأَمُّهُ لَكُمْ.

[١٠٥٠-١٧] وَرَوَى عَنْ مُحْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَلَّى جَالِسًا تَرَبَّعَ، فَإِذَا رَكَعَ ثَنَّى رِجْلَيْهِ.

[١٠٥١-١٨] وَرَوَى 'مَعَاوِيَةُ بْنُ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْصِلِي الرَّجُلَ وَهُوَ جَالِسٌ مُتَرَبِّعٌ وَمَبْسُوطُ الرَّجْلَيْنِ؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ بِذَلِكَ [١٦١٢].

[١٠٥٢-١٩] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ فِي الْمَحْمِلِ: صَلِّ مُتَرَبِّعًا وَتَمْدُودَ الرَّجْلَيْنِ وَكَيْفَ مَا أَمَكَنَّكَ.

[١٠٥٣-٢٠] وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لأبي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَجُلٌ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ إِلَى الْحَلَاءِ لِضَعْفِهِ، وَلَا يُمَكِّنُهُ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، فَقَالَ: لِيُؤْمِرَ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً^٢، وَإِنْ كَانَ لَهُ مَنْ يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْحُمْرَةَ فَلْيَسْجُدْ، فَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْهُ ذَلِكَ فَلْيُؤْمِرَ بِرَأْسِهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ إِيمَاءً. قُلْتُ: فَالْصِّيَامُ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْحَدِّ فَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَقْدَرَةٌ فَصَدَقَهُ مُدٌّ مِنَ الطَّعَامِ بَدَلَ كُلِّ يَوْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ يَسَارُ ذَلِكَ^٥ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

[١٠٥٤-٢١] وَسَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَأْخُذُهُ الرُّعَافُ فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَزِيدُ^٦ عَلَى^٧ أَنْ يَسْتَنْشِفَهُ^٨ [١٦١٣]، أَيْجُوزُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٠٥٥-٢٢] وَرَوَى بُكَيْرُ بْنُ أَعْيَنَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى رَجُلًا زَعَفَ وَهُوَ فِي

١. هامش «ج»: «عن».

٢. أ: «إيماء».

٣. ب. ق. ي، نسخة بدل من «ج»: «عن».

٤. فإن ي، أ: «وإن».

٥. ذلك: وردت كنسخة بدل في «ي».

٦. لا يزيد: ب، ز، ج، ق، هامش «ي»: «لا يريد».

٧. ز، ق: «على».

٨. ووردت كنسخة بدل في هامش «ج».

يستنشفه: ج: «يستنشقه» وفي هامشها كالمثبت.

٣٧٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الصلاة، وأدخل^١ يده في أنفه فأخرج^٢ دماً، فأشار إليه بيده: أفركه^٣ بيدك وصل^٤ (١٠٥٦-٢٣) وسأل كَيْثُ المُرَادِيُّ أبا عبد الله^٥ عليه السلام عن الرجل يَوعُفُ زوالَ الشمس حتى يَذْهَبَ الليلُ؟ قال: يُؤْمِي إيماءً برأسه عن^٦ كلِّ صلاةٍ.

(١٠٥٧-٢٤) وروى عُمَرُ بْنُ أَذْيَنَةَ^٧ عنه^٨ عليه السلام أنه سأله^٩ عن الرجل يَزُغُ^{١٠} وهو في الصلاة وقد صَلَّى بعضَ صلاته؟ فقال: إن كان الماء عن يمينه أو عن شماله أو عن^{١١} خلفه فليغسله من غير أن يَلْتَفِتَ وليَتْبِئ^{١٢} على صلاته، فإن لم يجد الماء حتى يَلْتَفِتَ فليُعيد الصلاة. قال: واليَّ مثلُ ذلك^{١٣} (١١٥).

(١٠٥٨-٢٥) وفي رواية أبي بصير عنه عليه السلام: إن تَكَلَّمْتَ أو صَرَفْتَ وَجْهَكَ عن القبلة فأعد الصلاة.

(١٠٥٩-٢٦) وقال له^{١٤} أبو بصير: أَسْمِعِ العَطْسَةَ فَأَحْمَدِ الله تعالى وأصلي على النبي صلى الله عليه وآله وأنا في الصلاة، قال^{١٥}: نعم، وإن كان بينك وبين صاحبك اليمُّ. (١٠٦٠-٢٧) وقال عليه السلام^{١٥}: الأعمى^{١٦} إذا صَلَّى لِغَيْرِ^{١٧} القبلة فَإِنْ كَانَ^{١٨} في وقتٍ فليُعيدْ، وإن كان قد مَضَى الوقتُ فلا يُعيدُ.

١. وأدخل: هامش «ج»: «فأدخل».

٣. أفركه: هامش «ط»: «في بعض النسخ: «اتركه».

٤. أبا عبد الله: هامش «ق»: «أبا جعفر».

٦. أذينة: هامش «ج»: «أبي زياد».

٨. سأله: ج: «سأل» وبهامشها كما في المتن.

١٠. أ: - «عن».

١٢. ز: أ: - «وليين».

١٤. قال: ب. ق. ي. ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ج. ز. ق: - «عليه السلام».

١٧. لغير: هامش «ج»: «إلى غير».

١٨. فإن كان: ج. ب: «فقال إن كان» وفي هامشها: «فإن كان».

٢. فأخرج: ق: «وأخرج».

٣. أفركه: هامش «ط»: «في بعض النسخ: «اتركه».

٤. أبا عبد الله: هامش «ق»: «أبا جعفر».

٦. أذينة: هامش «ج»: «أبي زياد».

٨. سأله: ج: «سأل» وبهامشها كما في المتن.

١٠. أ: - «عن».

١٢. ز: أ: - «وليين».

١٤. قال: ب. ق. ي. ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ج. ز. ق: - «عليه السلام».

١٧. لغير: هامش «ج»: «إلى غير».

١٨. فإن كان: ج. ب: «فقال إن كان» وفي هامشها: «فإن كان».

[١٠٦١-٢٨] وَرُوِيَ عَنِ الْفُضَيْلِ^٢ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَأَجِدُ غَمْزًا فِي بَطْنِي أَوْ أَرْأُ أَوْ ضَرْبَانًا^٣؟ فَقَالَ: انْصَرِفْ وَتَوَضَّأْ^٤، وَإِنْ عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِكَ مَا لَمْ تَنْقُضْ^٥ الصَّلَاةَ بِالْكَلَامِ مُتَعَمِّدًا^٦، فَإِنْ تَكَلَّمْتَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْكَ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ نَاسِيًا. قُلْتُ: وَإِنْ قَلَبَ وَجْهَهُ عَنِ الْقِبْلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَإِنْ قَلَبَ وَجْهَهُ عَنِ الْقِبْلَةِ.

[١٠٦٢-٢٩] وَسَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْغَمْزِ يُصِيبُ الرَّجُلَ فِي بَطْنِهِ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهِ، أَيُصَلِّي عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ^٧ أَمْ لَا يُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنْ احْتَمَلَ الصَّبْرَ وَلَمْ يَخَفْ إِعْجَالًا عَنِ الصَّلَاةِ فَلْيُصَلِّ وَلْيَصْبِرْ.

[١٠٦٣-٣٠] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَقْطَعُ التَّبَسُّمُ الصَّلَاةَ^٨، وَیَقْطَعُهَا الْقَهْقَهَةُ، وَلَا تَنْقُضُ^٩ الْوُضُوءَ^{١٠}.

١. ي: - «عن».

٢. الفضيل: ز، هامش «ج»: «الفضل».

٣. أو ضرباناً: هامش «ج»: «أو صوتاً». هامش «ي»: «و صوتاً».

٤. وتوضاً: أ، هامش «ج»: «ثم توضأ».

٥. لم تنقض: ب، ق: «لم ينقض».

٦. متعمداً: ق، هامش «ج»: «تعمداً» وفي هامش «ق» كما في المتن.

٧. الحالة: أ، ي: «الحال».

٨. لا يقطع التَّبَسُّمُ الصَّلَاةَ: ي: «لا يقطع الصَّلَاةَ التَّبَسُّمُ».

٩. ولا تنقض: كَلَّ النسخ عدا «ز» و«ط»: «ولا ينقض».

١٠. الوضوء: هامش «ج»: «وضوء».

باب التسليم على المصلي

[١٠٦٤-١] سأل محمد بن مسلمٍ أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يُسَلِّمُ على القوم في الصلاة؟ فقال: إذا سَلَّمَ عليك مُسْلِمٌ وأنت في الصلاة فَسَلِّمْ عليه، تقول: السلام عليك، وأشيرُ بإصبعك^١.

[١٠٦٥-٢] وسأل عَمَّارُ السَّاباطِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي؟ فقال: إذا سَلَّمَ عليك رجلٌ من المسلمين وأنت في الصلاة فَزِدْ عليه فيما بينك وبين نفسك، ولا تَزِفْ صوتك.

[١٠٦٦-٣] وروى عنه^٣ منصور بن حازم أنه قال: إذا سَلَّمَ على الرجل وهو يصلي يَزِدْ عليه خَفِيًّا كما قال.

[١٠٦٧-٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: سَلِّمْ عَمَّارٌ على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلاة، فَزِدْ عليه. ثم قال^٤ أبو جعفر عليه السلام: إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١. بإصبعك: أ، هامش «ج»: «بأصابعك».

٢. أ: - «التسليم على». وبدلها في هامش «ج»: «السلام على».

٣. عنه: ب، هامش «ي»: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ثم قال: ي: «وقال». هامش «ج»: «فقال».

باب المصليّ تعرّض^١ له السباع والبهائم فيقتلها

[١٠٦٨-١] سأل الحسين^٢ بن أبي العلاء أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحيّة والعقرب وهو يصليّ؟ قال: يَقتُلُها.

[١٠٦٩-٢] وسأل محمد بن مُسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل تُؤذيه^٣ الدابة وهو يصليّ؟ قال: يُلقِيها عنه إن شاء، أو يذِفُها في الحصى.

[١٠٧٠-٣] وسأل الحلبيّ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يَحْتَكُ^٤ وهو في الصلاة؟ قال^٥: لا بأس.

[١٠٧١-٤] وسأله عن^٦ الرجل يقتل البَقَّةَ والبُرْغوثَ والقُمَّلَةَ والذَّبَابَ^٧ في الصلاة، أَيَنْقُضُ ذلك صلاته ووضوءه؟ قال^٨: لا.

[١٠٧٢-٥] وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلاة^٩ الفريضة قائماً فينسى كيسه أو متاعه^{١٠} يخاف ضيَعته^{١١} أو هلاكه؟ قال^{١٢}: يَقْطَعُ صلاته ويحررُ

١. تعرّض: ي: «يعرض».

٢. الحسين: ز: «الحسن».

٣. تؤذيه: ي: «يؤذيه»!

٤. يلقِيها: ز، ي، ق، ج: «يلقيها» واستظهر في هامشها ما هو المثبت في المتن.

٥. يحْتَكُ: ز، ي: «يحنك».

٦. قال: ي: «فقال».

٧. عن: أ، هامش «ج»: «في».

٨. ط: + «وهو».

٩. قال: ي: «فقال».

١٠. الصلاة: هامش «ج»: «صلاة».

١١. متاعه: ي: «متاعاً» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «متاعاً له».

١٢. ضيعته: هامش «ج»: «ضياعه».

١٣. قال: ي: «فقال».

مَتَاعَهُ . قال : قلت : فَتَقَلَّتْ^١ عَلَيْهِ دَابَّتُهُ فَيَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ^٢ أَوْ يُصِيبَهُ فِيهَا^٣ عَنَتٌ^٤ [٦١٧] ، فَقَالَ^٥ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقْطَعَ صَلَاتَهُ وَيَحْرَزَ^٦ وَيُعَوِّدَ إِلَى صَلَاتِهِ .

[١٠٧٣-٦] وَسَأَلَهُ عَمَّارُ السَّابَاطِيُّ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَيَرَى حَيَّةً بِحَيْالِهِ ، هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا وَيَقْتُلَهَا؟ قَالَ^٧ : إِنْ كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ^٨ خُطْوَةٌ وَاحِدَةٌ فَلْيَخُطْ لِيَقْتُلَهَا^٩ ، وَإِلَّا فَلَا .

[١٠٧٤-٧] وَرَوَى حَرِيزٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ^{١١} : إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَرَأَيْتَ غَلَامًا لَكَ قَدْ أَبَقَ ، أَوْ غَرِيمًا لَكَ عَلَيْهِ مَالٌ ، أَوْ حَيَّةً تَتَخَوَّفُهَا عَلَى نَفْسِكَ فَاقْطَعْ الصَّلَاةَ وَاتَّبِعْ غَلَامَكَ أَوْ غَرِيمَكَ وَاقْتُلِ الْحَيَّةَ .

١ . فَتَقَلَّتْ : أ : «فِيْلَت» . ٢ . تَذْهَب : ي : «يَذْهَب» .

٣ . فِيهَا : أ ، ب ، ج : «مِنَهَا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت .

٤ . فَقَالَ : هَامِش «ج» : «قَالَ» .

٥ . أَنْ : ب ، ج ، ق ، هَامِش «ي» : «بَانَ» . وَفِي هَامِش «ج» : كَمَا فِي الْمَتْنِ .

٦ . يَحْرَزُ : أ ، ب ، ج ، ق ، ي : «يَتَحَرَّزُ» . وَفِي هَامِش «ج» : «يَنْحَرِفُ» .

٧ . وَ : ي : «أَوْ» . ٨ . قَالَ : ي : «فَقَالَ» .

٩ . بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ : ي : «بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا» . ١٠ . لِيَقْتُلَهَا : ط : «وَيَقْتُلَهَا» .

١١ . قَالَ : وَرَدَتْ كَنَسَخَةٌ بَدَلَ فِي «ي» .

باب المصلي يريد الحاجة

[١٠٧٥-١] روى عبد الله بن أبي يعفور^١ عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلاة، فقال^٢: يؤمى برأسه^٣ ويُسِيرُ بيده^٤، والمرأة إذا أرادت الحاجة^٥ تُصَفِّقُ.

[١٠٧٦-٢] وروى الحلبي أنه سأله^٦ عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي^٧؟ فقال: يؤمى برأسه ويُسِيرُ بيده^٨ ويُسَبِّحُ، والمرأة إذا أرادت الحاجة وهي تُصَلِّي تُصَفِّقُ بيديها.

[١٠٧٧-٣] وسأله^٩ حنان بن سدير أئومي الرجل في الصلاة؟ فقال: نعم، قد أومأ النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الأنصار يَخَجِّنُ كان معه^(١٠٨). قال حنان: ولا أعلمه إلا مسجد بني عبد الأشهل.

[١٠٧٨-٤] وسأله عمار بن موسى عن الرجل يَسْمَعُ صوتاً بالباب وهو في الصلاة فَيَتَنَحَّنَحُ لِيَسْمَعَ^{١٠} جاريته أو^{١١} أهله لِتَأْتِيَهُ^{١٢} فَيُسِيرُ إليها بيده لِيَعْلَمَهَا^{١٣} مَنْ بالباب

٢. فقال: هامش «ج»: «قال».

٤. بيده: ز: «بيديه».

٦. سأله: أ، هامش «ج»: «سأل». ي: «سئل».

٨. بيده: ز، ج: «بيديها» وفي هامشها: «بيديها».

١٠. لسمع: أ: «يسمع».

١٢. لتأتيه: ز: «ليأتيه».

١. يعفور: أ: «يعقوب»!

٣. أ، ج: - «يؤمى برأسه و».

٥. ج، ي، ق: + «وهي تصلي».

٧. يصلي: ي: «في الصلاة».

٩. سأله: هامش «ج»: «سأل».

١١. أو: أ: «و».

١٣. ليعلمها: أ: «يعلمها».

لَتَنْظُرَ مَنْ هُوَ؟ فقال: لا بأس به.

وعن الرجل والمرأة يَكُونَانِ فِي الصَّلَاةِ وَيُرِيدَانِ^٢ شَيْئًا، أَيْجُوزُ لَهَا أَنْ يَقُولَا: «سُبْحَانَ اللَّهِ»؟ قَالَ: نَعَمْ^٣، وَيُؤْمِيَانِ^٤ إِلَى مَا يُرِيدَانِ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا أَرَادَتْ شَيْئًا ضَرَبَتْ^٥ عَلَى فَخْذَيْهَا^٦ وَهِيَ فِي الصَّلَاةِ.

[٥-١٠٧٩] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ بَجِيلٍ أَخُو عَلِيِّ بْنِ بَجِيلٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي قَرَّبَهُ رَجُلٌ وَهُوَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَرَمَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِخَصَاةٍ فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ^٧ إِلَيْهِ. [٦-١٠٨٠] وَرَوَى عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا الْأَعْمُورُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ^٨ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ يُصَلِّي قَائِمًا وَإِلَى جَانِبِهِ^{١٠} رَجُلٌ كَبِيرٌ^{١١} يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ وَمَعَهُ عَصَا لَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَأَخْطَأَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي صَلَاتِهِ، فَنَاوَلَ^{١٢} الرَّجُلَ الْعَصَا ثُمَّ عَادَ إِلَى مَوْضِعِهِ إِلَى صَلَاتِهِ.

[٧-١٠٨١] وَقَالَ أَبُو حَبِيبٍ نَاجِيَّةٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي رَحَى أَطْحَنُ فِيهَا السَّمِسِمَ فَأَقُومُ وَأُصَلِّي وَأَعْلَمُ^{١٤} أَنَّ الْغَلَامَ نَائِمٌ فَأَضْرِبُ الْحَاظِبَ لِأَوْقِظَهُ؟ قَالَ^{١٥}: نَعَمْ، أَنْتَ فِي طَاعَةِ رَبِّكَ تَطْلُبُ رِزْقَكَ لَا بَأْسَ.

١. لتنظر: ز، أ، ي، ق: «لينظر».
٢. ويريدان: كلّ النسخ عدا «ط»: «فيريدان».
٣. أ-: «نعم».
٤. يؤميان: أ، ز، هوامش «ج» و«ق» و«ي»: «يؤميا».
٥. ي: «يدها».
٦. فخذيهما: ب، أ، ي، هامش «ج»: «فخذها» وفي هامش «ب» كالمثبت.
٧. أ-: «الرجل».
٨. أبي: ب، أ، ز، ق، هامش «ي»: «ابن» وفي هامشي «ب» و«ق» كالمثبت.
٩. أبا الحسن: ز: «أبا عبد الله» ج: «الأول» ١٠. ب: «وهو».
١١. جانبه: ق، ب، ج، هامش «ط»: «جنبه» وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.
١٢. ب: «وهو».
١٣. فناول: أ، هامش «ط»: «فتناول» ز: «فتناوله».
١٤. وأصلي وأعلم: ج، أ، ز، ق، ي: «فأصلي فأعلم».
١٥. قال: ي، أ، هامش «ج»: «فقال».

باب أدب المرأة في الصلاة^١

ليس على المرأة أذانٌ ولا إقامة^(٦٩٩) ولا جُمعة ولا جماعة.
 وإذا^٢ قامت المرأة في صلاتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما، ووضعت يديها^٣
 على صدرها لمكان نذيتها^٤، فإذا ركعت وضعت يديها^٥ فوق ركبتيها على
 فخذيها لئلا تطأ^٦ كثيراً فترتفع^٧ عجيزتها^(٦٩٨)، وإذا أرادت السجود جلست ثم
 سجدت لا طئة بالأرض وتضع ذراعيها في الأرض^٩، فإذا أرادت النهوض إلى
 القيام^(٦٩٩) رفعت رأسها من السجود وجلست على إتيها^{١٠} ليس كما يقعي^{١١} الرجل،
 ثم نهضت إلى القيام من غير أن ترتفع^{١٢} عجيزتها تنسل أنسلأ^(٦٩٩)، وإذا قعدت
 للشهد رفعت رجلها وضمت فخذيها، والحرّة لا تُصلي إلا بقناع، والأمة

١. أدب المرأة في الصلاة: هامش «ج»: «أداب المرأة في الصلوات».

٢. وإذا: ز: «فإذا».

٣. يديها: ب، ج، ق: «يدها» وفي هوامشه كالمثبت.

٤. نديها: ق، أ، ج: «نديها» وبهامشها كالمثبت.

٥. يديها: ب: «يدها» وفي هامشها كما في المتن.

٦. تطأ: هامش «ج»: «تطأطأ».

٧. فترتفع: هامش «ج»: «عجيزتها».

٨. في الأرض: ج: «على الأرض» وفي هامشها: «بالأرض» وما هو المثبت في المتن.

٩. إتيها: ب: «إتيها» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. يقعي: ب، ج، هامش «ي»: «يقع». هامش «ج»: «يقعد». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١١. ترتفع: هامش «ج»: «ترتفع».

تُصَلِّيَ بِغَيْرِ قِنَاعٍ.

[١٠٨٢-١] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: المرأة تُصَلِّي في الدَّرْعِ والمِقْنَعَةِ إذا كان كَثِيفاً، يعني سَتِيراً^١ [١٦٣].

[١٠٨٣-٢] وسأل يونس بن يعقوب أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثَوْبٍ واحدٍ؟ قال: نعم. قال: قلتُ: فالمرأة؟ قال: لا، ولا يَصْلَحُ لِلْحُرَّةِ إذا حَاضَتْ إِلَّا الحِجَابُ^٢ [١٦٤] إِلَّا أَنْ لَا تَحْجِدَهُ.

[١٠٨٤-٣] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المرأة ليس لها إِلَّا مِلْحَفَةٌ واحدةٌ، كيف تصلي؟ قال: تَلْتَفُ^٣ فيها وَتُعْطِي رَأْسَهَا وَتُصَلِّي، فإن خَرَجَتْ رِجْلَيْهَا^٤ [١٦٥] وليس تَقْدِرُ على غير ذلك فلا بأس.

[١٠٨٥-٤] وفي رواية المُعَلَّى بن خُنَيْسٍ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن المرأة تصلي في دِرْعٍ ومِلْحَفَةٍ^٥ ليس عليها إِزَارٌ ولا مِقْنَعَةٌ؟ قال^٦: لا بأس إذا التَفَّتْ بها^٧، وإن لم تَكُنْ تَكْفِيها^٨ عَرْضاً^٩ جَعَلَتْها طَوَلاً.

[١٠٨٦-٥] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس على الأَمَةِ قِنَاعٌ في الصلاة، ولا على المُدَبَّرَةِ قِنَاعٌ في الصلاة، ولا على المُكَاتَّبَةِ إذا اشْتَرَطَ عليها مَوْلَاها قِنَاعٌ في الصلاة، وهي تَمْلُوكَتُهُ حَتَّى تُؤَدِّيَ جَمِيعَ مُكَاتَّبَتِهَا، وَيَجْرِي عليها ما يَجْرِي على المملوك في الحُدُودِ كُلِّهَا.

[١٠٨٧-٦] قال^{١٠}: وسألتُه عن الأَمَةِ إذا وَلَدَتْ عليها الحِجَابُ؟ قال: لو كان عليها لَكَانَ

١. فالمرأة: هامش «ج»: «و المرأة». ٢. تلتف: ج: «تلتف» وبهامشها كما في المتن.
٣. رجليها: أ، هامش «ج» و «ق»: «رجلها». هامش «ب»: «رجلاها». ٤. نسخة بدل من «ج»: «و».
٥. قال: ق، ب، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت. ٦. بها: ج: «فيها» وفي هامشها كالمثبت.
٧. تكفيها: ب، ز، هامش «ي»: «تكفيها». ج، ق، هامش «ب»: «يكفيها». هامش «ط»: «تلفها».
٨. عرضاً: هامش «ج»: «عرضها». ٩. قال: نسخة بدل من «ج»: «و قال».

عليها إذا هي^١ حاضّت، وليس عليها التَّقَنُّعُ^٢ في الصلاة.

[٧-١٠٨٨] وَرَوَى عِيْضُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي إِزَارِ الْمَرْأَةِ وَفِي ثَوْبِهَا وَيَعْتَمُّ بِجَاهِهَا، قَالَ: إِذَا كَانَتْ مَأْمُونَةً^(١٦٦) فَلَا بَأْسَ^٣.

[٨-١٠٨٩] وَرَوَى أَنَّ خَيْرَ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ الْبَيْوْتُ، وَصَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي صُفَّتِهَا، وَصَلَاتِهَا فِي صُفَّتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي صَحْنِ دَارِهَا، وَصَلَاتِهَا فِي صَحْنِ دَارِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا^٤ فِي سَطْحِ بَيْتِهَا، وَتُكْرَهُ^٥ لِلْمَرْأَةِ الصَّلَاةُ فِي سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّزٍ.

[٩-١٠٩٠] وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تُتَزَلُّوا النِّسَاءَ الْغُرَفَ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ الْكِتَابَةَ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ^٦ سُورَةَ يُوسُفَ، وَعَلِّمُوهُنَّ الْمِغْزَلَ وَسُورَةَ التَّوْرِ.

فَإِذَا^٧ سَبَّحَتِ الْمَرْأَةُ عَقَدَتْ عَلَى^٨ الْأَنَامِلِ لِأَنَّهُنَّ^٩ مَسْئُؤُولَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١٦٧).

١. أ: - «هي».

٢. التَّقَنُّعُ: ب، أ، ز، ق، ي، هامش «ج»: «التقنيع» وفي هامش «ب» و «ق» كالمثبت.

٣. كَلَّ النسخ عدا «ج» و «ط»: - «فلا بأس».

٤. صَلَاتِهَا: ب: «الصلاة» وفي هامشها كما في المتن.

٥. وَتُكْرَهُ: ب: و «يكره». ٦. أ، ز، ق: - «للمرأة».

٧. فِي: ي، هامش «ج»: «على» وفي هامشها كالمثبت.

٨. وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ: ج: «ولا تعلمونهن» وبهامشها كالمثبت.

٩. فَإِذَا: ي، ب، ج: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ق: - «على». ١١. لِأَنَّهُنَّ: هامش «ق»: «لأنها».

باب الأدب في الانصراف عن الصلاة

[١٠٩١-١] روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا انصرفَ من الصلاة فأنصرف عن يمينك.

١. عن: ب، ج، ي: «من» وفي هوامشه: كالمثبت.

٢. عن: أ، ز، ق، ب، هامش «ج»: «على». وفي هامش «ب» كما في المتن.

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾^١ فأمر الله بالجماعة كما أمر^٢ بالصلاة، وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة إلى الجمعة خمساً^٣ وثلاثين صلاةً فيها^٤ صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة، فأما سائر الصلوات فليس الاجتماع إليها^٥ بمفروض ولكنه^٦ سنة^٧، من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلاة له، ومن ترك ثلاث مجتمعات متواليات من غير علة فهو منافق، وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل^٨ وحده بخمسين^٩ وعشرين درجة في الجنة، والصلاة في الجماعة^{١٠} تفضل صلاة الفرد بأربع وعشرين صلاة^{١١} فيكون^{١٢} خمساً وعشرين صلاة.

[١٠٩٢-١] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: لا صلاة لمن

١. البقرة: ٤٣. ٢. أمر: ز: «أمرنا».

٣. خمساً: ز، ق، هامش «ب»: «خمسة». ٤. فيها: هامش «ج» و«ي»: «منها».

٥. فأما: ز، ج، هامش «ب»: «وأما» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. إليها: هامش «ج»: «عليها».

٧. ولكنه: ق، ب، ي: «لكنها» وفي هامشها: «لكنه».

٨. ق: + «و». ٩. صلاة الرجل: هامش «ج»: «صلاته».

١٠. بخمسين: ق، ب: «بخمسة» وبهامشها كالمثبت.

١١. الجماعة: ب، ج، ي، ق: «جماعة». ١٢. صلاة: ق: «درجة» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. فيكون: أ: «فتكون».

لا يشهد الصلاة^١ من جيران المسجد إلا مريضاً أو مشغولاً^٢.

[١٠٩٣-٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقوم: لتخضرن المسجد أو لأخرقن عليكم منازلكم.

[١٠٩٤-٣] وقال عليه السلام: من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير.

[١٠٩٥-٤] وقال عليه السلام: الاثنان جماعة.

[١٠٩٦-٥] وسأل الحسن الصيقل أبا عبد الله عليه السلام عن أقل ما تكون الجماعة؟

قال: رجل وامرأة.

وإذا لم يخضر المسجد أحد فالمؤمن وخذه جماعة، لأنه متى أذن وأقام صلى خلفه صفان^٥ من الملائكة، ومتى أقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد.

[١٠٩٧-٦] وقد قال النبي صلى الله عليه وآله: المؤمن وخذه حجة، والمؤمن

وخذه جماعة.

[١٠٩٨-٧] وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الفجر ذات يوم، فلما انصرف أقبل

بوجهه على أصحابه فسأل عن أناس يسميهم^٨ بأسمائهم هل حضروا الصلاة؟ قالوا:

لا يا رسول الله، فقال^{١٠}: غيَّبهم؟^[٦٢٨] فقالوا^{١١}: لا يا رسول الله، قال^{١٢}: أما إنه ليس

من صلاة أثقل على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة، ولو علموا

١. الصلاة: هامش «ج»: «للصلاة».

٢. مريض أو مشغول: هامش «ي»: «مريضاً أو مشغولاً».

٣. نسخة بدل من «ي»: «في».

٤. تكون: ج، ب، ق، ي: «يكون».

٥. صفان: ق: «صفان».

٦. النبي: ز، هامش «ب»: «رسول الله». هامش «ق»: «الرسول».

٧. رسول الله: ب: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٨. يسميهم: هامش «ب» و«ج»: «سمائهم».

٩. قالوا: ي، أ، هامش «ج»: «فقالوا».

١٠. فقال: ي: «قال».

١١. فقالوا: ي: «قالوا».

١٢. قال: هامش «ب» و«ج»: «فقال».

الْفَضْلُ الَّذِي فِيهَا لِأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا^[١٣٩].

[٨-١٠٩٩] وقال الصادق عليه السلام: من صَلَّى الغَدَاةَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ ظَلَمَهُ فَإِنَّمَا يَظْلِمُ اللَّهَ، وَمَنْ حَقَّرَهُ فَإِنَّمَا يُحَقِّرُ اللَّهَ^١ عَزَّ وَجَلَّ. وَإِذَا كَانَ مَطَرٌ^٢ وَبَرْدٌ شَدِيدٌ فَجَائِزٌ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ وَلَا يُخَضِّرَ^٣ الْمَسْجِدَ.

[٩-١١٠٠] لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا ابْتَلَّتِ النَّعَالُ فَالصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. وَقَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ^٤ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ: اعْلَمْ يَا بَنِيَّ أَنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِالْتَقَدُّمِ فِي جَمَاعَةٍ أَقْرَوُهُمُ لِلْقُرْآنِ، فَإِنْ^٥ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ^٦ سَوَاءً فَأَقْبَهُهُمْ، فَإِنْ^٧ كَانُوا فِي الْفَقْهِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً^[١٣٠]، فَإِنْ^٨ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَسْتَهُمْ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنِّ سَوَاءً فَأَصْبَحَهُمْ وَخَجَاهُ. وَصَاحِبُ الْمَسْجِدِ أَوَّلَى بِمَسْجِدِهِ، وَلِيَكُنْ مِنْ يَلِي الْإِمَامَ مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالتَّقَى، فَإِنْ نَسِيَ الْإِمَامُ^٩ أَوْ تَعَايَا^[١٣١] فَقَوِّمُوهُ^{١٠}، وَأَفْضَلُ الصُّفُوفِ أَوَّلُهَا، وَأَفْضَلُ أَوَّلُهَا مِنْ دَنَا إِلَى^{١١} الْإِمَامِ.

[١٠-١١٠١] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِمَامُ الْقَوْمِ وَإِدْهُمْ، فَقَدِّمُوا أَفْضَلَكُمْ.

[١١-١١٠٢] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ سَرَّكُمْ أَنْ تُزَكُّوا صَلَاتَكُمْ فَقَدِّمُوا خِيَارَكُمْ^[١٣٢].

[١٢-١١٠٣] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ صَلَّى يَقُومُ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ

١. حَقَّرَهُ فَإِنَّمَا يُحَقِّرُ اللَّهَ: هَامِش «ي»: «خَفَرَهُ فَإِنَّمَا يَخْفَرُ اللَّهَ».

٢. وَ: هَامِش «ج» وَ «ي»: «أَوْ». ٣. لَا يُخَضِّرُ: هَامِش «ج»: «لَا يَدْخُلُ».

٤. رَحِمَهُ اللَّهُ: كُلُّ النِّسْخِ عِدا «ي» وَ «ط»: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

٥. فَإِنْ ز، ط: «وَإِنْ». ٦. الْقِرَاءَةُ: ج: «الْقُرْآنُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٧. فَإِنْ ب، ط: «وَإِنْ». ٨. فَإِنْ ز، أ: «وَإِنْ».

٩. هَامِش «ج»: «شَيْنًا».

١٠. فَقَوِّمُوهُ: أ، هَامِش «ج»: «يَقَوِّمُوهُ» وَبِهَامِش «أ» كَالْمَثْبُتِ.

١١. مَنْ دَنَا إِلَى: أ، هَامِش «ب»: «مَا دَنَا مِنْ». ج، ق: «مَا دَنَا إِلَى» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ، وَفِي هَامِشِ

«ج»: «مَنْ دَنَا مِنْ».

لم يَزَلْ أمرهم إلى سَفالٍ^١ إلى يوم القيامة^[١٣٣].

وقال أبو ذَرٍّ: إِنَّ إِمَامَكَ شَفِيعُكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا تَجْعَلْ شَفِيعَكَ سَفِيهَاً وَلَا فَاسِقاً.

[١٣-١١٠٤] وروى الحسين بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّ^٢ الْإِمَامَ ضَامِنٌ لِلْقِرَاءَةِ، وَلَيْسَ يَضْمَنُ^٣ الْإِمَامُ صَلَاةَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَلْفِهِ^٤، إِنَّمَا يَضْمَنُ^٥ الْقِرَاءَةَ.

[١٤-١١٠٥] وروى محمد بن مُسْلِمٍ عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسَةٌ لَا يُؤْمِنُونَ^٦ النَّاسَ وَلَا يُصَلُّونَ بِهِمْ صَلَاةَ فَرِيضَةٍ فِي جَمَاعَةٍ: الْأَبْرَصُ، وَالْمَجْدُومُ^٧، وَوَلَدُ الزَّانَا، وَالْأَعْرَابِيُّ حَتَّى يُهَاجِرَ، وَالْمَحْدُودُ.

[١٥-١١٠٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ خَلْفَ الْأَجْذَمِ وَالْأَبْرَصِ^٨ وَالْمَجْنُونِ وَالْمَحْدُودِ وَوَلَدِ الزَّانَا، وَالْأَعْرَابِيُّ لَا يُؤْمُ الْمُهَاجِرِ.

[١٦-١١٠٧] وقال عليه السلام: الْأَعْلَفُ لَا يُؤْمُ الْقَوْمَ وَلَوْ^٩ كَانَ أَقْرَاهُمْ لِلْقُرْآنِ^{١٠} لِأَنَّهُ ضَيَّعَ مِنَ السَّنَةِ أَعْظَمَهَا، وَلَا تُقْبَلُ^{١١} لَهُ شَهَادَةٌ، وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَ ذَلِكَ خَوْفاً عَلَى نَفْسِهِ.

[١٧-١١٠٨] وقال الصادق^{١٢} عليه السلام: لَا^{١٣} يُؤْمُ صَاحِبُ الْقَيْدِ الْمُطْلَقَيْنِ، وَلَا يُؤْمُ

١. سَفال: ز، هامش «ج»: «أسفال». ٢. وروى: ز: «ويروي».

٣. إِنَّ: ق: «لأنَّ». ٤. يضمن: ق، ب: «يتضمن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. صلاة الذين هم من خلفه: هامش «ج»: «صلاة الذي خلفه».

٦. يضمن: ب: «يتضمن» وبهامشها كالمثبت.

٧. لَا يُؤْمِنُونَ: ب: «لَا يُؤْمِنُونَ» وفي هامشها كالمثبت. ق: «لَا يَأْتَمُونَ».

٨. والمجدوم: هامش «ج»: «الأجذم». أ، ب، ز: «والمجنون».

٩. الأجذم والأبرص: ي: «الأبرص والأجذم». ١٠. ولو: أ، ز، ي، هامش «ب» و«ج»: «وإن».

١١. أ، ج: - «للقُرْآن». ق: «و». ١٢. وَلَا تُقْبَلُ: ق، ي: «وَلَا يَقْبَلُ».

١٣. كُلُّ النسخ عدا «ط» - «الصادق». ١٤. لَا: ي: «وَلَا» والواو فيها كنسخة بدل.

صاحبُ الفالجِ الأصْحَاءِ.

[١١٠٩-١٨] وقال الباقر والصادق عليهما السلام: لا بأس أن يؤمَّ الأعمى إذا رَضُوا به وكان أكثرهم قراءةً وأفقههم^١.

[١١١٠-١٩] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّمَا الأعمى أعمى^٢ القلبِ، فَإِنَّهَا لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور^٣.

[١١١١-٢٠] وقال الصادق عليه السلام: ثلاثة لا يُصَلِّي^٤ خَلْفَهُم: المجهولُ، والغالي وإن كان يَقُولُ بقولك، وأُجَاهِرُ بالفسق وإن كان مُقْتَصِدًا^(١٣٤).

[١١١٢-٢١] وقال علي بن محمَّد ومحمَّد بن عليّ عليهما السلام: مَنْ قال بِالْجِسْمِ فلا تُعْطَوْه شيئاً من الزكاة، ولا تُصَلُّوا خَلْفَهُ^٥.

[١١١٣-٢٢] وكتب أبو عبد الله البرقي^٦ إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: أَيْجُوزُ^٧ - جُعِلَتْ فِدَاكَ - الصلاةُ خَلْفَ مَنْ وَقَفَ على أيبك وجَدَّكَ عليهما السلام؟ فأجاب: لا تُصَلِّ^٨ وراءه.

[١١١٤-٢٣] وسأل عمر بن يزيد أبا عبد الله عليه السلام عن إمامٍ لا بأس به في جميع أموره، عارف غير أنه يُسْمِعُ أبويه الكلامَ الغليظَ الذي يَغِيظُهَا^٩، أقرأ خَلْفَهُ؟ قال: لا تَقْرَأْ خَلْفَهُ ما لم يكن عاقاً قاطعاً^(١٣٥).

[١١١٥-٢٤] وروى محمَّد بن عليّ الحليّ عنه عليه السلام أنه قال^{١٠}: لا تُصَلِّ خَلْفَ مَنْ

١. وأفقههم: ز، ق. هامش «ي»: «وأفقههم».

٢. أعمى: ج، ز، أ، هامش «ب»: «عمى». وبذل العبارة في «ي»: «إنما العمى عمى».

٣. الحج: ٤٦. ٤. لا يصلّي: ج، ز، ق: «لا تصلّي».

٥. خلفه: ي، هامش «ج» و«أ»: «وراءه» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. البرقي: أ: «البرقي». ٧. أيجوز: ز: «يجوز». أ: «تجوز».

٨. لا تصلّ: ق، ب: «لا تصلّي» وبهامشها كالمثبت.

٩. يغيبهما: ي، هامش «ج»: «يغضبهما» وفي هامش «ي» كما في المتن.

١٠. أ: - «أنه قال».

يَشْهَدُ عَلَيْكَ بِالْكَفْرِ، وَلَا خَلْفَ مِنْ شَهِدْتَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ.

[١١١٦-٢٥] وروى سعد^١ بن إسماعيل عن أبيه، عن الرضا عليه السلام أنه قال: سألتُه عن الرجل يُقَارِفُ الذَّنْبَ^{١٣٦} يُصَلِّيَ خَلْفَهُ أَمْ لَا؟ قال: لَا.

[١١١٧-٢٦] وروي عن إسماعيل بن مسلم أنه سأل الصادق عليه السلام عن الصلاة خَلْفَ رجلٍ يُكْذِبُ بِقَدَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟^{١٣٧} قال: لِيُعَذَّ كُلُّ صَلَاةٍ صَلَاها^٢ خَلْفَهُ.

[١١١٨-٢٧] وقال إسماعيل الجعفي لأبي جعفر عليه السلام: رجلٌ يُحِبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَلَا يَتَّبِعُهُ مِنْ عَدُوِّهِ^٣ يقول: هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّنْ خَالَفَهُ. قال: هَذَا مُحَلِّطٌ وَهُوَ عَدُوٌّ، فَلَا تَصَلِّ وَرَاءَهُ وَلَا كَرَامَةً إِلَّا أَنْ تَنْتَقِيَهُ.

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إليَّ: لَا تُصَلِّ خَلْفَ أَحَدٍ إِلَّا خَلْفَ رَجُلَيْنِ: أَحَدُهُمَا مَنْ تَبَقَّى بدينه وَوَرَعِهِ، وَآخَرُ تَبَقَّى^٤ سَيْفَهُ وَسَطَوْتَهُ وَشَنَاعَتَهُ^٥ عَلَى الدِّينِ، وَصَلَّ^٦ خَلْفَهُ عَلَى سَبِيلِ^٧ التَّقِيَّةِ وَالمُدَارَاةِ، وَأَذِنَ لِنَفْسِكَ وَأَقِمَّ وَأَقْرَأْ لَهَا غَيْرَ مُؤَمَّ بِه، فَإِنْ^٨ فَرَعْتَ مِنْ قِرَاءَةِ السُّورَةِ قَبْلَهُ فَاثْبِتْ^٩ مِنْهَا آيَةً وَتَجِدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَكَعَ الإمامُ فَاقْرَأْ الآيَةَ وَازْكَعْ بِهَا، فَإِنْ^{١٠} لَمْ تَلْحَقِ الْقِرَاءَةَ^{١١} خَشِيتُ أَنْ يَرْكَعَ فَقُلْ مَا حَدَّثَهُ الإمامُ مِنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَازْكَعْ.

١. سعد: ج، ز، ق، أ، ب، ي: «سعيد» وفي هامشهما كالمثبت.

٢. صلاها: أ: «صلى». ٣. ق: + «هو».

٤. تَبَقَّى: أ: «يَتَقَّى».

٥. وسطوته وشناعته: ق: «وسطه وشناعته». ي: «وسطوته وسيفه». أ، ج: «وسطه ومساعدته». ووردت كنسخة بدل في «ز».

٦. وصل: أ، ي، ب، ج: «فصل» وفي هامشهما كالمثبت.

٧. سبيل: ق: «قدر». ٨. فإن: هامش «ج»: «فإذا».

٩. فاثبت: كل النسخ عدا «ط»: «ثبت» وفي هامشي «ب» و «ي» أيضاً كالمثبت.

١٠. فإن: ي، هامش «ج»: «وإن» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١١. أ: - «و».

وإن كنت في صلاة نافلة وأقيمت الصلاة فاقطعها وصل الفريضة، وإن كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في الركعتين، ثم صل مع الإمام إلا أن يكون الإمام ممن يتيق فلا تقطع صلاتك ولا تجعلها نافلة، ولكن اخطأ إلى الصف وصل معه، فإذا قام الإمام إلى رابعته^١ فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام.

[١١١٩-٢٨] وقال أبو جعفر عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله صلى بأصحابه جالساً، فلما فرغ قال: لا يؤمن أحدكم بعدي جالساً.

[١١٢٠-٢٩] وقال الصادق عليه السلام: كان النبي صلى الله عليه وآله وقع عن فرس فشج^٢ [٦٣٩] شقه الأيمن، فصلى بهم جالساً في غرفة أم إبراهيم.

[١١٢١-٣٠] وسأله^٣ جميل بن صالح: أيها أفضل يصلي الرجل لنفسه في أول الوقت، أو يؤخر قليلاً ويصلي بأهل مسجده إذا كان إمامهم؟ قال: يؤخر ويصلي بأهل مسجده إذا كان هو^٤ الإمام.

[١١٢٢-٣١] وسأله رجل فقال له^٥: إن لي مسجداً على باب داري، فأيهما أفضل أصلي في منزلي فأطيل الصلاة، أو أصلي بهم وأخفف؟ فكتب عليه السلام: صل بهم وأحسن الصلاة ولا تثقل^٦.

[١١٢٣-٣٢] وإن^٧ علياً عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال أحدهما: كنت إمامك، وقال الآخر: كنت إمامك، قال: صلاتهما تامة. قال: قلت^٨: فإن^٩ قال أحدهما: كنت أنتم بك، وقال الآخر: كنت أنتم بك، قال^{١٠}: فصلاتهما فاسدة، فليستأنفا.

١. رابعته: ق: «رابعة».

٢. فشج: أ، هامش «ب» و «ج»: «فجحت». ج، ي، ب: «فسج» وفي هامش «ي» كال مثبت.

٣. وسأله ط: «وسأل».

٤. كل النسخ عدا «ط»: «هو».

٥. أو: ج: «أم» وفي هامشها كال مثبت.

٦. ولا تثقل: هامش «ج»: «ولا تنقل».

٧. أو: ج: «أم» وفي هامشها كال مثبت.

٨. قلت: أ، ب، ج، ز، ق، ي: «فإن».

٩. فإن: ز، هامش «ب» و «ي»: «وإن».

١٠. كل النسخ عدا «ي» و «ط»: «قال».

[١١٢٤-٣٣] وسأل جميل بن دراج أبا عبد الله عليه السلام عن إمام قوم أجنبٍ وليس معه من الماء ما يكفيهِ للغسل، ومعهم ماءٌ^١ يتوضَّأون به، فيتوضَّأ^٢ بعضهم ويؤمنهم؟ قال: لا، ولكن يتيمَّم الإمام ويؤمنهم، إنَّ الله عزَّ وجلَّ جعل الأرض طهوراً كما جعل الماء طهوراً.

[١١٢٥-٣٤] وروى عنه عمر بن يزيد^٣ أنه قال: ما منكم أحدٌ يصلي صلاة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلاة تقيَّة وهو متوضَّئ إلا كتَبَ الله له بها^٤ خمساً وعشرين درجة، فازعَّبوا في ذلك.

[١١٢٦-٣٥] وروى عنه حماد بن عثمان أنه قال: مَنْ صَلَّى معهم في الصفِّ الأوَّل كان كمن صَلَّى خَلْفَ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وآله في الصفِّ الأوَّل.

[١١٢٧-٣٦] وروى عنه حفص بن البختري أنه قال: يُحَسَّبُ لك إذا دَخَلْتَ معهم، وإن كنت لا تَقْتَدِي بهم حُسِبَ لك مثل ما^٥ يُحَسَّبُ^٦ لك إذا كنت مع مَنْ تَقْتَدِي^٧ به^٨ (٦٤٠).

[١١٢٨-٣٧] وروى مسعدة بن صدقة أنَّ قائلاً قال لجعفر بن محمد عليهما السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إني أمرُّ بقوم ناصبيَّةٍ^٩ وقد أُقيمت^{١٠} لهم الصلاة^{١١} وأنا على غير وضوء، فإن لم أدخل معهم في الصلاة قالوا ما شأؤوا أن يقولوا^{١٢} (٦٤١)، أفأصلي^{١٣}

١. ماء: ب، أ، ج: «ما».

٢. فيتوضَّأ: أ، ج، ز، ي، هامش «ب»: «يتوضَّأ». ب: «فليتوضَّأ».

٣. يزيد: ي: «بريد».

٤. بها: ي، هامش «ج»: «بهما» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. ب: + «كنت».

٦. حسب لك مثل ما: ي: «كما».

٧. يحسب: هامش «ي»: «حسب».

٨. تقتدي: ي: «يقتدي».

٩. ناصبيَّة: ق، ي: «ناصب».

١٠. أُقيمت: أ، ي: «أقيمتم بقوم وقد أقيمت الصلاة».

١١. أفأصلي: ي، أ: «فأصلي».

معهم ثم أتَوْضَأَ إِذَا انصَرَفْتُ وَأُصَلِّي؟ فقال^١ جعفر بن محمد عليهما السلام: سبحان الله! أَمَا^٢ يَخَافُ مَنْ يُصَلِّي عَلَى^٣ غَيْرِ وَضوءٍ أَنْ تَأْخُذَهُ الْأَرْضُ خَسْفًا؟!

[١١٢٩-٣٨] وروى عنه عليه السلام زيد الشحام أنه قال: يا زيد، خالِقُوا النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ، صَلُّوا فِي مَسَاجِدِهِمْ، وَعُودُوا مَرْضَاهُمْ، وَاشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ^٤، وَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا الْأُئِمَّةَ وَالْمُؤَذِّنِينَ فَافْعَلُوا، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ قَالُوا: هَؤُلَاءِ الْجُفَفَرِيُّ، رَحِمَ اللَّهُ جَعْفَرًا مَا كَانَ أَحْسَنَ مَا يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ. وَإِذَا تَرَكَتُمْ ذَلِكَ قَالُوا: هَؤُلَاءِ الْجُفَفَرِيُّ، فَعَلَ^٥ اللَّهُ بِجَعْفَرٍ^٦ مَا كَانَ أَسْوَأَ مَا يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ.

[١١٣٠-٣٩] وقال الصادق عليه السلام: أَذُنٌ خَلْفَ مَنْ قَرَأَتْ خَلْفَهُ. [١١٣١-٤٠] وقال له عليه السلام رجل: أَصَلِّي فِي أَهْلِي ثُمَّ أَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَقْدُمُونِي، فقال^٦: تَقَدَّمْ لَا عَلَيْكَ وَصَلِّ بِهِمْ.

[١١٣٢-٤١] وروى هشام بن سالم عنه عليه السلام أنه قال في الرجل يُصَلِّي الصَّلَاةَ وَخَذَهُ ثُمَّ يَحِدُّ جَمَاعَةً، قال: يَصَلِّيَ مَعَهُمْ وَيَجْعَلُهَا الْفَرِيضَةَ إِنْ شَاءَ. [١١٣٣-٤٢] وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ يُحْسِبُ لَهُ أَفْضَلُهَا وَأَتْمُهَا.

[١١٣٤-٤٣] وَسَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصَلِّي بِالْقَوْمِ وَعَلَيْهِ^٧ تَسْرَاوِيلٌ وَرِدَاءٌ؟ قال: لَا بِأَسَ بِهِ^٨.

[١١٣٥-٤٤] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ^٩ آخَرَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالنَّاسِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ^{١٠} طَرَفَيْهِ،

١. فقال: ط: «قال». ق: «وقال».

٢. أَمَا: ز: «فما». هامش «ج» و«ي»: «أما». وفي هامش «ج» أيضاً: «إِذَا».

٣. على: ب: ق، أ، هامش «ج»: «من».

٤. جنازتهم: هامش «ب»: «جنازتهم».

٥. فعل: ب، هامش «ي»: «يفعل» وبهامش «ب» كما في المتن.

٦. فقال: أ: «قال».

٧. وعليه: هامش «ي»: «ي» و«وليس عليه».

٨. أ: - «به».

٩. بين: هامش «ج»: «من».

أَلَا أَرَيْكَ الثَّوْبَ؟ قُلْتُ^١: بلى، قال: فَأَخْرَجَ مِلْحَفَةً فَذَرَعْتُهَا^٢ فكانت^٣ سبعة أذرعٍ في ثمانية أشبارٍ.

[١١٣٦-٤٥] وسأل عمر بن يزيد أبا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يَزُوونَ أنه لا ينبغي أن يُتَطَوَّعَ^٤ في وقت^٥ فريضة، ما حَدُّ هذا الوقت؟ فقال^٦: إذا أَخَذَ الْمُقِيمُ في الإقامة. فقال له: إنَّ^٧ النَّاسَ يَحْتَلِفُونَ في الإقامة؟ قال: الْمُقِيمُ الَّذِي يُصَلِّي^٨ معه.

[١١٣٧-٤٦] وسأله^٩ حفص^{١٠} بن سالم: إذا قال المؤدِّن: «قد قامت الصلاة» أَيَقُومُ النَّاسُ على أرجلهم أو يجلسون حتَّى يجيء إمامهم؟ قال: لا، بل يَقُومُونَ على أرجلهم، فإنَّ^{١١} جاء إمامهم وإلا فليؤخِّدْ يَدَ رجلٍ من القوم فيَقْدَمَ.

[١١٣٨-٤٧] وروى زُرَّارَةُ عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: إذا أُقيمت الصلاة حَرَّمَ الكلامُ على الإمام وأهل المسجد إلا في تَقْدِيمِ إمام.

[١١٣٩-٤٨] وروي عن^{١٢} مُحَمَّد بن مُسْلِمٍ أنه سُئِلَ عن الرجل يُوْمُّ الرجلين؟ قال: يَتَقَدَّمُهما ولا يَقُوم بينهما.

وعن الرجلين يُصَلِّيان جماعة؟ قال: نعم، يَجْعَلُهُ عن يمينه [١٦٤٣].

[١١٤٠-٤٩] قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ من خَلْفِي كما أَرَاكُمْ من قُدَامِي^{١٣} و«بَيْنَ يَدَيَّ»^{١٤}، وَلَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ.

١. قلت: أ: «فقلت». ق: «قال».

٢. فذرعته: أ: «فذرعتها».

٣. فكانت: أ، ط، هامش «ق»: «وكانت».

٤. أن يتطوع: ج، هامش «ب»: «التطوع» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. ط: «+ كل».

٦. فقال: ب، أ، ز، ج: «قال» وبهامشها كالمثبت.

٧. ب، ج، ز: «إن».

٨. يصلي: ج، ي: «تصلي».

٩. وسأله: أ: «وسأل».

١٠. حفص: أ، ب، ق: «جعفر» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فإن: أ: «وإن».

١٢. عن: أ، ج، ي: «عنه» وبهامشها كما في المتن.

١٣. أ: «- من قدامي و».

١٤. ج، ي: «- من».

[١١٤١-٥٠] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر^١ عليهما السلام: إِنَّ الصَّلَاةَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[١١٤٢-٥١] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لَا أَرَى بِالصُّفُوفِ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ بَأْسًا.

[١١٤٣-٥٢] وقال عليه السلام: أَتَمُّوا صُفُوفَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ خَلَلًا، وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ تَتَأَخَّرَ وَرَاءَكَ إِذَا وَجَدْتَ ضِيقًا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ^٢ إِلَى الصَّفِّ الَّذِي خَلْفَكَ وَتَمَشَّى مُنَحَرَفًا^٣ [١٦٤٤].

[١١٤٤-٥٣] وروى زُرَّارَةُ عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: يَنْبَغِي لِلصُّفُوفِ أَنْ تَكُونَ تَامَةً مُتَوَاصِلَةً بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ^٥ مَا لَا يَتَّخِطُّ، يَكُونُ قَدْرُ ذَلِكَ مَسْقُطَ جَسَدِ إِنْسَانٍ إِذَا سَجَدَ.

[١١٤٥-٥٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنْ صَلَّى قَوْمٌ^٦ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْإِمَامِ مَا لَا يَتَّخِطُّ فَلَيْسَ ذَلِكَ الْإِمَامُ لَهُمْ بِإِمَامٍ، وَأَيُّ صَفٍّ كَانَ أَهْلُهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ إِمَامٍ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الصَّفِّ الَّذِي يَتَقَدَّمُهُمْ مَا^٧ لَا يَتَّخِطُّ فَلَيْسَ تِلْكَ لَهُمْ بِصَلَاةٍ، وَإِنْ كَانَ سِتْرًا أَوْ^٨ جِدَارًا^٩ فَلَيْسَ تِلْكَ لَهُمْ بِصَلَاةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ حِيَالًا^{١٠} الْبَابِ.

قال: وقال: هذه الْمَقَاصِيرُ إِنَّمَا أَحَدَتْهَا^{١١} الْجَبَّارُونَ، وَلَيْسَ^{١٢} لِمَنْ صَلَّى خَلْفَهَا مُقْتَدِيًا بِصَلَاةٍ مَنْ فِيهَا صَلَاةٌ.

١. ي: - «ابن جعفر».

٢. أ: - «الأول».

٣. منحرفاً: ز، أ: «منحرفاً».

٤. أ: - «و».

٥. الصَّفَّيْنِ: ز، أ: «صَفَّيْنِ».

٦. نسخة بدل من «ي»: + «و».

٧. ما: ي: «بما».

٨. أ: ب، هاشم «ج»: «و» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٩. سترًا أو جدارًا: ز: «شبرًا واحدًا».

١٠. حِيَالٍ: ي، هامش «ب» و «ج»: «بحيال».

١١. أَحَدَتْهَا: ب: «أَخَذَتْهَا» وبهامشها كما في المتن.

١٢. وليس: ق، ب، ج: «فليس» وفي هامشها كالمثبت.

قال: وقال: أئماً امرأة صَلَّتْ خَلْفَ إِمَامٍ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَهُ مَا لَا يُسْتَخْطَى فليس لها تلك بصلاح.

قال: قلت: فإن جاء إنسان يُريدُ أن يُصَلِّيَ كيف يَضَعُ وهي إلى جانب الرجل؟ قال: يَدْخُلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَتُنَحِّدُ^١ هي شيئاً.

[١١٤٦-٥٥] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أَقْلُ مَا يَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَرِيضٌ عَنَزٍ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ مَرْبُطٌ^٢ فَرسٍ^[٦٤٥].

[١١٤٧-٥٦] وقال عَمَّارُ بْنُ مُوسَى: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْإِمَامِ يَصَلِّي وَخَلْفَهُ قَوْمٌ أَسْفَلَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَصَلِّي فِيهِ^٣؟ قَالَ: إِنْ كَانَ الْإِمَامُ عَلَى شَيْءٍ الدُّكَانِ أَوْ عَلَى^٤ أَرَفَعَ مِنْ مَوْضِعِهِمْ لَمْ تَحْزُ^٥ صَلَاتُهُمْ^[٦٤٦]، وَإِنْ كَانَ أَرَفَعَ مِنْهُمْ بِاصْبَعٍ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقْلَ إِذَا كَانَ الارتفاعُ يَقْطَعُ سَبِيلَ^[٦٤٧] وَإِنْ كَانَتْ^٦ الْأَرْضُ مَبْسُوطَةً وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ مِنْهَا ارتفاعٌ فَقَامَ الْإِمَامُ فِي الْمَوْضِعِ الْمُرْتَفِعِ وَقَامَ مَنْ خَلْفَهُ أَسْفَلَ مِنْهُ وَالْأَرْضُ مَبْسُوطَةٌ إِلَّا أَنَّهَا فِي مَوْضِعٍ مُنَحْدِرٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

وَسُئِلَ^٩: فَإِنْ قَامَ الْإِمَامُ أَسْفَلَ مِنْ مَوْضِعٍ مَنْ يَصَلِّي خَلْفَهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. وقال عليه السلام: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ^{١٠} فَوْقَ بَيْتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ دُكَّانًا كَانَ أَوْ غَيْرِهِ، وَكَانَ الْإِمَامُ يَصَلِّي عَلَى الْأَرْضِ وَالْإِمَامُ أَسْفَلَ مِنْهُ كَانَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَصَلِّيَ خَلْفَهُ

١. تنحدر: ي: «تنحدر».

٢. مربوط: أ، ز، ب، ق: «مريض» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. ي: - «فيه».

٤. ج، هامش «ي»: + «موضع».

٥. لم تحز: ب، أ، ز: «لم يجز».

٦. يقطع سيل: ز، هامش «ب»: «يقطع سيل». هامش «ي»: «يبطن مسيل».

٧. وإن كانت: ج: «فإن كان» وفي هامشها: «فإن كانت». ق: «وإن كان».

٨. الأرض: ب، أ، ج، ز: «أرض» وفي هامش «ج»: «أرضاً». وفي هامش «ط»: «في بعض النسخ: «أرضاً

مبسوطة». وفي بعضها: «لأرض مبسوطة». ٩. أ: - «وسئل».

١٠. الرجل: أ: «رجل».

وَيَقْتَدِي بِصَلَاتِهِ وَإِنْ كَانَ أَرْفَعَ مِنْهُ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ.

[٥٧-١١٤٨] وسأل موسى بن بكر^١ أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يَقُومُ فِي الصَّفِّ وَحْدَهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ، إِنَّمَا يَبْدُو^٢ الصَّفُّ وَاحِدًا^٣ بَعْدَ وَاحِدٍ.

[٥٨-١١٤٩] وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ^٤ وَظَنَنْتَ^٥ أَنَّكَ إِنْ مَشَيْتَ إِلَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرْ وَارْكَعْ، فَإِذَا^٦ رَفَعَ رَأْسَهُ فَاسْجُدْ^٧ مَكَانَكَ، فَإِذَا قَامَ فَالْحَقُّ بِالصَّفِّ، وَإِنْ جَلَسَ فَاجْلِسْ مَكَانَكَ، فَإِذَا قَامَ فَالْحَقُّ بِالصَّفِّ.

[٥٩-١١٥٠] وَرَوَى أَنَّهُ يَمْشِي فِي الصَّلَاةِ يُجِرُّ رِجْلَيْهِ وَلَا يَتَخَطَّى.

[٦٠-١١٥١] وَرَوَى الْحَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَتَ الْإِمَامَ وَقَدْ رَكَعَ فَكَبَّرْتَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَكَتَ الرُّكْعَةَ، وَإِنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ تَزُكَّعَ فَقَدْ فَاتَتْكَ الرُّكْعَةُ.

[٦١-١١٥٢] وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ أَنَّهُ سَأَلَهُ^٨ عَنْ رَجُلٍ انْتَهَى إِلَى الْإِمَامِ وَهُوَ رَاكِعٌ؟ قَالَ: إِذَا كَبَّرَ وَأَقَامَ صَلْبُهُ ثُمَّ رَكَعَ فَقَدْ أَدْرَكَ.

[٦٢-١١٥٣] وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي إِمَامٌ مَسْجِدِ الْحَيِّ فَأَرَكِعُ^٩ بِهِمْ وَأَسْمَعُ^{١٠} حَقَّقَانِ نِعَالَهُمْ^{١١} [٦٤٨] وَأَنَا رَاكِعٌ. فَقَالَ^{١٢}: اصْبِرْ رُكُوعَكَ وَمِثْلَ رُكُوعِكَ فَإِنْ

١. بكر: ب، هامش «ج»: «بكير» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. يبدو: ب، ي، «يبدأ».

٣. واحداً: ج، ي، ق: «واحد».

٤. راكع: ق: «يركع».

٥. وظننت: ج، أ، ي: «فظننت» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٧. فإذا رفع رأسه فاسجد: ق: «واسجد».

٨. سأله: ق: «سأل».

٩. فأركع: ز: «وأركع».

١٠. وأسمع: ي، هامش «ج»: «فأسمع» وفي هامش «ي» كالمثبت.

١١. نعالهم: ز: «نعالهم».

١٢. فقال: ي، هامش «ج»: «قال».

انْقَطَعُوا وَإِلَّا فَانْتَصِبْ^١ قائماً.

[١١٥٤-٦٣] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يَنْبَغِي لِلإِمَامِ أَنْ تَكُونَ^٢ صَلَاتُهُ عَلَى صَلَاةٍ أضعِفَ مَنْ خَلَفَهُ.

[١١٥٥-٦٤] وَكَانَ مُعَاذُ يَوْمُكُمْ فِي مَسْجِدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَيُطِيلُ الْقِرَاءَةَ، وَأَنَّهُ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَافْتَتَحَ سُورَةً طَوِيلَةً فَقَرَأَ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَصَلَّى^٣، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَبَعَثَ إِلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فِتْنَاناً^٤، عَلَيْكَ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَذَوَاتِهَا.

[١١٥٦-٦٥] وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ^٥ يَوْمُكُمْ أَصْحَابَهُ فَيَسْمَعُ^٥ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ^٦ الصَّلَاةَ.

وَعَلَى الإِمَامِ أَنْ يَقْرَأَ قِرَاءَةً وَسْطاً، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا^٧﴾.

وَإِذَا فَرَغَ الإِمَامُ مِنْ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ^٩ فَلْيَقُلْ الَّذِي^{١٠} خَلَفَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ^{١١} بَعْدَ قِرَاءَةِ^{١٢} فَاتِحَةِ الْكِتَابِ: «آمِينَ» لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَتْ تَقُولُهُ النَّصَارَى.

[١١٥٧-٦٦] وَرَوَى زُرَّارَةُ وَ^{١٣} مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ

١. فانتصب: أ: «انتصب». ٢. تكون: ق، ي، ج، أ، ب: «يكون».

٣. وصلّى: ي: «فصلّى» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ز، أ: - «ذات يوم». ٥. فيسمع: هامش «ب»: «فسمع».

٦. فيخفف: ب: «فخفف». ٧. ز: + «وابتغ بين ذلك».

٨. الإسراء: ١١٠.

٩. الفاتحة: ي: «فاتحة الكتاب» وبهامشها كما في المتن.

١٠. الذي: ي: «الذين» وفي هامشها كالمثبت.

١١. يقال: ب، ق، هامش «ي»: «يقول» وفي هامش النسختين كالمثبت.

١٢. كلّ النسخ عدا «ط» و«ج» - «قراءة». ١٣. و: أ: «عن».

قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: مَنْ قرأ خَلْفَ إمامٍ يَأْتُمُّ به فَاتَ بُعِثَ على غيرِ فِطْرَةٍ.

[١١٥٨-٦٧] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إذا صَلَّيْتَ خَلْفَ إمامٍ تَأْتُمُّ^١ به فلا تقرأ خَلْفَهُ سَمِعْتَ قراءته أو^٢ لم تَسْمَعْ إِلَّا أن تكون^٣ صلاةً يُجْهَرُ فيها بالقراءة فلم تَسْمَعْ^٤ فافزأ.

[١١٥٩-٦٨] وفي رواية عُبيد بن زُرارة عنه^٥ عليه السلام: أنه إن سَمِعَ الهمهمة فلا يقرأ.

[١١٦٠-٦٩] وروى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: لا تَقْرَأَنَّ في الركعتين الأخيرتين من الأربع الركعات^٦ المَقْرُوضَاتِ شيئاً إماماً كنتَ أو غيرَ إمامٍ. قال: قلتُ: فما أقول فيها^٧؟ قال: إن كنتَ إماماً أو وَخَذَكَ فَقُلْ: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله» ثلاث مرّات تُكْمَلُهُ^٨ تِسْعَ تَسْبِيحَاتٍ، ثُمَّ تُكَبِّرُ وَتَرْكَعُ.

[١١٦١-٧٠] وروى وَهَبٌ^٩ بن خَفْص، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أدنى ما يُجْزِي من القول^{١٠} في الركعتين الأخيرتين ثلاث تَسْبِيحَاتٍ^{١١} أن تقول^{١٢}: «سبحان الله سبحان الله سبحان الله».

[١١٦٢-٧١] وفي رواية زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: وإن كُنْتَ خَلْفَ إمامٍ

١. تَأْتُمُّ: ز: «يَأْتُمُّ».

٢. أو: ب: «أم».

٣. تكون: ق، ي، أ: «يكون».

٤. يجهر: ج: «تجهر».

٥. تسمع: ز: «يسمع».

٦. كل النسخ عدا «ط» و«ج»: - «عنه».

٧. من الأربع الركعات: ب: «في الركعات» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فيها: ط: «فيها».

٩. تُكْمَلُهُ (أو) تُكْمَلُهُ: أ، هامش «ج»: «تَكْمَلُهُ».

١٠. وهب: هامش «ج»: «وهب».

١١. ق: - «من القول».

١٢. ب، ق، ز: - «ثلاث تَسْبِيحَاتٍ».

١٣. أن تقول: ق: «أن يقول». أ: «يقول». ي: «تقول» وفي هامشها كما في المتن.

فَلَا تَقْرَأَنَّ شَيْئاً فِي الْأَوَّلَتَيْنِ وَأَنْصِتْ لِقِرَاءَتِهِ، وَلَا تَقْرَأَنَّ شَيْئاً فِي الْآخِرَتَيْنِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^١ فَالْآخِرَتَانِ^٢ تَبَعاً^٣ لِلأَوَّلَتَيْنِ^٤ [٦٥٠].

[١١٦٣-٧٢] وَرَوَى بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ^٥ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي^٦ أَكْرَهُ^٧ لِلْمَرْءِ^٨ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْإِمَامِ صَلَاةً لَا يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَيَقُومُ كَأَنَّهُ جَمَارٌ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، فَيُصْنَعُ مَاذَا؟ قَالَ: يُسَبِّحُ.

[١١٦٤-٧٣] وَرَوَى عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ بَعْضَ الصَّلَاةِ وَفَاتَهُ بَعْضُ^٩ خَلْفَ إِمَامٍ يَحْتَسِبُ بِالصَّلَاةِ خَلْفَهُ^{١٠} جَعَلَ مَا أَدْرَكَ أَوَّلَ صَلَاتِهِ إِنْ أَدْرَكَ مِنَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ أَوْ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ وَفَاتَتْهُ^{١١} رَكَعَتَانِ قَرَأَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ مِمَّا أَدْرَكَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي نَفْسِهِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَصَلَّى الْآخِرَتَيْنِ لَا يَقْرَأُ فِيهِمَا إِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ^{١٢} وَتَهْلِيلٌ وَدُعَاءٌ لَيْسَ فِيهِمَا قِرَاءَةٌ، وَإِنْ^{١٣} أَدْرَكَ رَكَعَةً قَرَأَ فِيهَا^{١٤} خَلْفَ الْإِمَامِ^{١٥} فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَقَرَأَ أُمَّ الْكِتَابِ ثُمَّ قَعَدَ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَيْسَ فِيهِمَا قِرَاءَةٌ.

[١١٦٥-٧٤] وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ^{١٦} بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{١٧}

١. الأعراف: ٢٠٤.

٢. فالأخيرتان: أ: «فالأخيرتان». ب، هامش «ج»: «والأخيرتان». ز: «والآخرتان». هامشا «ط» و «ي»: «والأخيرتان».

٣. تبعاً: ي، هامش «ط»: «تبع».

٤. للأولتين: ز: «لأولتين». ق، ج: «للأولين» وفي هامشها كالمثبت.

٥. بكر: ز، هامشا «ج» و «ي»: «بكير».

٦. ز، أ: - «إني».

٧. أكره: ب، ق، هامش «ج»: «لأكره» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٨. للمرء: ز، هامش «ج»: «للمرأة».

٩. أ: - «وفاته بعض».

١٠. وفاته: كلُّ النسخ عدا «ط»: «وفاته».

١١. تسبيح: ق: «تحميد».

١٢. وإن: هامش «ج»: «فإن».

١٣. فيها: ق: «فيهما».

١٤. عبيد الله: ب: «عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. أبي عبد الله: ب، ج، ق، هامش «ي»: «أبي جعفر» وبهامش النسخ الثلاثة كالمثبت.

عليه السلام قال: سألتُه عن رجلٍ^١ يكون خَلَفَ الإمامَ فيطِيلُ الإمامُ التشهُدَ؟ قال: يسلمُ ويَمُضي لحاجَّتِه إن أحبَّ.

[١١٦٦-٧٥] وسأله إسحاق بن عمار قال^٢ له: أدخلَ المسجدَ وقد رَكَعَ الإمامُ فأركَعُ بركوعه^٣ وأنا وحدي وأسجُدُ، فإذا رَفَعْتَ رأسي فأَيُّ شيءٍ أصنعُ؟ قال^٤: قُمْ فاذهَبْ إليهم، فإن كانوا قياماً قُمْ معهم، وإن كانوا جلوساً فاجلس معهم.

[١١٦٧-٧٦] وسأله سَمَاعَةُ عن الرجل يَأْتِي المسجدَ وقد صَلَّى أهلُه، يَبْدَأُ بِالْمَكْتُوبَةِ أو يَتَطَوَّعُ؟ فقال^٥: إن كان في وقتٍ حَسَنِ^٦ فلا بأسَ بِالتَطَوُّعِ قَبْلَ الفريضة، وإن كان^٧ خَافَ خُرُوجَ^٨ الوقتِ أَخْرَجْهُ وَلْيَبْدَأْ^٩ بالفريضة وهو^{١٠} حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ لِيَتَطَوَّعْ مَا شَاءَ.

[١١٦٨-٧٧] وروى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عن أحدهما عليهما السلام في الرجل يَدْخُلُ المسجدَ فَيَخَافُ أَنْ تَقُوتَهُ^{١١} الركعةُ، قال^{١٢}: يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ إِلَى الْقَوْمِ وَيَمْشِي - وهو رَاكِعٌ - حَتَّى يَبْلُغَهُمْ.

[١١٦٩-٧٨] وروى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ عن الصادق عليه السلام في^{١٣} الرجلِ يُؤْمُ النِّسَاءَ ليس معهنَّ رجلٌ في الفريضة، قال^{١٤}: نعم، وإن كان معه صَبِيٌّ فَلْيَقُمْ إِلَى جَانِبِهِ.

[١١٧٠-٧٩] وَرَوَى عَنْهُ عَمَّارُ السَّابَاطِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الرَّجُلِ يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ لِيُصَلِّيَ^{١٥}

١. رجل: أ، ط: «الرجل».

٢. بركوعه: ق، ب: «لركوعه» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فأَيُّ: هامش «ج»: «أَيُّ».

٤. قال: ز، ي، هامش «ب»: «فقال».

٥. حسن: أ، هامش «ج» و«ي»: «حر».

٦. خروج: هامش «ج»: «تأخير».

٧. وهو: ب: «فهو» وفي هامشها كالمثبت.

٨. قال: هامش «ب»: «وقال» و«فقال».

٩. قال: ي، هامش «ج»: «فقال».

١٠. ليصلي: أ: «ويعلي».

١١. يركع: ق، ب: «لركوعه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. قال: ز، ي، هامش «ب»: «فقال».

١٣. خروج: هامش «ج»: «تأخير».

١٤. وهو: ب: «فهو» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. قال: ي، هامش «ج»: «فقال».

وَحَدَّه. فَيَجِيءُ رَجُلٌ آخَرُ فيقول له: أَتَصَلِّيَ^١ جماعةً، هل يُجَوِّزُ أَنْ يُصَلِّيَا بذلك الأذان والإقامة؟ قال: لا، ولكن يُؤَدِّنُ وَيُقيمُ.

[١١٧١-٨٠] وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا بأس أن يُؤَدِّنَ الغلامُ قبل أن يَخْتَلِمَ. ولا يُؤَمُّ حتى^٢ يَخْتَلِمَ، فإن أمَّ جازت صلاته وفسدت صلاة من يصلي^٣ خلفه. [١١٧٢-٨١] وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ أدرك^٤ الإمام حين^٥ يُسَلِّمُ؟ قال: عليه أن يُؤَدِّنَ وَيُقيمَ وَيُفتِّحَ الصلاةَ.

[١١٧٣-٨٢] وسُئِلَ عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلاة وقد سَبَقَهُ^٦ الإمام بركة، فيكبرُ فيقتلُ^٧ الإمامُ فيأخذُ بيده ويكون أدنى القومِ إليه فيقدِّمُهُ؟ فقال عليه السلام: يُنِمُّ^٨ بهم الصلاةَ ثم يجلسُ حتى إذا فرغوا من التشهدِ أو ما بيده^٩ عن اليمين والشمال، وكان ذلك الذي يؤمِّي بيده^{١٠} التسليم أو تقضى^{١١} صلاتهم^[٦٥٤]، وأتمَّ هو ما كان فاتته.

[١١٧٤-٨٣] وروى محمد بن سهل عن أبيه، قال: سألت الرضا عليه السلام عن رَكَعٍ مع إمام قومٍ^{١٢} يُقْتَدِي به، ثم رَفَعَ رأسه قبل الإمام؟ قال: يُعيدُ^{١٣} ركوعه معه. [١١٧٥-٨٤] وسأل الفضيل بن يسار أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ صلى مع إمامٍ يَأْتُمُّ^{١٤} به ثم رَفَعَ رأسه من السجود قبل أن يَرْفَعَ الإمامُ رأسه من السجود؟

١. أنصلي: أ: «تصلي». ي: «أيصلي». ج: «نصلي» وفي هامشها: «أنصلي».

٢. حتى: هامش «ج»: «قبل». ٣. يصلي: هامش «ج»: «صلى».

٤. أدرك: ق: «يدرك». ٥. حين: هامش «ج»: «حتى».

٦. سبقه: ز، ب، ق، ي، هامش «ج»: «سبقهم» وبهامش «ب» و«ق» و«ي» كما في المتن.

٧. فيقتل: أ، ز، ق، ب، ي: «فيقتل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ينم: أ: «ينم». ٩. بيده: ب، ي: + «إليه».

١٠. بيده: ج: «به» وفي هامشها كالمثبت. ١١. تقضى: أ: «يقضى». هامش «ي»: «ما تقضى».

١٢. أ: - «قوم». ١٣. يعيد: هامش «ج»: «ليعد».

١٤. يأتُمُّ: ويقرأ أيضاً بالمجهول: «يؤتُم».

قال: فَلْيَسْجُدْ.

[١١٧٦-٨٥] وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ يَسَارٍ^(٦٥٥) أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ يَسَآلَ^٣ الرضا عليه السلام عن رجلٍ^٤ صَلَّى إِلَى جَانِبِ رَجُلٍ^(٦٥٦) فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِذَا عَلِمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: يُحَوِّلُهُ إِلَى يَمِينِهِ.

[١١٧٧-٨٦] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ^٥ النَّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَكُنَّ يُؤْمَرْنَ أَنْ لَا يَزْفَعْنَ رُؤُوسَهُنَّ قَبْلَ الرِّجَالِ لِضَيْقِ الْأُزُرِ^(٦٥٧).

[١١٧٨-٨٧] وَسَأَلَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَوُومُ النَّسَاءُ؟ قَالَ: تَوُومُهُنَّ فِي النَّافِلَةِ^(٦٥٨)، فَأَمَّا فِي الْمَكْتُوبَةِ فَلَا، وَلَا تَقْدَمُهُنَّ وَلَكِنْ تَقُومُ^٧ وَسَطَهُنَّ^(٦٥٩).

[١١٧٩-٨٨] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: الْمَرْأَةُ تَوُومُ النَّسَاءَ، قَالَ: لَا إِلَّا عَلَى^٩ الْمَيِّتِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْهَا تَقُومُ وَسَطَهُنَّ مَعَهُنَّ فِي الصَّفِّ فَتُكَبَّرُ وَيُكَبَّرْنَ.

[١١٨٠-٨٩] وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ^{١٠}: صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي مُحْدَعِهَا^(٦٦٠) أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الدَّارِ.

١. وَرَوَى: ز، أ، ي، نسخة بدل من «ب»، هامش «ز»: «وَرَوَى عَنْ».

٢. يَسَار: ج، هامش «ب» و«ي»: «بَشَار». وفي «ق»: «رَوَى الْحُسَيْنُ عَنْ ابْنِ يَسَار».

٣. يَسَآل: هامش «ي»: «سَأَلَ». ٤. رَجُل: ز: «الرَّجُل».

٥. كَانَ: هُوَ امش «ب» و«ق» و«ي»: «كُن».

٦. أ: - «وَلَا». ب، هامش «ج»: «فَلَا» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. ي: + «فِي».

٨. الْوُسْطُ وَالْوَسْطُ: قِيلَ: كُلُّ مَوْضِعٍ يَصْلَحُ فِيهِ وَضْعُ «بَيْن» عَوْضًا مِنْ «وَسْط» فَهُوَ بِالتَّسْكِينِ وَإِلَّا فَبِالتَّحْرِيكِ، وَ عَلَيْهِ تَقُولُ: «وَسْطُ الْقَوْمِ» وَ «وَسْطُ الْخَبْلِ».

٩. عَلَى: ي: «فِي». ١٠. ز، ط: - «قَالَ».

والرجل إذا أمَّ المرأة كانت خَلْفَهُ عن يمينه سجودها مع رُكْبَتَيْهِ^١.

[١١٨١-٩٠] وسأله الحَلْبِيُّ عن الرجل يُؤمُّ النساء؟ قال: نعم، وإن كان معهن غلماناً فأقيمُوهن^٢ بين أيديهن وإن كانوا عبيداً.

[١١٨٢-٩١] وروى داود بن الحَصِين عنه أنه قال: لا يؤمُّ الحَضَرِيُّ المُسَافِرَ، ولا يؤمُّ المُسَافِرُ الحَضَرِيَّ، فإن ابْتَلَى الرجلُ بشيءٍ من ذلك فأَمَّ قومًا حاضرين فإذا أتمَّ ركعتين^٣ سَلَّمَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمْ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّهُمْ، فإذا صَلَّى المُسَافِرُ خَلْفَ قَوْمٍ حُضُورٍ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ ركعتين وَيُسَلِّمْ.

[١١٨٣-٩٢] وقد رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ مَنْ يَصَلِّي مَعَهُ صَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ^٤ وَجَعَلَهُمَا تَطَوُّعًا^[١٦٦].

[١١٨٤-٩٣] وقد رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ^٥ فَرِيضَةً وَالْأَخِيرَتَيْنِ^٦ نَافِلَةً، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ نَافِلَةً وَالْأَخِيرَتَيْنِ فَرِيضَةً.

[١١٨٥-٩٤] وقد رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ جَعَلَ الْأَوَّلَتَيْنِ الظُّهَرَ وَالْأَخِيرَتَيْنِ الْعَصَرَ.

وهذه الأخبارُ لَيْسَتْ بِمُخْتَلَفَةٍ^٧، والمُصَلِّي^٨ فِيهَا بِالْخِيَارِ بِأَيِّهَا أَخَذَ جَازًا.

[١١٨٦-٩٥] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعِينَةِ قَالَ: كَانَ مَنْصُورٌ بْنُ حَازِمٍ يَقُولُ: إِذَا أَتَيْتَ

١. رُكْبَتَيْهِ : ي : «ركبته» .

٢. فأقيمُوهن : أ : «فأقيموهن» !

٣. ركعتين : أ ، ط : «الركعتين» .

٤. أ : - «الأخيرتين» .

٥. والأخيرتين : أ : «والأخرتين» وكذا في الآتي .

٦. أ : - «قد» .

٧. بمختلفة : أ : «مختلفة» .

٨. والمُصَلِّي : ي : «المُصَلِّي» وفي هامشها كالمثبت .

الإمام وهو جالس قد صلى ركعتين^١ فكبَّر ثم اجلس، فإذا^٢ قُتَّ فكبَّر. [١١٨٧-٩٦] وقال^٣ الصادق عليه السلام: يُجْزِيكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ إِذَا كُنْتَ مَعَهُمْ مِثْلَ حَدِيثِ النَّفْسِ.

ومن صلى خَلَفَ مَخَالِفٍ فَقَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ فَلْيُؤْمِرْ بِرَأْسِهِ. وَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ الَّذِينَ خَلَفَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَيُخَفِّضُونَ^٤ أَصْوَاتَهُمْ، وَإِنْ كَانَ^٥ مَعَهُمْ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». [١١٨٨-٩٧] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^٦ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ صَلَّى بِقَوْمٍ فَاخْتَصَّ^٧ نَفْسَهُ بِالِدَعَاءِ دُونَهُمْ فَقَدْ خَانَهُمْ.

[١١٨٩-٩٨] وَرَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: لَا تُسَمِعَنَّ الْإِمَامَ دُعَاكَ خَلَفَهُ.

[١١٩٠-٩٩] وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَبِي سَمَّالٍ^٨ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلَفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْفَجْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ فِي الثَّانِيَةِ جَهَرَ بِصَوْتِهِ نَحْوًا مِمَّا كَانَ يَقْرَأُ، وَقَالَ^٩: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَعَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^{١٠}».

[١١٩١-١٠٠] وَرَوَى حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَنْبَغِي

١. ركعتين: ق: «الركعتين».

٢. فإذا: أ: «وإذا».

٣. وقال: أ: «فقال».

٤. الذين: هامش «ج»: «الذي».

٥. يخفضون: ي: «يخفظون» وفي هامشها كالمثبت.

٦. وإن كان: ي: «فإن كانوا» وفي هامشها «فإن كان».

٧. رسول الله: ي: «النبى».

٨. فاختص: ي، هامش «ج»: «فخص». وفي هامشها أيضاً: «فاخلص». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. أبي سمَّال: أ: «سمَّاك». ب، ج، ز: «أبي سمَّاك».

١٠. وقال: ي: «فقال».

١١. أ، ز: - «إنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ووردت العبارة كنسخة بدل في «ق» و«ي».

للإمام أن يجلس حتى يتم من خلفه صلاتهم، وينبغي للإمام أن يُسمع من خلفه التشهد ولا يُسمعونه هم شيئاً - يعني الشهادتين- ويُسمعهم أيضاً «السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين».

[١١٩٢-١٠١] وقال الصادق عليه السلام: أفسد ابنُ مسعودٍ على الناس صلاتهم بشيئين: بقوله^١: «تبارك اسمك^٢ و تعالى جدك^٣» وهذا شيءٌ قالته^٤ الجنُّ بحِجَالِهِ^٥، فحَكَاهُ^٦ الله تعالى عنها. و بقوله: «السلام علينا وعلى عبادِ الله الصالحين».

يعني في التشهد الأول، وأما^٧ في التشهد الثاني بعد الشهادتين^٨ فلا بأس به^٩، لأنَّ المصلي إذا تشهد^{١٠} الشهادتين في التشهد الأخير فقد فرغ^{١١} من الصلاة.

[١١٩٣-١٠٢] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خلفَ إمامٍ فيطول في التشهد، فيأخذه^{١٢} البؤل أو يخاف على شيء أن يفوت أو يعرض له وجعٌ كيف يصنع؟ قال: يُسلم ويَنصَرِفُ ويدعُ الإمامَ. وعلى الإمام أن لا يَقُومَ من مُصَلَّاه حتى يتم من خلفه الصلاة، فإن^{١٣} قام فلا شيء عليه.

وقال أبي رحمه الله في رسالته إليَّ: إن خَرَجْتَ منك ريجٌ أو غيرها ممَّا^{١٤} يَنْقُضُ الوضوء، أو ذَكَرْتَ أَنَّكَ على غيرِ وضوءٍ فَسَلِّمْ في أيِّ حالٍ^{١٥} كُنْتَ في الصلاة، وَقَدِّمْ رجلاً يصلي بالقوم بقیة صلاتهم، وتوضأ وأعد صلاتك.

[١١٩٤-١٠٣] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: ما كان من إمامٍ تَقَدَّمَ في الصلاة وهو

١. بقوله: ق: «يقول». ٢. اسمك: ز، ق، هامش «ج»: «اسم ربك».

٣. قالته: أ، ج: «قالت» وفي هامشها كالمثبت. ٤. فحكاه: ب، ز، ق: «فحكى».

٥. وأما: ي، أ، هامش «ج»: «فأما» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. نسخة بدل من «ي»: + «من الصلاة». ٧. ج، أ، ز: - «به».

٨. تشهد: أ: «شهد». ٩. فرغ: ي: «خرج» وبهامشها كالمثبت.

١٠. فيأخذه: أ: «فأخذه». ١١. فإن: هامش «ج»: «فإذا».

١٢. ممَّا: أ: «فيما». ١٣. حال: ي: «حالة».

جُنُبٌ نَاسِيًا، أَوْ أَحَدَثٌ^١ حَدَثًا، أَوْ رَعَفَ^٢ رُعَافًا، أَوْ أَرَأَى^٣ أَرَأَى فِي بَطْنِهِ، فَلْيَجْعَلْ ثَوْبَهُ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِ رَجُلٍ فَلْيُصَلِّ^٥ مَكَانَهُ، ثُمَّ لِيَتَوَضَّأَ وَلْيَتِمَّ مَا سَبَقَهُ بِهِ^٦ مِنَ الصَّلَاةِ^(١٦٥)، وَإِنْ كَانَ جُنُبًا فَلْيَغْتَسِلْ وَلْيُصَلِّ^٨ الصَّلَاةَ كُلَّهَا.

[١١٩٥-١٠٤] وروى معاوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام أنه قال: لا ينبغي للإمام إذا أحدث أن يُقدِّمَ إلَّا من أدرك الإقامة.

فإن قدَّم مسبوقاً بركعة^(١٦٦) فإنَّ عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلام أنه قال: إذا اتَّمتَّ صلاته بهم^٩ فليؤم إليهم يميناً وشمالاً فليتنصروا، ثم ليكمل هو ما فاتهُ^{١٠} من صلاته.

[١١٩٦-١٠٥] وروى جميل بن دراج عنه عليه السلام في رجلٍ أمَّ قومًا على غير وضوءٍ فانصرفت وقدَّم رجلاً ولم يَدْرِ المُقَدِّمُ ما صَلَّى الإمام قبله، قال: يُذَكِّرُهُ مَنْ خَلْفَهُ.

[١١٩٧-١٠٦] وقال زرارة لأبي جعفر عليه السلام: رجلٌ دَخَلَ مع قومٍ في صلاتهم وهو لا يَتَوَيَّها صلاةً، وأحدث إمامهم فأخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلَّى بهم، أنجزهم^{١١} صلاتهم بصلاته^{١٢} وهو لا يَتَوَيَّها صلاةً؟ قال: لا ينبغي للرجل أن يَدْخُلَ مع قومٍ في صلاتهم وهو لا يَتَوَيَّها صلاةً، بل ينبغي له أن يَتَوَيَّها وإن كان قد صَلَّى

١. أحدث: هامش «ج» و«ي»: «وجد».

٢. أ. ج. ز. - «رعف». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٣. كل النسخ عدا «ط» - «أز».

٤. أزأ: ي، هامش «ب»: «أذى» وفي هامش «ي» كما في المتن.

٥. فليصل: هامش «ج»: «فيصلي».

٦. ي: - «به».

٧. وإن: ق، أ، ز. «فإن».

٨. واصل: ق. «فليصل».

٩. صلاته بهم: ج. هامش «ب»: «صلاة القوم» وفي هامش «ج» كالمثبت. ق، ي: «صلاة القوم بهم».

١٠. فاتهُ: ي: «أفاته».

١١. أنجزهم: ق: «أبجزهم».

١٢. ز، أ: - «بصلاته».

فإنَّ له صلاةً أُخرى وإلا فلا يَدْخُلْنَ^١ معهم، وقد يُجْزَى^٢ عن القومِ صلاتهم وإن لم يَنْوِها.

[١١٩٨-١٠٧] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن إمامٍ أَحَدَتْ فَانصَرَفَ^٣ ولم يُقَدِّمَ أحداً، ما حال القومِ؟ قال: لا صلاةَ لهم إلا بإمامٍ، فليَقْدِّمَ^٤ بعضهم بعضهم^٥ فليَتِمَّ^٦ بهم ما بَقِيَ منها وقد تَمَّتْ صلاتهم.

[١١٩٩-١٠٨] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عن رجلٍ أَمَّ قوماً وصلى بهم ركعةً ثُمَّ ماتَ، قال: يُقَدِّمُونَ رجلاً آخَرَ فَيَعْتَدُ بِالرَّكْعَةِ^٧ وَيَطْرَحُونَ المِيتَ خَلْفَهُمْ وَيَقْتَسِلُ^٨ مِنْ مَسِّهِ. ومن صلى بقومٍ وهو جُنُبٌ أو على غيرِ وضوءٍ فعليه الإِعَادَةُ وليس عليهم أن يُعِيدُوا، وليس عليه أن يُعْلِمَهُمْ، ولو كان ذلك عليه هَلَكَ. قال: قلت: كيف كان يَصْنَعُ بَن^٩ قَدْ^{١٠} خَرَجَ إلى خُرَاسَانَ؟ وكيف كان^{١١} يَصْنَعُ بَن لا يَعْرِفُ؟ قال^{١٢}: هذا عنه مَوْضُوعٌ.

[١٢٠٠-١٠٩] وَرَوَى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قال: إِذَا فَاتَكَ شَيْءٌ مع الإمامِ فَاجْعَلْ^{١٣} أَوَّلَ صَلَاتِكَ ما اسْتَقْبَلْتَ منها، ولا تَجْعَلْ أَوَّلَ صَلَاتِكَ آخِرَها. ومن أَجْلَسَهُ الإمامُ في موضعٍ يَحِبُّ أن يَقُومَ فيه تَجافى وأَقَمَى إقعاءً ولم يَجْلِسْ مُتَمَكِّناً.

[١٢٠١-١١٠] وَرَوَى عُبيدُ بن زُرَّارةَ عن أبي عبد الله عليه السلام في رجلٍ دَخَلَ مع

١. فلا يدخلن: ب: «فلا يدخل» وفي هامشها كالمثبت.

٢. يجزي: أ: «تجزى». ٣. فانصرف: ط: «وانصرف».

٤. فليقدم: هامش «ج»: «فليقدم».

٥. ز، ق، أ، ج: - «بعضهم» ووردت كنسخة بدل في «ب».

٦. فليتم: ي: «ويتم». ٧. وصلى: أ، ي: «فصلى».

٨. فيعتد بالركعة: أ: «فيعيد الركعة»! ٩. بمن: ي: «لن» وكذا في الآتي.

١٠. ي: + «كان». ١١. أ، ز: - «كان».

١٢. أ: - «قال». ١٣. فاجعل: ي: «فاجعله».

الإمام في الصلاة^١ وقد سَبَقَهُ بركعة، فلَمَّا فَرَعَ الإمامَ خَرَجَ مع الناسِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَاتَتْهُ ركعة، قال: يُعِيدُ ركعةً واحدةً.

[١١١-١٢٠٢] وفي كتاب زياد بن مروان القندي^٢، وفي نوادر محمد بن أبي عمير أن الصادق عليه السلام قال في رجل صلى بقوم من حين خَرَجُوا من خُرَاسَانَ حَتَّى قَدِمُوا مَكَّةَ فَإِذَا هُوَ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ، قال: ليس عليهم إعادةً.

و سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَائِخِنَا يَقُولُونَ^٣: إِنَّهُ^٤ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ شَيْءٍ مِمَّا جَهَرَ فِيهِ، وَعَلَيْهِمْ إِعَادَةُ مَا صَلَّى بِهِمْ مِمَّا لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ. والحديثُ الْمُفَسَّرُ^٦ يَحْكُمُ عَلَى^٧ الْمُجْمَلِ. [١١٢-١٢٠٣] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المرأة تَوُؤُّ

النساء، مَا حَدَّ رَفَعَ صَوْتَهَا بِالتَّكْبِيرِ والقراءة؟ فقال^٨: قَدَّرُ مَا تَسْمَعُ.

[١١٣-١٢٠٤] وروى عَمَّارُ السَّابَاطِيُّ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنْسَى - وَهُوَ خَلْفَ الْإِمَامِ - أَنْ يُسَبِّحَ فِي السُّجُودِ أَوْ فِي الرُّكُوعِ، أَوْ يَنْسَى أَنْ يَقُولَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ شَيْئًا؟ قال^٩: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

[١١٤-١٢٠٥] وقال أبو جعفر عليه السلام لرجلٍ: أَيُّ شَيْءٍ يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الرَّجُلِ إِذَا فَاتَتْهُ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَتَانِ^{١٠}؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ: يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ^{١١} بِالْحَمْدِ وَسُورَةَ.

١. الصلاة: ق: «صلاة».

٢. القندي: أ: «العبدى». ب: «الهندي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. يقولون: ب: «يقولون» وفي هامشها كالمثبت.

٤. إنه: ج، ق، ب: «إنهم» وبهامشها كما في المتن.

٥. ممّا: ز، أ، هامش «ج»: «ما». ٦. المفسر: ط: «المفصل». وفي هامشها كالمثبت.

٧. يحكم على: ي، هامش «ج»: «يحمل عليه» وفي هامش «ي» كالمثبت. وبدل «يحكم» في «ز»

و «ب» و «ق» و هامش «ط»: «يحمل» وفي هامش «ب» و «ق» كالمثبت. وبدل «على» في هامش «ط»

٨. فقال: ق، ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت. و «ي»: «عليه».

٩. قال: ي: «فقال». ١٠. ركعتان: ط: «الركعتان».

١١. الركعتين: ق: «الأولتين» وفي هامشها كالمثبت. نسخة بدل من «ي»: + «الأولتين».

فقال^١: هذا يُقْلَبُ صَلَاتُهُ فَيَجْعَلُ أَوَّلَهَا آخِرَهَا. قلتُ: فكيف^٢ يَضُنْعُ؟ قال: يقرأ فاتحة^٣ الكتاب في كلِّ ركعة.

[١٢٠٦-١١٥] وسأل عَمَّار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن رجلٍ سَهَا خَلَفَ إمامَ بعدَ ما افْتَتَحَ الصَّلَاةَ فلم^٤ يَقُلْ شيئاً ولم يُكَبِّرْ ولم يُسَبِّحْ ولم يَتَشَهَّدْ حتَّى يُسَلِّمَ^٥؟ فقال^٦: قد جازَتْ صَلَاتُهُ وليس عليه شيءٌ إذا سَهَا خَلَفَ الإمامَ ولا سجدنا السهو، لأنَّ الإمامَ ضامِنٌ لصلاةِ مَنْ صَلَّى^٧ خَلَفَهُ.

[١٢٠٧-١١٦] وروى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ عن الرضا عليه السلام أَنَّهُ قال: الإمامُ يَحْمِلُ أَوْهَامَ مَنْ خَلَفَهُ إِلَّا تَكْبِيرَةَ الافتتاح.

[١٢٠٨-١١٧] والذي رَوَاهُ أَبُو بصيرٍ عن الصادق^٨ عليه السلام حين قال له^٩: أَيَضْمَنُ الإمامُ الصَّلَاةَ؟ فقال^{١٠}: لا، ليس بضامِنٍ.

ليس بخلافِ خَبَرِ عَمَّارٍ وَخَبَرِ الرضا عليه السلام، لأنَّ الإمامَ ضامِنٌ لصلاةِ مَنْ صَلَّى^{١١} خَلَفَهُ مَتَى سَهَا عن شيءٍ منها غيرَ تَكْبِيرَةِ الافتتاح، وليس بضامِنٍ لما يَتْرُكُهُ المَأْمُومُ مُتَعَمِّداً.

وَوَجْهُ آخَرٌ: وهو أَنَّهُ ليس على الإمامِ ضَمَانٌ لِإِتِمَامِ الصَّلَاةِ بِالْقَوْمِ، فَرُبَّمَا حَدَّثَ بِهِ حَدَّثَ^{١٢} قَبْلَ أَنْ يُتِمَّهَا، أَوْ يَذْكُرُ أَنَّهُ على غيرِ طَهْرٍ.

١. فقال: ي: «قال».

٢. فكيف: هامش «ج»: «كيف».

٣. فاتحة: ي: «بفاتحة».

٤. فلم: هامش «ج»: «يسهو».

٥. يسلم: ي: «سلم» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فقال: ي: «قال».

٧. ضامن: ز، ب: «ضامن».

٨. عليه السلام: ي: «أبي عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

٩. قال له: ي: «قال».

١٠. لا: ي: «لا».

١١. يتركه: ي: «يتركه».

١٢. حدث به: ي: «حدث به».

[١٢٠٩-١١٨] وتصديق ذلك ما رواه^١ جميل بن درّاج عن زرارة^٢، عن أحدهما عليهما السلام قال: سألتُه عن رجلٍ يُصلي^٣ بقومٍ ركعتين، ثم أخبرهم أنه ليس على وضوء؟ قال: يُتِمُّ القومُ صلاتهم، فإنه ليس على الإمامِ ضمانٌ.
جَلَّ حُجْجُ اللَّهِ عليهم السلام^٤ أن تكون أخبارهم^٥ مختلفةً إلا لاختلافِ الأحوال.
[١٢١٠-١١٩] وقال أبو المغيرة حميد بن المثنى^٦: كنتُ عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله خَفَضُ الكَلْبِيِّ فقال: أكونُ خَلْفَ الإمامِ وهو يَجْهَرُ بالقراءة، فأدعو وأتعوذ؟ قال: نعم فادعُ.

[١٢١١-١٢٠] وروى الحسين بن^٧ عبد الله الأَرْجَانِيُّ^٨ عنه عليه السلام أنه قال: مَنْ صَلَّى في مسجده، ثم أتى مسجداً من مساجدهم فصلّى معهم خَرَجَ بِحَسَنَاتِهِمْ.
[١٢١٢-١٢١] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَصَلِّي فِي الْوَقْتِ وَيُفْرَغُ ثُمَّ يَأْتِيهِمْ وَيَصَلِّيَ مَعَهُمْ وَهُوَ عَلَى وَضوءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ خَمْساً وَعَشْرِينَ دَرَجَةً.

[١٢١٣-١٢٢] وَقَالَ لَهُ أَيْضاً: إِنَّ عَلَى بَابِي^٩ مَسْجِداً يَكُونُ فِيهِ قَوْمٌ مُخَالِفُونَ مُعَانِدُونَ، فَهُمْ^{١٠} يُنْسَوْنَ فِي الصَّلَاةِ^[٦٦٧] وَأَنَا^{١١} أَصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ أَخْرُجُ فَأُصَلِّي^{١٢} مَعَهُمْ؟ فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تُحَسَبَ^{١٣} لَكَ بِأَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ صَلَاةً.

١. رواه: أ: «روى».

٢. أ: - «عن زرارة».

٣. يصلي: أ، ي، ج، هامش «ب»: «صلى» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. أ: + «عن».

٥. جَلَّ حُجْجُ ... أخبارهم: ي: «إذ لا يكون أخبار حجج الله» وفي هامشها: «جَلَّ حُجْجُ اللَّهِ عَنْ أَنْ يَكُونَ أَخْبَارُهُمْ أَخْبَاراً».

٦. أ، ق، نسخة بدل من «ي»: + «العجلي».

٧. ج، ز، ق، نسخة بدل من «ي»: + «أبي».

٨. الأَرْجَانِيُّ: ج: «الأرجاني».

٩. إِنَّ عَلَى بَابِي: ز، هامش «ي»: «إِنَّ عَلَيَّ يَأْتِي!»

١٠. فهم: هامش «ج»: «وهم».

١١. وأنا: كَلَّ النسخ عدا «ط» و«ي»: «فأنا».

١٢. فأصلي: ي: «فما أصلي».

١٣. تحسب: ز، ي: «يحسب».

[١٢١٤-١٢٣] وقال الصادق عليه السلام: إذا صَلَّيْتَ معهم غُفِرَ لك بِعَدَدٍ من خَالَفَكَ.
[١٢١٥-١٢٤] وَرَوَى الْحَلْبِيُّ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^١ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةً
وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُقِيمَتِ^٢ الصَّلَاةُ، فَإِنْ شِئْتَ فَاخْرُجْ وَإِنْ شِئْتَ فَصَلِّْْ مَعَهُمْ
وَاجْعَلْهَا تَسْبِيحاً^٣ ١٦٨.

[١٢١٦-١٢٥] وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: صَلِّ^٤ وَاجْعَلْهَا
لِمَا فَاتَ.

[١٢١٧-١٢٦] وَرَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا جَاءَ
الرَّجُلُ مُبَادِرًا وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ أَجْزَأُتُهُ تَكْبِيرُهُ وَاحِدَةً لِدُخُولِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالرُّكُوعِ.
وَمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ كَبَّرَ وَسَجَدَ مَعَهُ وَلَمْ يَغْتَدِّ بِهَا.
وَمَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَهُوَ فِي الرُّكْعَةِ^٥ الْأَخِيرَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ فَضَلَ الْجَمَاعَةِ.
وَمَنْ أَدْرَكَهُ وَقَدْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ^٥ وَهُوَ فِي التَّشَهُّدِ فَقَدْ أَدْرَكَ
الْجَمَاعَةَ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ.
وَمَنْ أَدْرَكَهُ وَقَدْ سَلَّمَ فَعَلِيهِ الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

وَلَا يَجُوزُ جَمَاعَتَانِ فِي مَسْجِدٍ فِي صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ.
[١٢١٨-١٢٧] فَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَرَّانِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَاهُ^٦ رَجُلٌ فَقَالَ: صَلَّيْنَا فِي مَسْجِدٍ الْفَجْرَ فَانْصَرَفَ بَعْضُنَا
وَجَلَسَ بَعْضٌ فِي التَّسْبِيحِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَذَّنَ، فَتَغَنَّا وَدَقَّعْنَاهُ عَنْ
ذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحْسَنْتُمْ، اذْفَعُوهُ عَنْ ذَلِكَ وَامْتَنَعُوهُ أَشَدَّ الْمَنْعِ^٧.

١. هامش «ج» و «ق»: «أَنَّهُ».

٢. فَأُقِيمَتِ: ز. أ، ب: «فَأَقِمْتَ» واستصوب في هامشها ما هو المثبت في المتن.

٣. صَلِّ: ي: «صَلَّاهَا».

٤. الرُّكْعَةُ: أ، هامش «ج»: «السُّجْدَةُ».

٥. الْأَخِيرَةِ: هامش «ي»: «الْثَّانِيَةِ».

٦. فَأَتَاهُ: ز: «وَأَتَاهُ».

٧. هامش «ج»: «قَالَ».

فقلتُ له: فَإِنْ دَخَلَ جَمَاعَةٌ؟ فَقَالَ: يَقُومُونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ وَلَا يَبْدُونَ^١ لهم إِمَامٌ.

وَمِنْ نِسِيِّ التَّسْلِيمِ خَلَفَ الْإِمَامُ أَجْزَأَهُ تَسْلِيمُ الْإِمَامِ، وَمِنْ سَهَا فَسَلَّمَ قَبْلَ الْإِمَامِ فَلَيْسَ بِهِ^٢ بِأَسْ^٣.

[١٢١٩-١٢٢٨] وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ سَبَقَهُ الْإِمَامُ بِرُكْعَةٍ، ثُمَّ أَوْهَمَ الْإِمَامُ فَصَلَّى خَمْسًا، قَالَ: يَقْضِي تِلْكَ الرُّكْعَةَ وَلَا يَعْتَدُّ^٤ بِوَهْمِ الْإِمَامِ.

١. يبدو: ب، هامش «ي»: «يبدو» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. به: أ، هامش «ج»: «عليه». ٣. بأس: هامش «ج»: «شيء».

٤. يعتد: ب: «يعيد» وبهامشها كالمثبت.

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وُضِعَتْ عنه

والصلاة والخطبة فيها

[١٢٢٠-١] قال أبو جعفر الباقر عليه السلام لِزُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ: إِنَّمَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّاسِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ صَلَاةً، مِنْهَا صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَمَاعَةٍ وَهِيَ الْجُمُعَةُ، وَوَضَعَهَا عَنْ تِسْعَةٍ: عَنْ الصَّغِيرِ، وَالْكَبِيرِ، وَالْمَجْنُونِ، وَالْمَسَافِرِ، وَالْعَبْدِ، وَالْمَرَأَةِ، وَالْمَرِيضِ، وَالْأَعْمَى، وَمَنْ كَانَ عَلَى رَأْسِ فَرْسٍ سَخِينٍ. وَالْقِرَاءَةُ فِيهَا بِالْجَهْرِ^٢، وَالْعُسْلُ فِيهَا وَاجِبٌ، وَ^٣ عَلَى الْإِمَامِ^[٦٦٩] فِيهَا قُنُوتَانِ: قُنُوتٌ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ الرُّكْعِ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الرُّكْعِ. وَمَنْ صَلَّاهَا وَخَذَهُ فَعَلِيهِ قُنُوتٌ وَاحِدٌ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ الرُّكْعِ. وَتَفَرَّدَ بِهِذِهِ الرِّوَايَةُ حَرِيرٌ عَنْ زُرَّارَةَ.

وَالَّذِي اسْتَعْمَلَهُ وَأَفْتَى بِهِ وَمَضَى عَلَيْهِ مَشَايِخِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هُوَ أَنَّ الْقُنُوتَ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ فِي الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ^٤ وَقَبْلَ الرُّكْعِ. [١٢٢١-٢] وَقَالَ زُرَّارَةُ: قُلْتُ لَهُ: عَلَى مَنْ تَحِبُّ^٥ الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: تَحِبُّ عَلَى سَبْعَةِ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا جُمُعَةَ لِأَقَلِّ مِنْ خَمْسَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدُهُمُ الْإِمَامُ، فَإِذَا اجْتَمَعَ^٦

١. منها: أ، ز، ب، ق، ي، هامش «ج»: «فيها» وفي هامش «ب» و«ي» كالمثبت.

٢. بالجهر: هامش «ج»: «جهار».

٣. أ، ز: - «و».

٤. أ: - «و».

٥. تجب: ط، ز: «يجب».

٦. اجتمع: هامش «ج»: «اجتمعوا».

سبعة ولم يخافوا أمهم بعضهم وخطبهم^١.

[١٢٢٢-٣] وقال أبو جعفر عليه السلام: إنما وضعت^٢ الركعتان اللتان أضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الإمام، فمن صلى^٣ يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها أربعاً كصلاة الظهر في سائر الأيام.

[١٢٢٣-٤] وقال عليه السلام: وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول^٤ الشمس، ووقتها في السفر والحضر واحد، وهو من المضيقي، وصلاة^٥ العصر يوم الجمعة في وقت الأولى^٦ في^٧ سائر الأيام^٨.

[١٢٢٤-٥] وروى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله^٩ عليه السلام أنه قال: لا بأس أن تدع^{١٠} الجمعة في المطر.

[١٢٢٥-٦] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر^{١١} عليه السلام قال: تحبب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين، ولا تحبب على أقل منهم: الإمام وقاضيه، ومُدْعِيَا حَقٍّ، وشاهِدَان، والذي يضرب الحدود بين يدي الإمام.

[١٢٢٦-٧] وقال أبو جعفر عليه السلام: أول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس إلى أن تمضي ساعة^{١٢} فحافظ عليها، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا يسأل الله عز وجل عبداً فيها خيراً إلا أعطاه.

١. وخطبهم: هامش «ج»: «وخطب». ٢. وضعت: أ، ز، هامش «ج»: «وضع».

٣. هامش «ب»، نسخة بدل من «ق»: «+ يقوم».

٤. في: أ، ق، ب، ز، هامش «ج» و«ي»: «مع».

٥. تزول: ب، ق، هامش «ج»: «زوال» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. أ: - «و». ٧. وصلاة: أ: «فصلاة».

٨. الأولى: ج، ز، ق، هامش «ب»: «الأول» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٩. ق: - «في». وبدلها في هامش «ج»: «من». ١٠. أ: - «عن أبي عبد الله».

١١. تدع: ج، ز، ق: «يدع». ١٢. أبي جعفر: هامش «ج»: «أبي عبد الله».

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: إن استطعت أن تُصليَ يومَ الجمعةِ إذا طَلَعَت الشمسُ سِتَّ ركعات، وإذا انتَبَسَتْ^١ سِتَّ ركعات، وقبل المكتوبة ركعتين، وبعد المكتوبة سِتَّ ركعات فافعل.

وفي نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ورکعتين بعد العصر.

وإن قَدِمْتَ نوافلكَ كُلَّها في يوم الجمعةِ قبلَ الزوال أو أَخَّرْتَهَا إلى بعدِ المكتوبة فهي سِتَّ عشرة^٢ ركعة، وتأخيرُها أفضلُ من تقديمها، فإذا زالت الشمسُ في يوم الجمعةِ فلا تُصلِّ إلا المكتوبة، واقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعةِ سورة الجمعة وسَبِّح اسمَ ربِّكَ الأعلى^٣، وفي صلاة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين، فإن نَسِيتَها أو واحدةً منها في صلاة الظهر وقرأتَ غيرَها ثم ذَكَرْتَ فارْجِعْ إلى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصفَ السورة، فإذا قرأتَ نصفَ السورة^٤ فَتَمِّمِ السورة واجعلْها ركعتين^٥ نافلةً وسَلِّمْ فيها^٦، وأعدْ صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين.

ولا بأس بأن تُصليَ العشاء والغداة والعصرَ بغير سورة الجمعة والمنافقين إلا أن^٧ الفضل في أن تُصليَها بالجمعة والمنافقين.

ومن أراد أن يقرأ في صلاته^٨ بسورةٍ فقرأَ غيرَها فليَرْجِعْ إليها إلا أن تكونَ السورةُ قل هو الله أحد، فلا يَرْجِعْ منها إلى غيرِها إلا يومَ الجمعة في صلاة الظهر،

١. انتبست: هامش «ج»: «بسطت».

٢. سِتَّ عشرة: ج: «سِتَّ عشر». ق، هامش «ج» و«ي»: «سِتَّة عشرة».

٣. كلُّ النسخ عدا «ط» - «اسم ربك الأعلى».

٤. لم تقرأ: ج، ب. هامش «ي»: «لم تعد». ز، هامش «ق»: «لم تعد». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. فإذا: أ، ج، ي: «فإن». ب: «وإن». ٦. ق: - «فإذا قرأت نصف السورة».

٧. ركعتين: أ: «ركعتي». ٨. فيها: أ: «فيها».

٩. بأن: هامش «ج»: «أن».

١٠. إلا أن: أ: «لأن».

١١. صلاته: هامش «ج»: «صلاة».

فإنه يَرْجِعُ منها إلى سورة الجمعة والمنافقين.

وما رَوِيَ من الرخص في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر.

[١٢٢٧-٨] وَرَوَى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ^١الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ مَا ^٢أَقْرَأَ فِيهَا؟ قَالَ: ^٣أَقْرَأَ فِيهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

[١٢٢٨-٩] وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ ^٤فِيهَا بِغَيْرِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ إِذَا كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا.

وَعُسِّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ وَقْتِ طُلُوعِ ^٥الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ، وَهُوَ سَنَةٌ وَاجِبَةٌ، وَيُبَدَأُ فِيهَا ^٦بِالْوُضُوءِ.

[١٢٢٩-١٠] وَكَانَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ^٧عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَهَيِّئُ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِلْجُمُعَةِ.

[١٢٣٠-١١] وَرَوَى الْحَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَقْتُ الْجُمُعَةِ زَوَالُ الشَّمْسِ، (وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ زَوَالُ الشَّمْسِ ^٨)، وَوَقْتُ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْحَضَرِ نَحْوُ ^٩مِنْ وَقْتِ الظُّهْرِ فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

[١٢٣١-١٢] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا كَلَامَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَلَا تِلْفَاتَ إِلَّا كَمَا ^{١٠}يَحِلُّ فِي الصَّلَاةِ ^{١١}. وَإِنَّمَا جُعِلَتِ الْجُمُعَةُ رَكْعَتَيْنِ مِنْ أَجْلِ

١. ز: «+ صلاة».

٢. فيها: أ، ج، ي، هامشاً «ب» و«ق»: «فيها» وفي هامش «ي» كالمثبت. وكذا في الآتي.

٣. قال: ي: «فقال».

٤. تقرأ: ق، أ، ي: «يقراء».

٥. فيها: ج، ي، هامش «ق»: «فيها» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. أ: «- طلوع».

٧. جعفر: أ: «عمران»!

٨. نحو: هامش «ج»: «نحواً».

٩. كما: ي: «لما».

١٠. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

الْخُطْبَتَيْنِ^١ جُعِلَتْمَا مَكَانَ الرُّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ، فِيهِ صَلَاةٌ حَتَّى يَنْزِلَ الْإِمَامُ.

[١٢٣٢-١٣] وَرَوَى الْقَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

لَا بَأْسَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ إِذَا فَرَغَ الْإِمَامُ مِنَ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^٢ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ تُقَامَ^٣ الصَّلَاةُ. وَإِنْ سَمِعَ^٤ الْقِرَاءَةَ أَوْ لَمْ يَسْمَعْ أَجْزَأَهُ.

[١٢٣٣-١٤] وَرَوَى سَمَاعَةُ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَاةُ الْجُمُعَةِ مَعَ الْإِمَامِ رُكْعَتَانِ،

قَنْ صَلَّى وَخَذَهُ فِيهِ أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ.

[١٢٣٤-١٥] وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ عَمَّانَ عَنْ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَصَلِّي الْجُمُعَةَ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ، أَيُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ^٦: نَعَمْ، وَالْقُنُوتُ فِي الثَّانِيَةِ.

وَهَذِهِ رُخْصَةٌ^٧ الْأَخْذُ بِهَا جَائِزٌ، وَالْأَصْلُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُجْهَرُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ خُطْبَةً، فَإِذَا صَلَّاهَا الْإِنْسَانُ وَخَذَهُ فِيهِ كِصْلَاةَ الظَّهْرِ فِي^٨ سَائِرِ الْأَيَّامِ يُخْفِي فِيهَا الْقِرَاءَةَ، وَكَذَلِكَ فِي السَّفَرِ مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ جَمَاعَةً بِغَيْرِ خُطْبَةٍ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَإِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بِخُطْبَةٍ فِي السَّفَرِ جَهَرَ فِيهَا.

[١٢٣٥-١٦] وَرَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَ

الرَّجُلُ رُكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، وَإِنْ^٩ فَاتَتْهُ^{١٠} فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا.

[١٢٣٦-١٧] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَتَ الْإِمَامَ قَبْلَ أَنْ

١. ق، نسخة بدل من «ب» و«ي»: «و».

٢. من الخطبة يوم الجمعة: أ: «يوم الجمعة من الخطبة».

٣. تقام: ب، ق: «يقام»! ٤. سمع: ق: «يسمع» وفي هامشها كما في المتن.

٥. ط: «يوم». ٦. قال: ي: «فقال».

٧. رخصة: أ، هامش «ج»: «رخص». ب، نسخة بدل من «ج»: «و».

٨. في: أ: «و».

٩. وإن: ق، ج، ي: «فإن» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. فاتته: هامش «ج»: «فاتت».

يَرْكَعُ الرُّكْعَةَ الْآخِرَةَ فَقَدْ أَدْرَكَتِ الصَّلَاةُ^١، وَإِنْ أَدْرَكَتَهُ^٢ بَعْدَ مَا رَكَعَ^٣ فِيهِ^٤ أَرْبَعٌ بِمَنْزِلَةِ الظَّهْرِ.

[١٢٣٧-١٨] وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَبَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا رَكَعَ الْإِمَامُ الْجَاهُ النَّاسُ إِلَى جِدَارٍ أَوْ^٥ أَشْطَوَانَةٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَرْكَعَ وَلَا أَنْ^٦ يَسْجُدَ حَتَّى يَرْفَعَ^٧ الْقَوْمُ رُؤُوسَهُمْ، أَيْرَكَعُ ثُمَّ يَسْجُدُ^٨ وَيَلْحَقُ بِالصَّفِّ وَقَدْ قَامَ الْقَوْمُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ^٩: يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الصَّفِّ، وَالْأَبَسُ بِذَلِكَ.

[١٢٣٨-١٩] وَرَوَى^{١٠} سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ^{١١} عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ^{١٢}، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ وَقَدْ^{١٣} أَزْدَحَمَ النَّاسُ فَكَبَّرَ^{١٤} مَعَ الْإِمَامِ وَرَكَعَ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى السُّجُودِ، وَقَامَ الْإِمَامُ وَالنَّاسُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَقَامَ هَذَا مَعَهُمْ، فَزَكَعَ^{١٥} الْإِمَامُ فَلَمْ^{١٦} يَقْدِرْ هَذَا عَلَى الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الزَّحَامِ وَقَدَّرَ عَلَى السُّجُودِ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ^{١٧}: أَمَّا الرُّكْعَةُ الْأُولَى فَهِيَ إِلَى عِنْدِ الرُّكُوعِ تَامَّةٌ، فَلَمَّا لَمْ يَسْجُدْ لَهَا حَتَّى دَخَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَجَدَ فِي الثَّانِيَةِ إِنْ كَانَ نَوَى هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ لِلرُّكْعَةِ الْأُولَى فَقَدْ تَمَّتْ لَهُ الْأُولَى، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَصَلَّى

١. الصلاة: هامش «ي»: «الجمعة».

٢. أدركته: أ: «أدركت».

٣. ركع: ب: «يركع».

٤. فهي: أ: «فهو»!

٥. في: هامش «ج»: «عن».

٦. أو: أ: «و».

٧. كل النسخ عدا «ي» و«ط»: «أن».

٨. يرفع: هامش «ب»: «ورفع». ي، ق: «رفع» وفي هامشها كالمثبت.

٩. أ: «ثم».

١٠. فقال: ي: «قال».

١١. ج، ب، ي، ق: «و».

١٢. ب: «عن».

١٣. المنقري: أ: «المقري».

١٤. غياث: أ: «عتاب»!

١٥. أ: «وقد».

١٦. فكبّر: أ: «وكبّر».

١٧. فركع: ق، هامش «ب»: «وركع».

١٨. فلم: هامش «ي»: «ولم».

١٩. فقال: هامش «ج»: «قال».

ركعة فسَجَدَ^١ بها^٢ ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّم^٣، وإن كان لم يَكُنْ يَنْوِي^٤ السجدةَيْنِ للركعة الأولى لم يُخْرِجْ عنه الأولى ولا الثانية، وعليه أن يَسْجُدَ سجدةَيْنِ^٥ وَيَنْوِي^٦ أنَّها^٧ للركعة الأولى، وعليه بعد ذلك ركعة تَامَّةٌ يَسْجُدُ فيها.

[١٢٣٩-٢٠] وَرَوَى رُبْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ^٧ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي السَّفَرِ جُمُعَةٌ وَلَا فِطْرٌ وَلَا أَضْحَى.

[١٢٤٠-٢١] وَرَوَى أَبُو بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^٨ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيُنَادِي كُلَّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ: أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُونِي لِآخِرَتِهِ وَدُنْيَاهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُجِيبُهُ^٩؟ أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَتُوبُ إِلَيَّ مِنْ ذُنُوبِهِ^{١٠} قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتُوبُ عَلَيْهِ؟ أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ قَدْ قَتَرْتُ عَلَيْهِ رِزْقَهُ^{١١} [٦٧٣] يَسْأَلُنِي الزِّيَادَةَ فِي رِزْقِهِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَزِيدُهُ وَأَوْسَعُ^{١٢} عَلَيْهِ؟ أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَقِمْتُ يَسْأَلُنِي أَنْ أَشْفِيَهُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأُعَافِيهِ؟ أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَحْبُوسٌ مَغْمُومٌ يَسْأَلُنِي أَنْ أُطْلِقَهُ مِنْ^{١٤} حَبْسِهِ فَأُخَلِّي^{١٥} سَرِيرَهُ؟ [٦٧٤] أَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَظْلُومٌ يَسْأَلُنِي أَنْ آخُذَ لَهُ بِظُلَامَتِهِ [٦٧٥] قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتَنَصِّرَ لَهُ وَآخُذَ لَهُ بِظُلَامَتِهِ؟ قَالَ: فَا يَزَالُ يُنَادِي بِهَذَا

١. فسجد: أ، ي، هامش «ج»: «يسجد». نسخة بدل من «ب»: «فيسجد».

٢. بها: ي: «بهما».

٣. تشهد وسلم: ج: «يتشهد فسلم». ي: «يتشهد وسلم» وفي هامش النسختين كالمثبت.

٤. ينوي: هامش «ي»: «نوي».

٥. سجدةَيْنِ: ي: «السجدةَيْنِ».

٦. أنَّها: ي، هامش «ج»: «أنَّها».

٧. يسار: كلُّ النسخ عدا «ط»: «سالم». وفي هامش «ب» و«ي» و«ج» و«ق» كالمثبت. وفي هامش «ج» أيضاً: «بشار». وبدل «فضيل بن يسار» في «ي»: «فضل بن سالم».

٨. أبي عبد الله: ج، ق، ي، هامش «ب»: «أبي جعفر» وفي هامش النسخ المذكورة كالمثبت.

٩. فأجيبه: هامش «ب»: «فأجيب عليه».

١٠. أ: «إلى».

١١. أ: «قد».

١٢. رزقه: هامش «ج»: «معيشته».

١٣. فأزيد وأوسع: ط: «فأوسع».

١٤. فأخلى: ج: «وأخلى» وبهامشها كالمثبت.

حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

[١٢٤١-٢٢] وَرَوَى عَبْدُ الْعَظِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ^١ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَرِّفِينَ الْكَلِمَ^٢ عَنْ مَوَاضِعِهِ^٣، وَاللَّهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذَلِكَ^٤، إِنَّمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُنْزِلُ مَلَكًا إِلَى السَّمَاءِ^٥ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فِي^٦ أَوَّلِ اللَّيْلِ، فَيَأْتُرُهُ فَيُنَادِي^٧ [٢٣٦]: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ يَا طَالِبَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا طَالِبَ الشَّرِّ أَقْصِرْ [٢٣٧]. فَلَا يَزَالُ يُنَادِي بِهَذَا حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ عَادَ إِلَى مَحَلِّهِ مِنْ مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ. حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

[١٢٤٢-٢٣] وَرَوَى أَنَّهُ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فِي يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

^٩وَكَانَ الْيَوْمُ الَّذِي نَصَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِغَدِيرِ حُمٍّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقِيَامُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكُونُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَتَقُومُ الْقِيَامَةُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، يَجْمَعُ اللَّهُ فِيهَا الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ^{١٠}﴾.

[١٢٤٣-٢٤] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ يَعْقُوبَ لِنَبِيهِ:

١. أ: - «أَنَّهُ». ٢. الكلم: هامش «ب» و «ج»: «الكلام». ي: «للكلم».

٣. مواضعه: هامش «ب»: «مواضعها». ٤. ذلك: هامش «ج»: «كذلك».

٥. السماء: ز، أ، هامش «ج»: «سما». ٦. في: هامش «ج»: «من».

٧. فينادي: أ، هامش «ج»: «ينادي». ٨. أ: - «و» وورد الواو كنسخة بدل في «ي».

٩. أ: - «و» وورد الواو كنسخة بدل في «ج». ١٠. هود عليه السلام: ١٠٣.

﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾^١ قال: أَخَرَهَا^٢ إِلَى السَّحْرِ^٣ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ.

[١٢٤٤-٢٥] وَرَوَى أَبُو بصير عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ لَيَسْأَلُ^٤ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ الْحَاجَةَ، فَيُؤَخِّرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَضَاءَ حَاجَتِهِ الَّتِي سَأَلَ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ لِيُنْخَصَّهُ بِفَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

[١٢٤٥-٢٦] وَرَوَى دَاوُدُ بْنُ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ^٥ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَشَهِدْ وَ مَشْهُودٍ ﴾^٦ قَالَ: الشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ.

[١٢٤٦-٢٧] وَرَوَى الْمُعَلَّى بْنُ حُنَيْسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضاً^٧ أَنَّهُ^٨ قَالَ: مَنْ وَافَقَ مِنْكُمْ^٩ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَا يَشْتَغِلَنَّ^{١٠} بِشَيْءٍ غَيْرِ^{١١} الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ فِيهَا يُغْفَرُ لِلْعِبَادِ وَتَنْزِلُ^{١٢} عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ^{١٣}.

[١٢٤٧-٢٨] وَرَوَى الْأَصْبَغُ بْنُ بُنَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ لَيْلَةُ غَزَاءٍ وَيَوْمُهَا يَوْمٌ أَزْهَرُ^{١٤} أَزْهَرَ^{١٥}، مَنْ مَاتَ لَيْلَةَ^{١٦} الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ^{١٧} لَهُ بَرَاءَةً مِنْ ضَعْفَةِ الْقَبْرِ، وَمَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ^{١٨} لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ.

[١٢٤٨-٢٩] وَرَوَى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّجُلِ يُرِيدُ أَنْ^{١٩} يَعْمَلَ شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ وَالصَّوْمِ وَنَحْوِ هَذَا، قَالَ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ

١. يوسف عليه السلام: ٩٨.

٢. أَخَرَهَا: ي، هامش «ب» و «ج» و «ق»: «أَخْرَهُمْ» وفي هامش «ي» كالمثبت. وفي هامش «ج» أيضاً: «أَخْرَلَهُمْ».

٣. نسخة بدل من «ي»: «+» من.

٤. قوله ط: «قول الله».

٥. أ: - «أيضاً».

٦. البروج: ٣.

٧. ز، ي، ق، ج: - «أنه».

٨. يشتغلن: ز: «يشتغلن».

٩. غير: هامش «ب» و «ج»: «عن».

١٠. وتنزل: ج، ق، ي: «وينزل».

١١. عليهم الرحمة: ي: «الرحمة عليهم».

١٢. ليلة: أ، ق: «يوم» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ب، أ، ق، ز: - «الله» وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي» وكذا في الآتي.

١٤. أ، ز، ق: - «الله» وبدل «كتب الله» في هامش «ج»: «كتبت».

١٥. أ: - «أن».

يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ الْعَمَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُضَاعَفُ.
 [١٢٤٩-٣٠] وقال رسول الله^١ صلى الله عليه وآله: أَطْرَفُوا^٢ أَهْلِيكُمْ كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ
 بشيء من الفاكهة واللّحم حتّى يَفْرَحُوا بِالْجُمُعَةِ.
 [١٢٥٠-٣١] وفي رواية إبراهيم بن أبي البلاد عن زُرارة^٣، عن أبي عبد الله عليه السلام
 قال: مَنْ أُنْشِدَ بَيْنَ شَعْرِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَهُوَ حَظُّهُ مِنْ^٤ ذَلِكَ الْيَوْمِ.
 [١٢٥١-٣٢] وقال رسول الله^٥ صلى الله عليه وآله: إِذَا رَأَيْتُمُ الشَّيْخَ يُحَدِّثُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 بِأَحَادِيثِ الْجَاهِلِيَّةِ فَازْمُوا رَأْسَهُ وَلَوْ^٦ بِالْحَصَى^٧ [١٢٨].

[١٢٥٢-٣٣] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ قَالَ فِي
 آخِرِ سَجْدَةٍ مِنَ النَّافِلَةِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَإِنْ قَالَه^٨ كُلَّ لَيْلَةٍ فَهُوَ أَفْضَلُ: «اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَاسْمِكَ الْعَظِيمِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي
 ذَنْبِي^٩ الْعَظِيمِ» سَبْعَ مَرَّاتٍ، انصَرَفَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ.

قال^٩: وقال عليه السلام: إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ الْخَمِيسِ وَ^{١٠} لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ نَزَلَتْ
 مَلَائِكَةُ^{١١} مِنَ السَّمَاءِ وَ^{١٢} مَعَهَا^{١٣} أَقْلَامُ الذَّهَبِ وَصُحُفُ الْفِضَّةِ لَا يَكْتُوبُونَ
 عَشِيَّةَ^{١٤} الْخَمِيسِ وَ^{١٥} لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ^{١٦} إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ إِلَّا الصَّلَاةَ

١. رسول الله: ي: «النبى» وبهامشها كالمثبت.
٢. أطرّفوا: أ، ب، ز، ج، هامش «ي»: «أطرقوا». وفي هامشي «ب» و«ج» كما في المتن.
٣. عن زرارة: أ: «عمن رواه».
٤. ق: - «من».
٥. رسول الله: ي: «النبى».
٦. ز، أ: - «ولو».
٧. قاله: ق، أ: «قال».
٨. ذنبى: هامش «ج»: «الذنب».
٩. قال: أ: «وقال».
١٠. ز، ق، ج: - «و» وورد الواو كنسخة بدل في «ي».
١١. ملائكة: ي: «الملائكة».
١٢. أ: - «و».
١٣. معها: ي: «معهم» وفي هامشها كالمثبت.
١٤. عشيّة: أ، ز، ب، ج: «ليلة» وفي هامشها كالمثبت.
١٥. نسخة بدل في هامش «ي»: - «و».
١٦. ج، ز، ب، أ: - «و يوم الجمعة».

على النبي صلى الله عليه وآله^١.

[١٢٥٣-٣٤] وَيُكْرَهُ السَّفَرُ وَالسَّعْيُ فِي الْحَوَائِجِ^٢ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بُكْرَةً^٣ مِنْ أَجْلِ الصَّلَاةِ، فَأَمَّا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَائِزٌ يُتَبَرَّكُ بِهِ. وَرَدَ ذَلِكَ فِي جَوَابِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

[١٢٥٤-٣٥] وَسَأَلَ أَبُو أَيُّوبُ^٤ الْحَزَّازُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^٥ قَالَ: الصَّلَاةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالِانْتِشَارُ يَوْمَ السَّبْتِ.

[١٢٥٥-٣٦] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّبْتُ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَالْأَحَدُ لِبَنِي أُمَيَّةَ، فَاتَّقُوا أَخَذَ الْأَحَدَ^[٦٨٢].

[١٢٥٦-٣٧] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^٦ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ سَبْتِهَا وَخَمِيسِهَا.

[١٢٥٧-٣٨] وَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ لَا يَدَعَ أَنْ يَكْسَ شَيْئاً مِنْ الطَّيِّبِ فِي كُلِّ يَوْمٍ، (فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَيَوْمٌ^٧ وَيَوْمٌ^٨)^[٦٨٣]، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ لَا يَدَعُ ذَلِكَ.

[١٢٥٨-٣٩] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَمْ يُصَبِّ^{١١} طَيِّباً دَعَا بِثَوْبٍ مَضْبُوعٍ بِزَعْفَرَانٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ، ثُمَّ مَسَحَ^{١٢} بِيَدِهِ^{١٣}، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ.

١. ج: + «وآله».

٢. ق: + «في».

٣. بكرة: هامش «ج»: «يكروه».

٤. أيوب: هامش «ج»: «يوسف».

٥. الجمعة: ١٠.

٦. رسول الله: ي: «النبي».

٧. ب: + «لا»!

٨. ج، ز، ق، ي: - «لا».

٩. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

١٠. فإن: هامش «ق»: «وإن».

١١. ولم يصب: هامش «ي»: «ولا يصيب».

١٢. ثم مسح: ق: «فمسح» وفي هامشها كما في المتن. ي: «ثم مسح».

١٣. بيده: أ: «به يديه». هامش «ج»: «به يده». ق، هامش «ي»: «بيديه».

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه ٤٢٧

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَغْتَمَّ الرَّجُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَنْ يَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ^١ وَأَنْظَفَهَا، وَيَتَطَيَّبَ فَيَذْهَبَ^٢ بِأَطْيَبِ دُھْنِهِ.

[١٢٥٩-٤٠] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ^٣ قَالَ: إِذَا كَانَ بَيْنَ الْفَرَسَيْنِ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُجْمَعَ هَوْلَاءُ^٤ وَهُولَاءُ^٥ وَلَا يَكُونُ بَيْنَ الْجَمَاعَتَيْنِ أَقْلٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ.

[١٢٦٠-٤١] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُقَرَّبِينَ يَهْبِطُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ^٦ جُمُعَةً مَعَهُمْ قَرَاتِيسُ الْفِضَّةِ وَأَقْلَامُ الذَّهَبِ فَيُجْلِسُونَ عَلَى كُلِّ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ^٧ عَلَى كَراسِيٍّ^٨ مِنْ نُورٍ، فَيَكْتُبُونَ مِنْ حَضَرِ الْجُمُعَةِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ حَتَّى يُخْرَجَ الْإِمَامُ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ.

[١٢٦١-٤٢] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^٩ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ^{١٠}.

[١٢٦٢-٤٣] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^{١١} عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَشْرَبُ أَحَدُكُمْ الدَّوَاءَ يَوْمَ الْخَمِيسِ. فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِمَ ذَلِكَ؟^{١٢} قَالَ: لِئَلَّا يَضَعِفَ عَنْ إِيْتَانِ الْجُمُعَةِ.

[١٢٦٣-٤٤] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: كُلُّ وَاعِظٍ قَبْلَةَ لِلْمَوْعُظِ^{١٣}، وَكُلُّ مَوْعُظٍ قَبْلَةَ لِلْوَاعِظِ^{١٤}.

يَعْنِي فِي الْجُمُعَةِ، وَالْعِيدَيْنِ، وَصَلَاةِ الاسْتِسْقَاءِ.

١. ثيابه: ب، ز، ق، هامش «ي»: «أثوابه». وفي هامشي «ب» و«ق» كما في المتن.

٢. فيذهن: ي، هامش «ج»: «ويذهن». ٣. أ: - «أنه».

٤. أ، ج، هامش «ب»: «+ يجتمع». ٥. أ: - «يوم».

٦. المسجد: ط: «المساجد». ٧. كراسي: ج: «الكراسي».

٨. رسول الله: ي: «النبي». ٩. أمير المؤمنين: ي: «علي» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. أ، ز، ج، ق، ي: - «ذلك». ١١. كل النسخ عدا «ط»: - «للموعوظ».

١٢. للواعظ: أ، هامش «ج»: «الواعظ».

[١٢٦٤-٤٥] وَخَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَلِيِّ الْحَمِيدِ الْحَكِيمِ الْمَجِيدِ، الْفَعَالِ لِمَا يُرِيدُ، عَلَّامُ الْغُيُوبِ، وَخَالِقِ الْخَلْقِ، وَمُنْزِلِ الْقَطْرِ، وَمُدَبِّرِ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوَارِثِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، الَّذِي عَظَّمَ شَأْنَهُ فَلَا شَيْءَ مِثْلُهُ، تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِهِ، وَذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ، وَاسْتَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ، وَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ قَرَارَهُ هَيْبَتِهِ^(١)، وَخَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِمَلِكَتِهِ^(٢) وَرُبُوبِيَّتِهِ. الَّذِي يُمَسِّكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَأَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ^(٣) إِلَّا بِأَمْرِهِ، وَأَنْ يَخْذُلَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمَهُ. نَحْمَدُهُ عَلَى مَا كَانَ، وَنَسْتَغِيثُهُ مِنْ أَمْرِنَا عَلَى مَا يَكُونُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ^(٤).

وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، مَلِكُ الْمُلُوكِ^(٥) وَسَيِّدُ السَّادَاتِ، وَجَبَّارُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، الْقَهَّارُ الْكَبِيرُ^(٦) الْمُتَعَالِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، ذِيانُ يَوْمِ الدِّينِ، رَبُّ آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ.

وَنَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ دَاعِيًا إِلَى الْحَقِّ وَشَاهِدًا عَلَى الْخَلْقِ، فَبَلَغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ كَمَا أَمَرَهُ لَا مُتَعَدِّيًا وَلَا مُقْصِرًا^(٧)، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ أَعْدَاءَهُ لَا وَاْنِيًا^(٨) وَلَا نَاكِلاً^(٩)، وَنَصَحَ لَهُ فِي عِبَادِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، فَقَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَقَدْ رَضِيَ عَمَلَهُ، وَتَقَبَّلَ سَعْيَهُ، وَغَفَرَ ذَنْبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

أَوْصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَاعْتِنَامِ مَا اسْتَطَعْتُمْ عَمَلًا بِهِ^(١٠) مِنْ طَاعَتِهِ فِي هَذِهِ

١. هامش «ب»: نسخة بدل من «ج» و«ي»: «يوم».

٢. غَلَام: ب، ق: «عالم» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أمر: ق: «أُمُور».

٤. لملكته: ب: «الملكوته» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ي»: «الملكة».

٥. الساعة: ب، هامش «ي»: «السما» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. ب: - «ونستهديه». الملوك: هامش «ج»: «الملكوت».

٧. مقتصراً: ز، ق، هامش «ج»: «مقتصراً».

٨. وانياً: ب: «ولياً».

٩. أ: - «به».

الأيام الخالية^(١٣٨)، وبالرفض^١ لهذه الدنيا التارك^٢ لكم وإن لم تكونوا تحبون^٣ تركها والمبلى^٤ لكم وإن كنتم تحبون تجديدها^(١٣٩)، فإنما^٥ مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلاً فكان قد قطعوه، وأفضوا إلى علم فكان قد بلغوه^(١٤٠)، وكم عسى المجرى إلى الغاية أن يجزى إليها حتى يبلغها^(١٤١)، وكم عسى أن يكون بقاء^٥ من له يوم لا يغدوه^(١٤٢)، وطالب حيث^٦ في الدنيا يجدوه^٧ حتى يفارقها^(١٤٣).

فلا تتنافسوا^٨ في عز الدنيا وفخرها^(١٤٤)، ولا تعجبوا^٩ بزيبتها ونعيمها^{١٠}، ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها، فإن عز الدنيا وفخرها إلى انقطاع، وإن زيتها ونعيمها إلى زوال، وإن ضررها^{١١} وبؤسها إلى نفاذ، وكل مدة منها إلى منتهى، وكل حي منها إلى فناء وبلاء.

أو ليس لكم في^{١٢} آثار الأولين وفي آبايكم الماضين معتبر^{١٣} وتبصرة^{١٤} إن كنتم تعقلون، ألم^{١٥} تروا إلى^{١٦} الماضين منكم لا يزجعون، وإلى الخلف^{١٧} الباقيين منكم لا يقفون^{١٨}، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾^{١٩}. وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ^(١٤٥) وَأُدْخِلَ

١. وبالرفض: أ، ج، ز: «والرفض». ٢. تحبون: هامش «ز»: «تحبوا».

٣. فإنما: ز، هامش «ج»: «فإن». وفي هامش «ز» كالمثبت.

٤. يبلغها: أ: «بلغها». ٥. بقاء: ز، هامش «ق»: «بقي».

٦. حيث: ز، أ، هامش «ي»: «حيث».

٧. يجدوه: أ، ز: «يجدوه». ب: «تجدوه». هامش «ج»: «يجدوه».

٨. فلا تنافسوا: أ، هامش «ج»: «فلا تنافسوا».

٩. ولا تعجبوا: ز، هامش «ج» و«ي»: «ولا تعجبوا».

١٠. نعيمها: ز: «نعمتها». وكذا في الآتي. ١١. ضرها: ي: «ضرائها».

١٢. في: ق: «إلى». ١٣. وتبصرة: هامش «ي»: «و تبصر».

١٤. ألم: هامش «ج»: «أولم». ١٥. ز: - «إلى».

١٦. لا يقفون: ي، هامش «ج»: «لا يقفون» وبهامش «ي» كالمثبت.

١٧. الأنبياء: ٩٥.

الْجَنَّةَ فَقَدْ قَارَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ ١. أَوْ لَسْتُمْ تَزُورُونَ إِلَى أَهْلِ ٢ الدُّنْيَا وَهُمْ يُضْهِجُونَ وَيُحْسِنُونَ عَلَى أَحْوَالِ شَيْءٍ؛ فَتَيْتُ يُبْكِي ٣، وَآخِرُ ٤ يُعْزَى ٥، وَصَرِيحُ ٦ يَتَلَوَّى ٧، وَعَائِدٌ وَمَعُودٌ، وَآخِرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ، وَطَالِبُ الدُّنْيَا ٨ وَالْمَوْتُ يَطْلُبُهُ، وَغَافِلٌ وَلَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ، وَعَلَى أَثَرِ الْمَاضِينَ ٩ يَمُضِي الْبَاقُونَ ٩، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الَّذِي يَبْقَى وَيَفْنَى مَا سِوَاهُ، وَإِلَيْهِ يُؤُولُ ١٠ الْخَلْقُ ١١ وَيَرْجِعُ الْأَمْرُ.

أَلَا إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ عِيداً، وَهُوَ سَيِّدُ أَيَّامِكُمْ وَأَفْضَلُ أَعْيَادِكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمْ ١٢ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَى ذِكْرِهِ، فَلْتَعْتَظُمُ رَغْبَتُكُمْ فِيهِ، وَلْتَخْلُصُ نَيْتُكُمْ فِيهِ، وَأَكْثِرُوا فِيهِ التَّضَرُّعَ وَالِدُعَاءَ وَمَسْأَلَةَ الرَّحْمَةِ وَالْعُفْرَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَجِيبُ ١٣ لِكُلِّ مَنْ ١٤ دَعَاهُ، وَيُورِدُ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ وَكُلُّ مُسْتَكْبِرٍ عَنْ عِبَادَتِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ١٥ وَفِيهِ سَاعَةٌ مُبَارَكَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ ١٦ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ فِيهَا ١٧ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ، وَالْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَلَى الصَّبِيِّ وَالْمَرِيضِ وَالْمَجْنُونِ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْأَعْمَى وَالْمَسَافِرِ وَالْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ، وَمَنْ كَانَ عَلَى رَأْسِ فَرْسَخَيْنِ.

١. آل عمران: ١٨٥. ٢. ي: - «أهل».

٣. يبكي: أ: «يبلى». ٤. وآخر: ز: «وأخرى».

٥. يعزى: ب: «يبلى». ز، هامش «ط» و «ج»: «معزى».

٦. صريح: هامش «ج»: «ضريح». ٧. الدنيا: ي: «للدنيا».

٨. الماضين: ي، هامش «ج» و «ق»: «الماضي».

٩. الباقون: ب، ز، ج، هامش «ق»: «الباقيين»؛ ق، هامش «ج»، ي: «الباقي» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. يؤول: هامش «ج»: «مونل». ١١. الخلق: ق: «الحق».

١٢. أمركم: أ: «أمر». ١٣. يستجيب: أ: «مستجيب».

١٤. مَنْ: أ، ي: «مؤمن» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. غافر: ٦٠. ي: + «فيها».

١٧. ي: - «فيها».

غَفَرَ اللَّهُ لَنَا^١ ولكم سَالَفَ ذُنُوبِنَا فِيمَا خَلَا مِن أَعْمَارِنَا، وَعَصَمَنَا وَإِتَاكُم مِّنْ اقْتِرَافِ
الْآثَامِ بَقِيَّةَ أَيَّامٍ دَهْرِنَا. إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَأَبْلَغَ الْمَوْعِظَةِ^٢ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. ثُمَّ يَبْدَأُ
بَعْدَ الْحَمْدِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، أَوْ^٣ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، أَوْ بِإِذَا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ
زِلْزَالَهَا^٤، أَوْ بِأَهْلَاكُمُ التَّكَاثُرُ، أَوْ بِالْعَصْرِ، وَهِيَ كَانَتْ تَمَّا يَدُومُ عَلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

ثُمَّ يَجْلِسُ جَلْسَةً خَفِيفَةً، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ^٥، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنُؤْمِنُ
بِهِ، وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٦ وَمَغْفِرَتُهُ^٧ وَرِضْوَانُهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ صَلَاةً^٨ نَامِيَةً^٩ زَاكِئَةً، تَرْفَعُ بِهَا دَرَجَتَهُ، وَتُبَيِّنُ بِهَا فَضْلَهُ،
وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ^{١٠} كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ
وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ.

اللَّهُمَّ عَذِّبْ كَفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيَجْحَدُونَ آيَاتِكَ،
وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ. اللَّهُمَّ خَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ^{١١}، وَأَلْقِ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ
رِجْزَكَ وَنَقِمَتَكَ وَبَأْسَكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ.

١. لَنَا: هَوَامِشُ «ج» وَ«ق» وَ«ي»: «لِي».

٢. الموعظة: ب، ز، هامش «ي» و«ج»: «المواعظ».

٣. أَوْ: ز، أ، و.

٤. ب: + «ما»!

٥. صلوات الله وسلامه عليه وآله: أ: «صلوات الله عليه وآله وسلامه»، ب، هامش «ج»: «صلوات الله عليه وآله».

٦. صلوات الله وسلامه عليه وآله: ج: «صلوات الله على محمد وآل محمد وسلامه»، ي، هامش «ج» أيضاً: «صلوات الله عليه وسلامه».

٧. ي: + «ورحمته».

٨. نامية: ب، أ: «تامة».

٩. ب: + «وبارك على محمد وآل محمد».

١٠. كلمتهم: هامش «ج»: «كلمهم».

اللَّهُمَّ انْصُرْ جُيُوشَ^١ الْمُسْلِمِينَ وَسَرَايَاهُمْ وَمُرَابِطِيهِمْ^٢ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ. (اللَّهُمَّ اجْعَلِ التَّقْوَى زَادَهُمْ، وَالْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ^٣)، وَأَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ إِلَهَ الْحَقِّ وَخَالِقَ الْخَلْقِ.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِمَنْ تُوَفِّي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ^٤ وَلِمَنْ هُوَ لِأَحَقِّ بِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْهُمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^٥. اذْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ فَإِنَّهُ ذَاكِرٌ لِمَنْ ذَكَرَهُ، وَاسْأَلُوا^٦ اللَّهَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ^٧ فَإِنَّهُ لَا يَخِيبُ عَلَيْهِ دَاعٍ دَعَاهُ^٨. ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^٩.

[١٢٦٥-٤٦] وقال أبو عبد الله عليه السلام: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^{١٠} عُمَانٌ، لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى لَمْ^{١١} يَقِفْ النَّاسُ عَلَى خُطْبَتِهِ وَتَفَرَّقُوا وَقَالُوا: مَا نَصْنَعُ بِمَوَاعِظِهِ وَهُوَ لَا يَتَعِظُ بِهَا، وَقَدْ أَحَدَتْ مَا أَحَدَتْ! فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَدَّمَ الْخُطْبَتَيْنِ عَلَى الصَّلَاةِ^{١٢}.

و سَأَلْتُ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ^{١٣} رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّا يَسْتَعْمِلُهُ^{١٤} الْعَامَّةُ مِنْ

١. جيوش: هامش «ج»: «جيش».

٢. ومرابطتهم: أ، ب، ق، هامش «ج»: «ومرابطهم» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. ما بين القوسين لم ترد في «ب». ٤. النحل: ٩٠.

٥. واسألوا: هامش «ج»: «وسلوا». ٦. رحمة وفضله: ب، ي: «فضله ورحمته».

٧. دعاه: ز، هامش «ج»: «دعا» واستظهر في هامش «ز»: «دعاه».

٨. البقرة: ٢٠١. ٩. الجمعة: ب، هامش «ي»: «العيد».

١٠. لم: ق: «لا». ١١. الصلاة: ق: «ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الحسن بن الوليد: هامش «ج»: «ابن أحمد الوليد». أ: «ابن الوليد».

١٣. يستعمله: ب، أ: «تستعمله».

التهليل والتكبير^١ على أثر الجمعة ما هو؟ فقال^٢: رُوِيَ أَنَّ بَنِي أُمِّيَّة كَانُوا يَلْعَنُونَ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا وَلَّى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
نَهَى عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ^٣ لِلنَّاسِ^٤: التَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ^٥ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ.

١. التهليل والتكبير: ي: «التكبير والتهليل».
٢. فقال: ي، هامش «ج»: «قال».
٣. وقال: هامش «ج»: «فقال».
٤. للناس: أ: «الناس».
٥. التهليل والتكبير: ب: «التكبير والتهليل».

باب الصلاة^١ التي تصلّى في كل وقت

[١٢٦٦-١] رَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ يُصَلِّيُهَا الرَّجُلُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ^٢: صَلَاةٌ فَاتَتْكَ فَتَى مَا^٣ ذَكَرْتَهَا أَدَّيْتَهَا، وَصَلَاةٌ رَكَعَتَي طَوَافِ الْفَرِيضَةِ، وَصَلَاةُ الْكُسُوفِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ^٤. هَذِهِ يُصَلِّيَنَّ الرَّجُلُ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا.

٢. ساعة : هامش «ج» : «وقت».

٤. نسخة بدل من «ب» : «و».

١. الصلاة : أ : «الصلوات».

٣. ب. ز. - «ما».

باب الصلاة في السفر

[١٢٦٧-١] رُوِيَ عَنْ زُرَّارَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُمَا قَالَا: قُلْنَا لِأَبِي جَعْفَرٍ^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَقُولُ^٢ فِي الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، كَيْفَ هِيَ وَكَمْ^٣ هِيَ؟^[٦٩٨] فَقَالَ^٤: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾^٥ فَصَارَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ وَاجِبًا كَوُجُوبِ التَّمَامِ فِي الْحَضَرِ. قَالَا: قُلْنَا: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ^٦ عَزَّ وَجَلَّ^٧: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: افْعَلُوا، فَكَيْفَ^٨ أَوْجَبَ ذَلِكَ كَمَا أَوْجَبَ التَّمَامُ فِي الْحَضَرِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّغَا وَالْمُرُوءَةِ^٩: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^{١٠} أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ الطَّوَافَ بِهِمَا وَاجِبٌ مَفْرُوضٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ وَصَنَعَهُ نَبِيَّهُ^{١١} عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢}، وَكَذَلِكَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ فِي كِتَابِهِ^{١٣}.

١. لأبي جعفر: ق: «لأبي عبد الله» وفي هامشها كما في المتن.

٢. في «ي»: «تقول» و«يقول» معاً. ٣. وكم: أ: «فكم».

٤. فقال: ي: «قال».

٥. النساء: ١٠١.

٦. أ: - «الله».

٧. ب: + «إذا ضربتم في الأرض».

٨. فكيف: ق، أ: «كيف».

٩. هامش «ي»: + «إن الصفا والمروة من شعائر الله».

١٠. البقرة: ١٥٨.

١١. نبينه: ي: «رسول الله» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. عليه السلام: ي: «صلى الله عليه وآله».

١٣. كتابه: ي: «الكتاب» وبهامشها كالمثبت.

قالا: قلنا له: قن صلى في السفر أربعاً^١ أُبْعِدُ أم لا؟ قال: إن كان^٢ قد^٣ قُرِئَتْ عليه آيةُ التقصيرِ وفُسِّرَتْ له فصلُ^٤ أربعاً أعادَ، وإن لم يكن قُرِئَتْ عليه ولم يَعْلَمْهَا فلا^٥ إعادةَ عليه. والصلواتُ كُلُّها في السفرِ الفريضةُ ركعتانِ كُلِّ صلاةٍ إلَّا المغربُ فإنَّها^٦ ثلاثٌ^٧ ليس فيها تقصيرٌ، تَرَكَّها رسولُ الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاثَ ركعات.

وقد سافرَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله إلى ذي خشبٍ^٨ وهي مَسِيرَةٌ يومٌ من المدينة يكون إليها بريدانِ - أربعةٌ وعشرون ميلاً - فَقَصَرَ وأَفْطَرَ^٩، فصارت سنةً. وقد سَمَّى رسولُ الله صلى الله عليه وآله قوماً صاموا حينَ أَفْطَرَ^{١٠}: العُصاة. قال عليه السلام: فهم العُصاة إلى يومِ القيامة، وإِنَّا لَنَعْرِفُ أَبْنَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَ أَبْنَائِهِمْ إلى يَوْمِنَا هذا. [١٢٦٨-٢] وسألَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فقال له^{١١}: الرجلُ يُريدُ السفرَ، متى يُقْصِرُ؟ قال: إذا تَوَارَى مِنَ الْبُيُوتِ. قال: قلتُ^{١٢}: الرجلُ يُريدُ السفرَ فَيُخْرِجُ^{١٣} حينَ تَزُولُ^{١٤} الشمسُ، فقال: إذا خَرَجْتَ فَصَلَّ ركعتين. [١٢٦٩-٣] وقد رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَقَصِّرْ إلى أَنْ تَعُودَ إِلَيْهِ.

[١٢٧٠-٤] وَسَمِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْكَاهِلِيُّ يَقُولُ فِي التَّقْصِيرِ فِي الصَّلَاةِ: بَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ أَرْبَعَةٌ وَعَشْرُونَ^{١٥} ميلاً. ثُمَّ قَالَ: كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ التَّقْصِيرَ لَمْ يُوضَعْ

١. في السفر أربعاً: ي: «أربعاً في السفر».

٢. كان: ق: «كانت».

٣. أ: - «قد».

٤. فصلى: هامش «ق»: «و صلى».

٥. ولم يعلمها فلا: ق: «ولا أعلمها ولا».

٦. فإنها: ق: «لأنها» وبهامشها كالمثبت.

٧. ثلاث: ق: «ثلاثة».

٨. خشب: ب: «حشب» وفي هامشها كما في المتن.

٩. فقصر وأفطر: أ: «فقصروا وأفطروا».

١٠. أفطر: هامش «ب» و «ج»: «أفطروا».

١١. ق: - «له».

١٢. ط: + «له».

١٣. فيخرج: أ: «يخرج».

١٤. تزل: هامش «ج»: «زوال».

١٥. وعشرون: ب: «وعشرين»!

على البَغْلَةِ السَّفَوَاءِ والدَّابَّةِ النَّاخِيَةِ، وَإِنَّمَا وُضِعَ عَلَى سَيْرِ الْقِطَارِ^(١٦٩).
وَمَتَى كَانَ سَفَرُ الرَّجُلِ ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخَ فَالتَّقْصِيرُ^٢ وَاجِبٌ عَلَيْهِ^٣، وَإِذَا كَانَ سَفَرُهُ
أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ وَأَرَادَ الرَّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَالتَّقْصِيرُ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، وَإِنْ كَانَ سَفَرُهُ أَرْبَعَةَ
فَرَاسِخَ وَلَمْ يُرِدِ الرَّجُوعَ مِنْ يَوْمِهِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ؛ إِنْ شَاءَ أَتَمَّ، وَإِنْ شَاءَ قَصَّرَ^٥.

[١٢٧١-٥] وَرَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ
بَلَدًا وَأَنْتَ تُرِيدُ الْمَقَامَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَأَتِمَّ الصَّلَاةَ حِينَ تَقْدُمُ، وَإِنْ أَرَدْتَ الْمَقَامَ دُونَ
العَشْرَةِ فَقَصِّرْ، وَإِنْ أَقَمْتَ تَقُولُ: غَدًا أَخْرُجُ وَبَعْدَ غَدٍ، وَلَمْ تُجْمِعْ عَلَى عَشْرَةٍ فَقَصِّرْ
مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ شَهْرٍ، فَإِذَا أَتَمَّ الشَّهْرُ فَأَتِمَّ الصَّلَاةَ.

قَالَ: قُلْتُ: إِنْ دَخَلْتَ بَلَدًا أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَسْتُ^٧ أُرِيدُ أَنْ أَقِيمَ
عَشْرًا؟ فَقَالَ^٨: قَصِّرْ وَأَفْطِرْ. قُلْتُ^٩: فَإِنْ^{١٠} مَكَّنْتُ كَذَلِكَ^{١١} أَقُولُ غَدًا^{١٢} أَوْ بَعْدَ
غَدٍ، فَأَفْطِرُ الشَّهْرَ كُلَّهُ وَأَقْصِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا وَاحِدٌ، إِذَا قَصَّرْتَ أَفْطَرْتَ،
وَإِذَا أَفْطَرْتَ قَصَّرْتَ.

[١٢٧٢-٦] وَقَالَ أَبُو وَلَادٍ الْحَنَاطُ^{١٣}: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي كُنْتُ تَوَيْتُ
حِينَ^{١٤} دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ أَنْ أَقِيمَ بِهَا عَشْرًا^{١٥} فَأَتَمَّمْتُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ بَدَلْتُ أَنْ لَا أَقِيمَ بِهَا،

١. سير: هامش «ج»: «مسير».

٢. واجب عليه: ج، ي: «عليه واجب».

٣. وإذا: ج، هامش «ب»: «وإن» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. إن شاء أتم وإن شاء قصر: ب: «إن شاء قصر وإن شاء أتم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. لست: أ، هامش «ج» و «ي»: «ليس».

٦. تم: ق، أ، ز، ب: «أتم».

٧. فقال: ج، ق، ي، هامش «ب»: «قال».

٨. فإن: هامش «ج»: «فإنني».

٩. كذا: أ، هامش «ج»: «بذلك».

١٠. الحنط: ق، أ: «الحنط».

١١. نسخة بدل من «ق»: «+ وأخرج».

١٢. عشرين: ب: «شهرًا» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. عشرين: ب: «شهرًا» وفي هامشها كالمثبت.

فَا تَرَى لِي^١ أَيْمٌ^٢ أَمْ أَقْصَرُ؟ فَقَالَ لِي: إِنْ كُنْتَ دَخَلْتَ الْمَدِينَةَ وَصَلَّيْتَ بِهَا صَلَاةً وَاحِدَةً فَرِيضَةً بِتَامٍ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُقْصَرَ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهَا، وَإِنْ كُنْتَ حِينَ دَخَلْتَهَا عَلَى نَيْتِكَ^٣ فِي الْقَامِ وَلَمْ تُصَلِّ فِيهَا^٤ صَلَاةً فَرِيضَةً وَاحِدَةً بِتَامٍ حَتَّى يَبْدَأَ لَكَ أَنْ لَا^٥ تُقِيمَ فَأَنْتَ فِي تِلْكَ^٦ الْحَالِ بِالْخِيَارِ؛ إِنْ^٧ شِئْتَ فَانْوَ الْمُقَامَ عَشْرًا وَأَيْمٌ^٨، وَإِنْ لَمْ تَنْوَ الْمُقَامَ عَشْرًا فَقْصُرْ مَا^٩ بَيْنَكَ وَبَيْنَ شَهْرٍ، فَإِذَا مَضَى لَكَ شَهْرٌ فَأَيْمٌ الصَّلَاةَ.

[١٢٧٣-٧] وَسَأَلَ زُرَّارَةَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ^{١٠} يَخْرُجُ مَعَ الْقَوْمِ^{١١} فِي السَّفَرِ^{١٢} يُرِيدُهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ وَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْقَرْيَةِ عَلَى فَرْسَخَيْنِ فَصَلَّوْا^{١٣} وَانْصَرَفَ^{١٤} بَعْضُهُمْ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يَقْضَ لَهُ^{١٥} الْخُرُوجُ، مَا يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ الَّتِي كَانَ صَلَّاهَا رَكَعَتَيْنِ؟ قَالَ^{١٦}: تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَلَا يُعِيدُ.

[١٢٧٤-٨] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا فَأَنَا^{١٧} إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ.

يَعْنِي مُتَعَمِّدًا.

[١٢٧٥-٩] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمُتَمِّمُ^{١٨} فِي السَّفَرِ كَالْمُقْصِرِ فِي الْحَضَرِ.

١. ترى لي: أ: «تراني». ب: - «لي». نسخة بدل من «ج»: + «أن» وفي هامشها «إني».

٢. هاشم «ب»: + «الصلاة».

٣. نيتك: هاشم «ز» و «ج» و «ي»: «نفسك». ي: «شك» وفي هامشها أيضاً كما في المتن.

٤. فيها: هاشم «ج»: «بها». ٥. أ: - «لا».

٦. تلك: أ، ز، ق، ي، ج: «ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

٧. إن: ز، ق، «وإن». ي: «فإن». ٨. ز: - «وأنتم».

٩. ما: ي: «فيما» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. الرجل: هاشم «ي»: «رجلي».

١١. القوم: هاشم «ط» و «ي»: «قوم».

١٢. السفر: «ط»، هاشم «ي»: «سفر». وفي هامش «ط» كالمثبت.

١٣. فصلوا: هاشم «ج»: «وصلوا». ١٤. وانصرف: ي: «فانصرف» وبهامشها كالمثبت.

١٥. له: ط: «لهم». ١٦. قال: ي: «فقال».

١٧. فأننا: هاشم «ج»: «فإني». ١٨. المتمم: ي، هاشم «ب» و «ج»: «المتم».

[١٠-١٢٧٦] وسأله أبو بصير عن الرجل يُصَلِّي في السفر أربعَ رَكَعات ناسياً؟ قال: إن ذَكَرَ في ذلك اليوم فليُعِدْ، وإن لم يَذْكُرْ حَتَّى يَمْضِيَ^١ ذلك اليوم فلا إعادةَ عليه.

[١١-١٢٧٧] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ^٢ قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَحِبُّ عَلَيْهِمُ التَّامُّ^٣ فِي السَّفَرِ كَانُوا أَوْ فِي الْحَضَرِ: الْمُكَارِي، وَالْكَرِيُّ^٤، وَالرَّاعِي، وَالْأَشْتَقَانُ، لِأَنَّهُ عَمَلُهُمْ^[٧٠٠].

وَرَوَى: «الْمَلَّاحُ». وَالْأَشْتَقَانُ: الْبَرِيدُ.

[١٢-١٢٧٨] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمَلَّاحِينَ فِي سَفَرِهِمْ^٥ تَقْصِيرٌ، وَلَا عَلَى الْمُكَارِي وَالْجَمَّالِ.

[١٣-١٢٧٩] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْمُكَارِي إِذَا^٦ لَمْ يَسْتَقِرَّ فِي مَنْزِلِهِ إِلَّا خَمْسَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَقَلَّ قَصَرَ فِي سَفَرِهِ بِالنَّهَارِ وَأَتَمَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ^٧، وَعَلَيْهِ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنْ^٨ كَانَ لَهُ مَقَامٌ فِي الْبَلَدِ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَيْهِ^٩ عَشْرَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَكْثَرَ وَيَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَيَكُونُ لَهُ مَقَامٌ عَشْرَةَ أَيَّامٍ أَوْ^{١٠} أَكْثَرَ قَصَرَ فِي سَفَرِهِ وَأَفْطَرَ^[٧٠١].

[١٤-١٢٨٠] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْجَمَّالُ وَالْمُكَارِي إِذَا جَدَّ^{١١} بِهِمَا السَّيْرُ قَصَّرا فِيمَا بَيْنَ الْمَنْزِلَيْنِ، وَأَتَمَّا فِي الْمَنْزِلَيْنِ^{١٢} [٧٠٢].

١. يمضي: هامش «ب»: «مضى». ٢. أ: - «أنه».

٣. التمام: ب: «الإتمام» وبهامشها كالمثبت. ٤. والكري: أ، ز، هامش «ب»: «والمكري».

٥. سفنهم: أ، ز، هامش «ج» و «ي»: «سفينتهم».

٦. إذا: هامش «ج»: «إن».

٨. فإن: ي، ج: «وإن» وفي هامشها كالمثبت. ٩. ب، ط: - «إليه».

١٠. أ: «و». ١١. جدَّ: هامش «ج»: «أجد».

١٢. المنزلين: أ، ج، ز، ق، ب، ي: «المنزل» وفي هامشها كالمثبت.

[١٢٨١-١٥] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَزَكٍ^١، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لِي جَمَالًا وَلِي قُورَاءٌ عَلَيْهَا، وَلَسْتُ أَخْرُجُ فِيهَا^٢ إِلَّا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ لِرَغْبَتِي فِي الْحَجِّ أَوْ فِي النَّذْرَةِ^٣ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَمَا يَجِبُ عَلَيَّ إِذَا أَنَا خَرَجْتُ مَعَهَا أَنْ أَعْمَلَ؟ أَيْجِبُ التَّقْصِيرَ فِي الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ^٤ فِي السَّفَرِ أَوْ^٥ التَّامَّ^٦؟ فَوَقَّعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا كُنْتَ لَا تَلْزَمُهَا وَلَا تَخْرُجُ مَعَهَا فِي كُلِّ سَفَرٍ إِلَّا إِلَى مَكَّةَ فَعَلَيْكَ تَقْصِيرٌ وَفُطُورٌ^٧.

[١٢٨٢-١٦] وَسَأَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ^٨ لَهُ الضِّيَاعُ بَعْضُهَا قَرِيبٌ مِنْ بَعْضٍ فَيَخْرُجُ فَيَطُوفُ فِيهَا، أُيْتِمُّ^٩ أَوْ^{١٠} يُقْصَرُ؟ قَالَ: يُيْتِمُّ.

[١٢٨٣-١٧] وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: سَبْعَةٌ لَا يُقْصَرُونَ فِي^{١١} الصَّلَاةِ: الْجَابِي الَّذِي يَدُورُ فِي جِبَابَيْهِ^{١٢}، وَالْأَمِيرُ الَّذِي يَدُورُ فِي إِمَارَتِهِ، وَالتَّاجِرُ الَّذِي يَدُورُ فِي تِجَارَتِهِ مِنْ سُوقٍ إِلَى سُوقٍ، وَالرَّاعِي، وَالْبَدَوِيُّ، وَالَّذِي يَطْلُبُ مَوَاضِعَ الْقَطْرِ^{١٣} (٧٠٦) وَمَنْبِتَ الشَّجَرِ، وَالرَّجُلُ^{١٤} يَطْلُبُ الصَّيْدَ يُرِيدُ بِهِ هُوَ الدُّنْيَا، وَالْمُحَارِبُ الَّذِي يَقْطَعُ السَّبِيلَ^{١٥}.

١. عن: هامش «ب»: «ابن».

٢. جرك: كلّ النسخ عدا «ط» و«ي»: «شرف» وفي هامش «ق»: «سرق». أ، ز: «و».

٣. فيها: هامش «ج»: «منها».

٤. الصوم: ز: «والصيام».

٥. التمام: هامش «ج»: «الإتمام».

٦. نسخة بدل من «ج»: «+» «يكون».

٧. أم: ي: «أم» وفي هامشها كالمثبت.

٨. القطر: ي: «المطر» وفي هامشها كالمثبت.

٩. السبيل: أ: «السيل». ي: «الطريق» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. أو: أ، ز، ب: «و» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فطور: ي: «إفطار» وبهامشها كما في المتن.

١٢. أيتم: ي: «أفيتم».

١٣. أ: - «في».

١٤. هامش «ج»: «+» «الذي».

[١٢٨٤-١٨] وروى موسى بن بكر^١ عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا نَسِيَ الرجلُ صلاةً أو صَلاًها بغير طَهْوٍ وهو مُقيمٌ أو مسافرٌ فذَكَرَها فليَقْضِ الذي وَجَبَ عليه لا يَزِيدُ على ذلك ولا يَنْقُصُ، ومن نَسِيَ أربعاً قَضَى أربعاً حين يَذْكُرُها مسافراً كان أو مُقيماً، وإن نَسِيَ ركعتين صَلَّى^٢ ركعتين حين يَذْكُرُها^٣ مسافراً كان أو مُقيماً.

[١٢٨٥-١٩] وقال الصادق عليه السلام: من الأمر^٥ المَذْخُورِ^٥ إتمامُ الصلاة في أربعة مَواطِنَ^٦: بِمَكَّةَ، والمدينة، ومسجد الكوفة، وحائِرِ الحسين عليه السلام^٧. قال مُصَنِّفُ هذا الكتاب رحمه الله: يعني بذلك أن يَغْزِمَ على مُقام عشرة أَيام^٨ في هذه المَواطِنِ حَتَّى يُتِمَّ.

[١٢٨٦-٢٠] وتصديق^٩ ذلك ما رَواه مُحَمَّدُ بن إِسماعيل^٩ بن بَزِيْعٍ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سَأَلْتُهُ عن الصلاة بِمَكَّةَ والمدينة يُقَصِّرُ أو يُتِمُّ؟ قال^{١١}: قَصَّرَ ما لم تَغْرَمْ على مُقامِ عشرة أَيامٍ.

[١٢٨٧-٢١] وما رَواه مُحَمَّدُ بنُ خَالِدِ البَرْقِيِّ عن حمزة بن عبد الله الجَعْفَرِيِّ قال: لَمَّا أن^{١٢} نَفَرْتُ من مِني نَوَيْتُ المُقَامَ بِمَكَّةَ فَأَتَمَمْتُ الصلاةَ، ثُمَّ جِئْتُ

١. بكر: ق: «بكير». ٢. وإن: هامش «ج»: «ومن».

٣. صَلَّى: هامش «ج»: «صَلَّاهُما».

٤. يَذْكُرُها: كَلَّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «يَذْكُرُ». وفي هامش «ي»: «يَذْكُرُها».

٥. الأمر: هامش «ج»: «الأجر». ٦. مَواطِن: ق: «أماكن» وبهامشها كالمثبت.

٧. وحائِرِ الحسين عليه السلام: أ، ج، ق، ي: «والحائِر» وفي هامشها كما في المتن: ق: «+» و«.

٨. وتصديق: أ، ز، ق: «وَيَصَدِّقُ». هامش «ج»: «وَيَصَدِّقُ».

٩. إِسماعيل: هامش «ج»: «عبد الله».

١٠. يَقَصِّرُ أو يُتِمُّ: أ، ب، هامش «ج»: «نَقَصَرُ أو نَتَمُّ». ج: «تَقْصِيرُ أو إْتِمَامُ» وفي هامشها أيضاً كما في

المتن.

١١. قال: ج، أ، ي: «فقال» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٢. ق، ز: - «أَنْ».

خبر^١ من^١ المنزل فلم أجد بُدأً من المصير^٢ إلى المنزل، فلم أذر أئمتهم أم أقصر، وأبو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة، فأتيتُه فقَصَصْتُ عليه القِصَّةَ، فقال لي: ارجع إلى التقصير.

[١٢٨٨-٢٢] وَرَوَى الْفُضَيْلُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ فِي السَّفَرِ جُمُعَةٌ وَلَا أَضْحَى وَلَا فِطْرٌ.

[١٢٨٩-٢٣] وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَدْخُلُ عَلَيَّ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَأَنَا فِي السَّفَرِ فَلَا أَصَلِّي حَتَّى أَدْخُلَ أَهْلِي فَقَالَ: صَلِّ وَأَتِمَّ الصَّلَاةَ. قُلْتُ: فَيَدْخُلُ عَلَيَّ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَأَنَا فِي أَهْلِي أُرِيدُ السَّفَرَ فَلَا أَصَلِّي حَتَّى أَخْرُجَ؟ قَالَ: صَلِّ وَقَصِّرْ^٤، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَقَدْ خَالَفْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

[١٢٩٠-٢٤] وَأَمَّا خَبَرُ حَرِيزٍ^٥ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ^٦: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنْ سَفَرِهِ وَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: يَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ خَرَجَ إِلَى سَفَرِهِ وَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا^٧. فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ^٨ إِذَا كَانَ لَا يَخَافُ فَوَاتَ خُرُوجِ^٩ الْوَقْتِ أَيْمًا، وَإِنْ خَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ قَصَّرَ.

[١٢٩١-٢٥] وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْحَكَمِ^{١٠} بَنُ مَسْكِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّجُلِ يَقْدُمُ مِنْ سَفَرِهِ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ^{١١}، فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَا يَخَافُ خُرُوجَ الْوَقْتِ فَلْيُتِمِّمْ^{١٢}، وَإِنْ كَانَ يَخَافُ خُرُوجَ الْوَقْتِ فَلْيَقْصِرْ.

١. خبر من: أ، ب، ز، هامش «ط» و «ج»: «جيران».

٢. المصير: هامش «ي»: «المسير».

٣. ج: + «عن».

٤. هامش «ج»: + «قال».

٥. حريز: أ: «جرير».

٦. من: ز، هامش «ط» و «ج» و «ي»: «في».

٧. ق، ب، ز، أ: - «خروج».

٨. به: هامش «ج»: «بهذا».

٩. الحكم: ز، ق: «الحسن» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. صلاة: ق: «الصلاة».

١١. فليتم: كَلَّ النسخ عدا «ط» و «أ»: «فليتم».

وهذا^١ موافقٌ لحديثِ إسماعيل بن جابر.

[١٢٩٢-٢٦] وسأل إسحاق بن عمار أبا إبراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في^٢ الرجل يكون مسافراً ثم يقدّم فيدخل^٣ بيوت الكوفة، أتيتم الصلاة أم يكون مقصراً حتى يدخل إلى أهله؟ قال: بل يكون مقصراً حتى يدخل إلى أهله.

[١٢٩٣-٢٧] وروى سيف الثمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال له بعض أصحابنا: كنا نقضي صلاة النهار إذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة. فقال: لا، الله أعلم بعباده^٤ حين رخص، إنما فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما^٥ شيء إلا صلاة الليل على بعيرك حيث توجه بك.

[١٢٩٤-٢٨] وسئل أبو عبد الله عليه السلام عن صلاة النافلة بالنهار في سفر؟ فقال: لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة.

ولا بأس بقضاء صلاة الليل بالنهار في السفر.

[١٢٩٥-٢٩] وكان^٦ رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير^٧.

[١٢٩٦-٣٠] وقال^٨ إبراهيم الكرخي: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني أقدر أن أتوجه نحو القبلة في المحمل. فقال^٩: هذا الضيق^{١٠}، أما لكم في رسول الله صلى الله عليه وآله أسوة؟

١. نسخة بدل من «ب» و«ي» + «هو».

٢. في: ي، هامش «ج» و«ق»: «عن».

٣. فيدخل: ز: «فدخل».

٤. مقصراً: أ، هامش «ب»: «قاصراً».

٥. ج: - «إلى». ووردت كنسخة بدل في «ب».

٦. نسخة بدل من «ق»: + «بعض».

٧. ق: + «في».

٨. قبلهما وبعدهما: أ: «قبلها ولا بعدها».

٩. وكان: أ: «فكان».

١٠. مطير: ج: «مطر» وفي هامشها كالمثبت.

١١. وقال: أ، ب، ز، ق، هامش «ي»: «فقال». وفي هامش «ق» كالمثبت.

١٢. فقال: أ، ي، ز، هامش «ج»: «قال».

[٣١-١٢٩٧] وسأل سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ أَبَا الْحَسَنِ الرضا عليه السلام عن الرجل تكون معه المرأة الحائضُ في التحمِلِ، أَيُصَلِّيَ وهي معه؟ قال^١: نعم.

[٣٢-١٢٩٨] وسأل سعيد^٢ بن يسارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عن الرجل يُصَلِّيَ صلاةَ الليل وهو^٣ على دَابَّتِهِ، أَلَهُ أَنْ يُعْطِيَ وَجْهَهُ وهو يصلي؟ قال: أَمَّا إِذَا قرَأَ فَنَعَمْ، وَأَمَّا إِذَا أَوْمَأَ بِوَجْهِهِ لِلسُّجُودِ^٤ فَلْيَكْشِفْهُ^٥ حَيْثُمَا^٦ أَوْمَأَتْ^٧ بِهِ الدَّابَّةُ^٨ ١٢١٨.

[٣٣-١٢٩٩] وسأل عبد الرحمن بن الحجاج أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل في الأمصارِ وهو على دَابَّتِهِ^٩ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ؟ قال: لا بأس.

[٣٤-١٣٠٠] وسأل عليُّ بن يقطينٍ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عن الرجل يُخْرِجُ في السفرِ ثُمَّ يَبْدُو لَهُ في الإقامة وهو في الصلاة^{١٠}؟ قال: يُتِمُّ إِذَا بَدَتْ لَهُ الْإِقَامَةُ.

وعن الرجل يُشَيِّعُ أَخَاهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي يَحِبُّ عَلَيْهِ فِيهِ التَّقْصِيرُ وَالْإِفْطَارُ؟ قال: لا بأس بذلك.

ولا بأس بالجمع بين الصلاتين في السفر والحضر من عِلَّةٍ^{١١} و غير عِلَّةٍ^{١٢}.
ولا بأس بتأخير المغرب في السفر حتَّى يَغِيبَ^{١٣} الشَّمْسُ. ولا بأس بتأخير المغرب للمسافر إذا كان في طَلَبِ الْمَنْزِلِ إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ.

[٣٥-١٣٠١] وفي رواية أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: أَنْتَ فِي وَقْتِ

١. قال: هامش «ج»: «أفقال».

٢. سعيد: ز، ي، هامش «ج»: «سعد».

٣. وهو: وردت كنسخة بدل في «ج».

٤. للسجود: ق، أ، ز، «السجود».

٥. فليكشفه: أ: «فليكشف».

ب، هامش «ج»: «فليكشفه» وفي هامش «ب» كالمثبت. وفي هامش «ج»

أيضاً: «فليكشف وجهه».

٦. حيثما: كل النسخ عدا «ط»: «حيث».

٧. أومأت: هامش «ي»: «أمت».

٨. الدابة: ج: «دابته».

٩. دابته: هامش «ج»: «دابته».

١٠. الصلاة: أ، ي، هامش «ج»: «صلاته». وبهامش «ي» كالمثبت.

١١. لا: ق: «فلا».

١٢. ب: «من».

١٣. علةٌ و غير علةٌ: ق: «غير علةٌ و علةٌ».

١٤. يغيب: ي: «تغيب».

المغرب في السفر إلى خمسة أميال من بعد غروب الشمس [٧١٢].

ولا بأس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق.

[١٣٠٢-٣٦] وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن حد الطين الذي

لا يسجد فيه ما هو؟ قال: إذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الأرض.

[١٣٠٣-٣٧] وقال معاوية بن عمار لأبي عبد الله عليه السلام: إن أهل مكة يتيمون^٢

الصلاة بعرفات. قال^٣: ويلهم - أو ويحكم [٧١٣] - وأي سفر أشد منه لا، لا يتم^٤ [٧١٤].

[١٣٠٤-٣٨] وقال الصادق عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل

عليه جبرئيل بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله: في كم ذلك؟ فقال^٥: في

بريد. قال^٦: وكم البريد؟ قال: ما بين ظل عير^٨ إلى فيء^٩ وعير^{١٠} [٧١٥]. فذرعته^{١١}

بنو أمية ثم جزأوه^{١٢} على اثني عشر ميلاً، فكان^{١٣} كل ميل ألفاً وخمسمائة ذراع، وهو

أربعة^{١٤} فراسخ.

يعني أنه إذا كان السفر أربعة فراسخ وأراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه

واجب، ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار؛ إن شاء أتم وإن شاء قصر.

[١٣٠٥-٣٩] وتصديق ما فسرنا من ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة بن أعين

١. ولم ي: «ولا» وفي هامشها كما في المتن.

٢. يتمون: هامش «ب»: «يتيمون».

٣. قال: ق، ج، ز، ب: «فقال».

٤. لا يتم: ج: «لا تتم».

٥. فقال: ق: «قال».

٦. قال: ق، ج، ب، ز، ق، هامش «ي» و«ج»: «وعير».

٧. ج - «فيء» ووردت كنسخة بدل في «ي». ٨. وعير: هامش «ب» و«ق» و«ي»: «عابر».

٩. فذرعته: ج، ز: «قد ذرعت». ق: «قد ذرعت». ب: «وقدروه» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. جزأوه: أ، ب، ج، هامش «ي»: «جزؤوه». ١١. فكان: ب، ز، ج، هامش «ي»: «وكان».

١٢. أربعة: ز: «أربع».

٤٤٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

قال: سألت أبا جعفر^١ عليه السلام عن التقصير؟ فقال: بَرِيدٌ ذَاهِبٌ وَبَرِيدٌ جَائٍ^٢، وكان^٣ رسولُ الله صلى الله عليه وآله إذا أتى ذِهاباً^(٧١٦) قَصَرَ.

وَذِبابٌ عَلَى بَرِيدٍ، وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا رَجَعَ كَانَ سَفَرُهُ بَرِيدَيْنِ ثَمَانِيَةً فَرَأَسَخَ. [٤٠-١٣٠٦] وسأل زكريّا بن آدم^(٧١٧) أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم يُقَصِّرُ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي ضِيَاعٍ^٤ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَمْرُهُ جَائِزٌ فِيهَا، يَسِيرُ فِي^٥ الضِّيَاعِ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهنَّ؟ فَكَتَبَ: التَّقْصِيرُ^٦ فِي مَسِيرَةٍ^٧ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

[٤١-١٣٠٧] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا^٨ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ امْرَأَةٍ كَانَتْ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَصَلَّتْ ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً الْمَغْرِبَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْهَا إِعَادَةٌ^٩.

وَفِي رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهَا قِضَاءٌ.

[٤٢-١٣٠٨] وَفِي رِوَايَةِ الْعَلَاءِ^(٧١٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا صَلَّى الْمَسَافِرُ^{١١} خَلَفَ قَوْمَ حُضُورٍ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ رَكَعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ، وَإِنْ صَلَّى مَعَهُمُ الظَّهَرَ فَلْيَجْعَلِ الْأَوَّلَتَيْنِ الظَّهَرَ وَالْأَخِيرَتَيْنِ^{١٢} الْعَصَرَ.

[٤٣-١٣٠٩] وَسَأَلَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ^{١٣} يُسَافِرُ مِنْ

١. أبا جعفر: ب، ي: «أبا عبد الله» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. جائي: ب: «جاء». وبدل العبارة في «ي»: «بريد ذاهباً وبريد جائياً» وفي هامشها كالمثبت.

٣. وكان: أ، ق: «فكان».

٤. ب، ق، نسخة بدل من «ج»: «في».

٥. يسير في: هامش «ب»: «يستوفي».

٦. التقصير: هامش «ج»: «بالتقصير».

٧. مسيرة: ز، ق، ب: «مسير» وفي هامشها كما في المتن.

٨. أ: «- الرضا».

٩. نسخة بدل من «ب»: «و» وقضاء».

١١. المسافرين: ي: «مسافر» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. الأخيرتين: أ: «الأخريتين».

١٣. رجل: ي، ج: «الرجل» وبهامشها كالمثبت.

أرض إلى أرضٍ وإنما ينزل^١ قراءه وضيعته؟ فقال: إذا^٢ نزلت قراك وأرضك فأنتم الصلاة، وإذا^٣ كنت في غير أرضك فقصر.

قال مُصَنِّفُ هذا الكتاب رحمه الله: يعني بذلك إذا أراد المَقَامَ في قراءه وأرضه عشرة أيام، ومتى^٤ لم يُرد المَقَامَ بها^٥ عشرة أيام قصرَ إلا أن يكونَ له بها منزلٌ يكون فيه في السَّنَةِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فإن كان كذلك أنتم متى دَخَلَهَا.

[١٣١٠-٤٤] وتُصَدِّقُ ذلك ما رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرضا عليه السلام قال: سألتُه عن الرجل يُقَصِّرُ في ضَيْعَتِهِ؟ فقال^٦: لا بأس ما لم يَنْوِ مُقَامَ عشرة أيامٍ إلا أن يكونَ له بها مَنْزِلٌ يَسْتَوِطِنُهُ. قال: قلتُ له^٧: ما الاستيطانُ؟ فقال^٨: أن يكونَ له بها^٩ مَنْزِلٌ يُقِيمُ فيه سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فإذا كان كذلك يُتِمُّ فيها متى دَخَلَهَا.

[١٣١١-٤٥] وما رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِكَ لَا تَسْتَوِطِنُهُ فَعَلَيْكَ فِيهِ التَّقْصِيرُ.

[١٣١٢-٤٦] وقال الصادق عليه السلام في الرجل يَخْرُجُ إِلَى الصَّيْدِ مَسِيرَةَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ^{١٠}، أَوْ يَقْصُرُ أَوْ^{١١} يُتِمُّ؟ فقال: إِنْ خَرَجَ لِقَوْتِهِ وَقُوْتِ عِيَالِهِ فَلْيَقْصُرْ وَلْيُفْطِرْ، وَإِنْ خَرَجَ لِطَلَبِ الْفُضُولِ فَلَا وَلَا كَرَامَةَ^[١١٩].

[١٣١٣-٤٧] وَرَوَى أَبُو بَصِيرٍ^{١٢} أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ عَلَى صَاحِبِ الصَّيْدِ تَقْصِيرٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِذَا جَاوَزَ^{١٣} الثَّلَاثَةَ لَزِمَهُ.

١. ينزل: هامش «ب»: «نزل».

٣. وإذا ج: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. بها: هامش «ج»: «فيها».

٧. أ: - «له».

٩. بها: ي: «فيها» وبهامشها كما في المتن.

١١. أ: ي: «أم».

١٣. جاوز: هامش «ب» و«ج»: «جاز».

٢. إذا: هامش «ط»: «إن».

٤. ومتى: أ، هامش «ج»: «ومن».

٦. فقال: ي: «قال».

٨. فقال: ب، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ب: «أَيَّام».

١٢. ج، هامش «ب»، نسخة بدل من «ي»: «عنه».

يَعْنِي الصَّيْدَ لِلْفُضُولِ^١ (١٧٢٠).

[١٣١٤-٤٨] وَرَوَى عَيْصُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَصَّيْدُ؟
فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدُورُ حَوْلَهُ فَلَا يُقَصِّرُ^٢ (٧٢١)، وَإِنْ كَانَ تَجَاوَزَ^٣ الْوَقْتَ فَلْيُقَصِّرْ.

وَلَوْ أَنَّ مَسَافِرًا مَنَّ يَحِبُّ عَلَيْهِ التَّقْصِيرُ مَالَ عَنْ^٤ طَرِيقَهُ إِلَى صَيْدٍ^٥ لَوَجَبَ عَلَيْهِ
التَّامُّ لِطَلَبِ الصَّيْدِ، فَإِنْ رَجَعَ مِنْ صَيْدِهِ^٦ إِلَى الطَّرِيقِ فَعَلِيهِ فِي رُجُوعِهِ التَّقْصِيرُ. وَمَنْ
كَانَ سَفَرُهُ مَعْصِيَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلِيهِ التَّامُّ فِي الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ.

وَعَلَى الْمَسَافِرِ أَنْ يَقُولَ فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ يُقَصِّرُهَا^٧: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» ثَلَاثِينَ^٨ مَرَّةً لِتَمَامِ الصَّلَاةِ.

[١٣١٥-٤٩] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ خَشِيتَ أَنْ
لَا تَقُومَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، أَوْ كَانَتْ^٩ بِكَ عِلَّةٌ، أَوْ أَصَابَكَ بَرْدٌ فَصَلِّ وَأُوْتِرْ فِي^{١٠} أَوَّلِ اللَّيْلِ
فِي السَّفَرِ.

[١٣١٦-٥٠] وَسَأَلَ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوُتْرِ فِي
السَّفَرِ فِي^{١١} أَوَّلِ اللَّيْلِ؟ قَالَ^{١٢}: نَعَمْ.

[١٣١٧-٥١] وَسَأَلَ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ^{١٣} عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ
وَقْتِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: مِنْ حِينَ تُصَلِّي^{١٤} الْعَتَمَةَ إِلَى أَنْ
يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ.

١. للفضول: هامش «ج»: «صاحب الفضول». ٢. تجاوز: أ: «يُجَاوِزُ».

٣. عن: كَلَّ النسخ عدا «ط»: «من». ٤. صيده: أ: «مصيده».

٥. يقصُرُها: أ. ز. ق. ج. «يقصُرُ بها» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ثلاثين: ب: «ثلاث» وفي هامشها كالمثبت. ٧. كانت: ب: «كان» وبهامشها كما في المتن.

٨. في: ي. هامش «ج»: «من» وبهامشها كما في المتن.

٩. في: أ. ي. ز. ج. ب. ق: «من» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. قال: ي: «فقال». ١١. أ: - «الأول».

١٢. تصلي: ج. ي: «يصلي».

[١٣١٨-٥٢] وَرَوَى حَرِيزٌ^١ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى
بِأَسَاءَ بَأَن يُصَلِّيَ الْمَاشِيَ وَهُوَ يَمْشِي^٢ وَلَكِنْ لَا يَسُوقُ الْإِبِلَ.

٢. أ: - «و هو يمشي».

١. حريز: أ: «حريز»!

باب العلة التي من أجلها لا يقصر المصلي في صلاة المغرب ونوافلها
في السفر والحضر

[١٣١٩-١] سُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِمَ صَارَتِ الْمَغْرِبُ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا
لَيْسَ فِيهَا تَقْصِيرٌ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ كُلِّ صَلَاةٍ رَكَعَتَيْنِ، فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِكُلِّ صَلَاةٍ
رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، وَقَصَّرَ فِيهَا فِي السَّفَرِ إِلَّا الْمَغْرِبَ وَالْعِدَاةَ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْمَغْرِبَ بَلَغَهُ مَوْلِدُ فَاطِمَةَ^٢ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَةً شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمَّا أَنْ
وُلِدَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَمَّا^٤ أَنْ وُلِدَ الْحُسَيْنُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَضَافَ إِلَيْهَا رَكَعَتَيْنِ شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ^٥: ﴿لِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰٓينِ﴾^٦
فَتَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ.

١. ب، ز، ق: - «صلاة» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. كل: أ: «لكل».

٣. هامش «ج»: + «الزهاء».

٥. أ: - «فقال».

٤. فلما: ب: «ولما».

٦. النساء: ١١.

باب علة التقصير في السفر

[١-١٣٢٠] ذَكَرَ الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ النيسابوري رحمه الله في الْعِلَلِ التي سَمِعَهَا من الرضا عليه السلام: إِنَّ الصَّلَاةَ إِنَّمَا قُصِّرَتْ في السفر لِأَنَّ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ أَوَّلًا إِنَّمَا هِيَ عَشْرُ رَكَعَاتٍ، وَالسَّبْعُ إِنَّمَا زِيدَتْ فِيهَا بَعْدُ، فَخَفَّفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْعَبْدِ تِلْكَ الزِّيَادَةَ لِمَوْضِعِ سَفَرِهِ وَتَعَبِهِ وَنَصَبِهِ وَاشْتِغَالِهِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ وَظَنُّهُ وَإِقَامَتِهِ لئَلَّا يَشْتَغَلَ عَمَّا لَا بُدَّ^١ مِنْهُ مِنْ مَعِيشَتِهِ^٢ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَعْطُفًا عَلَيْهِ، إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فَإِنَّهَا لَا تُقَصَّرُ لِأَنَّهَا صَلَاةٌ مُقَصَّرَةٌ فِي الْأَصْلِ.

وإِنَّمَا وَجَبَ التَّقْصِيرُ فِي ثَمَانِيَةِ فَرَاسِخٍ لَا أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ^٤ وَلَا أَكْثَرَ^{٧٣٣} لِأَنَّ ثَمَانِيَةَ فَرَاسِخٍ مَسِيرَةُ يَوْمٍ لِلْعَامَّةِ وَالْقَوَائِلِ^٥ وَالْأَثْقَالِ^{٧٣٤} فَوَجَبَ التَّقْصِيرُ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ، وَلَوْ لَمْ يَجِبْ^٦ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ لَمَا وَجَبَ فِي مَسِيرَةِ أَلْفِ سَنَةٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ يَوْمٍ يَكُونُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ فَإِنَّمَا هُوَ نَظِيرُ هَذَا الْيَوْمِ، فَلَوْ لَمْ يَجِبْ فِي هَذَا الْيَوْمِ لَمَا وَجَبَ فِي نَظِيرِهِ إِذْ^٨ كَانَ نَظِيرُهُ^٩ مِثْلَهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا.

وإِنَّمَا^{١٠} تُرِكَ تَطَوُّعُ النَّهَارِ وَلَمْ يُتْرَكْ تَطَوُّعُ اللَّيْلِ لِأَنَّ كُلَّ صَلَاةٍ لَا يُقَصَّرُ

٢. معيشته: ق: «معيشة».

١. ق، ب: + «له».

٤. من ذلك: هامش «ج»: «منه».

٣. لا: كَلِ النسخ عدا «ط»: «لم».

٦. لم يجب: ق: «لم يوجب».

٥. والقوافل: ق: «وللقوافل».

٨. إذ: ي، ج: «إذا».

٧. لأن: أ، هامش «ج»: «أن».

١٠. وإِنَّمَا: ز، ق: «فإنَّما» وفي هامشها كالمثبت.

٩. إذ كان نظيره: هامش «ج»: «إذ نظيره».

فيها لا يُقَصِّرُ في تَطَوُّعِها^٢، وذلك^٣ أَنْ المغربَ لا يُقَصَّرُ فيها فلا تقصير^٤ فيها بعدُها من التَّطَوُّعِ، وكذلك الغَدَاةُ لا تقصيرَ فيها فلا تقصير^٥ فيها قبلَها من التَّطَوُّعِ. وإِنَّمَا صَارَتِ الْعَتَمَةُ مَقْصُورَةً^٦ وليس تُتْرَكُ^٧ ركعتيها^٨ لأنَّ الرُّكْعَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْحُسَيْنِ. وإِنَّمَا هي زِيَادَةٌ فِي الْخَمْسِينَ تَطَوُّعاً لِيَتِمَّ بهما^٩ بَدَلُ كُلِّ رُكْعَةٍ مِنَ الْفَرِيضَةِ رُكْعَتَيْنِ مِنَ التَّطَوُّعِ.

وإِنَّمَا جَازَ لِلْمَسَافِرِ وَالْمَرِيضِ أَنْ يُصَلِّيَا صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ لِإِسْتِغَالِهِ وَضَعْفِهِ وَ^{١٠}لِيُحْرَزَ^{١١} صَلَاتُهُ، فَيَسْتَرِيحَ الْمَرِيضُ فِي وَقْتِ رَاحَتِهِ، وَلِيَسْتَنْعِلَ^{١٢} الْمَسَافِرُ بِإِسْتِغَالِهِ^{١٣} وَارْتِحَالِهِ وَسَفَرِهِ.

[١٣٢١-٢] وسأل سعيد^{١٤} بن المُسَيَّبِ عَلِيَّ بنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: مَتَى فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَا هِيَ الْيَوْمَ عَلَيْهِ^{١٥}؟ فَقَالَ: بِالْمَدِينَةِ حِينَ ظَهَرَتْ الدَّعْوَةُ^{١٦} وَقَوِيَ الْإِسْلَامُ وَكَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْجِهَادَ^{١٧} زَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ رَكَعَاتٍ: فِي الظُّهْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَفِي الْعَصْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَفِي

١. لا: ي: «فلا».

٢. لا يقصر في تطوعها: أ: «لا تقصر فيما بعدها من التطوع». ب، ج، ز، ق: «لا يقصر فيما بعدها من التطوع». هامش «ج»: «فلا تقصر في تطوعها».

٣. وذلك: هامش «ج»: «كذلك».

٤. يقصر: ز: «تقصير».

٥. تقصير: ي: «يقصر».

٦. فلا: ب: «ولا». ق: «لا».

٧. تقصير: ي، ق: «يقصر».

٨. ز، أ: - «فلا تقصير فيما».

٩. مقصورة: أ: «مقصرة».

١٠. أ: - «ترك». ب، ج: «يترك».

١١. ركعتيها: ي: «ركعتاها».

١٢. بهما: أ، ج: «بها».

١٣. ورد الواو كنسخة بدل في «ج».

١٤. وليحزر: أ: «وليتحرز».

١٥. وليشتغل: ي: «ويشتغل».

١٦. باستغاله: هامش «ي»: «بانتقاله».

١٧. سعيد: ي: «سعد»!

١٨. أ: - «عليه».

١٩. الدعوة: ب: «الدعوى» وبهامشها كالمثبت.

٢٠. على المسلمين الجهاد: ي: «الجهاد على المسلمين و» والواو فيها كنسخة بدل.

المغرب ركعة، وفي العشاء الآخرة ركعتين، وأَقَرَّ الفجرَ على ما فُرِضَتْ بِمَكَّةَ لِتُعْجِلَ
عُرُوجَ ملائكة الليل إلى السماء ولِتُعْجِلَ^١ نُزُولَ ملائكة النهار إلى الأرض، فكانت^٢
ملائكة النهار وملائكة الليل يَشْهَدُونَ مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة الفجر،
فَلِذَلِكَ قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾^٣ يَشْهَدُهُ
المسلمون، وَتَشْهَدُهُ^٤ ملائكة النهار وملائكة الليل.

١. ولتعجيل: ب: «وتعجيل» وفي هامشها كالمثبت.

٢. فكانت: ب، ج، ز، ي، ق: «وكان». ٣. الإسراء: ٧٨.

٤. وتشهده: ي: «ويشهده».

باب الصلاة في السفينة

[١٣٢٢-١] سأل عُبَيْدُ اللَّهِ^١ بنَ عَلِيٍّ الْحَلَبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في السفينة؟ فقال^٢: يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَيَصِفُّ رِجْلَيْهِ، فَإِنْ دَارَتْ^٣ دَارَتْ^٤ (٧٢٥) واستطاع أن يتَوَجَّهَ إلى الْقِبْلَةِ فَلْيَفْعَلْ^٥ وَإِلَّا فَلْيُصَلِّ حَيْثُ^٦ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَإِنْ أَمَكَّنَهُ الْقِيَامُ فَلْيُصَلِّ قَائِمًا وَإِلَّا فَلْيَقْعُدْ ثُمَّ يُصَلِّي.

[١٣٢٣-٢] وقال له^٧ جَمِيلُ بنِ دَرَّاجٍ: تَكُونُ^٨ السَّفِينَةُ قَرِيبَةً مِنَ الْجُدِّ^٩ (٧٢٦) فَأُخْرِجُ وَأُصَلِّي؟ قَالَ: صَلِّ فِيهَا، أَمَا تَرْضَى بِصَلَاةِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

[١٣٢٤-٣] وقال له^٩ إِبْرَاهِيمُ بنُ مَيْمُونٍ: نُخْرِجُ إِلَى الْأَهْوَازِ فِي السُّفُنِ فَنُجَمِّعُ فِيهَا الصَّلَاةَ. قَالَ^{١٠}: نَعَمْ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. فَقَالَ^{١١} لَهُ: فَتَسْجُدُ^{١٢} عَلَى مَا فِيهَا وَعَلَى الْقَبْرِ. قَالَ^{١٣}: لَا بَأْسَ.

[١٣٢٥-٤] وروى عنه منصور بن حازم أنه قال: الْقَبْرُ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ (٧٢٧).

١. عُبَيْدُ اللَّهِ: ز، أ، هامش «ي»: «عبد الله». ٢. فقال: هامش «ج»: «قال».

٣. فَإِنْ دَارَتْ، ج، ي، ق: «فإذا». ٤. دارت: ب: «أدارت».

٥. كُلِّ النَّسخ عدا «ط»: «- فليُفْعَلْ». ٦. حَيْثُ: أ: «حين».

٧. وقال له: ب: «وسأل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. تَكُونُ: ق، ي: «يكون»! ٩. له: وردت كنسخة بدل في «ب».

١٠. قال: ط، ي: «فقال». ١١. فقال: هامش «ج»: «قال».

١٢. فَتَسْجُدُ: ز: «فيسجد». ١٣. قال: ي: «فقال».

[١٣٢٦-٥] وسأل زُرارةُ أبا جعفر عليه السلام في^١ الرجل يُصَلِّي التَّوَاتُلَ في السَّفِينَةِ؟ قال: يُصَلِّي نَحْوَ رَأْسِهَا [٧٢٨].

[١٣٢٧-٦] وسأل يُونُسُ بن يعقوبُ أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في الْفَرَاتِ وما هو أَصْغَرُ منه من الأنهارِ في السَّفِينَةِ؟ فقال: إن صَلَّيْتَ فَحَسَنٌ، وإن خَرَجْتَ فَحَسَنٌ.

وسأله عن الصلاة في السَّفِينَةِ وهي تأخُذُ شَرْقاً وَغَرْباً؟ فقال^٢: اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ^٣ كَبِّرْ، ثُمَّ دُرْ مع السَّفِينَةِ حيث دارَتْ بك [٧٢٩].

[١٣٢٨-٧] وسأله هارونُ بن حمزة^٤ الْغَنَوِيُّ عن الصلاة في السَّفِينَةِ؟ فقال: إن كانت مُحَمَّلَةً نَقِيلَةً إِذَا قُمْتَ فيها لم تَتَحَرَّكَ فَصَلَّ قائماً، وإن كانت خَفِيفَةً تَكْفَأُ^٥ فَصَلَّ قاعداً [٧٣٠].

[١٣٢٩-٨] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون في السَّفِينَةِ، هل يَجُوزُ له أن يَضَعَ الْحَصِيرَ^٦ على المتاعِ أَوْ الْقَتَّ^٧ [٧٣١] وَالتَّبْنَ وَالْحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ^٨ وغير ذلك، ثُمَّ يُصَلِّي عليه؟ فقال^٩: لا بَأْسَ.

[١٣٣٠-٩] وقال عليُّ عليه السلام: إِذَا رَكِبْتَ السَّفِينَةَ وَكَانَتْ تَسِيرُ فَصَلَّ وَأَنْتَ جالس، وَإِذَا^{١٠} كَانَتْ واقِفَةً فَصَلَّ وَأَنْتَ قائمٌ.

١. في: ي: «عن» وبهامشها كما في المتن. ٢. فقال: هامش «ج»: «قال».

٣. ثم: هامش «ج»: «و».

٤. هارون بن حمزة: ب: «إبراهيم بن أبي حمزة» وبهامشها كما في المتن.

٥. تكفأ: ز، هامشا «ب» و«ج»: «قلقأ» وبهامش «ز» كالمثبت. وكفأ يَكْفَأُ: انصَرَفَ وانْهَزَمَ. وأكفأ الإبناء: قلبه ليصب ما فيه. وتكفأ في مَشِيَّتِهِ: مَادَ وَتَمَائَلَ.

٦. الحصير: هامش «ج»: «الحُصْر».

٧. والتبن والحنطة والشعير: هامش «ي»: «أو التبن أو الحنطة أو الشعير».

٨. وغير: أ، ي، هامشا «ط» و«ج»: «وأشباه». وفي هامش «ي» كما في المتن.

٩. فقال: ب، أ، ج، ق: «قال». ١٠. وإذا: هامش «ج»: «وإن».

[١٠-١٣٣١] وقال أبو جعفر عليه السلام لبعض أصحابه: إذا عَزَمَ اللَّهُ لك على البَحْرِ فَقُلْ الذي قال اللَّهُ عز وجل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [٧٣٢] إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ١. فإذا ٢ اضْطَرَبَ ٣ بك البَحْرُ فَاتَّكِ على جانبِكَ الأيمن وَقُلْ: «بسم الله، اشْكُنْ بِسَكِينَةِ اللَّهِ، وَقِرْ ٤ بَقَرَارِهِ ٥ اللَّهُ، وَاهْدَأْ ٦ [٧٣٣] بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ٦».

[١١-١٣٣٢] وروى مُحَمَّد بن مُسْلِمٍ عن أَحَدِهِمَا عليهما السلام قال: كان أَبِي عليه السلام يَكْرَهُ الرُّكُوبَ في البَحْرِ لِلتَّجَارَةِ.

[١٢-١٣٣٣] وسأل مُحَمَّد بن مُسْلِمٍ أَبَا عبدِ اللَّهِ ٧ عليه السلام عن رُكُوبِ البَحْرِ في هَيْجَانِهِ ٨؟ فقال ٩: وَلَمْ يُعَرِّرْ الرجلُ بَدِينَهُ [٧٣٤].

[١٣-١٣٣٤] ونهى رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وآله عن رُكُوبِ البَحْرِ في هَيْجَانِهِ.

[١٤-١٣٣٥] وقال عليه السلام: مَا أَجَلَ في الطَّلَبِ مَنْ رَكِبَ البَحْرَ.

١. هود عليه السلام: ٤١. ٢. فإذا: هامش «ي»: «وإذا».

٣. اضطرب: ب: «اضطربت» وفي هامشها كما في المتن.

٤. وقز: ب: «واقز» وبهامشها كالمثبت. ٥. بقرار: هامش «ج»: «بوقار».

٦. هامش «ج»: «نسخة بدل من «ي»: + «العلوي العظيم».

٧. أبا عبد الله: ق: «أبا جعفر» وفي هامشها كما في المتن.

٨. أ: - «في هيجانه». ٩. فقال: هامش «ج»: «قال».

باب صلاة الخوف والمطاردة والمواقفة^١ والمسابقة^(٧٣٥)

[١٣٣٦-١] روى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام أنه قال: صلى النبي^٢ صلى الله عليه وآله بأصحابه في غزاة^٣ ذات الرقاع ففرّق^٤ أصحابه فزقتين، فأقام فِرْقَةً بإزاء العدو وفِرْقَةً خَلْفَهُ، فكَبَّرَ وَكَبَّرُوا^٥، فَقَرَأَ^٦ وَأَنْصَتُوا^٧، فَرَكَعَ وَرَكَعُوا^٨، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا^٩. ثُمَّ اسْتَمَرَ^{١٠} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَائِمًا فَصَلَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى أَصْحَابِهِمْ فَقَامُوا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَجَاءَ^{١١} أَصْحَابُهُمْ فَقَامُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَكَبَّرَ^{١٢} فَكَبَّرُوا^{١٣}، وَقَرَأَ^{١٤} فَأَنْصَتُوا^{١٥}، وَرَكَعَ^{١٦} فَرَكَعُوا^{١٧}، وَسَجَدَ^{١٨} فَسَجَدُوا^{١٩}(٧٣٦)، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ

١. المطاردة والمواقفة: ي، أ: «المواقفة والمطاردة».

٢. النبي: ي: «رسول الله».

٣. غزاة: ز، هامش «ب» و«ج»: «غزوة» وفي هامش «ز» كالمثبت.

٤. وفرّق: هامش «ج»: «وفزّق».

٥. وكبّروا: هامش «ج»: «فكبروا».

٦. فقرأ: ج: «وقرأ».

٧. وأنصتوا: ط، هامش «ج»: «فأنصتوا».

٨. وركعوا: هامش «ج»: «فركعوا».

٩. وسجدوا: هامش «ج»: «فسجدوا».

١٠. استمر: هامش «ي»: «استتم».

١١. وجاء: ي: «فجاء». وأيضاً فيها: «أصحاب».

١٢. وكبر: ي، هامش «ج»: «فكبر».

١٣. فكبروا: أ، ي: «وكبروا».

١٤. وقرأ: أ، هامش «ج»: «فقرأ».

١٥. فأنصتوا: ي: «وأنصتوا».

١٦. وركع: ي، هامش «ج»: «فركع».

١٧. فركعوا: ي: «وركعوا».

١٨. وسجد: أ، ق، ي، هامش «ج»: «فسجد».

١٩. فسجدوا: ي: «وسجدوا».

صلى الله عليه وآله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا، ثم قضاوا لأنفسهم ركعة، ثم سلم بعضهم على بعض.

وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِنَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا، فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا^١﴾. فهذه صلاة الخوف التي أمر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله.

[١٣٣٧-٢] وقال^٢: من صلى المغرب في خوفٍ بالقوم صلى بالطائفة الأولى ركعة، وبالطائفة الثانية ركعتين.

ومن^٤ تعرّض له سبع وخاف فوت^٥ الصلاة استقبل القبلة وصلى صلاته^٦ بالإيماء، فإن خشي السبع وتعرّض له فليدّر معه كيف^٧ دار، وليصل بالإيماء.

[١٣٣٨-٣] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حَضَرَت الصلاة فلم يستطع^٨ المشي محافة السبع؟^[٣٣٧] قال: يستقبل الأسد ويصلي ويؤمي برأسه إيماءً وهو قائم وإن كان الأسد على غير القبلة.

١. ثم قضاوا: ي، أ، هامش «ج»: «فقضوا» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. النساء: ١٠٢-١٠٣. ٣. أ: - «وقال». وشطب عليها في «ب».

٤. ومن: ز: «فإن». ٥. فوت: هامش «ج»: «فوات».

٦. صلاته: أ، هامش «ج»: «صلاة». ٧. نسخة بدل من «ج» و«ب»: «+ ما».

٨. فلم يستطع: ي، هامش «ب» و«ج»: «فلا يستطيع» وبهامش «ي» كما في المتن.

[١٣٣٩-٤] وسأل سماعة بن مهران أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حَضَرَت الصلاة فلا يَسْتَطِيع المَشْيَ مَخَافَةَ الأسد^١؟ قال: يَسْتَقْبِلُ الأسد^٢ وَيَصْلِي وَيُؤْمِي بِرَأْسِهِ إِمَاءً وَهُوَ قَائِمٌ وَإِنْ كَانَ الْأَسَدُ عَلَى^٣ غَيْرِ الْقِبْلَةِ^٤.

[١٣٤٠-٥] وسأل سماعة بن مهران أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه المشركون فَتَحَضَّرَهُ^٥ الصلاةَ فَيَخَافُ مِنْهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ؟ قال: يُؤْمِي إِمَاءً.

[١٣٤١-٦] وروى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: صَلَاةُ الْخَوْفِ وَصَلَاةُ السَّفَرِ تُقْصَرَانِ^٦ جَمِيعًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَصَلَاةُ الْخَوْفِ أَحَقُّ أَنْ تُقْصَرَ مِنْ صَلَاةِ السَّفَرِ لِأَنَّ فِيهَا خَوْفًا^٧.

[١٣٤٢-٧] وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: رُؤِيتُ أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^٨ فَقَالَ^٩: هَذَا تَقْصِيرٌ ثَانٍ، وَهُوَ أَنْ يَرُدَّ الرَّجُلُ رَكْعَتَيْنِ^{١٠} إِلَى رَكْعَةٍ. وَقَدْ رَوَاهُ حَرِيرٌ^{١١} عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[١٣٤٣-٨] وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ^{١٢} عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَلَاةِ

١. الأسد: ق: «السبع».

٢. ز، ق: + «برأسه».

٣. على: ق، هامش «ب» و «ي»: «إلى».

٤. لم ترد هذه الرواية في «ج».

٥. فتحضره: ق: «فيحضره». ب: «فحضره» وفي هامشها كالمثبت.

٦. تقصران: ب، ق، أ، ي: «يقصران».

٧. لأن فيها خوفًا: هامش «ب»: «لأن ليس فيها خوف». ج: «لأن ليس فيه خوف» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ي: «لأن صلاة السفر ليس فيها خوف» وبهامشها أيضاً كالمثبت. هامش «ط»: وفي بعض النسخ: «لأنه

ليس فيها خوف».

٩. النساء: ١٠١.

١٠. فقال: ق: «وقال». هامش «ب»: + «أبو عبد الله».

١١. ركنيتين: ق: «بركعتين».

١٢. حريز: هامش «ج»: «حريز».

١٣. الصادق: ز، هامش «ي»: «أبي عبد الله».

٤٦٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الرَّخْفِ (٧٣٨) قال^١: تُكَبَّرُ وَتُهْلَلُ^٢ (١٧٣٩)، يقول^٣ الله عز وجل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^٤.

[٩-١٣٤٤] وروي عن أبي بصير أنه قال: سَمِعْتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن كنت في أرضٍ مَخُوفَةٍ فَخَشِيتُ^٥ لَصًا أو سَبْعًا فَصَلَّ الفريضة وأنت على دَائِتِكَ.

[١٠-١٣٤٥] وفي رواية زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: الذي يَخَافُ اللُّصُوصَ^٦ يَصَلِّي إِمَاءً على دَائِتِهِ^٧.

[١١-١٣٤٦] وقد رُخِّصَ في صلاة الخوف من السُّبُعِ إذا خَشِيتَه الرجل على نفسه أن يُكَبَّرَ ولا يُؤْمِي. رواه محمد بن مُسْلِمٍ عن أحدهما عليهما السلام.

[١٢-١٣٤٧] وروى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: الذي يَخَافُ اللُّصُوصَ والسُّبُعَ يَصَلِّي صلاة المواقفة إِمَاءً على دَائِتِهِ. قال: قلت: أَرَأَيْتَ إن لم يكن المواقفُ^(١٧٤٠) على وضوءٍ كيف يَصْنَعُ ولا يَقْدِرُ على النَّزُولِ؟ قال: يَتَيَمَّمُ^٨ من لَبَدِ دَائِتِهِ أو سَرَجِهِ أو مَغْرَفَةِ دَائِتِهِ^(١٧٤١) فَإِنْ فِيهَا غُبَارًا، وَيَصَلِّي^٩ وَيَجْعَلُ السَّجُودَ أَخْفَضَ من الركوع، ولا يَدُورُ إلى القبلة ولكن^{١٠} أَيْمًا دَارَتْ دَائِتُهُ، غيرَ أَنَّهُ يَسْتَقْبِلُ القبلة بأَوَّلِ تكبيرة حين^{١١} يَتَوَجَّهُ.

[١٣-١٣٤٨] وروى عُبيدُ الله^{١٢} بنُ عليّ الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صلاة

١. قال ج: «فقال». وفي هامشها: «أَنَّهُ قال» وفي هامشها أيضاً كالمثبت.

٢. تَكَبَّرَ وَتُهْلَلُ ي، هامشا «ط» و«ب»: «تَكْبِيرٌ وَتَهْلِيلٌ» ج، ز، ق: «يَكْبَرُ وَيَهْلُلُ».

٣. يقول ي: «القول». ب: «قال» وبهامشها كما في المتن.

٤. البقرة: ٢٣٩. ٥. فخشيت ي: «وخشيت».

٦. هامش ج: «+» و«السبع». ٧. إِمَاءٌ على دَائِتِهِ ي: «على دَائِتِهِ إِمَاءٌ».

٨. يَتَيَمَّمُ ق: «تَيَمَّمُ».

٩. وَيَصَلِّي وردت كنسخة بدل في «ب» و«ي» و«ج».

١٠. أ: «-» ولكن. ١١. حين: أ: «حَتَّى».

١٢. عبيد الله: أ: «عبد الله».

الرَّخْفِ عَلَى الظَّهْرِ إِمَاءً بِرَأْسِكَ^١ [٧٤٢] وَتَكْبِيرٌ^٢ [٧٤٣]، وَالْمُسَافَقَةُ تَكْبِيرٌ^٣ بِغَيْرِ إِمَاءٍ،
وَالْمُطَارَدَةُ إِمَاءٌ^٤ يَصْلِي كُلُّ رَجُلٍ عَلَى حِيَالِهِ^٥ [٧٤٤].

[١٤-١٣٤٩] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَاتَ النَّاسَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ صِفِّينَ صَلَاةُ الظَّهْرِ
وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَمَرَهُمْ فَكَبَّرُوا وَهَلَّلُوا وَسَبَّحُوا رِجَالاً وَرُكْبَاناً.
[١٥-١٣٥٠] وَفِي^٦ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَقَلُّ مَا
يُجْزِي فِي حَدِّ الْمُسَافِقَةِ مِنَ التَّكْبِيرِ تَكْبِيرَتَانِ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَإِنَّ لَهَا ثَلَاثاً
مِنَ التَّكْبِيرِ^٧.

[١٦-١٣٥١] وَسَأَلَهُ^٨ سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ صَلَاةِ الْقِتَالِ؟ فَقَالَ: إِذَا التَّقَوُّا فَاقْتَنَلُوا فَإِنَّمَا
الصَّلَاةُ حِينَئِذٍ تَكْبِيرٌ^٩، وَإِذَا^{١٠} كَانُوا وَقُوفاً^{١١} لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْجَمَاعَةِ فَالصَّلَاةُ إِمَاءً.
وَالْعُرْيَانُ يَصْلِي قَاعِداً وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى عَوْرَتِهِ^{١٢}، وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً وَضَعَتْ يَدَهَا
عَلَى فَرْجِهَا، ثُمَّ يُؤَيِّمَانِ إِمَاءً، وَيَكُونُ^{١٣} سُجُودُهُمَا أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهَا، وَلَا يَرْكَعَانِ
وَلَا يَسْجُدَانِ فَيُنَادُوا مَا خَلَفَهُمَا، وَلَكِنْ إِمَاءً بِرُؤُوسِهِمَا^{١٤}، وَإِنْ كَانُوا جَمَاعَةً صَلَّوْا
وَحْدَاناً. وَفِي الْمَاءِ وَالطِّينِ تَكُونُ^{١٥} الصَّلَاةُ بِالْإِمَاءِ، وَالرُّكُوعُ أَخْفَضُ مِنَ السُّجُودِ.

١. برأسك: ب: «برأسه» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وتكبير: ز، هامش «ي»: «و تكبير». ٣. تكبير: ز: «تكبير».

٤. إيماء: ي: «إنما». ٥. حiale: ب: «حاله» وبهامشها كما في المتن.

٦. وفي: ب: «وقال في». ٧. كل النسخ عدا «ق» و«ط»: - «من التكبير».

٨. وسأله: ب: «وسأل» وفي هامشها كالمثبت.

٩. تكبير: أ: «تكبيرة».

١٠. وإذا: ي: «وإن» وفي هامشها كما في المتن. أ: - «و».

١١. عورته: أ، ي: «فرجه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ويكون: ي: «فيكون» وفي هامشها كالمثبت. ق: - «ي».

١٣. برؤوسهما: هامش «ج»: «من رؤوسهما». ١٤. وإن: ز، ي، ق: «وإذا».

١٥. تكون: ي، ق: «يكون».

باب ما يقول الرجل إذا أوى إلى فراشه

[١٣٥٢-١] قال الصادق عليه السلام: مَنْ تَطَهَّرَ ثُمَّ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ بَاتَ وَفِرَاشُهُ كَمَسْجِدِهِ، فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَضوءٍ فَلْيَتَيَمَّمْ^٣ مِنْ دِثَارِهِ، وَكَأَنَّ مَا كَانَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاةٍ مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^[٧٤٦].

[١٣٥٣-٢] وَرَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا تَوَسَّدَ الرَّجُلُ يَمِينَهُ فَلْيَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ^٥ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَتَوَكَّلْتُ عَلَيْكَ رَهْبَةً مِنْكَ وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى^٧ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» ثُمَّ يُسَبِّحُ^٨ تَسْبِيحَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ^٩ عَلَيْهَا السَّلَامُ. وَمَنْ أَصَابَهُ فَرْعٌ عِنْدَ مَنَامِهِ فَلْيَقْرَأْ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ.

[١٣٥٤-٣] وَرَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: لَا يَدَعُ الرَّجُلُ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ مَنَامِهِ: «أُعِيذُ نَفْسِي وَدُرِّيَّتِي وَأَهْلَ بَيْتِي وَمَالِي بِكَلِمَاتِ اللَّهِ

١. ثُمَّ: ق: «و» وفي هامشها كالمثبت. ٢. فَإِنْ: هامش «ج»: «فإذا».

٣. فَلْيَتَيَمَّمْ: هامشا «ب» و«ج»: «فتيمم». ٤. أ: - «و». وورد الواو كنسخة بدل في «ج» و«ي».

٥. أَسْلَمْتُ: أ: «سَلَمْتُ». ٦. أ: - «و».

٧. لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى: ي: «لا منجى ولا ملجأ». هامش «ج»: «+» و«لا مَقَرَّ».

٨. يُسَبِّحُ: أ: «سَبِّح». ز، ق، ي: «تسبح». ٩. فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ: أ، ب، ز، ج: «الزَّهْرَاءُ فَاطِمَةُ».

التامات من ^١كلّ شيطانٍ وهامةٍ ومن كلّ عَيْنٍ لامةٍ^[٧٤٧] فذلك الذي عَوَّدَ به جبرئيلُ عليه السلام الحسنَ و^٢الحسينَ عليهما السلام.

[١٣٥٥-٤] وروى عبدُ الله بنُ سنانٍ عن أبي عبد الله عليه السلام قال له^٣: اقْرَأْ قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون عند منامِك فإنها براءةٌ من الشُّركِ^[٧٤٨]، وقل هو الله أحد نُسبَةُ الربِّ عزَّ وجلَّ.

[١٣٥٦-٥] وروى بَكْرُ بن محمد عنه عليه السلام أنه قال: مَنْ قال حين يأخُذُ مضجَعَه ثلاث مرّات: «الحمد لله الذي علّا فقهَرَ، والحمد لله الذي بَطَنَ فخرَه، والحمد لله الذي مَلَكَ فَقَدَرَ، والحمد لله الذي يُخَيِّمُ الموتى وَيُمِيتُ الأحياء، وهو على كلّ شيءٍ قديرٌ» خَرَجَ من ذُنُوبِه^٤ كيوم وَلَدَتْهُ أُمُّه.

[١٣٥٧-٦] وقال النبي صلى الله عليه وآله: مَنْ قرأ هذه الآية عند منامِه: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ إلى آخرها، سَطَعَ له نورٌ إلى المسجد الحرام^[٧٤٩]، حَسُوْ ذلك النور ملائكةٌ يَسْتَغْفِرُونَ له حتّى يُصْبِحَ.

[١٣٥٨-٧] وروى عايمُ بن عبد الله بن جُداعة^٦ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من عبدٍ^٧ يقرأ آخرَ الكهف حين ينامُ إلّا استيقظَ من منامِه^٨ في الساعة التي يُريدُ.

[١٣٥٩-٨] وروى سَعْدُ الإسكافُ عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: مَنْ قال^٩ هذه الكلمات فأنا ضامنٌ^{١١} أن لا يُصِيبَه عَقْرَبٌ ولا هامةٌ حتّى يُصْبِحَ: «أعوذُ بِكَلِمَاتِ الله

١. نسخة بدل من «ي»: + «شر».

٢. ز: - «الحسن و».

٣. أ: - «له».

٤. ذنوبه: أ: «الذنوب».

٥. إلى آخرها: هامش «ي»: «الآية». والآية في سورة الكهف: ١١٠.

٦. جداعة: ب، ز: «خزاعة».

٧. عبد: هامش «ي»: «مؤمن».

٨. ب، ج، ز: - «من منامه». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. أ: - «في».

١٠. قال: ج، هامش «ي»: «قرأ». وفي هامش «ج» كما في المتن.

١١. ب، ج، ي: + «له». ز: + «مين».

النَّامَاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرٍّ مَا ذَرَأَ، وَمِنْ شَرٍّ مَا بَرَأَ، وَمِنْ شَرٍّ كُلِّ دَابَّةٍ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَّتِهَا، إِنْ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

[١٣٦٠-٩] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا خِفْتَ الْجَنَابَةَ فَقُلْ فِي فِرَاشِكَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْإِحْتِلَامِ، وَمِنْ سُوءِ الْأَحْلَامِ، وَمِنْ أَنْ يَتَلَاعَبَ بِي الشَّيْطَانُ فِي الْيَقَظَةِ وَالْمَنَامِ».

[١٣٦١-١٠] وروى العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا، عن أبيه^٢ عليهما السلام قال: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُنْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾^٣ ۞ فَسَقَطَ^٥ عَلَيْهِ الْبَيْتُ.

١. من شرٍّ ما: أ: «مما».

٢. أ: - «عن أبيه».

٣. بدل ما بين القوسين في «ب»، «ز»، «ق»، هامش «ي»: «إلى آخر الآية». هامش «ط»: «إلى الآية».

٤. فاطر: ٤١.

٥. فسقط: هامش «ج»: «فيسقط».

باب ثواب صلاة الليل

[١٣٦٢-١] نَزَلَ جَبْرِئِيلُ^١ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ^٢ لَهُ: يَا جَبْرِئِيلُ، عَظَمْتُ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ^٣ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحِبِّ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ. شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، وَعِزُّهُ كَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ.

[١٣٦٣-٢] وَرَوَى بَحْرُ السَّقَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مِنْ رُوحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةَ: التَّهَجُّدُ بِاللَّيْلِ، وَإِفْطَارُ الصَّائِمِ، وَلِقَاءُ الْإِخْوَانِ.

[١٣٦٤-٣] وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ^٥ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾^٦ قَالَ^٧: صَلَاةُ اللَّيْلِ.

[١٣٦٥-٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ فَإِنَّهَا سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ، وَدَأْبُ^٨ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَمَطْرَدَةٌ^٩ الدَّاءِ^{١٠} عَنْ أَجْسَادِكُمْ.

١. جبرئيل: ق: «جبرائيل» وكذا في الموارد الآتية.

٢. فقال: أ: «قال».

٣. شئت: ق، هامش «ي»: «عِشْتُ» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٤. بحر: أ، هامش «ب» و«ج» و«ي»: «يحيى».

٥. الأول: أ، هامش «ب»: «الرضا».

٦. الحديد: ٢٧.

٧. هامش «ج»: «+ رضوان الله».

٨. دأب: ط: «أدب».

٩. مطردة: ق: «مُطَرَّد».

١٠. الداء: أ: «النار».

[١٣٦٦-٥] وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ ^١ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ تَائِبَةً اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ ^٢ [٧٥٠] قَالَ: قِيَامُ الرَّجُلِ عَنْ فِرَاشِهِ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ ^٣ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يُرِيدُ بِهِ غَيْرَهُ.

[١٣٦٧-٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُومُ النَّاسُ مِنْ فُرُشِهِمْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَصِنْفٌ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَصِنْفٌ لَا عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ^٤. فَأَمَّا الصَّنْفُ الَّذِي لَهُ وَلَا عَلَيْهِ فَيَقُومُ مِنْ مَنَامِهِ فَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّيُ وَهُوَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَذَلِكَ الَّذِي لَهُ وَلَا عَلَيْهِ. وَأَمَّا الصَّنْفُ الثَّانِي فَلَمْ يَزَلْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَذَلِكَ الَّذِي عَلَيْهِ وَلَا لَهُ. وَأَمَّا الصَّنْفُ الثَّلَاثُ فَلَمْ يَزَلْ نَائِماً حَتَّى أَصْبَحَ ^٥، فَذَلِكَ الَّذِي لَا عَلَيْهِ وَلَا لَهُ.

[١٣٦٨-٧] وَسَأَلَهُ ^٦ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ ^٧ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ ^٨ قَالَ: هُوَ السَّهَرُ فِي الصَّلَاةِ ^٩ [٧٥١].

[١٣٦٩-٨] وَرَوَى عَنْهُ الْفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ ^{١٠} أَنَّهُ ^{١١} قَالَ: إِنَّ الْبُيُوتَ الَّتِي يُصَلِّي ^{١٢} فِيهَا بِاللَّيْلِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ^{١٣} تُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضِيءُ نُجُومُ السَّمَاءِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ.

[١٣٧٠-٩] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ ^{١٤} عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ ^{١٥} قَالَ: صَلَاةُ الْمُؤْمِنِ بِاللَّيْلِ تَذْهَبُ بِمَا ^{١٦} عَمِلَ مِنْ ذَنْبٍ بِالنَّهَارِ ^{١٧}.

١. قول الله: ي: «قوله».

٣. أ: - «وجه».

٤. لا عليه ولا له: ق، ج: «لا له ولا عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أ: - «و».

٧. وسأله: ز، هامش «ب»: «وسأل».

٨. هامش «ب»: «أباً عبد الله».

٩. الفتح: ٢٩.

١٠. الفضيل بن يسار: ب: «الفضل بن يسار» وفي هامشها كما في المتن: أ: «فضل بن بشار».

١١. ز: - «أنه».

١٢. يصلّي: ق: «تصلّي».

١٣. قول الله: ي: «قوله».

١٤. هود عليه السلام: ١١٤.

١٥. بما: أ: «ما».

١٦. بالنهار: ز، ق، هامش «ج»: «النهار».

وَمَدَحَ اللَّهُ تبارك وتعالى أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه بقيام صلاة^١ الليل، فقال عز وجل: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِثُ آتَاءِ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَانِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾^٢ و آتَاءُ الليل: ساعاته.

[١٠-١٣٧١] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إنَّ الله تبارك وتعالى إذا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ قال: لو لا الذين يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي^٣ [٧٥٣]، وَيَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي، وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لو لا هم لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي.

[١١-١٣٧٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كَثُرَ صَلَاتُهُ^٤ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ.

[١٢-١٣٧٣] وجاء رجلٌ إلى أبي عبد الله عليه السلام فشكا^٥ إليه الحاجة فأفرط^٦ في الشكاية حتى كاد أن يَشْكُو الْجُوعَ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: يا هذا، أَتُصَلِّي^٨ بِاللَّيْلِ؟ فقال الرجل: نعم. فالتفت أبو عبد الله عليه السلام إلى أصحابه فقال: كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَصَلِّي بِاللَّيْلِ وَيَجُوعُ بِالنَّهَارِ! إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى ضَمَنَ صَلَاةَ^٩ اللَّيْلِ قُوَّةَ النَّهَارِ [٧٥٤].

[١٣-١٣٧٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: إنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يُحِبُّ الْمُدَاعِبَ فِي الْجَمَاعَةِ^{١٠} «بَلَا رَفَثٍ، الْمُتَوَحِّدُ^{١١} بِالْفِكْرِ، الْمُتَخَلِّي بِالْعِبَرِ، السَّاهِرُ بِالصَّلَاةِ» [٧٥٥].

[١٤-١٣٧٥] وقال النبي صلى الله عليه وآله عند موته لأبي ذرٍّ رحمه الله عليه^{١٢}: يَا أَبَا ذَرٍّ،

١. أ، ق: «صلاة».

٢. الزمر: ٩.

٣. بجلالي: ز، ي، هامش «ج»: «الجلالي».

٤. من كثر صلاته: أ: «مَنْ صَلَّى».

٥. فشكا: أ: «وشكا».

٦. فأفرط: هامش «ج»: «وأفرط».

٧. أ: «أن».

٨. أتصلي: أ: «تصلي».

٩. صلاة: نسخة بدل من «ب»: «بصلاة».

١٠. الجماعة: ز، ي، ج: «الجماع» وفي هامشها كالمثبت.

١١. المتوحد: ج: «المتوحد».

١٢. رحمة الله عليه: هامش «ب»: «رضي الله عنه».

أَخْفَظُ وَصِيَّةَ نَبِيِّكَ تَتَفَعَّلُ^١: مَنْ حُتِمَ لَهُ بَقِيَامُ اللَّيْلِ^٢ ثُمَّ مَاتَ فَلَهُ الْجَنَّةُ. والحديث^٣ فيه طويل^٤، أَخَذْتُ مِنْهُ^٥ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ.

[١٣٧٦-١٥] وروى جابر بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام: أَنَّ رجلاً سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ بِالْقُرْآنِ؟ فَقَالَ لَهُ: أَبَشِّرْ مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ^٦ عَشْرَ لَيْلَةٍ لِلَّهِ^(٧٥٦) مُخْلِصاً ابْتِغَاءً ثَوَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَا لَكَتَهُ^٨: اكْتُبُوا لِعَبْدِي هَذَا^٩ مِنَ الْحَسَنَاتِ عَدَدَ مَا أَتَيْتَ فِي اللَّيْلِ مِنْ حَبَّةٍ^{١٠} وَوَرَقَةٍ وَشَجَرَةٍ وَعَدَدَ كُلِّ قَصَبَةٍ وَخُوصٍ وَمَرْعَى^(٧٥٧). وَمَنْ صَلَّى تِسْعَ لَيْلَةٍ^{١١} أَعْطَاهُ اللَّهُ عَشْرَ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ^{١٢} كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ. وَمَنْ صَلَّى ثَمَنَ لَيْلَةٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجَرَ شَهِيدٍ صَابِرٍ صَادِقِ النِّيَّةِ، وَشَفَّعَ^{١٣} فِي أَهْلِ بَيْتِهِ. وَمَنْ صَلَّى سَبْعَ لَيْلَةٍ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ يَوْمَ يُبْعَثُ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَذْرِ حَتَّى يَمُرَّ عَلَى الصِّرَاطِ مَعَ الْآمِنِينَ. وَمَنْ صَلَّى سُدَسَ لَيْلَةٍ كُتِبَ فِي^{١٤} الْأَوَابِينَ^(٧٥٨)، وَغُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^{١٥}. وَمَنْ صَلَّى حُمُسَ لَيْلَةٍ زَاخَمَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ فِي قُبَّتِهِ^(٧٥٩). وَمَنْ صَلَّى رُبْعَ لَيْلَةٍ كَانَ فِي أَوَّلِ الْفَائِزِينَ حَتَّى يَمُرَّ عَلَى الصِّرَاطِ كَالرَّيْحِ الْعَاصِفِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ. وَمَنْ صَلَّى ثُلْثَ لَيْلَةٍ لَمْ يَبْقَ مَلَكٌ^{١٦} إِلَّا غَبَطَهُ بِمَنْزِلَتِهِ^{١٧} مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ

١. وَصِيَّةَ نَبِيِّكَ تَتَفَعَّلُ: ز، ج: «وصيَّة تنفعك». ي: «وصيتي». وفي هامشها وهامش «ج»: «وصيَّة

نبيك». أ: - «تنفعك». ٢. اللَّيْلِ: أ: «ليلة».

٣. والحديث: ي: «فالحديث». ٤. طويل: أ، ي: «طول» وبهامشها كالمثبت.

٥. أ: - «منه». ٦. بِالْقُرْآنِ: ز، ط: «بالقراءة» وفي هامشها كالمثبت.

٧. مِنَ اللَّيْلِ: هامش «ب» و«ج»: «بالليل». ٨. لِمَا لَكَتَهُ: ج: «للملاكمة».

٩. لِعَبْدِي هَذَا: ج: «لهذا» وفي هامشها كما في المتن.

١٠. حَبَّةٌ: أ: «خشبة!». ١١. لَيْلَةٌ: ي: «ليلة» وكذا في الموارد الآتية.

١٢. ق، هامش «ب»: + «فيه». ج، ز: - «اللَّهُ».

١٣. وَشَفَّعَ: أ: «فشَّعَ له». ١٤. فِي: أ، ي: «من» وبهامشها كما في المتن.

١٥. نَسْخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ي»: + «وما تأخر». ١٦. لَمْ يَبْقَ مَلَكٌ: ي، هامش «ج»: «لم يلق ملكاً».

١٧. بِمَنْزِلَتِهِ: ي: «لمنزلته».

أَيَّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَتَّتْ. وَمَنْ صَلَّى نِصْفَ لَيْلَةٍ فَلَوْ أُعْطِيَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَغْدِلْ جَزَاءَهُ، وَكَانَ لَهُ بِذَلِكَ^١ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَقَبَةً يَعْتِقُهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. وَمَنْ صَلَّى ثُلَاثِي لَيْلَةٍ كَانَ لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ قَدْرَ رَمْلِ عَالِجٍ^(٧٠) أَدْنَاهَا حَسَنَةٌ أَثْقَلُ مِنْ جَبَلٍ أُحْدِثَ عَشْرَ مَرَّاتٍ. وَمَنْ صَلَّى لَيْلَةً تَامَةً^٢ تَالِيًا لِكِتَابِ^٣ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَاكِعًا وَسَاجِدًا وَذَاكِرًا أُعْطِيَ مِنَ الثَّوَابِ مَا أَدْنَاهُ^٤ يُخْرِجُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا^٥ وَلَدَنَتْهُ أُمُّهُ، وَيُكْتَبُ لَهُ عِدَدُ مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَمِثْلَهَا دَرَجَاتٍ، وَيُثَبِّتُ النُّورَ فِي قَبْرِهِ، وَيُزْعِجُ الْإِثْمَ وَالْحَسَدَ مِنْ قَلْبِهِ، وَيُجَارُّ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُعْطَى بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَيُسَبِّحُ مِنَ الْآمِنِينَ، وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلَايِكَتِهِ^٦: يَا مَلَايِكَتِي، انظُرُوا إِلَى عَبْدِي أَحْيَى لَيْلَةً ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، أَسْكِنُوهُ الْفِرْدَوْسَ، وَلَهُ فِيهَا مِائَةُ أَلْفِ مَدِينَةٍ، فِي كُلِّ مَدِينَةٍ جَمِيعُ مَا تَشْتَهِي الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَلَمْ^٨ يَخْطُرْ عَلَى بَالٍ^٩ سِوَى مَا أَعَدَدْتُ^{١٠} لَهُ مِنَ الْكَرَامَةِ وَالْمَزِيدِ وَالْقُرْبَةِ.

١. بذلك: ب: «ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ليلة تامة: هامش «ط»: في بعض النسخ: «ليله بتمامه».

٣. لكتاب: ق: «بكتاب».

٤. ق: «+ ما».

٥. كما: ج، ز، ق، هامش «ط» و «ب» و «ي»: «كيوم». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. أ: - «للملائكة».

٧. ز: - «يا».

٨. ولم: أ: «وما لا». هامش «ج»: «ما لا».

٩. على بال: هامش «ي»: «ببال». هامش «ب»: «على بال بشر».

١٠. أعددت: هامش «ج»: «أعددت».

باب وقت صلاة الليل

[١٣٧٧-١] روى عُبيد^١ بن زُرارة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه^٢ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا صلى^٣ العشاء أوى إلى فراشه فلم يُصَلِّ شيئاً حتى يَنْتَصِفَ الليل.

[١٣٧٨-٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: وقت صلاة الليل ما بين نصف الليل إلى آخره. [١٣٧٩-٣] وقال عمر بن حَنْظَلَةَ لأبي عبد الله عليه السلام: إِنِّي مَكَنْتُ ثَمَانِي عَشْرَةَ^٤ ليلة أنوي القيام^٥ فلا أقوم، أفأصلي أول الليل؟ قال: لا، أقضِ بالنهار، فَإِنِّي أكره أن يَتَّخِذَ^٦ ذلك حُلُقاً^(١٣٧٢).

[١٣٨٠-٤] ورؤي عن معاوية بن وهب أنه قال: قلت له: إن رجلاً من مواليك من صلحائهم شكاً إلي ما يلقى من النوم، وقال^٧: إِنِّي أريدُ القيامَ بالليل^٨ فيَغْلِبُنِي^٩ النومُ حتى أضبح، فَرُبَّمَا قَضَيْتُ صَلَاتِي الشَّهْرَ الْمُتَتَابِعَ أو^{١٠} الشَّهْرَيْنِ أَضْبِرُّ على ثِقَلِهِ.

١. عبيد: ب، ز، ق، ي، هامش «ج»: «عبد الله». وفي هامش «ج» أيضاً: «عبيد الله».

٢. أ: - «أنه». ٣. أ: + «صلاة».

٤. ثمان عَشْرَةَ: ز، ق، ي، ج: «ثمانية عشر» وفي هامشها: «ثمان عشرة».

٥. القيام: ي: «المقام» وبهامشها كالمثبت. ٦. يَتَّخِذُ: أ، ج، ز، ي: «تَتَّخِذُ».

٧. ز، ط: + «لي».

٨. القيام بالليل: أ، هامش «ي»: «القيام لصلاة الليل». هامش «ق»: «القيام بصلاة الليل».

٩. فيغلبني: أ: «فغلبني». ي: «فغلب علي». ١٠. أو: ز: «و».

فقال: قُرَّةُ عَيْنٍ وَاللَّهِ، قُرَّةُ عَيْنٍ وَاللَّهِ. وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي الْوُتْرِ^١ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَقَالَ^٢: الْقَضَاءُ بِالنَّهَارِ أَفْضَلُ.

[١٣٨١-٥] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْكَانَ عَنْ كَيْثِ الْمُرَادِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي اللَّيَالِي الْقِصَارِ صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ^٣؟ فَقَالَ^٤: نَعَمْ^٥، نَعَمْ مَا رَأَيْتُ، وَنَعَمْ مَا صَنَعْتُ.

يَعْنِي فِي السَّفَرِ.

[١٣٨٢-٦] قَالَ: وَسَأَلْتُهُ^٦ عَنِ الرَّجُلِ يَخَافُ الْجَنَابَةَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْبَرْدِ فَيَعَجِّلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالْوُتْرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

[١٣٨٣-٧] وَرَوَى أَبُو جَرِيرٍ^٧ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قَالَ: صَلِّ صَلَاةَ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ مِنْ^٨ أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي الْمُحْمَلِ، وَالْوُتْرَ، وَرَكَعَتَيِ الْفَجْرِ.

وَكُلُّ مَا رَوَيْ مِنْ الْإِطْلَاقِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ مِنْ^٩ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَإِنَّمَا هُوَ فِي السَّفَرِ، لِأَنَّ الْمُفَسِّرَ مِنَ الْأَخْبَارِ يَحْكُمُ^{١٠} عَلَى الْمُحْمَلِ.

[١٣٨٤-٨] وَرَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَهُوَ يُوقِظُ فِي لَيْلَتِهِ^{١١} مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ قَامَ كَانَ ذَلِكَ وَإِلَّا جَاءَ الشَّيْطَانُ^{١٢} [٧٣] فَبَالَ فِي أُذُنِهِ، أَوْ لَا يَرَى أَحَدَكُمْ أَنَّهُ إِذَا قَامَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ قَامَ وَهُوَ

١. الوتر: هامش «ي»: «النوافل».

٢. فقال: أ، ي، ج: «وقال» وفي هامشها كما في المتن.

٣. في أول الليل: ي: «من أوله».

٤. فقال: أ: «قال».

٥. أ: - «نعم». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٦. قال وسألته: ز، ط: «وقال سألته».

٧. جرير: ز: «حرير».

٨. من: هامش «ج»: «في».

٩. من: هامش «ج»: «في».

١٠. يحكم: ي، هامش «ج»: «يحمل».

١١. ليلته: هامش «ج»: «ليلة».

١٢. الشيطان: أ: «شيطان».

مُتَخَتِّرٌ^١ [٧٤] تَقِيلُ كَسْلَانِ.

[١٣٨٥-٩] وَرَوَى الْحَسَنُ الصَّيْقَلُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَأَمُقْتُ
الرجلَ يَأْتِينِي فَيَسْأَلُنِي^٢ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَيَقُولُ: أَزِيدُ؟^٣ كَأَنَّهُ
يَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَصَرَ فِي شَيْءٍ! وَإِنِّي لَأَمُقْتُ الرجلَ قَدْ قَرَأَ
الْقُرْآنَ ثُمَّ يَسْتَيَقِظُ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَقُومُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ قَامَ يُبَادِرُهُ بِصَلَاتِهِ^٤.
[١٣٨٦-١٠] وَرَوَى أَبُو هِزْمَةَ السُّهْلِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا نَوَى عَبْدٌ
أَنْ يَقُومَ آيَةً^٥ سَاعَةٍ نَوَى فَعَلِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ مِنْهُ^٦ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ مَلَكَائِينَ يُحَرِّكَانِهِ
تِلْكَ السَّاعَةَ.

[١٣٨٧-١١] وَرَوَى عِيصُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ^٧: إِذَا غَلَبَ
الرجلَ النُّومُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ رَأْسَهُ فَلْيَتِمَّ^٨، فَإِنِّي أَتَخَوَّفُ عَلَيْهِ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ:
اللَّهُمَّ ادْخُلْنِي الْجَنَّةَ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ ادْخُلْنِي النَّارَ!
[١٣٨٨-١٢] وَرَوَى زَكَرِيَّا النَّقَاشُ^٩ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ^{١٠} عَزَّ وَجَلَّ:
﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^{١١} قَالَ: مِنْهُ سُكْرُ النَّوْمِ.

١. مُتَخَتِّرٌ: أ، ب: «متختر» وفي هامشها: «متختر» وما هو المثبت في المتن.

٢. فَيَسْأَلُنِي: أ: «يسألني». ٣. أ: - «فيقول أزيد».

٤. يُبَادِرُهُ بِصَلَاتِهِ: أ، ق: «يبادر بصلاته». هامش «ب» و «ج»: «يبادر الصلاة».

٥. آيَةً: أ، ب: «آي» وفي هامشها كالمثبت. ٦. ذَلِكَ مِنْهُ: أ: «منه ذلك».

٧. أ: - «أنه». ٨. أ: - «فليتِم».

٩. النَّقَاشُ: هامش «ج»: «الفياض». ١٠. قَوْلَ اللَّهِ: أ، ي: «قوله».

١١. النساء: ٤٣.

باب ما يقول الرجل^١ إذا استيقظ من النوم

[١٣٨٩-١] كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أوى إلى فراشه قال: «بِسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَى وَبِسْمِكَ أَمُوتُ». فإذا^٢ استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني، وإليه التُّشورُ».

[١٣٩٠-٢] وَرَوَى جَرَّاحُ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ^٣ فَلْيَقُلْ: «سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ النَّبِيِّينَ وَإِلَهُ الْمُرْسَلِينَ وَرَبِّ الْمُسْتَغْفِرِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ^٤ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: صَدَقَ عَبْدِي وَشَكَرَ.

[١٣٩١-٣] وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحُجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ^٥ إِذَا قَامَ آخِرَ اللَّيْلِ رَفَعَ صَوْتَهُ حَتَّى يَسْمَعَ^٦ أَهْلَ الدَّارِ وَيَقُولُ^٧: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى هَوْلِ الْمَطْلَعِ، وَوَسِّعْ عَلَيَّ الْمَضْجَعَ^٨، وَارْزُقْنِي خَيْرَ مَا قَبْلَ الْمَوْتِ، وَارْزُقْنِي خَيْرَ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ».

١. ز، ق: - «الرجل».

٢. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٣. أ، هامش «ج»، نسخة بدل من «ي»: + «من الليل».

٤. ج: - «إله».

٥. أ: - «و».

٦. أ: - «ذلك».

٧. كان: ي، ز، ب، ق: «قال» وبهامشهما كما في المتن.

٨. يسمع: هامش «ج»: «يسمعه».

٩. ويقول: ج: «يقول» وهي كنسخة بدل فيها.

١٠. المضجع: ب، ز، ق، هامش «ط» و«ج»: «المضطجع». وفي هامش «ب» كما في المتن.

[١٣٩٢-٤] وفي خبر آخر عن أبي جعفر عليه السلام قال: إِذَا قُتَّ مِنْ فِرَاشِكَ فَانْظُرْ فِي^١ أَفْقِ السَّمَاءِ وَقُلْ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي أَعْبُدْهُ وَأَحْمَدْهُ^٢. اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا يُؤَارِي مِنْكَ لَيْلٌ سَاجٍ^٣، وَلَا سَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَلَا أَرْضٌ ذَاتُ مِهَادٍ^٤، وَلَا ظِلْمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَلَا بَحْرٌ لُجِّيٌّ يُدْجِ^٥ بَيْنَ يَدَيِ الْمُدْجِ مِنْ خَلْقِكَ^٦، تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ^٧. غَارَتْ النُّجُومُ، وَنَامَتِ الْعُيُونُ، وَأَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، لَا تَأْخُذُكَ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ^٨ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِلَهُ الْمُرْسَلِينَ وَخَالِقِ النَّبِيِّينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ». ثُمَّ اقْرَأْ خَمْسَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ آلِ عِمْرَانَ: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^٩» إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ»^{١٠}.

و عليك بالسَّوَاكِ، فَإِنَّ السَّوَاكَ فِي السَّحَرِ قَبْلَ الْوُضُوءِ مِنَ السَّنَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ.

[١٣٩٣-٥] وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^{١١} عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ^{١٢} عَزَّ وَجَلَّ: «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ»^{١٣} فَقَالَ^{١٤}: لَعَلَّكَ تَرَى أَنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَنَامُونَ؟ فَقُلْتُ^{١٥}: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: لَا بُدَّ لِهَذَا الْبَدَنِ أَنْ تُرِيحَهُ حَتَّى يَخْرُجَ^{١٦} نَفْسُهُ^{١٧}.

١. في: أ: «إلى».

٢. أعبدته وأحمدته: هامش «ج»: «لأحمدته وأعبدته». ي: «لأعبدته وأشكره وأحمدته».

٣. ساج: ي، هوامش «ب» و«ج» و«ق»: «داج» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. يدلج: ي: «تدلج».

٥. أ: «و».

٦. أ، ز، ق: - «اللَّهُ» وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي».

٧. ي: + «واختلاف الليل والنهار».

٨. آل عمران: ١٩٠.

٩. آل عمران: ١٩٤.

١٠. قول الله: ي، أ: «قوله».

١١. فقال: هامش «ج»: «وقال».

١٢. السجدة: ١٦.

١٣. فقلت: ب، ق: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. يخرج: ب، أ، ج، ز: «تخرج».

١٥. نفسه: هامش «ب»: «نفسه». هامش «ج»: «روحه».

فَإِذَا خَرَجَ النَّفْسُ^١ اسْتَرَاحَ الْبَدَنُ وَرَجَعَتِ الرُّوحُ فِيهِ^٢ وَفِيهِ قُوَّةٌ عَلَى الْعَمَلِ ، فَإِنَّمَا ذَكَرَهُمْ^٣ فَقَالَ : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ أَنْزَلْتُ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَتْبَاعِهِ مِنْ شِيعَتِنَا ، يَنَامُونَ فِي^٤ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، فَإِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ فَرَعُوا^٥ إِلَى رَبِّهِمْ رَاغِبِينَ طَامِعِينَ فِيمَا عِنْدَهُ ، فَذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ^٦ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَخْبَرَهُمْ^٧ بِمَا أَعْطَاهُمْ وَأَنَّهُ^٨ أَسْكَنَهُمْ^٩ فِي جِوَارِهِ ، وَأَدْخَلَهُمْ جَنَّتَهُ ، وَأَمَنَّ^{١٠} خَوْفَهُمْ ، وَأَمَنَّ^{١١} رَوْعَتَهُمْ^{١٢} .

قُلْتُ^{١٣} : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، إِنْ أَنَا قُمْتُ فِي^{١٤} آخِرِ اللَّيْلِ أَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ إِذَا^{١٥} قُمْتُ ؟ فَقَالَ : قُلْ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِلَهُ الْمُرْسَلِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُخَيِّبُ الْمَوْتَى وَيُبَعِّثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ » فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَهَا ذَهَبَ عَنْكَ رِجْزُ^{١٦} الشَّيْطَانِ وَوَسْوَاسُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

١. خرج النفس : هامش «ج» : «خرجت نفسه» . ٢. أ : - «فيه» .

٣. ذكرهم : ز ، ب ، ج ، ق : «ذكرهم» وبهامش الثلاثة الأخيرة كما في المتن . أ ، هامش «ج» : + «اللَّهُ تعالى» . ٤. أ : - «في» .

٥. فزعوا : هامش «ج» : «فرغوا» . ٦. أ : - «في كتابه» .

٧. وأخبرهم : أ ، ب ، هامش «ج» : «وأخبره» . وفي هامش «ب» كما في المتن . ٨. أ : - «أنه» .

٩. أسكنهم : ز ، ب ، ق : «أسكنه» . وفي هامشها كالمثبت .

١٠. آمن : هامش «ج» : «سكن» .

١١. وآمن : هامش «ج» : «وسكن» . ي : «وأسكن» وفي هامشها كالمثبت .

١٢. روعتهم : ق ، ب : «روعهم» وبهامشها كالمثبت .

١٣. هامش «ج» : + «قد» .

١٤. أ : - «في» . وبدلها في «ب» و«ج» و«ز» و«ق» و«ي» : «من» .

١٥. إذا : هامش «ي» : «إن» . ق : + «أنا» . ١٦. ز ، ق ، ي : - «و» .

١٧. رجز : هامش «ج» : «زجر» .

باب القول عند صراخ الديك^١

[١٣٩٤-١] قال الصادق عليه السلام: إِذَا سَمِعْتَ صَرَاحَ^٢ الدِّيكِ^٣ فَقُلْ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، سَبَقَتْ رَحْمَتُكَ غَضَبَكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ».

[١٣٩٥-٢] وقال عليه السلام: تَعَلَّمُوا مِنَ الدِّيكِ^٤ خَمْسَ خِصَالٍ: مُحَافَظَتَهُ عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ^٥، وَالْغَيْرَةِ، وَالسَّخَاءِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَكَثْرَةَ الطَّرُوقَةِ^٦ [١٣٩٦-٣].

[١٣٩٦-٣] وقال عليه السلام: تَعَلَّمُوا مِنَ الْغُرَابِ ثَلَاثَ خِصَالٍ: اسْتِتَارَهُ بِالسَّفَادِ^٧، وَبُكُورَهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَحَذَرَهُ.

[١٣٩٧-٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا عَلَى صُورَةِ دِيكٍ أَبْيَضَ، رَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَرِجْلَاهُ فِي نُحُومِ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ، لَهُ جَنَاحٌ فِي الْمَشْرِقِ وَجَنَاحٌ فِي الْمَغْرِبِ، لَا تَصِيحُ^٧ الدُّيُوكُ^٨ حَتَّى يَصِيحَ، فَإِذَا صَاحَ حَقَّقَ بِجَنَاحَيْهِ^٩ [١٣٩٨-٥]، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ». قَالَ:

١. الديك: أ، هامش «ج»: «الديوك». ٢. ز: - «صراخ».

٣. الديك: أ: «الديوك». ٤. الديك: هامش «ج»: «الديوك».

٥. الصلاة: ب، ي، ز، هامش «ج»: «الصلوات».

٦. والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة: ي: «و الشجاعة وكثرة الطروقة والسخاء».

٧. لا تصيح: أ، ي: «لا يصيح». ٨. الديوك: هامش «ج»: «الديك».

فَجِيبُهُ اللَّهُ تبارك وتعالى ويقول^١: لَا يَخْلِفُ بِي كَاذِبًا مَن يَعْرِفُ مَا تَقُولُ^[٧٨].
 [١٣٩٨-٥] وَرُويَ أَنَّ^٢ فِيهِ نَزَلَتْ^٣: ﴿وَالطَّيْرُ صَافَاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾^٤.
 [١٣٩٩-٦] وَرُويَ أَنَّ حَمَلَةَ الْعَرْشِ الْيَوْمَ أَرْبَعَةٌ: وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الدِّيكِ
 يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِلطَّيْرِ، وَوَاحِدٌ عَلَى صُورَةِ الْأَسَدِ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لِلسَّبَاعِ،
 وَوَاحِدٌ عَلَى صُورَةِ الثَّوْرِ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لِلْبَهَائِمِ، وَوَاحِدٌ مِنْهُمْ^٥ عَلَى صُورَةِ
 بَنِي آدَمَ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ تَعَالَى لَوْلَدِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صَارُوا ثَمَانِيَةً،
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾^٦.

١. ويقول: ي: «فيقول» وبهامشها كالمثبت. ٢. أُنْ: ب، ي: «أنه».

٣. فيه نزلت: ي: «نزلت فيه».

٤. النور: ٤١.

٥. هامش «ج»: + «منهم».

٦. بني: ز، أ، ي، ق، هامش «ب» و «ج»: «ابن».

٨. الحاقّة: ١٧.

باب القول عند القيام إلى صلاة الليل

[١٤٠-١] قال الصادق عليه السلام: إذا أردت أن تقوم إلى صلاة الليل فقل: «اللهم إني أتوجه إليك بنبيك^١ نبي الرحمة وآله وأقدمهم بين يدي حوائجي، فاجعلني بهم وحيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين. اللهم ارحمني بهم^(٧٧٢)، ولا تعذبني بهم^٢، واهدني بهم، ولا تضلني بهم، وازدقني بهم، ولا تحرمني بهم، واقض لي^٣ حوائجي للدنيا والآخرة^٤، إنك على كل شيء قدير، وبكُلِّ شيء عليم».

١. نسخة بدل من «ي»: + «محمد».

٢. أ: - «ولا تعذبني بهم».

٤. للدنيا والآخرة: أ: «للاخرة والدنيا».

٣. لي: أ: «بهم». ي: «لي بهم».

باب الصلوات التي جرت السنة بالتوجه فيهن

من السنة التوجه في ست صلوات، وهي أول ركعة من صلاة الليل، والمفردة من الوتر^(٧٣)، وأول ركعة من ركعتي الزوال، (وأول ركعة من ركعتي الإحرام، وأول ركعة من نوافل المغرب)^١، وأول ركعة من الفريضة. كذلك ذكره أبي رضي الله عنه في رسالته إلى.

١. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

باب صلاة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾^١ فصارت صلاة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله لقول^٢ الله عز وجل: ﴿فَتَهَجَّدْ﴾^٣ وهي لغيره سنة ونافلة.

[١٤٠١-١] وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام: يا علي، عليك صلاة الليل، و عليك بصلاة الليل، و عليك بك صلاة الليل.

فإذا أردت أن تصلّيها فكبر الله عز وجل سبعا، واحمده سبعا، ثم توجه، ثم صل ركعتين تقرأ في الأولى الحمد وقل هو الله أحد، وفي الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون، وتقرأ في السّت الركعات^٤ بما أحببت: إن شئت طوّلت، وإن شئت قصّرت.

[١٤٠٢-٢] ورؤي أن من قرأ في الركعتين الأولتين^٥ من صلاة الليل في كلّ ركعة منها^٦ الحمد مرة وقل هو الله أحد ثلاثين مرة، انفتل^٧ وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب إلا غفر له.

١. الإسراء: ٧٩.

٢. لقول: ز، ق: «يقول». أ، هامش «ب»: «يقول». ي: «لقوله».

٣. ي، أ: «به».

٤. الركعات: ج، ق، أ، هامش «ب»: «ركعات».

٥. الأولتين: ق، ي: «الأوليين».

٦. منها: ط، ي: «منهما» وفي هامشها كالمثبت.

٧. انفتل: ي: «لم يفتل».

وَتَقْرَأُ^١ فِي رَكَعَتَيْ^٢ الشَّفْعِ وَرَكَعَةِ الْوُتْرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَأَفْصِلْ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوُتْرِ بِتَسْلِيمَةٍ.

[١٤٠٣-٣] وَرُوِيَ أَنَّ^٣ مَنْ قَرَأَ فِي الْوُتْرِ بِالْمَعُودَتَيْنِ^٤ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ قِيلَ لَهُ: أَبَشِّرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَقَدْ قَبِلَ اللَّهُ وَتَرَكَ.

وَالْقَنُوتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الثَّانِيَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَ الْقِرَاءَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بِهَا جِهَارًا^٥، وَالْقَنُوتُ فِي الْوُتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

وَإِنْ قُتِّعَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنَ الْوَقْتِ بِقَدَرٍ مَا تَصَلِّيَ فِيهِ صَلَاةَ اللَّيْلِ عَلَى مَا تُرِيدُ فَصَلِّهَا وَأَدْرِجْهَا إِدْرَاجًا، وَالْإِدْرَاجُ أَنْ تَقْرَأَ فِي كُلِّ رَكَعَةِ الْحَمْدِ وَخَذَهَا. فَإِنْ خَشِيتَ طُلُوعَ الْفَجْرِ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَأَوْتِرْ بِالثَّلَاثَةِ، وَإِنْ^٦ طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ وَقَدْ مَضَى الْوَقْتُ بِمَا فِيهِ.

وَإِذَا صَلَّيْتَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ قَبْلِ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَأَتِمَّ الصَّلَاةَ طَلَعَ الْفَجْرُ^٧ أَوْ لَمْ يَطْلُعْ.

وَقَدْ رُوِيَ رُخْصَةً فِي أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَلَا يَتَّخِذُ ذَلِكَ عَادَةً.

وَإِذَا كَانَ عَلَيْكَ قِضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ^[٧٧٤] فَقُمْتَ وَعَلَيْكَ مِنَ الْوَقْتِ بِقَدَرٍ مَا تَصَلِّيُ الْفَائِتَةَ وَصَلَاةَ لَيْلَتِكَ، فَايْتِدَأْ بِالْفَائِتَةِ فَصَلِّ ثُمَّ صَلِّ صَلَاةَ لَيْلَتِكَ، فَإِنْ^٨ كَانَ الْوَقْتُ بِقَدَرٍ مَا تَصَلِّيُ وَاحِدَةً فَصَلِّ صَلَاةَ لَيْلَتِكَ لثَلَاثَ تَصِيرًا^٩ جَمِيعًا قِضَاءً، ثُمَّ أَقْضِ الصَّلَاةَ الْفَائِتَةَ مِنَ الْغَدِ أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ.

١. وتقرأ: ز، أ، ق: «ويقرأ».

٣. أن: ي: «أنه» وفي هامشها كالمثبت.

٥. بها جهاراً: أ: «فيها جهار».

٧. ب، ز: - «الفجر».

٩. تصيراً: ج، أ، ز، ي: «بصيراً».

٢. ركعتي: أ: «الركعتين».

٤. بالمعوذتين: أ: «المعوذتين».

٦. وإن: أ، هامش «ج»: «فإن».

٨. فإن: أ: «وإن».

باب دعاء قنوت الوتر

[١٤٠٤-١] كان^١ النبي صلى الله عليه وآله يقول في قنوت الوتر: «اللهم اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، سُبْحَانَكَ رَبَّ الْبَيْتِ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَأُؤْمِنُ بِكَ، وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ^٢، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ يَا رَحِيمٌ».

[١٤٠٥-٢] وقال رسول الله^٣ صلى الله عليه وآله: أطولُكم قنوتاً في دار الدنيا أطولُكم راحةً يوم القيامة في الموقِفِ.

[١٤٠٦-٣] وقال أبو جعفر عليه السلام: القنوت في يوم الجمعة تَجِيدُ^٤ الله والصلاة على نبي الله وكَلِمَاتِ الْفَرَجِ، ثم هذا الدعاء.

والقنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة، ثُمَّ تَقُولُ قَبْلَ دَعَائِكَ لِنَفْسِكَ: «اللَّهُمَّ نَمِّ نُورَكَ فَهَدَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا^{٥٧٥}، وَبَسَطْتَ يَدَكَ فَأَعْطَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا، وَعَظَّمْتَ حِلْمَكَ فَفَعَلْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا، وَجَهَّكَ أَكْرَمُ الْوُجُوهِ، وَجَهَّتْكَ خَيْرَ الْجِهَاتِ، وَعَظَّمْتَكَ أَفْضَلَ الْعَظِيَّاتِ^٥ وَأَهْنَأُهَا، تُطَاعُ رَبَّنَا فَتَشْكُرُ، وَتُعْصَى رَبَّنَا فَتَغْفِرُ لِمَنْ شِئْتَ، تُجِيبُ الْمَظْطَرَّ، وَتَكْشِفُ الضَّرَّ، وَتَشْفِي السَّقِيمَ، وَتُنْجِي مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ،

١. كان: نسخة بدل من «ب» و«كان».

٢. نسخة بدل من «ي» + «و».

٣. رسول الله: ب، ج، ق: «النبي» وفي هامشه: كما في المتن.

٤. تَجِيدُ: أ: «بتمجيد».

٥. العَظِيَّاتِ: هامش «ج»: «العطايا».

لَا يَجْزِي^١ بِأَلَانِكَ أَحَدًا^(٣٧١)، وَلَا يُخْصِي نِعْمَاءَكَ قَوْلَ قَائِلٍ. اللَّهُمَّ إِلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَبْصَارُ^٢، وَثِقَلَتِ الْأَقْدَامُ، وَمُدَّتِ الْأَعْنَافُ، وَرُفِعَتِ الْأَيْدِي، وَدُعِيَتْ بِالْأَلْسُنِ وَإِلَيْكَ سِرُّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ فِي الْأَعْمَالِ^٣. رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَافْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا^٤ بِالْحَقِّ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ. اللَّهُمَّ إِنَّا^٥ نَشْكُو إِلَيْكَ^٦ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا^٧ عَنَّا^٨، وَشِدَّةَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا، وَوُقُوعَ^٩ الْفِتَنِ بِنَا^{١٠}، وَتَظَاهُرَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا^{١١}، وَكَثْرَةَ عَدَوْنَا، وَقِلَّةَ عَدَدِنَا، فَارْحَمْ^{١٢} ذَلِكَ يَا رَبِّ بِفَتْحٍ مِنْكَ تُعَجِّلُهُ، وَنَصْرِ مِنْكَ تُعِزُّهُ، وَإِمَامٍ عَدْلٍ تُظْهِرُهُ إِلَهُ الْحَقِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ». ثُمَّ تَقُولُ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي^{١٣} وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» سَبْعِينَ مَرَّةً، وَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ كَثِيرًا^(٣٧٧).

[١٤٠٧-٤] وروى عمر^{١٤} بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: مَنْ قَالَ فِي وَتَرِهِ إِذَا أَوْتَرَ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي^{١٥} وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» سَبْعِينَ مَرَّةً، وَوَاطَبَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَمْضِيَ سَنَةٌ، كَتَبَهُ اللَّهُ عِنْدَهُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ^(٣٧٨)^{١٦}، وَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ^{١٧} وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[١٤٠٨-٥] وروى عبد الله بن أبي يَغْفُورٍ^{١٨} عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

١. يجزي: هامش «ب»: «تجزي».
٢. الأبصار: أ، ي: «الأصوات» وفي هامشها كالمثبت.
٣. وإليك سرهم ونجواهم في الأعمال: أ: «و تحكم في الأعمال».
٤. قومنا: أ، ي: «خلقك» وفي هامشها كالمثبت.
٥. أ: - «إنا».
٦. نشكو إليك: أ: «إليك نشكو».
٧. نبينا: هامش «ي»: «نبيك».
٨. أ: - «عنا». ووردت كنسخة بدل في «ب».
٩. وقوع: أ: «وقوف».
١٠. ق، أ: - «بنا».
١١. ز، أ، ق: - «علينا».
١٢. فرج: أ: «فافتح».
١٣. أ، ز: - «ربي». ووردت كنسخة بدل في «ق» و«ي».
١٤. عمر: هامش «ج»: «عمر».
١٥. ي، ز، أ: - «ربي». وشطب عليها في «ق».
١٦. بالأسحار: أ: «في الأسحار».
١٧. كل النسخ عدا «ج» و«ط»: - «الجنة» و«.
١٨. يعفور: أ: «يعقوب»!

اسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْوَتْرِ سَبْعِينَ مَرَّةً، تَنْصِبُ يَدَكَ الْيُسْرَى^[٧٩] وَتَعُدُّ بِالْيَمْنَى^١ الْاسْتِغْفَارَ. وكان رسولُ الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله في الوتر سبعين مرةً، ويقول: «هذا مقامُ العائذ بك من النار» سبع مرات.

[٩٠-٦٠] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَدْعُو فِي الْوَتْرِ عَلَى الْعَدُوِّ وَإِنْ شِئْتَ سَمَّيْتَهُمْ، وَتَسْتَغْفِرُ وَتَرْفَعُ يَدَيْكَ فِي الْوَتْرِ حِيَالَ وَجْهِكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَنَحَّتْ نَوْبَكَ^[٧٨٠].

[١٤١٠-٧] وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ^٢ يَقُولُ: «الْعَفْوُ الْعَفْوُ» ثَلَاثُمِائَةَ مَرَّةٍ فِي الْوَتْرِ فِي السَّحْرِ^[٧٨١].

[١٤١١-٨] وَرَوَى مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُودَ عَنْ أَحَدِهِمَا - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - قَالَ: قُلْ فِي قِنَوتِ الْوَتْرِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ^٣ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ^٤. اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ^٥ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْتَ اللَّهُ زَيْنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْتَ اللَّهُ جَمَالُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْتَ اللَّهُ عِمَادُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْتَ اللَّهُ قِوَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْتَ اللَّهُ صَرِيحُ الْمُسْتَظَرِّخِينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ غِيَاثُ الْمُسْتَغِيثِينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ الْمُفْرِجُ عَنِ الْمَكْرُوبِينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ الْمُرَوِّجُ عَنِ الْمَغْشُومِينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ مُجِيبُ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ إِلَهُ الْعَالَمِينَ، وَأَنْتَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَأَنْتَ اللَّهُ كَاشِفُ الشُّوْءِ، وَأَنْتَ اللَّهُ بِكَ مُنْزَلُ^٦ كُلِّ حَاجَةٍ^[٧٨٢]. يَا اللَّهُ، لَيْسَ يَزِيدُ غَضَبَكَ إِلَّا حِلْمُكَ، وَلَا يُنْجِي مِنْ عَذَابِكَ^٧ إِلَّا رَحْمَتُكَ،

١. باليمنى: أ: «اليمنى». ٢. ي: - «سيد العابدين».

٣. ب. أ. ق: - «وَرَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ».

٤. كَلِ النَّسخ عدا «ج» و«ط»: + «سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ». وعبارة «وما بينهن» لم ترد في «أ». ٥. أ: - «اللَّهُ».

٦. مُنْزَل: ب. ي. هامش «ط»: «تنزل». ٧. عَذَابِكَ: أ: «عقابك».

ولا يُنْجِي^١ منك إِلَّا التَّضَرُّعُ إِلَيْكَ، فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ يَا إِلَهِي رَحْمَةً تُغْنِيَنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي بِهَا أَحْيَيْتَ جَمِيعَ مَا فِي الْإِلَادِ، وَبِهَا تُنْشِرُ مَيِّتَ الْعِبَادِ، وَلَا تُهْلِكُنِي عَمَّا حَتَّى تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَتُعَرِّفَنِي الْإِسْتِجَابَةَ^٢ فِي دُعَائِي، وَازْرُقْ لِي الْعَافِيَةَ إِلَى مُنْتَهَى أَجَلِي، وَأَقِلْنِي عَثْرَتِي، وَلَا تُشِمِّتْ بِي عَدُوِّي، وَلَا تُمَكِّنْهُ مِنْ رَقَبَتِي. اللَّهُمَّ إِنْ^٣ رَفَعْتَنِي قَنْ ذَا الَّذِي يَضَعُنِي، وَإِنْ وَضَعْتَنِي قَنْ ذَا الَّذِي يَرْفَعُنِي، وَإِنْ أَهْلَكْتَنِي قَنْ ذَا الَّذِي يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنِي^٤ أَوْ يَتَعَرَّضُ لَكَ^٥ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنْ^٦ لَيْسَ فِي حُكْمِكَ ظُلْمٌ، وَلَا فِي نِقْمَتِكَ^٧ عَجَلَةٌ^٨، إِنَّمَا يَعْجَلُ مَنْ يَخَافُ الْفَوْتَ، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الظُّلْمِ الضَّعِيفُ، وَقَدْ تَعَالَيْتَ عَنْ ذَلِكَ يَا إِلَهِي^٩ فَلَا تَجْعَلْنِي لِلْبَلَاءِ غَرَضًا، وَلَا لِنِقْمَتِكَ نَصَبًا، وَمَهِّلْنِي وَنَفْسِي^{١٠} وَأَقِلْنِي عَثْرَتِي^{١١}، وَلَا تُشِيبْنِي بِبَلَاءٍ عَلَى آثَرِ بَلَاءٍ، فَقَدْ تَرَى ضَعْفِي وَقِلَّةَ حِيلَتِي، أَسْتَعِذُّ بِكَ^{١٢} اللَّيْلَةَ فَأَعِذْنِي، وَأَسْتَجِيرُ بِكَ مِنَ النَّارِ فَأَجِرْنِي، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ فَلَا تَحْرِضْنِي». ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ بِمَا أَحْبَبْتَ، وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً.

[١٤١٢-٩] وَرَوَى عَنْ أَبِي حمزة^{١٣} الثُّمَالِيُّ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرِهِ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبِّ أَسْأْتُ وَظَلَمْتُ نَفْسِي وَبُسَ^{١٤} مَا صَنَعْتُ، وَهَذِهِ

١. ولا ينجي: ي: «ولا يجبر» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ز، ق: - «و» وورد كنسخة بدل في «ي».

٣. الاستجابة: ق، أ، هامش «ج»: «الإجابة» وفي هامش «ق» كما في المتن.

٤. إن: ج: «فإن» وبهامشها كالمثبت. ٥. بينك وبينني: أ: «بينني وبينك».

٦. لك: ب: «إليك» وفي هامشها كما في المتن.

٧. أن: ي، هامش «ج»: «أنه».

٨. في نِقْمَتِكَ: ب، ز، هامش «ج»: «بنِقْمَتِكَ» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٩. نسخة بدل من «ي»: + «و». ١٠. نسخة بدل من «ي»: + «علوًا كبيرًا».

١١. عثرتي: هامش «ج»: «عثراتي». ١٢. أَسْتَعِذُّ بِكَ: أ: «أَسْتَعِذُّكَ».

١٣. وَرَوَى عَنْ أَبِي حمزة: أ: «وَرَوَى أَبُو حمزة».

١٤. وبس: هامش «ج»: «ولبس». ي: «فبس».

يَدَايَ جَزَاءً بِمَا صَنَعْنَا» [٧٨٤].

قال: ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ جَمِيعاً قُدَّامَ وَجْهِهِ ويقول: «وهذه رَقَبَتِي خَاضِعَةٌ لَكَ لَمَّا أَتَيْتُ».

قال: ثُمَّ يُطَاطِئُ رَأْسَهُ وَيَخْضَعُ بِرَقَبَتِهِ^٢، ثُمَّ يَقُولُ: «وَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَخُذْ لِنَفْسِكَ الرِّضَا مِنْ نَفْسِي حَتَّى تَرْضَى، لَكَ الْعُتْبَى [٧٨٥]، لَا أَعُودُ لَا أَعُودُ لَا أَعُودُ^٣».

قال: وَكَانَ وَاللَّهِ إِذَا قَالَ: «لَا أَعُودُ» لَمْ يَعُدْ.

[١٠-١٤١٣] وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْقَنُوتُ فِي الْوُتْرِ اسْتِغْفَارٌ^٤، وَفِي الْفَرِيضَةِ الدُّعَاءُ.

[١١-١٤١٤] وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُو فِي قَنُوتِ الْوُتْرِ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَنِي بِتَقْدِيرٍ وَتَدْبِيرٍ وَتَبْصِيرٍ بِغَيْرِ تَقْصِيرٍ [٧٨٦]، وَأَخْرَجْتَنِي مِنْ ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ [٧٨٧] بِحَوْلِكَ وَقَوَّتِكَ أَحَاوِلُ الدُّنْيَا ثُمَّ أَزَاوِلُهَا، ثُمَّ أَزَايِلُهَا، وَآتَيْتَنِي فِيهَا الْكَلَاءَ^٥ وَالْمُرْعَى، وَبَصَّرْتَنِي^٦ فِيهَا الْهُدَى، فَنِعْمَ الرَّبُّ أَنْتَ وَنِعْمَ الْمَوْلَى، فَيَا^٧ مَنْ كَرَّمَنِي^٨ وَشَرَّفَنِي^٩ وَنَعَّمَنِي^{١٠}، أَعُودُ بِكَ مِنَ الزُّقُومِ، وَأَعُودُ بِكَ مِنَ الْحَمِيمِ^{١١}، وَأَعُودُ بِكَ مِنْ مَقِيلٍ فِي النَّارِ [٧٨٨] بَيْنَ أَطْبَاقِ النَّارِ فِي ظِلَالِ النَّارِ يَوْمَ النَّارِ يَا رَبَّ النَّارِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَقِيلًا فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ أَنْهَارِهَا وَأَشْجَارِهَا وَنِجَارِهَا وَزَيْجَانِهَا وَخَدَمِهَا وَأَزْوَاجِهَا. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْخَيْرِ رِضْوَانِكَ وَالْجَنَّةَ، وَأَعُودُ بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّرِّ^{١٢} سَخَطِكَ وَالنَّارِ. هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَوْفَكَ فِي جَسَدِي كُلَّهُ، وَاجْعَلْ

١. لما: هامش «ج»: «بما».

٢. لا أعود: وردت مرة واحدة في «أ».

٣. الكلاء: أ: «المكلاء».

٤. وبصرتني: ز: «ونصرتني».

٥. كرممني: ز: «كرمتني». ي: + «ونعممني».

٦. أ: - «وشرفني».

٧. أ، ج، هامش «ق» و«ي»: «وعرفني».

٨. أ: - «الحميم».

٩. أ: - «الشر».

١٠. أ: - «الشر».

قلبي أشدَّ محافَّةً لك ممَّا هو، واجْعَلْ لي في كُلِّ يومٍ ليلةً حَظًّا ونَصيباً من عَمَلٍ بطاعتك واتباعِ مَرْضَاتِكَ. اللَّهُمَّ أَنْتَ^١ مُنْتَهَى غَايَتِي^٢ وَرَجَائِي وَمَسْأَلَتِي وَطَلِبَتِي، أَسْأَلُكَ يَا^٣ إلهي كِمَالَ الإِيمَانِ، وَتَمَامَ الْيَقِينِ، وَصِدْقَ التَّوَكُّلِ عَلَيْكَ، وَحُسْنَ الظَّنِّ بِكَ، يَا سَيِّدِي اجْعَلْ إِحْسَانِي مُضَاعَفاً، وَصَلَاتِي تَضَرُّعاً، وَدُعَائِي مُسْتَجَاباً، وَعَمَلِي مقبولاً، وَسُغْبِي مَشْكوراً، وَذَنْبِي مَغْفوراً، وَلَقْنِي مِنْكَ نَضْرَةً وَسُروراً، وَصَلَّى اللَّهُ على مُحَمَّدٍ وَآلِهِ^٥.

[١٤١٥-١٢] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْقَنُوتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي التَّطَوُّعِ وَالْفَرِيضَةِ.

[١٤١٦-١٣] وَرَوَى عَنْهُ^٦ زُرَّارَةُ أَنَّهُ قَالَ^٧: الْقَنُوتُ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ.

[١٤١٧-١٤] وَرَوَى أَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ عَنْ الْحَلْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَسْمِي الأُمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ^٨: أَجْمِلُهُمْ^[٧٨٩].

[١٤١٨-١٥] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُلُّ مَا نَاجَيْتَ بِهِ رَبَّكَ فِي الصَّلَاةِ فَلَيْسَ بِكَلَامٍ^[٧٩٠].

[١٤١٩-١٦] وَرَوَى عَنْ أَبِي وَلَادٍ حَفْصِ بْنِ سَالِمِ الْحَنَاطِ^٩ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ، ثُمَّ يَنْصَرِفَ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ^{١١}، ثُمَّ يَرْجِعَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَةً^[٧٩١].

وَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ^{١٢} رَكَعَتَيْنِ مِنَ الْوُتْرِ، ثُمَّ يَشْرِبَ الْمَاءَ وَيَتَكَلَّمَ وَيَنْكِحَ

١. أ: - «أَنْتَ».

٢. ج، ز، ق: - «يَا». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٣. منك: أ، هامش «ج» و«ي»: «من لَدُنْكَ». ٥. أ: + «وَسَلِّمْ».

٦. عنه: ب: «عن» وفي هامشها كالمثبت. ٧. هامش «ج»: «له».

٨. فقال: ب، هامش «ج»: «قال». وفي هامش «ب» كما في المتن.

٩. الحنَّاط: أ: «الحنَّاط». ١٠. بأن: أ، هامش «ج»: «أَنْ».

١١. حاجته: ج: «حاجة» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أ: - «الرَّجُل».

وَيَقْضِي مَا شَاءَ^١ مِنْ حَاجَةٍ^٢ وَيُحْدِثُ وَضوءاً، ثُمَّ يَصَلِّي الرُّكْعَةَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ.

[١٧-١٤٢٠] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر؟

قال^٣: قَبْلَ الرُّكْعِ. قال: فَإِنْ نَسِيتُ أَقْنُتُ إِذَا رَفَعْتُ رَأْسِي؟ فقال: لَا.

قال مُصَنَّفُ هَذَا الْكِتَابِ^٤: حُكْمٌ مِّنْ يَنْسَى^٥ الْقَنُوتَ حَتَّى يَرْكَعَ أَنْ يَقْنُتَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعِ، وَإِنَّمَا مَنَعَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْوُتْرِ وَالْغَدَاةِ خِلَافاً لِلْعَامَّةِ لِأَنَّهُمْ يَقْنُتُونَ فِيهِمَا^٦ بَعْدَ الرُّكْعِ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَ ذَلِكَ فِي^٧ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ لِأَنَّ جُمْهُورَ الْعَامَّةِ لَا يَرَوْنَ الْقَنُوتَ فِيهَا، فَإِذَا فَرَعَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْوُتْرِ صَلَّى رُكْعَتِي الْفَجْرِ.

[١٨-١٤٢١] وقال الصادق عليه السلام: صَلَّى رُكْعَتِي الْفَجْرِ قَبْلَ الْفَجْرِ^٨ وَعِنْدَهُ وَبُعَيْدَهُ^٩.

تَقْرَأُ^{١٠} فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

وَيُحْوَزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْشَوْهَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ خَشَوْاً وَكُلَّمَا قَرَّبَ مِنَ الْفَجْرِ فَهُوَ أَفْضَلُ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلَّ الْغَدَاةَ وَافْصَلْ بَيْنَ رُكْعَتِي الْفَجْرِ وَبَيْنَ^{١١} الْغَدَاةِ بِاضْطِجَاعٍ، وَتُجْزِيكَ التَّسْلِيمُ^{١٢} [١٩-١٤٢٢].

[٢٠-١٤٢٣] فَقَدْ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ قَطْعٍ أَقْطَعُ مِنَ التَّسْلِيمِ^{١٣}.

[٢٠-١٤٢٣] وَرُوِيَ عَنْ سَعِيدٍ^{١٤} الْأَعْرَجِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي أَكُونُ فِي الْوُتْرِ وَأَكُونُ قَدْ نَوَيْتُ الصَّوْمَ وَأَكُونُ^{١٥} فِي الدُّعَاءِ

١. شاء: ز: «يشاء».

٢. قال: ي: «فقال».

٣. ق: + «رحمة الله عليه». ج، أ، ي: + «رحمة الله».

٤. ينسى: أ: «نسي».

٥. ينسى: أ: «نسي».

٦. ذلك في: أ: «في ذلك».

٧. بعينه: أ، ي، ج، ق: «بعده» وفي هامشهما كالمثبت.

٨. تقرأ: ب، أ، ز، ق: «يقرأ».

٩. التسليم: ز، ج، ق، ي: «السلام» وبهامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

١٠. سعيد: أ: «سعد».

١١. وأكون: كَلَّ النسخ عدا «ي» و«ط»: «فأكون».

وأخاف^١ الفجر وأكره^٢ أن أقطع على نفسي الدعاء وأشرب الماء وتكون القلعة أمامي^٣. قال^٤: فقال لي: فاحط إليها الخطوة والخطوتين والثلاث، واشرب^٥ وارجع إلى مكانك، ولا تقطع على نفسك الدعاء.

[١٤٢٤-٢١] وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا أنت انصرفت من الوتر فقل: «سبحان ربِّي^٦ الملك القدوس العزيز الحكيم» ثلاث مرّات. ثم تقول: «يا حيُّ يا قيُّوم، يا برُّ يا رحيم، يا عنيُّ يا كريم، ارزُقني من التجارة أعظمها فضلاً وأوسعها رزقاً وخيرها لي عاقبةً، فإنه لا خير فيما لا عاقبة له».

١. وأخاف: ب، ي: «فأخاف» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وأكره: ب، ج، ز، ق: «فأكره».

٣. أ، نسخة بدل من «ي»: + «على الحائط».

٤. أ: - «قال».

٥. واشرب: أ، ي: «فاشرب» وفي هامشها كما في المتن.

٦. ربِّي: ي: «اللّه» وبهامشها كالمثبت.

باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة

اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على يمينك مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وقل في ضَجْعِكَ^١: «اسْتَمْسَكْتُ بِعُرْوَةِ اللَّهِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا، وَاعْتَصَمْتُ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ فَسَقَةِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، سُبْحَانَ رَبِّ الصُّبْحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ، سُبْحَانَ رَبِّ الصُّبْحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ، سُبْحَانَ رَبِّ الصُّبْحِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ^٢».

ثم تقول^٣: «بِسْمِ اللَّهِ، وَضَعْتُ جَنْبِي لِلَّهِ^٤، فَوَضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ، أَطْلُبُ حَاجَتِي مِنْ^٥ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ، إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا. اللَّهُمَّ^٦ مَنْ أَصْبَحَ وَحَاجَتُهُ إِلَى مَخْلُوقٍ فَإِنَّ حَاجَتِي وَرَغْبَتِي إِلَيْكَ^٧». وَتَقْرَأُ^٨ خَمْسَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ^٩ آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^{١٠}﴾^{١١} إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ^{١٢}﴾^{١٣}.

١. ضجعتك: هامش «ج»: «مضطجعك».

٢. سبحان ربِّ الصبح فالقِ الإصباح: ذكرت في «أ» مرتان.

٣. تقول: ز، ق: «يقول».

٤. أ: - «لله». ج: + «و».

٥. من: ب، ج، ز، ي، هامش «ق»: «إلى».

٦. أ: - «و» وكذا الواو الآتي.

٧. ب: - «آخر».

٨. آل عمران: ١٩٠.

٩. ي: + «واختلاف الليل والنهار».

١٠. آل عمران: ١٩٤.

١١. وآله: ب، ز: «وآل محمد».

[١٤٢٥-١] فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّ^١ مَنْ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ^٢ مائَةَ مَرَّةٍ بَيْنَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ وَرَكْعَتَيْ الْعَدَاةِ وَفَى اللَّهَ وَجْهَهُ حَرَّ النَّارِ. وَمَنْ قَالَ مائَةَ مَرَّةٍ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ^٤ رَبِّي وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» بَنَى اللَّهَ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ. وَمَنْ قَرَأَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ بَنَى اللَّهَ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، فَإِنْ قَرَأَهَا أَرْبَعِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

١. أَنْ: ط، هامش «ج»: «أَنَّهُ». ٢. وَآلِهِ: ز، ي، ب: «وَأَلِ مُحَمَّدٍ».

٣. أ: + «اللَّهُ».

٤. أ: - «اللَّهُ». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي».

باب المواضع التي يُستحب أن يُقرأ فيها^١ قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون

[١-١٤٢٦] لا تَدْعُ أَنْ تَقْرَأَ^٢ قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون في سبعة مواطن^٣:
 في الركعتين الأولتين^٤ من صلاة الليل، وفي الركعتين اللتين^٥ قَبْلَ الفجر، وركعتي
 الزَّوال^٦، وفي الركعتين اللتين بعدَ المغرب، وركعتي الطَّواف، وركعتي الإحرام،
 والفجر إذا أُصْبَحَتْ بها.

١. أن يُقرأ فيها: ي: «فيها قراءة».

٢. تقرأ: أ: «تقول».

٣. مواطن: هامش «ج»: «مواضع».

٤. الأولتين: ي: «الأوليين».

٥. أ: - «اللتين».

٦. الزوال: أ: «الوتر»!

باب أفضل النوافل

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إلى^٢: اعلم يا بُنيَّ^٣ أن أفضل النوافل ركعتا الفجر، وبعدهما ركعة^٤ الوُتر، وبعدها^٥ ركعتا الزَّوال، وبعدهما نوافلُ المغرب، وبعدها تمامُ صلاة الليل، وبعدها^٦ تمامُ نوافلِ النهار.

٢. ق: - «إلي».

١. أفضل: أ: «فضل».

٤. ركعة: أ، هامش «ي»: «ركعتا».

٣. أ: - «يا بُني».

٥. وبعدها: ز، ج: «وبعدهما» وفي هامشها كالمثبت.

٦. وبعدها: ز: «وبعدهما»!

باب قضاء صلاة الليل^١

[١٤٢٧-١] قال الصادق عليه السلام: كُلُّ مَا فَاتَكَ بِاللَّيْلِ^٢ فَأَقْضِهِ بِالنَّهَارِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ۝ ٤ ۚ ﴾ .
 يَعْنِي أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلُ مَا فَاتَهُ بِاللَّيْلِ بِالنَّهَارِ، وَمَا فَاتَهُ بِالنَّهَارِ بِاللَّيْلِ . وَأَقْضِ مَا فَاتَكَ مِنْ صَلَاةِ^٥ اللَّيْلِ أَيْ وَقْتِ شَيْئٍ مِنْ^٦ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ مَا لَمْ يَكُنْ وَقْتُ فَرِيضَةٍ، وَإِنْ فَاتَتْكَ فَرِيضَةٌ فَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرْتَ، فَإِنْ ذَكَرْتَهَا وَأَنْتَ فِي وَقْتِ فَرِيضَةٍ أُخْرَى فَصَلِّ الَّتِي أَنْتَ فِي وَقْتِهَا، ثُمَّ صَلِّ الصَّلَاةَ الْفَائِتَةَ .

[١٤٢٨-٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَضَاءُ صَلَاةِ اللَّيْلِ بَعْدَ الْغَدَاةِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ سِرِّ آلِ مُحَمَّدٍ الْخَزُونِ .

وَقَدْ رَوَى^٧ نَهْيٌ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، لِأَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ وَتَغْرُبُ^٨ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ^[٧٩٣]، إِلَّا أَنَّهُ رَوَى لِي جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَائِخِنَا:

١ . صَلَاةُ اللَّيْلِ : أ : « الصَّلَاة » . ٢ . بِاللَّيْلِ : ق : « مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ » .

٣ . قَالَ : أ : « فَقَالَ » . ٤ . الْفَرَقَان : ٦٢ .

٥ . ق : - « صَلَاة » . ٦ . مِنْ : ز : ق : « عَنْ » وَفِي هَامِشِهَا كَمَا فِي الْمَتْنِ .

٧ . نَسَخَةٌ بِدَلِّ مِنْ « ي » + « أَنَّهُ » .

٨ . وَتَغْرُبُ : ي : « وَتَغِيبُ » وَفِي هَامِشِهَا كَمَا فِي الْمَتْنِ .

[١٤٢٩-٣] عن أبي الحسين^١ محمد بن جعفر الأسدي رضي الله عنه أنه وَرَدَ عليه فيما وَرَدَ مِنْ جَوَابِ مَسْأَلِهِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَمْرِيِّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ: وَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، فَلَمَّا كَانَ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْيَتَيْ شَيْطَانٍ، فَمَا أَرْغَمَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ، فَضَلَّهَا وَأَرْغَمَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ.

[١٤٣٠-٤] وقال رسول الله^٣ صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَبْأِيهِ^٤ مَلَائِكَتَهُ بِالْعَبْدِ يَقْضِي صَلَاةَ اللَّيْلِ^٥ بِالنَّهَارِ، فيقول: يَا مَلَائِكَتِي، انظُرُوا إِلَى عَبْدِي يَقْضِي مَا لَمْ أَفْتَرِضْهُ عَلَيْهِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهُ.

[١٤٣١-٥] وَرَوَى بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعَجَلِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ قَضَاءِ صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فَاتَتْكَ آخِرُ اللَّيْلِ، وَلَيْسَ^٨ بِأَسْ^٩ تَقْضِيهَا^{١٠} بِالنَّهَارِ وَقَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ.

[١٤٣٢-٦] وَرَوَى عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ الْأَزْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَرَضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أَصِلْ نَافِلَةً فِيهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مَرَضْتُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لَمْ أَصِلْ نَافِلَةً. فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ قَضَاءُ^{١١}، إِنَّ الْمَرِيضَ لَيْسَ كَالصَّحِيحِ، كُلُّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَالَلَهُ أُولَى بِالْعُذْرِ فِيهِ^{١٢}.

١. الحسين: هامش «ج»: «الحسن». ز، نسخة بدل من «ق»: «ابن»!

٢. عنه من: ب، ج، هامش «ي»: «عن». ز: - «عنه». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٣. رسول الله: ي: «النبى».

٤. ليأبى: أ: «يبأى».

٥. يقضى صلاة الليل: ق: «ليقضى صلاته».

٦. ق: - «و».

٧. بُرَيْد: ز، أ: «يزيد».

٨. ليس: هامش «ج» و «ي»: «ولا».

٩. أن: ي: «بأن» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. تقضيها: ب، ز، ق: «يقضيها». ووردت بالناء والياء معاً في «ي».

١١. قضاء: ق: «نافلة».

١٢. فيه: هامش «ج»: «منه». وسقط الخبر من «أ».

٤٩٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[١٤٣٣-٧] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ^١: رَجُلٌ مَرِضٌ^٢ فَتَرَكَ^٣ النَّافِلَةَ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَيْسَتْ بِفَرِيضَةٍ، إِنْ قَضَاهَا فَهُوَ خَيْرٌ يَفْعَلُهُ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ^٥ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

[١٤٣٤-٨] وَسَأَلَهُ^٦ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَضَاءِ الْوُثْرِ بَعْدَ الظُّهْرِ؟ فَقَالَ: أَقْضِهِ وَتَرَأَ أَبَدًا كَمَا فَاتَكَ.

[١٤٣٥-٩] وَسَأَلَهُ حَمَّادُ بْنُ عَثْمَانَ فَقَالَ لَهُ: أَصْبَحُ عَنِ الْوُثْرِ إِلَى اللَّيْلِ^(٧٩٤)، فَكَيْفَ أَقْضِي؟ فَقَالَ^٧: مِثْلًا يُمِثِّلُ.

[١٤٣٦-١٠] وَرَوَى عَنْهُ حَرِيزٌ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ رُبَّمَا قَضَى عِشْرِينَ وَتَرَأَ فِي لَيْلَةٍ.

[١٤٣٧-١١] وَسَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَفُوتُهُ الْوُثْرُ؟ فَقَالَ: يَقْضِيهِ وَتَرَأَ أَبَدًا.

١. ب: - «له».

٢. مرض: أ: «مريض».

٣. من هنا سقطت عدة أوراق من مخطوطة «أ». ٤. وإن: ق: «فإن».

٥. لم يفعل: ق: «لم يكن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. سأله: ج: «سأل».

٧. فقال: ب، ج: «قال».

باب معرفة الصبح والقول عند النظر إليه

[١٤٣٨-١] روى علي بن عطية عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: الفجرُ هو الذي إذا رَأَيْتَهُ كان مُعْتَرِضاً كَأَنَّهُ^١ بَيَاضُ^[٧٩٥] نَهْرٍ سُورِي^٢.

[١٤٣٩-٢] وَرُوِيَ أَنَّ وَقْتَ الْغَدَاةِ إِذَا^٣ اغْتَرَضَ الْفَجْرُ فَأُضَاءَ حَسَنًا.

وَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يُشْبِهَ ذَنْبَ السَّرْحَانِ فَذَاكَ^٥ الْفَجْرُ الْكَاذِبُ، وَالْفَجْرُ الصَّادِقُ هُوَ الْمُعْتَرِضُ كَالْقَبَاطِيِّ^[٧٩٦].

[١٤٤٠-٣] وَرَوَى عَمَّارُ بْنُ مُوسَى السَّابَاطِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَقُولُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْمَسَاءِ وَالصَّبَاحِ، اللَّهُمَّ صَبِّحْ آلَ مُحَمَّدٍ بِبَرَكَتِهِ وَعَافِيَةٍ وَسُرُورٍ وَقُرَّةِ عَيْنٍ. اللَّهُمَّ إِنَّكَ تُنْزِلُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا تَشَاءُ، فَأَنْزِلْ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رِزْقاً حَلَالاً طَيِّباً وَاسِعاً^٧ تُغْنِيَنِي بِهِ عَنْ جَمِيعِ خَلْقِكَ.

١. كَأَنَّهُ : ب : «كان» .

٢. سُورِي : ب : «سوار» ! ج ، ز ، ق : «سوراء» .

٣. ز ، ق ، + : «كان» .

٤. وَأَمَّا : هَامِش «ج» : «فَأَمَّا» .

٥. فَذَاكَ : هَامِش «ج» : «فَذَلِكَ» .

٦. ق ، ز ، - : «اللَّهُ» .

٧. حَلَالاً طَيِّباً وَاسِعاً : ي : «وَاسِعاً حَلَالاً طَيِّباً» .

باب كراهية^١ النوم بعد الغداة

[١٤٤١-١] رَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ النَّوْمِ بَعْدَ الْغَدَاةِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرِّزْقَ يُبْسَطُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ^٢ تِلْكَ السَّاعَةَ.

[١٤٤٢-٢] وَرَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^٣ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ إِبْلِيسَ إِنَّمَا يَبِثُّ جُنُودَهُ^٤ اللَّيْلِ^٥ مِنْ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ إِلَى مَغِيبِ الشَّفَقِ، وَيَبِثُّ جُنُودَ النَّهَارِ مِنْ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ.

وَذَكَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، وَعَوَّدُوا صِغَارَكُمْ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ فَإِنَّهَا سَاعَتَا غَفْلَةٍ.

[١٤٤٣-٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَوْمَةُ الْغَدَاةِ مَشُومَةٌ، تَطْرُدُ الرِّزْقَ، وَتُصَفِّرُ اللَّوْنَ وَتُقَبِّحُهُ وَتُغَيِّرُهُ، وَهُوَ نَوْمٌ كُلُّ مَشُومٍ^٦. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُقَسِّمُ الْأَرْزَاقَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِيَّاكُمْ وَتِلْكَ النَّوْمَةَ.

[١٤٤٤-٤] وَقَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: النَّوْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ خُرْقٌ، وَالْقَائِلَةُ نِعْمَةٌ^(٧٩٧)، وَالنَّوْمُ

١. كراهية: ج: «كراهة» وفي هامشها كالمثبت. ٢. هامش «ج»: «+» في «.

٣. أبي جعفر: هامش «ج»: «أبي عبد الله».

٤. جنود: ب، هامش «ي»: «جنوده». وبالصورتين معاً وردت في «ج».

٥. الليل: هامش «ي»: «بالليل». ٦. مشوم: ب، ج: «مشوم». ق، ي: «شوم».

بعد العصر مُحَقَّقٌ، والنوم بين العشاءَيْنِ يَحْرِمُ الرِّزْقَ.

والنوم على أربعة أوجِهٍ: نومُ الأنبياء عليهم السلام على أَقْفِيَّتِهِمْ لِنَاجَاةِ
الوحي، ونومُ المؤمنين على أَيْمَانِهِمْ، ونومُ الكفَّار على يَسَارِهِمْ^١، ونومُ الشياطين
على وُجُوهِهِمْ.

[١٤٤٥-٥] وقال الصادق^٢ عليه السلام: مَنْ رَأَيْتُمُوهُ نَائِماً على وَجْهِهِ فَأَنْبِئُوهُ.

[١٤٤٦-٦] وقال عليه السلام: ثلاثة فَيَنْبَغِي الْمَقْتُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: نومٌ من غيرِ سَهَرٍ،
وضحكٌ من غيرِ عَجَبٍ^٣، وأكلٌ على الشَّبَعِ.

[١٤٤٧-٧] وأتى أعرابيٌّ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ
ذُكُوراً وَإِنِّي صِرْتُ نَسِياً^٤. فَقَالَ^٥: أَكُنْتَ تَقِيلُ؟ قَالَ^٦: نَعَمْ^٧. قَالَ: وَتَرَكْتَ ذَاكَ^٨؟
قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: عُدْ. فَعَادَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ ذَهْنُهُ.

[١٤٤٨-٨] وَرَوَى أَبُو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: حَمْسَةٌ لَا يَنَامُونَ:
الهُامُ^٩ يَدْمُ يَسْفِكُهُ، وَذُو الْمَالِ الْكَثِيرِ^{١٠} لَا أَمِينَ لَهُ، وَالْقَائِلُ فِي النَّاسِ الزُّورَ وَابْتِهَانًا
عَنْ عَرَضٍ^{١١} مِنَ الدُّنْيَا يَنَالُهُ، وَالْمَاخُذُ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ وَلَا مَالَ لَهُ، وَالْمُحِبُّ حَسِيباً
يَتَوَقَّعُ فِرَاقَهُ.

[١٤٤٩-٩] وَرُوي: قِيلُوا^[٧٩٨] فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُ الصَّائِمَ فِي مَنَامِهِ وَيَسْقِيهِ.

[١٤٥٠-١٠] وَرُوي: قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقِيلُ.

[١٤٥١-١١] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَوْمُ الْعِدَاةِ سُوءٌ، يَحْرِمُ الرِّزْقَ، وَيُصْفَرُّ اللَّوْنُ. وَكَانَ^{١٢}

١. يسارهم: ب، ز، ق، ي، هامش «ج»: «أيسارهم».

٢. ج، ز، - «الصادق». ٣. عجب: هامش «ي»: «تعجب».

٤. هامش «ج»: + «اليوم». ٥. فقال: ي: «قال».

٦. قال: ب: «فقال». ٧. ز: + «و».

٨. ذلك: هامش «ج»: «ذلك». ٩. الهام: هامش «ج»: «الهائم».

١٠. نسخة بدل من «ي»: + «الذي». ١١. عرض: ج، ق، ي: «غرض».

١٢. وكان: ق: «فكان».

الْمَنْ وَالسَّلَوى يَنْزِلُ على بني إسرائيل ما بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إلى طُلُوعِ الشَّمْسِ، فمن نامَ تلكَ السَّاعَةَ لم يَنْزِلْ نَصِيْبُهُ، فكان^١ إذا انْتَبَه فلا^٢ يرى نَصِيْبَهُ احتاجَ إلى السَّوَالِ والطَّلَبِ.

[١٤٥٢-١٢] وقال الرضا عليه السلام في قولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَالْمَقْسَمَاتِ أَمْرًا^٣﴾ قال: الملائكةُ تُقَسِّمُ أرزاقَ بني آدمَ ما بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إلى طُلُوعِ الشَّمْسِ، فمن يَنَامُ^٤ فيما بَيْنَها يَنَامُ^٥ عن رزقه.

[١٤٥٣-١٣] وروى معمرُ بن خَلَادٍ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: كان - وهو بِخُرَاسَانَ - إذا صَلَّى الْفَجَرَ جَلَسَ في مُصَلَّاهُ إلى أن تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ يُؤْتَى بِخَرِيْطَةٍ^(٧٩٩) فيها مَساوِيكُ فَيَسْتاكُ بها واحداً بعدَ واحدٍ، ثُمَّ يُؤْتَى^٦ بِكُنْدُرٍ فَيَمْضَغُهُ^٧، ثُمَّ يَدْعُ ذلكَ قِيَوْتِي بالمصحفِ فيَقْرَأُ فيه.

[١٤٥٤-١٤] وقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله: مَنْ جَلَسَ في مُصَلَّاهُ من^٨ صلاةِ الْفَجْرِ إلى طُلُوعِ الشَّمْسِ سَتَرَهُ اللهُ مِنَ النَّارِ.

١. فكان: ب: «وكان».

٢. فلا: هامش «ج»: «لا».

٣. الذاريات: ٤.

٤. ينام: ي، هامش «ج»: «نام». وفي هامش «ي» كما في المتن.

٥. ينام: ج، ز، ق، ي: «نام».

٦. يُؤْتَى: ي: «يأتي».

٧. فيمضغه: ب: «فيمضغه».

٨. هامش «ج»: «بعد».

باب صلاة العيدين

[١٤٥٥-١] روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلام أنه قال: صلاة العيدين فريضة، وصلاة الكسوف فريضة.

يعني أنهما من صغار الفرائض، وصغار الفرائض سنن لرواية حزين:
[١٤٥٦-٢] عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: صلاة العيدين مع الإمام سنة، وليس قبلهما ولا بعدهما صلاة^١ ذلك اليوم إلى الزوال.

ووجوب العيد^٢ إنما هو مع إمام عذر^٣.

[١٤٥٧-٣] وروى سماعة بن مهران عن الصادق عليه السلام أنه قال: لا صلاة في العيدين إلا مع إمام^٤، وإن صليت وحدك فلا بأس.

[١٤٥٨-٤] وروى زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا صلاة يوم الفطر والأضحى^٥ إلا مع إمام عادل^٦ [٨٠٠].

[١٤٥٩-٥] وسئل الصادق عليه السلام عن صلاة الأضحى والفطر؟ فقال^٧: صلّهما

١. ب: + «في».

٢. إلى: ب، ز، ج، ق، ي: «إلا». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كما في المتن.

٣. العيد: ب، ي، هامش «ج»: «العيدين».

٤. عدل: كل النسخ عدا «أ» و«ط»: «عادل». وفي «ب»: «العادل»!

٥. إمام: هامش «ج»: «الإمام».

٦. يوم الفطر والأضحى: ي: «يوم الأضحى ويوم الفطر».

٧. ق، ج، ز: - «عادل». ٨. فقال: ز، ي، هامش «ج»: «قال».

ركعتين في جماعةٍ أو في غير جماعةٍ، وكَبُرَ سبْعاً وخمساً.

[١٤٦٠-٦] وَرَوَى مَنْصُورٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَرَضَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْأُضْحَى، فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ ضَخَّى.

[١٤٦١-٧] وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ لَمْ يَشْهَدْ جَمَاعَةَ النَّاسِ فِي الْعِيدَيْنِ فَلْيَغْتَسِلْ وَلْيَطَّيِّبْ بِمَا وَجَدَ، وَيُصَلِّي فِي بَيْتِهِ وَحْدَهُ كَمَا يُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ.

[١٤٦٢-٨] وَرَوَى هَارُونُ بْنُ حَمْزَةَ الْغَنَوِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْخُرُوجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأُضْحَى إِلَى الْجَبَاتِ حَسَنٌ لِمَنْ اسْتَطَاعَ الْخُرُوجَ إِلَيْهَا. قَالَ: ' فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مَرِيضاً لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ أَيْصَلِّي فِي بَيْتِهِ؟ فَقَالَ: لَا.

[١٤٦٣-٩] وَرَوَى ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْأُضْحَى؟ قَالَ: وَاجِبٌ إِلَّا بِمَيِّ^(١).

[١٤٦٤-١٠] وَرَوَى أَنْ غُسَلَ الْعِيدَيْنِ سَنَةً.

[١٤٦٥-١١] وَرَوَى الْحَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَالْفِطْرِ وَالْأُضْحَى وَيَوْمَ عَرَفَةَ؟ قَالَ: ' نَعَمْ، عَلَيْهَا الْغُسْلُ كُلَّهُ. وَجَرَتْ السَّنَةُ أَنْ يَأْكُلَ الْإِنْسَانُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمَصَلَّى، وَلَا يَأْكُلَ فِي الْأُضْحَى إِلَّا بَعْدَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَصَلَّى.

[١٤٦٦-١٢] وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْكُلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمَصَلَّى، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأُضْحَى حَتَّى يَذْبَحَ.

[١٤٦٧-١٣] وَرَوَى حَرِيرٌ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى تَطْعَمَ شَيْئاً، وَلَا تَأْكُلَ يَوْمَ الْأُضْحَى شَيْئاً إِلَّا مِنْ هَذِيكَ^(٢) وَأُضْحِيَّتِكَ إِنْ

١. ق - «قال».

٢. قال: ي: «فقال».

٣. هذيك: كل النسخ عدا «أ» و«ط»: «هذيتك». وفي هامش «ق» أيضاً كالمثبت.

قَوِيَتْ^١ عليه^٢، وإن لم تَقَوُ فَعْدُوهُ^[٨٠٣].

قال^٣: وقال أبو جعفر عليه السلام^٤: كان أمير المؤمنين عليه السلام لا يأكل يوم الأضحى شيئاً حتى يأكل من أضحيتته، ولا يخرج يوم الفطر حتى يقطع ويؤدي الفطرة، ثم قال: وكذلك نفعل^٥ نحن.

[١٤٦٨-١٤] وَرَوَى حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: السَّنَةُ عَلَى أَهْلِ الْأَمْصَارِ أَنْ يُبْرَزُوا مِنْ أَمْصَارِهِمْ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَهْلَ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

[١٤٦٩-١٥] وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَتَّبِعِي أَنْ تُصَلِّيَ صَلَاةَ الْعِيدَيْنِ فِي مَسْجِدٍ مُسَقَّفٍ وَلَا فِي بَيْتٍ^٦، إِنَّمَا تُصَلِّيَ^٧ فِي الصَّحْرَاءِ أَوْ فِي مَكَانٍ بَارِزٍ.

[١٤٧٠-١٦] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٨ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى أَبَى أَنْ يُؤْتَى^٩ بِطَنْفَسَةٍ^[٨٠٤] يُصَلِّيَ عَلَيْهَا^{١٠}، يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَخْرُجُ فِيهِ حَتَّى يَبْرَزَ لِأَفَاقِ^{١١} السَّمَاءِ، ثُمَّ يَضَعُ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ.

١. ب، ز، ق: - «إن قويت».

٢. ج، ز، ق، ي: - «عليه».

٣. ب: - «قال».

٤. أ، ط: - «نفعل».

٥. تصلى: ب، ق، ي: «يصلى». ووردت بالصورتين معاً في «ج».

٦. نسخة بدل من «ي»: «و».

٧. تصلى: ز، ق، ب: «يصلى».

٨. ق: + «عن آبائه».

٩. يؤتى: ج، ز، ق، ي: «يأتي». وفي هامشها: «يؤت».

١٠. الطَّنْفَسَةُ وَالطَّنْفَسَةُ وَالطَّنْفَسَةُ: البساط أو الخصر، وجمعها: طَنَافِس.

١١. أبى أن يؤتى بطنفسه يصلى عليها: هامش «ج»: «فأتى بطنفسه أبى أن يصلى عليها».

١٢. لأفاق: هامش «ج»: «إلى أفاق».

[١٧-١٤٧١] وروى إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: أَرَأَيْتَ صَلَاةَ الْعِيدَيْنِ هل فيها أَذَانٌ وإِقامة؟ قال: ليس فيها أَذَانٌ ولا إِقامة، ولكن يُنَادَى: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ^١ - ثلاثَ مرَّاتٍ^٢ -، وليس فيها مَنَبَرٌ، المِنْبَرُ لا يُحْرَكُ^٣ من مَوْضِعِهِ، ولكن يُضَنُّعُ لِلإمامِ^٤ شِبْهُ المِنْبَرِ من طِينٍ، فَيَقُومُ عليه فَيَخْطُبُ الناسَ، ثُمَّ يَنْزِلُ.

[١٨-١٤٧٢] وَرَوَى حَرِيزٌ عن زُرَّارَةَ، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال^٥: لا تَقْضِ وَتَرُ لَيْلَتَكَ - يعني في الْعِيدَيْنِ - إِنْ كان فَاتَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الزَّوَالَ في ذلك الْيَوْمِ.

[١٩-١٤٧٣] وَرَوَى مُحَمَّدُ بن الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ^(٨٠٥) عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: ركعتان من السَّنة ليس تُصَلِّيَانِ في مَوْضِعٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ^٦، وَتُصَلَّى^٧ في مَسْجِدِ رَسولِ اللَّهِ^٨ صَلَّى اللَّهُ عليه وآله في الْعِيدَيْنِ^٩ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ^{١٠} إِلَى المصَلَّى، ليس ذلك إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، لِأَنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وآله فَعَلَهُ.

[٢٠-١٤٧٤] وَرَوَى إسماعيلُ بن مُسْلِمٍ عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: كانت^{١١} لِرَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وآله غَزْرَةٌ في أَسْفَلِهَا عُكَّازٌ^(٨٠٦) يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَيُخْرِجُهَا^{١٢} في الْعِيدَيْنِ يُصَلِّي إِلَيْهَا^(٨٠٧).

[٢١-١٤٧٥] وَسَأَلَ الْحَلْبِيُّ أَبَا عبد الله عليه السلام عن الْفَطْرِ^{١٣} والأُضْحَى إذا اجْتَمَعَا^{١٤}

١. ي: + «الصلاة».

٣. لا يحرك: ي: «لا يحول» وبهامشها كالمثبت.

٤. ب، ج، ز، ق: + «من». هامش «ق» ونسخة بدل من «ي»: + «شيء».

٥. ب: - «قال».

٦. بالمدينة: ق: «في المدينة».

٧. وتُصَلَّى: ز، ق: «ويُصَلَّى».

٨. رسول الله: ي: «الرسول».

٩. العيدين: ز: «العيد».

١٠. يخرج: ب: «تخرج».

١١. كانت: هامش «ج» و«ي»: «كان».

١٢. يخرجها: ق: «يخرج».

١٣. الفطر: ي: «الفطرة».

١٤. اجتماعا: ي: «اجتمعا».

يوم الجمعة؟ قال: اجتمعوا في زمانٍ عليّ عليه السلام فقال: مَنْ شاء أن يأتي الجمعة فليأت، ومَنْ قَعَدَ فلا يضرّه وليصلّ الظهر. وخطب^٣ عليه السلام خطبتين جمعَ فيها^٤ خطبة العيد وخطبة الجمعة.

[٢٢-١٤٧٦] وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾^٥ قال: مَنْ أخرج الفطرة. ف قيل له: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾^٦ قال: خرّج إلى الجبّانة فصلّى.

[٢٣-١٤٧٧] وفي رواية السّكوني: أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا خرّج إلى العيد لم يزعج في الطريق الذي بدأ فيه^٧، يأخذ في طريق غيره.

[٢٤-١٤٧٨] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال^٨: إذا أردت الشّخص في يوم العيد^٩ فانفجر الفجر وأنت في البلد^{١٠} فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد.

[٢٥-١٤٧٩] وروى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر إلى مكة وغيرها، هل عليه صلاة العيدين الفطر والأضحى؟ قال: نعم، إلّا يعني يوم النحر.

[٢٦-١٤٨٠] وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: إذا كان أول يوم من شوال نادى مُنادٍ: يا أيها المؤمنون اغدوا إلى جوائزكم. ثم قال: يا جابر، جوائز الله ليست^{١١} كجوائز هؤلاء^{١٢} الملوك. ثم قال: هو يوم الجوائز.

[٢٧-١٤٨١] ونظر الحسن^{١٣} بن عليّ عليهما السلام إلى أناس^{١٤} في يوم فطر يلعبون

١. ق: + «يوم».

٢. وليصل: ب: «فليصل».

٣. هاشم «ج»: + «أمير المؤمنين علي».

٤. فيها: ز، ب، ق، هاشم «ي»: «فيها».

٥. الأعلى: ١٤.

٦. الأعلى: ١٥.

٧. هاشم «ج»: + «و».

٨. العيد: ي: «عيد» وفي هامشها كالمثبت.

٩. في البلد: ي: «بالبلد» وبهامشها كما في المتن.

١٠. ليست: ب، ق، ز، ج: «ليس».

١١. هؤلاء: ي: «هذه» وبهامشها كما في المتن.

١٢. الحسن: ي: «الحسين» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. أناس: ب: «ناس».

وَيُضَحِّكُونَ، فقال لأصحابه والتفت إليهم: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ مِضْمَاراً لِحِلْفِهِ يَسْتَبِقُونَ فِيهِ بِطَاعَتِهِ إِلَى رِضْوَانِهِ، فَسَبَقَ فِيهِ قَوْمٌ فَفَارَزُوا، وَتَخَلَّفَ آخَرُونَ^١ فَخَابُوا. فالتعجب كل التعجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون وَيَخِيبُ فِيهِ الْمُقْصِرُونَ! وأيم الله لو كُشِفَ الْغِطَاءُ^(٨٠٨) لَشَغَلَتْ مُحَسِّنٌ بِإِحْسَانِهِ وَمُؤْسِئٌ بِإِسَاءَتِهِ.

[١٤٨٢-٢٨] وقال أبو جعفر عليه السلام: ما من عيدٍ للمسلمين أضحى ولا فطرٍ إلّا وهو يُجَدِّدُ فِيهِ لِآلِ مُحَمَّدٍ^٢ حُزْنَ. قيل: ولم ذلك؟ قال: لَأَنَّهُمْ يَرَوْنَ حَقَّهُمْ فِي يَدِ غَيْرِهِمْ.

وصلاة العيدين ركعتان في الفطر والأضحى، و^٣ ليس قبلهما ولا بعدهما شيء، ولا يُصَلِّيَانِ^٤ إلّا مع إمامٍ في جماعة، ومن لم يُدْرِكِ الْإِمَامَ في جماعة فلا صلاة له ولا قضاء عليه، وليس لها أذان ولا إقامة، أذانها طُلُوعُ الشَّمْسِ، يَبْدَأُ الْإِمَامُ فَيَكْبِرُ وَاحِدَةً، ثُمَّ يقرأ الحمدَ وَسَبِّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، ثُمَّ يَكْبِرُ خَمْسَةً وَيَقْنُتُ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْكَعُ بِالسَّابِعَةِ وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ، فَإِذَا نَهَضَ إِلَى الثَّانِيَةِ كَبَّرَ وَقَرَأَ الْحَمْدَ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، ثُمَّ كَبَّرَ^٥ تَمَامَ أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْقِيَامِ، ثُمَّ رَكَعَ^٦ بِالْخَامِسَةِ.

[١٤٨٣-٢٩] وقد رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ^٧ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ؟ فَقَالَ: اثْنَتَا عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً^٨؛ سَبْعٌ فِي

١. آخَرُونَ: هامش «ج»: «قوم».

٢. ي: «صلى الله عليه وآله».

٣. ب، ج، ز، ق: «و». وورد كنسخة بدل في «ي».

٤. لا يصلّيان: ب: «لا تصلّيان».

٥. ج، ز، ق، ي: «و».

٦. كبر: ج، ق: «يكبر».

٧. ثم ركع: ج. هامش «ي»: «ثم يركع». ي: «وركع».

٨. الفضيل: ب: «الفضل».

٩. ب، ق: «- تكبيرة».

الأولى^١، وخمس في الأخرى^٢، فإذا^٣ قُتَّ في الصلاة فكَبَّرَ واحدةً وتقول^٤: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم أنت أهل الكبرياء والعظمة، وأهل الجود والجبروت، والقُدرة والسلطان والعِزة^٥، أسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيداً، ولِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذُخْراً وَمَزِيداً، أن تُصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ و آلِ مُحَمَّدٍ، وأن تُصَلِّيَ على ملائكتك المقرَّبين وأنبيائك المرسلين، وأن تَغْفِرَ لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات. اللهم إني أسألك من خير ما سألك^٦ عبادك الصالحون^٧، وأعوذ بك من شر ما عاذَ منه عبادك المُخْلِصُونَ. الله أكبر، أول كل شيء^٨ وآخره،^٩ أبدع كل شيء ومُنْتَهاه، وعالم كل شيء ومعاده، ومصير كل شيء إليه^{١٠} ومَرَدُّه، ومُدَبِّرُ الأمور وباعث من في القبور، قايِلُ الأعمال^{١١} ومُبْدِي الحَقِيقَاتِ^{١٢} ومُعْلِنُ السَّرَائِرِ. الله أكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت، حي لا يموت، دائم لا يزول، إذا قضى أمراً فإنما يقول له: كُنْ، فيكون. الله أكبر، خَشَعَتْ لَكَ^{١٣} الأصوات، وَعَنَتْ لَكَ الوجوه، وحَارَتْ دونك الأبصارُ، وَكَلَّتِ الألسُنُ عن^{١٤} عَظَمَتِكَ^{١٥}، والتواصي كُلُّها بيدك، ومقاديرُ الأمور كُلُّها إليك، لا يَقْضِي^{١٦} فيها غَيْرُكَ، ولا يَمِيزُ منها^{١٧} شيء دُونَكَ^{١٨}».

١. الأولى: ب: «الأول».
٢. الأخرى: هامش «ج»: «الأخيرة». ي: «الثانية».
٣. فإذا: ب، ز، هامش «ج»: «وإذا».
٤. في: ي، هامش «ج»: «إلى».
٥. تقول: هامش «ج»: «وق»: «قل».
٦. ي: + «و».
٧. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ي: «صلواتك عليه وآله».
٨. ب: + «به».
٩. الصالحون: ب، ق، ز، هامش «ي»: «المرسلون» وبهامش «ق»: كالمثبت.
١٠. أول كل شيء: ب: «كل شيء أوله».
١١. ب: - «و».
١٢. إليه: وردت كنسخة بدل في «ي».
١٣. ي: - «و». وورد الواو كنسخة بدل في «ج».
١٤. ج، ز، ق، ي: - «و».
١٥. مُعْلِن: ب: «معطي».
١٦. ب: - «لك».
١٧. عن: ب: «من».
١٨. هامش «ج»: + «بقضاء».
١٩. منها: هامش «ق»: «فيها».

الله أكبر، أحاط بكل شيء حفظك^١، وقهر كل شيء عزك، ونفذ كل شيء أمرك، وقام كل شيء بك^٢، (وتواضع كل شيء لعظمتك، وذلل كل شيء لعزتك)^٣، واستسلم كل شيء لقدرتك، وخضع كل شيء لملكك^٤. الله أكبر». وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الأعلى، وتكبر السابعة وتزكع وتسجد، وتقوم وتقرأ الحمد والشمس وضحاها، وتقول: «الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم أنت أهل الكبرياء والعظمة»^٥ تيممه^٦ كله كما قلته أول التكبير، يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى يتم خمس تكبيرات.

[١٤٨٤-٣٠] وخطب أمير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾^{١٠} لا نشرك^{١١} بالله شيئاً، ولا نتخذ^{١٢} من دونه ولياً. والحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الأرض، وله الحمد في الدنيا والآخرة وهو الحكيم الخبير. يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها، وما ينزل من السماء وما يرشح فيها، وهو الرحيم الغفور، كذلك الله لا إله إلا هو^{١٣} إليه المصير. والحمد لله الذي يمسيك السماء^{١٤} أن تقع على الأرض إلا بإذنه، إن الله بالناس لرؤوف رحيم. اللهم ارحمنا برحمتك، واغفرنا بمغفرتك، إنك أنت العلي الكبير.

والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته^{١٥}، ولا مخلو من نعمته، ولا مؤيس من

١. حفظك: ي: «علمك» وبها مشها كالمنبت. ٢. ب. ي: + «في».

٣. بك: ز، ب، ق، هامش «ي»: «لعزتك». ٤. ما بين القوسين لم ترد في «ز».

٥. ز، ق: + «العظمتك، وذلل كل شيء لعزتك، واستسلم كل شيء لقدرتك، وخضع (ق: «وخضع») كل شيء».

٦. لملكك: ب، هامش «ط» و«ج»: «لملكك».

٧. وتقرأ: ج، ز، ق: «ويقراً». ٨. أنت: وردت كنسخة بدل في «ي».

٩. هامش «ج»: + «ذلك». ١٠. الأنعام: ١.

١١. لا تشرك: ق، ب: «لا تشرك». ١٢. ولا نتخذ: ب: «ولا نتخذ». ق: + «بعضنا».

١٣. هو: هامش «ج»: «الله».

رُوحِهِ، وَلَا مُسْتَنَكِفٌ عَنْ عِبَادَتِهِ، الَّذِي^١ بِكَلِمَتِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَاسْتَقَرَّتِ
الْأَرْضُ الْمِهَادُ، وَتَبَتَتِ الْجِبَالُ الرَّوَاسِي، وَجَرَتِ الرِّيَّاحُ اللَّوَاغِ^(٨١٤)، وَسَارَ فِي جَوْ
السَّمَاءِ السَّحَابُ، وَقَامَتِ عَلَى حُدُودِهَا الْبَحَارُ^(٨١٥)، وَهُوَ إِلَهُ هَا وَقَاهِرٌ، يَذِلُّ^٢ لَهُ
الْمُتَعَرِّضُونَ، وَيَتَضَاعَلُ لَهُ الْمُتَكَبِّرُونَ^(٨١٦)، وَيَدِينُ لَهُ طَوْعاً وَكَرْهاً الْعَالَمُونَ^٣، نَحْمَدُهُ كَمَا
حَمَدَ نَفْسُهُ وَكَمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ^٤.

وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يَعْلَمُ مَا تُخْفِي النُّفُوسُ، وَمَا تُجِنُّ
الْبَحَارُ^(٨١٧)، وَمَا تَوَارَى^٥ مِنْهُ ظُلْمَةٌ^٦، وَلَا تَغِيبُ^٧ عَنْهُ غَائِبَةٌ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ مِنْ
شَجَرَةٍ وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَاتٍ^٨ إِلَّا يَعْلَمُهَا، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي
كِتَابٍ مُبِينٍ، وَيَعْلَمُ مَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ، وَأَيُّ تَجْرَى يَجْرُونَ، وَإِلَى أَيِّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ،
وَنَسْتَهْدِي اللَّهَ بِالْهُدَى.

وَنَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَنَبِيُّهُ وَرَسُولُهُ إِلَى خَلْقِهِ، وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَأَنَّهُ قَدْ بَلَغَ
رِسَالَتِ رَبِّهِ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ^٩ الْحَايِدِينَ عَنْهُ الْعَادِلِينَ بِهِ^(٨١٨)، وَعَبَدَ اللَّهَ حَتَّى أَتَاهُ
الْيَقِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١١}.

أَوْصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ^{١٢} بِتَقْوَى اللَّهِ الَّذِي لَا تَبْرَحُ مِنْهُ نِعْمَةٌ، وَلَا تَنْفَدُ^{١٣} مِنْهُ رَحْمَةٌ^(٨١٩).

١. كُلُّ النسخ عدا «أ» و«ط» - «الذي» . ٢. يَذِلُّ : ط ، أ : «ذَلَّ» .

٣. الْعَالَمُونَ : ي : «الْعَامِلُونَ» وَبِهَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ .

٤. وَنَسْتَهْدِيهِ : ب : «وَنَسْتَهْدِي بِهِ» .

٥. تَوَارَى : ز : «يَوَارَى» . وَوَرَدَتْ بِالصَّوْرَتَيْنِ مَعاً فِي «ج» .

٦. ظُلْمَةٌ : ب : «ظِلْمَتُهُ» .

٧. لَا تَغِيبُ : ق : «لَا يَغِيبُ» وَوَرَدَتْ بِالتَّاءِ وَالْيَاءِ مَعاً فِي «ج» .

٨. ظِلْمَاتُ : ب : ج ، ز ، ق ، هَامِشُ «ي» : «ظِلْمَةٌ» . وَفِي هَامِشِ «ج» : «ظِلْمَاتُ الْأَرْضِ» .

٩. وَأَنَّهُ : ز ، ج : «وَأَنْ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ . ١٠. ج : + «حَقَّ جِهَادُهُ» .

١١. عَلَيْهِ : ب : «عَلَى مُحَمَّدٍ» .

١٢. ب ، ج ، ز ، ي : - «عِبَادَ اللَّهِ» . وَوَرَدَتْ كَنَسْخَةٍ بَدَلَ فِي «ق» .

١٣. لَا تَنْفَدُ : ب : «لَا يَنْفَدُ» . ي ، هَامِشُ «ق» : «لَا تَنْفَدُ» وَفِي هَامِشِ «ي» : «كَمَا فِي الْمُتَن» .

ولا يَسْتَعْنِي^١ العِبَادُ عنه، ولا يَجْزِي^٢ أَنْعَمُهُ الْأَعْمَالُ^٣، الذي رَغَبَ فِي التَّقْوَى، وَرَهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَحَدَّرَ الْمَعَاصِي، وَتَعَزَّرَ بِالْبَقَاءِ، وَذَلَّلَ خَلْقَهُ بِالْمَوْتِ وَالْفَنَاءِ^٤، وَالْمَوْتُ غَايَةُ الْمَخْلُوقِينَ، وَسَبِيلُ الْعَالَمِينَ^٥، وَمَعْقُودُ بَنَوَاصِي الْبَاقِيْنَ، لَا يُعْجِزُهُ إِبَاقُ الْهَارِبِينَ، وَعِنْدَ حُلُولِهِ^(٨٢٠) يَأْسِرُ^٦ أَهْلَ الْهَوَى، يَهْدِمُ كُلَّ لَذَّةٍ، وَيُزِيلُ كُلَّ نِعْمَةٍ، وَيَقْطَعُ كُلَّ بَهْجَةٍ، وَالدُّنْيَا دَارُ كَتَبِ اللَّهِ لَهَا الْفَنَاءُ وَلِأَهْلِهَا مِنْهَا الْجَلَاءُ، فَأَكْثَرُهُمْ يَتَوَى بَقَاءَهَا وَيُعْظِمُ بِنَاءَهَا، وَهِيَ حُلُوةٌ خَصْرَةٌ^٧، وَقَدْ عَجَلَتْ لِطَالِبٍ، وَالتَّسَبُّتُ بِقَلْبٍ النَّاطِرِ^(٨٢١)، وَيَضُنُّ^٩ ذُو التَّرْوَةِ الضَّعِيفَ، وَيَحْتَوِيهَا^{١٠} الْخَائِفُ الْوَجِلُ^(٨٢٢)، فَارْتَحِلُوا مِنْهَا يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ بِأَحْسَنِ مَا يَحْضُرَتِكُمْ^(٨٢٣)، وَلَا تَطْلُبُوا مِنْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْقَلِيلِ، وَلَا تَسْأَلُوا مِنْهَا فَوْقَ الْكَفَافِ، وَارْضُوا مِنْهَا بِالْيَسِيرِ، وَلَا تَمُدَّنْ أَعْيُنَكُمْ مِنْهَا^{١١} إِلَى مَا مَنَعَ^{١٢} الْمُتَرَفُّونَ بِهِ^(٨٢٤)، وَاسْتَهِينُوا بِهَا، وَلَا تُؤْطِنُوهَا، وَأَضِرُّوا^{١٤} بِأَنْفُسِكُمْ فِيهَا^(٨٢٥)، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّمَ وَالتَّلَهِّيَّ وَالْفَاكِهَاتِ^(٨٢٦)، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ غَفْلَةً وَاعْتِرَافًا.

أَلَا إِنَّ^{١٦} الدُّنْيَا قَدْ تَنَكَّرَتْ وَأَدْبَرَتْ وَاحْلُولَتْ^(٨٢٧)، وَآذَنْتُ بِوَدَاعِ. أَلَا وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ رَحَلَتْ فَأَقْبَلَتْ وَأَشْرَفَتْ^{١٨} وَآذَنْتُ بِاطْلَاعِ^(٨٢٨). أَلَا وَإِنَّ الْمِضَارَ الْيَوْمَ، وَالسَّبَاقَ

١. لا يستغني: ي: «لا تستغني».

٢. لا يجزي: ب: «لا تجزي». ووردت بالياء والتاء معاً في «ق».

٣. الأعمال: هامش «ز»: «العالمين». هامش «ق» و«ي»: «أعمال العالمين».

٤. ز. ج: - «و الفناء». ولكنها وردت في هامشها بدلاً عن «الموت».

٥. العالمين: ي: «العالمين».

٦. يأسر: ب، ي: «يئس».

٧. خصرة: هامش «ج» و«ي»: «نضرة».

٨. ق. ز. ي: - «و».

٩. ويضن: ب، ج: «و تضيء».

١٠. يحتويها: ب، ج، ز، ي: «يحتويها».

١١. نسخة بدل من «ي»: «+ إلا».

١٢. منع: ب: «منع».

١٣. به: ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٤. وأضرؤا: هامش «ج»: «وارضوا».

١٥. والفكاكات: ي: «و الفكاهات» وبهامشها كالمثبت.

١٦. ألا إن: ب: «لأن».

١٧. واحلوت: هامش «ي»: «فاحولت».

١٨. أشرفت: ج: «أشرفت».

غَدًا. أَلَا وَإِنَّ السُّبَّةَ الْجَنَّةَ، وَالْغَايَةَ النَّارَ^[٨٢٩]. أَلَا فَلَا تَأْتِبُ مِنْ خَطِيئَتِهِ قَبْلَ يَوْمِ مَبِيتِهِ^[٨٣٠]. أَلَا عَامِلٌ لِنَفْسِهِ قَبْلَ يَوْمِ بُؤْسِهِ وَقَفَرَهُ^[٨٣١]. جَعَلْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ مِّنْ يَخَافُهُ وَيَرْجُوهُ^٦ ثَوَانِهِ.

أَلَا^٧ إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ عِيدًا، وَجَعَلَ لَهٗ^٨ أَهْلًا، فَادْكُرُوا اللَّهَ يَذْكُرْكُمْ، وَادْعُوهُ يَسْتَجِبْ لَكُمْ، وَأَدُّوا فِطْرَتَكُمْ، فَإِنَّهَا سَنَةٌ نَبِيِّكُمْ وَفَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ، فَلْيُؤَدِّهَا كُلُّ امْرِئٍ مِنْكُمْ عَنْهُ^٩ وَ^{١٠} عَنْ عِيَالِهِ كُلِّهِمْ ذَكَرَهُمْ وَأُنْشَاهُمْ^{١١}، صَغِيرَهُمْ وَكَبِيرَهُمْ، وَحُرَّهُمْ وَمَمْلُوكَهُمْ، عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ صَاعًا مِنْ بُرٍّ^{١٢}، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ^{١٣}، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ^{١٤} عَلَيْكُمْ وَأَمَرَكُمْ بِهِ^{١٥} مِنْ إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى نَسَائِكُمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ قَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَإِتْيَانِ الْفَاحِشَةِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَبُخْسِ الْمِكْيَالِ، وَنَقْصِ الْمِيزَانِ، وَشَهَادَةِ الزُّورِ، وَالْفِرَارِ مِنَ الرَّخْفِ.

عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِالتَّقْوَى^{١٦}، وَجَعَلَ الْآخِرَةَ خَيْرًا لَنَا وَلَكُمْ مِنَ الْأُولَى. إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ وَأَبْلَغَ مَوْعِظَةِ الْمُتَّقِينَ^{١٧} كِتَابُ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ^{١٨}، أَعُوذُ بِاللَّهِ^{١٩} مِنْ

١. أَلَا فلا: ز، هامشا «ق» و «ي»: «أفلا». ٢. مَبِيتُهُ: ب: «ميتُهُ».

٣. أَلَا: ي: «ألا فلا». ٤. ب: + «و».

٥. مَمَّنْ: ز: «فيمَن» وبهامشها كما في المتن. ٦. ويرجو: ي: «فيرجو».

٧. أ، ط: + «و». ٨. وجعلكم له: ب: «وجعله لكم».

٩. عَنْهُ: ق، ي: «عن نفسه». ١٠. ب، ز: - «عنه و».

١١. ق، ي: + «و». ١٢. بُرٍّ: ب: «تمر».

١٣. تمر: ب: «بُرٌّ».

١٤. ب، ج، ي: - «اللَّهُ». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ق».

١٥. وأمركم به: ج: «وأمره» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. بالتقوى: ب: «التقوى». ١٧. موعظة المتقين: ب: «الموعظة».

١٨. ي: - «الحكيم». ١٩. ج، ي: + «العظيم».

الشیطان الرجیم ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^١. ثُمَّ يَجْلِسُ جَلْسَةً^٢ كَجَلْسَةِ الْعَجَلَانِ، ثُمَّ يَقُومُ بِالْخُطْبَةِ الَّتِي كَتَبْنَاهَا^٣ فِي آخِرِ خُطْبَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ جُلُوسِهِ وَقِيَامِهِ.

[١٤٨٥-٣١] وَخَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عِيدِ الْأَضْحَى فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا، وَلَهُ الشُّكْرُ فِيهِ^٥ أَوْلَانَا^٦، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ.

[١٤٨٦-٣٢] وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَبْدَأُ بِالتَّكْبِيرِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ مِنْ^٧ يَوْمِ النَّخْرِ، وَكَانَ يَقْطَعُ التَّكْبِيرَ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عِنْدَ الْعِدَاةِ، وَكَانَ يَكْبُرُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، فَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ».

فَإِذَا^٨ انْتَهَى إِلَى الْمَصَلَّى تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، فَإِذَا قَرَعَ مِنْ الصَّلَاةِ صَعِدَ الْمَنبَرَ، ثُمَّ بَدَأَ^٩ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ زِنَةَ عَرْشِهِ^{١٠} وَرِضَا نَفْسِهِ وَعَدَدَ قَطْرِ سَمَائِهِ^{١١} وَبِحَارِهِ، لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى يَرْضَى، وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ. اللَّهُ أَكْبَرُ كِبَرًا مُتَكَبِّرًا، وَإِلَهًا مُتَعَزِّزًا، وَرَحِيمًا مُنَحْنِنًا^{١٢}، يَغْفُو بَعْدَ الْقُدْرَةِ، وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ إِلَّا الضَّالُّونَ. اللَّهُ أَكْبَرُ كِبَرًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ حَتَانًا قَدِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَحْمُدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنُسْتَهْدِيهِ،

١. الإخلاص: ١ - ٤. ٢. ب، ي: + «خفيفة».

٣. كتبناها: ج، هامش «ط» و«ي»: «ذكرناها». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. كل النسخ عدا «أ» و«ط»: - «أمير المؤمنين».

٥. فيما: ي، هامش «ج»: «على ما». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. أولانا: ج، ز، ق، هامش «ي»: «أبلانا». وفي هامش «ج» و«ق» كما في المتن.

٧. ب: - «من». ٨. فإذا: ب: «وإذا».

٩. ب: - «ثم بدأ». ١٠. عرشه: ب: «العرش».

١١. ي: - «و!». ١٢. سمائه: هامش «ط» و«ج»: «سماواته».

وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ^١، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ اهْتَدَى وَفَارَ فَوْزاً عَظِيماً، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً وَخَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً.

أَوْصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَكَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ، وَالزَّهْدِ فِي الدُّنْيَا الَّتِي لَمْ يَتَمَتَّعْ^٢ بِهَا مَنْ كَانَ فِيهَا^٣ قَبْلَكُمْ، وَلَنْ تَبْقَى لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِكُمْ، وَسَبِيلُكُمْ فِيهَا سَبِيلُ الْمَاضِينَ. أَلَا تَرَوْنَ أَنَّهُمْ قَدْ تَصَرَّمَتْ وَأَذَنْتْ بِانْقِضَاءِ، وَتَنَكَّرَ مَعْرُوفُهَا، وَأَدْبَرَتْ حَذَاءُ^٤ فِيهَا^[٨٣٣] تُخْبِرُ بِالْفَنَاءِ، وَسَاكُنُهَا يُجْدَى^٥ بِالْمَوْتِ^[٨٣٤]، فَقَدْ أَمَرَ مِنْهَا مَا كَانَ حُلُوءاً، وَكَدِرَ مِنْهَا مَا كَانَ صَفُوءاً، فَلَمْ يَبْقَ^٦ مِنْهَا إِلَّا سَمَلَةٌ كَسَمَلَةِ الْإِدَاوَةِ^[٨٣٥]، وَجُرْعَةٌ كَجُرْعَةِ الْإِنَاءِ^[٨٣٦]، يَتَمَرَّزُهَا الصُّدْيَانُ لَمْ تَنْفَعْ غُلَّتُهُ.

فَازِمُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالرَّحِيلِ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ^[٨٣٧] الْمَقْدُورِ عَلَى أَهْلِهَا الرِّوَالِ، الْمُنْعُوقِ أَهْلُهَا مِنَ الْحَيَاةِ، الْمَذَلَّلَةِ أَنْفُسُهُمْ بِالْمَوْتِ فَلَا^٧ حَيٍّ يَطْمَعُ فِي الْبَقَاءِ، وَلَا نَفْسٍ إِلَّا مُدْعِنَةٌ بِالْمُتَوْنِ، فَلَا يَغْلِيَنَّكُمْ الْأَمَلُ، وَلَا يَطْلُ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ، وَلَا تَغْتَرُّوا فِيهَا بِالْأَمَالِ، وَتَعْبُدُوا اللَّهَ أَيَّامَ الْحَيَاةِ. فَوَاللَّهِ لَوْ حَنَنْتُمْ^٨ حَنِينَ الْوَالِيهِ الْعَجَلَانِ^[٨٣٨]، وَدَعَوْتُمْ بِمِثْلِ دُعَاءِ الْأَنَامِ، وَجَارْتُمْ جُورَ مُتَبَتِّلٍ^٩ الرُّهْبَانِ^[٨٣٩]، وَخَرَجْتُمْ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ التَّمَاسِ الْقُرْبَةِ إِلَيْهِ فِي ارْتِفَاعِ دَرَجَةٍ عِنْدَهُ أَوْ غُفْرَانِ سَيِّئَةٍ

١. هو : ب : «الله» .

٢. لم : هامش «ج» : «لا» .

٣. يمتنع : ج : «يتمتع» .

٤. ب : + «و» .

٥. فيها : ق ، ي : «بها» وفي هامشها كالمثبت . ب ، ق : + «من» .

٦. ولن : هامش «ج» : «ولا» .

٧. حذاء : ب ، ج ، ي : «جداء» .

٨. يحدى : ب ، ج : «يُحدأ» وفي هامشها كالمثبت .

٩. فلم يبق : ب : «فلم يبق» .

١٠. ب ، ي ، ز : + «ولو» .

١١. فلا : هامش «ز» : «فما» .

١٢. حننتم : ز ، ق ، هامش «ج» : «حنيتم» .

١٣. متبتل : كل النسخ عدا «ط» و «أ» : «متبتلي» .

أَحْصَتْهَا^١ كَتَبَتْهُ^٢ وَحَفِظَتْهَا رُسُلُهُ لَكَانَ قَلِيلًا فِيمَا أَرْجُو لَكُمْ مِنْ ثَوَابِهِ وَأَتَخَوَّفُ^٣ عَلَيْكُمْ مِنْ أَلِيمِ عِقَابِهِ.

وَبِاللَّهِ لَوْ أَنَّمَا^٤ ثَلَاثُ^٥ قُلُوبِكُمْ أُنْمِيَانًا، وَسَأَلْتُ عُيُونَكُمْ مِنْ رَغْبَةٍ إِلَيْهِ وَرَهْبَةٍ مِنْهُ دَمًا، ثُمَّ عَمَّرْتُكُمْ فِي الدُّنْيَا مَا كَانَتْ الدُّنْيَا^٦ بَاقِيَةً، مَا جَزَتْ^٧ أَعْمَالُكُمْ وَلَوْ لَمْ تُتَبَّقُوا شَيْئًا مِنْ جُهِدِكُمْ^٨ لِنِعْمَةِ الْعِظَامِ عَلَيْكُمْ وَهُدَاهِ إِيَّاكُمْ إِلَى الْإِيمَانِ مَا كُنْتُمْ لَتَسْتَحِقُّوا أَبَدَ الدَّهْرِ^٩ مَا الدَّهْرُ قَائِمٌ بِأَعْمَالِكُمْ^{١٠} جَنَّتْهُ^{١١} وَلَا رَحْمَتَهُ^{١٢}، وَلَكِنْ بِرَحْمَتِهِ تُرَحَّمُونَ، وَبِهِدَايِهِ تَهْتَدُونَ، وَبِهِيَ إِلَى جَنَّتِهِ تَصِيرُونَ. جَعَلْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ^{١٣} مِنَ التَّائِبِينَ الْعَابِدِينَ.

وَالْآنَ هَذَا يَوْمُ حُرْمَتِهِ عَظِيمَةٌ، وَبَرَكَتُهُ مَأْمُولَةٌ، وَالْمَغْفِرَةُ فِيهِ مَرْجُوءَةٌ، فَأَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْتَغْفِرُوهُ وَتَوُوبُوا إِلَيْهِ، إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

وَمَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ بِجَذَعٍ مِنَ الصَّغْرِ^{١٤} فَإِنَّهُ لَا يُجْزِي عَنْهُ، وَالْجَذَعُ مِنَ الصَّانِ يُجْزِي، وَمَنْ تَمَامَ الْأُضْحِيَّةِ اسْتَشْرَفَ عَيْنَهَا وَأَذْنَهَا، وَإِذَا سَلِمَتِ الْعَيْنُ وَالْأَذُنُ تَمَّتِ الْأُضْحِيَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ عَضْبَاءَ الْقَرْنِ أَوْ تُجَبَّرُ بِرَجُلَيْهَا^{١٥} إِلَى الْمَنْسُكِ فَلَا تُجْزِي^{١٦}.

وَإِذَا ضَحَيْتُمْ فَكُلُّوا وَأَطْعَمُوا وَأَهْدُوا وَاحْمَدُوا اللَّهَ عَلَى مَا رَزَقَكُمْ مِنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَأَحْسِنُوا الْعِبَادَةَ^{١٧}، وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ^{١٨}، وَارْغَبُوا فِيهَا كَتَبَ عَلَيْكُمْ وَفَرَضَ مِنَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ وَالصَّيَامِ، فَإِنَّ ثَوَابَ ذَلِكَ عَظِيمٌ

١. ب : - «أحصتها». ٢. كَتَبَتْهُ : ز، ق : «كُتِبَتْ»!

٣. وَأَتَخَوَّفُ : ي : «و الخوف» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ب : - «ما كانت الدنيا». ٥. جزت : ب : «جرت».

٦. جهدكم : ج : «جهودكم» وبهامشها كالمثبت. ٧. أبد الدهر : ي : «أبدًا لدهر».

٨. بأعمالكم : ب : «أعمالكم». ٩. ق، ج، ب : + «برحمته».

١٠. ق : - «و». ١١. برجلها : ب، ج، ز، ق : «برجلها».

١٢. العبادة : هاشم «ج» : «العبادات». ١٣. الشهادة : هاشم «ج» : «الشهادات».

لَا يَنْفَعُ، وَتَرَكَهُ وَبَالَ لَا يَبِيدُ^(٨٤٤)، وَأَوْمَرُوا^٢ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْتَهَوْا^٣ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَخِيفُوا الظَّالِمَ، وَانْصَرُوا الْمَظْلُومَ، وَخَذُوا عَلَى يَدِ الْمُرِيبِ^(٨٤٥)، وَأَحْسِنُوا إِلَى النِّسَاءِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، وَاصْدُقُوا الْحَدِيثَ، وَأَدُّوا الْأَمَانَةَ، وَكُونُوا قَوَّامِينَ بِالْحَقِّ، وَلَا تَقْرَنْتُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ. إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَأَبْلَغُ مَوْعِظَةِ الْمُتَّقِينَ كِتَابُ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾^٤.

وَيَقْرَأُ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ - إِلَى آخِرِهَا^٦ - أَوْ أَهْلَاكُمْ التَّكَاثُرُ - إِلَى آخِرِهَا - أَوْ وَالْعَصْرِ، وَكَانَ تَمَامًا يَدُومُ عَلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. فَكَانَ^٧ إِذَا قَرَأَ إِحْدَى هَذِهِ الشُّوَرِ جَلَسَ جِلْسَةً كَجِلْسَةِ الْعَجَلَانِ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَهُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ حَفِظَ عَلَيْهِ^٩ الْجِلْسَةَ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ^{١٠}، ثُمَّ يَخْطُبُ بِالْخُطْبَةِ^{١١} الَّتِي كَتَبَهَا بَعْدَ^{١٢} الْجُمُعَةِ.

[١٤٨٧-٣٣] وَفِي الْعِلَالِ الَّتِي تُرْوَى عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ النِّيسَابُورِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ إِنَّمَا جُعِلَ يَوْمُ الْفِطْرِ الْعِيدَ لِيَكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ مُجْتَمَعًا^{١٣} يَجْتَمِعُونَ فِيهِ، وَيُبْرَزُونَ لِلَّهِ^{١٤} عَزَّ وَجَلَّ فَيُمَجِّدُونَهُ^{١٥} عَلَى مَا مَنَّ عَلَيْهِمْ، فَيَكُونُ يَوْمَ عِيدٍ، وَيَوْمَ اجْتِمَاعٍ، وَيَوْمَ فِطْرٍ، وَيَوْمَ زَكَاةٍ، وَيَوْمَ رَغَبَةٍ، وَيَوْمَ تَضَرُّعٍ،

١. لَا يَبِيدُ: هَامِش «ج»: «لَا يَنْفَدُ». ٢. أَوْمَرُوا: ب، ز: «مَرُوا».

٣. انْتَهَوْا: ب: «نَهَوْ». ٤. الْإِخْلَاصُ: ١ - ٤.

٥. وَ: هَامِش «ق» و«ي»: «أَوْ».

٦. كُلُّ النِّسْخِ عِدَا «أ» و«ط»: - «إِلَى آخِرِهَا». وَكَذَا فِي الْعِبَارَةِ التَّالِيَةِ.

٧. مِمَّا: ز، ج، ق: «مَمَّنْ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٨. فَكَانَ: ب، ق، ي، هَامِش «ج»: «وَكَانَ». ٩. عَلَيْهِ: هَامِش «ي»: «عَنْهُ».

١٠. الْخُطْبَتَيْنِ: ز، ق: «خُطْبَتَيْنِ». ١١. بِالْخُطْبَةِ: ي: «بَخْطَةِ». ب: «الْخُطْبَةِ».

١٢. بَعْدَ: هُوَامِش «ج» و«ق» و«ي»: «يَوْمَ». ١٣. مُجْتَمَعًا: ي: «مَجْمَعًا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٤. لِلَّهِ: هَامِش «ج»: «إِلَى اللَّهِ». ١٥. فَيُمَجِّدُونَهُ: ب: «فِيْحَمْدُونَهُ».

ولأنه أوّل يومٍ من السنة يحلُّ فيه^١ الأكلُ والشُّربُ، لأنَّ أوّلَ شُهورِ السَّنَةِ عند أهلِ الحقِّ شهرُ رمضانَ، فأحبَّ^٢ الله عزَّ وجلَّ أن يكونَ لهم في ذلك^٣ جُمُوعٌ يَحْمَدُونَهُ فيه ويُقَدِّسُونَهُ.

وإنَّما^٤ جعلَ التكبيرَ فيها أكثرَ منه في غيرها من الصلوات^٥ لأنَّ التكبيرَ إنما هو تعظيمٌ لله وتمجيدٌ^٦ على ما هدى وعافى، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^٧.

وإنَّما جعلَ فيها اثنتا عشرةَ تكبيرةً لأنَّه يكونُ في كلِّ^٨ ركعتين اثنتا عشرةَ تكبيرةً، وجُعِلَ سبعٌ في الأولى وخمسةٌ في الثانية ولم يُسَوَّ بينها لأنَّ السَّنَةَ في الصلاة^٩ الفريضة أن تُسْتَفْتَحَ^{١٠} بسبعِ تكبيراتٍ، فلذلك بُدِئَ هاهنا بسبعِ تكبيراتٍ^{١١}، وجعل في الثانية خمسِ تكبيراتٍ لأنَّ التحريمَ من التكبير في اليوم واللييلة^{١٢} خمسِ تكبيراتٍ، وليكون التكبير في الركعتين جميعاً وثراً وثرأً.

[١٤٨٨-٣٤] وروى الحلبيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام أنَّه قال في صلاةِ العيدين: إذا كان القومُ خمسةً أو سبعةً فإنَّهم يُجْمَعُونَ الصلاةَ^[٨٤٦] كما يَصْنَعُونَ يومَ الجُمُعَةِ. وقال: يَقْنَتُ في الركعة الثانية. قال: قلتُ: يَجُوزُ بغيرِ عِمَامَةٍ؟ قال: نعم،

١. فيه: ج، ب، ز: «فيها».

٢. فأحبَّ: ج، هامش «ي»: «فأوجب». وفي هامش «ج» كما في المتن.

٣. ي: + «اليوم».

٤. وإنَّما: ز، ق، ج، ي: «فإنَّما» وفي هامشها كالمثبت.

٥. الصلوات: ط، أ: «الصلاة».

٦. تعظيم: ج، ز، ق، هامش «ي»: «التعظيم». وفي هامشي «ج» و«ق» كالمثبت.

٧. تمجيد: ج: «التمجيد» وبهامشها كما في المتن.

٨. البقرة: ١٨٥، ج، ز، ق، ي: - «كلَّ».

٩. الصلاة: كلُّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «صلاة».

١٠. تستفتح: ي: «يستفتح».

١١. ب: - «فلذلك بدىء هاهنا بسبع تكبيرات».

١٢. اللييلة: ب: «الليل».

١٣. عمامة: هامش «ي»: «جماعة».

والإمامة أحبُّ إليَّ.

[١٤٨٩-٣٥] وروى أبو الصَّباح الكِنَافِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن التكبير في العيدين؟ فقال: اثنتا عشرة؛ سبع في الأولى، وخمس في الأخرى، فإذا نُقِتَ إلى الصلاة فكَبَّرَ واحدةً، ثُمَّ تَقُولُ: «أشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، وَأَهْلُ الْجُودِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ وَالْعِزَّةِ، أَسْأَلُكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي جَعَلْتَهُ لِلْمُسْلِمِينَ عِيداً، وَلِحَمْدِ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذُخْراً وَمَزِيداً، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مَلَائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَأَنْبِيَائِكَ الْمُرْسَلِينَ، وَأَنْ تَغْفِرَ لَنَا وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ بِهِ^٣ عِبَادُكَ الْمُرْسَلُونَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَادَ مِنْهُ عِبَادُكَ الْمُخْلَصُونَ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، أَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ وَآخِرُهُ، وَبَدِيعُ كُلِّ شَيْءٍ وَمُنْتَهَاهُ، وَعَالِمُ كُلِّ شَيْءٍ وَمَعَادُهُ، وَمَصِيرُ كُلِّ شَيْءٍ إِلَيْهِ^٤ وَمَرْزُؤُهُ، وَمُدَبِّرُ الْأُمُورِ، وَبَاعِثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، قَابِلُ الْأَعْمَالِ، مُبْدِيُ الْخَفِيَّاتِ، مُغْلِبُ السَّرَائِرِ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، عَظِيمُ الْمَلَكُوتِ، شَدِيدُ الْجَبَرُوتِ، حَيٌّ لَا يَمُوتُ، دَائِمٌ لَا يَزُولُ، إِذَا قَضَى أَمراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ: كُنْ، فَيَكُونُ. اللَّهُ أَكْبَرُ، خَشَعَتْ لَكَ الْأَصْوَاتُ، وَعَنَتْ لَكَ الْوُجُوهُ، وَحَارَتْ دُونَكَ الْأَبْصَارُ، وَكَلَّتِ الْأَلْسُنُ عَنْ عَظَمَتِكَ، وَالتَّوَاصِي كُلُّهَا بِبَيْدِكَ، وَمَقَادِيرُ الْأُمُورِ كُلُّهَا إِلَيْكَ، لَا يَقْضِي فِيهَا غَيْرُكَ، وَلَا يَتِمُّ مِنْهَا شَيْءٌ دُونَكَ. اللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ حِفْظُكَ، وَقَهَرَ كُلَّ شَيْءٍ عِزُّكَ، وَنَقَذَ^٥ كُلَّ شَيْءٍ أَمْرُكَ، وَقَامَ كُلُّ شَيْءٍ بِكَ، وَتَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِكَ، وَذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِكَ،

١. ق :- «و» . ٢. فإذا : ي : «وإذا» .

٣. به : وردت كنسخة بدل في «ي» . ٤. بكل : ج : «كل» وفي هامشها كالمثبت .

٥. ج :- «إليه» . ٦. نقذ : ي : «نقد» .

وَأَسْتَسَلِّمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِكَ، وَخَضَعَ^١ كُلُّ شَيْءٍ لِمَلِكْتِكَ^٢. اللَّهُ أَكْبَرُ» وَتَقْرَأُ^٣ الْحَمْدَ وَالشَّمْسَ وَضَحَاهَا.

وَتَرْكَعُ^٤ بِالسَّابِعَةِ وَتَقُولُ^٥ فِي الثَّانِيَةِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ^٦، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ^٧ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ أَهْلُ الْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» تُتِمُّهُ^٨ كُلَّهُ كَمَا قُلْتَ أَوَّلَ التَّكْبِيرِ^٩، يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ حَتَّى تُتِمَّ^{١٠} خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ.

وَالْخُطْبَةُ فِي الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

١. خضع: ج: «خضع» وفي هامشها كالمثبت. ز، هامشا «ق» و«ج»: «خنع».

٢. لملكك: ب، ج، ز، ق، ي: «لملكك» وفي هامشها كالمثبت.

٣. تقرأ: ق: «يقراً».

٤. تركع: ق: «يركع».

٥. تقول: ق: «يقول».

٦. ب: - «اللَّهُ أَكْبَرُ».

٧. ز، ق: - «أشهد».

٨. تَمَّه: ب: «وَتَمَّه».

٩. ج: + «و».

١٠. تَمَّ: ب، ق، ي: «يتم».

[١٤٩٠-١] رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا فَشَتْ أَرْبَعَةٌ ظَهَرَتْ أَرْبَعَةٌ : إِذَا فَشَا الزَّنَا ظَهَرَتْ الزَّلَازِلُ ، وَإِذَا أُمِسِكَتِ الزَّكَاةُ هَلَكَتِ الْمَاشِيَّةُ ، وَإِذَا جَارَ الْحُكَّامُ^١ فِي الْقَضَاءِ أُمِسِكَ الْقَطَرُ^٢ مِنَ السَّمَاءِ ، وَإِذَا خُفِرَتِ الذِّمَّةُ^(٨٤٧) نُصِرَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ .

[١٤٩١-٢] وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّةٍ ثُمَّ لَمْ يُنْزِلْ بِهَا الْعَذَابَ غَلَّتْ أَسْعَارُهَا ، وَقَصُرَتْ أَعْمَارُهَا ، وَلَمْ يَزْبَحْ^٣ تُجَارُهَا ، وَلَمْ تَزْكُ ثِمَارُهَا^٤ ، وَلَمْ تَغْزُزْ أَنْهَارُهَا^(٨٤٨) ، وَحُبِسَ عَنْهَا^٥ أَمْطَارُهَا ، وَسُلِطَ عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا^٦ .

[١٤٩٢-٣] وَرَوَى حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ سَلْيَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مَعَ أَصْحَابِهِ لِيَسْتَسْقِيَ ، فَوَجَدَ ثَمَلَةً قَدْ رَفَعَتْ قَائِمَةً مِنْ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ تَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّا خَلَقْنَا مِنْ خَلْقِكَ لَا غِنَى^٧ بِنَا عَنْ رِزْقِكَ ، فَلَا تُهْلِكُنَا بِذُنُوبِ بَنِي آدَمَ . فَقَالَ سَلْيَانُ^٨ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ^٩ : ارْجِعُوا ، فَقَدْ سَقَيْتُمْ بِغَيْرِكُمْ .

١ . الْحُكَّامُ : ي : «الحاكم» وفي هامشها كالمثبت .

٢ . الْقَطَرُ : ي : «المطر» وفي هامشها كالمثبت . ٣ . لَمْ يَرْبَحَ : كَلَّ النِّسْخَ عِدَا «أ» و «ط» : «لم تربح» .

٤ . ثِمَارُهَا : ي : «أنمارها» . ٥ . ي : - «عنها» .

٦ . أَشْرَارُهَا : هَامِش «ج» : «شرارها» . ٧ . غِنَى : ي : «غناء» .

٨ . ب ، ج ، ق : + «ابن داود» . ٩ . ق : - «لأصحابه» .

[١٤٩٣-٤] وَرَوَى حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْفَعَ بِالْمَطَرِ أَمَرَ السَّحَابَ فَأَخَذَ الْمَاءَ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَإِذَا لَمْ يُرِدِ الثَّبَاتَ أَمَرَ السَّحَابَ فَأَخَذَ الْمَاءَ مِنَ الْبَحْرِ. قِيلَ: إِنَّ مَاءَ الْبَحْرِ مَالِحٌ! قَالَ: إِنَّ السَّحَابَ يُغَذِّبُهُ.

[١٤٩٤-٥] وَرَوَى سَعْدَانُ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ قَطْرَةٍ تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا وَمَعَهَا مَلَكٌ يَضَعُهَا الْمَوْضِعَ الَّذِي قُدِّرَتْ لَهُ.

[١٤٩٥-٦] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا أَتَى عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا يَوْمٌ وَاحِدٌ مِنْذُ خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا وَالسَّمَاءُ فِيهَا تَمَطُّرٌ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ حَيْثُ يَشَاءُ.

[١٤٩٦-٧] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا خَرَجَتْ رِيحٌ قَطُّ إِلَّا بِمَكْيَالٍ إِلَّا زَمَنَ عَادٍ، فَإِنَّمَا عَثَّتْ عَلَى خُزَانِهَا فَخَرَجَتْ (فِي مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَةِ، فَأَهْلَكَتْ قَوْمَ عَادٍ^[٨٤٩]). وَمَا نَزَلَ مَطَرٌ قَطُّ إِلَّا بِوَزْنٍ إِلَّا زَمَنَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ عَثَا عَلَى خُزَانِهِ فَخَرَجَ (فِي مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَةِ، فَأَغْرَقَ اللَّهُ بِهِ^٥ قَوْمَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

[١٤٩٧-٨] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّحَابُ غُزْبَالُ الْمَطَرِ، لَوْ لَا ذَلِكَ لَأَفْسَدَ كُلُّ شَيْءٍ وَقَعَ عَلَيْهِ.

[١٤٩٨-٩] وَسَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّغْدِ أَيُّ شَيْءٍ يَقُولُ؟ قَالَ: إِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَكُونُ^٦ فِي الْإِبِلِ فَيَرْجُرُهَا هَائِي هَائِي كَهَيْئَةِ ذَلِكَ^٧.

١. نسخة بدل من «ي» : + «في».

٢. ز : - «أهل». و وردت كنسخة بدل في «ي».

٣. ما بين القوسين سقطت من «ب».

٤. خرق : هامش «ج» : «خرق».

٥. به : ج : ز. هامشا «ط» و «ق» : «فيه». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. ب : - «يكون».

٧. ذلك : ز، ق، ي : «ذاك».

قال: قلت^١: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَا حَالُ الْبَرَقِ؟ فقال^٢: تِلْكَ مَخَارِيقُ الْمَلَائِكَةِ تَضْرِبُ السَّحَابَ^[٨٥٠] فَيُسَوِّقُهُ^٣ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الْمَطَرُ.
[١٤٩٩-١٠] وقال عليه السلام: الرَّعْدُ صَوْتُ الْمَلِكِ، وَالْبَرْقُ سَوْطُهُ.
[١٥٠٠-١١] وَرُويَ أَنَّ الرَّعْدَ صَوْتُ مَلِكٍ أَكْبَرَ مِنَ الذُّبَابِ وَأَصْغَرَ مِنَ الزُّبُورِ، فَيَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَ^٤ صَوْتَ الرَّعْدِ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ».

[١٥٠١-١٢] وقال الصادق عليه السلام: جَاءَ أَصْحَابُ فِرْعَوْنَ إِلَى فِرْعَوْنَ فَقَالُوا لَهُ: غَارَ مَاءُ النَّيْلِ وَفِيهِ هَلَكَنَا. فقال: انْصَرِفُوا الْيَوْمَ. فلما^٥ كَانَ مِنَ اللَّيْلِ تَوَسَّطَ النَّيْلَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْلَمُ^٦ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَجِيءَ بِالْمَاءِ إِلَّا أَنْتَ، فَجِئْنَا بِهِ. فَأَصْبَحَ النَّيْلُ يَنْدَفِقُ^[٨٥١].
وَلَا يُسْتَسْقَى إِلَّا بِالْبَرَارِيِّ حَيْثُ يُنْظَرُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا يُسْتَسْقَى فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا بِمَكَّةَ.

وَإِذَا^٨ أَحْبَبْتَ أَنْ تُصَلِّيَ صَلَاةَ الْاسْتِسْقَاءِ فَلْيَكُنْ الْيَوْمَ الَّذِي تُصَلِّيَ فِيهِ^٩ مِنَ الْاِثْنَيْنِ، ثُمَّ تَخْرُجُ كَمَا تَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ يَمْشِي الْمُؤَدَّنُونَ^{١٠} بَيْنَ يَدَيْكَ حَتَّى تَنْتَهِيَ^{١١} إِلَى الْمَصَلَّى فَتُصَلِّيَ بِالنَّاسِ^{١٢} رَكَعَتَيْنِ بَغِيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ تَضَعُ الدُّنْبَرَ وَتَخْطُبُ، وَتَقْلِبُ رِدَاءَكَ^{١٣} الَّذِي عَلَى يَمِينِكَ عَلَى يَسَارِكَ، (وَالَّذِي عَلَى يَسَارِكَ عَلَى يَمِينِكَ، ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَتُكَبِّرُ لِلَّهِ

١. ج: + «له».
٢. فقال: ي، ج: «قال» وبهامشها كالمثبت.
٣. فيسوقه: ز، ب، ق، ي: «فتسوقه».
٤. سمع: هامش «ج»: «يسمع».
٥. فقالوا: هامش «ج»: «وقالوا».
٦. ج، ز، ي، نسخة بدل من «ق»: + «أن».
٧. ب: - «إني أعلم».
٨. وإذا: ب، ي، هامش «ج»: «فإذا». وبهامش «ي» كالمثبت. وفي هامش «ج» أيضاً: «وإن».
٩. ب، ي، ق، ج، ز: + «يوم».
١٠. المؤدَّنون: ب: «المؤدَّن».
١١. ينتهي: ب: «ينتهي».
١٢. بالناس: ب، ق: «في الناس».
١٣. رداءك: ب: «ذاك». ي: «الرداء» وفي هامشها كما في المتن.

مائة تكبيرة^١ رافعاً بها صوتك، ثم تَلْتَفِتُ إلى يَمِينِكَ^٢ فَتُسَبِّحُ^٣ اللَّهَ مائة مرة رافعاً بها صوتك، ثم تَلْتَفِتُ إلى يَسَارِكَ فَتَهْلُلُ اللَّهَ^٤ مائة مرة^٥ رافعاً بها صوتك، ثم تَسْتَقْبِلُ الناسَ بوجهك فَتَحْمَدُ اللَّهَ مائة مرة رافعاً بها صوتك، ثم تَرْفَعُ يَدَيْكَ فَتَدْعُو وَيَدْعُو الناسُ وَيَرْفَعُونَ^٦ أصواتهم، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَخْبِيكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[١٥٠٢-١٣] وكان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إذا استسقى قال: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبِهَاتِكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَخِي بِلَادَكَ الْمَيْتَةَ» يُرَدِّدُهَا^٧ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[١٥٠٣-١٤] وَخَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْإِسْتِشْقَاءِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ سَابِغِ النَّعْمِ وَمُفْرِجِ الْهَمِّ وَبَارِي النَّسَمِ، الَّذِي جَعَلَ السَّمَاوَاتِ لِكُرْسِيِّهِ عِمَاداً^٨ (٨٥٢)، وَالْجِبَالِ لِلْأَرْضِ^٩ أَوْتَاداً، وَالْأَرْضَ لِلْعِبَادِ مِهَاداً^٩ (٨٥٣)، وَمَلَائِكَتَهُ عَلَى أَرْجَائِهَا، وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ^{١٠} عَلَى أَمْطَانِهَا^{١٠} (٨٥٤)، وَأَقَامَ بَعِزَّتَهُ أَرْكَانَ الْعَرْشِ، وَأَشْرَقَ بِضَوْوِهِ شُعَاعَ الشَّمْسِ، وَأَجْبَأَ^{١١} بِشُعَاعِهِ ظُلْمَةَ الْعَطَشِ^{١٢} (٨٥٥)، وَفَجَّرَ الْأَرْضَ عُيُوناً، وَالْقَمَرَ نَوْرًا، وَالنَّجْمَ نُجُورًا، ثُمَّ عَلَا فَتَمَكَّنَ، وَخَلَقَ فَاتَّقَنَ، وَأَقَامَ^{١٣} فَتَهَيَّئَنَ^{١٤} (٨٥٦)، فَخَضَعَتْ لَهُ نَخْوَةً^{١٥} الْمَتَكَبِّرِ^{١٦} (٨٥٧)، وَطَلَبَتْ إِلَيْهِ خَلَّةَ الْمُتَمَسِّكِ^{١٧} (٨٥٨).

اللَّهُمَّ قَبِدْ رَجَتِكَ الرَّفِيعَةَ، وَتَحَلَّتِكَ الْمَنِيعَةَ، وَفَضِّلِكَ السَّابِغَ^{١٨}، وَسَبِّبْكَ الْوَاسِعَ^{١٨}،

١. تكبيرة: هامش «ي»: «مرة».

٢. ثم: ق: «و» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فسبح: ب: «و تسبح».

٤. ب: «بها».

٥. ويرفعون: ي: «يرفعون» وفي هامشها كالمثبت.

٦. يرددها: ي: «ترددها».

٧. العرش: ب، ج، ز، ي: «عرشه».

٨. الغطش: ي، ج: «+ الدياجير».

٩. أجبأ: ب، ج، ز، ي: «أجبي».

١٠. أقام: هامش «ج»: «وقام».

١١. فتهيئن: ج: «فتمهئن».

١٢. نخوة: هامش «ي»: «بجرة».

١٣. المتكبر: ز، ق، ي، ج: «المتكبر». وفي هامشها: «المتكبرين».

١٤. المتمكن: ب، ز: «المتمكن». ي، هامش «ج»: «المتمكنين».

١٥. السابغ: ز، هامش «ج»: «الشانغ» وفي هامشها أيضاً كالمثبت. ج: «السانغ».

أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا دَانَ لَكَ^(٨٦١)، وَدَعَا إِلَى عِبَادَتِكَ، وَوَفَّى بِعَهْدِكَ، وَأَنْفَذَ أَحْكَامَكَ، وَاتَّبَعَ أَعْلَامَكَ، عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَأَمِينُكَ عَلَى عَهْدِكَ إِلَى عِبَادِكَ، الْقَائِمِ بِأَحْكَامِكَ، وَمُؤَيَّدِ مَنْ أَطَاعَكَ، وَقَاطِعِ عُذْرٍ مَنْ عَصَاكَ. اللَّهُمَّ فَاجْعَلْ مُحَمَّدًا أَجْزَلَ مَنْ جَعَلْتَ لَهُ نَصِيبًا مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْضِرْ مَنْ أَشْرَقَ وَجْهَهُ بِسِجَالٍ^١ عَطَيْتِكَ^٢، وَأَقْرَبِ الْأَنْبِيَاءَ زُلْفَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَكَ، وَأَوْفِرْهُمْ^٣ حَظًّا مِنْ رِضْوَانِكَ، وَأَكْثِرْهُمْ صُوفَ أُمَةٍ فِي جَنَانِكَ^٤، كَمَا لَمْ يَسْجُدْ لِلْأَحْجَارِ، وَلَمْ يَغْتَكِفْ لِلْأَشْجَارِ، وَلَمْ يَسْتَحِلَّ السَّبَاءَ^(٨٦٢)، وَلَمْ يَشْرَبِ الدَّمَاءَ.

اللَّهُمَّ خَرَجْنَا إِلَيْكَ حِينَ أَجَاءَتْنا^٥ الْمَضَائِقُ الْوَعِزَةُ، وَالْجَائِئَاتِ الْحَايِسُ^٦ الْعِيرَةُ^(٨٦٣)، وَعَضَّتْنَا الصَّعْبَةُ^٧ عَلَانِي الشَّيْنِ^٨، وَتَأَثَّلَتْ عَلَيْنَا لَوَاحِقُ الْمَيِّنِ^(٨٦٤)، وَاعْتَكَرَتْ عَلَيْنَا حَدَائِيرُ السَّنِينِ، وَأَخْلَقْتَنَا^٩ مَخَائِلُ الْجُودِ^(٨٦٥)، وَاسْتَظْمَأْنَا لِصَوَارِخِ الْعُودِ، فَكُنْتُ^{١١} رَجَاءَ الْمُتَبَتِّسِ^{١٢} وَالثَّقَّةَ لِلْمُلْتَمِسِ^(٨٦٦)، نَدْعُوكَ حِينَ قَنَطَ الْأَنَامُ، وَمُنِعَ الْقَهَامُ، وَهَلَكَ السَّوَامُ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومَ عَدَدَ الشَّجَرِ وَالنَّجُومِ^(٨٦٧)، وَالْمَلَائِكَةِ الصُّفُوفِ، وَالْقَنَانِ الْمَكْفُوفِ^(٨٦٨)، أَنْ لَا تَرُدَّنَا خَائِبِينَ^{١٣}، وَلَا تُؤَاخِذْنَا بِأَعْمَالِنَا، وَلَا تُحَاصِّنَا^{١٤} بِذُنُوبِنَا^(٨٦٩).

١. بسجال: ي. ج: «لسجال» وفي هامشها كالمثبت.

٢. عطيتك: ي: «عطايك» وبهامشها كالمثبت. ٣. أوفرهم: ب، ز: «أوفر».

٤. جنانك: ج: «جنايك» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أجاءتنا: ق، ي، ج: «فاجأتنا». وفي هامشها كالمثبت.

٦. المحابس: ب: «المجالس» وبهامشها كما في المتن.

٧. الصعبة: ب: «العصبة».

٨. الشين: ي، ز، ق، هامش «ج»: «الأسن». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. ز: - و: «و». ١٠. أخلقتنا: ج: «أخلقتنا».

١١. فكنت: ي: «وكنْتُ». ١٢. المتبتس: ي: «المتبتس».

١٣. خائبين: ق: «خائباً» وبهامشها كالمثبت.

١٤. لا تحاصنا: هـ: «و» و «ق» و «ي»: «لا تخاصمنا».

وَأَنْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ بِالسَّحَابِ الْمُثَنَّى^١ وَالتَّيَّابِ الْمُنَوَّى^(٨٧٠)، وَامْنُنْ عَلَى عِبَادِكَ بِتَنْوِيعِ الشَّمْرِ^(٨٧١)، وَأَخِي بِلَاذِكْ يَبْلُوغُ الرَّهْرَهَةَ^(٨٧٢)، وَأَشْهَدْ مَلَائِكَتَكَ الْكَرَامَ السَّفَرَةَ، سُفِيًّا مِنْكَ نَافِعَةً، دَائِمَةً غَزْرُهَا، وَاسْعًا ذَرْهَا، سَحَابًا وَإِلًّا سَرِيعًا عَاجِلًا^(٨٧٣) تُخَيِّي بِهِ مَا قَدْ مَاتَ، وَتَرُدُّ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ، وَتُخْرِجُ بِهِ مَا هُوَ آتٍ.

اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغْنِيًّا مُخْرِعًا طَبَقًا مُجْلَجَلًا مُسْتَابِعًا خُفُوْفَهُ^(٨٧٤)، مُنْبِجَسَةً^٢ بُرُوْفَهُ، مُرْتَحِسَةً هُمُوْعَهُ، وَسَيْبُهُ مُسْتَدِرٌّ^٣، وَصَوْبُهُ مُسَبْطَرٌّ^(٨٧٥)، لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ^٥ عَلَيْنَا سُمُومًا، وَبَزْدَهُ عَلَيْنَا حُسُومًا^(٨٧٦)، وَضَوْءَهُ عَلَيْنَا رُجُومًا، وَمَاءَهُ^٦ أَجَاجًا، وَتَبَاتَهُ رَمَادًا رَمْدًا^(٨٧٧).

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوْذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ وَهَوَادِيهِ، وَالظُّلْمِ وَدَوَاهِيهِ، وَالْفَقْرِ وَدَوَاعِيهِ^(٨٧٨)، يَا مُعْطِي الْخَيْرَاتِ مِنْ أَمَاكِنِهَا، وَمُرْسِلَ الْبَرَكَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا، مِنْكَ الْغَيْثُ الْمَغِيْثُ، وَأَنْتَ الْغِيَاثُ الْمُسْتَغَاثُ^(٨٧٩)، وَنَحْنُ الْخَاطِئُونَ وَأَهْلُ الذُّنُوبِ، وَأَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ الْغَفَّارُ، نَسْتَغْفِرُكَ لِلْجَمَّاتِ^٨ مِنْ ذُنُوبِنَا، وَنَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ عَوَامِّ خَطَايَانَا^(٨٨٠).

اللَّهُمَّ فَارْسِلْ عَلَيْنَا دِيْمَةً مِذْرَارًا، وَاسْقِنَا الْغِيْثَ وَكَفًّا مَغْزَارًا^(٨٨١)، غَيْثًا وَاسْعًا، وَبَرَكَتَةً مِنَ الْوَابِلِ نَافِعَةً يُدَافِعُ^٩ الْوَذْقَ بِالْوَذْقِ، وَيَتَلَوُّ الْقَطْرَ مِنْهُ الْقَطْرَ، غَيْرَ خَلْبٍ بَرُوْفِهِ^(٨٨٢)، وَلَا مَكْذَبٍ رَعْدُهُ، وَلَا عَاصِفَةٍ جَنَائِيْهِ، بَلْ^{١٠} رِيًّا يَغْصُ بِالرِّيِّ رَبَابُهُ، وَفَاضٌ فَاَنْصَاعٌ^{١١} بِهِ سَحَابُهُ^(٨٨٣)، وَجَرَى آثَارُ هَيْدِهِ جَنَابِهِ، سُفِيًّا مِنْكَ مُحْيِيَّةٌ^{١٢}

١. المتنق: هامش «ج»: «المنساق». هامش «ي»: «المنساق».

٢. منبجسة: ز: «منبجة».

٣. مستدر: ب: «مستيدر».

٤. مسبطر: ج: «مستطر». ب: ز، ق، ي: «مستبطر».

٥. ظلّه: ق، ي: «ظللّه».

٧. نسخة بدل من «ي»: «لا».

٨. للجَمَّات: ب: «للجهلات». ز، ج، ق، ي: «للجهالات». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كما في المتن.

٩. يدافع: كلّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «تدافع». ١٠. ب، ز، ق: «بل».

١١. فانصاع: ز، ق، ي: «فانصاع». ١٢. محيية: ي: «مجلبة» وبهامشها كما في المتن.

مُرَوِيَّةٌ مُحْفَلَةٌ مُفْضَلَةٌ^(٨٨٤)، زَاكِياً نَبْتُهَا، نَامِياً زَرْعُهَا، نَاضِراً عُودُهَا، مُمْرِغَةً آثَارُهَا، جَارِيَةً بِالْخَيْرِ وَالْخَصْبِ^٢ عَلَى أَهْلِهَا، تُنْعَشُ^٣ بِهَا الضَّعِيفُ مِنْ عِبَادِكَ^(٨٨٥)، وَتُحْيَى^٤ بِهَا الْمَيِّتُ مِنْ بِلَادِكَ، وَتُنْعَمُ بِهَا الْمَبْسُوطُ مِنْ رِزْقِكَ، وَتُخْرِجُ بِهَا الْخَزُونَ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَتَنْعُمُ بِهَا مَنْ نَأَى^٥ مِنْ خَلْقِكَ، حَتَّى يُحْصِبَ لِإِمْرَائِهَا الْمُجْدِبُونَ، وَيَحْيَى^٦ بِبَرَكَتِهَا الْمُسْتَنُونَ^٧، وَتَتَرَعَّ بِالْقِيَعَانِ غُدْرَانُهَا، وَتُورِقُ ذُرَى الْأَكَامِ زَهْرَاتُهَا^٨، وَيَذْهَابُ بِذُرَى الْأَكَامِ شَجَرُهَا^(٨٨٦)، وَتَسْتَحِقُّ^٩ عَلَيْنَا بَعْدَ الْيَأْسِ شُكْرًا^{١٠}، مِنَّةً مِنْ مَنِّكَ مُجَلَّلَةً، وَنِعْمَةً مِنْ نِعَمِكَ مُفْضَلَةً، عَلَى بَرِيَّتِكَ الْمُرْمَلَةِ^{١١}، وَبِلَادِكَ الْمُغْرَبَةِ^{١٢}، وَبِهَائِكَ الْمُعْمَلَةِ، وَوَحْشِكَ الْمُهْمَلَةِ^(٨٨٧).

اللَّهُمَّ مِنْكَ اِزْتِجَاؤُنَا، وَإِلَيْكَ مَأْتِبُنَا، فَلَا تَحْبِسْهُ عَنَّا^{١٤} لِيَتَبَطَّنِكَ سَرَائِرُنَا^(٨٨٨)، وَلَا تَوَاجِدْنَا^{١٥} بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا، فَإِنَّكَ تَنْزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا، وَتَنْشُرُ رَحْمَتَكَ، وَأَنْتَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ.

ثُمَّ بَكَى وَقَالَ^{١٦}: سَيِّدِي، سَاخَتْ^{١٧} جِبَالُنَا، وَاغْبَرَّتْ أَرْضُنَا، وَهَامَتْ دَوَابُّنَا، وَقَنَطَ النَّاسُ^{١٨} مِنَّا أَوْ مِنْ قَنَاطِ مِنْهُمْ، وَتَاهَتْ الْبَهَائِمُ وَتَحَيَّرَتْ فِي مَرَاتِعِهَا، وَعَجَبْتُ

١. مفضلة: ج، ز: «مفضلة». وفي هامشها: «متصلة» وما هو المثبت في المتن. والعبارة في «ي»: «مفضلة محفلة».

٢. بالخير والخصب: ب، ق: «بالخير والخصب». ي: «بالخصب والخير».

٣. تنعش: ي: «ينعش».

٤. تحيي: ي: «يحيي».

٥. نأى: ب، ج، ق، ي: «ناء».

٦. يحيى: ي: «يحيي».

٧. المستنون: هامش «ج»: «المستنون».

٨. الأكام: ي: «الآجام».

٩. تستحق: ب، ي: «يستحق».

١٠. المرْمَلَة: ج: «المُرْمَلَة».

١١. ب: + «و».

١٢. المغربة: ي: «المُغْرَبَة» وبهامشها كالمثبت.

١٣. ب: - «عنا». وبدلها في «ي»: «علينا».

١٤. لا تواجدنا: ي: «لا تواجد».

١٥. وقال يا:.

١٦. ساحت: هامش «ي»: «صاحت».

١٧. الناس: ج: «أناس».

عَجِيجَ الشَّكَالَى عَلَى أَوْلَادِهَا^(٨٨٩)، وَمَلَّتِ الدَّوْرَانَ^١ فِي مَرَاتِعِهَا حِينَ حَبَسَتْ عَنْهَا قَطْرَ السَّمَاءِ، فَدَقَّ لَذْلِكَ عَظْمُهَا، وَذَهَبَ لَحْمُهَا، وَذَابَ شَحْمُهَا، وَانْقَطَعَ دَرُّهَا. اللَّهُمَّ ارْحَمْ أَنْيْنَ الْآثَةِ، وَحَنِينَ الْحَائَةِ^(٨٩٠)، ارْحَمْ تَحْيَرَهَا فِي مَرَاتِعِهَا، وَأَنِيَهَا فِي مَرَايِضِهَا.

[١٥٠٤-١٥] وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَصَلِّي لِلْإِسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَيَسْتَسْقِي^٣ وَهُوَ قَاعِدٌ. وَقَالَ^٤: بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

[١٦-١٥٠٥] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَحْوِيلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رِدَاءَهُ إِذَا اسْتَسْقَى؟ قَالَ: عَلَامَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ تَحْوَلُ^٥ الْجَدْبُ خِضْبًا.

[١٧-١٥٠٦] وَجَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا لَهُ^٧: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اذْغُ لَنَا بِدَعَوَاتٍ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَدَعَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ: يَا حَسَنُ، اذْغُ. فَقَالَ^٨ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ هَبْجَ لَنَا السَّحَابَ يَفْتَحُ^٩ الْأَبْوَابَ بِمَاءٍ غُبَابٍ وَرَبَابٍ^(٨٩١) بِأَنْصِبَابٍ وَأَنْسِكَابٍ يَا وَهَّابُ، وَاسْقِنَا مُطَبَقَةً مُغْدَقَةً مُوْتَقَةً، فَتَحَّ أَغْلَاقُهَا، وَسَهَّلْ إِطْلَاقُهَا، وَعَجَّلْ سِيَاقُهَا بِالْأَنْدِيَةِ فِي الْأَوْدِيَةِ يَا وَهَّابُ، بِصَوْبِ الْمَاءِ^(٨٩٢) يَا فَعَالَ اسْقِنَا مَطَرًا قَطْرًا، طَلًّا مُطْلًا^{١٠}، طَبَقًا^{١١} مُطَبَقًا، عَامًّا مَعًّا، رِهْمًا^{١٢} مُهْمًا^{١٣} رَحْمًا^(٨٩٣) رَشًّا مُرَشًّا وَاسْعًا كَافِيًّا عَاجِلًا طَيِّبًا

-
١. الدوران: هامش «ج»: «الدوران».
 ٢. ج: + «و».
 ٣. يَصَلِّي لِلْإِسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَيَسْتَسْقِي: ي: «يَسْتَسْقِي بَرَكَعَتَيْنِ يَصَلِّيَهُمَا». وَفِي هَامِشِهَا: «يَصَلِّي الْإِسْتِسْقَاءَ بَرَكَعَتَيْنِ يَصَلِّيَهُمَا».
 ٤. وَقَالَ: هَامِش «ج»: «وَأَنَّهُ».
 ٥. تَحْوَلُ: ي: «يُحْوَلُ».
 ٦. ي: - «ابن أبي طالب».
 ٧. فَقَالَ: هَامِش «ج»: «فَدَعَا».
 ٨. فَقَالَ: هَامِش «ج»: «فَدَعَا».
 ٩. يَفْتَحُ: ز: «تَفْتَحُ».
 ١٠. طَلًّا مُطْلًا: ز، ي: «ظَلًّا مُظْلًا».
 ١١. ب: - «طَبَقًا».
 ١٢. رِهْمًا: ب: «دِهْمًا».
 ١٣. بَهْمًا: ب، ج، ز، ق: «بِهِيمًا».
 ١٤. رَحْمًا: كَلَّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «رَحِيمًا».

مَبَارَكًا، سَلَاطِحَ بَلَاطِحٍ، يُنَاطِحُ الْأَبَاطِحَ، مُغْدُودًا مُطْبُوبًا مُغْرُورًا^(٨٩٤)، وَاشْقِ سَهْلَنَا وَجَبَلَنَا وَبَدُونَا وَخَصَرَنَا^(٨٩٥) حَتَّى تُرَخِّصَ بِهِ أَسْعَارَنَا، وَتُبَارِكَ بِهِ فِي ضِيَاعِنَا وَمُدُنِنَا، أَرِنَا الرِّزْقَ مَوْجُودًا وَالْغَلَاءَ^(٨٩٦) مَفْقُودًا، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

ثُمَّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْعُ. فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ مُعْطِي الْخَيْرَاتِ مِنْ مَظَانِّهَا، وَمُنْزِلَ الرَّحْمَاتِ مِنْ مَعَادِنِهَا، وَتُجْرِي الْبَرَكَاتِ عَلَى أَهْلِهَا، مِنْكَ الْغَيْثُ الْمَغِيثُ، وَأَنْتَ الْغِيَاثُ الْمُسْتَعَاثُ، وَنَحْنُ الْخَاطِثُونَ وَأَهْلُ الذُّنُوبِ، وَأَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ الْغَفَّارُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. اللَّهُمَّ أَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا دِيَمَةً مِدْرَارًا، وَاشْقِنَا الْغَيْثَ وَاكِفًا مَغْرَارًا، غَيْثًا مُغِيثًا، وَاسِعًا مُسْبِغًا مُهْطَلًا^(٨٩٧) مَرِيئًا^٣ مَرِيئًا غَدًا مُغْدِقًا^(٨٩٨) غَبَابًا مُجْلَجَلًا سَخًا سَخَسَاحًا^٤ بَسًا بَسَاسًا مُسْبِلًا^٥ عَامًّا وَذَقًا مَطْفَاحًا^(٨٩٩) يَدْفَعُ^٦ الْوَذْقَ بِالْوَذْقِ^٧ دِفَاعًا، وَيَطْلُعُ^٨ الْقَطْرُ مِنْهُ^٩ غَيْرَ خُلْبِ الْبَرْقِ، وَلَا مَكْذِبِ الرَّعْدِ، تَنْعَشُ بِهِ الضَّعِيفُ مِنْ عِبَادِكَ، وَتُخْبِي بِهِ الْمَيِّتَ مِنْ بِلَادِكَ^{١٠}، مَنَّا عَلَيْنَا مِنْكَ^{١١}، آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ. فَانْتَمَّ كَلَامُهُ حَتَّى صَبَّ اللَّهُ الْمَاءَ صَبًّا.

وَسُئِلَ^{١٣} سَلْمَانُ الْفَارَسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ^{١٤}: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا شَيْءٌ عُلِّمَهُ^{١٥}؟ فَقَالَ: وَيُحْكَمُ! أَلَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَيْثُ يَقُولُ:

١. ب، ز، ق، ي: - «يا».
٢. مهطلًا: ز، ق، هامش «ج»: «تهطلًا» وبهامش «ق» كما في المتن.
٣. مريئًا: ج، ز، ق: «مريئًا».
٤. سَخًا سَخَسَاحًا: كُلُّ النسخ عدا «ط» و «أ»: «صَخًا صَحْصَاحًا».
٥. مسبلاً: ب: «مستبلاً».
٦. يدفع: ج، ز، ق: «تدفع». ب: «يطفع».
٧. بالودق: ب، ج، ز، ق: «بالدق».
٨. يطلع: ب: «يدفع»! ج: «تقع» وفي هامشها: «تطلع».
٩. ي: + «القطر».
١٠. ج، ق، + «ويستحق». ي: + «وتستحق».
١١. مَنَّا عَلَيْنَا مِنْكَ: ق، ي: «علينا منك».
١٢. ج، ز، ي: - «يا».
١٣. وسئل: ي: «فسئل».
١٤. له: وردت كنسخة بدل في «ج».
١٥. عُلِّمَهُ: ب، ج، ز، ق: «علِّمَهُ».

أُجْرِيَتِ الْحِكْمَةُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ بَيْتِي.

[١٨-١٥٠٧] وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ يَسْتَشِقِي، فَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: قُمْ فَادْعُ رَبَّكَ وَاسْتَشِقِ، وَقَالَ^١: اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ. فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ عِنْدَكَ سَحَاباً، وَإِنَّ عِنْدَكَ مَطَرًا، فَاثْنُرِ السَّحَابَ وَأَنْزِلْ فِيهِ الْمَاءَ، ثُمَّ أَنْزَلَهُ عَلَيْنَا، وَاشْدُدْ بِهِ الْأَصْلَ، وَأُطْلِعْ^٢ بِهِ الْفَرْعَ^٣، وَأَخِي بِهِ الزَّرْعَ^٤. اللَّهُمَّ إِنَّا شُفَعَاءُ إِلَيْكَ عَمَّنْ لَا مَنَظِقَ لَهُ مِنْ بَهَائِمِنَا وَأَنْعَامِنَا، شَفَعْنَا فِي أَنْفُسِنَا وَأَهَالِينَا. اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَدْعُو إِلَّا إِيَّاكَ، وَلَا نَرْغَبُ إِلَّا إِلَيْكَ. اللَّهُمَّ اشْقِنَا سَقِيَاءً وَادِعَاءً^٥، نَافِعاً طَبَقاً مُجَلِّجاً^٦. اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ جُوعَ كُلِّ جَائِعٍ، وَغُزْيَ كُلِّ عَارٍ، وَخَوْفَ كُلِّ خَائِفٍ، وَسَعَبَ كُلِّ سَاعِبٍ يَدْعُو اللَّهَ^٧ ١٩٠٢٦.

١. وقال: ي: «فقال».

٢. وأطلع: ي: «وأطلق» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الزرع: ز، ي، ق، هامش «ط» و «ج»: «الضرع».

٤. وادعاً: ز، ق، هامش «ج» و «ي»: «وارعاً».

٥. مجلجلاً: ي، ق، ج، ز: «مجللاً».

٦. هامش «ج»: «يا الله يا الله».

باب صلاة الكسوف والزلازل^١ والرياح والظلم^٢ وعنتها

[٨ - ١٥ - ١] قال سيّد العابدين عليّ بن الحسين عليهما السلام: إنّ من الآيات التي قَدَّرَهَا اللَّهُ عزَّ وجلَّ للناس ممّا^٣ يَحْتَاجُونَ إليه البحرَ الذي خَلَقَهُ اللَّهُ بين السماء والأرض. قال: وإنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى قد قَدَّرَ منها^٤ مجاري الشمس والقمر والنجوم وقَدَّرَ ذلك كُلَّهُ على الفَلَكِ، ثُمَّ وَكَّلَ بِالْفَلَكِ مَلَكاً معه سبعون ألفَ مَلَكٍ فهم يُدِيرُونَ الفَلَكَ، فإذا أَدَارُوهُ دَارَتِ الشمسُ والقمرُ والنجومُ معه، فَتَرَلَّتْ في^٥ منازلها التي قَدَّرَهَا اللَّهُ تعالى^٦ لَيَوْمِهَا وليلتها، فإذا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعِبَادِ وَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُمْ^٧ [٩٠٣] بآيَةٍ مِنْ آيَاتِهِ أَمَرَ الْمَلَكَ الْمُوَكَّلَ بِالْفَلَكِ أَنْ يُزِيلَ الفَلَكَ عَنْ مَجَارِيهِ.

قال: فَيَأْمُرُ الْمَلَكُ السَّبْعِينَ أَلْفَ^٨ الْمَلَكِ أَنْ أَرِزِلُوا^٩ الفَلَكَ عَنْ مَجَارِيهِ. قال: فَيَزِيلُونَهُ فَتَصِيرُ الشمسُ في ذلك البحر الذي كان فيه الفَلَكُ، فَيَنْطَمِسُ ضَوْؤُهَا وَيَتَغَيَّرُ لَوْنُهَا، فإذا أَرَادَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ أَنْ يُعْظِمَ الآيَةَ غَمَسَتْ في البحر على ما يُحِبُّ^{١٠} أَنْ يُخَوِّفَ عِبَادَهُ بِالآيَةِ. قال: وذلك عند انكسافِ الشمس، وكذلك يفعلُ بالقمر [٩٠٤].

٢. الظلم: هامش «ج»: «الظلمة».

١. الزلازل: هامش «ج»: «الزلزلة».

٤. منها: هامش «ي»: «فيها».

٣. ممّا: ز، هامش «ق»: «بما».

٦. هامش «ج»: «+ لها».

٥. في: هامش «ج»: «من».

٨. ألف: ي، ز، ب، ج: «الألف».

٧. يستغفرونهم: هامش «ج»: «يستغفرونهم».

١٠. يُحِبُّ: هامش «ج»: «يُحِبُّ».

٩. أَرِزِلُوا: ق: «يزيلوا».

فإذا أراد الله عز وجل أن يجعلها^١ ويردّها^٢ إلى تجرّاهَا أمر الملك الموكل بالفلك أن يرُدَّ الفلك إلى تجّراه^٣، فيردُّ الفلك وتزجُّع الشمس إلى تجّراهَا. قال: فتخرجُ من الماء وهي^٥ كدِرَّة، والقمر مثل ذلك.

قال: ثم قال علي بن الحسين^٧ عليهما السلام: أما إنّه لا يفرَّغ لَلايتين ولا يزهبُ إلّا مَنْ كان مِن شيعتنا، فإذا كان ذلك منها فافزعوا إلى الله تعالى وراجعوه^٨.

قال مصنّف هذا الكتاب: إنّ الذي يُخبرُ به المُنجّمون من الكُسوف فيتفق^٩ على ما^{١٠} يذكرونه ليس من هذا الكُسوف في شيء، وإنما يجب الفرع إلى المساجد والصلاة عند رؤيته، لأنّه مثله في المنظر^{١١} وشبهه له في المشاهدة، كما أنّ الكُسوف الواقع ممّا ذكره سيّد العابدين^{١٢} عليه السلام إنّما وجب الفرع فيه إلى المساجد^{١٣} والصلاة، لأنّه آية تُشبه آيات الساعة، وكذلك الزلازل^{١٤} والرياح والظلم^{١٥}، و^{١٦} هي آيات^{١٧} تُشبه^{١٨} آيات^{١٩} الساعة، فأمرنا بتذكّر^{٢٠}

١. يجعلها: هامش «ج»: «يخليها». ز، ق: «يجلّها». وفي هامشها كما في المتن. وهنا ينتهي النقص

الموجود في مخطوطة «أ».

٢. ويردّها: ق: «فيردّها».

٣. إلى: ز، ط: «على».

٤. مجراه: أ: «مجاره».

٥. وهي: ب: «فهي».

٦. أ: + «قال».

٧. أ: - «علي بن الحسين».

٨. راجعوه: ي: «ارجعوه» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فيتفق: هامش «أ»: «متفق». ب، ج، ز، هامش «ي»: «يفيق».

١٠. على ما: ي، أ: «كما».

١١. المنظر: أ: «النظر».

١٢. العابدين: أ: «العباد».

١٣. أ: - «إلى المساجد».

١٤. الزلازل: هامش «ج»: «الزلازمة».

١٥. الظلم: هامش «ج»: «الظلمة».

١٦. أ: - «و».

١٧. آيات: ب: «آية».

١٨. تشبه: ق: «شبه».

١٩. آيات: ي: «آية».

٢٠. بتذكّر: أ: «بذكر». هامش «ج»: «تذكّر».

القيامة^١ عند مشاهدتها والرجوع^٢ إلى الله تعالى بالتوبة^٣ والإنابة^٤ والفرع إلى المساجد التي هي بُيُوتُهُ في الأرض، والمستَجِيرُ بها محفوظٌ في ذِمَّةِ اللَّهِ تعالى ذكره. [١٥٠٩-٢] وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ آيَتَانِ من آيَاتِ اللَّهِ يُجْرِيَانِ بتقديره وَيَنْتَهِيَانِ^٥ إلى أمره، و^٦ لَا يَنْكَسِفَانِ^٧ لِمَوْتِ^٨ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِ أَحَدٍ، فإذا انْكَسَفَ أَحَدُهُمَا فَبَادِرُوا إلى مساجِدِكُمْ.

[١٥١٠-٣] وانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ على عَهْدِ أمير المؤمنين عليه السلام، فصَلَّى بهم حتى كان الرجلُ يَنْظُرُ إلى الرجلِ^٩ قد ابْتَلَّتْ قَدَمُهُ مِنْ عَرَقِهِ.

[١٥١١-٤] وسأل^{١٠} عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^{١١} الصادق عليه السلام^{١٢} عن الريح والظلمة تَكُونُ^{١٣} في السماء والكُسُوفِ؟ فقال الصادق عليه السلام: صَلَاتُهَا سَوَاءٌ.

[١٥١٢-٥] وفي الْعِلَلِ التي ذَكَرَهَا الْفَضْلُ بن شاذَانَ رحمه الله عن الرضا عليه السلام قال^{١٤}: إِنَّمَا جُعِلَتْ لِلْكَسُوفِ^{١٥} صَلَاةٌ لِأَنَّهُ^{١٦} من آيَاتِ اللَّهِ تبارك وتعالى^{١٧}، لَا يُدْرَى أَلِرَّحْمَةٍ^{١٨} ظَهَرَتْ أَمْ لِعَذَابٍ، فَأَحَبُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ تَفْرَعَ^{١٩} أُمَّتُهُ إلى

١. القيامة: هامش «ج»: «الساعة».

٢. بالرجوع: أ: «الرجعة».

٣. بالتوبة: أ: «والتوبة».

٤. الإنابة: ب: «الآية».

٥. أ: - «بها».

٦. يجريان: ب، ج، ز: «تجريان».

٧. ينتهيان: ق، ج، ب: «تنتهيان».

٨. لا ينكسفان: أ: «لا يكسفان». ب: «لا تنكسفان».

٩. لموت: ز: «بموت».

١٠. أ: - «سأله».

١١. ج: - «أبا عبد الله».

١٢. أ، ز: - «الصادق عليه السلام». وبدلها في «ي»: «أبا عبد الله».

١٣. ب: - «تكون».

١٤. ط: + «و».

١٥. ق: + «آية».

١٦. أ: + «و».

١٧. أ، ب، ج: «الرَّحْمَةُ» وفي هامشها كالمثبت.

١٨. تفزع: ق: «يفزع».

خالقها وراجحها عند ذلك لِيُصْرِفَ عنهم شَرَّهَا وَيَقِيَهُمْ مَكْرُوهَهَا، كما صَرَفَ عن قوم يُؤْنَسُ عليه السلام حين تَضَرَّعُوا إلى الله عز وجل.

وإنما جُعِلَتْ عشر ركعات لأنَّ أصل الصلاة التي نَزَلَ فَرَضُهَا من السماء أولاً في اليوم ١٠ الليلة إنما هي عشر ركعات^(١٠٥)، فُجِيعَتْ^١ تلك الركعات هاهنا. وإنما جُعِلَ فيها السجود لأنَّه لا تكون^٢ صلاة فيها ركوع إلا وفيها سجود، ولأنَّ يَحْتَمُوا صلاتهم أيضاً بالسجود والخضوع^٣. وإنما جُعِلَتْ أربع سجديات لأنَّ كلَّ صلاة نقص سجودها من أربع سجديات لا تكون صلاة، لأنَّ أقلَّ الفرض من السجود في الصلاة لا يكون إلا أربع سجديات، وإنما لم يُجْعَلْ بَدَلُ الرُّكُوعِ سجوداً لأنَّ الصلاة قائماً أفضل من الصلاة قاعداً، ولأنَّ القائم يرى الكُفُوفَ والأعلى^(١٠٦)، والساجد لا يرى، وإنما غَيِّرَتْ عن أصل الصلاة التي افترضها^٧ الله عز وجل لأنَّه^٨ تُصَلِّي^٩ لِعِلَّةٍ تَغْيِرُ^{١٠} أمرٍ من الأمور وهو^{١١} الكُفُوفُ، فلما تَغَيَّرَتِ الْعِلَّةُ تَغَيَّرَ الْمَغْلُولُ.

[١٥١٣-٦] وقال الصادق عليه السلام: إنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ لَمَّا انْتَهَى إِلَى السِّدِّ جَاوَزَهُ فدخل في الظلمات فإذا هو بِمَلِكٍ قائم على جَبَلٍ طُولُهُ خَمْسَمِائَةِ ذِرَاعٍ، فقال له الْمَلِكُ: يا ذَا الْقَرْنَيْنِ، أما^{١٣} كان خَلْفَكَ مَسْلِكٌ؟ فقال^{١٤} له ذُو الْقَرْنَيْنِ: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أَنَا مَلِكُ

١. فجمعت: أ، هامش «ج» و«ي»: «فجعلت». ٢. أ: - «تكون». ب، ق: «يكون».

٣. بالسجود والخضوع: ب: «بالخضوع والسجود».

٤. أ، ق: + «على». ٥. سجود: ب، ج، ز، ي: «سجوداً».

٦. أ: - «و». ٧. افترضها: أ: «فرضها».

٨. لأنَّه: أ، ي: «لأنَّها».

٩. تُصَلِّي: ب، ق، ج: «صلى» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. تَغْيِرُ: أ، ج، ق: «بغير». ب، ز، هامش «ج»: «الغير». وبدل العبارة في هامش «ي»: «لأنَّه تُصَلِّي لغير».

١١. وهو: ب: «وهي». ١٢. أ: - «في».

١٣. أما: أ: «ما». ١٤. فقال: أ: «قال».

من ملائكة الرحمن^١ مُوَكَّلٌ بهذا الجبل، وليس^٢ من جَبَلٍ خَلَقَهُ اللَّهُ إِلَّا وَلَهُ عِزُّيْ مُتَّصِلٌ بهذا^٣ الجَبَلِ، فإذا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُزَلِّزَ مَدِينَةَ أَوْحَى إِلَيَّ فَزَلَّزْتُهَا. وقد تكون الزَّلْزَلَةُ من غير ذلك.

[١٥١٤-٧] وقال الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ الْأَرْضَ فَأَمَرَ الْحَوْتَ فَحَمَلَتْهَا^٥، فقالت: حَمَلْتُهَا بِقُوَّتِي. فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا حُوتًا قَدَرُ فِئْرِ^٦ (١٩٠٧)، فَذَخَلَتْ فِي مَنَخْرِهَا فَاضْطَرَبَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا. فإذا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُزَلِّزَ أَرْضًا تَرَاءَتْ لها^٧ (١٩٠٨) تلك الحوثة^٨ الصغيرة، فزَلَزَتِ الْأَرْضَ فَرَقَاءً^٩ (١٩٠٩). وقد تكون الزَّلْزَلَةُ من غير هذا الوجه.

[١٥١٥-٨] وقال الصادق عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ الْحَوْتَ بِحَمْلِ^{١٠} الْأَرْضِ وَكُلِّ بَلَدٍ مِنَ الْبُلْدَانِ عَلَى فُلْسٍ مِنْ فُلُوسِهِ، فإذا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُزَلِّزَ أَرْضًا أَمَرَ الْحَوْتَ أَنْ يُحَرِّكَ^{١١} ذَلِكَ الْفُلْسَ فَيُحَرِّكُهُ^{١٢}، وَلَوْ رُفِعَ الْفُلْسُ لَا تَقَلَّبَتِ الْأَرْضُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَالزَّلْزَلَةُ^{١٣} تكون من هذه الوجوه الثلاثة، وليست هذه الأخبار بمختلفة^{١٤}.
[١٥١٦-٩] وَسَأَلَ سَلِيمَانَ الدِّيْلَمِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الزَّلْزَلَةِ مَا هِيَ؟ فَقَالَ^{١٥}:
آيَةٌ. فَقَالَ^{١٦}: وَمَا سَبَّبُهَا؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَّلَ بِعُرُوقِ الْأَرْضِ مَلَكًا، فإذا

١. الرحمن: ي: «الله» وفي هامشها كما في المتن.

٢. وليس: أ، ق، ز: «فليس».

٣. متصل بهذا: ب، أ، ز، ق، ي، هامش «ج»: «إلى هذا».

٤. أ: - «و».

٥. فحملتها: هامش «ج»: «بحملها».

٦. الحوثة: ب: «الحوت».

٧. بِحَمْلٍ: ب، ج، ز: «تَحْمِل».

٨. يحرك: ي، أ: «تحرك».

٩. فيحركه: أ، ق، ج، ز: «فتحركه».

١٠. ط: + «قد».

١١. بمختلفة: أ: «مختلفة».

١٢. فقال: ي، أ: «قال».

١٣. فقال: أ، ج: «قال» وبهامشها كما في المتن.

أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُزِلَّ أَرْضاً أَوْحَى إِلَى ذَلِكَ الْمَلِكِ أَنْ حَرَكَ^١ عِزْقَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَيَحْرَكَ ذَلِكَ^٢ الْمَلِكُ عِزْقَ تِلْكَ الْأَرْضِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَتَحْرَكَ بِأَهْلِهَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهَذَا^٣ أَصْنَعُ؟ قَالَ: صَلِّ صَلَاةَ الْكُشُوفِ، فَإِذَا فَرَعْتَ خَسَرْتَ لِسَلَامِهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاجِداً، وَتَقُولُ فِي سُجُودِكَ: «يَا مَنْ يُمِسُّكَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَنْ تَزُولَا، وَلَسْنَا زَالَتَا إِنْ أَمَسَكُنَّ مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، إِنَّهُ كَانَ حَلِماً غَفُوراً. يَا مَنْ يُمِسُّكَ السَّمَاءُ أَنْ تَفْقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَمْسِكْ عَنَّا السَّوءَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

[١٥١٧-١٠] وَرَوَى عَنْ^٤ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَشَكَوْتُ إِلَيْهِ كَثْرَةَ الزَّلَازِلِ فِي الْأَهْوَازِ، وَقُلْتُ: تَرَى لِي التَّحْوِيلَ^٥ عَنْهَا؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَتَحَوَّلُوا عَنْهَا، وَصُومُوا الْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، وَاغْتَسِلُوا، وَطَهَّرُوا ثِيَابَكُمْ، وَابْزُرُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَادْعُوا اللَّهَ، فَإِنَّهُ يَرْفَعُ^٦ عَنْكُمْ^٧. قَالَ: فَفَعَلْنَا، فَسَكَنَتْ^٨ الزَّلَازِلُ^٩.

[١٥١٨-١١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ الصَّاعِقَةُ تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ، وَلَا تُصِيبُ ذَاكراً^{١٠}.

[١٥١٩-١٢] وَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلرَّيْحِ رَأْسٌ وَجَنَاحَانِ.

[١٥٢٠-١٣] وَرَوَى عَنْ كَامِلٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْعَرِيزِ^{١١}، فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكَبِّرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ التَّكْبِيرَ يَرُدُّ الرِّيحَ.

١. حَرَكَ: أ: «يَحْرَكَ».

٢. أ: - «ذَلِكَ». وَوَرَدَتْ كُنْصَخَةٌ بَدَلُ فِي «ي».

٣. فَمَا: أ: «مَا».

٤. أ: - «عَنْ». وَوَرَدَتْ كُنْصَخَةٌ بَدَلُ فِي «ي».

٥. تَرَى لِي التَّحْوِيلَ: أ: «تَرَى التَّحْوِيلَ».

٦. يَرْفَعُ: أ: «يُدْفَعُ».

٧. عَنْكُمْ: ج: «عَنْهَا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبَّتِ.

٨. فَسَكَنَتْ: ب: «فَسَكَتَ».

٩. الزَّلَازِلُ: ق: «الزَّلْزَالُ».

١٠. هَامِش «ج»: + «إِلَهُ».

١١. بِالْعَرِيزِ: هَامِش «ي»: «بِالْعَقِيقِ».

[١٥٢١-١٤] وقال عليه السلام: ما بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِيحاً إِلَّا رَحِمَةً أَوْ عَذَاباً،
فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَقُولُوا: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ لَهُ^١،
وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَآثَرِ مَا أُرْسِلَتْ لَهُ^٢». وَكَبَّرُوا وَازْفَعُوا أَصَوَاتَكُمْ
بِالتَّكْبِيرِ فَإِنَّهُ يَكْسِرُهَا^٣.

[١٥٢٢-١٥] وقال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ،
وَلَا الْجِبَالَ، وَلَا السَّاعَاتِ، وَلَا الْأَيَّامَ، وَلَا اللَّيَالِيَ فَتَأْتُوا وَيَرْجِعَ^٤ إِلَيْكُمْ^٥.
[١٥٢٣-١٦] وقال عليه السلام: مَا خَرَجَتْ رِيحٌ قَطُّ إِلَّا بِمِكْيَالٍ إِلَّا زَمَنَ عَادٍ، فَإِنَّهَا
عَثَتْ عَلَى خُرْزَانِهَا فَخَرَجَتْ فِي^٦ مِثْلِ خَرْقِ الْإِبْرَةِ فَأَهْلَكَتْ قَوْمَ عَادٍ.

[١٥٢٤-١٧] وروى^٧ علي بن رثاب عن أبي بصير، قال: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَنِ الرِّيحِ الْأَرْبَعِ: الشَّمَالِ، وَالْجَنُوبِ، وَالصَّبَا، وَالذَّبُورِ؟^٨ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ
يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمَالَ مِنَ الْحَتَّةِ، وَالْجَنُوبُ مِنَ النَّارِ. فَقَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جُنُوداً مِنْ
الرِّيحِ يُعَذِّبُ بِهَا مَنْ عَصَاهُ، مُوَكَّلٌ بِكُلِّ رِيحٍ مِنْهُمْ مَلَكٌ مُطَاعٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ
يُعَذِّبَ قَوْماً بِعَذَابٍ أَوْحَى اللَّهُ^٩ إِلَى الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِذَلِكَ التَّوَعُّعَ مِنَ الرِّيحِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ
يُعَذِّبَهُمْ بِهِ^{١٠}، فَيَأْمُرُ بِهَا^{١١} الْمَلِكُ فَتَهْبِجُ^{١٢} كَمَا يَهْبِجُ الْأَسَدُ الْمُغَضَّبُ، وَلِكُلِّ رِيحٍ مِنْهُمْ
اسْمٌ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً صَرْصَراً فِي يَوْمٍ

١. له: أ: «به».

٢. هاشم «ي»: «من».

٣. له: أ: «به».

٤. يكسرهما: أ: «تتكسر».

٥. رسول الله: ي: «النبى».

٦. ويرجع: أ: «وترجع». وفي «ج» بالياء والتاء معاً: ب: «فترجع».

٧. إليكم: أ، هاشم «ج»: «عليكم».

٨. نسخة بدل من «ي»: «في».

٩. في، وردت كنسخة بدل في «ي».

١٠. أ، ق: «عن».

١١. أ: «- الله». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ج».

١٢. به: هاشم «ج»: «بها».

١٣. فيأمر بها: أ: «فيأمرها».

١٤. فتهبج: ي: «فيهبج».

نَحْسِ مُسْتَمِرٌّ^١ (٩١٢). وقال عز وجل: ﴿الرَّيْحُ الْعَاقِمُ﴾^٢. وقال تعالى: ﴿فَأَصَابَهَا إِغْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾^٣ (٩١٣). وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يُعْدَبُ بها مَنْ عَصَاهُ، وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رِيَّاحٌ رَحْمَةٌ لَوَاقِحُ، وريَّاحٌ تُهَيِّجُ السَّحَابَ فَتَسْوِقُهُ السَّحَابُ، وريَّاحٌ تُخَيِّسُ السَّحَابَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وريَّاحٌ تَغْصِرُهُ فتمطرُهُ^٤ بِإِذْنِ اللَّهِ، وريَّاحٌ تُفَرِّقُ السَّحَابَ، وريَّاحٌ^٥ مِمَّا عَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْكِتَابِ، فَأَمَّا الرِّيحُ الْأُرْبَعُ فَإِنَّهَا أَسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ: الشَّمَالُ، وَالْجَنُوبُ، وَالصَّبَا، وَالذَّبُورُ. وعلى كُلِّ رِيحٍ مِنْهُمْ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَهْبِ^٦ شَمَالاً أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الشَّمَالُ^٧ فَهَبَ^٨ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحِيهِ، فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الشَّمَالِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ. (وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَنْبَعَثَ الصَّبَا أَمَرَ الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الصَّبَا فَهَبَ^٩ عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحِيهِ، فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الْجَنُوبِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَنْبَعَثَ دُبُوراً أَمَرَ^{١١} الْمَلَكَ الَّذِي اسْمُهُ الدَّبُورُ فَهَبَ^{١٠} عَلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَقَامَ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَضَرَبَ بِجَنَاحِيهِ، فَتَفَرَّقَتْ رِيحُ الدَّبُورِ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ.

[١٨٥-١٥٢٥] وقال الصادق عليه السلام: نِعْمَ الرِّيحُ الْجَنُوبُ، تَكْثِيرُ الْبَرْدِ عَنِ الْمَسَاكِينِ،

١. القمر: ١٩. ٢. الذاريات: ٤١.

٣. البقرة: ٢٦٦. ٤. فتسوق: أ: «وتسوق».

٥. فتمطره: ج، ز، هامش «ي»: «فتمطر». ٦. أ: - «ورِيَّاح».

٧. يَهْبُ: أ، ز: «تَهَب». ٨. الشَّمَالُ: ج، ز، أ، ب، هامش «ج»: «شمال».

٩. فهبط: ز: «تهبط». هامش «ي»: «يهبط». هامش «ج»: «فيهبط».

١٠. ما بين القوسين سقطت من «أ». ١١. نسخة بدل من «ي»: «+ «اللَّهُ».

١٢. و: أ: «أو».

و تَلْقَحُ الشَّجَرَ، وَ تُسِيلُ الْأَوْدِيَةَ^[١١٤].

[١٩-١٥٢٦] وَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الرِّيحُ خَمْسَةٌ مِنْهَا الْعَقِيمُ، فَتَعُودُ^١ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا.
[٢٠-١٥٢٧] وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا هَبَّتْ رِيحٌ صَفَرَاءُ أَوْ حَمْرَاءُ أَوْ سَوْدَاءُ تَغَيَّرَ
وَجْهُهُ^٢ وَاضْفَرَّ لَوْنُهُ^٣، وَكَانَ^٤ كَالْخَائِفِ الْوَجِلِ حَتَّى تَنْزِلَ^٥ مِنَ السَّمَاءِ قَطْرَةٌ مِنْ^٦ مَطَرٍ
فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ لَوْنُهُ، وَيَقُولُ^٧: جَاءَ تَكْمٌ بِالرَّحْمَةِ.

[٢١-١٥٢٨] وَرَوَى زُرَّارَةُ وَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَا^٨: قُلْنَا لَهُ:
أَرَأَيْتَ هَذِهِ الرِّيحَ وَالظُّلُمَ الَّتِي تَكُونُ هَلْ يُصَلِّي^٩ بِهَا^{١٠}؟ فَقَالَ^{١١}: كُلُّ أَخَاوَيْفِ السَّمَاءِ
مِنْ ظُلْمَةٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ قَزَعٍ فَصَلِّ لَهَا صَلَاةَ الْكُسُوفِ حَتَّى تَسْكُنَ^[١١٥].

[٢٢-١٥٢٩] وَرَوَى مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ وَبُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَا: إِذَا وَقَعَ الْكُسُوفُ أَوْ بَعْضُ هَذِهِ الْآيَاتِ صَلَّيْهَا^{١٢} مَا لَمْ تَتَخَوَّفْ^{١٣}
أَنْ يَذْهَبَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ، فَإِنْ^{١٤} تَخَوَّفْتَ فَايْتَدَأْ بِالْفَرِيضَةِ وَأَقْطَعْ مَا كُنْتَ فِيهِ مِنْ
صَلَاةِ الْكُسُوفِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْفَرِيضَةِ فَارْجِعْ إِلَى حَيْثُ كُنْتَ قَطَعْتَ، وَاحْتَسِبْ
بِمَا مَضَى.

[٢٣-١٥٣٠] وَرَوَى عَنْ^{١٥} عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ^{١٦} الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّضَا

١. فتعود: ج: «فتعود». ٢. وجهه: ي، ج: «لونه» وفي هامشها كالمثبت.

٣. كل النسخ عدا «أ» و «ط» - «لونه». ٤. وكان: ج: «فكان» وفي هامشها كالمثبت.

٥. تنزل: كل النسخ عدا «أ» و «ط»: «ينزل». ٦. أ: - «من».

٧. نسخة بدل من «ي» + «قد». ٨. قالا: ب، أ، ز، هامش «ج»: «قال».

٩. يُصَلِّي: ي: «يُصَلِّي».

١٠. بها: أ، هامش «ق» و «ي»: «لها». ب، ج، ز، ق، ي: «فيها».

١١. فقال: ط: «قال».

١٢. صلَّيْهَا: ي، أ، ب، ج، ز، هامش «ق»: «صلَّيْنَهَا» وبهامش «ي» كالمثبت.

١٣. تتخوف: ز، ق، ي: «يتخوف». ١٤. فإن: أ: «وإن». ي: «وإذا».

١٥. أ: - «عن». ١٦. الفضل: أ: «الفضيل».

عليه السلام: إذا انكسفت^١ الشمس والقمر^٢ وأنا راكب لا أقدر على النزول؟ فكتب عليه السلام إليّ: صلّ على مزيك الذي أنت عليه.

[١٥٣١-٢٤] وروى عن محمد بن مسلم والفضيل بن يسار أنها قالت: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: أيقضي^٤ صلاة الكسوف^٥ من إذا أصبح فعلم وإذا أمسى فعلم؟ قال^٦: إن كان القرصان احترقا كليهما^٧ قضيت، وإن كان إنما احترق بعضها^٨ فليس عليك قضاؤه.

[١٥٣٢-٢٥] وسأل الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن صلاة الكسوف؛ كسوف الشمس والقمر؟ قال: عشر ركعات وأربع سجعات، تركع^٩ خمساً ثم تسجد^{١١} في الخامسة، ثم تركع خمساً ثم تسجد في العاشرة، وإن شئت قرأت سورة في كل ركعة، وإن شئت قرأت نصف سورة^{١٢} (في كل ركعة، فإذا قرأت سورة في كل ركعة^{١٣} فقرأ فاتحة الكتاب، وإن^{١٤} قرأت نصف سورة)^{١٥} أجزأك أن لا^{١٦} تقرأ فاتحة الكتاب إلا في أول ركعة حتى تستأنف أخرى، ولا تقل «سمع الله لمن حمده» في رفع رأسك من الركوع إلا في الركعة التي تريد أن تسجد فيها^{١٧}.

[١٥٣٣-٢٦] وروى عمر بن أذينة أن القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع، ثم في^{١٨}

١. انكسفت: ج: «انكسف» وفي هامشها كالمثبت.

٢. و: أ: «أو».

٣. أ: - «و».

٤. أيقضي: أ: «أنقضي».

٥. ب، ج، أ، ق: + «و».

٦. قال: ي: «فقال».

٧. كليهما: أ، ز، ق، ي، ج: «كلاهما» وفي هامشها كالمثبت.

٨. بعضهما: ز: «بعضها».

٩. نسخة بدل من «ج»: + «خسوف».

١٠. تركع: أ، ز، ق: «يركع». وكذا في الآتي.

١١. تسجد: ق، ز: «يسجد». وكذا في الآتي.

١٢. سورة: أ: «السورة».

١٣. أ: - «في كل ركعة».

١٤. وإن: هامش «ي»: «وإذا».

١٥. ما بين القوسين لم ترد في «ب».

١٦. أن لا: هامش «ج»: «ولا».

١٧. فيها: ب: «بها».

١٨. أ، ي: + «الركعة».

الرابعة، ثم في السادسة، ثم في الثامنة، ثم في العاشرة.

وإن^١ لم تَقْنَتْ^٢ إلّا في الخامسة^٣ والعاشرة فهو جائز^٤ لِوُجُودِ الخبر به^٥. وإذا فَرَّغَ الرجلُ من صلاة الكُسُوفِ ولم تكن^٦ انجَلَتْ فليُعِدِ الصلاةَ، وإن شاء قَعَدَ وَتَحَدَّ اللَّهُ عزَّ وجلَّ حتّى يَنْجَلِيَ^٧ [٩١٦].

ولا يجوز أن يُصَلِّيَها^٨ في وقتِ فريضة حتّى يُصَلِّيَ الفريضةَ، وإذا كان في صلاة الكُسُوفِ ودخل عليه وقتُ^٩ الفريضة فليَقْطَعْها وليُصَلِّ الفريضة، ثم يَبْنِي على ما صَلَّى^٩ من صلاة الكُسُوفِ.

[١٥٣٤-٢٧] وروى حمّادُ بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ذَكَرُوا عنده انكسافَ القمر وما يَلْتَقِي الناسُ من شِدَّتِهِ، فقال عليه السلام: إذا انجَلَى منه شيءٌ فقد انجَلَى.

١. وإن ي: «فإن» وبهامشها كالمثبت. ٢. تقنت: ق: «يقنت».

٣. أ: «في». ٤. ز، نسخة بدل من «ق»: «و».

٥. أ: «به». ٦. لم تكن: ج، ق، ي: «لم يكن».

٧. يصلّيها: ب، أ، ي، ج: «يصلّيها» وفي هامشها كما في المتن.

٨. ج، أ: «صلاة». ٩. صلى: أ، ج: «مضى» وفي هامشها كالمثبت.

باب صلاة الخبوة والتسبيح، وهي صلاة جعفر بن أبي طالب عليه السلام

[١٥٣٥-١] رَوَى أَبُو حمزة الثُمَالِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا جَعْفَرُ، أَلَا أَمْنُحُكَ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَخْبُوكَ^(١٧٩)، أَلَا أُعَلِّمُكَ صَلَاةً إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَهَا لَوْ كُنْتَ فَرَزْتَ مِنَ الرَّخْفِ وَكَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ رَمْلٍ عَالِجٍ^(١٨٠) وَزَبَدِ الْبَحْرِ دُنُوباً غُفِرَتْ لَكَ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: تَصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ إِذَا شِئْتَ^١؛ إِنْ شِئْتَ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَإِنْ شِئْتَ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَمِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَمِنْ شَهْرٍ إِلَى شَهْرٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَمِنْ سَنَةٍ إِلَى سَنَةٍ^٢، تَفْتَحُ^٣ الصَّلَاةَ ثُمَّ تَكْبِرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً^٤، تَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^٥. ثُمَّ تَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ^٦ وَسُورَةً^٧ وَتَرْكَعُ^٨ فَتَقُولُ^٩ فِي رُكُوعِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُ^{١٠} عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَتَخْرُ^{١١} سَاجِداً وَتَقُولُ^{١٢} عَشْرَ مَرَّاتٍ فِي سَجُودِكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُ^{١٣} عَشْرَ مَرَّاتٍ، (ثُمَّ تَخْرُ^{١٤} سَاجِداً وَتَقُولُ^{١٥} عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُ^{١٦} عَشْرَ مَرَّاتٍ)^{١٧}، ثُمَّ

١. ي : - «إذا شئت» . ٢. سنة إلى سنة : هامش «ج» : «السنة إلى السنة» .

٣. تفتح : ي : «تفتح» . ٤. أ : - «مرة» .

٥. ب، أ، ج : + «والله أكبر» . ٦. الفاتحة : أ : «فاتحة الكتاب» .

٧. وتركع : ب، ج : «فتركع» وفي هامشها كالمثبت .

٨. وتخر : ب : «فتخر» . هامش «ج» : «ثم تخر» .

٩. وتقولهن : ي : «فتقولهن» . ١٠. وتقولهن : ب، ي، أ : «فتقولهن» .

١١. ما بين القوسين لم ترد في «ز» و«ق» .

تَنْهَضُ فَتَقُولُهُنَّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ^١ وَسُورَةً، ثُمَّ تَرَكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَخْرُجُ سَاجِدًا فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ^٢، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ، (ثُمَّ تَسْجُدُ^٣ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهُنَّ عَشْرَ مَرَّاتٍ)^٤، ثُمَّ تَشْهَدُ وَتُسَلِّمُ، ثُمَّ تَقُومُ^٥ فَتُصَلِّيُ^٦ رَكَعَتَيْنِ أَخْرَاوَيْنِ تَصْنَعُ فِيهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تُسَلِّمُ.

قال^٧ أبو جعفر عليه السلام: فذلك خمس وسبعون مَرَّةً في كُلِّ رَكَعَةٍ ثَلَاثَاثَةِ تَسْبِيحَةٍ، تَكُونُ^٨ ثَلَاثُمِائَةِ مَرَّةٍ فِي الْأَرْبَعِ رَكَعَاتِ^٩ أَلْفٍ وَمِائَتَا تَسْبِيحَةٍ، يُضَاعَفُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَكْتُبُ لَكَ بِهَا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَلْفَ حَسَنَةٍ^{١٠}، الْحَسَنَةُ مِنْهَا^{١١} مِثْلُ جَبَلٍ أُحَدِّ وَأَعْظَمُ.

[١٥٣٦-٢] وَقَدْ رَوَى أَنَّ التَّسْبِيحَ فِي صَلَاةِ جَعْفَرٍ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ، وَأَنَّ تَرْتِيبَ^{١٢} التَّسْبِيحِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

فَبِأَيِّ الْحَدِيثَيْنِ أَخَذَ الْمُصَلِّيُ فَهُوَ مُصِيبٌ وَجَائِزٌ لَهُ، وَالْقُنُوتُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْهَا^{١٣} قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَالْقِرَاءَةُ فِي الرَكَعَةِ الْأُولَى الْحَمْدُ وَإِذَا زُلْزِلَتْ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَالْعَادِيَّاتِ، وَفِي الثَّلَاثَةِ الْحَمْدُ وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ^{١٤}، وَفِي الرَّابِعَةِ الْحَمْدُ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَإِنْ شِئْتَ صَلَّيْتُهَا كُلَّهَا^{١٥} بِالْحَمْدِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.

١. فاتحة الكتاب: ق، ز، ي: «الفاتحة». ٢. ي: + «في سجودك».

٣. تسجد: هامش «ج»: «تخر». ي: «تخر ساجداً».

٤. ما بين القوسين سقطت من «أ» و«ب». ٥. ثم تقوم: أ: «و تقوم».

٦. فتصلي: ز، ط: «و تصلي». ٧. قال: أ: «و قال».

٨. تكون: ي: «فيكون». ٩. ركعات: كل النسخ عدا «أ» و«ط»: «الركعات».

١٠. حسنة: هامش «ي»: «الحسنة». هامش «ج»: «درجة».

١١. الحسنة منها: هامش «ج»: «كل درجة منها».

١٢. وأن ترتب: أ: «يرتب». ١٣. منها: أ، ب، هامش «ج»: «منها».

١٤. ج: + «و الفتحة». ١٥. أ: - «كلها».

[٣-١٥٣٧] وفي رواية عبد الله بن المغيرة عن^١ الصادق عليه السلام قال: اقرأ في صلاة جعفر عليه السلام بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون.

[٤-١٥٣٨] ورُوِيَ عن إبراهيم بن أبي البلاد^٢ قال: قلت لأبي الحسن يعني موسى بن جعفر^٣ عليهما السلام: أي شيء لِمَن صَلَّى صلاة جعفر؟ قال: لو كان عليه مثلُ رَمَلٍ عالِجٍ وَزَيْدٍ البحر^٤ دُنُوباً لَغَفَّرَها الله له. قال^٥: قلت: هذه لنا؟ قال: فَلِمَن هي إِلَّا لكم خاصةً. قال: قلت: فأَيُّ شيء أقرأ^٦ فيها؟ قال: وقلت: أعترض القرآن^٧؟ قال: لا، أقرأ فيها إذا زُلزِلت، وإذا جاء نَصْرُ الله، وإنا أنزلناه في ليلة القدر، وقل هو الله أحد.

[٥-١٥٣٩] وسُئِلَ أبو عبد الله^٨ عليه السلام عَمَن صَلَّى صلاة جعفر، هل يُكْتَبُ له من الأجر مثلُ ما^٩ قال رسول الله صلى الله عليه وآله لَجَعْفَرٍ؟ قال: إي والله. [٦-١٥٤٠] ورُوِيَ عن علي^{١٠} بن الرِّيَّان أنه قال: كَتَبْتُ إلى الماضي الأخير عليه السلام^{١١} أسأله عن رجلٍ صَلَّى من صلاة جعفر عليه السلام ركعتين، ثُمَّ تَعَجَّلَهُ عن^{١٢} الركعتين الأخيرتين^{١٣} حاجة^{١٤}، أو يَقْطَعُ^{١٥} ذلك لحادثٍ^{١٦} يُحْدِثُ^{١٧}، أَيْجُوزُ له أن يَتِمَّها إذا فَرَّغَ من حاجته وإن قامَ عن مجلسه أم لا يَحْتَسِبُ بذلك إِلَّا أن يَسْتَأْنِفَ الصلاةَ ويصلي الأربع ركعات^{١٨} كُلَّها في مقامٍ واحدٍ؟ فَكَتَبَ عليه السلام:

١. عن: ق، ي، ب، أ، هامش «ج»: «أَنْ».
٢. البلاد: أ: «العلاء».
٣. ج: - «ابن جعفر».
٤. أ: - «وزيد البحر».
٥. أ: - «له قال».
٦. أقرأ: أ: «يقرأ».
٧. أبو عبد الله: هامش «ج»: «أبو جعفر».
٨. مثل ما: أ: ي: «الذي». وفي هامشها: «ما».
٩. أ: - «علي».
١٠. عن: ب: «من».
١١. الأخيرتين: أ: «الأخريتين». هامش «ج»: «الأخريتين».
١٢. حاجة: ج: «حاجته» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. أو يقطع: أ: «أو يقطع». ب، ج، ي، ق: «أقطع» وفي هامشها كالمثبت.
١٤. لحادث: أ، ي: «بحادث».
١٥. ركعات: كُلُّ النسخ عدا «أ» و«ط»: «الركعات».

بلى^١ إن قَطَعَهُ^٢ عن ذلك أمرٌ لا بُدَّ له منه فليَقْطَعْ، ثُمَّ لِيَرْجَعْ^٣ فليَتَبَيَّنْ على ما بَقِيَ^٤ منها^٥ إن شاء الله.

[١٥٤١-٧] وَرَوَى أَبُو بصير عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: صَلَّ صلاةَ جعفر في^٦ أَيِّ وَقْتٍ شِئْتَ (من ليلٍ أو نهارٍ، وإن شِئْتَ حَسَبْتَهَا من نَوَافِلِ اللَّيْلِ)^٧، وإن شِئْتَ حَسَبْتَهَا من نَوَافِلِ النَّهَارِ، تُحْسَبُ لك^٨ من نَوَافِلِكَ، وَتُحْسَبُ لك^٩ من صلاةِ جعفرٍ عليه السلام.

[١٥٤٢-٨] وَرَوَى أَبُو بصير عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا كُنْتَ مُسْتَعْجِلًا فَصَلَّ صلاةَ جعفر مُجَرَّدَةً، ثُمَّ أَقْضِ التَّسْبِيحَ.

[١٥٤٣-٩] وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: يَقُولُ^{١٠} فِي آخِرِ سَجْدَةٍ^{١١} (٩٣٣) مِنْ صَلَاةِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا مَنْ لَيْسَ الْعِزُّ وَالْوَقَارُ، يَا مَنْ تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ^{١٢} وَتَكَرَّمَ بِهِ، يَا مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، يَا مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِلْمُهُ، يَا ذَا النِّعَةِ وَالطُّوْلِ، يَا ذَا الْمَنِّ وَالْفَضْلِ، يَا ذَا الْقُدْرَةِ وَالْكَرَمِ، أَسْأَلُكَ بِمَعَاكِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرَشِكَ^{١٣}، وَتُنْتَهِي الرَّحْمَةُ مِنْ كِتَابِكَ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَآلَ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَفْعَلَ بِي - كَذَا وَكَذَا^{١٤} -»^{١٥}.

١. بلى: ي، ق، ج: «بل» وبهامشها كما في المتن.

٢. قطعه: ج: «أقطعه».

٣. ليرجع: أ: «يرجع».

٤. بقي: هامش «ج»: «مضى».

٥. ج: - «منها». ب: + «و».

٦. ج، أ، ز: - «في». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٧. ما بين القوسين سقطت من «ب».

٨. لك: أ: «ذلك».

٩. من: ز، ج: «في».

١٠. سجدة: أ، ي، هامش «ط»: «ركعة» وبهامش «ي» كالمثبت.

١١. هامش «ج»: + «برحمتك يا أرحم الراحمين».

١٢. سقطت هذه الرواية من مخطوطة «ب».

[١٥٤٤-١] روى مُرَازِمٌ عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام قال: إذا فَدَحَكَ أمرٌ عظيمٌ^١ فَتَصَدَّقْ في نَهَارِكَ على سِتِّينَ مسكيناً؛ على كُلِّ مسكينٍ نصفَ صاعٍ^٢ بصاعِ النبيِّ صلى الله عليه وآله^٣ من تَمَرٍّ أو بُرٍّ أو شَعِيرٍ، فإذا كان بالليل^٤ اغْتَسَلْتَ في ثُلثِ الليلِ الأخيرِ ثُمَّ لَبِسْتَ أدنى ما يَلْبَسُ مَنْ تَعُولُ من الثيابِ^٥ إِلَّا أَنْ عَلَيْكَ في تلكِ الثيابِ إزاراً، ثُمَّ تَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِيهِمَا بالتوحيدِ وقل يا أيها الكافرون، فإذا وَضَعْتَ جَبِينَكَ في الرُكْعَةِ الأخيرةِ للسجودِ^٦ هَلَلْتَ اللهَ وَقَدَّسْتَهُ وَعَظَّمْتَهُ وَبَجَّدْتَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتَ ذُنُوبَكَ فَأَقْرَزْتَ^٧ بما تَعْرِفُ منها تُسَمِّي^٨، وما لم تَعْرِفْ^٩ أَقْرَزْتَ به جملةً، ثُمَّ رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فإذا^{١٠} وَضَعْتَ جَبِينَكَ^{١١} في السجدةِ الثانيةِ اسْتَخَرْتَ اللهَ مائةَ مرَّةٍ، تقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ». ثُمَّ تَدْعُو اللهَ^{١٢} بما شِئْتَ من أسْأَلَهُ، وتقول: «يا كائناً قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، ويا مَكُونُ كُلِّ شَيْءٍ، ويا كائناً بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، افْعَلْ بِي - كذا وكذا^{١٣} -». وكلِّمَا سَجَدْتَ فَأَفْضِ بِرُكْبَتَيْكَ إلى الأرضِ^{١٤}،

١. نصف صاع: ج: «بنصف». ز، هامش «ج»: «صاع».

٢. بالليل: هامش «ج»: «الليل».

٣. للسجود: ج: «في السجود» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فأقربت: أ: «وأقربت».

٥. تسمي: أ: «يسمي».

٦. جبينك: ي: «جبهتك» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ب، ي: «به».

٨. فإذا: هامش «ي»: «وإذا».

٩. ب، ي: «به».

١٠. أ: «الله».

١١. أ: «الله».

١٢. أ: «الله».

١٣. أ: «الله».

١٤. أ: «الله».

وَتَرْفَعِ الْإِزَارَ حَتَّى تَكْشِفَ عَنْهَا، وَاجْعَلِ الْإِزَارَ مِنْ خَلْفِكَ بَيْنَ أَيْتَيْكَ وَبَاطِنِ سَاقَيْكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تُقْضَى حَاجَتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَابْدَأْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ^١ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٤٥-٢] روى موسى^٢ بن القاسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل، عن أشياخها، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا حَضَرَتْ^٣ لَكَ حَاجَةٌ مُهِمَّةٌ^٤ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةً: الْأَرْبَعَاءَ، وَالْخَمِيسَ، وَالْجُمُعَةَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَاغْتَسِلْ وَالْبَسْ ثَوْبًا جَدِيدًا، ثُمَّ اضْعُدْ إِلَى أَعْلَى بَيْتٍ فِي دَارِكَ وَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي حَلَلْتُ^٥ بِسَاحَتِكَ لِمَعْرِفَتِي بَوَحْدَانِيَّتِكَ وَصَمَدَانِيَّتِكَ^٦ ١٩٣٠^٧، وَإِنَّهُ لَا قَادَرَ عَلَى حَاجَتِي غَيْرِكَ، وَقَدْ عَلِمْتُ يَا رَبِّ أَنَّهُ كُلَّمَا تَظَاهَرَتْ نِعْمَتُكَ^٨ عَلَيَّ اشْتَدَّتْ فَاقَتِي^٩ إِلَيْكَ، وَقَدْ طَرَفَنِي هَمٌّ - كَذَا وَكَذَا - وَأَنْتَ بِكَشْفِهِ عَالِمٌ غَيْرُ مُعَلِّمٍ، وَاسْعُ غَيْرُ مُتَكَلِّفٍ، فَاسْأَلْكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَنُسِفَتْ^{١٠} ١٩٣١، وَوَضَعْتَهُ عَلَى السَّمَاءِ فَانْشَقَّتْ، وَعَلَى النُّجُومِ فَانْتَثَرَتْ، وَعَلَى الْأَرْضِ فَطُطِحَتْ، وَاسْأَلْكَ بِالْحَقِّ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ وَالْأَنْمَةِ^{١١} عَلَيْهِمُ السَّلَامَ - وَتُسَمِّيهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ - أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ^{١٢}، وَأَنْ تُقْضِيَ^{١٣}

١. وأهل بيته: ي: «وآله» وبهامشها كما في المتن.

٢. موسى: أ: «محمد».

٣. حضرته: هامشا «ق» و«ي»: «عرضت».

٤. أ: - «مهمة».

٥. ثم: ق: «و» وفي هامشها كالمثبت.

٦. حللت: ب: «أحللت» وفي هامشها كالمثبت.

٧. صمدانيته: ج: «صمديتك» وفي هامشها كما في المتن.

٨. نعمتك: ب، أ، ز، ق، ي، ج: «نعمك» وفي هامشها كما في المتن.

٩. اشتدَّت فاقتي: أ: «أشدَّت ظهري».

١٠. والأنمة: ي: «وآل محمد» وفي هامشها كالمثبت.

١١. وأهل بيته: أ: «وأهل بيت محمد».

١٢. نسخة بدل من «ي» + «لي».

حاجتي، وأن تُيسِّرَ لي عَيسِرَها، وَتَكْفِيَنِي مُهَمَّها، فَإِنْ فَعَلْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَلَكَ الْحَمْدُ، غَيْرَ جَائِرٍ فِي حُكْمِكَ، وَلَا مُتَّهِمٍ فِي قَضَائِكَ، وَلَا حَائِفٍ فِي عَدْلِكَ (١٩٣٢)».

وَتُلْصِقُ خَذَّكَ بِالْأَرْضِ^١، وَتَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ يُونُسَ بْنَ مَتَّى عَبْدَكَ دَعَاكَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ وَهُوَ عَبْدُكَ فَاسْتَجَبْتَ لَهُ، وَأَنَا عَبْدُكَ أَدْعُوكَ^٢ فَاسْتَجِبْ لِي». ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَرُبَّمَا كَانَتْ الْحَاجَةُ لِي^٣ فَأَدْعُو بِهِذَا الدُّعَاءَ^٤، فَأَرْجِعْ وَقَدْ قُضِيََتْ.

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٤٦-٣] رَوَى سَمَاعَةُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَحْذَكُمُ إِذَا مَرَضَ دَعَا الطَّبِيبَ وَأَعْطَاهُ، وَإِذَا كَانَتْ^٥ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى سُلْطَانٍ رَشَا الْبَوَابَ وَأَعْطَاهُ، وَلَوْ أَنَّ أَحْذَكُمُ إِذَا فَدَحَهُ أَمْرٌ فَرَعَ^٦ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَتَطَهَّرَ وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى^٧ رَكَعَتَيْنِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ عَافَيْتَنِي مِنْ مَرَضِي، أَوْ رَدَدْتَنِي مِنْ سَفَرِي، أَوْ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَخَافُ مِنْ - كَذَا وَكَذَا -» إِلَّا آتَاهُ^٨ اللَّهُ^٩ ذَلِكَ^{١٠}، وَهِيَ الْيَمِينُ الْوَاجِبَةُ وَمَا جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ فِي الشُّكْرِ.

١. بالأرض: ي: «الأرض» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وأنا عبدك أدعوك: ي: «وأنا أدعوك وأنا عبدك».

٣. الحاجة لي: ي: «لي الحاجة»: أ: - «لي».

٤. أ، ب: - «الدعاء». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٥. كانت: هامش «ج»: «كان».

٦. فرع: ي: «ففرع» وفي هامشها كالمثبت.

٧. فصلّى: هامش «ي»: «ووصلّى».

٨. إِلَّا آتَاهُ: أ: «لَأَتَاهُ».

٩. هامش «ج»: «+ من».

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٤٧-٤] كان علي بن الحسين عليهما السلام إذا حَزَنَهُ^١ أَمَرُ^[٩٣٤] لَيْسَ ثَوْبَيْنِ مِنْ أَعْلَظِ ثِيَابِهِ وَأَخْسَنَهَا، ثُمَّ رَكَعَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ سَجُودِهِ سَبَّحَ اللَّهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ^٢، وَحَمِدَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَهَلَّلَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَكَبَّرَ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَغْتَرِفُ بِذُنُوبِهِ كُلِّهَا، مَا عَرَفَ مِنْهَا أَقَرَّ لَهُ^٣ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ فِي سَجُودِهِ، وَمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْهَا^٤ اعْتَرَفَ بِهِ جَمْلَةً، ثُمَّ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُقْضَى بِرُكْبَتَيْهِ^٥ إِلَى الْأَرْضِ.

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٤٨-٥] رُوِيَ عَنْ^٦ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: شَكَّوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا كَانَ يُؤْذِينِي، فَقَالَ: اذْعُ عَلَيْهِ. فَقُلْتُ^٧: قَدْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ^٨: لَيْسَ هَكَذَا، وَلَكِنْ اقْلَعْ عَنِ الذُّنُوبِ وَصُمْ وَصَلِّ وَتَصَدَّقْ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ^٩ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانًا ابْنَ فُلَانٍ قَدْ آذَانِي، اللَّهُمَّ أَسْقِمْ بَدَنَهُ، واقطع أثره، وانقص أجله، وعجل له ذلك في عامه^{١٠} هذا». قَالَ: ففعلت^{١١}. فَمَا لَيْتَ^{١٢} أَنْ هَلَكَ^[٩٣٥].

١. حزنه: ب: «أحزنه». ج، هامش «ب»: «حزبه».

٢. تسبيحة: هامش «ي»: «مرة». ٣. له: ج، أ، ي: «لله» وفي هامشها كالمثبت.

٤. منها: ز، ب، ق: «فيها» وفي هامشها كما في المتن.

٥. بركتيه: أ: «بركته». ٦. عن: وردت كنسخة بدل في «ي».

٧. فقلت: أ، ق: «قلت» وفي هامشها: «قال». ب، ز، هامش «ج» و «ي»: «فقال».

٨. فقال: أ: «قال». ٩. من هنا يبدأ النقص في مخطوطة «أ».

١٠. عامه: هامش «ي»: «عامي». ١١. ب، ز: - «قال ففعلت».

١٢. لبت: ب: «لبت».

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٤٩-٦] روى عمر بن أذينة عن شيخ من آل سعد قال: كانت^١ بيني وبين رجل من أهل المدينة خُصومة ذات خَطَرٍ عظيم، فدخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام فذكرتُ له ذلك^٢، وقلتُ^٣: عَلَّمَنِي شيئاً لعلَّ الله يَرُدُّ عَلَيَّ مَظْلَمَتِي^٤ [٩٣]. فقال: إذا أَرَدْتَ العَدُوَّ فَصَلِّ بَيْنَ القَبْرِ والمنبر ركعتين أو أربع ركعات^٥، وإن شئتُ في بيتك، واسأل^٦ الله أن يُعِينَكَ، وَخُذْ شيئاً مما تَيَسَّرَ فتصدَّقْ به على أول مسكينٍ تَلْقَاهُ. قال: ففعلتُ ما أَمَرَنِي، فَقَضَى لي وَرَدَّ الله عَلَيَّ أرضي^٧.

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٥٠-٧] روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير، قال: دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي اخْتَرَعْتُ دُعَاءً. فقال: دَعْنِي مِنْ اخْتِرَاعِكَ، إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ فَافْرَعْ إِلَى رسول الله صلى الله عليه وآله^٨ وَصَلِّ^٩ ركعتين تُهْدِيهِمَا إِلَى رسول الله صلى الله عليه وآله. قلتُ: كيف أصنع؟ قال: تَغْتَسِلُ وتصلِّي ركعتين تَسْتَفْتِيحُ بهما افتتاحَ الفريضة، وَتَسْهَدُ تَسْهَدَ الفريضة، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ التَّسْهُدِ وَسَلَّمْتَ قُلْتَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، وَإِلَيْكَ يَرْجِعُ^{١٠} السَّلَامُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَبَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ عَنِّي^{١١} السَّلَامُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

١. كانت: ج. هامش «ي»: «كان». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٢. ب. ز. - «رجل من». ٣. له ذلك: ب. ز. ق. ي. «ذلك له».

٤. وقلت: هامش «ج»: «فقلت». ٥. أربع ركعات: هامش «ج»: «أربعاً».

٦. ففي: ق. «في». ٧. اسأل: ج. «سأل».

٨. أرضي: ي. «ضيعتي» وبهامشها كالمثبت. ٩. إذا: ب. ق. «فإذا».

١٠. هنا ينتهي النقص من مخطوطة «أ». ١١. وصل: ق. ط. «فصل».

١٢. أ. - «يرجع». ١٣. عني: أ. «مني».

وبركاته. اللَّهُمَّ إِنَّ هَاتَيْنِ الرُّكْعَتَيْنِ هَدِيَّةٌ مِنِّي إِلَى رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأُثْبِتْنِي^١ عَلَيْهَا^(١٣٧) مَا أُمَلْتُ وَرَجَوْتُ مِنْكَ^٢ وَفِي^٣ رَسُولِكَ يَا وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ». ثُمَّ تَخَرَّجُ سَاجِدًا وَتَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا حَيًّا لَا يَمُوتُ، يَا حَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^٤ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ تَضَعُ^٥ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ^٦ عَلَى الْأَرْضِ فَتَقُولُهَا^٧ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ تَضَعُ خَدَّكَ الْأَيْسَرَ فَتَقُولُ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَتَمُدُّ يَدَيْكَ^٨ وَتَقُولُ^٩ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرُدُّ يَدَكَ إِلَى رَقَبَتِكَ وَتَلُوذُ بِسَبَائِكَ^(١٣٨) وَتَقُولُ ذَلِكَ^{١٠} أَرْبَعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ خُذْ لِحْيَتَكَ بِيَدِكَ الْيُسْرَى فَاكِبْ^{١١} أَوْ تَبَاكَ^{١٢} وَقُلْ: «يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْكُو إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ حَاجَتِي، وَأَشْكُو إِلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الرَّاشِدِينَ حَاجَتِي، وَبِكُمْ أَتَوَجَّهُ إِلَى اللَّهِ فِي حَاجَتِي». ثُمَّ تَسْجُدُ وَتَقُولُ: «يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ^{١٣} - حَتَّى يَنْقَطِعَ نَفْسُكَ - صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَافْعَلْ بِي - كَذَا وَكَذَا -».

قال أبو عبد الله عليه السلام^{١٤}: أَنَا الضَّامِنُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَبْرَحَ حَتَّى تُقْضَى^{١٥} حَاجَتُهُ^{١٦}.

١. فَأُثْبِتْنِي: أ، هوامش «ب» و«ج» و«ق»: «فَأُثْبِتْنِي».
٢. مِنْكَ: ج: «فِيكَ» وفي هامشها كالمثبت. ٣. فِي: هامش «ي»: «مِنْ».
٤. ي: + «فَتَقُولُهَا».
٥. تَضَعُ: ب، ج، ق: «ضَعُ». وفي هامش «ب»: «وَضَعُ».
٦. أ: - «الْأَيْمَنَ».
٧. فَتَقُولُهَا: ب: «فَتَقُولُ» وفي هامشها كالمثبت. أ: «وَتَقُولُ ذَلِكَ». هامش «ي»: «فَتَقُولُ ذَلِكَ».
٨. يَدَيْكَ: ب، ج، ز، ي: «يَدَكَ» وفي هامشها كالمثبت.
٩. وَتَقُولُ: ز، ب، ج: «فَتَقُولُ».
١٠. ط: - «وَتَقُولُ ذَلِكَ».
١١. فَاكِبْ: أ: «وَابِكْ».
١٢. تَبَاكَ: ج، ي: «تَبَاكَ».
١٣. نسخة بدل من «ي»: + «يَا اللَّهُ».
١٤. أ: + «و».
١٥. تُقْضَى: ب، ز، ق، هامش «ج»: «يُنْقَضِي». وبهامش «ب» كما في المتن.
١٦. هامش «ج»: + «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

صلاة أخرى للحاجة

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: إذا كانت^١ لك يا بُنَيَّ إلى الله عز وجل حاجة فَصُمْ ثلاثة أيام: الأربعاء والخميس والجمعة، فإذا كان يوم الجمعة فابْرُزْ إلى الله تعالى^(٩٣٩) قبل الزوال وأنت على غُسلٍ، وصلّ^٢ ركعتين تقرأ في كلّ ركعة منها الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله أحد، فإذا رَكَعْتَ قرأتها عشراً، فإذا رَفَعْتَ رأسك من الركوع قرأتها عشراً، فإذا سَجَدْتَ قرأتها عشراً، فإذا رَفَعْتَ رأسك من السجود قرأتها عشراً، (فإذا سَجَدْتَ ثانية قرأتها عشراً)^٤، فإذا رَفَعْتَ رأسك من السجدة الثانية قرأتها عشراً، ثم تهَضَّتْ إلى الثانية بغير تكبيرٍ وصلَّيْتُها^٥ مثل ما وصَفْتُ لك، واقنُتْ في الثانية^٦ قبل الركوع وبعد القراءة، فإذا تَفَضَّلَ اللهُ عليك بِقَضَاءِ حاجتك فصلّ ركعتي الشكر تقرأ في الأولى الحمد وقل هو الله أحد، وفي الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون، وتقول في الركعة الأولى في ركوعك: «الحمد لله شكراً» وفي سجودك: «شكراً لله وحمداً». وتقول في الركعة الثانية في الركوع والسجود: «الحمد لله الذي قضى حاجتي وأعطاني مسألتني».

صلاة أخرى للحاجة

[١٥٥١-٨] في كتاب محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان يرفعه^٨ إلى أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يَحْزُنُهُ الأمر ويُرِيدُ الحاجة، قال: يصلي ركعتين ويقرأ في إحداهما قل هو الله أحد ألف مرة،

١. كانت: هامش «ج»: «كان».

٢. وصلّ: ب: «فصل».

٣. فإذا: ج، أ، ب: «وإذا».

٤. وصلَّيْتُها: أ، ج، ي: «فصلَّيْتُها» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أ: - «في الثانية».

٦. يرفعه: ج: «رفعه».

٧. أ: - «وفي سجودك شكراً».

٨. أ، ج، ز، ي: - «و».

وفي الأخرى مرةً، ثم يسأل حاجته^١.

وقد أخرجت ما رويته من صلوات الحوائج في كتاب ذكر الصلوات التي هي
سوى الخمسين.

١. ثم يسأل حاجته: ق: «و تسأل حاجتك». هامش «ب»: «سأل حاجته». هامش «ي»: «سأل حاجتك».

باب صلاة الاستخارة

[١٥٥٢-١] روى هارون بن خارجة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أراد أحدكم أمراً فلا يُشاوِر فيه أحداً من الناس حتّى يَبْدَأَ فَيُشاوِرَ اللهَ تبارك وتعالى. قال: قلتُ: وما مُشاوَرَةُ اللهَ تبارك وتعالى جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ قال: يَبْدَأُ فَيَسْتَخِيرُ^٢ اللهَ فيه أولاً، ثمّ يُشاوِرُ^٣ فيه، فإنّه إذا بَدَأَ بالله تبارك وتعالى أجرى له^٤ الحَيَرَةَ على لِسَانِ مَنْ يَشَاءُ^٥ من الخلق.

[١٥٥٣-٢] وروى مُرَازِمٌ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أراد أحدكم شيئاً فليُصَلِّ ركعتين، ثمّ لِيُحَمِّدِ اللهَ عزّ وجلّ وليُثْنِ عليه وليُصَلِّ على النبيّ صلى الله عليه وآله، ويقول: «اللَّهُمَّ^٦ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ^٧ فَيَسِّرْهُ لِي وَقَدِّرْهُ لِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاصْرِفْهُ عَنِّي».

قال مُرَازِمٌ: فسألتُ^٨ أيّ شيء يُقْرَأُ^٩ فيها؟ فقال^{١٠}: اقْرَأْ فيها ما شِئْتَ^{١١}.

١. ز: - «صلاة». ووردت كنسخة بدل في «ب».

٢. يبدأ فيستخير: ز، ق، ي: «يبدأ فتستخير».

٣. يشاور: ق، ز: «تشاوَر» ووردت بالياء والتاء معاً في «ي».

٤. أ: - «له». ٥. يشاء: أ: «أراد».

٦. ي، ج، ز، ق: + «وآله». ٧. أ: - «اللَّهُمَّ».

٨. هامش «ج»: + «و معاشي وعاقبة أمري».

٩. فسألت: ي: «فَسأَلْتُهُ».

١٠. يُقْرَأُ: ي: «تقرأ». وفي هامشها: «أقرأ».

١١. فقال: أ، هامش «ج»: «قال».

١٢. أ: + «و».

إِنْ شِئْتَ فَافْرَأْ فِيهَا بِقُلْ^١ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

[١٥٥٤-٣] وسأل محمد بن خالد القسريّ أبا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة؟ فقال^٢: اسْتَخِرِ اللَّهَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَأَنْتَ سَاجِدٌ^٣ مِائَةَ مَرَّةٍ وَمَرَّةً^٤. قَالَ: كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: تَقُولُ: «أَسْتَخِيرُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ، أَسْتَخِيرُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ».

[١٥٥٥-٤] وروى حمّاد بن عثمان التّاب عنه عليه السلام أنّه قال في الاستخارة: أَنْ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ سَجْدَةٍ مِنْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَمَرَّةً، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ، ثُمَّ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ خَمْسِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَيُتِمُّ الْمِائَةَ وَالْوَّاحِدَةَ.

[١٥٥٦-٥] وروى حمّاد بن عيسى عَنْ نَاجِيَّةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ شِرَاءَ الْعَبْدِ أَوْ الدَّابَّةِ أَوْ الْحَاجَةَ الْخَفِيفَةَ أَوْ الشَّيْءَ الْيَسِيرَ اسْتَخَارَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ^٦ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا كَانَ أَمْرًا جَسِيماً اسْتَخَارَ اللَّهَ^٧ مِائَةَ مَرَّةٍ.

[١٥٥٧-٦] وَرَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ مَيْمَرَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا اسْتَخَارَ اللَّهَ عَبْدٌ^٨ سَبْعِينَ مَرَّةً بِهَذِهِ الْاسْتَخَارَةِ إِلَّا زَمَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْخَيْرَةِ^٩ ١٩٤٠، يَقُولُ^{١٠}: «يَا أَبْصَرَ النَّاظِرِينَ، وَيَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ، وَيَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ^{١١}، وَخُزْ لِي فِي - كَذَا وَكَذَا -».

وَقَالَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ: إِذَا أَرَدْتَ يَا بُنَيَّ أَمْرًا فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَاسْتَخِرْ

١. بِقُلْ أ: «قُلْ». ٢. أ، ي، هامش «ج»: «له».

٣. أ: «وَأَنْتَ سَاجِدٌ». ٤. أ: «- وَمَرَّةً». ب، ز، ق: «و».

٥. ث: أ: «و». ٦. ز، ج، ق: «فيه».

٧. أ، ي: «فيه». ٨. أ: «عبد».

٩. بالخيرة ز، ج، ق: «بالخير». ١٠. يقول ي: «تقول».

١١. وأهل بيته ي: «وآل محمد» وبهامشها كالمثبت.

اللَّهُ مائة مرة ومرة، فما عَزَمَ لك فافعل. وَقُلْ في دعائك: «لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العليّ العظيم، ربِّ بحقِّ مُحَمَّد وآله صَلَّ على مُحَمَّد وآله^١ وخِرْ لي في^٢ - كذا وكذا - للدنيا والآخرة خَيْرَةً في عافية».

١. وآله : ي: «وآل مُحَمَّد» وبهامشها كما في المتن.

٢. نسخة بدل من «ي»: + «أمر».

باب ثواب^١ الصلاة التي يُسمِّيها الناس صلاة فاطمة^٢ عليها السلام
و يُسمونها أيضاً^٣ صلاة الأوابين

[١٥٥٨-١] روى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام^٤ قال: مَنْ تَوَضَّأَ
فَأَسْبَغَ الوضوءَ، وافتتح^٥ الصلاة فصلّى^٦ أربع ركعاتٍ يفصلُ بينهما بتسليمٍ، يقرأ في
كلّ ركعة فاتحة^٧ الكتاب مرّةً وقل هو الله أحد خمسين مرّةً، انفصل حين ينفصل^٨
وليس بينه وبين الله عز وجل ذنبٌ إلّا غفر^٩ له.

[١٥٥٩-٢] وأما محمد بن مسعود العياشي رحمه الله فقد روى في كتابه عن عبد الله بن
محمد، عن محمد بن إسماعيل بن^{١٠} السّمّاك^{١١}، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،
عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ صَلَّى أربع ركعاتٍ قرأ في كلّ ركعة بخمسين مرّةً
قل هو الله أحد، كانت صلاة فاطمة عليها السلام، وهي صلاة الأوابين.

وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد^{١٢} رضي الله عنه يروي هذه الصلاة^{١٣}

١. أ: - «ثواب».

٢. ج: + «الزّهراء».

٣. أيضاً: ج، ز، ب، ق، ي: «الناس» وفي هوامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٤. ي، أ: + «أنه».

٥. وافتتح: ي: «وافتح».

٦. فصلّى: ب، ز: «يصلّي».

٧. فاتحة: ي، أ: «بفاتحة».

٨. أ: - «حين ينفصل».

٩. غفر: ز: «غفره».

١٠. أ، ي: - «ابن».

ووردت كنسخة بدل في «ب».

١١. السّمّاك: ق، ي، هامش «ب»: «السّمّال». وفي هامشي «ق» و«ي» كما في المتن.

١٢. ز: - «ابن الوليد».

١٣. الصلاة: ج، ز، ق، هامش «ب»: «الصلوات».

و ثوابها إلا أنه كان يقول: إني لا أعرفها بصلاة فاطمة عليها السلام، وأمّا أهل الكوفة
فإنهم يَعْرِفُونَهَا بصلاة فاطمة عليها السلام.

وقد رَوَى هذه الصلاة و ثوابها أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام.

باب^١ ثواب صلاة ركعتين بمائة وعشرين مرة قل هو الله أحد

[١٥٦٠-١] في رواية ابن أبي عُمَيْر عن^٢ الصادق عليه السلام قال: من صَلَّى ركعتين خَفِيفَتَيْنِ^٣ بقل هو الله أحد في كلِّ ركعة ستين مرةً، انْفَتَلَ وليس بينه وبين الله عزَّ وجلَّ ذَنْبٌ^٤.

٢. عن: أ: «أُنْ».

١. أ، ب، ق، ي: - «باب».

٤. ق: + «إلا غفر له».

٣. أ: - «خفيفتين».

باب^١ ثواب التنفل في ساعة الغفلة

[١-١٥٦١] قال رسول الله^٢ صلى الله عليه وآله: تَنَفَّلُوا فِي سَاعَةِ الْغَفْلَةِ وَلَوْ بَرَكَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا تُورِثَانِ^٣ دَارَ الْكَرَامَةِ.

[٢-١٥٦٢] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ^٤: دَارَ السَّلَامِ.

وَهِيَ الْجَنَّةُ، وَسَاعَةُ الْغَفْلَةِ بَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

٢. رسول الله: ي: «النبي».

١. ب، ق، ي: - «باب».

٤. نسخة بدل من «ي»: + «يورثان».

٣. تورثان: كل النسخ عدا «ط»: «يورثان».

[١٥٦٣-١] رَوَى بُكَيْرُ بْنُ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الضُّحَى قَطُّ.

[١٥٦٤-٢] وَرَوَى عَبْدِ الْوَاحِدُ^٢ بْنُ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^٣ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى؟ فَقَالَ^٤: أَوَّلُ مَنْ صَلَّىهَا قَوْمُكَ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْغَافِلِينَ فَيُصَلُّونَهَا وَلَمْ يُصَلِّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

وَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّيُهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ^٦: أَدْعُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ^٧ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكُونُ أَنَهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى!

[١٥٦٥-٣] وَرَوَى زُرَّازَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^٨ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الضُّحَى قَطُّ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تُخْبِرْنِي أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَصَلِّي فِي صَدْرِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّهُ كَانَ يَجْعَلُهَا مِنَ الثَّمَانِ الَّتِي بَعْدَ الظَّهْرِ.

[١٥٦٦-٤] وَسَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي شَهْرِ

١. الصلاة: ق، ط: «الصلوات».

٢. عبد الواحد: أ: «عبد الرحمن».

٣. أبي جعفر: ج، ي: «أبي عبد الله» وفي هامشهما كالمثبت.

٤. فقال: ي، ق: «قال».

٥. نسخة بدل من «ج» و«ي»: «و».

٦. فقال: ز، ي، هامش «ج»: «قال».

٧. فقال: ج، ي: «قال علي».

٨. أبي جعفر: ق: «أبي عبد الله».

رمضان؟ فقال^١: ثلاث عشرة ركعة منها الوُتْرُ، وركعتان قبل صلاة الفجر، كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي، ولو كان فضلاً كان^٢ رسول الله صلى الله عليه وآله أعمل به وأحق.

[٥-١٥٦٧] وسأله عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ دَعَاهُ رَجُلٌ وَهُوَ يَصَلِّي، فَسَهَا فَأَجَابَهُ بِحَاجَّتِهِ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: يَمْضِي عَلَى صَلَاتِهِ.

[٦-١٥٦٨] وَرَوَى عِمْرَانُ الْحَلْبِيُّ عَنْهُ^٣ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي تَخْفِيفُ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ السَّهْوِ.

[٧-١٥٦٩] وَرَوَى سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: تَجَوُّزُ صَدَقَةِ الْغَلَامِ، وَعَثْقُهُ، وَيَوْمُ النَّاسِ إِذَا كَانَ لَهُ عَشْرُ سِنِينَ.

[٨-١٥٧٠] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا صَلَّيْتَ مَعَهُمْ غُفْرَ^٤ لَكَ بِعَدَدٍ مِنْ خَالَفَكَ^[٩٤٢].

[٩-١٥٧١] وَرَوَى عَنْهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فَضَلَّ فِي نَعْلَيْكَ إِذَا كَانَتْ طَاهِرَةً، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ السَّيِّئَةِ.

[١٠-١٥٧٢] وَرَوَى الْحَلْبِيُّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فِي السَّفَرِ شَيْئاً مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا فَلَا يَضُرُّكَ.

[١١-١٥٧٣] وَرَوَى عَنْ عَائِذِ الْأَحْمَسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ، فَابْتَدَأَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ فَقَالَ: إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ^٥ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

[١٢-١٥٧٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمُؤْمِنُ مُعَقَّبٌ مَا دَامَ عَلَى وَضوءٍ^٦.

[١٣-١٥٧٥] وَرَوَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سِينَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ التَّوَافِلِ مَا لَا يَذْهَبُ مَا هُوَ مِنْ كَثَرَتِهَا، كَيْفَ يَصْنَعُ؟

٢. كان: أ، نسخة بدل من «ي»: «الكان».

١. فقال ج، ي: «قال».

٤. تجوز: أ، ج، ط: «يجوز».

٣. ق: «عنه».

٦. لم: هامش «ج»: «فلا».

٥. غُفِرَ: هامش «ج»: «غُفِرَ اللَّهُ».

٧. وضوء: ج: «وضوئه».

قال: فليُصَلَّ حَتَّى لَا يَذْهَبَ كَم صَلَّى مِنْ كَثَرَتِهَا، فيكون قد قَضَى بِقَدْرِ مَا عَلِمَهُ^١ مِنْ ذَلِكَ.

ثُمَّ^٢ قَالَ: قُلْتُ لَهُ^٣: فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي^٤ طَلَبِ مَعِيشَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا أَوْ حَاجَةٍ لِأَخٍ مُؤْمِنٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ شُغْلُهُ لِمَجْمَعِ الدُّنْيَا^٥ وَالتَّشَاغُلِ بِهَا عَنِ الصَّلَاةِ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَإِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُسْتَحِفٌّ مَتَاهُونَ مُضَيِّعٌ لِحُرْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. قُلْتُ: فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقَضَاءِ، فَهَلْ يُجْزِي أَنْ يَتَصَدَّقَ؟ فَسَكَتَ^٦ مَلِيًّا^٧. ثُمَّ قَالَ: فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ. قُلْتُ: فَمَا^٨ يَتَصَدَّقُ؟ قَالَ: يَقْدِرُ طَوْلُهُ^٩، وَأَدْنَى ذَلِكَ مُدٌّ لِكُلِّ مُسْكِينٍ مَكَانَ كُلِّ صَلَاةٍ. قُلْتُ: وَكَمْ الصَّلَاةُ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا مُدٌّ لِكُلِّ مُسْكِينٍ؟ قَالَ^{١٠}: لِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ مُدٌّ^{١١}، وَلِكُلِّ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ مُدٌّ. فَقُلْتُ^{١٢}: لَا يَقْدِرُ. فَقَالَ^{١٣}: مُدٌّ إِذَا لِكُلِّ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ. قُلْتُ: لَا يَقْدِرُ. قَالَ^{١٤}: مُدٌّ إِذَا لِمُصَلَّاةِ اللَّيْلِ وَمُدٌّ لِمُصَلَّاةِ النَّهَارِ، وَالصَّلَاةُ أَفْضَلُ، وَالصَّلَاةُ أَفْضَلُ.

ثُمَّ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يُخْضَرُهُ الْفَقِيهُ

(تَصْنِيفُ الشَّيْخِ السَّعِيدِ)

أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوهِ الْقُمِّيِّ

قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَنُورَ ضَرِيحِهِ

١. علمه: هامش «ي»: «عليه».

٢. أ: - «ثم».

٣. أ: - «له».

٤. في: أ: «من».

٥. لجمع الدنيا: أ: «في جمع الدنيا». ج، ز: «للمجمع للدنيا». ق، هامش «ج»: «في الجمع للدنيا». ي:

«للمجمع في الدنيا» وفي هامشها كالمثبت. ٦. فسكت: أ: «فمكت».

٧. فما: ي: «فبما».

٨. أ: + «و».

٩. ب، ج، ز: - «مد».

١٠. فقلت: ي: «قال قلت».

١١. فقال: ي: «قال».

١٢. قال: ي: «فقال».

وَيَتْلُوهُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي أَبْوَابَ الزَّكَاةِ^١
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^٢ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ^٣.

١. ما بين القوسين لم ترد في «أ».

٢. والصلاة والسلام: أ: «وصلواته وسلامه». ج، ق: - «والسلام».

٣. والصلاة... وآله الطاهرين: ز: «والصلاة على محمد وآله الطاهرين، سلام الله عليهم أجمعين». أ: + «يتلوه أبواب الزكوات». ي: + «والحمد لله وحده».

[الحواشي والتعليق المختارة]

من إفادات

المولى محمد تقي المجلسي

والعلامة محمد باقر المجلسي

والمولى محسن الفيض الكاشاني

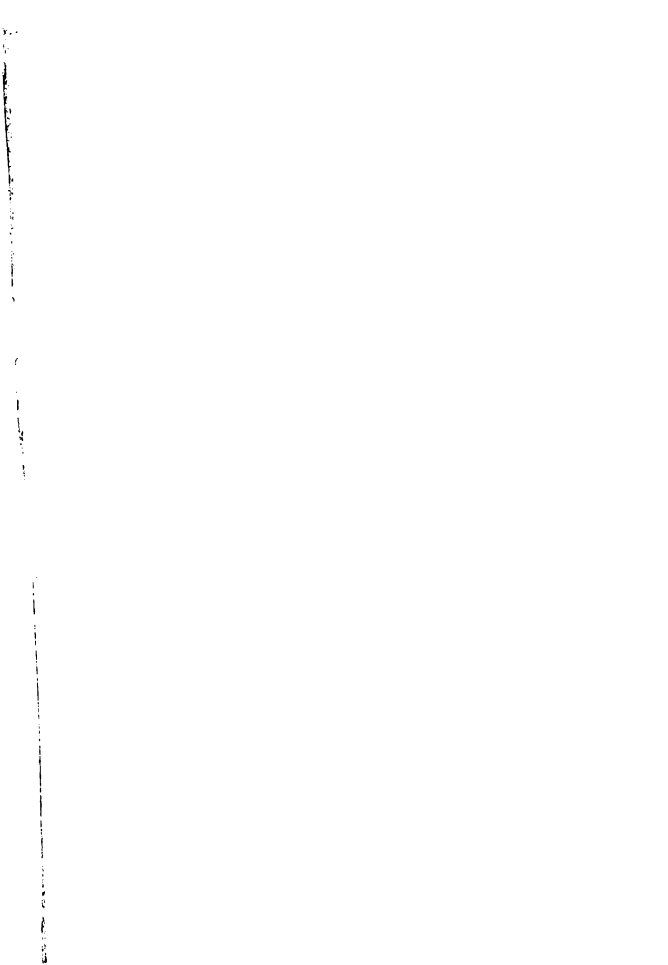
والمولى مراد التفرشي

وسلطان العلماء المرعشي

والعلامة أبي الحسن الشعرائي

والعلامة علي أكبر الغفاري

رحمة الله عليهم أجمعين



الحواشي والتعليق المختارة

[١] قوله: «ويحيى» أي يهدي.

[٢] إيلاق: مدينة من بلاد الشاش بما وراء النهر المتصلة ببلاد الترك. انظر: معجم البلدان ١: ٢٩١.

[٣] تجد ترجمتها في نوايغ الرواة في رابعة المئات: ٢٥٩ - ٢٦٠، جامع الأنساب ١: ٥٠ الفصل الثاني.

[٤] هو أبو بكر محمد بن زكريا الرازي، فيلسوف، ومن أنمة صناعة الطب. ولد عام ٢٥١ وقيل غيرها، وفي سنة وفاته خلاف بين نيّف و ٢٩٠ و ٣٢٠ هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٦: ١٣٠.

[٥] قوله: «هذا مع نسّخه لأكثر...» يعني وقع منه هذا السؤال مع أنّه نسّخ أكثر ما كان معي من مصنفاتي.

[٦] قوله: «و أحكمُ بصّخته» المراد بالصّحة هنا كونه من الأصول المعتبرة المنقول عنها مع القرائن للصّحة.

[٧] هو أبو محمد خريز بن عبد الله السجستاني الأزدي من أهل الكوفة. ذكر النجاشي من كتبه: كتاب كبير في الصلاة، وآخر ألطف منه، وكتاب النوادر. وزاد عليها الطوسي كتاب الزكاة وكتاب الصيام، وقال: تعدّ كلّها في الأصول. انظر: رجال النجاشي: ١٤٤ الرقم ٣٧٥، فهرست كتب الشيعة وأصولهم ١٦٢ الرقم ٢٤٩.

[٨] وهو كوفي يكتنّى بأبي عليّ. قيل: عُرض كتابه على الصادق صلوات الله عليه، فلمّا رآه استحسّنه وقال: ليس لهؤلاء - يعني المخالفين - مثله. انظر: فهرست كتب الشيعة

٥٦٦..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

وأصولهم: ٣٠٥ الرقم ٤٦٧. وعلى ما في رجال النجاشي: ٢٣١ الرقم ٦١٢ أن نُسخ كتابه المنسوب إليه مختلفة الأوائل والتفاوت فيها قريب.

[٩] هو: أبو الحسن علي بن مهزيار الأهوازي الدورقي، كان ثقة في روايته لا يُطعن عليه، صحيحاً اعتقاده. قال الطوسي: له ثلاثة وثلاثون كتاباً مثل كتب الحسين بن سعيد. وقال نقلاً عن البرقي: إن علي بن مهزيار أخذ مصنفات الحسين بن سعيد وزاد عليها في ثلاثة كتب منها زيادة كثيرة أضعاف ما للحسين، منها: كتاب الرضوء وكتاب الصلاة وكتاب الحج، وسانر ذلك زاد شيئاً قليلاً. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٢٦٥ - ٢٦٦ الرقم ٣٧٩، رجال النجاشي: ٢٥٣ الرقم ٦٦٤.

[١٠] هو: الحسين بن سعيد بن حماد الأهوازي، أصله كوفي، وله ثلاثون كتاباً. وقال النجاشي في أخيه أبي محمد الحسن بن سعيد إنه شارك أخاه الحسين في الكتب الثلاثين المصنفة، وإنما كثر اشتهار الحسين أخيه بها. وقال أيضاً: وكُتِبَ ابنُ سعيد كُتِبَ حسنة معمول عليها. ثم ذكر أسماء كتبه. انظر: رجال النجاشي: ٥٨ الرقم ١٣٦ - ١٣٧، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ١٤٩ - ١٥٠ الرقم ٢٣٠.

[١١] أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله الأشعري القمي، شيخ قم وجهها وفقيهها غير مدافع. وكان كتابه غير مبوّب فيؤبه داود بن كورة. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٦٠ - ٦١ الرقم ٧٥، رجال النجاشي: ٨١ - ٨٢ الرقم ١٩٨.

[١٢] أبو جعفر محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري القمي، كان ثقة في الحديث، جليل القدر، وكتابه هذا مصنف حسن كبير يشتمل على اثنين وعشرين كتاباً. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٤٠٨ - ٤٠٩ الرقم ٦٢٣، رجال النجاشي: ٣٤٨ الرقم ٩٣٩.

[١٣] هو: أبو القاسم سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي، شيخ الطائفة وفقيهها، وكان ثقة كثير التصانيف، وكتابه هذا يشتمل على كتب جماعة. توفي عام ٣٠١ وقيل: ٢٩٩ هـ. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٢١٥ الرقم ٣١٦، رجال النجاشي:

١٧٧ - ١٧٨ الرقم ٤٦٧.

[١٤] هو: أبو جعفر محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، شيخ القميين و فقيهم، جليل القدر، عارف بالرجال، موثق به. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٤٤٢ الرقم ٧٠٩، رجال النجاشي: ٣٨٣ الرقم ١٠٤٢.

[١٥] هو: أبو أحمد محمد بن أبي عمير الأزدي، من أوثق الناس عند الخاصة والعامة، له مصنفات كثيرة، ونوادره هذا كتاب كبير حسن. مات سنة ٢١٧ هـ. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٤٠٤ - ٤٠٥ الرقم ٦١٨، رجال النجاشي: ٣٢٦ - ٣٢٧ الرقم ٨٨٧.

[١٦] هو: أبو جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي، أصله كوفي سكن بَرْقُ رُود قم، كان ثقة في نفسه غير أنه أكثر الرواية عن الضعفاء واعتمد المراسيل. ومحاسنه هذا يشتمل على عدة كتب ذكر أكثرها الطوسي والنجاشي. مات عام ٢٧٤ أو ٢٨٠ هـ. انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٥١ - ٥٢ الرقم ٦٥، رجال النجاشي: ٧٦ - ٧٧ الرقم ١٨٢.

[١٧] هو: أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، شيخ القميين في عصره ومتقدمهم و فقيهم، مات سنة ٣٢٩ هـ، وهي السنة التي تناثرت فيها النجوم. ورسالته إلى ابنه تسمى «الشرائع». انظر: فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ٢٧٣ الرقم ٣٩٣، رجال النجاشي: ٢٦١ - ٢٦٢ الرقم ٦٨٤.

[١٨] رويها: وتقرأ أيضاً: «رُؤْيُهَا» على ما لم يسم فاعله من باب التفعيل، أي وَصَلَ عنهم الرواية إلي.

[١٩] المِياه: جمع الماء، قُلِبَتِ الهاء همزة على خلاف القياس، فصَارَ ماء.

[٢٠] الْقَدَر -بِفَتْحَتَيْنِ-: الوَسْخ، وهو مصدر، ثم استعمل المصدر اسماً و جمع على الأقدار. والنعت منه «الْقَذِير» -كَكَيْف- بمعنى النجس.

[٢١] قوله: «و الكُرُّ ما يكون ثلاثة أشبار»: المشهور في الاشبار ثلاثة أشبار ونصف في

٥٦٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

مثله من العمق في مثله من العرض، وفي الوزن ألف ومانتا رطل بالعراقي. والمصنّف رحمه الله اختار في المقدار أقلّ منه وفي الوزن أكثر منه. (سلطان العلماء)

[٢٢] قوله: «لم ينجسه»: لا يخفى ما في قوله من تصحيف، ويحتمل أن يكون الصواب: «لا ينجسه».

[٢٣] الاستياك: افتعال من «سأك» بمعنى «دَلَك». وفي «ط»: في كثير من النسخ: «الاستيال» -باللام- فهو بمعنى التزيين مطاوع التسويل، وهو تحسين الشيء وتزيينه، يعني به الاغتسال للنظافة والتزيين.

[٢٤] قوله: «ولا يُفْسِدُ الماء»: المراد بالافساد النجاسة أو الأعم من النجاسة ومن عدم جواز الاستعمال. والظاهر أن المراد به القليل كما يظهر من بعض الأخبار، أو الأعم منه ومن البشر كما يظهر من بعضها.

[٢٥] وَكَفَّ الماء: سأل. وَسَحَابٌ وَكُوفٌ: إذا كانت تَسِيلُ قليلاً قليلاً. وقوله: «فتصيبه» أي السماء بمطرها، والمراد بالسماء معناه المتعارف.

[٢٦] الجِرَّةُ: ما يُخرجه البعير من بطنه لِيَمَضَّغَهُ ثم يبلعه، ويقال: قد اجْتَرَّتِ الناقة والشاة وأَجَرَّتْ. (النهاية لابن الأثير ١: ٢٥٩)

[٢٧] قوله: «أهريق ذلك الماء» لعله لأجل سَمِيَّتِهِ لا للنجاسة.

[٢٨] الماء الآجِن: الماء المتغيّر اللون والطعم.

[٢٩] قوله: «إذا أصاب أحدهم قطرة...» لعل ذلك جزاء لبعض أعمالهم كما يُفْهَم من بعض الآيات كقوله: «فِيظَلُّمٍ من الذين هادوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمُ الآيَةَ»، وقوله: «فَمَا تَقْضِيهِمْ مِثْقَالُهُمْ». والظاهر أن ذلك من بول يُصِيبُ أبدانهم من خارج، ويحتمل كون أصل الخبر -كما في تفسير علي بن إبراهيم- هكذا: «إن الرجل من بني إسرائيل إذا أصاب شيء من بدنه البول قطعوه». والضمير راجع إلى «الرجل»، يعني أن بني إسرائيل تركوه واعتزلوا عنه ولم يعاشروه، لكن الظاهر أن بعض الرواة زَعَمَ أن الضمير راجع إلى البول أو البدن ونقله بالمعنى على مَرَعَمَتِهِ، فصار ذلك سبباً لوقوع الباحث في الوَحَل ولا يدري ما

المراد بقرض اللحم ! وهذا الاحتمال الأخير من إفادات العلامة الفقيه أبي الحسن الشعراني رحمه الله .

[٣٠] وقوله : « وقليله وكثيره بمنزلة واحدة » أي في عدم التنزه بعد الصب ، أو في أصل الصب .

[٣١] قوله : « بفضل الجنب ... » أي بقية غسله أو غسلته .

[٣٢] الظاهر أن قوله : « أتوضأ » مبتدأ خبره : « أحب » إمّا بتقدير « أن » قبله أو بإرادة المصدر من الفعل مجازاً مثل « تسمع بالمعيدي خير من أن تراه » . وقوله « وضوء المسلمين » الظاهر أن يقرأ بفتح الواو ، أي ماء الوضوء وفضله ما يبقى في الأناء ، والحمل على الغسالة بعيد .

و الرُّكُؤ : دلو صغير ، والمراد بالأبيض لعله غير مدنس ، والمُخَمَّر : ما شد رأسه والمغطى . والحنيفية : المستقيمة والمائلة من الإفراط والتفريط إلى الوسط العدل . والسمحة : هي الملة التي ما فيها ضيق .

[٣٣] التفرغيع في غير محله ، ولعله من تصحيف النساخ . وكان أصله : « وإن » .

[٣٤] ترشّش عليه الماء : تنزل متفرقاً ، سأل .

[٣٥] المراد بذلك الجلد بالثلج إمراره عليه إلى أن يذوب منه ما يتحصّل به مسمّى الغسل .

[٣٦] الأكبرية باعتبار تقدير الدلو ، أكثره سبعون وأقله دلو واحد . وقال الفاضل التفرشي : الأكبرية باعتبار ما عيّن فيه العدد فلا يرد ينزح الجميع بالثور وغيره .

[٣٧] أي ليس وجود البالوعة مكروهاً سواء كان قريباً من البثر أم بعيداً . وقال المولى التفرشي : « بثر » مرفوع على أنه أسند إليه « يكره » مبيناً للمفعول ، وحينئذ لا بد من تقدير ، ووصفه بقوله : « يغتسل منها » يشعر بأن المراد عدم كراهة الاغتسال والوضوء إذ لا يوصف بالأحكام الخمسة إلّا أفعال المكلف ، ويمكن هنا الحمل على حفر بثر أيضاً ، والمراد القرب من الكنيف حيث إنّ ذلك المذكور في كلام الراوي وإن لم يذكره المصنّف رحمه الله ،

و ذكر البعد للإشعار بالتسوية بين القرب و البعد و إلا فلا يتصور الكراهة في بعد البشر عن الكنيف ليحتاج إلى الذكر.

و قد يأول بأنه ليس كون الكنيف في قرب بشر أو بُعد بشر على أن يكون المضاف إليه في الأول محذوفاً و يرجع ضمير «يكره» إلى كون الكنيف المقدر في نظم الكلام. ولا يخلو من بُعد. و في الحديث إشعار بأنه لو تغير الماء بقرب الكنيف كره استعماله.

[٣٨] أي ليس مجرى البالوعة منحصرأ فيما ينتهي إلى البشر حتى يلزم من قربها إليها جريان مائها إليها، بل لها مجاري إلى وادٍ فتصب في تلك الوادي، و الوادي تنصب في البحر. و في بعض النسخ: «نصب في وادٍ ينصب في البحر». و نُصِبَ الماء: غار. و يحتمل كون المراد ارتباط ماء البالوعة بالماء الذي هو تحت الأرض الذي هو بمنزلة الوادي. (التفرشي)

[٣٩] السام أبرص: كبار الورغ. هما اسمان جُعِلَا اسماً واحداً، و يَقَعُ على الذكر والأنثى، و يعرف أيضاً بأبي أبرص.

[٤٠] العظاية: دويبة ملساء أصغر من الحردون، تمشي مشياً سريعاً ثم تقف، تشبه سام أبرص.

[٤١] قوله: «وإن كانت مُبَجَّرَةٌ» أي البشر التي يُشَمُّ منها الرائحة الكريهة، يعني المُتَنَتَّة. [٤٢] الرجس: النجس و القدر، و قد يُعَبَّرُ به عن الحرام و الفعل القبيح، و العذاب و اللعنة و الكفر، و المراد منه في الحديث الأول. قال الفراء: إذا بدأوا بالنجس و لم يذكروا الرجس فتحوا النون و الجيم، و إذا بدأوا بالرجس ثم أتبعوه النجس كسروا الجيم. و الخبيث: ذو الخبث في نفسه. و المُخْبَث: الذي أعوانه خُبَثَاء. (النهاية لابن الأثير ٢: ٦ و ٢٠٠)

[٤٣] أراد بالوضوء قضاء الحاجة، كما هو الظاهر بقريته المقام.

[٤٤] أراد بالقُدَى: النجاسات، و بالأذى: لوازمها.

[٤٥] التَزَحُّر: التنفُّس بأنين و شِدَّة. و قيل: استطلاق البطن بشِدَّة.

[٤٦] يَلَوِي: من باب التفعيل، أي ثَنَاه و عطفه و عاجه. و المجرّد منه بمعناه.

[٤٧] التَّجْو: ما يخرج من البطن من ريح أو غائط.

[٤٨] المذهب: بيت الخلاء.

[٤٩] أي بلا انقباض و عسر، متلبساً بأن لا تحاسبني على هذه النعمة الجليلة.

[٥٠] شَطُوط الأنهار: جوانبها، أو مسارع المياه الواردة. و تقييد الطُّرُق بالنافذة احتراز عن المرفوعة فإنها ملك لأربابها فيحرم التخلّي فيها قطعاً. أو المراد الطُّرُق المسلوكة لا المتروكة.

[٥١] الماء المتتاب: الماء المشترك في نوبة الشريك. أو الماء المباح الذي يعتوره المارة على النوبة.

[٥٢] البتر: القطع. يقال: بَتَرَه بَتْراً: قَطَعَهُ على غير تمام.

[٥٣] يحتمل كون القَدَر هنا بمعنى الوسخ، والغسل لرفع الكراهة.

[٥٤] طمَح بَيَّوْلَه: إذا رَمَاه في الهواء.

[٥٥] اسْتَنَفَعَ في الماء: مَكَّنَ فيه، وفي الغدير نزل و اغتسل.

[٥٦] الباسُور: علةٌ معروفة، و الجمع: بَوَاسِير. و في بعض النسخ: «الناصور» بالنون، و هي قُرْخَة لها غور يَسِيلُ منها القيح و الصَّدِيد دائماً و قلماً يندمل، و قد يحدث في ماق العين، و أيضاً يحدث في حوالي المَقْعَد.

[٥٧] المخرَج: بيت الخلاء.

[٥٨] و ينبغي أن يُقرأ منصوباً بتقدير «أن» ليكون عطفاً على آية الكرسي، يعني يقرأ

شيئاً مشتملاً على حَمْدِ اللَّهِ سبحانه. (التفرشي)

[٥٩] قوله: «أكون في أحوال...» أي أستحيي أن أذكرك في تلك الحال.

[٦٠] أي صحيفة، أو هو بمعناه المعروف. ولعل ذكر قوله: «فيه القرآن» للتنبيه على

سبب المنع من إدخاله. (التفرشي).

[٦١] قال الشهيد الأول في ذكرى الشيعة ١: ١٦٧: «في نسخة الكافي إيراد هذه الرواية

بلفظ «حجارة زمرد» فعلى هذا يكون هو المراد من زمزم، وقال: سمعناه مذاكرة».

[٦٢] الرُّوث: رجيع ذوات الحوافر، واختَصَّهُ بعضهم بما يكون من الخيل والبغال والحُمير.

[٦٣] النَّتْر: جَذَبُ الشَّيْءِ بِشِدَّةٍ، ومنه نَتْرُ الذَّكَرِ فِي الاستبراء.

[٦٤] الشَّرْج: حَلَقَةُ الدُّبُرِ.

[٦٥] قوله: «أنساً» -بافتح- وهي ما يأنس به الإنسان. وفي الصحاح ٣: ٩٠٦: الأَنَس -بفتح الهمزة والنون-: خلاف الوحشة، وهو مصدر قولك: أنست به -بالكسر- أنساً وأنسة. (التفرشي)

[٦٦] الخَرِيطة: من أدم وغيره يشدُّ على ما فيه.

[٦٧] الوَضوء -بفتح الواو- والغسل -بكسر الغين-: أي ماء الوضوء وماء الغسل. ولو قُرئ بالضم لم يكن بُدَّ من تقدير المضاف، أي ماء الوضوء وماء الغسل. (التفرشي)

[٦٨] فيصير مقدار الصاع مائة ألف وثمانمائة شعيرة، وعلى المشهور الصاع أربعة أمداد وكلُّ مُدٍّ رطلان وربع رطل عراقي، وكلُّ رطل مائة وستون درهماً، وكلُّ درهم ثمانية وأربعون شعيراً، فيكون مقدار المُدِّ أربعة عشر ألفاً وأربعين شعيراً متوسطاً، فمقدار الصاع على المشهور ستّة وخمسون ألفاً ومائة وستون شعيراً. (سلطان العلماء).

وفيه وَهْمٌ، فتأمل.

[٦٩] اسْتَقْلَهُ: عَدَّهُ قليلاً. أي يعدُّون الصاع للغسل والمُدَّ للوضوء قليلاً.

[٧٠] قوله: «ما يَسُووُنِي...» لفظة «ما» نافية، أي ما يَسُووُنِي بذلك الشراء إعطاء مال كثير وهو الثمن. ويمكن أن يكون «ما» استفهامية، أي أَي شَيْءٍ يَسُووُنِي بذلك الشراء، فمال كثير خبر مبتدأ محذوف، أي الذي اشتريته مال كثير. وفي بعض النسخ: «وما يشتري بذلك» فما موصولة، أي الذي يشتري بذلك -وهو ماء الوضوء- مال كثير وبمنزلة لكثرة نفعه. وفي بعضها: «ما يسرني» أي الذي يسرني بذل ذلك الثمن مال كثير شريته، أو الذي يسرني بذلك الشراء شراء مال كثير. (التفرشي)

ويحتمل كون «ما» نافية، أي لا يسرني عوض هذا الوضوء مال كثير، ويحتمل كونها موصولة، والمعنى مثل نسخة «ما يشترى». (سلطان العلماء)

[٧١] كذا في جميع النسخ، ولكن في طبع النجف والكافي ٣: ٢٥ ح ٤: «بَلَّة يساره وبقية بَلَّة يميناه». وحمل هذا الكلام على اللَّف والنشر المرئب يقتضي مسحه عليه السلام رأسه بيساره، وهو في غاية البُعد، وحمله على المشوَّش أيضاً بعيد. وذكر البقية في اليمين دون اليسرى لا يساعده، فالأظهر أن يكون قوله: «بَلَّة يساره» مع ما عطف عليه من متعلقات مسح القدمين فقط، وعود القيد إلى كلا المتعاطفين غير لازم كما في قوله تعالى: «وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً» فَإِنَّ النافلة ولد الولد. وحينئذ في إدراج لفظ البقية إشعار بأنه عليه السلام مَسَحَ رأسه بيميناه. (مرآة العقول ١٣: ٧٥)

[٧٢] يمكن أن يكون الممسوح محذوفاً، أي مسح قدميه حال كونه عليه السلام على نعليه، فلا ينافي استيعاب المسح لظاهر القدم طوياً، ولعل النعل لم يكن له شئع يمنع ذلك، فيكون اعتراض المغيرة لتوهمه أن ما فعله صلى الله عليه وآله وقع سهواً، وعبر عن خطأ المغيرة بالنسيان للمشكلة. (التفرشي)

ويحتمل أن يكون المراد: أنت نسييت أنني رسول الله وكل ما فعلته فهو بحكم الله وأمره. فلا يحتاج في تصحيح نسبة النسيان إلى المغيرة إلى تكلف المشكلة. (سلطان العلماء)

[٧٣] أعلم أن هذا الخبر رواه أبو داود في سننه ١: ٤٢ ح ١٥٦، وأحمد في مسنده ٤: ٢٤٦ ح ٢٥٣، بإسنادهما عن المغيرة بن شعبة، وفيهما: «مَسَحَ عَلَى الْخُفَّين» مكان «مَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ». والنعل العربي لا يمنع من وصول الماء إلى ظاهر الرجل بقدر ما يجِبُ بخلاف الْخُفِّ.

[٧٤] في القاموس المحيط ٤: ٢٢٤: الدهن - و يَضَمُّ - قدر ما يبَل وجه الأرض من المطر. (التفرشي). وقوله: «مثل الدهن» أي أقل مراتب الأجزاء، أو لدفع وسواس المؤمنين.

[٧٥] الْمُقَطَّعَات: أثواب قُطِّعَتْ كالقميص دون مثل الرداء، ولَمَّا كَانَ الْأَوَّلُ أَشْمَلَ للبدن كَانَ الْعَذَابُ بِهِ أَكْثَرَ، وَهُوَ مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ». (التفرشي). وَالمَحْكِيُّ عَنْ بَعْضِ اللُّغَوِيِّينَ: الْمُقَطَّعَات: جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَوَاحِدُهَا: ثَوْبٌ.

[٧٦] عَشَّنِي: أَيِ اعْطَنِي بِهَا، وَاجْعَلْهَا شَامِلَةً لِي.

[٧٧] النعل العربي شراكه في طول، والذي شراكه في العرض يسمّى بالبَصْرِيّ. (روضة المَتَّقِينَ ١: ١٤٩). وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَسْتَبِطَنَّ الشَّرَاكِينَ» أَيِ لَمْ يَدْخُلْ يَدُهُ تَحْتَهُمَا، وَهُوَ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَبْقَى مِنْ طُولِ ظَهَرِ الْقَدَمِ شَيْءٌ لَمْ يَمْسَحْ لِحَاجِزٍ أَنْ يَكُونَ الشَّرَاكُ عَلَى الطَّوْلِ دُونَ الْعَرْضِ. (التفرشي).

[٧٨] الْقُصَاصُ: مَتْنُهُ مِنْبَتُ شَعْرِ الرَّأْسِ مِنْ مَقْدَمِهِ وَمُؤَخَّرِهِ، وَالْمَرَادُ هُنَا الْمَقْدَمُ. وَالمُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ كَلَامَ مِنْ طُولِ الْوَجْهِ وَعَرْضُهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْإِصْبَعَانِ عِنْدَ دَوْرَانِهِمَا بِمَعْنَى أَنَّ الْخَطَّ الْمَتَوَهَّمُ مِنَ الْقُصَاصِ إِلَى طَرَفِ الذَّقْنِ - وَهُوَ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْإِصْبَعَانِ غَالِبًا - إِذَا ثَبِتَ وَسَطُهُ وَأُدِيرَ عَلَى نَفْسِهِ حَتَّى يَحْصَلَ شَبَهٌ دَائِرَةٌ فَذَلِكَ الْقَدْرُ الَّذِي يَجِبُ غَسْلُهُ، وَقَدْ ذَهَبَ فَهْمُ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ مُتَأَخَّرِي أَصْحَابِنَا سِوَى شَيْخِنَا الْمَدَقِّقِ بِهَاءِ الْمَلَّةِ وَالدِّينِ مُحَمَّدٍ الْعَامِلِيِّ طَابَ ثَرَاهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ حَقَّ فَهْمِهِ كَمَا أَعْطَاهُ فَهْمَ الْكَعْبِ. (الوافي ٦: ٢٧٨)

وَالذَّقْنُ مِنَ الْإِنْسَانِ: مَجْتَمِعُ لَحْيَيْهِ مِنْ أَسْفَلِهِمَا.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ التَّعْبِيرَ بِالذُّوْرَانِ فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى بِمُنَاسَبَةٍ تَدْوِيرِ الْوَجْهِ بِتَدْوِيرِ الرَّأْسِ وَأَنَّ وَضْعَ الْإِصْبَعَيْنِ يَوْجِبُ تَوْهَمَ دَائِرَةٍ، وَفِي الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ بِمُلَاحَظَةِ تَدْوِيرِ الْوَجْهِ عَرَفًا بِاسْتِدَارَةِ اللَّحْيَيْنِ إِلَى الذَّقْنِ.

[٧٩] الصَّدْغُ: هُوَ الْمُنْخَفِضُ بَيْنَ أَعْلَى الْأُذُنِ وَطَرَفِ الْحَاجِبِ.

[٨٠] رَاجِعٌ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى الْكَعْبِ مَا أَفَادَ بِهِ الشَّيْخُ الْبَهَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ الْأَرْبَعِينَ: ١١٩ وَمَا بَعْدَهَا. وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي بَحَارِ الْأَنْوَارِ ٨٠: ٢٧٦: اعْلَمْ أَنَّ

الكعب يطلق على معان أربعة: الأول: العظم المرتفع في ظهر القدم، الواقع في ما بين المفصل والمشط. الثاني: المفصل بين الساق والقدم. الثالث: عظم مائل إلى الاستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم له زائدتان في أعلاه، تدخلان في حفرتي قصبه الساق، وزائدتان في أسفله تدخلان في حفرتي العقب، وهو ناتئ في وسط ظهر القدم، أعني وسطه العرضي لكن نتوءه غير ظاهر لحسن البصر، لارتكاز أعلاه في حفرتي الساق، وقد يعبر عنه بالمفصل أيضاً؛ إمّا بالمجاورة، أو من قبيل تسمية الحال باسم المحل. والرابع: أحد الناتئين عن يمين القدم وشماله، وهذا هو الذي حمل أكثر العامة الكعب في الآية عليه، وأصحابنا مطبقون على خلافه. وأمّا الثلاثة الأول فكلامهم لا يخرج عنها، فالأول ذكره عميد الرؤساء، وبه صرح المفيد رحمه الله، والثاني ذكره جماعة من أهل اللغة، وهذه الرواية ظاهرة فيه، وهو ظاهر كلام ابن الجنيّد، والثالث هو الذي يكون في رجل البقر والغنم أيضاً، وربما يلعب به الناس، وهو الذي بحث عنه علماء التشريح.

[٨١] قوله: «تخالف» بالرفع حال من فاعل «لا تقدمن»، ولا يجوز جزمه على أنه جواب النهي لأنه يصبر من قبيل «لا تكفر تدخل النار» وهو ممتنع على المختار. (الحبل المتين: ٢٢). وأيضاً على تقدير الجزم لا بدّ من التقدير، أي لا تقدمن شيئاً أخره الله عز وجل على شيء قدّمه.

وقوله: «تابع بين الوضوء» أي اجعل بعض أفعاله تابعاً مؤخراً وبعضها متبوعاً مقدماً، من قولهم: تبع فلان فلاناً: إذا مشى خلفه. فيدلّ على وجوب الترتيب لا على ترك الفصل والانقطاع. (الوافي ٦: ٣٤٣)

[٨٢] الجرموق: هو خُفّ واسع قصير يلبس فوق الخُفّ، والجمع: جَراميق.

[٨٣] المراد بالعالم في الأخبار وفي كلام القدماء: المعصوم، لا الكاظم عليه السلام، فإنّه قول من لا معرفة له، وكذا الفقيه، والمراد به الهادي لا الكاظم عليه السلام، ووقع هذا الغلط من بعض المتأخرين واشتهر بين الفضلاء، والدليل على الغلط رواية الرواة، والمراد بالعالم هنا الصادق عليه السلام لأنّ الكليني رواه عنه عليه السلام.

(روضة المتقين ١ : ١٥٨)

[٨٤] تدلّ على أنّ المرفق محلّ الغسل أصالة ، وهو مركّب من رأس العظمين -أي عظمي الذراع- والعضد ، فيكون معناه : يجب غسل ما بقي من العضدين ممّا كان يجب غسله وهو جزء المرفق ، ففيها إيماء إلى أنّ «إلى» في آية الوضوء بمعنى «مع» دون انتهاء الغاية . (التفرشي)

فهذه الرواية حينئذ تكون مؤيدة لكون المرفق يجب غسله أصالة لا من باب المقدّمة ، ويكون «من» تبعيضية . (سلطان العلماء)

[٨٥] الفرض في هذا الخبر بمعنى التقدير ، فيدلّ على الاستحباب المؤكّد لا الوجوب وإن كان ظاهره الوجوب .

[٨٦] قوله : «يصب ماء» بالجزم ، كما في أكثر النسخ عطفاً على «يحدث» ليكون المنفي أحد الأمرين ، أي القدر المشترك بينهما ليلزم منه انتفاء كلّ واحد منهما لظهور أنّ بقاء التيمّم مشروط بانتفاء الحدّث وإصابة الماء جميعاً دون أن يقدر الجازم في «يصب» ليكون التريديد في النفي حتّى يُفِيد اشتراط بقاءه بأحد النفيّين فيلزم منه لو تحقّق عدم الحدّث بقي التيمّم سواء تحقّق إصابة الماء أم لا ، وكذا بقي بعدم إصابة الماء سواء تحقّق الحدّث أم لا . وفي بعض النسخ : «يصيب» بالرفع ، وهو باطل لإفادته التريديد بين عدم الحدّث وإصابة الماء ، فيكون كلّ منهما موجباً لبقائه فيكون إصابة الماء موجباً لبقاء التيمّم تحقّق الحدّث أم لا . (التفرشي)

[٨٧] التّصفيق : الضرب الشديد الذي يُسمَع له صوت . وقوله : «ناعساً» وكذا «وإن كان البرد» يشعران باختصاص التصفيق بالحالّين فلا ينافي ما في الكافي ٣ : ٢٨ وتهذيب الأحكام ١ : ٣٥٧ من حديث عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : «لا تضربوا وجوهكم بالماء ضرباً إذا توضّأتم ، ولكن شتّوا الماء شتّاً» . والشنّ : التفريق . فيحمل التصفيق على الحالّين ، والشنّ على غيرهما . (التفرشي)

وجمع الشيخ بينهما بحمل التصفيق على جوازه ، والشنّ على أنّه الأولى ، وقد يحمل أحدهما على النذب والآخر على الجواز .

[٨٨] التدوير : التحويل . وهو محمول على أن لا يكون الخاتم مانعاً من وصول الماء .

[٨٩] قوله : «أحفى أو أدرد» هما رقة الأسنان وتساقطها ، وفي الصحاح ٢ : ٤٧٠ :

«رجل أدرد : ليس في فمه سِنَّ ، بيّن الدرد ، والأنثى دَرْداء . وفي الحديث : «أمرت بالسواك حتّى خِفْتُ لأدردن» أراد بالخوف الظنّ ، والعرب تذهب بالظنّ مذهب اليقين فتجّاب بجوابها فيقولون : «ظننْتُ لعبد الله خير منك» . وفي النهاية لابن الأثير ٢ : ١١٢ : في الحديث : «لزمْتُ السواك حتّى خشيت أن يدردني» أي يذهب بأسناني ، والدرد : سقوط الأسنان .

[٩٠] بالخَرْف : هاشم «ي» : «بالخَرْق» . والخَرْقُ : نَبْتُ كَالْقُسْطِ وهو عودٌ يُجاء به من

الهند ، يُجعل في البخور والدواء .

[٩١] أكل الأسنان : كأنهم كانوا يأكلونه لدفع رطوبات المعدة . (روضة المتقين ١ : ١٧٠) .

والبَخَر : التنن في القم وغيره .

[٩٢] لعلّه سقط من العبارة شيء ، وهو : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله كما كان

في علل الشرائع ١ : ٢٤٩ الباب ٢٢٧ ح ١ .

[٩٣] الأزْد : حَيٍّ من اليَمَن ، يقال : أزد شنوءة ، وأزد عَمَان ، وأزد السراة .

[٩٤] أي بما رأيناهم من الميل إلى الدين والتقوى والبكاء . (سلطان العلماء)

[٩٥] يقال : آتاك فرط يوم أو يومين : أي بعدهما ، ولقيته الفرط بعد الفرط : أي الحين

بعد الحين . (النهاية لابن الأثير ٣ : ٤٣٥)

[٩٦] الحَقَر : صُفْرة تعلقو الأسنان .

[٩٧] استعارة تبعيّة حيث شبّه ذهاب الحليّ والحلل بسرعة طيران الطائر .

[٩٨] وحقّ العبارة «قيامه» بدون ذكر الفاء واللام ليكون خبراً عن «أنّ» لكن لما كان

الكلام جواب سائل صار المقام مقام التفصيل ، فكأنّه قال : أمّا أنّ المتوضّي يغسل الوجه

واليدنين ويمسح الرأس والرجلين فلقيامه ، الخ . والظاهر أنَّ المراد بالقيام القيام في الصلاة ، وكونه بين يدي الله تمثيل ، فشبهَ حال من له القيام في الصلاة والتضرُّع وينقطع إليه ، وأطلق اللفظ الموضوع للمشبَّه به على المشبَّه كما هو شأن التمثيل . (التفرشي)

[٩٩] قوله : «و ملاقاته بها الكرام الكائنين» لأنَّ تلك الجوارح هي محلُّ ملاقات الإنسان في المصافحة وغيرها سواء أريدَ بالملاقات الملاقاة في الصلاة ، فإنَّ المصلِّي نزل نفسها منزلة الملاقى المتضرِّع ، أو الملاقاة يوم القيامة عند إتيان الكتاب . (التفرشي)

[١٠٠] الرغبة : السؤال والطلب . و الرهبة : الخوف والفرع . والتبَّئُل : الانقطاع إلى عبادة الله وإخلاص العمل له ، وأصله من : بتلت الشيء ، أي قطعت . ومنه التَّبَوُّل لانقطاعها إلى عبادة الله عزَّ وجلَّ .

وقوله : «ليقلبهما» القلب هو التحويل . ولعلَّ المراد أنَّ المصلِّي يحولهما في الصلاة من مكان إلى مكان ويجعلهما بجبال وجهه في القنوات ، والحاصل أنَّ كثيراً من أفعال الصلاة يتأتَّى بهما فينبغي أن تغسلا . (التفرشي)

[١٠١] قوله : «وإن جفَّ بعض وضوئك» ينبغي أن يقرأ الوُضوء هنا -بفتح الواو- وهو ماء الوضوء ، والفرق بين المسألتين وجود المتابعة في الأفعال في الثانية دون الأولى فيظهر منه أنَّ تحقُّق أحد الأمرين -أي مراعاة عدم الجفاف والتتابع - كافٍ في صحَّة الوضوء . (التفرشي)

وقوله : «فأعد وضوءك» لأنَّه مع حصول الجفاف فاتت المتابعة ، وأيضاً من حيث انقطاع الماء وانتظار حصوله وما بينهما من التراخي غالباً بخلاف ما سيذكر من الجفاف بدون انقطاع الماء ، فإنَّه لم يفت فيه المتابعة وإن حصل الجفاف ، فيكون أحد الأمرين بزعمه كافياً . (سلطان العلماء)

[١٠٢] المشهور أنَّ الطُّهُور -بالضم- هو الطهارة ، وبالفتح ما يطهر به ، فإن قرئ الحديث هنا بالضم فالظاهر أنَّه لا يصحَّ الصلاة إلَّا بالطهارة ، وإن قرئ بالفتح فالظاهر منه أنَّه لا يجب الصلاة إلَّا مع وجود ما يتطهَّر به ، فلا صلاة مع فاقد الطهورين . (سلطان العلماء)

وبيان آخر لقوله: «لا صلاة إلا بطهور» أي لا صلاة صحيحة إلا صلاة مقرونة بطهور، والقصر إضافي بالنسبة إلى عدم الطهور، فيستفاد منه اشتراطها بالطهور. ومن يقدر الكمال في الأفعال الشرعية المدخولة للنفي، أي لا صلاة كاملة لم يفهم الشرطية عنده من هذا الحديث والحاجة إلى التقدير على تقدير أن يكون الفعل الشرعي هو الهيئة المخصوصة، وأما إذا كان عبارة عن المعتبر شرعاً فلا، لصحة إرجاع النفي حينئذ إلى نفس المهمة المعتبرة. (التفرشي)

[١٠٣] والأخبار: جمع جبر - بالكسر أو الفتح - ففي الصحاح ٢: ٦٢٠ عن الأصمعي قال: لا أدري هو الجبر - بالكسر - أو الخبر - بالفتح -: للرجل العالم. والحمل على أخبار اليهود غير مناسب هنا. (التفرشي)

[١٠٤] قوله: «فلم يزالوا به» أي لا يزالون ينقصون منه.

[١٠٥] وفي معنى قوله عليه السلام: ظاهر الأخبار بل الآيات أن القبول غير الإجزاء ولكن الخلاف في معناهما، فقال السيد المرتضى رحمه الله: إن القبول هو استحقاق الثواب، والإجزاء هو الخلو من العقاب، وظاهر الأكثر القبول هو كثرة الثواب، والإجزاء قلته لا عدمه، والظاهر هو قول الأكثر. والمراد بعدم القبول هنا أعم من عدم الصحة والكمال بالنسبة إلى أفراد العباد. (روضة المتقين ١: ١٨٧. وانظر: رسائل الشريف المرتضى ٢: ٣٤٩)

[١٠٦] النشوز: العصيان وعدم طاعة الزوج.

[١٠٧] لعله كناية عن كونه مخالفاً يصلون خلفه كراهة أن يتضرروا بتركها. (التفرشي)

[١٠٨] والظاهر أن المراد بالخلق: المخلوقات، أي الناس. والمراد بالتفكير حديث النفس بعيوبهم وتفتيش أحوالهم والتأمل فيهم، فإن هذا العمل والحسد وضع عنهما المؤاخذه ما لم ينطق الإنسان بهما. وقيل: المراد التفكير في مسألة خلق الأعمال أو التشكيك في خلق الله، ولا يخفى بعده، فتأمل. (سلطان العلماء)

[١٠٩] خبر أريد به معنى الأمر. (التفرشي)

[١١٠] قوله: «حتَّى دخل في الصلاة» أي تهيأ للدخول فيها، فلا ينافي قوله في الخبر الآتي عن زيد الشحام: «فلينصرف فليمسح برأسه وليُعيد الصلاة». وأيضاً فليس في هذا الحديث أنَّ صلاته صحيحة، غاية أنه لم يصرح ببطلان الصلاة، ولا بدَّ من حمل الحديث على وجوب المسح على الرجلين وإن لم يصرح به. (التفرشي)

[١١١] ظاهر هذا الخبر الحصر، لكن لم يذكر فيه الدماء ومسَّ الأموات، فيمكن أن يكون الحصر إضافياً بالنسبة إلى ما قاله أكثر العامة من القِيء والقلس (والقلس: ما خرج من البطن إلى الفم من الطعام والشراب، فإذا غلب فهو القيء) أو يحمل على الحقيقة بالنظر إلى الرجال بقرينة الذكر، وفي مسَّ الميت لم يظهر لنا دليل على النقض وإن قلنا بوجوب الغسل. نعم، الأحوط الوضوء، والأولى النقض ثمَّ الوضوء، مع أنَّ الظاهر أنه إذا اغتسل لا يحتاج إلى الوضوء لعموم الأخبار الصحيحة في أن «أيَّ وضوء أظهر من الغسل». (روضة المتقين ١: ١٩٣)

[١١٢] لم يذكر الجنون والإغماء والسُّكْر في الجواب وإن كان في قوله: «حتَّى يذهب العقل» إشعار بها. (سلطان العلماء)

[١١٣] يطلق حبَّ القرع على ديدان عراض في المعاء الأعور والقولون يشبه بحبَّ القرع ولذا سمَّيت به.

[١١٤] المراد بخَدَث الشيطان التوهُّمات التي تحصل للموسوسين. (روضة المتقين ١: ١٩٥)

[١١٥] لعلَّ المراد بالسنة السنة التي وُضِعَتْ للتطهير إمَّا بأن يكون قوله: «وإنَّ ذلك» جملةً حالَّة، أو تحمل السنة على هذا الفرد بقرينة ما بعده. (ملاد الأخيار ١: ٨ - ٩، وراجع: روضة المتقين ١: ١٩٦)

[١١٦] قوله: «لا» الظاهر أنَّ المراد أنه لا يجب مسحه بالماء، ويمكن أن يكون السائل جعل المسح كناية عن الوضوء. وقوله: «هو طهور» تشبيهه، أي كالطهور في التنظيف فلا يحتاج إلى التطهير. (التفرشي)

ويحتمل أنه يعني به الطاهر، أي المذكور طاهر فلا حاجة إلى استعمال الماء .
ويحتمل أنه بمعنى المطهر، أي الأخذ المذكور مطهر فكيف يوجب التطهير .
(سلطان العلماء)

[١١٧] الرقاد : النوم . و المراد بالرقود هنا مقدّمته ، أي النعاس بقرينة قوله : «و هو قاعد»
إذ الغالب في القاعد هو النعاس .

[١١٨] إشارة إلى أن المراد بالرقود النعاس إذ الغالب عند عدم انفراج الأعضاء وبقائها على حالها لا يحصل النوم الذاهب للعقل ، ويمكن حمل الكلام على التقية . (التفرشي)
[١١٩] وقوله محمول على النعاس الذي يسمع الصوت معه ، أو على التقية لموافقة لمذهب كثير من العامة في أن النوم بنفسه ليس بناقض ، بل باعتبار خروج الريح . و الظاهر من الصدوق أنه عمل به كما نقل عنه ، والعمل على المشهور ، ولو احتاط بالنقض بحدث والوضوء بعده كان أولى خروجاً من خلافه . (روضة المتقين ١ : ١٩٧)

[١٢٠] يدلّ على أن من به السّلس يكفيه وضوء واحد للصّلاتين ، والمشهور خلافه .
(سلطان العلماء) . وقال بعض : لعلّ الجمع بين الصّلاة لعدم إعادة الأذان لأنه إذا فصل بينهما يستحبّ الأذان ، أو لعدم تعدّد الوضوء لكلّ صلاة ، أو لعدم وقوع الحداثّ الكثير .
[١٢١] قيل : الظاهر أن اسم الإشارة راجع إلى اتّخاذ الكيس ، ويحتمل أن يرجع إلى أصل الوضوء وإلى جميع ما تقدّم ويكون الجمع مع صلاة الليل . (ط) . وقوله : «يؤخّر الظهر» أي يوقعها في آخر وقت فضيلتها ويوقع العصر في أول وقتها ليَنقَع كلّ منهما في وقت الفضيلة . ويُستفاد من ظاهر الحديث جواز الإتيان بصّلاتين بوضوء واحد لمن به السّلس . (التفرشي)

[١٢٢] قوله : «و غَمَزَ ما بينهما» أي بين الأنثيين ، ولعلّ المراد كون ابتداء الغمَز ممّا بين الأنثيين وهو أصل الذكر . (التفرشي)

[١٢٣] هذا مذهب الصدوق رحمه الله تعالى على ما نقل عنه ، و وافقه ابن الجنيّد ، واحتجّ المصنّف بخبر عمّار الساباطي المرويّ في تهذيب الأحكام ١ : ٤٥ ح ١٢٧ عن

أبي عبد الله عليه السلام قال «سئل عن الرجل يتوضأ ثم يمس باطن دبره؟ قال: نقض وضوؤه، وإن مس باطن إحليله فعليه أن يُعيد الوضوء، وإن كان في الصلاة قطع الصلاة ويتوضأ ويُعيد الصلاة» الحديث. وأجيب أولاً بكونه معارضاً لصحاح آخر وموافقاً لمذهب العامة، فيحمل على التقية.

[١٢٤] في بعض النسخ بدون «قذراً» وفي بعضها: «شيئاً قذراً». وقوله: «قذراً» أي نجساً قبله خصّصه بالقذر إذا دخل في الجوف وخرج منه أنه لا يلزم الوضوء حيث إن خروج القذر الذي كان فيه يوجب، وإذا كان حمل القذر لا يوجب الوضوء فحمل الطاهر لا يوجب بطريق أولى. (التفرشي)

[١٢٥] قوله: «ولا غسل ما» بالإضافة. وفي بعض النسخ: «ولا غسلاً» بفتح الغين مصدر، والموصول مفعوله. (التفرشي)

[١٢٦] البُرْاق والبُصاق: ألفاظ مترادفة، وهو ماء الفم إذا خرج منه، وهو ريق ما دام فيه. والمخاط: ما يسيل من الأنف.

[١٢٧] قوله: «هي» ضمير القصة وما بعدها مفسر لها. «وأربعة أشياء» مبتدأ، وقوله: «المني والمذي والودي» بدل منها، وقوله: «لا يجب شيء من ذلك» خبر له. وفي بعض النسخ: «في أربعة أشياء».

[١٢٨] قوله: «شيء من ذلك» بدل من قوله: «في أربعة أشياء» فهو متعلق بلا يجب، فيصير الكلام في قوة في شيء من أربعة أشياء لا يجب الغسل ولا الوضوء، الخ. والترتيب الطبيعي يقتضى تقديم الوضوء لأن الغسل أكمل منه، فيقال: لا يقدر على هذا وزير ولا أمير، ولو عكس اختلّ النظم، لكن لما كان المذي أشبه بالمني فتوهم إيجابه الغسل أقوى من توهم إيجابه الوضوء، فرفع توهم الأول أهم.

وفي حاشية المحقق الشيخ علي رحمه الله على الشرائع: المذي: ماء لزج يخرج عقيب الملاعبة بعد انكسار الشهوة. والودي - بالمعجمة -: ما يخرج عقيب الإنزال. والودي - بالمهمله -: ماء أبيض غليظ يخرج عقيب البول. (التفرشي)

[١٢٩] لعلّ مقصود السائل تحقيق حكم عرق الجنب فيكون معنى الكلام أن الرجل يلبس ثوباً حصلت فيه الجنابة سابقاً فيعرق فيه ، فقال عليه السلام : إن الثوب لا يجنب الرجل . أي الثوب الذي حصلت فيه الجنابة وقتاً ما لا تأثير له في حال الرجل من تنجسه وغير ذلك ، بل هو طاهر . وكذا القول في الخبر الآخر ، أي لا تأثير لجنابة الرجل في الثوب ولا الثوب الملبوس حال الجنابة في الرجل لو لبسه بعد ذلك فعرق فيه . (سلطان العلماء)

[١٣٠] يعني لا مانع بالتَّنَشُّفِ بالثوب الذي عرق فيه الجنب لأنّه لا يتعدّى الجنابة إلى الثوب ، وأيضاً عرق الجنب لا ينجس الثوب . وحمله الشيخ رحمه الله على ما كان من حرام . انظر : تهذيب الأحكام ١ : ٢٧١ .

[١٣١] الخُمُزَةُ : سجادة صغيرة تعمل من سَعَف النخل وتزمل بالخياط .

[١٣٢] قوله : «ثم يعصر» ظاهره الاكتفاء في الغسلتين بعصر واحد بعدهما ، ولعلّ المراد بيان أن الغسل في الماء الجاري بإدخال النجس فيه وفي حكمه الكرّ لا يحتاج إلى العصر بخلاف الماء الراكذ الذي يصبّ على المحلّ ، فإنّه لا بدّ في تحقّق الغسل فيه من العصر ، فكأنّه قال : لا يكفي في المرّتين بورود الماء على المحلّ بل لا بدّ في كلّ من عصر . (التفرشي)

وقوله : «في ماء راكد» : «في» بمعنى الباء ، والمراد بالراكذ ما كان أقلّ من الكرّ ، ولذا قال : صبّ عليه الماء .

[١٣٣] التقييد باعتبار عطف البول على اللبن إذ لا دخل لهذا القيد في طهارة اللبن ، فكأنّه عليه السلام قال : ولبن الغلام وبوله لا يغسل منه الثوب قبل أن يطعم . وذلك لأنّ مرتبة العطف على المسند إليه مقدّم على مرتبة الحكم لأنّ كونه بحيث يشاركه غيره في الحكم من صفاته المعبرة فيه . (التفرشي)

وقال الشيخ الطوسي في الاستبصار ١ : ١٧٣ : إنّما نفى غسل الثوب منه كما يغسل من بول الرجل أو بوله بعد أن يأكل الطعام ولم ينف أن يصبّ الماء عليه ، وليس كذلك حكم

بول الجارية لأن بولها لا يذ من غسله .

وقال المولى المجلسي: الخبر رواه الشيخ عن النوفلي عن السكوني، والسند ضعيف، لكن شهادة الصدوق بصحته تمنع من رده مع كونه منجبراً بعمل الأصحاب، ويدل على الفرق بين بول الرضيع والرضيعة كما هو المشهور بين الأصحاب، فلا بد من حمل الخبر الأول على الفطيم، وإن حمل على الرضيع والتسوية بينه وبين الجارية فلا بد من حمل الثاني على الاستحباب أو التقية. (روضة المتقين ١: ٢٠٦)

[١٣٤] قوله: «فقل هذا من ذاك» أي هذا الذي وجدت على الثوب أو البدن من رطوبة من ذاك الريق الذي مسحته على الذكر في غير محل البول، لا من البول الباقي على الذكر. (التفرشي). ولعل المراد مسح ما عدا مخرج البول بالريق لأجل أنه لو رأى بلباً بعد ذلك حمله على أنه من الريق لا من البول. (سلطان العلماء)

[١٣٥] لعل المراد اليوم بليته، وهذا إطلاق شائع. (التفرشي)

[١٣٦] قال الجوهري: تقول: بيد فلان وبرجله شقوق، ولا تقل: شقاق، وإنما الشقاق داء يكون بالدواب، وهو تشقق يصيب أرساغها، وربما ارتفع إلى أوظفتها. (الصاح ٤: ١٥٠٢)

[١٣٧] فقله: «أم يخلل...» في بعض النسخ: «أظفاره» بدون الباء، وفي بعضها: «أظفاره بأظفاره» والنسخة الأولى أوفق بالسؤال، أو ظاهره السؤال عن كفاية الغسل عن إدخال الأظفار في تلك الشقوق لا تحليل الأظفار لئلا يبقى فيه شيء من تلك النجاسة الداخلة تحتها عند إزالتها عن الشقوق إلا أن يحمل على أن الشقاق تحت أظفاره. وقوله فيما بعد: «و يستنجي فيجد الريح» عطف على قوله: «يطأ» أي عن الرجل يستنجي فيجد الريح، فيكون سؤالاً ثانياً. (التفرشي)

[١٣٨] لعله لموافقة قول السائل، أو يكون ما في الصراح من معنى الشقاق وهماً.

[١٣٩] أي فيما يشترط فيه الطهارة غير الصلاة، أو المراد نجاسته بمعنى أنه لا يتوهم من

جواز الصلاة فيه طهارته. (روضة المتقين ١: ٢١٥)

[١٤٠] يمكن الجمع بينهما بأن يكون المراد بالدرهم سَعته وبالحمصة وزنه، فإنَّ قدر الحمصة إذا وقعت على الثوب أو البدن يصير بقدر الدرهم في السَّعة، لكن الجمع بين قولَي الصدوق مشكل لأنَّ ظاهر كلامه أنَّ العفو عن وزن الدرهم الوافي لا عن السَّعة إلَّا أن يأوَّل بأنَّ مراده السَّعة مع الكبر كما نقل أنَّه كان بقدر أخصص الراحة أو رؤوس الإبهام أو المدور الذي قطره طول رأس الإبهام. وفي بعض النسخ: «خمصه» بالخاء المعجمة والصاد المهملة، بمعنى أخصص الراحة، وكأنَّه تصحيف، أو بحمل الخبر الثاني على الاستحباب. وفي المتفرِّق خلاف، والظاهر من الأخبار أنَّه إذا كان قدر الدرهم حال الاجتماع يجب إزالته. (روضة المتَّقين ١: ٢١٥)

[١٤١] أي لا حرج عليَّ في نفس الأمر إذا استمرَّ عدم العلم، فلا ينافي ما ذكر في السابق. وظاهره المساواة بينهما، فيدلُّ ظاهره على عدم وجوب إعادة الصلاة بذلك في الوقت وخارجه. (التفرشي)

[١٤٢] ظاهر كلام الصدوق طهارة الخمر، ويمكن حمل كلامه على العفو عنها، والأخبار متعارضة، وحمل أكثر الأصحاب أخبار الجواز على التقيَّة، ويشكل بأنَّ أكثرهم على النجاسة إلَّا أن يقال: التقيَّة كانت من ملوك بني أميَّة وبني العبَّاس فإنَّهم كانوا يشربونها ويزاولونها، والاستدلال بالآية أشكل، والاحتياط في الدين الاجتناب وإن كان الجمع بالاستحباب أسهل كما ذكر في المعتبر، واللَّه تعالى يعلم. (روضة المتَّقين ١: ٢١٩)

[١٤٣] قوله: «ثمَّ ينضح ثوبه...» ظاهره الاكتفاء به فيكون معفوًّا عنه من قبيل نجاسة ثوب المربيَّة للمصبي ببوله وتخصيص ذلك بما إذا انحصر ثوبه في واحد محتمل، كما في المربيَّة، ويحتمل أن يراد بالنضح الغسل بقرينة تخصيصه بالنهار وإن كان استعمال النضح في الرُّش هو الشائع. (التفرشي)

[١٤٤] قوله: «من أذاه» أي أذى الجنابة، وتذكير الضمير بتأويل ما يوجب الغسل.

[١٤٥] قوله: «أدوم» عطف تفسيريٍّ للأكثر.

[١٤٦] الضمير راجع إلى كل من البول والغائط.

[١٤٧] قوله: «لا تكون إلا...» لما يلزم منهم من الحركة العنيفة والتعب في الجملة. وفي بعض النسخ: «ولا إكراه» أي ليست بغير إرادة، وعليها فالواو للحال.

[١٤٨] روي في بعض الأخبار «أن أعداء آل محمد يصيرون وزغاً بعد الموت»، فقتلهم كفارة للذنوب.

[١٤٩] قوله: «رخص للنساء...» يعني إذا كان الماء قليلاً، أو لكون الماء في السفر قليلاً غالباً، فلو لم يغتسل لا يضرها مع وجود الماء، فكأنه رخص لهن مطلقاً وهذه علتها.

(روضة المتقين ١: ٢٢٦)

[١٥٠] قرينة على إرادة تأكيد الاستحباب من الوجوب. (سلطان العلماء). وذكر ذلك بعد ما ذكر أنه واجب، وهو دال على تأكيد الاستحباب كما في نظائره لعله للفرق بين الرجل والمرأة، فاستحبابه للمرأة مقيد بكون الدخول لقصد الزيارة، وللرجل مطلقاً. (التفرشي)

[١٥١] وهو الرابع والعشرون من ذي الحجة على المشهور. وقيل: الخامس والعشرون منه. (التفرشي)

[١٥٢] قوله: «ما هو شيء آتية برجلي...» أي لم أقصد بدخول المخرج استماع الغناء ليكون الإتيان حراماً، بل الدخول لقضاء الحاجة، وبعد ما دخلت اتفق السماع.

[١٥٣] قوله: «تالله أنت» الظاهر أن «أنت» مبتدأ خبره محذوف، ويمكن أن يكون تقول قولاً عجيباً.

[١٥٤] قوله: «و صل ما بدالك» أي ما ظهر لك أنه ينبغي أن تصلي، وحاصله أي صلاة تريد. وسمعت شيخنا رحمه الله يقول: إن أصحابنا رضوان الله تعالى عليهم استدلوا بهذا الحديث على استحباب غسل التوبة، وهو كما يدل على ذلك يدل على استحباب الصلاة لها، والعجب أن أحداً منهم لم يعد تلك الصلاة من أقسام الصلاة المندوبة! ويمكن أن يقال: قوله عليه السلام: «ما بدالك» يدل على الإتيان بالصلاة أي صلاة كانت لأنها تذهب

السَّيِّئَةِ وذلك يشمل الصلاة المَوْظَّعة، فلم يدلَّ على استحباب صلاة لأجل التوبة بخلاف الغسل إذ ليس له فرد مَوْظَّف في كلِّ يوم ليكتفى به. (التفرشي)

[١٥٥] مضمونه في الخبر، فيكون من قبيل بيان العلل الشرعية، وأمَّا الاستدلال بمثله فمشكل لأنَّ ثبوت أمرين بالكتاب لا يقتضي كفاية أكبرهما عن أصغرهما بديهة، وليس دليل يدلُّ عليه، وكذا ثبوت أمر بالسَّنة لا يقتضي عدم كفايته عمَّا ثبت بالكتاب. (التفرشي). ولو كان هذا القول من الخبر أمكن أن يكون موافقاً للواقع ومماشاة للرَّد على العمامة في استحساناتهم العقلية، ولو كان من الصدوق رحمه الله فهو عجيب! (روضة المتقين ١: ٢٣١)

[١٥٦] قوله: «استنج» أي بعد ما غسلت المني عن بدنك غير محلَّ الاستنجاء. وقوله: «اغسل» لبيان أنَّ إزالة المني عن محلَّ الاستنجاء إن كان قد وصل إليه لا يكون إلَّا بالماء. ويمكن أن يُراد بالاستنجاء ما كان بالمسحات الثلاث، فيكون جمع الغسل معه للاستحباب. وقوله: «أنق» تأكيد للفعل. (التفرشي)

[١٥٧] المراد بالإصابة: الجريان، فلا يوجب التقديم والتأخير في الجانبين، لكن المشهور تقديم اليمين على اليسار.

[١٥٨] قوله: «ومن تَرَكَ شَعْرَةً»: الظاهر أنَّ المراد مقدار شعرة أو ما تحت الشعر لأنَّ الظاهر أنَّه لم يقل أحدٌ بوجوب غسل الشعر. (روضة المتقين ١: ٢٣٤)

[١٥٩] تَمَّة حديث الحلبي، يعني أنَّ أبا عبد الله نقل عن أبيه عليهما السلام. [١٦٠] كناية عن قربها من الغروب، كما أنَّ ما بعدها كناية عن قربها من الطلوع. (التفرشي)

[١٦١] الظاهر أنَّ قوله: «كان علي عليه السلام» ليس من رواية الحلبي، إمَّا هي كما في تهذيب الأحكام ١: ١١٩ ح ٣١٤ من رواية زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: جمع عمر أصحاب النبي صَلَّى الله عليه وآله فقال: ما تقولون في الرجل يأتي أهله فيخالطها ولا ينزل؟ فقالت الأنصار: الماء من الماء، وقال المهاجرون: إذا التقى الختانان فقد وجب

عليه الغسل . فقال عمر لعلي عليه السلام : ما تقول يا أبا الحسن ؟ فقال عليه السلام : أتوجبون عليه الحدّ والرجم ، ولا توجبون عليه صاعاً من الماء ؟! إذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل . فقال عمر : القول ما قال المهاجرون ، ودعوا ما قالت الأنصار . وهذا الكلام منه عليه السلام لبيان العلل رفعاً لاستبعاد القول بإيجابه الغسل ، وليس من القياس المحكوم في مذهب أهل البيت عليهم السلام ، فلذا صرّح بالحكم بعده وقال : «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل» .

[١٦٢] هذا من تنمّة رواية الحلبي رحمه الله كما هو الظاهر من الكافي ٣ : ٤٦ . وكذا الخبر الآتي .

[١٦٣] الفرج في أصل اللغة : الشقّ بين الشيتين كالفرجة ، وكُنِيَ به عن السوأة لانفراجها ، وكثر استعماله حتّى صار كالصريح . والمراد بالفرج في هذا الخبر مطلق السوأة قبلاً ودُبراً . ويؤيد ما ذكرنا لفظ الخبر في الكافي ٣ : ٤٦ - ٤٧ ح ٤ ، فإنّ فيه : «سألت أبا عبد الله عن المفخذ عليه غسل» الحديث . ويُراد بالمفخذ من أصاب فيما بين الفخذين من دون إيلاج .

[١٦٤] هذا الخبر من رواية جميل بن درّاج عن الصادق عليه السلام ، وليس من رواية الحلبي كما في تهذيب الأحكام ١ : ١٤٥ ح ٤٠٩ ، وحمل على ما إذا كان اجتهد في البول فلم يتأتّ له ، فحينئذ لم يلزم إعادة الغسل . أو يكون ذلك مختصاً بمن ترك البول ناسياً .

وقوله في الخبر السابق : «فليعد الغسل» يمكن حمله على الاستحباب إن لم يقع الإجماع على الوجوب جمعاً بينه وبين هذا الخبر من قوله عليه السلام : «فليتوضأ ولا يغتسل» أي وجوباً . وفسر الحبائيل بعروق في الظهر ، ويُستفاد من ذلك استحباب الوضوء أيضاً لأنّ موجهه البول دون ما يخرج من الحبائيل ، فوجه استحباب الوضوء احتمال كونه مخلوطاً بالبول ، وفي الغسل احتمال كونه مخلوطاً بالمنّي . (التفرشي)

[١٦٥] من تنمّة رواية الحلبي على الظاهر .

[١٦٦] سجدة لقمان : أي سورة السجدة التي بعد سورة لقمان ، وهي الم تنزيل .

[١٦٧] قوله: «وينام في المسجد» ظاهره يفيد جواز اللبث فيه إذ لا بدّ من النائم فيه أن يلبث زماناً يقظان، إلا أن يُراد به النوم الذي يحصل له من غير اختيار. (التفرشي)

[١٦٨] خلص إليه الشيء: وصل. أي لا يظفر بالتراب أو وجه الأرض للتيمّم ولا يجد طريقاً للوصول إلى التراب.

[١٦٩] أُوْبَقَهُ إِيْباقاً: أهْلَكه.

[١٧٠] إضافة الاستقامة إلى الحيض من قبيل إضافة المسبّب إلى السبب، أي استقامة المزاج من جهة الحيض، فكثرة الحيض سبب كثرة النسل لاستقامة المزاج المثمرة للحمل على خلاف الأمر في إحباس الحيض فإنّه سبب لفساد الدم وعدم استقامة المزاج فتعسر الحمل وتقلّ النسل، فاللام للتعليل لا للعاقبة كما ربّما يتوهم. (المير الداماد)

[١٧١] قوله: «و متى اغتسلت» أي من الحيض، فإنّ المستحاضة حلّ لزوجها بدون الغسل. و ظاهر كلامه عدم الحلّ لو لم تغتسل بعد الطهر. والمسألة خلافية.

[١٧٢] أي المبتدئة. وقوله: «فدامّ دمها» أي استمرّ.

[١٧٣] وقال سلطان العلماء: في أكثر النسخ بدون الواو، ولا غبار عليه فإنّ خبر المبتدأ لفظ «جمع الدم». وفي بعض النسخ مع الواو، وعلى ذلك إمّا يقدر خبر المبتدأ أو الظرف خبر المبتدأ بين الحيضتين، وقوله: «وهو جمع الدم» جملة معترضة، والمراد أنّ القرء ما بين الحيضتين.

وبيان آخر في قوله: «و القرء هو جمع الدم» القرء مبتدأ حذف خبره وأقيم تعليله مقامه، أي القرء سمّي قرءاً لأنّ المرأة تقرأ الدم، الخ. وفي بعض النسخ: «هو جمع الدم». (التفرشي)

[١٧٤] المِشْقُ: الطين الأحمر. و ظاهره أنّ الصبغ به لإذهاب الدم بالاختلاط، ويظهر من الأخبار أنّ ذلك لإذهاب الكراهة عن النفس بأنّ تحمل الحمرة الباقية من الدم على حمرة المشق. (التفرشي)

[١٧٥] المراد بانقطاع الحيض عن المرأة ارتفاعه بالكليّة، وهو عيب قد يندفع بالجناء.

[١٧٦] لا ريب في جواز الوطئ في الحلّ بعد الغسل و حرمة الوطئ في الحيض ، إنّما الخلاف بعد الانقطاع قبل الغسل ، فعلى قراءة التشديد -يعني في «يطهرن»- ظاهرها الحرمة مع تأييدها بقوله تعالى : «فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ» الآية ، فإنّه كال تأكيد لها ، وإنّ الطهارة و التطهير ظاهرهما الغسل . و على قراءة التخفيف ظاهرهما الجواز لمفهوم الغاية ، و هو معتبر عند المحقّقين ، و لا ينافيها قوله : «فَإِذَا تَطَهَّرْنَ» لأنّه يمكن أن يكون حراماً إلى الانقطاع و مكروهاً إلى الغسل ، كما يظهر من الأخبار . و يمكن تنزيل كلّ رواية على أخرى بأن يراد بالاطهار الطهارة أو بالعكس تجوّزاً ، لكن التجوّز في العكس أسهل من التجوّز في عكسه . (روضة المتّقين ١ : ٢٦٠)

[١٧٧] الشَّبَقُ : الشهوة و الميل المفرط إلى الجماع .

[١٧٨] الدينار : هو متقال الذهب الذي كانت قيمته في أوّل الإسلام عشرة دراهم ، و لا يجزى قيمته .

[١٧٩] الشَّيخ : نقيض الجوع ، و هو ما أشبعك من طعام .

[١٨٠] في الكافي ٣ : ٩٤ مرفوعاً هكذا : «فإن خرج الدم من الجانب الأيمن فهو من الحيض ، وإن خرج من الجانب الأيسر فهو من القرحة» . و في مدارك الأحكام ١ : ٣١٨ : كيف ما كان الأجود أطراح هذه الرواية كما ذكره المحقّق في المعتبّر ١ : ١٩٨ لضعفها و إرسالها و اضطرابها و مخالفتها للاعتبار ، لأنّ القرحة يحتمل كونها من كلّ من الجانبين ، و الأولى الرجوع إلى حكم الأصل و اعتبار الأوصاف .

و قال العلامة أبو الحسن الشعراني : هذا خبر مضطرب المتن لا يُحتجّ به ، و الصحيح الموافق للاعتبار و العقل الذي يحتمل أن يكون أصل الخبر أيضاً على طبقه ، ثمّ تغيّر بتصرّف النسخ أو الرواة : أنّ المرأة إذا أحسّت بكون الدم خارجاً من الأيمن أو الأيسر أو فوق أو تحت من جدران المهبل فهو من القرحة ، لأنّ خروجه من جانب بخصوصه علامة كونه من الجدران ، و لو كان حيضاً لخرج من قعر الرحم و لم تختصّ بجانب دون جانب . و لا يبعد أن يكون الإمام عليه السلام صرّح بأنّه لو كان من الأيمن فهو من القرحة من غير

أن يصرح بأنه لو كان من الأيسر فهو من الحيض ، وألحقه بعض الرواة بتبادر ذهنه ، وكان غرض الإمام عليه السلام من ذكر الأيمن التمثيل لا التخصيص وفهمه المخاطب أيضاً . وبالجملة الدم سواء كان من الأيمن أو الأيسر أو جانب مخصوص فهو من القرحة ، ولو كان من قعر الرحم من غير أن يختص بجانب فهو من الحيض .

[١٨١] الرقاء : السكون . يقال : رقأ الدم أو الدمع رقاء : إذا سكن . والعذرة : البكارة .

[١٨٢] الشُّفْران : اللحم المحيط بالفرج إحاطة الشَّفَتَيْن بالْقَم .

[١٨٣] الصَّبَب : من الصبَّ بمعنى السكب ، أي مصوباً .

[١٨٤] الاستفثار : أن تدخل إزارها بين فخذيها ملوياً ، أو تأخذ خرقة طويلة تشد أحد طرفيها من قدام وتخرجها من بين فخذيها ، وتشد طرفها الآخر من خلف ، مأخوذ من استَثْفَرَ الكلب : إذا دخل ذنبه بين رجلبيه . والاحتشاء بالكسف : أن تدخله فرجها لتحبس الدم . (الوافي ٦ : ٤٥٣)

[١٨٥] روى الشيخ في الاستبصار ١ : ١٣٢ بمضمون هذا الكلام رواية ، ثم قال في توجيهها وتوجيه رواية قبلها كلاماً طويلاً حاصله أن هذا الحكم خاص بالمستحاضة التي اختلطت عليها أيام عاداتها في الحيض وتغيرت واستمر بها الدم وتشبهه صفة الدم ، فترى ما يشبه دم الحيض أياماً وما يشبه دم الاستحاضة أياماً ، ولم يتحصل لها العلم بأحدهما ، فإن فرضها أن تترك الصلاة في الأيام التي يشبه الحيض ، وتصلّي فيما يشبه الاستحاضة إلى شهر ، وتعمل بعد ذلك عمل المستحاضة .

ولما كانت الرواية مخالفة للأخبار الكثيرة الدالة على أن أقل الطهر عشرة أيام لم يعمل بها أكثر الأصحاب ، ويعمل عليه القدماء في المبتدئة والمضطربة . (روضة المتقين ١ : ٢٦٥)

وقال العلامة الحلي : الظاهر مراد ابن بابويه (حيث أفتى بعبارة الخبر) أنها ترى الدم بصفة دم الحيض أربعة ، والطهر الذي هو النقاء خمسة أيام ، وترى تمتة العشرة أو الشهر بصفة دم الاستحاضة ، فإنها تحيض بما هو بصفة الحيض .

(مختلف الشيعة ١: ٣٦٥-٣٦٦)

وأنكر عليه بعض المحشّين للفقيه، وقال أبو الحسن الشَّعراني: تفسير العلامة في المختلف صحيح لا غبار عليه، وليس الرواية مخالفة لأخبار كثيرة، وكان المحشّين فرضاً الكلام في امرأة واحدة طرأت عليها أربعة حالات؛ الدم خمسة أيام، ثم الطهر خمسة أيام، ثم الدم أربعة، ثم الطهر ستة، مع أن غرض السائل التنوع بأن يكون امرأتان إحداهما رأت الدم خمسة والطهر خمسة، ثم استمرّ عليها الدم، والأخرى رأت الدم أربعة ثم الطهر ستة، ثم استمرّ الدم، وحكم هاتين المرأتين أن تجعلا الطهر مع ما لحقه من الدم إلى آخر الشهر طهراً، وما سبق من الدم على الطهر حيضة، فلا يصير الطهر أقل من عشرة أيام.

[١٨٦] قوله: «أن يَنْظُرُونَ إلى ...» أي إلى فرجهن. فيمكن حمله على أنه لا يجوز لهنّ التزيين، أي لا يتوجّهن إلى أنفسهنّ بأن يتزيّن. (التفرشي)
وقوله: «أن ينظرن» من التنظير، وهو تزيين أنفسهنّ ليصير الزوج مائلاً إليهنّ.
(روضة المتقين ١: ٢٦٦)

[١٨٧] الظاهر المراد بما فوق الإزار أعالي بدنّها، ويمكن الحمل على ما هو خارج عن الإزار فيشمل ما تحت الركبتين. (التفرشي)

[١٨٨] هي ميمونة بنت الحارث الهلالية من ولد عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة، تزوّج النبي بها وبنى بها بسرف - على عشرة أميال من مكّة - بعد عمرة القضاء. وكانت قبل أن يتزوّجها تحت أبي سبرة بن أبي رهم العامري، وتوفّيت بسرف سنة ثمان وثلاثين، ودفنت هناك كما في المعارف لابن قتيبة الدينوري: ١٣٧.

[١٨٩] الظاهر أن القضاء هنا بمعنى الإتيان والفعل، لا المعنى المصطلح.

[١٩٠] قوله: «قريباً من المسجد» يعني مسجد المدينة كما هو الظاهر، لأنّه كانت بيوت النبي صلى الله عليه وآله متصلة بالمسجد، ولو كان المراد موضع صلاتهنّ لما قال: «قريباً». وعُلّله في المعتمد ١: ٢٣٣ بالتمرين على العبادة.

[١٩١] قوله : « من بطانتها » أي من خواصها . وحاصلها أن ذلك أمر خلاف الغالب إذ الغالب أن يرى في كل شهر مرة .

[١٩٢] أي لون الزعفران بحيث لا يمنع وصول الماء ولا يصير مضافاً بوصوله إليه .
[١٩٣] أي فعلت ما تفعله الماشطة من التزيين . والظاهر أن المراد أنها امتشطت مع كون القرامل بحالها ، والقرامل : ما تشده المرأة في شعرها من الخيوط ، أو ما وصلت به من الشعر والصوف .

[١٩٤] قوله : « مثل الذي يشرب شعرها » أي مثل الماء الذي يشربه شعرها ، أي مقدار الماء الذي إذا صب على الشعر وصل إلى البشرة . وفي بعض النسخ : « نشرت شعرها » من باب التفعيل .

[١٩٥] قوله : « أثبت بعض الغسل مسحاً » أي جعل بعض ما كان يغسل في الوضوء ممسوحاً في التيمم حيث أدخل الباء على الوجوه التي كان أمر بغسلها كلها ووصل بالوجوه الأيدي التي كان قد أمر بغسلها ، فعلم منه أن الممسوح في التيمم بعض ما كان مغسولاً في الوضوء والممسوح ساقط رأساً . (التفرشي)

[١٩٦] قوله : « منه » أي من ذلك الصعيد الذي يتيمم به . وهذا يشعر بأنه لا بد في التيمم من أن يقع المسح ببعض الصعيد . (التفرشي)

[١٩٧] قال الشيخ البهائي : تحليل لقوله : « أثبت بعض الغسل مسحاً » أي جعل بعض المغسول ممسوحاً حيث قال : « بوجوهكم » بالباء التبعيضية ، لأنه تعالى علم أن ذلك الصعيد العالق بالكف لا يجري على كل الوجه لأنه يعلق ببعض الكف ولا يعلق ببعضها . ويجوز أن يكون تعليلاً لقوله عليه السلام : « قال بوجوهكم » وهو قريب من الأول . ولا يجوز أن يجعل تعليلاً لقوله : « أي من ذلك التيمم » سواء أريد بالتيمم معناه المصدري أو المتيّم به ، أما على الأول فظاهر ، وكذا على الثاني إذا جعلت « من » ابتدائية ، وأما إذا جعلت تبعيضية فالأن المراد إما بعض الصعيد المضروب عليه أو بعضه العالق بالكف . وعلى التقديرين لا يستقيم التحليل بعلم الله أن ذلك بأجمعه لا يجري على الوجه ، ثم

تعليل ذلك بأنه تعلق منه ببعض الكفّ ولا تعلق ببعضها فعليك بالتأمل الصادق.
(الحيل المتين ١ : ٨٨)

[١٩٨] التَّمَرُّغُ: التَّقَلُّبُ في التراب، ومنه حديث عَمَّار. (النهاية لابن الأثير ٤ : ٣٢٠).
[١٩٩] قوله: «ثم لم يُعَدِّ ذلك» أي ذلك الوضع، كذا فسَّره شيخنا رحمه الله، وحينئذ فهو حجة لمن يكتفي بالضربة الواحدة فيما هو بدل من الغسل أيضاً. ويمكن حمله على عدم إعادة المسح. (التفرشي)

هذا إذا قرئ «لم يعد» بضم حرف المضارعة، فهو من الإعادة، وإن قرئ بفتح حرف المضارعة وإسكان العين فمعناه أنه لم يتجاوز عليه السلام عن مسح الجبينين والكفين.
[٢٠٠] ذكر الشيخ البهائي في وجه كون التيمم نصف الوضوء أن الوضوء يحصل منه الاستباحة والرفع، والتيمم يحصل منه الاستباحة لا غير. ويمكن أن يقال: إن الوضوء غسّلتان ومسحتان كما نقل عن ابن عباس، والتيمم مسحتان لا غير.
(مشرق الشمسين : ٣٤١)

وروى الكليني نحو هذا الخبر في الكافي ٣ : ٦٥ من حديث ابن أبي يعفور عنه عليه السلام، وفيه: «إنما جعل عليه نصف الطهور».

وقوله: «ألا ترى أنه إنما...» لعل الراوي توهم أن بدلية التيمم عن الوضوء أو الغسل باعتبار مشابهته لهما، فلو قدر الإنسان على ما هو أشبه بهما ينبغي أن يأتي به، فدفع عليه السلام ذلك التوهم بأن الطاعة الإتيان بالمأمور به وهو التيمم عند فقد الماء، فلا يصح عنه غيره، وأيد ذلك بأن الواجب في التيمم مسح بعض ما يغسل في الوضوء سواء كان بدلاً من الوضوء أو الغسل، ولو كان باعتبار الأشبهية لكان ما يمسح في بدل الغسل أكثر مما يمسح في بدل الوضوء ولما اكتفى في الوضوء أيضاً بمسح بعض المغسول. (التفرشي)

[٢٠١] قوله: «أو يقطعهما» الظاهر أن الهمزة للاستفهام دخلت على الواو لتأكيد الهمزة الأولى، ولو جعلت «أو» بكمالها للعطف فينبغي إرجاع ضمير ينقض إلى الإصابة أي انتقص إصابة الماء الركعتين أو له أن يقطعهما باختياره لأجل الإصابة. ويمكن أن يراد

بالنقض الإبطال ، وبالقطع القطع للبناء ، ويُستفاد من هذا الحديث جواز التيمّم في سعة الوقت . (التفرشي)

[٢٠٢] قيل : إنّ معنى «أحدث» جاء المطر ، كما في القاموس المحيط ١ : ١٦٤ ، ويؤيده التفرّيق بقوله : «فأصاب ماء» وعلى هذا يوافق الخبر سائر الأخبار ، وهذا وجه وجيه لا يطرح الخبر . (روضة المتّقين ١ : ٢٧٩)

[٢٠٣] في بعض النسخ : «ألا سألو» . ولعلّه من باب الحذف والإيصال ، أي ألا سألو عنه . (التفرشي)

[٢٠٤] العي : الجهل وعدم الاهتداء إلى وجه الصواب .

[٢٠٥] قوله : «وبماء» عطف على «بمحمل» أي أمر أيضاً بماء .

[٢٠٦] هذا الاستثناء من قوله : «تيمّم» لا من قوله : «و لم يتوضأ» يعني وجب عليه التيمّم فقط بدون الوضوء إلّا أن يعلم أنّه يدرك الماء في الوقت فيجب عليه أن يؤخّر الصلاة إلى وقت وجدان الماء ، فإن وجد فليغتسل ، وإن لم يجد وضأّ عليه الوقت فليتيمّم . وعلى أيّ حال ، ليس عليه الوضوء .

[٢٠٧] دَرَج - بالبدال المفتوحة - : بمعنى النّام ، وقد تعارفت التسمية به ، ويحتمل الضمّ التسمية باسم الطائر المعروف . انظر : تنقيح المقال ١١ : ٣٨٧ - ٣٨٨ .

[٢٠٨] تأكيد لقوله : «لا يقدر إلّا على الطين» أو يحمل ذلك على عدم القدرة على الماء والتراب خاصّة لا بالنسبة إلى غبار الثوب . (سلطان العلماء)

واللبد - كحبر - : ما يتلبّد من شعر أو صوف ، واللبدة أخصّ منه . واللبد - بالتحريك - : الصوف .

[٢٠٩] في هامش «ط» : في أكثر النسخ : «و لم يعد» . والصواب ما في المتن كما رواه الشيخ في تهذيب الأحكام ١ : ٥٢ بطريق ، وفي ٣٢٤ بطريق آخر ، وكذا في الاستبصار ١ : ٨١ . ففيهما : «و يصلّي معهم ويعيد إذا انصرف» .

[٢١٠] الرواح بمعنى الذهاب إلى الجمعة . وفي النهاية لابن الأثير ٢ : ٢٧٣ : من راح إلى

الجمعة في الساعة الأولى فكأنما قرب بُدنة» أي من مشى إليها. فالمعنى أن غسل الجمعة مجزئ إذا قصد فيه وظيفة اليوم كما أنه مجزئ إذا نوى فيه الرواح إلى صلاة الجمعة.

[٢١١] النواضح: الإبل التي يستقى عليها الماء.

[٢١٢] المِعْدَةُ أو المِعْدَةُ: موضع هضم الطعام قبل انحداره إلى الأمعاء.

[٢١٣] المُنْخِر والمُنْخِر والمُنْخِر: الأنف.

[٢١٤] «و لا تَذْلُكُ» أو «و لا تَذْلُكُ». و ذَلِكَ الشيء: عَرَكُهُ، و تَذْلُكُ بالشيء: تُحَلِّقُ به،

و تَذْلُكُ الرَّجُلُ أي ذَلِكَ جسده عند الاغتسال.

[٢١٥] قوله: «يذهب بماء الوجه» أي يقبح الوجه.

[٢١٦] أي الذي يسمج الوجه أو يذهب بالغيرة طين مصر، والذي يورث البرص خرف

الشام لا مطلق الطين و الخرف. (التفرشي)

[٢١٧] السكينة: هيئة جسمانية تنشأ من استقرار الأعضاء وطمأنيتها. و الوَاقَر: هيئة

نفسانية تنشأ عن طمأنينة النفس وثباتها.

[٢١٨] قوله: «يطلع على الأرض» أي يلتفت إلى عبادته بنظر الرحمة في يوم الجمعة.

[٢١٩] الشعار: ما يلي شعر الجسد من الثياب. و الدثار: ما فوق الشعار من الثياب.

و المراد أنكم من خواص الشيعة، فكيف تكونون هكذا بلا إزار!

[٢٢٠] الظاهر أن الضمير راجع إلى الحمام و هو مذكّر. و يجوز إرجاعه إلى الكرباسة.

و يحتمل إرجاعه إلى الحمام بتأويل.

[٢٢١] صمد إليه: أي وجه إليه الخطاب و قصده.

[٢٢٢] قوله: «لذكر و الأنثى» اللام متعلق بقال، أي قال ذلك لهما جميعاً. و يحتمل أن

يكون تعليلاً للحلق، أي تحلق الأنثى لأجل الذكر و الذكر لأجل الأنثى. (التفرشي)

[٢٢٣] المجن: كلّ ما وقى من السلاح. و المخبأ: موضع الاستتار.

[٢٢٤] الأثر - بفتحتين، و بكسر الهمزة و سكون المثناة -: ما بقي من رسم الشيء. يعني

استعمال الجناء بعد النورة أمان من الجذام و البرص.

[٢٢٥] السهك : ريح كريهة تجدها ممّن عرق .

[٢٢٦] الخَلُوق : ضرب من الطيب مانع فيه صفرة .

[٢٢٧] الشُّقاق : تشقُّق الجلد ، وهو من الأدوية كالسعال والزكام والسلاق . وفي الكافي ٥١٧ ح ٣ بإسناده عن عبد الله بن سنان ، عن الصادق عليه السلام قال : « لا بأس أن تمسّ الخلق في الحَمَام أو تمسح به يدك تدأوي به ولا أحبّ إدامانه » . وفي بعض نسخ الفقيه : « شفاف ندأوته » أي من فضلها .

[٢٢٨] التهينة : الزينة والتنظف في اللباس والجسد .

[٢٢٩] الكتم - بالفتح والتحرك - : نبات يخضب به الشعر ، ويصنع منه مداد للكتابة .

[٢٣٠] أقتى بالحناء : جعلها قانياً ، أي شديدة الحمرة .

[٢٣١] الوَسْمَة والْوَسِمَة : العِظْلَم وهو شجر يُخْتَضَب بِوَرَقِهِ الشَّعْرُ أَسْوَدُ .

[٢٣٢] الضنى : المرض والهزال والضعف وسوء الحال .

[٢٣٣] الظاهر أنّ المحذوف في « لأحلق » هو العانة . أو الرأس ، وهكذا في الآتي .

[٢٣٤] التسبيد : حلق الرأس . سَبَدَ الشَّعْر : أي حلقه . وعن ابن الأثير : في حديث

الخوارج : « التسبيد فيهم فاش » هو الحلق واستيصال الشعر . وقيل : هو ترك التدخّن وغسل

الرأس . وفي حديث آخر : « سيماهم التحليق والتسبيد » . (النهاية لابن الأثير ٢ : ٣٣٣) .

وفي أكثر النسخ : « التسبيت » . وفي المحكي عن كتاب المغرب : السبت : القطع . ومنه سبت رأسه : حلقه .

[٢٣٥] معناه الحلق بدون التدخّن كالمُثَلَّة ، وهو التسبيد أو التسبيت الذي علامة الأعداء .

[٢٣٦] الأقذاء : جمع قذى مقصوراً ، وهو ما يَقَعُ في العين .

[٢٣٧] اللكع عند العرب العبد ، ثم استعمل في الحمق والذمّ ، وقد يطلق على الصغير .

وقوله « وما تصنع بالإست » أي لا مناسبة لحروف الطلب هاهنا بعد الخروج من الحَمَام مع استهجان لفظ الإست بمعناه الآخر .

[٢٣٨] المِرّة : إحدى الطبائع الأربع . والظاهر أنّ المراد بالمِرّة هنا السوداء وإن كان غالب

إطلاقه على الصفراء لأن هيجان السوداء أضرب وأحوج إلى المشي. وقال الأملّي: المِرّة في اللغة: القوّة والشدة أطلقت على الصفراء لأنها أقوى الأخلاط، وعلى السوداء أيضاً لأنها أشدها لاقتضائها الاستمساك والنبات والصلابة.

والمشي: الدواء المسهل لأنه يحمل شاربته على المشي والتردد إلى الخلاء، يقال: شربت مشياً ومشواً. (النهاية لابن الأثير ٤: ٣٣٥)

[٢٣٩] القديد: اللحم اليابس. وغب اللحم وأغب فهو غاب - بشد الباء في الكل - إذا أنتن. (النهاية لابن الأثير ٣: ٣٣٦). والبطنة: الامتلاء من الطعام. [٢٤٠] القلّامة: ما سقط من الظفر. والجُرّازة: ما سقط من الشارب.

[٢٤١] النسمة - محرّكة -: الإنسان والمملوك ذكرًا كان أو أنثى. [٢٤٢] الشعث: هو الانتشار والتفرّق حول الأظفار. وفي الصحاح: السعف أيضاً: التشعث حول الأظفار، والتشعث: التفرّق.

[٢٤٣] تأنيث الضمير باعتبار الخبر، أو باعتبار تعدّد المدفون. [٢٤٤] المُكحلة: التي فيها الكحل، وهو أحد ما جاء على الضم من الأدوات. والمُدّهن: قارورة الدهن، وهو أيضاً أحد ما جاء على مفعّل ممّا يستعمل من الأدوات، والجمع: مَداهِن.

[٢٤٥] الاستيصال: القلع، وكأنّ المراد هنا الحلق بحيث لا يبقى منه شيء، وضمير الغائب في «درنه» وأمثاله راجع إلى الشعر باعتبار محلّه. وما كان في بعض النسخ: «وَدأبه» أي تعب تحمله. ودأب في عمله: جدّ وتعب.

[٢٤٦] قوله: «وكان شعر رسول الله» يعني كان شعره صلى الله عليه وآله يبلغ إلى شحمة الأذن ولم يكن طويلاً حتّى يمكن فرقه. ويفهم من الأخبار أنّه صلى الله عليه وآله لم يطل شعر رأسه قطّ ولا غيره من الأنبياء، وإنّما وقّع منه مرّة حين صدّ في الحديبية، أمسك شعره ليحلقه في الحجّ. (روضة المتّقين ١: ٣٣٢)

[٢٤٧] الشَّمط: بياض شعر الرأس يخالطه سواد.

[٢٤٨] قوله: «إنكم...» أي مَنْ عندكم من العامة يكتفون في التلقين بالشهادة بالتوحيد، ونحن نضم إليها الشهادة بالرسالة، أو نكتفي بذلك لتضمنها شهادة التوحيد أيضاً. (مرآة العقول ١٣: ٢٧٧)

[٢٤٩] معناه: أشدَّ اعتقلاً لِّلسان أو منعاً وحسباً له. والحاصل أنَّ المؤمن وقت موته لخوفه من مقام ربِّه أعجز كلاماً من كلِّ وقت، فينبغي للملقَّن أن لا يلجَّ بالتلقين ولكن يتلطَّف، فربَّما لا ينطلق لسان المريض فيشقُّ عليه ذلك ويؤدي إلى استثقاله التلقين وكراهيته للكلمة، أعاذنا الله من سوء الخاتمة.

[٢٥٠] عكرمة مولى ابن عباس، كان على طريقتنا ولا من أصحابنا. وقيل: يرى رأي الخوارج.

[٢٥١] قوله: «تخفيف على المؤمن» حيث خُص من سكرات الموت ومن وسَّوس الشيطان، وبذلك لا يسقط من منزلته شيء، بخلاف الكافر فإنَّ شدائد الموت بالنسبة إليه أسهل ممَّا عليه بعده. (التفرشي)

وقوله: «أخذة أسف» أي أخذة غضب، أو غضبان. يقال: أسف يأسف أسفاً فهو أسيف: إذا غضب. (النهاية لابن الأثير ١: ٤٨)

[٢٥٢] قلص وتقلَّص: انضمَّ وانزوى. يقال: قلصت شفتي: أي انزوت وتقبضت. والانتشار: الانبساط. وفي بعض النسخ: «وانتثر منخراه» ولعله تصحيف.

[٢٥٣] الشدق: جانب الفم.

[٢٥٤] قوله: «وثَّقه ملك الموت» أي يثبته ويحفظه عن الاضطراب بالبشارة بما أعدَّ الله له، أو بإراءته الجنة، أو وثَّقه بمشاهدته كما ترى أنَّه إذا رأى الشخص أسداً كأنه يوثق ولا يمكنه الحركة. (روضة المتقين ١: ٣٥٢). ولعلَّ المراد أنَّ ملك الموت يثبتُه بمآله فيأمن. وأمَّا جعله من الوثاق بمعنى الحبس بقريئة لم يستقرَّ فغير مناسب بالنسبة إلى المؤمن، ويمكن أن يُراد أنَّ ملك الموت يدفع عنه كيد الشيطان كما يجيء عن قريب. (التفرشي)

٦٠٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٢٥٥] الضمير المنصوب يرجع إلى ما يتوفاه ملك الموت من الملائكة مع ما يتوفاه بنفسه ، فإسناد التوفي إلى الله عز وجل باعتبار رجوعه إليه بالآخرة ، وإلى ملك الموت باعتبار أنه يتوفى ما توفته الملائكة منهم ويتوفى بنفسه أيضاً ، وإلى الملائكة المعبر بالرسل أيضاً كما عبر عنهم بالملائكة باعتبار صدور التوفي منهم ابتداء بالنسبة إلى بعض النفوس . وفي بعض النسخ : «يتوفاهم الله عز وجل» . وفي بعضها : «يتوفاهم الله عز وجل» والمآل واحد . (التفرشي)

[٢٥٦] قوله : «في تلك الحالة» أي حالة الاشتداد ، بل يترك بحاله . (التفرشي)
[٢٥٧] قوله : «من قَدَم إلى قَدَم» أي لا يعلم أيكون موته في القدم الأولى أو الثانية أو ما بينهما .

[٢٥٨] قوله : «وهي لما بها» أي في الحالة التي بها من النزاع .
[٢٥٩] قوله : «بالرغم منا» خبر قُدِّم على المبتدأ وهو «ما نرى بك» لإفادة القصر ، أي ما نرى بك من المرض متلبساً بالرغم وخلاف المطلوب وهو خروجك ليس إلّا ذلك . والرغم : الكره . ويثَلَّث كالمرغمة ، ورغمه - كعَلِمَه وَمَنَعَه - : كرهه . ويمكن أن يراد بالرغم خروجها من بينهم . والمراغمة : المغاضبة . يقال : راعَمَ فلان قومه : إذا نابذهم وخرج عنهم . (التفرشي)

[٢٦٠] قال ابن الأثير : في الحديث : «نهى أن يقال للمتزوج بالرفاء والبنين» . الرفاء : الالتيام والاتفاق والبركة والنماء ، وهو من قولهم : رفأت الثوب . (النهاية ٢ : ٢٤٠) . أي يكون التزويج مباركاً مقروناً بالألفة والالتيام ، فإنها كلمة يقال في الجاهلية في التهنة للمتزوج . فكما قال النبي لها : «على ضرائرك» استعارة ، قالت في الجواب : «بالرفاء» متناسباً .

[٢٦١] الخبر مروى في الكافي ٣ : ١٦٤ ح ٢ ، وتهذيب الأحكام ١ : ٤٥٠ ح ١٤٦٠ إلى قوله : «بما يراه» فيمكن أن يكون قوله : «وحده ...» من كلام الصدوق رحمه الله ، ومعنى الجملة أن حد الإخفاء أو حد الرؤية كان إلى أن يدفن . وقد قرئ بالتخفيف وجعل الواو

جزء الكلمة بمعنى أنه لا يخبر أحداً بما يرى هو وحده دون غيره من خروج الفضلات والعيوب المستورة، فمعنى «إلى أن يدفن» ظاهر لا غبار عليه.

[٢٦٢] يحتمل أن يكون المراد بستة أرطال بالمدني حتى يكون تسعة بالعراقي و يوافق الصاع، فلا ينافي ما سبق من أن الغسل بصاع. (سلطان العلماء)

[٢٦٣] في هامش «ط»: هكذا في كثير من النسخ وفي تهذيب الأحكام أيضاً، وفي بعض النسخ: «بعد موته وعند غسله». فيمكن أن يكون المراد نفي الحرمة أو الكراهة لا نفي وجوب الغسل.

[٢٦٤] النمط: ما يفرش من مفارش الصوف، والمراد هنا ما يفرش تحت الكفن.

[٢٦٥] الذريرة: فتاة قصب الطيب، وهو قصب يجاء به من الهند أو من ناحية نهاوند. والمراد هنا الطيب المسحوق.

[٢٦٦] التَّرْقُوة: العظم الذي في أعلى الصدر بين ثغرة النحر والعاق.

[٢٦٧] انتفاع الكافر بها بتخفيف العذاب في القبر لا ينافي قوله تعالى: «فلا يُخَفَّفُ عنهم العَذَابُ» فإنه عذاب جهنم.

[٢٦٨] يدل على أن العذاب في القبر في ساعة واحدة، و ينافي بظاھرہ ما تضمّنه كثير من الأخبار من اتصال نعيم القبر وعذابه إلى يوم القيامة، اللهم إلا أن يجعل اتصال العذاب مختصاً بالكافر كما تضمّنه بعض الأخبار، كذا ذكره شيخنا البهائي في الحبل المتين ١: ٦٧. وقيل: المراد أن عذاب الروح في بدنه الأصلي يوم يرجع إليه يكون في ساعة واحدة. هذا، ويمكن أن يكون المراد أن ابتداء جميع أنواع العذاب وأقسامه في الساعة الأولى، فإذا لم يتبدئ فيها يرتفع العذاب رأساً. (مرآة العقول ١٣: ٣٢٦). ولعل المراد ملازمة الحساب والعذاب وعدم انفكاكهما، لا الحدّ الزماني للعذاب.

[٢٦٩] أريد بهما الجريدتان توسعاً، وذلك إشارة إلى رفع العذاب رأساً حيث إنهما ما دامتا رطبتين لا يكون عذاب، وبعد جفوفهما ينتهي زمان الحساب والعذاب. (التفرشي)

[٢٧٠] المعنى: اطلبوا أحسنها وأجودها، من قولهم: تَنَوَّقْ في مطعمه وملبسه: أي

تَجَوَّد وبَالَعَ.

[٢٧١] يمكن أن يقرأ على البناء للفاعل ليكون تأكيداً للأول وبياناً للاستحباب وهو الأظهر، وأن يقرأ للبناء للمفعول فيكون مستحباً آخر أعم من أن يكون هو يصلّي فيه أو غيره وإن كان إذا صلى فيه هو أفضل. (روضة المتقين ١: ٣٨١)

[٢٧٢] العصب - بالمهملتين وإسكان ثانيها -: ضربٌ من برود اليمن، سمي بذلك لأنه يصنع من العصب وهو نبت باليمن. وما كان في بعض النسخ: «القص» بمعنى ثياب ناعمة. وفي كلام ابن الأثير: العصب: برود يَمَنِيَّة يعصب غزلها، أي يجمع ويشدّ، ثم يصبغ وينسج فيأتي موشياً لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ. (النهاية ٣: ٢٤٥)

[٢٧٣] كُفّة القميص - بالضم -: ما استدار حول الذيل، أو كلّ ما استطال كحاشية الثوب والرمل وحرف الشيء لأنّ الشيء إذا انتهى إلى ذلك كفّ عن الزيادة، ومن الثوب طرّته العليا التي لا هدب فيها وحاشية كلّ شيء.

[٢٧٤] الحميدات: الأباريق الكبيرة في الغاية.

[٢٧٥] معناه من رأسه إلى قدمه بناء على أنّه لا ترتب بين الرأس والبدن. ويحتمل أن يكون المراد بالقرن انتهاؤه وهو الرقبة.

[٢٧٦] جلال الكافور: القليل منه واليسير، وقيل: كثيره بشرط أن لا يخرج من الإطلاق.

[٢٧٧] الخضخضة: تحريك الماء والسويق ونحوه. ولعلّ المراد قلبها وإراقة مائها ليصفو الماء المصبوب فيها للغسل الثالث. (التفرشي)

[٢٧٨] القراح: الخالي عن الخليطين، وهو الخالص.

[٢٧٩] الظاهر أنّ الاستثناء منقطع، ويكره التجمير مطلقاً، ويحتمل أن يكون المراد كراهة تجمير الرجل فيكون الاستثناء متصلاً. (سلطان العلماء)

[٢٨٠] البلاليع: جمع بألوة. والمشهور كراهة إرسال ماء الغسل في الكنيف الذي يجري إليه البول والغائط.

[٢٨١] أي بلا حنك. وقالوا: الأولى كونه بمقدار يُدارُ على رأس الميت ويجعل طرفاه تحت حنكه على الصدر، الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن من الصدر.

[٢٨٢] لعلّه أراد بالكفين تهينته وإلقاء الميت عليه قبل أن يلفّه في إزاره وحبره إذ لا يعقل التحنيط بعد اللَّفِّ. (التفرشي)

[٢٨٣] المراد بالرفق عدم الاستعجال في الدفن.

[٢٨٤] قوله: «حرمتان» أي أمران لا يحلّ تركهما اجتماعاً في أمر واحد لا يحلّ تركه.

[٢٨٥] قوله: «إذا أدخل عليهم» ظاهره أنّ تغسيلها يصير متقصّة عليهم حيث فعلوا ما لا ينبغي فعله بالنسبة إليهم، إذ ذلك لا يخلو غالباً عن رؤية ما لا ينبغي رؤيته ومَسَّ ما لا ينبغي مسّه. والدُّخُلُ: العيب. والريبة: التهمة والشك. ويمكن رجوع الضمير إلى الرجال والميت جميعاً من باب التغليب. (التفرشي)

وقال الشيخ البهائي: «يدخل» للبناء للمفعول، أي يعاب، والدخل - بالتحريك -: العيب. والضمير في «عليهم» راجع إلى أقارب المرأة لدلالة ذكر «عليهم». وتقرأ للبناء للفاعل ويجعل الإشارة إلى التلذّذ، وضمير «عليهم» إلى الرجال الذين يغسلونها. (مشرق الشمسين وإكسير السعادتين: ٣٣٠). وأمّا غسل الكفين فليس ممنوعاً شرعاً لأنّ الكف موضع لا تجب على المرأة سترها في حال الصلاة.

[٢٨٦] قوله: «لا تصاب» على صيغة المجهول بمعنى إدراك الشيء وجدانه، أي لا توجد امرأة. (المير الداماد)

[٢٨٧] المحاسن: المواضع الحسنة من البدن، الواحدة: محسن - كمقعد -، أو لا واحد له، أو جمع: حُسْن من غير قياس.

[٢٨٨] أي تغيّراً لا يحتمل معه الحياة كتغيّر الريح وحدوث علامات الموت ونفخ البطن وأمثالها. (التفرشي)

[٢٨٩] المصعوق: مَنْ أصابته الصاعقة، والذي غشي عليه.

[٢٩٠] المدخن: مَنْ مات بسبب الدخان.

[٢٩١] المجدور: مَنْ به الجدرِيّ، أي ما يقال بالفارسيّة: «آبله».

[٢٩٢] الخابية: الحَبّ، وأصلها الهمز من «خَبَات» إلّا أنّ العرب تركت همزها. و«يُوَكِّي»

بضمّ الياء وفتح الكاف بدون الهمز: أي يشدّ رأسها.

[٢٩٣] الشطّ: جانب البحر، أو جانب النهر، أو جانب الوادي.

[٢٩٤] نقل الشيخ الطوسي رحمه الله هذا الخبر في تهذيب الأحكام ١: ٣٤٥

والاستبصار ١: ٤٦٩ بإسناده عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام، وقال: ما تضمّن هذا الخبر من أنّه لم يصلّ عليهما وَهُم من الراوي، لأنّا قد بيّنا وجوب الصلاة على كلّ ميّت، وهذه مسألة إجماع من الفرقة المحقّقة، ويجوز أن يكون الوجه حكاية ما يرويه بعض العامة عن أمير المؤمنين عليه السلام، فكأنّه قال: «إنّهم يروون عن عليّ عليه السلام أنّه لم يصلّ عليهما» وذلك خلاف الحقّ على ما بيّناه.

[٢٩٥] قوله: «هكذا روي»: يُمكن أن يقال: إنّهُ عليه السلام لم يصلّ هو عليهما لأنّه كان

مشتغلاً بأمر الحرب و أمر بعض الأصحاب بالصلاة عليهما. (حاشية «ب»)

[٢٩٦] الصحاف: جمع الصفحة: قصعة كبيرة منبسطة.

[٢٩٧] الضمير في «أصابه» إمّا راجع إلى السراويل، أو إلى كلّ واحد من المذكورات.

(مرآة العقول ١٤: ١٤٧)

[٢٩٨] الطين الحرّ: الذي لا رمل فيه، والخالص.

[٢٩٩] لعلّ الكشف عن وجهه وتقبيه ليروه فلا يبقى لأحد شكّ في موته.

[٣٠٠] لعلّ المراد بالمقلوبة كون رأسه موضع رجله، كما صرّح به في ذيل رواية عمّار

المروية في الكافي ٣: ١٧٥.

[٣٠١] إنّما يجب الصلاة على الصدر لا على باقي الأعضاء سواء كان المصلّي وجد في

قبيلته الصدر أو غيره. ولا يتوهم إرجاع ضمير «عليه» إلى من وجد حتّى يُفيد تخصيص

وجوب الصلاة بهم. (سلطان العلماء)

[٣٠٢] وَسَطَهُ تَوْسِيطًا: إذا قطعه بنصفين .

[٣٠٣] قوله: «فرطاً» أي أجراً يتقدّمنا . يقال: افترط فلان ابنأه صغيراً: إذا مات قبله .
(النهاية لابن الأثير ٣: ٤٣٤)

[٣٠٤] قوله: «بنعل حدو» أي نعل يحتذى به . يعني ما يستر القدم .

[٣٠٥] قال التفرشي: في بعض النسخ: «إنما هو تكبير» فتذكير الضمير باعتبار الخبر، أي هو ذكر من الأذكار، وليس صلاة حقيقة حتّى لا يصحّ إلّا بطهور . (التفرشي)

[٣٠٦] الْمُطَّلَع: - على اسم المكان - من الاطلاع، فشاع في الحديث إطلاقه على يوم القيامة، والمراد هنا ما بعد الموت . أي ينبغي أن يتعوّذ حامله باللّه بأن يقول: «أعوذ باللّه من هول المُطَّلَع» .

[٣٠٧] قوله: «إن شاء شفعا...» أي اثنين من الرجال أو واحداً منهم .

[٣٠٨] قوله: «إطلاق» أي رخصة وتجوز من دون تقييد ذلك بضرورة داعية إليه .
وقوله: «يطبق» أي يجعل على الميت وأطرافه . والساج: ضرب من الشجر . (التفرشي)
[٣٠٩] السَّلّ: انتزاع الشيء بجذب ونزع كسَلّ السيف من الغمد .

[٣١٠] قوله: «جاف الأرض» أي باعدها . ولعل المراد حفظه عن ضغطة القبر، أو من أن تأكل الأرض جنبه . (التفرشي)

[٣١١] المأتم في الأصل: مجتمع الرجال والنساء في الغمّ والفَرَح، ثم خصّ باجتماع النساء للموت . وقيل: هو للشواب من النساء لا غير . (النهاية لابن الأثير ١: ٢١، و ٤: ٢٨٨) .
وقد يطلق على الطعام لأهل الميت . (الوافي ٢٤: ٣٥٧)

[٣١٢] في الكافي ٣: ٢٢٦ ح ٢: «يجبى بها» من الحَبَا، بمعنى العطاء . والحبر: الحبور، وهو السرور، يقال: حبره يحبره - بالضم - حبراً وحبرة . وقال الله تعالى: «فهم في روضة يحبرون» أي ينعمون ويكرمون ويسرّون . (الصحاح للجوهري ٢: ٦٢٠)

[٣١٣] الوهن: الضعف في العمل . وقوله: «أحسن عزاكم» أي صبركم .

[٣١٤] المراهق: الغلام الذي قارب الحلم . و «المرهق» . وهو الذي يأتي المحارم من

٦٠٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

شرب الخمر ونحوه. وكأَنه خافَ عليه أن يعَذَّب.

[٣١٥] العصمة: المنع. يقال: عصمه الطعام: أي منعه من الجوع. والعصمة: الحفظ.

يقال: عصمته فاعصم، واعتصمت بالله: إذا امتنعتْ بلفظه من المعصية. (الصحاح ٥: ١٩٨٦).

فالمراد من يمنعه الشهادتان عن ارتكاب ما لا ينبغي ارتكابه ليحفظ عن المكاره في الدنيا والعقاب في القيامة، أو حفظاته عنه، أو اعتصم بهما لا يفارقهما. (التفريسي)

[٣١٦] خبر «إن» محذوف، أي لله أو لنا ملكاً موثقاً بالمقابر. (سلطان العلماء). ويسمى

هذا الملك المنسية.

[٣١٧] والتكل - بالضم -: الموت والهلاك وفقدان الحبيب. والحرب - بالتحريك -:

مساوق الحزن والطعنة والسلب. وفي القاموس المحيط ١: ٥٣: لما مات حرب بن أمية

قالوا: «واحرّبا» بإسكان الراء، ثم ثقلوا فقالوا: «واحرّبا» بالتحريك. والحرب: الغضب

أي لا تقولي: واذلاه واكلاه، واحرباه، وإن كان ما قلت في حق جعفر حقاً.

[٣١٨] لوعة الحزن: حرقته في القلب.

[٣١٩] اخترم فلان عنا - مبنياً للمفعول -: مات. اخترمته المنيّة: أخذته. واحترمهم الدهر

و تخرمهم: أي اقتطعهم واستأصلهم. وفُسر السواد بالشخص وبعامّة الناس.

[٣٢٠] قوله: «محض الإيمان» على صيغة الفعل، أي أخلص الإيمان. ويحتمل أن يكون

بصيغة المصدر، أي لا يسأل إلّا من الإيمان والكفر، ولعلّ الأوّل أظهر. وقوله: «ملهو

عنهم» كناية عن عدم التعرّض لهم إلى يوم القيامة لما سوى الإيمان والكفر من الأعمال.

[٣٢١] قوله: «على أهل الديار من المؤمنين» المراد بالديار: ديار الغربية. و«من» ببيانّة،

أي الذين هم المؤمنون، أو تبعيّة. (التفريسي)

[٣٢٢] القليب: البشر قبل أن يطوى، يذكّر ويؤنّث. وقيل: البشر العادية القديمة.

[٣٢٣] الجبّان والجبّانة: الصحراء، وتسمّى بهما المقابر لأنّها تكون في الصحراء تسمية

للشيء باسم موضعه. (النهاية لابن الأثير ١: ٢٣٦)

[٣٢٤] استروح: وجد الراحة، كاستراح.

[٣٢٥] قوله: «أدناهم جمعة» أي أدناهم يزور جمعة، وأريد بها الأسبوع لا اليوم المخصوص بقرينة الكلام.

[٣٢٦] قوله: «سروراً ويرجع...» أي يرجع قريح العين مسروراً.

[٣٢٧] المأتم - كما مر -: كل مجتمع في حزن أو فرح، أو خاص بالنساء للموت، وقد يطلق على الطعام للميت.

[٣٢٨] النعي: الإخبار بالموت. ونعاه: أي أخبر بموته. ويظهر من الخبر كراهة الأكل من طعام صنعه أهل المصيبة لا ما بعث إليهم غيرهم. (روضة المتقين ١: ٤٧٢)

[٣٢٩] أحدت المرأة: امتنعت من الزينة. وكذلك حدثت - بشد الدال - والحداد: ثياب المأتم.

[٣٣٠] ألى يؤلي إبلاء: أي خلّف.

[٣٣١] في بعض النسخ: «صدقة ما يجريه» فحينئذ يشمل الماء وغيره. (التفرشي)
[٣٣٢] قوله: «والله ما بي...» أي ليس عليّ بأس وحزن من فقدك وموتك، أو ما وقع بي فقدك مكروهاً. والحاصل ليس بي حزن فقدك. والغضاضة: الذلة والمنقصه والغيط.
[٣٣٣] المَطَّلَع - كما مر -: أمر الآخرة وموقف القيامة، أو ما يشرف عليه عقيب الموت، فشبهه بالمطلع الذي يشرف عليه من موضع عال.

[٣٣٤] قوله: «شغلني الحزن لك» أي في أمر الآخرة. وقوله: «عن الحزن عليك» أي على مفارقتك.

[٣٣٥] قوله: «ما بكيت لك» أي لفراقك. و«بكيت عليك» أي للإشفاق عليك، أو على ضعفك وعجزك عن الأهوال التي أمامك.

[٣٣٦] ذلك لأن شركاء المصيبة لا يعزّي بعضهم بعضاً بخلاف شركاء النعمة، فإنه يهتئ بعضهم بعضاً. ويمكن حمله على أن ليس لكم أن تعزّونا في مصيبتنا، بل لنا أن نعزّيكم فيها لأنكم تشاركوننا فيها، والتعزية - أي الحمل على الصبر - ينبغي أن يقع من الشريك الذي هو أصبر بالنسبة إلى الذي هو أقل صبراً. (التفرشي)

[٣٣٧] قوله: «الريح بعد الروح» أي التَّن بعد ذهاب الروح.

[٣٣٨] الحَمِيم: القريب. والسلوة: التسلِّي، اسم من سلَّوت عنه سلَّوًا: من باب قعد، والسلو طيب نفس الألف عن ألفه.

[٣٣٩] الحَبَّة: المراد بها الحنطة والشعير وأمثالهما.

[٣٤٠] الوَجْد هنا: الحزن.

[٣٤١] في الصحاح ١: ١١٠: احتسبْتُ بكذا أجراً عند الله، والاسم: الحِسبة - بالكسر - وهي الأجر. واحتسب فلان ابناً له أو بنتاً: إذا مات وهو كبير، فإن مات صغيراً قيل: افترطه. ولعلَّ معنى الاحتساب هنا موت الولد مطلقاً.

[٣٤٢] قوله: «العبث في الصلاة» لعلَّ المراد ما يؤتى به في الصلاة من غير أفعالها ممَّا لا يبطلها ولا يتعلَّق به غرض يعتدَّ به. والرَّفَث: الجَماع والفحش من القول. ولعلَّ المراد مقدّمات الجماع مثل التقبيل وغيره.

[٣٤٣] مراده بهذا الكلام غير معلوم، فإنَّه إن أراد ورود الخبر بكلِّ ما قال فليس كذلك، وإن أراد أنَّ لأحدها معنى عامًّا شاملاً للجميع فليثبتهُ! ثمَّ اعلم أنَّ ما في المتن أقرب الجميع و«جدث» أبعدُها لأنَّه لم يسمع بفعل من «جدث» سوى «اجتدث» بمعنى اتَّخذ قبراً، فلذا قال ابن الوليد بعد نقل كلام البرقي: «لا ندري ما عني به»! ولكن الشيخ قال في تهذيب الأحكام ١: ١٣٠: يمكن أن يكون المعني بهذه الرواية النهي أن يجعل القبر دفعة أخرى قبراً لإنسان آخر، لأنَّ الجدث هو القبر، فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه.

ولكن لم يستعمل فعل من «جدث» مجزّداً. ثمَّ اعلم أنَّ الشيخ رحمه الله نسب قول ابن الوليد إلى الصدوق، وهذا وهمُّ منه كما عرفت، وتبعه العلامة رحمه الله، وقد حكى عن المفيد أنَّه رواه «خدد» بالخاء المعجمة والدال، مأخوذاً من قوله تعالى: «قتل أصحاب الأخدود» والخدّ: الشقّ. انظر: الأخبار الدخيلة ١: ٥٠.

[٣٤٤] ولعلَّه مأخوذ من دارٍ يدور دوراً، بمعنى منتقلة من حال إلى حال ومن شأن إلى شأن. والحاصل ما سوى النطفة لا يبقى، إنَّما تبقى الطينة مستديمة مستمرة. ويؤيِّده ما

في بعض النسخ من لفظ «مستديمة» بدل «مستديرة» فالنطفة مستديمة في جميع مراتب التغيير دائرة منتقلة من حال إلى حال مع بقائها في ذاتها حتّى يخلق منها كما خلق أول مرة. (سلطان العلماء)

[٣٤٥] في هامش «ط»: في بعض النسخ: «مُطِلَّة» بضمّ الميم وإهمال الطاء المكسورة، من أطل عليه كذا: أي أشرف. وفي النهاية لابن الأثير ٣: ١٦٠: «أظَلَّكم» أي أقبل عليكم ودنا منكم، لأنّه ألقى عليكم ظلّه.

[٣٤٦] قوله: «أفلتت من هول عظيم» أي نَجَت وتخلّصت. وفي الصحاح ١: ٢٦٠: أفلت الشيء وتفلّت وانفلت بمعنى، وأفلته غيره. وفي بعض النسخ: «أقبلت».

[٣٤٧] قوله: «هوى هوى» أي سقط إلى دركات الجحيم إذ لو كان من السعداء لكان يلحق بنا. (مرآة العقول ١٤: ٢٢٥)

[٣٤٨] قوله: «فأبطأ طلوع القمر عليه» أي علّق طلوع القمر على إخراج العظام، فلمّا أبطأ إخراج العظام لجهالة موضعها أبطأ طلوع القمر. (سلطان العلماء)

[٣٤٩] الشاطئ: الجانب. والغرض جواز نقل الجنائز إلى الأماكن المقدّسة، بل استحبابه.

[٣٥٠] يعني أول من جعل السرير لجنائزه في الإسلام.

[٣٥١] الظاهر أنّ المراد هنا بأربعة آلاف حدّ: أربعة آلاف حكم، وكذا المراد بالباب، فإنّ للصلاة أحكاماً كثيرة وأبواباً كثيرة يذكر فيها تلك الأحكام. وقد يقال: إنّ المراد بالأبواب أبواب السماء التي ترفع منها إليها الصلاة كلّ من باب، أو الأبواب على التعاقب، فكُل صلاة تمرّ على كلّ الأبواب. ويمكن أن يُراد بأبواب الصلاة مقدّماتها التي تتوقّف صحّة الصلاة عليها من معرفة الله تعالى وغير ذلك. (سلطان العلماء)

وفسّر الشهيد رحمه الله الخبرين بواجبات الصلاة ومندوباتها، وجعل الواجبات ألفاً وشيناً يسيراً زائداً عليه، وصنّف لها «الألفيّة»، وجعل المندوبات ثلاثة آلاف، وألف لها «النفلية» بتكلفات كثيرة. والظاهر أنّ المراد بالأبواب والحدود المسائل المتعلقة بها،

وهي تصير أربعة آلاف بلا تكلف. (روضة المتقين ٢: ٦)

[٣٥٢] دلكت الشمس دلوکاً: غربت أو اصفرّت أو مالت أو زالت عن كبد السماء. وغسق الليل: شدّة ظلمته.

[٣٥٣] قوله: «وهي وسط صلاتين بالنهار» فعلى هذا يكون الوسطى من التوسط، وقد يفسّر بالفضلى من قولهم للأفضل: أوسط. (التفرشي)

[٣٥٤] قوله: «يصلّي الوتر» الظاهر أنّه عطف على «يدرك». والمراد أنّ من أصابه حدث ومانع عن إدراك آخر الليل وصلاة الوتر فقد باتّ على الوتر فلا يكون خارجاً عن قوله عليه السلام: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر...» وأمّا من أدرك آخر الليل ويقدر على الوتر فيصلي الوتر بعد صلاة الليل، وقد نقل عن شيخنا البهائي أنّه جعل الواو للحال في قوله: «ويصلّي الوتر» وحمل الوتر على الوتيرة، وهو بعيد كما لا يخفى. (سلطان العلماء)

[٣٥٥] في هامش «ط»: ليس في أكثر النسخ هذه الجملة، وكأنّه سقط من النسخ أو حذفوها زعماً أنّ الوتيرة هي الوتر، والحقّ أنّ الوتيرة صلاة مستقلّة غير نافلة العشاء، ولذلك لا تسقط في السفر، بل هي بدل عن الوتر احتياطاً.

[٣٥٦] حكى عن أبي الريحان البيروني أنّه نقل في القانون المسعودي عن براهيمه الهند أنّ زمان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وكذلك ما بين غروب الشمس وغروب الشفق خارج عن الليل والنهار، بل هما بمنزلة الفصل المشترك بينهما. فلا ينافي هذا إدخال الشارع هذه الساعة في يوم الصوم. (سلطان العلماء)

[٣٥٧] القذذ: ريش السهم، والواحدة: القذّة. وفي القاموس المحيط ١: ٣٥٧: القذّة: أذن الإنسان والفرس.

[٣٥٨] بإيل: اسم موضع بالعراق قرب الحلة المزيديّة اليوم، وبالقرب منه مسجد الشمس.

[٣٥٩] المؤتفكات: مدائن قوم لوط أهلكها الله بالخسف.

[٣٦٠] سورى و سوراء: بلدة بأرض بابل وبها نهر يقال له: نهر سوراء. وفي القاموس المحيط ٢: ٥٤: سورى موضع بالعراق من بلد السريانيين وموضع من أعمال بغداد وقد يمدّ.

[٣٦١] صَرَّ يَصْرُ صَرّاً و صَريراً: صَوْتُ و صَاخٌ شديدًا.

[٣٦٢] قال ابن الأثير: في الحديث: «قاربوا و سدّدوا» أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه. (النهاية ٢: ٣٥٢)

[٣٦٣] دحضت الحجّة دحضاً: بطلت وزالت.

[٣٦٤] نَسأت الشيء: أخرته. ومثراً: أي مكثرة له.

[٣٦٥] قوله: «و عودوا ...» من العائدة، أي تعطفوا بالمعروف والصلة والإحسان على من حرّمكم. و حرّمه الشيء يحرمه حرماناً: من باب ضَرَبَ. ويحتمل أن يكون العود بمعنى الرجوع، أو بالتشديد من التّعوّد، أي اجعلوا عادتكم الفضل. (سلطان العلماء)

[٣٦٦] لعلّ المراد أنّه لا يصلي حفظاً لثوبه عن التنقّص في الصلاة باعتبار وصوله إلى التراب ونحو ذلك، أو أنّه يشتغل في صلاته بحفظ ثوبه فيمنعه ذلك الاشتغال عن إقباله على الله. (التفرشي). وفي بعض النسخ: «من أبقى». وقال سلطان العلماء: أي ترك الزينة واللباس الفاخر في حال الصلاة محافظة وإبقاء للثياب، أو ترك الصلاة إبقاء للثياب التي لبسها لخوف اندراسها. وقال: وكذلك نسخة: «أتقى». و «فليس لله اكتسى» أي بل اكتسى للكبر والرياء والسمعة.

[٣٦٧] وَفَى بالوعد أو غيره: أتمّه أو حافظَ عليه. وَفَى حَقَّهُ: أعطاه تاماً.

[٣٦٨] كَأَنَّ الصدوق رحمه الله حمل قوله صَلَّى الله عليه وآله: «الصلاة ميزان» على تساوي أجزائه في الكيفيات وجوب المراعات كتساوي كَفَتَي الميزان، ومن وفى الله بذلك الميزان العمل أو الإخلاص استوفى الأجر من الله تعالى، فالباء في قوله: «بذلك» باء الاستعانة والآلة، وليس صلة لقوله: «وفى» كما توهم بعض الفضلاء واعترض على الصدوق بأنّه قرأها بالتخفيف وحسبها من قولهم: وفى بالعهد، واستغرب هذا منه! ثمّ

لا يخفى أنه لا حاجة في تشبيهها بالميزان اعتبار تساوي أجزائها كما تكلف الصدوق رحمه الله، بل الظاهر أن مراده صلى الله عليه وآله أنه كما بالميزان يُكال الأشياء فبالصلاة يُكال العبودية والعمل والإخلاص، فمن وفى الله بمكيال الصلاة ما هو مقصود الله تعالى ومطلوبه من الصلاة كالإخلاص والعبودية في سائر الأعمال - كما سيجيء - استوفى منه تعالى الأجر، فقوله عليه السلام: «فمن وفى استوفى» تفريع وتفصيل لقوله: «ميزان». ومن طرق العامة قال سلمان: «الصلاة مكيال، فمن أوفى أوفى له، ومن طُفّف طُفّف. فقد علمتم ما قال الله في المطففين». وفي مجمع البيان ١٠: ٢٩١ قريب من ذلك. (سلطان العلماء)

وقال الفيض الكاشاني رحمه الله: الأظهر أن يكون المراد أنها معيار لتقرب العبد إلى الله سبحانه ومنزلته لديه واستحقاقه الأجر والثواب منه جلّ وعزّ، فمن وفى بشروطها وآدابها وحافظ عليها كما ينبغي استوفى بذلك تمام الأجر والثواب وكمال التقرب إليه سبحانه، ومن نقص نقص من ذلك بقدر ما نقص. أو المراد أنها معيار لقبول سائر العبادات، فمن وفى بها كما ينبغي قبل سائر عباداته واستوفى أجر الجميع. (الوافي ٧: ٣١)

[٣٦٩] الرغبة: الميل إلى ما عند الله من الرضوان أو الثواب. و الرهبة: الخوف والخشية من عظمته تعالى، أو عقوبته العاصي عن أمره.

[٣٧٠] أعنان السماء: صفائحها وما اعترض من أقطارها.

[٣٧١] الانفتال: الانصراف. وفتله: أي صرّفه.

[٣٧٢] قوله: «ثم يتنحى...» أي يأخذ ناحية - أي جانباً - حيث لا يراه أحد.

[٣٧٣] قوله: «لم بلغ» من اللغو، كأنه عليه السلام أراد أنه لم يتكلم بكلام ليس فيه فائدة معتبرة في الشرع. (التفرشي)

[٣٧٤] قوله: «إنّ الشمس عند الزوال...» الظاهر أن المراد بتلك الحلقة دائرة نصف

النهار، ولا ريب أنها مختلفة بالنسبة إلى البقاع والبلاد ويختلف أوقات صلاة أهلها،

فالمراد بقوله: «يَسْبَحُ كُلُّ شَيْءٍ» تسبيح أهل كل بقعة في وقت بلوغ الشمس إلى نصف نهارها. وأمّا صلاة الله تعالى على النبي صَلَّى الله عليه وآله في تلك الساعة فإنّما يعتبر إلى نصف نهار بلده أو يلتزم تكرارها بتكرار نصف النهار. وأمّا إتيان جهنّم في تلك الساعة فالمراد بلوغ نصف نهار الحشر. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: فإن قلت: السؤال ليس مختصاً بالنبي صَلَّى الله عليه وآله ولا بأهل الحرمين بل عامّ بالنسبة إلى جميع الأمة، وظاهر أن الزوال مختلف بالنسبة إلى البقاع التي تختلف طولها فلا يختصّ الزوال بوقت معيّن كما يُستفاد من ظاهر العبارة. قلنا: يمكن الحمل على أنها تدخل في الحلقة في نصف النهار من أوّل المعمورة وتخرج عنها في آخرها، فكلّ جزء من ذلك الوقت زوال بالنسبة إلى أهل بقعة تصل الشمس إلى نصف نهارها، فأهل كل بقعة كانوا في ساعتهم راكعين و ساجدين حرّم الله عزّ وجلّ جسدهم على النار. ولا يبعد أن يُراد بالحلقة مجرى الشمس في الفلك كمجرى الحوت في الماء. ولفظ «دون» في قوله صَلَّى الله عليه وآله: «دون العرش» بمعنى تحت.

[٣٧٥] قال الشيخ البهائي: الضمير تعود إلى ما دلّ عليه سوق الكلام، أعني الوقت الذي أوّل الزوال. (مفتاح الفلاح: ١٤٠)

[٣٧٦] دلوك الشمس: زوالها. وقيل: كأنهم إنّما سمّوه بذلك لأنهم كانوا إذا نظروا إليها ليعرفوا انتصاف النهار يدلكون عيونهم بأيديهم، بالإضافة لأدنى ملابسة. وغسق الليل: منتصفه كما تقدّم في رواية زُرارة، لا ظلمة أوّل كما قاله بعض اللغويين.

[٣٧٧] قوله: «لخطيئته» أي لجبرانها. وقوله: «لتوبته» أي شكر لقبولها. (التفرشي)
[٣٧٨] قال ابن الأثير: في الحديث: «الشمس تطلع بين قرني الشيطان» أي ناحيتي رأسه وجانبه. وقيل: بين قرنيه أي أمتيه الأولين والآخرين. وقيل: القرن: القوة، أي حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلّط فيكون كالمعين لها. وكلّ هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها، فكأن الشيطان سؤل له ذلك، فإذا سجد لها كان كأن الشيطان مقترن بها. (النهاية ٤: ٥٢). وفي هامش «ط»: في بعض النسخ: «تطلع بين قرن شيطان». وفي بعضها:

«تطلع بين قرني شيطان».

[٣٧٩] المراد بالانحطاط على نسخة «إلى قرنه» الانتقال. و على نسخة «إلى قدمه»

الزوال. (سلطان العلماء)

[٣٨٠] البطر: الطغيان بالنعمة، وكراهة الشيء من غير أن يستحق الكراهية، وهنا على

صيغة الفاعل -يفتح الموحدة وكسر المهملة -: المترف بالنعمة و الطاغي.

[٣٨١] السُّبْحَة: النافلة و التطوُّع من الصلاة و الذكر.

[٣٨٢] قوله: «أَفْضَل» بفتح اللام على تقدير القسم، ضَمَّنَ الفضل معنى الاختيار، أي

لاختيار الوقت الأول على الأخير وله الفضل «خير» أي ينبغي أن يكون أهم منها عند المؤمن. (التفرشي)

[٣٨٣] أُريدَ بالقامة قامة الإنسان. كما في الوافي ٧: ٢٢٨.

[٣٨٤] قوله: «ما خدعوك...»: «ما» شرطية و الجزء محذوف تقديره: إن خدعوك في

شيء لم يكن عليك في الانخداع فيه غضاضة مثل الانخداع في العصر فكن على بصيرة

لئلا تنخدع فيه. فقوله عليه السلام: «فلا يخدعونك» خبر في قوة النهي، وفي بعض

النسخ: «فلا يخدعوك» على صيغة النهي. و على التقديرين المطلوب منه الحذر عن

الانخداع في العصر إذ لا معنى لطلب ترك الخدعة التي هي فعل الغير منه. (التفرشي)

[٣٨٥] التردد إما من الراوي، ويحتمل كونه من المعصوم فيكون للإشعار بأنه لا فرق

بين اصرارها و غيوبتها في التضييع. (روضة المتقين ٢: ٦٥)

[٣٨٦] الجمع: هو المشعر الحرام المسمى بمزدلفة. و قوله: «لمن كان في طلب المنزل»

لعله على سبيل التمثيل، أي لمن كان له مانع من الإتيان بها في أول الوقت. (التفرشي)

[٣٨٧] قوله: «فلَمَّا جَنَّ...» أي ستره بظلامه، و المطلوب من الاستشهاد أن وقت

المغرب دخول الليل، و علامته رؤية الكوكب حيث رَبَّهَا اللَّهُ تعالى على دخول الليل.

(التفرشي). و ذهاب الحمرة المشرقية علامة غيبوبة القرص في أفق المغرب.

(المير الداماد)

[٣٨٨] قوله: «فأول وقت العشاء الآخرة» بناء التفرع على أنه لا يشك في اتصال وقت العشاء بوقت المغرب، فإذا كان آخر وقته غيبوبة الشفق - وهو ذهاب الحمرة - كان ذلك أول وقت العشاء، فغيبوبة الشفق فصل مشترك بين الوقتين. (التفرشي)

ويشبه أن يكون من قوله: «فأول وقت العشاء» قول المصنف، لكن رواه الشيخ في تهذيب الأحكام والاستبصار إلى آخره في خبر وليس فيهما كلمة «يعني».

[٣٨٩] قوله: «وهم يرون مواضع سهامهم» أي إذا رموا سهامهم يرون موضعها لبقاء ضوء النهار بعد، والمراد أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يعجل صلاة المغرب. (سلطان العلماء). وفي الصحاح ٥: ١٩٥٦: سهم البيت: جائزه. وقال في مادة «جوز» الجائز: الجذع الذي يقال له بالفارسية: «تير»، وهو سهم البيت. (الصحاح ٣: ٨٧١)

[٣٩٠] قوله: «تشتبك النجوم» أي تكثرت حتى تصير كالشبكة بتعاقب بعضها بعضاً، وهو كناية عن ذهاب قدر يعتد به من الليل. (التفرشي)

[٣٩١] هو محمد بن مقلاص الأسدي الكوفي، غال ملعون، ويكنى مقلاص أبا زينب، كان محمد في عصر الإمام الصادق عليه السلام وكان من أصحابه، فكفر وادعى أيضاً النبوة، وزعم أن جعفرأ عليه السلام إله! تعالى الله عز وجل عن قوله، واستحل المحارم كلها، ورخص لأصحابه فيها، وكانوا كلما ثقل عليهم أداء فرض أتوه فقالوا: يا أبا الخطاب خفف عنا، فيأمرهم بتركه حتى تركوا جميع الفرائض واستحلوا جميع المحارم، وأباح لهم أن يشهد بعضهم لبعض بالزور، وقال: من عرف الإمام حل له كل شيء كان حرم عليه! فبلغ أمره جعفر بن محمد عليهما السلام فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبرأ منه، وجمع أصحابه فعرفهم ذلك، وكتب إلى البلدان بالبراء منه وباللعنة عليه، وعظم أمره على أبي عبد الله عليه السلام واستفظعه واستهاله. (خاتمة مستدرك الوسائل ١: ١٣٨)

[٣٩٢] قال العلامة أبو الحسن الشعراني في هامش الوافي: هذه رواية شاذة مخالفة للأخبار الكثيرة الدالة بأن غيبوبة الشمس خلف الجبل لا يكفي، فلعله نهى عن التفتيش

حين اشتغال الناس بالصلاة لأنه يخالف التقية ، أو لأن الغروب يعرف بزوال الحمرة فلاحاجة إلى صعود الجبل ، أو لأن الموضع المرتفع يستلزم انحدار الأفق الحسي فيرى قرص الشمس فوقه مع أن الذي في أسفل الجبل لو فرض عدم الحاجب بينه وبين الشمس لم يرها لكون الأفق أعلى بالنسبة إليه ، ولذلك قال عليه السلام : «فإنما عليك مشرك ومغربك» . وهذا مبين في علم الهيئة .

[٢٩٣] القُبطيَّة: ثياب كتان بيض رقاق تُعْمَلُ بمصر ، والجمع : قُباطِي وقُباطِي .

[٢٩٤] نَهر سُوراء- ويقال : سُوراء- من نواحي الكوفة ، وهو نهر جِلَّة بني مزيد . انظر :

معجم البلدان ٤ : ٢٤٢ ، و ٥ : ٣٢١ .

[٢٩٥] يعني عند الزوال إذا ما شككت في زوال الشمس ، فلا ينافي ارتفاع صوتها في غير الزوال . وقال العلامة أبو الحسن الشعراني : متن الحديث مضطرب ، ويدل على جواز الدخول في الصلاة بصياح الديك ، فيجوز الاعتماد على الظن عند التعذر .

[٢٩٦] قوله : «أبرد ، أبرد» كناية عن الراحة والسرور ، أو من برد النهار : أي أوله .

[٢٩٧] الركود: السكون الذي يفصل بين الحركات . (النهاية لابن الأثير ٢ : ٢٥٨) .

والمراد ركود شعاعها .

[٢٩٨] هو من الانقضاء ، أي يتحرك سريعاً ، من انقضَّ النجم ، وهو مضاعف

من «قضَّ» لا منقوص من قضى . وفي الوافي ٧ : ٢٥١ : في بعض النسخ : «تنقضي» من الانقضاء .

[٢٩٩] قوله : «ثم تركد ساعة ...» يحتمل أن يكون المراد بركود الشمس حين الزوال

عدم ظهور حركتها بقدر يعتد بها عند الزوال وعدم ظهور تزايد الظل حينئذ بخلاف الساعات السابقة واللاحقة ، وعبر عن ذلك بالركود بناء على الظاهر وفهم القوم . وجذب الملك عبارة عن إرادة الله تعالى وخلق القوى فيها ، وليس الباعث على الخروج من الظاهر الوقوف على قول الحكماء من استمرار وضع الفلك وغيره ، بل الباعث أن كل نقطة من مدار الشمس محاذية لسمت رأس أفق من الآفاق ، فيلزم سكون الشمس دائماً

لو سكنت حقيقة عند الزوال ، وتخصيص الركود بأفق خاص كمكة أو المدينة مع بعده يستلزم سكونها في البلاد الآخر بحسبها في أوقات آخر ، فإن ظهر مكة مثلاً يكون وقت الضحى في أفق آخر ، فيلزم ركودها في ضحى ذلك الأفق ، ولا يلتزمه أحد فتأمل .
(سلطان العلماء)

وقال الفيض الكاشاني : الوجه في ركود الشمس قبل الزوال تزايد شعاعها آنأ فآنأ وانتقاص الظل إلى حد ما ثم انتقاص الظل إلى حد الشعاع وتزايد الظل ، وقد ثبت في محله أن كل حركتين مختلفتين لابد بينهما من سكون ، فبعد بلوغ نقصان الظل إلى الغاية وقبل أخذه في الازدياد لابد وأن يركد شعاع الشمس في الأرض ساعة ثم يزيد ، وهذا ركودها في الأرض من حيث شعاعها بحسب الواقع ، وقد حصل بتبعية الظلال كما أن تسخينها وإضاءتها إنما يحصلان بتبعية انعكاس أشعتها من الأرض والجبال على ما زعمته جماعة . وهذا لا ينافي استمرار حركتها في الفلك على وتيرة واحدة .

والمؤامرة : المشاورة ، يعني أنها تشاور ربها في زوالها ، وذلك لأنها مسخرة بأمر ربها ، لا تحرك ولا تسكن إلا بإذن منه جل وعز ، وزمان هذا السكون وإن كان قليلاً جداً إلا أن الشمس لما لم يحس بحركتها طرفي هذا الركود فهي كأنها راكدة ساعة ما ، وما جاء في أن لا يكون للشمس ركود يوم الجمعة معناه أنهم لا اشتغالهم باستماع الخطبة وتهئتهم للصلاة لا يحسون به بل يسرع مروره عليهم وتقصر مدته لديهم لأنهم في رخاء من العبادة وفي سرور من الطاعة ، ومدة الرخاء تكون قصراء عجلاء . (الوافي ٨ : ١٨٥)
[٤٠٠] قال المطرزي في المغرب : الذراع المكسر ست قبضات ، وهي ذراع العامة ، وإنما وصفت بذلك لأنها نقصت عن ذراع الملك بقبضة ، وهو بعض الأكاسرة وكانت ذراعه سبع قبضات . ولعل المراد بالمكسر المضروب بعضها في بعض ، أي كان هذا في حاصل ضرب الطول في العرض . ويحتمل الأول كما في مرآة العقول ١٨ : ٢٦٧ .

[٤٠١] خَيْفُ مَكَّةَ : موضع فيها عند منى ، سُمِّيَ بذلك لانحداره عن الغِلَظِ وارتفاعه عن السيل . ومسجد منى يُسَمَّى مسجد الخَيْف لأنه في سَفْحِ جَبَلِهَا .

[٤٠٢] ينبغي أن يراد بالميمنة والميسرة خارج المسجد والوسط داخل المسجد، إذ لا ينبغي أن تكون فيه منازل الشياطين. ويحتمل أن يكون المراد بالميسرة بيوت أهل الكوفة الواقعة في ميسرته. (التفرسي)

[٤٠٣] خَبُؤًا: إمّا بمعنى المشي، أو دَبَّ على إسته والرجلين و المشي على البطن. (المير الداماد)

[٤٠٤] الشُّرَاة: الخوارج، سَمَوْا أنفسهم شُرَاة لزعمهم أَنهم يشرون أنفسهم ابتغاء مرضاة الله.

[٤٠٥] تَنَحَّجَ فلان: رَمَى نخامته، أي دَفَعَ بشيء من صدره أو أنفه. وما في بعض النسخ من: «تَنَحَّجَ» أي رَمَى نخاعته، وهي ما يخرج من صدر الإنسان أو خيشومه من البلغم والمواد.

[٤٠٦] في العبارة مسامحة، فالجمع باعتبار القطعات أو الأطراف، وعلى النسختين - أي «الأرض» و «الأرضين» - يحتمل أن يكون المراد من تحت قدميه في عمق الأرض أو من الجوانب الأربع في سطح الأرض.

[٤٠٧] القطاة: طائر في حجم الحمام له طوق يشبه الفاخنة والقماري.

[٤٠٨] قوله: «هذا من ذلك» روى الكليني في الكافي ٣: ٣٦٨ عن أبي عبيدة الحذاء قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة. قال أبو عبيدة: فمرّ بي أبو عبد الله عليه السلام في طريق مكة وقد سوّيت بأحجار مسجداً، فقلت له: جُعِلْتُ فداك، نرجو أن يكون هذا من ذلك. فقال: نعم.

[٤٠٩] قوله: «يكبره القيام فيها» عبّر عن الصلاة فيها بالقيام، وذلك شائع كما في التنزيل: «لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ».

[٤١٠] العريش: ما يستظلّ به. فلعلّ المراد أنّه يجعل بدل السقف عريشاً من وضع الأخشاب ووضع الحشيش ونحوه عليها بحيث يندفع به حرّ الشمس عن أهل المسجد.

[٤١١] في النهاية لابن الأثير ١: ٣٩٠: في الحديث: «إنّ هذه الحشوش محتضرة» يعني

الكُنف ومواضع قضاء الحاجة. والواحد: حَشَّ -بالفتح-. وأصله من الحَشَّ: البستان، لأنهم كانوا كثيراً ما يتغوّطون في البساتين.

[٤١٢] المستطرف: من الطُّرفة، وهي النفيس والجديد. والمحكم: ما استقلَّ بالدلالة من غير توقّف على قرينة. والردى: الهلاك. والخشية والحياء إمّا من الله أو من الملائكة أو من الناس. (الوافي ٧: ٥١٢)

وترك الذنب خشية هو السابع، وتركه حياء هو الثامن، والترديد بين الأمور الثمانية على سبيل منع الخلو دون منع الجمع. (التفرشي)

[٤١٣] قوله: «ليريد» اللام دخلت على خبر «إنّ» للتأكيد. وقوله: «لا يحاشي» أي لا يستثني. والشيب إمّا بكسر الشين فجمع أشيب على القياس، وإمّا بضمّ الشين وشدّ الياء أو تخفيفه فجمع شائب. وهو المبيض الرأس.

[٤١٤] الظاهر أنّ «رجلاً» منصوب بتقدير «يكون». وفي بعض النسخ: «رجل» وعلى التقديرين «أولهم» خبر مبتدأ محذوف، أي هو أولهم دخولاً، والجملة صفة رجل. وفي بعضها: «أحبهم إلى الله عزّ وجلّ أولهم» بدون لفظ رجل، و«دخولاً» تميز يرفع الإبهام عن إضافة أوّل إلى ضمير، وكذا القول في «آخرهم خروجاً». (التفرشي)

[٤١٥] في النهاية لابن الأثير ٢: ٢٣٣: «نصرت بالرعب مسيرة شهر» الرعب: الخوف والفرع، كان أعداء النبي صلى الله عليه وآله قد أوقع الله في قلوبهم الخوف منه، فإذا كان بينه وبينهم مسيرة شهر هابوه وفزعوا منه. والمشهور أنّ حلّ الغنيمة من خصائص هذه الأمة وأنّ الأمم المتقدّمة لم يبح لهم الغنائم.

[٤١٦] في النهاية لابن الأثير ١: ٢٩٥: «أوتيت جوامع الكلم» يعني القرآن، جمع الله سبحانه في الألفاظ اليسيرة معاني كثيرة، واحداً: جامعة، أي كلمة جامعة.

[٤١٧] مسانّ الطريق: معظمه والمسلوك منه. وقوله: «لا يصلى» أعمّ من الحرمة والكراهة. وقال المولى التفرشي: قوله: «لا يصلى فيها» أي لا ينبغي أن يصلى فيها. ويمكن أن يُراد منه معنى النهي ولا يدلّ على حرمة الصلاة في تلك المواضع لأنّ

الانشاء كما يجوز حمله على الطلب مع المنع عن النقيض يُمكن حمله على الطلب من غير منع عن ذلك.

[٤١٨] قُرَى النمل: جمع قرية، وهي مجتمع ترابها حول جحرها. والمراد بمعاطن الإبل: مباركها. ومقتضى كلام أهل اللغة أنها أَخَصَّ من ذلك، فإنهم قالوا: معاطن الإبل: مباركها حول الماء لتشرب عَلاً بعد نَهْل، والعلل: الشرب الثاني، والنهل: الشرب الأول. والسَّبْحَة: الأرض المملحة أو أرض ذات نزو يعلو الماء، وهي واحدة السباخ: الأراضي التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئاً.

[٤١٩] في النفلية للشهيد الأول: ١٠٤: البيداء: موضع في طريق مكة على سبعة أميال من المدينة، أو على رأس ميل من ذي الحليفة. والصلاصل: الطين الأحمر المخلوط بالرمل. وقيل: ذات الصلاصل، ووادي الشُّقْرة وهي موضع في طريق مكة، والضجنان - بالتحريك - وهو جبل بتهامة، والبيداء كلها مواضع خسف.

[٤٢٠] الجاذ: وسط الطريق أو مُعْظَمه، والجمع: جَوَاد.

[٤٢١] قارعة الطريق: أعلاه، وموضع قرع المارة.

[٤٢٢] البارية: واحد البواري جمع باري وهو الحصير، ويقال له: البوريا بالفارسية.

[٤٢٣] الشاذكونة: ثياب غلاظ مضرية تعمل باليَمَن. وقيل: هي حصير صغير

مَتَّخَذ للافتراش.

[٤٢٤] الظاهر أنه معطوف على الشرط السابق فجزاؤه جزاؤه، فالتقدير أنه من كان في

موضع لا يقدر على الأرض ومن كان في أرض منقطعة فليزم إيماء. والظاهر أن المراد بالأرض المنقطعة أي القطع المنقطعة عن الأرض بحيث لا يسع السجود عليها، أو المنقطعة عن بلاد الإسلام بحيث لا يمكن إظهار شعائر الإسلام فيها فيومي للركوع والسجود، كما في الخبر الآتي. (سلطان العلماء)

[٤٢٥] الظاهر - بقرينة التعليل - أن قوله: «و هو يصلي» معطوف على مدخول «لا بأس»

وليس الواو للحال، والمعنى لا بأس أيضاً أن يصلي الرجل بحذاء المرأة. وقوله: «فإن

النبي» تعليل لهذا. هذا والظاهر من التعليل تصحيف «تضطجع» بتصلّي.

[٤٢٦] المرفقة: المخدّة.

[٤٢٧] الودك - محرّكة -: الدسم من اللحم والشحم. الحانك: النّساج، جمعه: حاكة. وقوله «تصيبها الخمر» أي من شأنها وظاهر حالها أن تصيبها الخمر وودك الخنزير حيث إن حانكها لا يجتنّب عنهما. والضمير في «أكله» راجع إلى الخنزير، وفي شربه إلى الخمر بتأويل المشروب ونحوه، وفي «لبسه» وتاليه إلى الثوب المذكور في ضمن الثياب، ولا يخفى ما في ذلك من التفكيك وهو أيضاً يوجب ضعف العمل بهذا الحديث، أو يظنّ أنّ مثله لا يكون من البليغ، وعلى التأويل المذكور لا بدّ من حمل «لبسه» على لبس الثوب الذي يتوهّم أن يصيبه الخمر والودك، وكذا الكلام في تاليه. ولعلّ المراد بمسّه مسّه بالروطية. (التفرشي)

[٤٢٨] فيكون معنى «جميعاً» كلّ الأفرادي دون المجموعي. (التفرشي)

[٤٢٩] المشجّب: خشبات تضمّ رؤوسها وتفرج قوائمها، يلقي عليها الثياب وتعلّق عليها الأسقية لتبريد الماء.

[٤٣٠] في الصحاح ١: ١٣٠: الرطبة - بالفتح -: القضب خاصّة ما دام رطباً. وفيه ١: ٢٠٣ أيضاً: القضب والقضبة: الرطبة وهي الاسفست بالفارسيّة.

[٤٣١] قوله: «إذا أُلصق جبهته...» لعلّ المراد بالصاق جبهته تمكّن الجبهة منها.

[٤٣٢] الثّيل - بالثاء المثناة، ككيس -: ضرب من النبت معروف، له قضبان طويلة ذات عقد تمتدّ على الأرض. والجَدَد: الأرض الصلبة. وقال الفاضل التفرشي: ولعلّ معنى إصابته الأرض الجدد أنّ هناك أرضاً له أن يصلّي عليها.

[٤٣٣] جَبَّ يَجُبُّ: قَطَعَ. والجَبُّ: القَطْع. أي أترخص لي أن أقطع ذكري.

[٤٣٤] الجيّرة: البلد القديم بظّهر الكوفة.

[٤٣٥] المِمْطَر - كممبر -: ما يلبس في المِمْطَر يتوقّى به منه.

[٤٣٦] حمل على الكراهة تجنّباً لصدائه وخبثه.

- [٤٣٧] القِرْمِز: صبغ أرمني يكون من عصارة دود يكون في آجامهم.
- [٤٣٨] المَيْثَرَة: ما يؤخذ من القطن وغير ذلك، يوضع على الجمل ويركب عليه.
- [٤٣٩] القَمِيل: الكثير القمل، وهو دويبة معروفة.
- [٤٤٠] هو بشر الذي يكون كالحبّة يظهر في الجلد كالحمصة فما دونها.
- [٤٤١] حمل على ما يؤكل لحمه. والخُرء: العذرة.
- [٤٤٢] التور-بالفتح:- إناء صغير يشرب فيه. والنضوح: ضرب من الطّيب.
- [٤٤٣] الشَّبَبَة-بفتحتيْن:- ما يشبه الذهب بلونه من المعادن، وهو أرفع من الصفر.
- [٤٤٤] الخُطَاف: طائر أسود. أي بأن تجعله رداء. وينبغي أن يجعل «بقدر» حالاً عن ضمير «فيه»، ويجعل «ما يكون» خبراً عن المبتدأ، أي أدنى ما يجزيك. ويجعل «على منكبيك» حالاً عن خبر «يكون» وهو مثل جناحي الخُطَاف، فالمعنى: أدنى ما يجزيك أن تصلّي فيه من الرداء حال كونه بمقدار يكون معه المصلّي مرتدياً ما يكون مثل جناحي الخُطَاف حال كونه على منكبيك. (التفرشي)
- [٤٤٥] الظاهر أنّ ضمير «دأبه» الأوّل يرجع إلى الرداء، والثاني إليه عليه السلام. (التفرشي). وقلص الشيء يقلص قلوصاً: ارتفع.
- [٤٤٦] السدل: هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل، فيركع ويسجد وهو كذلك. وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه، وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب. وقيل: هو أن يَضَعَ وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه (النهاية لابن الأثير ٣: ٣٥٥). وفهر اليهود -بالضم-: مدارسهم وبيعتهم. والظاهر أنّ الكلمة أصلها عبرانيّة فعُرِّبَت.
- [٤٤٧] قوله: «فتجعله على...» أي جناحك باعتبار الإضافة، أو أحدهما، ويكون بمعنى التوشّع أو الأعمّ من الجميع، وهو الأظهر من العبارة. (روضة المتقين ٢: ١٥٠)
- [٤٤٨] السابريّة: ضرب من الثياب الرقاق تعمل بسابور -موضع بفارس-. والنسبة إليها: سابري.

[٤٤٩] التوشح: أن يدخل تحت منكبه الأيمن ويُلقيه على منكبه الأيسر، وكذلك الرجل يتوشح بحمائل سيفه فيقع الحمائل على عاتقه اليسرى فيكون اليمين مكشوفة.

[٤٥٠] الخذف: وضع الحصة بين السبابتين ورميها، أو وضعها على الإبهام ودفعها بظفر السبابة. وضمير «هو» في قوله: «هو وحل الأزارار» راجع إلى التوشح.

[٤٥١] الساج: ضرب عظيم من الشجر، الواحدة: ساجة، وجمعها: ساجات، ولا ينبت إلا بالهند ويجلب منها. وقال الزمخشري: الساج: خشب أسود رزين يجلب من الهند ولا تكاد الأرض تبليه، والجمع: سيجان، مثل نار ونيران، وقال بعضهم: الساج يشبه الأبنوس، وهو أقل سواداً منه، والساج: طيلسان مقور ينسج كذلك.

(المصباح المنير ٢: ٢٩٣)

[٤٥٢] الخَصْفَة: الجِلَّة التي تعمل من الخوص للتمر.

[٤٥٣] السنجاب: حيوان أكبر من الجرذ، له ذنب طويل، كثيث الشعر، ولونه أزرق رمادي، ومنه اللون السنجابي. والسمور: حيوان برّي يشبه ابن عرس وأكبر منه، لونه أحمر مائل إلى السواد، يتخذ من جلده الفراء. والفنك: جنس من الثعالب أصغر منه، وفروته أحسن الفراء.

[٤٥٤] طَارُونِي: كلّ النسخ عدا «ط» وهامش «ج»: «طَارُونِي». وفي هامشها أيضاً: «طَاوَرِي» و«طاري». والطن - بالضم -: ضرب من الخبز. والطرية: بلدة باليمن.

[٤٥٥] الوُثِي من الثياب معروف، وهو يكون من كل لون.

[٤٥٦] قوله: «المبهم» معناه الخالص الذي لا يمازجه شيء، ومنه فرس بهيم: أي مصمت لا يخالط لونه شيء.

[٤٥٧] الثوب المَعْلَم: المخطّط أو الملوّن.

[٤٥٨] فسر الحواصل الخوارزمية بطيور تكون في بلاد خوارزم، يعمل من جلودها بعد نزع الريش مع بقاء الوبر الفراء، وقد ينسج من أوبارها الثياب. وتخصيص الدباغ بأرض الحجاز لعلّه مبني على أنهم يقولون بأنّ الدباغ فيها بخرة الكلاب. (التفرشي)

[٤٥٩] الغراء -بالغين المعجمة، ككتاب-: ما يلصق به الشيء معمول من الجلود، وقد يعمل من السمك. والغرا -مثل العصا- لغة فيه. والكيمخت -بكسر الكاف و سكون المثناة التحتيّة و ضمّ الميم و سكون الخاء المعجمة-: جلد الكفل المدبوغ من الحمار والبقر.

[٤٦٠] الطابقيّة: العمامة التي لا حنك لها.

[٤٦١] التلحي: تطويق العمامة تحت الحنك. والاقطعاط: شدّ العمامة على الرأس من غير إدارة تحت الحنك. وفي النهاية لابن الأثير ٤: ٢٤٣ في الحديث: «أنه نهى عن الاقطعاط وأمر بالتلحي». وهو جعل بعض العمامة تحت الحنك، والاقطعاط أن لا يجعل تحت حنكه منها شيئاً.

[٤٦٢] قوله: «لأنها مسؤولات يوم القيامة» أي مسؤولات من أعمالكم فيشهدن لكم بالتسبيح. ويحتمل أن يكون المراد بأنها مسؤولات مكلّفات فكثيراً ما يقع منها المعاصي، فالتسبيح بها جبر لها. (سلطان العلماء)

[٤٦٣] الطبر: قرية بواسط، والنسبة إليها: طبري. (القاموس المحيط ٢: ٧٧). ويحتمل النسبة إلى طبرستان، وعلى أيّ تقدير المراد سجادة من حصير. (سلطان العلماء)

[٤٦٤] الأظهر في العبارة أن يقال: لأنّ لحمتها أو سداها من جلد، لأنّ السير عين الجلد.

[٤٦٥] الدّمّل: واحد دمايل: القُرُوح.

[٤٦٦] يَنْحَوِي الرجل: أي يجافي بطنه من الأرض في سجوده بأن يجنح بمرفقيه ويرفعهما عن الأرض، ولا يفترشهما افتراش الأسد.

[٤٦٧] القفر: شيء يشبه القير والزفت.

[٤٦٨] المِسْح: البلاس يقعد عليه، والكساء من شجر.

[٤٦٩] حملها الأصحاب على الاستحباب، إن قيل: الانحراف بالتيسار إن كان إلى القبلة فواجب، أو عنهما فغير جائز، أُجيب بأنّ الانحراف عنها للتوسّط فيها فيستحبّ.

وقال العلامة الشعراني في هامش الوافي: قوله: «عن يمين الكعبة» أي من جانب المغرب، فإنَّ البرَّ من ذلك الجانب ضيق ينتهي إلى البحر، فجعل الحرم من المغرب أضيق، وأمّا من جهة المشرق فالبرَّ واسع جداً وجعل الحرم منه أوسع، ومع ذلك فكلاهما للعراقي بمنزلة نقطة واحدة إذا تياسر خرج عن سمت الحرم الشرقي قطعاً مع سعة. وخبر علي بن محمد وكذلك رواية المفضل ضعيفان لا يحتج بهما قطعاً. وأمّا التياسر الذي يتضمّنه الظاهر أنّه كان مشهوراً بين الشيعة، والراوي وإن كان ضعيفاً والخبر احتمال كونه موضوعاً، لكن المعلوم أنَّ الراوي الضعيف إذا نقل عملاً مشهوراً فإنّه لا يكذب فيه لئلا يتبين كذبه، فالضعف في العلّة التي ذكر لا في أصل التياسر، وحينئذ فيتوجّه قول المجلسي وغيره رحمهم الله في علّة التياسر، وأنَّ ذلك كان لبناء محارب ذلك الزمان على الغلط، فعلى هذا إذا حقّقنا القبلة وبنى المحارب على الصحيح كما في زماننا لا يجوز التياسر عن سمت الصحيح. ويسقط اعتراض المحقّق الطوسي رحمه الله على ما هو المعروف لأنّنا لا نعلم مقدار الغلط في المحارب القديمة، فلعلّه كان قليلاً بحيث لا يخرج المتوجّه إليه عن صدق الاستقبال، فيكون التياسر القليل مستحبّاً لا واجباً. ثم إنّا لا نعلم أنَّ قدماء الشيعة كانوا يتياسرون وجوباً أو استحباباً، وإنّما الثابت من الحديث عملهم لا وجه عملهم وعبر بعض العلماء بالوجوب.

[٤٧٠] البلاط: حجر أحمر مفروش في الكعبة بين العمودين، واشتهر أنّه محلّ ولادة أمير المؤمنين عليه السلام حتّى بين العامة. (روضة المتّقين ٢: ١٩٥)

[٤٧١] وهو في الشمال الغربيّ قريب من مسجد الفتح.

[٤٧٢] المراد: المحبوس والأسير وإلا من كان في مفازة عليه أن يصلّي إلى أربع جوانب. وفي بعض النسخ: «يجزي التحزي». والظاهر أنّه من النسخ لما في كتب الحديث والفقه جميعاً بلفظ «المتحيز».

وقال الفاضل التفرشي: الحديث صحيح، ويدلّ على صحّة الاكتفاء بصلاة واحدة، وحينئذ ينبغي حمل ما دلّ على الإتيان بأربع صلوات على الاستحباب.

[٤٧٣] النَّزُّ: ما يتحلَّب في الأرض من الماء.

[٤٧٤] قوله: «و هذا يَفْتَحُ من الصلاة ...» لعل المراد أنَّ هذا الفعل من النبي صَلَّى الله عليه وآله يفتح علينا أبواب علوم كثيرة متعلِّقة بالصلاة، منها جواز المشي فيها للضرورة بل للمستحبات، ومنها أنَّه لا بدَّ في المشي أن لا يستدبر، والظاهر من البناء أنَّه لم يقرأ في المشي بل بنى بعد الرجوع، ومنها جواز المشي إلى القهقري وجواز الفعل الكثير ولمثل هذا. ويمكن حمل الصلاة على الصلاة المستحبة. (سلطان العلماء)

[٤٧٥] قوله: «لغير القبلة» أي غير ما بين المغرب والمشرق. وقوله: «في غير الوقت» أي قبل الوقت.

[٤٧٦] ظاهره قال زرارة في حديث ذكر ذلك الحديث أبو جعفر لزرارة، والمؤلف رحمه الله أخذ موضع الحاجة من ذلك الحديث. (التفرشي)

[٤٧٧] الظاهر أنَّ الحصر إضافي، وأيضاً لا يقتضي إلّا كون هذه الخمس موجِباً للإعادة في الجملة، فلا ينافي عدم إيجاب بعض أفرادها للإعادة كسجدة واحدة مثلاً (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: قوله «إلّا من خمسة» أي إذا أخلَّ بها عمداً أو سهواً من دون أن يقوم شيء مقامه، كما في الإيماء بدلاً عن الركوع والسجود في موضعه ولا يرد النية والتكبير والقيام، أمّا النية فإنّها لا تنفك عن التكبير وهي لا تنسى كما وقع في بعض الأحاديث، لأنّه أوّل الصلاة لا يشرع فيها إلّا به، وأمّا القيام المتصل بالركوع فلاّنه لا ينفك عنه، وأمّا القيام في التكبير والنية فلاّنه يلزمهما إذا وقعا على وجههما، فانتفاؤه يستلزم انتفاءهما على وجههما.

[٤٧٨] الضمير للصلاة الفريضة المؤدّاة على الدابة، وكذا ضمير «فيها». (التفرشي)

[٤٧٩] في بعض النسخ: «صار إلى صدر السفينة» أي يتوجّه إليه. وفي بعضها: «صلّ إلى صدر السفينة». وحينئذ «لم تقدر» و«أن تدور» على صيغة الخطاب. و صدر السفينة هو الذي يقدم في الجري. (التفرشي)

[٤٨٠] هذه العلامة إنَّما تستقيم لأهل العراق، وراوي الخبر كأنه محمد بن مسلم وهو كوفي، أو رجل من أهل العراق، وإنَّما سأل عن قبلة بلاده. (الوافي ٧: ٥٤٧)

[٤٨١] قوله: «فلما قال: الله أكبر الله أكبر» لعل مراد الإمام عليه السلام بيان أصول الكلمات التي أتى به جبرئيل عليه السلام وما قالت الملائكة عند ذلك، وأمَّا تكرار التكبير فللإشارة إلى أنه يكرَّر فيه غير مرَّة. ويحتمل أن يكون الأذان كذلك أولاً ثمَّ زاد. وقوله عليه السلام: «خلع الأنداد» إن رجع الضمير إلى جبرئيل عليه السلام كان معناه نفي الأنداد عن الله تعالى، وإن رجع إلى الله سبحانه كان كناية عن انتفاء ندّه تعالى أي مثله. (التفرشي)

[٤٨٢] أرض ملصّة: وادي اللصوص.

[٤٨٣] تَشَحَّطَ في دمه: تَلَطَّخ فيه واضطرب وتَمَرَّغَ.

[٤٨٤] يجتلدون: من الجلادة، أي يتقابلون ويتنازعون على الأذان رغبة فيه وحرصاً عليه.

[٤٨٥] قوله عليه السلام: «يطرحون» أي يطرحون لضعفائهم كبرياء.

[٤٨٦] قوله: «فذلك لحوم...» أي لحوم هؤلاء الضعفاء المطروح عليهم الأذان لحوم حرم على النار. وفي بعض النسخ: «يختارون على الأذان ضعفائهم».

[٤٨٧] قال المير الداماد: قوله: «التكبير جزم» يعني بذلك على آخر كلِّ فصل، والإفصاح بالهمزة في ابتداءات، وبالهاء في أواخر فصول الشهادتين والتهليل. (انظر: مرآة العقول ١٥: ٨٤)

ويدلّ الخبر على تأكّد استحباب الوقف على التكبيرات مع إظهار هائها وإلفها، والمراد بالألف ما قبل الهاء، ويمكن أن يكون المراد بها الأعم من الهمزتين في أوّل الجلالة وأكبر، ولا ينافي استحبابهما في البواقي وفي الإقامة. (روضة المتّقين ٢: ٢٢٧)

[٤٨٨] في النهاية لابن الأثير ١: ٣٥٣ في حديث الأذان: «إذا أذنت فترسل وإذا أقمت فاحذر» أي أسرع، حذر في قراءته وأذانه يحذر حدراً، وهو من الحدود ضدّ الصعود،

و يتعدى ولا يتعدى .

وقال الشهيد رحمه الله في ذكرى الشيعة ٣ : ٢٠٨ : الحذر في الإقامة مستحب مع مراعاة الوقوف على الفصول فيكره الإعراب فيها كما يكره في الأذان للحديث .
[٤٩٩] قال الفاضل النفرسي : قوله : «المتشهد» أي المؤذن في حال الشهادة . وفي بعض النسخ : «إذا كان التشهد» أي إذا وقع التشهد منه مستقبل القبلة . وقوله : «فلا بأس» بمنزلة التأكيد لنعم ، ويمكن أن يكون جزاء الشرط .

[٤٩٠] كأنه من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس ، أي هذا المقدار من الذنب ، أو هذا المقدار من المغفرة ، أو يغفر لأجله المذنبين الكائنين في تلك المسافة ، أو المراد أن المغفرة منه تعالى تزيد بنسبة مد الصوت ، فكلمة يكثر الثاني يزيد الأول ، وهذا إنما يناسب رواية ليس فيها ذكر مد الصوت . (بحار الأنوار ٨١ : ١٠٤)

وفي النهاية لابن الأثير ٤ : ٣٠٨ - ٣١٠ : المد : القدر ، يريد به في خبر الأذان قدر الذنوب ، أي يغفر له ذلك إلى منتهى مد صوته ، وهو تمثيل لسعة المغفرة كقوله الآخر : «لو لقيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك بها بمغفرة» . و يروى : «مدى صوته» . والمدى : الغاية ، أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفد وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت .

[٤٩١] قوله : «محتسباً» أي طلباً لوجه الله و ثوابه ، أو موقناً أن ذلك دُخر له عند الله تعالى . يقال لمن ينوي بفعله وجه الله : احتسبه .

[٤٩٢] الجَمْع : المزدلفة والمشعر ، وذلك لأنه صلى الله عليه وآله كان يؤخر المغرب ويجمع بينه وبين العشاء من غير فصل معتد به .

[٤٩٣] في القاموس المحيط ١ : ٢٥١ : نَبَاح - ككَتَّان - والد عامر ، مؤذن علي رضي الله عنه .

[٤٩٤] قوله : «أكتفي بهما» على صيغة المتكلم ، أي أكتفي بهذين الشهادتين عن شهادة كل أب و جاحد فيقوم هذان الشهادتان مقام شهادتهم . وفي بعض النسخ : «بها» مقام

«بهما». أي بهذه الكلمة.

[٤٩٥] تَوَبَّ الداعي تَوْباً: رَدَّدَ صوته ورجع. والمراد به هنا قول المؤذّن في أذان الصبح بعد قوله «حيّ على الفلاح»: «الصلاة خير من النوم». فإنّ المؤذّن إذا قال: «حيّ على الفلاح» فقد دعاهم إليها، فإذا قال بعده «الصلاة خير من النوم» فقد رجع إلى كلام معناه المبادرة إليها.

[٤٩٦] قال المولى المجلسي: هذا الخبر وإن كان في الأذان موافقاً للمشهور إلّا أنّه في الإقامة خلاف المشهور. (روضة المتّقين ٢: ٢٤٤)

وقال الفاضل التفرشي: لعلّ مراد الإمام عليه السلام بيان أصول الكلمات التي أتى بها جبرئيل وما قالت الملائكة عند ذلك، وأمّا تكرار «الله أكبر» فللإشارة إلى أنّه يتكرّر غير مرّة. ويحتمل أن يكون الأذان كذلك أولاً، ثمّ زاد.

وقال سلطان العلماء: ظاهر الخبر مساواة الأذان والإقامة في الفصول إلّا أنّه لا شكّ في أن «قد قامت الصلاة» جزء للإقامة، فلعلّ المراد أنّه كذلك في باقي الفصول غيرها وتركها لظهور جزئيّتها وبعد ذلك ينبغي أن يحمل على أنّ المراد التشبيه في النوع دون عددها.

[٤٩٧] المفوّضة: فرقة ضالّة قالت بأنّ الله خلق محمداً صلى الله عليه وآله وفوّض إليه خلق الدنيا، فهو خلق الخلائق! وقيل: بل فوّض ذلك إلى عليّ عليه السلام، وهم غير الذين يقولون بتفويض أعمال العباد إليهم كالمعتزلة وأضرابهم.

[٤٩٨] قوله: «المتّهمون» على البناء للفاعل، أي المتّهمون على الأئمة عليهم السلام بتفويض أمور الخلق إليهم. ويحتمل كونه مبنياً للمفعول. (سلطان العلماء)

وحاصل كلام المؤلّف أنّ الشهادة بالولاية من أركان الإيمان بل الإسلام، لا من فصول الأذان.

[٤٩٩] المراد من قوله: «هؤلاء» العامّة، والإتيان باسم الإشارة للحصر.

[٥٠٠] الأدمة: السمرة الشديدة واللون المائل إلى الغبرة والمائل إلى السواد.

[٥٠١] الطمر: الثوب الخلق والكساء البالي من غير صوف.

[٥٠٢] قوله: «ويحك» كلمة رحمة، ويقابلها: «ويلك».

[٥٠٣] النياط: عرق غليظ يناط به القلب إلى الوتين، فإذا قطع مات صاحبه.

[٥٠٤] ألوية: جمع اللواء وهي العَلَم، والأعلام إمّا تفسير للألوية، وإمّا المعقود عليها

الألوية، ويكون اللواء ما يعقد عليه العَلَم، وإمّا أن يكون أحدهما الصغير والآخر الكبير.

(روضة المتقين ٢: ٢٥١)

[٥٠٥] الجنايب: جمع جنبية، وهي فَرَس تقاد ولا تركب، فَعِيلَة بمعنى مفعولة، ومنه:

جنبته أجنبه - من باب قتل - إذا قدته إلى جنبك. (المصباح المنير ٢: ١١)

[٥٠٦] الأزمة: جمع زمام.

[٥٠٧] الحقائب: جمع الحقيبة، وهي كلّ ما يشدّ في مؤخّر القتب. وفي المصباح المنير

٢: ١٤٣ الحقيبة: العجيزة، والجمع حقائب، سَمّي ما يحمل من القماش على الفرس

خلف الراكب حقيقة مجازاً لأنه محمول على العجز. وما كان في بعض النسخ: «خفائفها»

لعله جمع أخفاف، وهي جمع الخفّ، أي خفّ البعير. والمراد بالأذفر: الكثير الرائحة.

[٥٠٨] النحيب: أشدّ البكاء، ونَحَبَ فلان: بكى، وانتحب: أي تنفّس شديداً ورفع

صوته بالبكاء.

[٥٠٩] النحيب: الحسيب الكريم، ومن الإبل كريمها، والجمع: نُجائب.

[٥١٠] المِلَاط: الطين الذي يجعل بين سافي البناء يملط به الحائط. (الصحاح

٣: ١١٦١)

[٥١١] الشطط: مجاوزة الحدّ والقدر، أي كلّفتني مشكلاً.

[٥١٢] قال الجوهري: المجذاف: ما تجذف به السفينة، وبالذال أيضاً. وفيه

عن الكسائي: جذف الطائر يجذف جدوفاً: إذا كان مقصوفاً فرأيته إذا طار كأنه

يردّ جناحيه إلى خلفه. وقال الأصمعي: ومنه سَمّي مجذاف السفينة وجناحا الطائر

مجدافاً. وقال ابن دريد: مجذاف السفينة: بالذال والذال جميعاً لغتان فصيحتان.

(الصحاح ٤: ١٣٣٥-١٣٣٦)

[٥١٣] «قارب»: أي اقتصد. «سدّد»: أي في أمورك. «ولا تيأس»: أي من رَوْح الله. «ولا تفرط»: أي لا تقصر في العمل الصالح. «وارج»: أي غفران الله تعالى. «وخف»: أي من سخط الله سبحانه. «واحذر»: أي من المعاصي. (التفرشي)

[٥١٤] الوحا-بالقصر والمد-: السرعة، يعني البدار البدار، وهو منصوب على الإغراء بفعل مضمر. وكذا النجاء ممدوداً: بمعنى السرعة والسبقة.

[٥١٥] في النهاية لابن الأثير ٣: ٣٩٦: الغول: أحد الغيلان، وهي جنس من الجن أو الشياطين. كانت العرب تزعم أن الغول في القلاة تترأى للناس فتتغول تغولاً: أي تتلون تلوناً في صور شتى، وتغولهم: أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم.

ومعنى الخبر: إذا تشكّلت وتلّونت لكم الغول فادفعوا شره بذكر الله تعالى والأذان. وقال الفاضل التفرشي: لعلّ معناه إذا وقعت في المهلكة، كما قيل في معنى غالته غول. [٥١٦] ابن أروى هو عثمان بن عفان، لأن اسم أمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، كما في المعارف لابن قتيبة: ١٩١.

[٥١٧] الباء الأولى للسببية، والثانية للصلة. (التفرشي)

[٥١٨] قوله: «بخشوع» أي بتذلّل وخوف وخضوع. قال الجوهرى: خشع ببصره: أي غصّه. (الصحاح ٣: ١٢٠٤). وقال الفيض الكاشاني: الخشوع يكون بالقلب والجوارح، فبالقلب أن يجمع الهمة ويفرغ قلبه عن غير العبادة والمعبود، وبالجوارح أن يغضّ بصره ويقلب على العبادة ولا يلتفت ولا يعيث. (الوافي ٨: ٨٣٧)

[٥١٩] أي ماسها بكلّ كفيه ولم يكتف بوضع أطرافها. (الوافي ٨: ٨٣٧)

[٥٢٠] الترتيل: التأني وتبيين الحروف، وفي رواية عن أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى: «وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً» أنه حفظ الوقوف وأداء الحروف.

[٥٢١] حيال الوجه: محاذاته، أي لم يرفع عليه السلام يديه بالتكبير أزيد من حيال وجهه.

[٥٢٢] التثنية باعتبار الركبتين. وقيل لكل من الركبتين عينان، وهما نقرتان مقدمها عند الساق.

[٥٢٣] التَّجَنُّح: رفع الساعدين من الأرض متجافياً عن الجنبين، معتمداً على الكفَّين، كالجناحين.

[٥٢٤] الشيع: ضدَّ الجوع. وفي بعض النسخ: «سغباً» أي في حالة الجوع، وفي بعضها: «شعياً» ولعلَّ المراد بالشعي كونه متفرَّق الخاطر. قال الجوهري: جاءت الخيل شواعي وشوانع: أي متفرقة. (الصحاح ٦: ٢٣٩٣).

[٥٢٥] الكسل: التثاقل عن الأمر، والمتناعس هو الذي يأخذه النعاس، وهو مقدمة النوم.

[٥٢٦] فرقع الأصابع: أي نقضها وغمزها حتى يسمع لمفاصلها صوت، وزاوج: أي قارن.

[٥٢٧] التَّمطِي: مَدَّ اليدين، والتَّثَاوُب: فتح الفم.

[٥٢٨] التكفير: وضع إحدى اليدين على الأخرى محاذياً للصدر في حال القيام.

[٥٢٩] أي يكره النفخ في ثلاثة مواضع. والرقى - بالضم -: جمع الرقية، وهي معروفة.

[٥٣٠] لعلَّ الباء بمعنى «مع»، فيدلُّ على أنَّ ابتداء الرفع مع ابتداء التكبير، وانتهاءه مع انتهائه مبسوط اليدين.

[٥٣١] قوله: «في ترسل» أي بَثَّبَتْ وتَأَنَّ وطمأنينة. في النهاية لابن الأثير ٢: ٢٢٣: «إذا أذنت فترسل» أي تَأَنَّ ولا تعجل، وترسل الرجل في كلامه ومشيه: إذا لم يعجل، وهو والترتيل سواء إلا أنَّ الأخير مستعمل في القراءة.

[٥٣٢] قوله: «لبيك وسعديك» أي إقامة على طاعتك بعد إقامة، ومساعدة على امتثال أمرك بعد مساعدة. وقوله: «و الشر ليس إليك» أي ليس منسوباً إليك ولا صادراً عنك. والحنان - بتخفيف النون -: الرحمة. و«سبحانك وحنانك» أي أنزهك عما لا يليق بك تنزيهاً والحال أنني أسألك رحمة بعد رحمة، أو أطلب ترحمك بعد ترحم، وحنانك بعد

حنان ، أو ترحم عليّ مرّة بعد مرّة .

[٥٣٣] في بعض النسخ : « حامله » وهي بالنصب على الحالية حيث إنّ الإضافة اللفظيّة لا تفيد تعريفاً ، ومعنى التعليل هنا أنّ ذلك صار سبباً لشرع التكبيرات بإذن الله تعالى . (التفرشي) .

[٥٣٤] لعلّ المراد باستفتاح الركعتين بالسبع التكبيرات التي يستفتح بها كلّ فعل ولهذا لم يعدّ منها الأربع التي بعد الرفع من السجّات . (الوافي ٨ : ٨٥٢)

وقال الفاضل التفرشي : قوله : « و تكبيري السجّتين » أي التكبيرتين اللتين شرع كلّ منهما لأجل سجدة وإن كان لكلّ سجدة تكبيرتان ، فالمقصود ذكر ما لأجله التكبير وهو سبعة . ويمكن أن يُراد باستفتاح الركعتين استفتاح أجزائهما فيكون لكلّ سجدة تكبيرة واحدة ، وحينئذ يحمل الاستفتاح على ظاهره وإن احتيج إلى حذف مضاف .

[٥٣٥] المراد بالأخماس : الأصابع الخمس ، لأنّ اختبار الملموسات بها غالباً . (التفرشي) .

[٥٣٦] قوله : « ومن قرأ شيئاً من العزائم الأربع » أي في غير الصلاة ، أو في الصلاة سهواً . (سلطان العلماء) .

[٥٣٧] الظاهر أنّه معطوف على قوله : « في الركعة الأولى » في قوله : « وأفضل ما يقرأ في الصلاة في اليوم و الليلة في الركعة الأولى الحمد » . (سلطان العلماء) .

[٥٣٨] كذا في جميع النسخ وهو وهم ، ولعلّ لفظ « الأول » زيد من النسخ فإنّ يحيى بن أكرم لم يدرك موسى بن جعفر عليهما السلام ، والصواب : « الثالث » كما في علل الشرائع . ويحيى هو القاضي المعروف ، ولآه هارون قضاء البصرة بعد ما عزل محمّد بن عبد الله الأنصاريّ .

[٥٣٩] التغليس : السير بغلّس ، والغلّس - بفتحتين - : ظلمة آخر الليل .

[٥٤٠] كذا في جميع النسخ التي عندي ، والظاهر تصحيحه للتشابه الخطي ، والصواب : « طلحة الشامي » فإنّ الألف إذا وصل بالميم يشبه « السلمي » . وهو طلحة بن زيد الشامي .

٦٣٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٥٤١] يمكن أن يكون المراد بالغُلّ الجامعة التي تكون من الحديد، أو العطش، ففي القاموس المحيط ٤: ٢٥: الغُلّ و الغَلّة -بضمّهما- و الغلل -محرّكة، و كأمر-: العطش أو شدّته أو حرارة الجوف.

[٥٤٢] حَوَى في سجوده تَحْوِيَة: تجافى و فرّج ما بين عضديه و جنبه. و ضمّر الفرس من باب قعد: دَقَّ و قَلَّ لحمه. (المصباح المنير ٢: ٣٦٤)

[٥٤٣] الْأَصْح: «اجْتَنَحَ بهما» على صيغة الأمر من باب الافتعال. في المغرب ١: ١٦٣: التَجَنُّح و الاجتناح هو أن يعتمد على راحتيه في السجود مجافياً لذراعيه غير مفترشهما. [٥٤٤] الإقعاء في الصلاة هو أن يضعَ أليتيه على عقبه و جلس على باطن أصابع رجله بين السجدين أو في حال التشهد، و هذا تفسير الفقهاء. و في اللغة: أن يُلصَقَ الرجل أليتيه بالأرض و ينصب ساقيه و يتساند إلى ظهره.

[٥٤٥] المراد بالركعتين: الركوعين على الظاهر.

[٥٤٦] ظاهره أُنِّيَ أُسَمِّيهِم بِأَسْمَائِهِمْ في الصلاة عليهم في التشهد كما أُسَمِّيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. و معنى «أَجْمَلُهُمْ» أي اذكُرهم بأمر شامل لهم مثل «آل محمد»، فيمكن أن يفهم منه وجوب الصلاة على آل مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَام. (التفرشي)

[٥٤٧] أي فليس بكلام مخلّ بالصلاة. (التفرشي)

[٥٤٨] أي سواء كانت الصلاة جهريّة أو إخفائيّة. و في بعض النسخ: «يجهر فيها ولا يجهر فيها». و حينئذ ينبغي أن يقرأ الفعلان على صيغة المعلوم، أي يجهر أبو عبد الله عليه السلام في بعض تلك الصلوات ولا يجهر في بعضها. و ردّ الجهر و عدمه إلى القنوت يحتاج إلى تأويل بعيد في ضمير «فيها»، و يدفعه الحديث الآتي. (التفرشي)

[٥٤٩] المراد بَيِّن يدي الساعة كون تلك البشارة و الإنذار قريباً من القيامة. (التفرشي)

[٥٥٠] في بعض النسخ تقدّم التحميد على التسبيح كما هو المشهور، لكن يجيء ما يؤيد

نسخة المتن.

[٥٥١] قوله: «مجلت يداها» أي ظهر فيها المجل، و هو ماء يكون بين الجلد و اللحم

من كثرة العمل الشاق، والمجلة: القشرة الرقيقة التي يجتمع فيها ماء من أثر العمل الشاق. وكَسَحَ: كنس.

[٥٥٢] الدكنة: لون يضرب إلى السواد، وقد دكن الثوب يدكن دكناً. (الصحاح للجوهري ٥: ٢١١٣)

[٥٥٣] قوله: «حرّ ما أنت فيه» أي شدة ما أنت فيه من التعب والمشقة.

[٥٥٤] قوله: «فوجدت عنده حدثاً» أي جماعة يتحدثون، وهو جمع على غير قياس. (النهاية لابن الأثير ١: ٣٥٠). وفي بعض النسخ: «أحدثاً». وفي بعضها: «حدثاء».

[٥٥٥] اللُفَاع: الملحفة والكساء والنطع والرداء وكلّما تتلفّع به المرأة. (القاموس المحيط ٣: ٨١)

[٥٥٦] نسبة الربّ هي سورة قل هو الله أحد، وتسميتها بنسبة الربّ لأجل أن اليهود جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: انسب لنا ربك، فنزل سورة التوحيد. (روضة المتقين ٢: ٣٦٧)

[٥٥٧] كذا في تهذيب الأحكام ٢: ١٠٨ ح ٤١٠، وفي بعض النسخ: «وسلطانك العزيز».

[٥٥٨] المخبيات: أي المكنونات. وفي بعض النسخ: «المنجيات»، وفي بعضها: «المستجاب»، وفي بعضها: «المختار».

[٥٥٩] الظاهر أن رفع اليدين لأجل الدعاء ويسمى الابتهاال كما فهمه الصدوق رحمه الله ظاهراً، لا كما فهمه بعض الأصحاب من مجرد الرفع، فينبغي أن يدعو حين رفعهما فوق الرأس بقبول الصلاة وغيره. وينبغي أن يكون حين الرفع مبسوط اليدين والكفين إلى السماء كأنه يطلب شيئاً، كما يدلّ عليه الخبر الآتي. (روضة المتقين ٢: ٣٦٩)

[٥٦٠] قوله: «فإنّ له من كلّ مسلم حسنة» حيث إنّ نزه الربّ تعالى عمّا يصفه به المشركون من اتخاذ الشريك له وغير ذلك ممّا لا ينبغي بعزّ جلاله، وكان قد انخرط بذلك في جملة المسلمين فتذكّر ذلك العهد فقام ذلك التذكّر مقام الدخول في جملتهم،

فاستحقَّ الإحسان من كلِّ واحد من بني جنسه. ويمكن أن يقرأ «كلَّ مسلمٍ» على صيغة اسم المفعول من التفعيل، أي كلَّ مسلمٍ عليه، وهم الأنبياء عليهم السلام. (التفرشي)
[٥٦١] قوله: «بهذا الدعاء» الباء للتقوية. و«علمنيه» أي بعد ما لقيته مشافهة علمني معاني الدعاء وكيفية قراءته. (مرآة العقول ١٢: ٣٤٦)

[٥٦٢] المقدَّم والمؤخَّر: على صيغة الفاعل من باب التفعيل، من أسماء الله تعالى، ومعناها على ما ذكره شيخنا الشهيد في قواعد: المنزل للأشياء منازلها وترتيبها في التكوّن والتصوير والأزمنة والأمكنة على ما يقتضيه الحكمة. (سلطان العلماء).

[٥٦٣] الضراء - ممدوداً: الحالة التي تضرّ، وهي نقيض السراء.

[٥٦٤] قوله: «الضرب في الأرض» أي الذهاب فيها لطلب الرزق.

[٥٦٥] في بعض النسخ: «يقول». أي يقول الساجد، خبر أريد به معنى الأمر.

[٥٦٦] قوله: «إنك» بكسر الهمزة، لأنَّ المشهود به لا يكون إلا جملة كما في قوله تعالى: «واللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَاذِبُونَ» فلا تضرّ وحدة العاطف وكذا المعطوفات المتتالية مع خبرها. وفي بعض النسخ: «أن» عطف جملة على جملة، وأما بعطف كلِّ جزء على نظيره كما مرّ. (التفرشي)

[٥٦٧] قوله: «أنشدك» بفتح الهمزة وضمّ الشين، من نشد الضالّة نشداناً: طلبها، أي أسألك بدم المظلوم وأذكرك إيّاه وأطلبه منك. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: المراد بالمظلوم سبط رسول الثقلين أبو عبد الله الحسين عليه السلام ومن استشهد معه، بل وأمير المؤمنين وسانر أولاده المعصومين الذين قتلوا بالسّم وغيره صلوات الله عليهم.

[٥٦٨] قال ابن الأثير: في الحديث: «إنَّ الله تعالى قال: أويت على نفسي أن أذكر من ذكرني» قال القتيبي: هذا غلط إلا أن يكون من المقلوب، والصحيح: «وأيت» من الوأي وهو الوعد، يقول: جعلته وعداً على نفسي (النهاية ١: ٨٢)

وقوله «لتهلكنهم» متعلّق بالإيواء. وقال التفرشي: لعلّ قوله: «أن تصلّي» ثاني مفعول

«أنشد» تَوَسَّطَ بينهما جملة قسَمِيَّة للتوكيد، أي بإيوانك أن جعلت ذاتك كهفًا لأعدائك يرجعون إليه في كُلِّ ما يحتاجون إليه وقد عادوك في عدم الامتثال.

[٥٦٩] المستحفظين: يمكن أن يقرأ بفتح الفاء على صيغة المفعول، والمعنى المحفوظين عن الخطأ والعصيان، أو بصيغة الفاعل، أي الحافظين للدين.

[٥٧٠] قوله: «تعييني» من الإعياء وهي العجز. وقوله: «بما رحبت» «ما» مصدرية، و«رحبت» أي وسعت، أي حين تعجزني المذاهب إلى تحصيل أمري وتديره ولم أهد لوجهه سبيلاً، وضافت عليّ الأرض مع سعتها.

[٥٧١] قوله: «بلغ بي مجهودي» أي بلغني مجهودي تبليغاً إلى حيث لم يبق لي طاقة.

[٥٧٢] قوله: «ثلاثاً» قيد في المسح والدعاء جميعاً على الظاهر.

[٥٧٣] مقرنين: أي مطيقين مقاومين له في القوة.

[٥٧٤] جُوجُو: عظام الصدر.

[٥٧٥] الضلع - محرّكة -: الاعوجاج، وبسكون اللام: الميل عن الحقّ، فينبغي أن يقرأ الدّين بكسر الدال. وقد جاء الضلع - بفتحيتين - بمعنى النقل، فحينئذ الدّين بفتح الدال. والظاهر أنّ المراد بغلبة الرجال غالبية الأعادي منهم، أو مغلوبية الرجال من النساء، وهو إمّا باعتبار افتتانهم بهنّ لحسنهنّ أو لسحرهنّ. و«بوار الأئيم» يعني كسادها، والأئيم من لا زوج لها بكرًا كان أو ثيباً، وهي مع ذلك لا يرغب فيها أحد. والعيلة: الفقر والفاقة كالمسكنة.

[٥٧٦] رباء: بفتح الراء قبل الموحدة المخففة، وبالمدّ، بمعنى الطول والمنّة. والرباء: الفضل والمنّة، يقال: لفلان عليّ رباء، أي منّة، وذلك بأن يكون الوالد فقيراً محتاجاً إلى الولد ويبغي الولد على والده، أو يكون عاقاً مسلطاً عليه.

[٥٧٧] قوله: «يدأ» أي نعمة يجب عليّ مكافأتها.

[٥٧٨] قوله: «كما شرع» يجوز رجوع الضمير إلى الله عزّ وجلّ وإلى محمّد صلّى الله عليه وآله، لكن بقرينة «وأنّ الكتاب كما أنزل» راجع إليه تعالى.

[٥٧٩] في بعض النسخ: «خلفان». وقال المير الداماد: بكسر الخاء المعجمة وإسكان اللام قبل الفاء، أي متعاقبان متردّان على التعاقب، يذهب أحدهما ويحيى الآخر (انظر: مرآة العقول ١٢: ٢٣٦). وحينئذ يكون معنى «من خلقتك»: من تقديرك.

[٥٨٠] البور: الهلاك وكساد السوق.

[٥٨١] تَحَرَّه: دفعه وزجره، أي منعه ونهاه. والطرْد: الإبعاد.

[٥٨٢] قوله: «لا تعاد الصلاة إلّا من خمسة» أي من الإخلال بها سواء كان عمداً أو سهواً، أمّا من الطهارة فظاهر، وأمّا من الوقت فللاّتيان بها قبل دخول وقتها بحيث لا يقع شيء منها في وقتها، وأمّا الإتيان بها بعد الوقت كما إذا أُخِلَّ بها في الوقت ظانّاً بقاءه فأُتِيَ بها بعد الوقت، فإن قلنا بصحّتها فلائذ ذلك وقتها المعيّن له شرعاً، غايته كان عليه أن ينوي القضاء ولم ينو بل نواها أداء، وذلك لا يوجب وقوعها في غير وقتها. وأمّا القبلة، فالإخلال بها إمّا هو في الاستدبار، وهو يوجب الإعادة، وما وقع بين المشرق والمغرب فليس خارجاً عن القبلة، وما وقع على نفس المشرق والمغرب فقد يوجب الإعادة، ولا ينتقض الحصر بالنسبة إلى النية وتكبيره الإحرام لأنّ الأولى لازمة الثانية، وهي لا تنسى على ما وقع في الخبر، أو يقال: إنّ القصر إضافي بالنسبة إلى التشهد والقراءة. (التفرشي)

[٥٨٣] قوله: «أجمع لك السهو» أي أبين لك حكمه. ولعلّ المراد به الشكّ الواقع في الرابعة بعد تحقّق الركعتين بكمالهما من غير أن يتجاوز الأربع إذ لو تجاوزها كما إذا تعلق بالخامسة وما زاد لم يمكن البناء على الأكثر. وقوله: «فإذا سلّمت فاتمّ» يدلّ على فورتيّة الإتيان بالنقصان. (التفرشي)

[٥٨٤] قوله: «كَبُرَ إذا سجد...» أي كَبُرَ إذا أراد أن يسجد. وفي بعض النسخ: «فإذا رفع رأسه» فلا يستقيم المعنى إلّا أن يقال الفاء أريد بها معنى «ثمّ» أي ثمّ كَبُرَ إذا رفع رأسه. أي كَبُرَ الإمام تنبيهاً للمأموم لثلا يتبعه ظانّاً أنّه أمر مشترك بينهما كسجدة الشكر، فعلى المأموم أن ينظر في حاله، فإن كان شريكاً مع الإمام في السهو فليسجد وإلّا فلا.

[٥٨٥] في بعض النسخ: «في الأخيرتين» بعد قوله: «في الأولتين» فهو يتعلّق

بـ«يقضي القراءة». (التفرشي)

[٥٨٦] قوله: «فليقل السجدين...» أي ليطرحهما من البين، وبنى على ما سبقهما من الصلاة الذي وقع على وجه الكمال، وقد يختص ذلك بالركعتين الأخيرتين. (التفرشي)

[٥٨٧] قوله: «وليصّل ركعة وسجدين» أي ليسجد سجدين، ولعلّ المراد بهما سجدا السهو، ولو أريد بالركعة الركوع كان المراد به وبالسجدين هو الركعة التي تصير بدلاً من الركعة المتروكة بترك ركوعها. (التفرشي)

[٥٨٨] قد يخصّ السلامة بعدد الركعتين الأوليين دون ما يتعلّق بهما، وهذا الحديث أيضاً يدلّ على ما يدلّ عليه الحديث الآتي من أنّه إذا اختلّ الركعة الأخيرة من المغرب أو الأخيرتين في الظهرين والعشاء سهواً يبنى على الركعتين الأوليين ولم يحتج إلى إعادة الصلاة. (التفرشي)

[٥٨٩] كذا في جميع النسخ، وتعبيره عليه السلام عن أبيه بكنيته غير معهود.

[٥٩٠] قوله: «فيسبح اثنان» يدلّ على أنّ إعلام الإمام والمأموم ما في ضميرهم بالآخر ينبغي أن يكون بالتسبيح، فإنّه لا يجوز الكلام، والتسبيح لكونه ذكراً أحسن من الإشارة بالأصابع وغيرها. وقوله: «يقول هؤلاء» أي بالإشارة أو بالتسبيح. (مرآة العقول ١٥: ٢١٠)

[٥٩١] قال المولى المجلسي: يعني إذا كان مانلاً مع أحدهما أي شيء حكمه، وإذا كان معتدلاً الوهم ما حكمه؟ فشرع عليه السلام بقواعد السهو. (روضة المتقين ٢: ٤٣٥)

[٥٩٢] قوله: «ولا سهو في سهو» أي لا حكم له أصلاً، فكأنّه لا تحقّق له أصلاً فلا يلتفت إليه، فظاهر السهو في السهو أنّه سهو هل سها أم لا، وحمل السهو الثاني على موجب السهو كصلاة الاحتياط احتمال لا يبعد لو قيل إنّ المتبادر عرفاً. و الظاهر أنّه من تنمّة الحديث إذ لو جعل من قول المؤلف رحمه الله لم يف الجواب في الحديث بشقّي السؤال إلّا إذا قيل بمفهوم الشرط، فيفهم أن ليس يحفظ الإمام على المأموم ولا المأموم على الإمام في الصورة المفروضة فيكون لكل واحد حكم نفسه. (التفرشي)

[٥٩٣] قوله: «وليس في المغرب سهو ...» تغيير الأسلوب يعطي أن نفي السهو في المغرب ليس بمعنى نفيه في السهو وإلا كان حق العبارة أن يقال: «ولا في المغرب». فلعل المراد بنفيه في المغرب ونظائره نفي تلك الصلوات وعدم ترتب الأثر عليها عند السهو فيها. (التفرشي)

[٥٩٤] قوله: «صليت العصر» أي صليتها ساهياً قبل الظهر دون ما قدّمها عمداً فتبطل. [٥٩٥] حيث أنه ترك العصر و صلى الظهر في غير وقته وهو وقت العصر، وهذا يناسب القول بالاختصاص. والضمير في «فاتتك» يرجع إلى الصلاة المطلقة، ومعنى «جميعاً» باعتبار كلا فرديه، وحق العبارة «قد فاتتك». (التفرشي)

[٥٩٦] يحتمل أن يكون السُّت في كلام المصنّف بطريق التمثيل (سلطان العلماء). والمشهور أنه إذا بقي من النهار مقدار خمس ركعات بدأ بالظهر.

[٥٩٧] قوله: «إلى جانب رجل» أي مقتدياً. وقوله: «إلى يمينه» أي حول الإمام المأموم عن يساره إلى يمينه.

[٥٩٨] إشارة إلى تصحيح حديث ذي الشمالين لأن معنى إسهاء الله إياه أنه فعل به ما يشبه الإسهاء، فيكون «أسهاه» استعارة تبعية، وذلك أن معنى السهو الحقيقي هو أن يغفل الإنسان عن فعل ما في فعله مصلحة أو عن ترك ما في تركه مصلحة بحيث لو علم حاله لما وقع ذلك منه، وهو ليس كذلك بل إنما فعله الله تعالى رحمة للأمة فيكون مشتقاً على مصلحة، ولو قيل إنه فعل لتلك المصلحة لاستحسنه العقلاء، فهو ليس ممّا لو علم حاله لم يفعله، فلم يكن سهواً حقيقياً، ولو صح إطلاق السهو على مثله حقيقة فليس من السهو الذي هو منفي عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام، أي الذي كان فيه مفسدة وقد غفل عنه الفاعل حين الإتيان به. وفي تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٥ ح ١٤٣٢ عن الحسن بن صدقة قال: قلت لأبي الحسن الأول عليه السلام: أسلم رسول الله صلى الله عليه وآله في الركعتين الأولتين؟ فقال: نعم. قلت: وحاله حاله؟ قال: إنما أراد الله أن يفقههم». (التفرشي)

و حديث ذي الشمالين في الكافي ٣: ٣٥٥ ح ١، وحاصله أنه صلى الله عليه وآله سلم في الركعتين في الظهر سهواً. وقال العلامة في تذكرة الفقهاء ٣: ٢٧٤: خبر ذي الشمالين عندنا باطل لأن النبي صلى الله عليه وآله لا يجوز عليه السهو مع أن جماعة أصحاب الحديث طعنوا فيه، لأن رواه أبو هريرة، وهو أسلم بعد الهجرة بسبع سنين، و ذو الشمالين قتل يوم بدر.

وكيف كان، اتفق علماؤنا قديماً وحديثاً - سوى الصدوق و شيخه ابن الوليد و الكليني على الظاهر رحمة الله عليهم - إلى عدم جواز السهو والإسهاء على المعصومين عليهم السلام محتجاً بأنه إذا جُوز السهو عليهم لا سيما الأنبياء فلا يأمن المكلف من سهوهم في كل حكم، و ينتفي فائدة البعثة، لكن الأخبار الواردة في سهوه صلى الله عليه وآله كثيرة من طرق العامة والخاصة. والمسألة معنونة بين القدماء كالمفيد والسيد المرتضى وغيرهم رضوان الله تعالى عليهم، راجع تفصيل كلماتهم البحار ١٧: ٩٧ - ١٢٩.

[٥٩٩] من قوله: «وإنما فعل ذلك» إلى هنا يمكن أن يكون من تنمّة الخبر، ويمكن أن يكون من كلام المصنّف رحمه الله أو أحد الرواة.

[٦٠٠] استشكل العلامة أبو الحسن الشعراني على هذا الكلام، وقال: جميع أعمال النبي صلى الله عليه وآله تبليغ، فجواز السهو عليه في أعماله مستلزم لجواز السهو عليه في التبليغ، ولا يشك أحد في أنه لو صدر من النبي صلى الله عليه وآله عمل مرة واحدة في عمره لدلّ صدور ذلك الفعل منه على جوازه كما تمسك المسلمون قاطبة في أمور كثيرة بعمل النبي صلى الله عليه وآله، ولو صدر منه مرة واحدة.

و علّق على قوله الأستاذ الغفاري: إنّما يتم هذا الإشكال إذا كان القائل بالإسهاء أو السهو يعتقد جواز السهو عليه مطلقاً لا في موارد خاصة مع إعلامه بلا فصل، فبعد أن أعلم - على فرض صحة الروايات - فلا مجال لهذا الإشكال. و الصدوق رحمه الله لا يعتقد جواز السهو عليه مطلقاً، إنّما قال: إنّ الله سبحانه وتعالى أسهأ في تلك الموارد خاصة ليعلم للناس أنه بشر وليثبت له العبودية، وإن كان ظاهر كلامه ينافي مذهبه في

الاعتقاد بالعصمة بمعناها العام.

[٦٠١] قوله: «ما يقع عليه في الصلاة» أي بهذه الصلاة التي وقع فيها السهو.

[٦٠٢] حديث ذي اليمين معروف عند العامة، رواه أبو داود في السنن ١: ٢٢٨ عن أبي هريرة، وهو لم يدرك ذي اليمين لأنه قتل ببدر باتفاق. وذو اليمين وذو الشمالين واحد، وهو عمير بن عبد بن عمرو بن نضلة.

[٦٠٣] قوله: «ويضع على جبهته شيئاً» أي ممّا يصحّ السجود عليه.

[٦٠٤] قدحت العين: إذا خرجت منها الماء الفاسد. (الصحاح ١: ٣٩٤)

[٦٠٥] قال المولى التفرشي: يعني افعّل وإن لم تصلّ قاعداً بل مضطجعاً أو مستلقياً.

[٦٠٦] قوله: «وقد شبكته الريح» أي خلطته ودخلت في أعضائه. وفي القاموس ٣: ٣٠٨ شبكت الأمور واشتبكت وتشابكت: اختلطت والتبست.

وفي بعض النسخ: «شكته» بتخفيف الكاف بعد الشين المفتوحة المعجمة على صيغة التأنيث، من شكاه يشكوه، أي أوجعه. والخطاب للحضار الذين يخدمونه.

[٦٠٧] كذا، ويحتمل تصحيحه عن «فقالوا يا رسول الله كيف يصلي».

[٦٠٨] إن العامة يكرهون السجود على أمثالها، ويقولون إنه بمنزلة السجود على الصنم، مع أنهم رووا حديث الخمرة في صحاحهم بطرق متكررة. (روضة المتقين ٢: ٤٥٧)

[٦٠٩] قوله: «أفاق فيها» أي أدرك وقتها مضيقاً.

[٦١٠] في القاموس المحيط ٤: ٢٠٢ البطن - محرّكة -: داء البطن. والمراد بالغالب ما

يندفع الفضلة من غير اختيار. (التفرشي)

[٦١١] قوله: «ما غلب الله عليه» على بناء التفعيل أو بحذف العائد، أي ما غلب الله به

عليه. وفي بعض النسخ: «كلّ ما غلب الله فالله أولى بالعدر». ولا ينافي وجوب القضاء في بعض الموارد كالنائم، ويمكن الفرق بأن ليس لاختيار المكلف دخل في الإغماء غالباً، ولذلك فرق بعضهم بين الإغماء الحاصل بفعل المكلف وبين الحاصل لا بفعله، فأوجب القضاء في الأول دون الثاني بخلاف النوم إذ قلّ ما لم يكن لاختيار المكلف دخل

فيه ، فيمكن أن يراد بالعدر الذي يقبل ولا يستتبع القضاء ما يوجد في الإغماء دون النوم وإن كانت الحكمة فيه خفية . (التفرشي)

[٦١٢] يمكن أن يكون المراد به التربع المستحب كما ذكر ، ويكون الجواز باعتبار مقابله ؛ يعني يجوز أن يكون الجلوس على هيئة المستحب وغيره والتربع المكروه كما يجلسه أهل التكبر . (روضة المتقين ٢ : ٤٦٢ - ٤٦٣)

[٦١٣] في بعض النسخ : « ولا يريد أن يستنشفه » أي لا يريد أن يجفّه بخرقه ونحوها ، أو أن يغسله ويدفعه .

[٦١٤] فرك الثوب : ذلك والشئ عن الثوب حكاه حتى تفتت .

[٦١٥] قوله : « من غير أن يلتفت » أي من القبلة . وقوله : « والقيء مثل ذلك » في أن له أن يغسله من غير أن يلتفت ، وإذا وقع الالتفات تلزم الإعادة . (التفرشي)

[٦١٦] الأرز : الغليان والصوت والتهيج . وفي القاموس المحيط ٢ : ١٦٥ ضربان العرق ووجع في الجراح . وفي بعض النسخ بالذال ، ومعناه واضح . والضربان : شدة الوجع وهياج الألم .

[٦١٧] قوله : « فتفلت عليه دابته » إما ماض من باب التفعل ، أو مضارع من باب الإفعال . وفي الصحاح ١ : ٢٦٠ أفلت الشيء وتفلت وانفلت بمعنى ، وأفلته غيره . (التفرشي) . والعنت : التعب .

[٦١٨] المحجن - بتقديم المهملة على المعجمة - : عود معوج الرأس كالصولجان .
[٦١٩] قال المولى التفرشي : لعله أراد نفى تأكد الاستحباب في الأذان والإقامة ، أو أراد نفى إجهارها بهما ، وكذا أراد بنفي الجماعة نفى استحباب حضورهن في الجماعات .
[٦٢٠] تطأطأ : أصله « تتطأطأ » حذف إحدى التاءين . وفي بعض النسخ : « ثديها » و « يدها » و « فخذها » كلها بالإفراد .

[٦٢١] في القاموس المحيط ٤ : ٣٨٥ لطي - كسعى - : لزق بالأرض . وفيه : نهض - كمنع - : قام ، والنبت : استوى ، والطائر : بسط جناحيه . ولعل المراد بنهوض المرأة إلى

القيام تهَيَّوْها له .

[٦٢٢] قوله : «تَسَلَّ انسِلَالاً...» أي تقوم من غير أن يعتمد بيديها على الأرض .
(التفرشي)

و السراة بالانسلاال هنا قيامها في انتصاب على رسل و رفق و بتأن و تدريج لا كما يقوم البعير رافعاً للركبتين من الأرض قبل اليدين ، فذلك من آداب الصلاة للرجل دون المرأة .
و من قوله : «وإذا قامت المرأة» إلى هنا مضمون خبر في الكافي ٣ : ٣٣٥ ح ٢ . وفي علل الشرائع ٢ : ٣٥٥ الباب ٦٨ ح ١ بزيادة في صدرها .

[٦٢٣] المقنع و المقنعة - بالكسر - : ما تقنع به المرأة رأسها ، و القناع أوسع من المقنعة .
(الصحاح ٣ : ١٢٧٣)

[٦٢٤] قوله : «إذا حاضت» أي بلغت ، فإن الغالب فيهن الحيض عند البلوغ كالاحتلام للرجل ، و الحيض هنا كناية عن البلوغ ، و المعنى لا يصلح للحرة في الصلاة بعد البلوغ إلا الخمار .

[٦٢٥] في أكثر النسخ : «رجلها» بالإفراد على الرفع للفاعلية ، و في طائفة منها : «رجليها» بالثنائية و النصب .

[٦٢٦] قوله : «كانت مأمونة» أي بالاجتناب عن النجاسات فلا بأس بها ، وإن لم يكن مأمونة فمكروهة في ثوبها . (روضة المتقين ٢ : ٤٧٩)

[٦٢٧] قوله : «مسؤولات يوم القيامة» أي الأنامل تسأل عما عمل بها صاحبها ، فإذا أخبرت بأنه عقد عليها صاحبها في التسبيح و تعديده صارت في معرض الغفران ، و هذا الحكم و التعليل مشتركان بين المرأة و الرجل بخلاف الأحكام السابقة ، فذكرهما عند ذكرها ليس لتخصيصهما بها ، و يمكن أن يكون ذلك للإيماء إلى أن هذا الحكم أنفع للمرأة لئلا تنصرف في مال بعلها بغير إذنه . (التفرشي)

[٦٢٨] تقديم الخبر على المبتدأ للقصر إشارة إلى أن المانع في المؤمن عن مثل هذا الأمر لا يكون إلا الغيبة عن البلد .

[٦٢٩] حَبَى الرجل حبواً: مشى على يديه وبطنه، والصبي على أسته. (القاموس المحيط ٤: ٣١٥)

[٦٣٠] قوله: «أفأقدمهم هجرة» أي من دار الحرب إلى دار الإسلام. وقيل: الهجرة في هذه الأزمان سكنى الأمصار لأنها يقابل الاعراب، لأن أهل الأمصار أقرب إلى تحصيل شرائط الإمامة. وبمضمون هذا الكلام رواية في الكافي ٣: ٣٧٦ ح ٥.

[٦٣١] تعايا: تفاعل من العي، وهو العجز وعدم الاهتداء إلى وجه الصواب.

[٦٣٢] تزكو: بالتخفيف والإفراد ورفع «صلاتكم» على الفاعلية، أي إن كنتم مسرورين بأن تكون صلاتكم زاكية خالصة نامية. أو بالتشديد على صيغة الجمع من التزكية ونصب «صلاتكم» على المفعولية، أي إن سرّكم أن تكونوا مزكّين لصلاتكم.

[٦٣٣] قوله: «إلى سفال» أي إلى تنزّل وانحطاط وسقوط، وذلك لتقديمهم من ليس له حقّ التقدّم وهو ظلم، أو لرضاهم بمن تقدّمهم من غير فضل، ومنشأ ذلك الحمق والسفاهة، أو حسّة النفس والردالة والتملّق.

[٦٣٤] أريد بالمجهول المجهول في مذهبه واعتقاده، وكذا بالمقتصد المقتصد في الاعتقاد، أي غير غال ولا مقصر. (الوافي ٨: ١٨٢). وقيل: من لا يتجاوز الحدّ في الذنوب.

[٦٣٥] لأنّ مطلق الكلام الغليظ ليس عقوقاً لجواز أن يكون من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو كان من النصيحة. (التفرشي)

[٦٣٦] قَارَفَ فلان الخطيئة: أي خالطها. (الصحيح ٤: ١٤١٦)

[٦٣٧] يعني به القدريّة، والقدريّ كلّ من لا يقول بالاختيار والأميرين الأمرين سواء كان يقول بالتفويض أو بالجبر.

[٦٣٨] في بعض النسخ: «فبقّ» بشدّ القاف، وفي القاموس المحيط ٤: ٣٠٤ بقي يبقى بقاءً وبقي بقاءً - ضدّ فني - وأبقاه وبقّاه - من باب التفعيل - وتبقّاه.

[٦٣٩] قوله: «فشجّ» أي صار ممزوجاً دماً من جرح. وفي بعض النسخ: «فسحج»

- بتقديم الحاء المهملة على الجيم - و سحجت جلده فانسحج ، أي قشرته فانقشر .

[٦٤٠] قوله : « وإن كنت ... » جملة مستأنفة . والخبر في الكافي ٣ : ٣٧٣ ح ٩ هكذا :

« يحسب لك إذا دخلت معهم وإن لم تقعد بهم مثل ما يحسب » الخ .

[٦٤١] قوله : « قالوا ما شاؤوا أن يقولوا » أي ما يكرهني من الشتم وأمثاله .

[٦٤٢] يقال في الدعاء على الرجل : فعل الله بفلان ، ويعنون فعل الله به كذا وكذا ،

والاختصار عند العرب دأب شائع وباب واسع . (المير الداماد) . وقوله : « ما كان أحسن ما يؤدّب » وقوله : « ما كان أسوأ » فعلا تعجّب .

[٦٤٣] قوله : « يجعله عن يمينه » أي يجعل الإمام المأموم عن يمينه .

[٦٤٤] أي من دون أن تنحرفوا عن القبلة ومن دون القهقري . (التفرشي)

[٦٤٥] ربوض البقر والغنم والفرس والكلب ، مثل بروك الإبل . (التفرشي)

[٦٤٦] قوله : « أرفع من موضعهم » أي بقدر معتد به . وقوله : « وإن كان أرفع منهم » الظاهر

أن كلمة « إن » وصلية ، لكنه مخالف للمشهور ويشكل رعايته في أكثر المواضع ، ويمكن حملة على القطع ويكون محمولاً على الأرض المنحدرة ، ويكون « لا بأس » جواباً لهما معاً . (مرآة العقول ١٥ : ٢٨٦)

[٦٤٧] في بعض نسخ تهذيب الأحكام ٣ : ٥٣ ح ١٨٥ : « إذا كان الارتفاع منهم بقدر

شبر » . وفي بعضها : « بقدر يسير » . ولعله على نسخته تم الكلام عند قوله : « شبر أو يسير »

والجزء محذوف أي جائزة ، فقوله : « وإن كانت » استيناف الكلام لبيان ما إذا كان الارتفاع

تدرجياً لا دفعياً . وقيل : يمكن أن يكون قوله : « فإن كانت » معطوفاً على قوله : « وإن » ،

ويكون قوله : « فلا بأس » جزاء لهما ، أو قوله : « قال لا بأس به » متعلق بهما ، وهو بعيد .

وفي بعض النسخ : « بقطع سئل » فالمراد إذا كان الارتفاع ممّا يتخطى والجزء محذوف ،

و « سئل » بيان سؤال آخر وقع عن الأرض المنحدرة . وفي بعضها : « بقطع سيل » فيكون

بياناً لما إذا كان الارتفاع دفعياً لأنه هكذا يكون ما يخرقه السيل غالباً ، وهو قريب ممّا في

الكافي : « بطن مسيل » .

[٦٤٨] الخفق: صوت النعل.

[٦٤٩] فَنَان: من أبنية المبالغة في الفتنة، ومنه الحديث: «أَفَنَانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ». انظر:

النهاية لابن الأثير ٣: ٤١٠.

[٦٥٠] معنى الحديث أنه لا يقرأ خلف الإمام، أمّا في الركعتين الأولتين فللآية، وأمّا في

الأخيرتين فلكونهما تابعتين للأولتين، ولا ينافي ذلك ما يجيء من الحثّ على التسبيح لأنّ التسبيح غير القراءة. (التفرشي)

وإنّما فصل بين الأولتين والأخيرتين مع أنّ الحكم واحد فيهما وهو عدم قراءة المأموم

لاختلاف التعليل، فإنّ قوله: «لأنّ الله» تعليل لعدم القراءة في الأولتين، وقوله:

«والأخيرتان تبعاً لأولتين» تعليل لعدم القراءة في الأخيرتين. (سلطان العلماء)

[٦٥١] في بعض النسخ: «بكبير بن محمد» وهو تصحيف.

[٦٥٢] يحتمل كون هذه الجملة صفة «إمام» أي خلف إمام يعتدّ به وتحتسب هذا الفعل

خلفه بالصلاة، وحينئذ يكون جزاء الشرط قوله: «جعل...». ويحتمل كونها جزاء

الشرط، أي إذا أدرك بعض الصلاة يحتسب هذه بصلاة الجماعة ويدرّك فضلها، وحينئذ

يكون قوله: «جعل...» جملة مستأنفة. (سلطان العلماء)

[٦٥٣] قوله: «وإن أدرك ركعة...» يعني فإن أدرك الإمام في الركعة الرابعة. وقال

الفاضل التفرشي: «قرأ فيها» أي قراءة في نفسه بقرينة السابق لأنّه يقرأ ثلاثاً يخلو صلاته

عن الفاتحة، لأنّه حينئذ يقرأ في ثانيته، بل لأنّ المنع عن القراءة مختصّ بموضع يقرأ فيه

الإمام كما مرّ.

[٦٥٤] عطف على التسليم على أنّه خبر «كان». أي ذلك الإيلاء بمنزلة التسليم من الإمام

فيتبعونه في التسليم، وكأنّهم سلّموا مع الإمام، أو ذلك الإيلاء إشارة إلى تقضى صلاتهم

ليسلّموا فلم يكن سلامهم مع الإمام. (سلطان العلماء)

[٦٥٥] في بعض النسخ: «الحسين بن بشّار» وهو يوافق كتب الرجال، ولم يذكر الصدوق

طريقه إليه.

[٦٥٦] قوله: «إلى جانب رجل» أي يأتّم به، ويحتمل إرجاع الضمائر كلّها إلى الإمام، ويحتمل إرجاع ضميري «و هو لا يعلم» إلى المأموم، أي كان سبب وقوعه عن يسار الإمام أنّه لم يكن يعلم كيف يصنع. وعلى بعض التقادير يحتمل أن يكون «كيف يصنع» ابتداء السؤال، والمشهور في وقوف المأموم عن يمين الإمام الاستحباب وأنّه لو خالف بأن وقف الواحد عن يسار الإمام أو خلفه لم تبطل صلاته. (مرآة العقول ١٥: ٢٨٨)

[٦٥٧] الأُزُر: جمع الأُزُر، والمراد السراويل، يعني بسبب ضيق أُزُر الرجال ربّما كان حجم عورتهم يرى من خلف في حال سجودهم. أو المراد المنزر، يعني بسبب قصر إزارهم يبدو أفخاذهم في حال الركوع أو السجود، فأمرن النساء أن لا يرفعن رؤوسهنّ قبل الرجال لئلا يرون عورات الرجال أو أفخاذهم أو حجمها.

[٦٥٨] لعلّ المراد بالنافلة الصلاة التي تستحبّ جماعتها مثل صلاة الاستسقاء والعيدين على تقدير كونهما مندوبين، والمشهور جواز إمامة المرأة للنساء، بل قال العلامة في تذكرة الفقهاء ٤: ٢٨٥ المسألة ٥٦٦: إنّه قول علمائنا أجمع. ونقل في مختلف الشيعة ٣: ٥٩ عن ابن الجنيد والمرتضى رحمهما الله جواز إمامتها في النافلة دون الفريضة. ويظهر منه القول بجواز الجماعة في النافلة لهنّ إلا أن يحمل على المعادة أو العيدين أو الاستسقاء.

وقال العلامة أبو الحسن الشعراني في هامش الوافي: العمدة في عدم جواز الجماعة في النوافل إعراض الأصحاب عمّا يدلّ على جوازها، وإلا فالمحامل التي ذكروها بعيدة جداً، وكما أنّ أقوى مؤيّدات الرواية شهرتها، كذلك أقوى موهنتاتها الإعراض عنها. وغرضنا هنا من شهرتها شهرة العمل بها، ومن الإعراض عدم العمل، وقد منع مالك عن إمامة النساء مطلقاً في الفرائض والنوافل، وجوّزه الآخرون مطلقاً، فحمل الروايات على التقية أيضاً غير جائز.

[٦٥٩] الوسط: بالتسكين لأنّه ظرف، قال: وجلس في وسط الدار - بالتحريك - لأنّه اسم. ثمّ قال: وكلّ موضع صلح فيه «بين» فهو وسط - بسكون السين - وإن لم يصلح فيه

«بين» فهو وسط - بالتحريك - (الصحيح ٣: ١١٦٨)

[٦٦٠] المنخدع - بضم الميم ، وقد تفتح :- البيت الصغير الذي داخل البيت الكبير .
و يفهم من الخبر كراهة صلاتها في المسجد ، فكلما كان أقرب إلى ستره كان أحسن .
[٦٦١] يعني بعد السلام من الأولتين ، لأن العامة يقولون بالتخير في السفر ويتمون ، فإن
فرغ من الصلاة قبلهم يقولون : إنه رافضي . (روضة المتقين ٢: ٥٤٢)

وقال العلامة أبو الحسن الشعراني : ليس ما يفهم من إطلاق كلام الشارحين من مذهب
أهل السنة في القصر صحيحاً ، وإنما يتم المسافر المقتدي بالحاضر فقط عندهم ، وأما
المسافر المقتدي بالمسافر ومن يصلي منفرداً فمالك والشافعي وأحمد يرجحون القصر
عليه ، وأبو حنيفة يوجب كما في مذهبنا ، ويكره عند مالك اقتداء المسافر بالمقيم حتى
لا يلزمه الإتمام . وعلى هذا ، فليس التقصير مطلقاً من علامات التشيع إلا في الجماعة في
الجملة ، والطريق الصحيح للعلم بأقوال العامة الأخذ من كتبهم أو مما نقله علماؤنا عنهم ،
لا من إشعار هذه الأحاديث والظن والتخمين .

[٦٦٢] في كتب الرجال والمشيخة : «أبي سمّال» باللام ، وهو إبراهيم بن محمد بن
الربيع ، وفي أكثر النسخ : «أبي سمّاك» .

[٦٦٣] في بعض النسخ : «تبارك اسم ربك وتعالى جدك» ولعله قراءة ابن مسعود .
[٦٦٤] قوله : «و هذا شيء قالته الجنّ بجهالة» أي هذا المذكور ، وكون «تعالى جدك»
مأخوذاً من كلام الجنّ المحكي عنهم في سورة الجنّ ، وهو «وأنّه تعالى جدّ ربّنا»
ظاهراً ، ولعلّ كون ذلك بجهالة مبني على أنهم لم يقصدوا معنى يصحّ اتصافه تعالى
به ، كأن يقصدوا من الجدّ الدولة والبخت حقيقة ، فيمنع التلفظ به في الصلاة لإيهامه
ذلك المعنى .

وفي جوامع الجامع ٣: ٦٥١ «تعالى جدّ ربّنا» أي تعالى جلال ربّنا وعظمته من اتّخاذ
الصاحبة والولد ، من قولك : جدّ فلان في عيني : إذا عظم . وقيل : جدّ ربّنا : سلطانه
وملكه وغناه من الجدّ الذي هو الدولة والبخت ، مستعار منه .

وأما في كون «تبارك اسمك» المستفاد من قوله تعالى في سورة الرحمن: «تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» كلام الجنّ خفاء. ويمكن أن يقال: استناد الإفساد إلى هذا القول المركّب من القولين باعتبار الفقرة الأخيرة التي هي من كلام الجنّ، فيكون هذا إشارة إلى الجزء الأخير دون المجموع. ولعلّ المراد بالإفساد رفع الكمال وقول ما لا ينبغي أن يقال في الصلاة. (التفرشي)

[٦٦٥] ضمير المفعول للإمام الثاني، والضمير المجرور للموصول، أي الإمام الأول يتوضّأ ويتم الصلاة التي سبق بها الإمام الثاني. ويحمل على أنه لم يأت بالمنافي. وقال سلطان العلماء: ضمير الفاعل للإمام الأول، وضمير المفعول للإمام الثاني، والضمير المجرور للموصول، وحاصله أن الأول يتوضّأ ويتم الصلاة التي سبق الإمام الثاني، وينبغي أن يحمل على ما إذا لم يأت بما ينافي العزم، ويحمل كلام الرسالة في إعادة الصلاة على ما إذا أتى بالمنافي كالاستدبار.

[٦٦٦] علّة للجزاء المحذوف بقرينة المذكور أقيمت مقامه، وتقدير الكلام: فإن قدّم مسبقاً بركة فليؤم، فإنّ عبد الله بن سنان ...

[٦٦٧] قوله: «يمسون في الصلاة» أي يصلّون قرب الغروب. وفي بعض النسخ: «يمسون بالصلاة».

[٦٦٨] قد يطلق التسبيح على صلاة التطوّع والنافلة. انظر: النهاية لابن الأثير ٢: ٣٣١.

[٦٦٩] الظاهر أنه خبر تقدّم على المبتدأ وهو القنوتان، ويحتمل تعلّقه بواجب، وحينئذ يمكن الجمع بين ما دلّ على وجوب غسل الجمعة وما دلّ على عدم وجوبه بتخصيص الوجوب بالإمام. وفي بعض النسخ: «و على الإمام» بالواو. (التفرشي)

[٦٧٠] قوله: «يوم الجمعة ساعة ...» كأنه أطلق على الأعمّ من صلاة الظهر يوم الجمعة وصلاة الجمعة، ولهذا قال: وقتها في السفر والحضر واحد. وقوله: «في وقت الأولى» أي وقت صلاة الظهر لعدم النافلة يوم الجمعة بعد الظهر مقدّماً على الفرض، فوقع صلاة الجمعة موقع نافلة الظهر، والعصر موقع الظهر. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: قوله: «و صلاة العصر يوم الجمعة في وقت الأولى» أي المفروض الأول وهو الظهر، وذلك أن وقت الظهر أول الزوال، وتأخيرها في سائر الأيام لمكان النافلة قبله، والنافلة في يوم الجمعة قبل الزوال فيخلص الزوال للظهر، ولما كان العصر بعد الظهر من دون أن يتقدّم عليه نافلة أيضاً فلا جرم يصير في وقت الظهر في سائر الأيام.

[٦٧١] أي ما بعد ساعة في العرف، وهو زمان قليل تختلف باختلاف المقامات. وفي الصحاح: الساعة: الوقت الحاضر. وأما الحمل على معناها في عرف المنجمين فليس ما يدلّ عليه فيحمل هنا على الزمان الحاضر الذي تسع الصلاة. (التفرشي)

وقال المولى المجلسي: أي يمكن الابتداء به إلى مضي الساعة، وهو انتهاء وقته، وفي أكثر الأوقات يكون قدر القدمين ساعة. ويمكن أن يكون المراد بالساعة القدمين، أو الساعة العرفيّة، فحافظ على هذه الساعة بإيقاع الصلاة فيها (روضة المتقين ٢: ٥٧٤)

[٦٧٢] قوله: «إلا كما يحلّ في الصلاة» أي من الالتفات القليل الغير المبطل للصلاة، وكذلك الخطبة (سلطان العلماء). والظاهر أن ذلك بالنسبة إلى المأمومين. (التفرشي)

[٦٧٣] قتر على عياله قترأً وقترأً: ضيق عليهم في النفقة، وكذلك التقدير والإقتار.

[٦٧٤] السرب - بالفتح والكسر -: الطريق والبال والقلب. (القاموس المحيط ١: ٨١)

[٦٧٥] الظلامة والظليمة والمظلمة: ما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك (الصحاح ٥: ١٩٧٧)

[٦٧٦] قوله: «فينادي» أي من عند الله عزّ وجلّ، فلذا يقول: فأعطيه بصيغة التكلم، فيرجع معنى الحديثين إلى أمر واحد. (التفرشي)

[٦٧٧] قوله: «أقصر» أي كفّ عن الشرّ. وفي الصحاح: أقصرت عنه: كففت ونزعت مع القدرة عليه، فإن عجزت قلت: قصرت - بلا ألف -. (التفرشي)

[٦٧٨] قوله: «من وافق منكم» أي اتفق وجوده فيه، أو وافقه في الفرصة والفراغ. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: أي اتَّفَق وجوده فيه لم يمت قبل ذلك، أو وافقه في صحة العبادة، أي كما أنَّ اليوم صالح لأن يعبد فيه هو أيضاً كان صالحاً لأن يعبد بأن يكون في صحة خالياً من المرض المانع للعبادة وغيره من الموانع.

[٦٧٩] الغزاء: البضاء من كل شيء. والزهرة - بالضم -: البياض والحسن، وقد زهر - كفرح وكرم - وهو أزهر. (القاموس المحيط ٢: ٤٣)

[٦٨٠] أطرف فلان: إذا جاء بطريفة، يعني اشتروا لهم من الفاكهة واللحوم التي تكون طرفة، أي حسنة، غير معتادة في سائر الأيام. (روضة المتقين ٢: ٥٨٩)

[٦٨١] قوله: «فارموا رأسه ولو بالحصى» أي لو أمكنكم الرمي بأعظم منه فارموه به وإن لم يوجد غير الحصى فارموه بها، ويمكن إرادة العكس، هذا مع الأمن من الضرر كما هو شرط النهي عن المنكر. (روضة المتقين ٢: ٥٩٠)

[٦٨٢] قوله: «أخذ الأحد» أي أخذه متبركاً، أو أخذ الأشياء في يوم الأحد. (سلطان العلماء). ويمكن أن يكون من قبيل ضرب اليوم، أي الأخذ الواقع في الأحد. (التفرشي)

[٦٨٣] في بعض النسخ بدون «لا»، لكن في الخصال: ٣٩٢ ح ٩٠ والكافي ٦: ٥١٠ ح ٤: «فيوم ويوم لا». وقال المولى التفرشي: يمكن القول بتقدير «لا» في النسخ التي ليس فيها. أو المعنى: ففي يوم وفي يوم بعد ذلك اليوم بفاصلة.

[٦٨٤] قال ابن الأثير: جمعت - بالتشديد -: أي صليت يوم الجمعة. (النهاية ١: ٢٩٧).

وفي نسخة من الكتاب، وتهذيب الأحكام ٣: ٢٣ ح ٧٩، والكافي ٣: ٤١٩ ح ٧: «يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء» من باب التفعيل أيضاً.

[٦٨٥] قوله: «واحتساباً» أي فعله مخلصاً متقرباً إلى الله سبحانه وعده من الأعمال الصالحات التي لها أجر. وقوله: «استأنف العمل» كناية عن غفران الذنوب، يعني غفر الله له ما مضى من ذنوبه، وصار كيوم ولدته أمه.

[٦٨٦] قوله: «وقرّ...» أي ثبت على حالة ينبغي كونه عليها، فضمير «قراه» لذلك الشيء، وهو منصوب على الظرفية، وفي الصحاح: القرار: المستقر من الأرض.

(التفرشي) . ويمكن إرجاع الضمير إلى الله تعالى . و الهية : المهابة .

[٦٨٧] الوناء : الفتور والضعف والكلال والإعياء . والناكل : الضعيف ، ونكل عن العدو :

أي جبن وضعف .

[٦٨٨] الخالية : أي الماضية . جعل عليه السلام تلك الأيام ماضية لسرعة مضيها فكأنها

ماضية . والرفض : الترك . (التفرشي)

[٦٨٩] البلي : الخلق . وهذا كناية عن انقضاء الشباب كل يوم ، وحصول الضعف بالشيب

في كل ساعة . (روضة المتقين ٢ : ٦٠٠)

[٦٩٠] قوله : «فكان قد قطعوه» : «كان» بسكون النون مخفّف «كأن» من حروف المشبهة

بالفعل ، ولو كان «كان» من الأفعال الناقصة لقليل : «كانوا» بالجمع ، ومثله : «فكان قد

بلغوه» . والمراد بـ«سلكوا» و«أفضوا» أي أرادوا سلوك سبيل والإفضاء والوصول إلى

علم . ويمكن أن يراد بالعلم الجبل ، ويراد به العلامة . وحاصل تينك الفقرتين والفقرات

الآتية أنه لا بدّ من انقضاء العمر والوصول إلى ما ليس وراءه منزل ، فينبغي للعاقل أن يتفكّر

في عاقبة أمره ويتزوّد للمنزل . (التفرشي)

[٦٩١] قوله : «وكم عسى المجري إلى الغاية» على صيغة اسم المفعول ، من أجريت

الماء وغيره ، وكذا «أن يجري» على صيغة المفعول . ويحتمل أن يكون «المجري»

مصدرأ . وقال الجوهري : قوله تعالى : «بسم الله مجراها ومُرْسَاهَا» هما مصدران ، من

أجريت السفينة وأرسيّت . (الصحاح ٦ : ٢٣٠١) .

وحاصله كثيراً ما يجري الشيء إلى غاية فيجري حتّى يصل ذلك الشيء المجري

إلى تلك الغاية ، فهو إمّا واصل وهو غافل عن الوصول ، أو أنّه يصل عن قريب .

وإدخال لفظ «عسى» للإشعار بأنّ أمر الدنيا من هذا القبيل ، لا من النادر الذي قد لا يصل

إلى الغاية . (التفرشي)

[٦٩٢] قوله : «وكم عسى أن ...» أي أن يكون البقاء بقاء من له يوم لا يعدوه ، أي لا يعدو

ذلك اليوم ، بل ينتهي عند تمام اليوم . و«كم» في الموضعين يحتمل كونها خبريّة

واستفهامية، ومميّزها محذوف، وهو مرّة. (التفرشي).

وقيل: شبه عليه السلام أهل الدنيا بركب سلكوا طريقاً ووصلوا إلى غاية في المسافة قد بقي منها شيء كثير. وهذا بالحقيقة تشبيه الامتداد الزمني بالامتداد المسافتي. وقوله عليه السلام: «وأفضوا إلى علم» أي ساروا نحو عقبة وبلغوها، ولم يعلموا بلوغهم إيّاها. وقوله: «كم عسى المجرى إلى الغاية...» مميّز «كم» الخبريّة التي لإنشاء التكثر محذوف، أي المجرى إلى الغاية بقرينة اسم «عسى» المذكور، وهو قوله: «المجرى» وهو مخفّف اسم مفعول، من جرى، أي الواصل إلى غاية المسافة، وخبرها «أن يجري إليها» أي توجّه إلى غاية المسافة حتّى يبلغها، يعني وصل إليها وليس له شعور بوصله إيّاها.

[٦٩٣] قوله: «طالب حثيث» أي كم مرّة طالب للدنيا حريص عليها يحذوه أي يسوقه حريصاً حتّى يفارقها. وفي بعض النسخ: «حبيب» بالباءين الموحّدين بدل «حثيث» بالمثلثين (التفرشي)

[٦٩٤] التنافس في الشيء: الرغبة فيه. وفي الصحاح ٢: ٧٢٠: البأساء والضراء: الشدة، وهما اسمان مؤنّتان من غير تذكير. (التفرشي)

[٦٩٥] زحرح عن النار: باعد عنها.

[٦٩٦] الصريع: الساقط على الأرض. وفي بعضها: «و ضريع» بالضاد المعجمة، ومعناه الذليل. وقوله: «يتلوى» أي يضطرب وينعطف، وتلوى تلويّاً الشيء: انعطف، والبرق في السحاب: اضطرب.

[٦٩٧] استوزعت الله شكره فأوزعني: أي استلهمته فألهمني. (الصحاح ٣: ١٢٩٧)

[٦٩٨] قوله: «كيف هي» أي على العزيمة أو على الرخصة. و«كم هي» أي في كم يجب القصر، أو كم يصير عدد الركعات.

[٦٩٩] بغلة سفواء: أي خفيفة سريعة (الصحاح ٦: ٢٣٧٨). والدابة الناجية: أي

السريعة تنجو بمن ركبها (الصحاح ٦: ٢٥٠١). والقطار: الإبل (الصحاح ٢: ٧٩٦).

وقال المولى المجلسي: أي الإبل المقطورة، وسيرها في اليوم المتوسط ثمانية فراسخ غالباً. (روضة المتقين ٢: ٦١٤)

[٧٠٠] الكري: في بعض النسخ «المكرى» على صيغة اسم المفعول من الإفعال، بمعنى المكترى. وقال الشهيد الأول في الذكرى ٤: ٣١٧: المراد بالكري في الرواية المكترى. وقال بعض أهل اللغة: قد يقال الكري على المكاري. والحمل على المغايرة أولى بالرواية لتكثر الفائدة وأصالة عدم الترادف.

وقال العلامة الحلي في منتهى المطلب ١: ٣٩٣: الاشتقان: هو أمين البيدر، ذكره أهل اللغة. وقيل: البريد.

وقال المولى التفرشي: قوله «أربعة» الخ، ظاهره يفيد وجوب التمام ما صدق عليهم تلك الأسماء وإن أقاموا في بلدهم عشرة إذا لم تكن الإقامة للإعراض عن ذلك العمل، وقد تؤيد بالتعليل. وقوله «لأنه» أي ذلك المذكور المستلزم للسفر عملهم.

[٧٠١] قوله: «قصر في سفره» أي سفره الذي ينشئ بعد ذلك، وظاهر في أن تقصيره يتوقف على الأمرين، أي مقام عشرة في البلد الذي يذهب إليه، وعشرة أخرى في منزله، وكون كل واحد منهما مستقلاً في ذلك يحتاج إلى التأويل، ولعل معنى الواو هنا اشتراك الأمرين في أن السفر الذي يقع بعدها يجب فيه التقصير. (التفرشي)

[٧٠٢] قوله: «إذا جدّ بهما ...» أي السير جعلهما باذلين لجهدهما. وفي الصحاح ٢: ٤٥٢ الجدّ: الاجتهاد في الأمور. ويمكن أن يحمل المنزلان على ما لا ينبغي التقصير فيهما لكونهما منزلين لهما أو محلي إقامتهما وما بينهما بلوغ المسافة، كما يفهم من قوله عليه السلام: «جدّ بهما السير». والجمال والمكاري على من لم يثبت له حكم التمام في السفر، كما إذا كان أول سفرهما ولم يعد ذلك شغلاً لهما. (التفرشي)

وقال الشهيد الأول في ذكرى الشيعة ٤: ٣١٨: المراد بجدّ السير أن يكون مسيرهما متصلاً كالحجّ والأسفار التي لا يصدق عليها صنعة. وقال الكليني وتبعه الشيخ رحمهما الله: إن المراد أن يجعلوا المنزلين منزلاً فيقصرون في الطريق ويتمون في المنزل. قلت:

٦٥٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الظاهر أنه أراد بالمنزل الذي ينتهيان إليه مسافرين لا منزلهما، إذ منزلهما لا إشكال فيه، ولعله للمشقة الشديدة بذلك لخروجه عن السير المعتاد. وقال بعضهم: لعل المراد أنه إذا كانا قصدا مكاناً من غير شغلهم كالزيارة وأمثالها. وفي بعض النسخ: «أتما في المنزل».

[٧٠٣] هو جمال من أصحاب الهادي عليه السلام. وفي بعض النسخ: «محمد بن شرف».

[٧٠٤] عطف على «في طريق مكة». وفي بعض النسخ: «البدر».

[٧٠٥] الجابي: من يجمع الجباية، وهي الخراج والزكاة. قال المولى المجلسي: ذلك مع عدم الإقامة، أو الأعم لا سيما عمال الجور (روضة المتقين ٢: ٦٢٤)

[٧٠٦] مواضع القطر: أي المطر، بل هو ما يتسبب عنه، وهو العشب. (التفرشي)

[٧٠٧] الأمر المذخور: أي المرغوب فيه، لأن ما يرغب فيه يذخر، ولو كان المراد بيان التخيير في تلك المواضع كما هو المشهور أمكن أن يراد بالمذخور الخفي على العوام. (التفرشي)

[٧٠٨] قوله: «أن يعزم على مقام عشرة أيام» أي يستحب العزم على المقام لتمام، وهذا لخصوصية هذه المواطن، وبهذا يستقيم كون ذلك من المذخور على توجيه المصنف، فتأمل. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: أطلق الإتمام وأريد سببه، وهو العزم على الإقامة. ويمكن التوفيق بين الخبرين بحمل الإتمام على ما إذا صلى في أحد المسجدين وحمل القصر على ما إذا صلى في غير المسجدين من مواضع مكة والمدينة.

[٧٠٩] على نسخة «من» يكون كلا جزئي الخبر مخالفاً لما سبق، وعلى نسخة «في» يكون المخالفة في الجزء الثاني. (سلطان العلماء)

[٧١٠] هذا الضيق: أي هذه مشقة غير لازمة، وفي تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٩ ح ٥٨٦: «فقال: ما هذا الضيق؟ أما لك في رسول الله صلى الله عليه وآله أسوة».

[٧١١] أومات به الدابة: أي حيث توجهت به الدابة وإن كان على غير القبلة.

[٧١٢] قوله: «إلى خمسة ...» أي إلى أن يقطع قدرها خمسة أميال، وهو فرسخ وثلاثا فرسخ. (التفرشي)

[٧١٣] الشك من الراوي، والأولى كلمة عذاب، والثانية كلمة رحمة. (التفرشي)

[٧١٤] قوله: «لا» أي لا ينبغي لهم الإتمام، و«لا» الثانية ناهية أو نافية، فيكون مدخولها خبراً في معنى النهي. (التفرشي)

[٧١٥] قال السهودي في وفاء الوفاء: إن «عير» بفتح العين و سكنون الباء جبل قرب ذي الحليفة في جنوبي المدينة المكرمة، و«وعيرة» بفتح الواو و آخرها هاء جبل في غربي أحد، وهو شمال المدينة المشرفة.

وقال العلامة أبو الحسن الشعراني بعد نقل هذا الكلام: لما كان ذرع المسافة بين رأس الجبلين أو مسقط حجرهما غير ممكن اعتبر صلى الله عليه وآله الظل، وإنما قال: «في» وعير» لأن ظلها قبل الزوال يكون شمالاً أو غرباً وراء الجبل حيث لا يراه من هو في جانب المدينة، والأنسب أن يعتبر الفيء أول ظهوره بعد الزوال لا عند الغروب إذ يصير فيء الجبل قريب الغروب طويلاً جداً بحيث لا يشخص منتهاه. وأما «ظل عير» فالمناسب أن يراد به ظل وقت الزوال لأن هذا الجبل في جنوبي المدينة المشرفة والجانب الشمالي منه يواجه البلد وظله عند الزوال إلى سمت البلد، ويتمكن الواقف عنده من تعيين رأس الظل والمساحة، وأما عند الطلوع فالظل طويل إلى جانب المغرب إلى غير النهاية ولا يتشخص. وبالجمله فالمسافة المذكورة في الحديث من الشمال إلى الجنوب بريد أربعة فراسخ، والمديني يرى من البلد شرفه الله تعالى ظل عير في جميع حالاته من طلوع الشمس إلى غروبها، والجبل في الجنوب الشرقي وفيء وعير بعد الزوال فقط حين يظهر من مشرق الجبل، وأما وعير وأحد وثور فجميعها من الشمال؛ فأحد معروف، وثور جبل صغير غير مشهور وهو غربي أحد وعيرة غربي ثور، ولذا ورد في أحاديث العامة «بين عير وثور» وفي بعضها «بين عير وأحد» ومفاد الجميع مع ما ورد بين عير ووعير واحد.

وقال المولى المجلسي رحمه الله: الظاهر أنهما جبلان بالمدينة، والمشهور عاير

وغير، فعلى تقدير التعدد يمكن أن يكون المراد بظل غير ظله قريباً من طلوع الشمس، ويكون قريباً من فرسخين، وكذا فيء وغير قريباً من الغروب ويتصلان فيكون أربعة فراسخ، وعلى تقدير الوحدة يكون كل واحد من ظله وفيئه فرسخين. وفي نسخة: «ما بين ظل غير إلى وغير» لكن في الكافي كالأول: «ظل غير إلى فيء وغير»، وفي نسخة منه: «عاير» بدل «غير». (روضة المتقين ٢: ٦٣٨)

وقال المولى التفرشي: يفهم من الحديث أن وغيراً أيضاً جبل بالمدينة، ولعله مصغر الوعر، والظل معروف، وقد يطلق على ما يبقى من ظل الشاخص بعد تنقصه عند وصول الشمس إلى دائرة نصف النهار، ويسمى الظل الأول أيضاً، وهو المراد بالظل هنا، وما يزيد عليه أو يحدث بعد انعدامه هو الظل الثاني، ويسمى فيئاً، ولكن الفيء يزيد شيئاً فشيئاً، ولم يتبين من الحديث أنه متى يعتبر ولا يبعد أن يعتبر عند ما يساوي الظل.

وقال العلامة الشعراني أيضاً: قوله: «هو المراد هنا» صحيح على ما قلنا من معنى الحديث، وكون جبل غير في جهة الجنوب من المدينة المشرفة، وأما ما ذكره من تقدير الفيء فلم نعلم وجهه، والصحيح ما ذكرناه أولاً، ويجب أخذ كل شيء من أهله، والسمهودي من أهل هذا البلد الشريف وعالم بأخباره وتاريخه، ويظهر به معنى الحديث من غير تكلف.

[٧١٦] أي روضات الذباب. وأما ذباب - بكسر أوله -: فجبل بالمدينة.

[٧١٧] إذا كان قوله: «وكان رسول الله صلى الله عليه وآله ...» داخلاً في خبر زارة يكون صريحاً في المطلوب، ولكنه محتمل لأن يكون من كلام الصدوق على أنه يمكن أن يكون المراد رجوعه قبل العشرة، كما ذكرناه سابقاً. (روضة المتقين ٢: ٦٤٠)

[٧١٨] يعني العلاء بن رزين القلاء، مولى ثقيف، صاحب محمد بن مسلم وتفقه عليه. انظر: خلاصة الأقوال: ٢١٧.

[٧١٩] قوله: «ولا كرامة» أي في طلب الفضول، وهو الذي لا يتعلّق به غرض يتقرّب به إلى الله عزّ وجلّ سواء كان أمراً دنيوياً أو أخروياً. (التفرشي)

وقال العلامة المجلسي: ظاهره يشمل صيد التجارة، ولعلّ الأصحاب حملوه على اللغو الذي لا فائدة فيه. (مرآة العقول ١٥: ٣٨٩)

وفي القاموس المحيط ٤: ٣١ الفضولي - بالضم -: المشتغل بما لا يعنيه، والخياط. [٧٢٠] قوله: «الصيد للفضول» أي لغير قوته وقوت عياله. والخبر حملة الشيخ في تهذيب الأحكام ٣: ٢١٨ على ما إذا كان صيده لقوته وقوت عياله، فأما من كان صيده للهو فلا يجوز له التقصير.

[٧٢١] أي وقت دورانه حول منزله، ولعلّ المراد به أنه لم يصل إلى محلّ الترخّص، أو وصل ولم يقصد مسافة التقصير، فتجاوزه يتحقّق بتحقيق الأمرين. (التفرشي) وقال سلطان العلماء: لعلّه كناية عن اشتغاله بالصيد، والمراد الصيد الفضول.

[٧٢٢] أي لم يبلغ المسافة، والظاهر أنّ المراد الصيد للقوت. (روضة المتّقين ٢: ٦٤٤) [٧٢٣] قوله: «إنّما وجب التقصير...» أي نيط التقصير بثمانية فراسخ ولم ينط بما هو أقلّ منها أو ما هو أكثر منها، فالمراد بوجوب التقصير فيها نوط الوجوب بها، فلا يرد أن لا مجال لقوله: «ولا أكثر» لظهور أنّ التقصير واجب فيما زاد على ثمانية فراسخ. (التفرشي) [٧٢٤] الأثقال: أي حامي الأثقال، وهو جمع ثقل كحمل وأحمال، أو جمع ثقل بالتحريك كفرس وأفراس. (التفرشي)

[٧٢٥] قوله: «فإن دارت...» أي السفينة واستطاع المصلّي أن يتوجّه إلى القبلة بأن يدور على خلاف ما دارت عليه السفينة فليفعّل. (التفرشي) [٧٢٦] الجدّ - بضمّ المعجمة وشدّ الدال المهملة -: شاطئ النهر. وقوله: «فأخرج» استفهام بحذف حرفه.

[٧٢٧] قال المولى المجلسي: أي حكمه حكم النبات في جواز السجود عليه في حال الاضطراب أو مطلقاً، وقد تقدّم الأخبار في المنع والجواز. ويمكن حمل أخبار المنع على الكراهة، أو على الحرمة مع التمكن من غيره. (روضة المتّقين ٢: ٦٥٣) وقال المولى التفرشي: قوله «من نبات الأرض» أي بمنزلته، وإلا فليس ممّا يسمّى

نباتاً، ثم الحكم بكونه بمنزلة النبات لا يستلزم الحكم بصحة السجود عليه إلا إذا ظهر أنه بمنزلة من جهة صحة السجدة عليه، وهو غير ظاهر من الحديث، ونقل المؤلف إياه في هذا البحث لا يوجب حمل الحديث عليه. نعم، ذلك يفيد أنه رحمه الله حمله عليه، وحمل الشيخ رحمه الله مثله في الاستبصار ١: ٣٣٤ على الضرورة أو التقيّة.

[٧٢٨] قوله: «نحو رأسها» أي يجعل رأسها قبلة فيتوجّه حيث توجّهت السفينة، وذلك لعدم اشتراط النافلة بالاستقبال، ولعلّ التخصيص برأسها لأنّه بمنزلة رأس الدابة. (الفرشي)

[٧٢٩] قوله عليه السلام: «ثم در مع السفينة حيث دارت بك» ظاهره أن المراد بدوران المصلّي دورانه بالعرض بدوران السفينة فلا يلتفت إلى غير ما يتوجّه إليه من أجزاء السفينة، وحينئذ ينبغي حمله على ما إذا لم يستطع من الاستقبال إمّا لمانع أو لسرعة حركتها بحيث لو دار المصلّي مثلها على خلاف جهتها لخرج عن هيئة الصلاة. وفي قول السائل: «وهي تأخذ شرقاً وغرباً» إيماء إلى ذلك. ويحتمل أن يراد دوران المصلّي بالذات إلى ما لا يفوته الاستقبال فيدور على خلاف ما دارت عليه السفينة، فمعنى «مع السفينة» مع دوران السفينة، وحينئذ يقيد بما إذا لم يكن مانع من دوران المصلّي كما مرّ. (الفرشي)

[٧٣٠] تكفأ: على صيغة المجهول إمّا من كفأت الإناء، أي كبيتته وقلبتّه، وهو مكفوء، أي مكبوب مقلوب. أو من أكفأته - من باب الإفعال - فهو مكفأ بمعناه. (مرآة العقول ١٥: ٣٩٦ عن المير الداماد)

[٧٣١] القَتّ: الفصفاة إذا ييسّت. وقال الأزهري: القَتّ: حبّ برّي لا ينبت الأدمي، فإذا كان عام قحط وفقد أهل البادية ما يقتاتون به من لبن وتمر ونحوهما دقّوه وطبخوه واجتزؤوا به على ما فيه من الخشونة. (المصباح المنير ٢: ٤٨٩). والتبن: ساق الذرع بعد دياسه.

وقال المولى المجلسي: الغرض من السؤال إمّا لعدم الاستقرار التام، أو لحرمة

المأكول، والجواب بعدم اللزوم وعدم الحرمة، أو للاضطرار وإن كان مكروهاً أو حراماً في حال الاختيار. (روضة المتقين ٢: ٦٥٤)

[٧٣٢] قوله: «ومرساها» أي في حال سيرها وحال سكونها ووقوفها. ورسى الشيء يرسو: ثبت.

[٧٣٣] واهدأ: أي أسكن. من الهدوء، وهو السكون.

[٧٣٤] قوله: «في هيجانه» أمّا «في» بمعنى «مع»، أي مع هيجانه، لأنّ الغالب لا يخلو البحر منه، أو المراد وقت هيجانه. و«يغرّر» من التغرير، أي لم جعل الرجل دينه في معرض الهلاك وقد أمر أن لا يلقي بنفسه إلى التهلكة في قوله تعالى: «ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ».

[٧٣٥] المطاردة في الحرب: حملة بعضهم على بعض. والمواقفة: المحاربة ووقوف بعضهم في قبال بعض محارباً. والمسايفة: المجادلة بالسيوف.

[٧٣٦] لعلّ قوله: «وكبر» زيادة سهواً من النسخ.

وقال الفاضل التفرشي: ظاهر أنّ هذا التكبير من رسول الله ليس للإحرام، فلعلّه صلى الله عليه وآله أتى به ليكونوا مقتدين به في التكبير، وإن كان تكبيره صلى الله عليه وآله و تكبيرهم للدخول في الصلاة، فكأنّ المقصود من قوله: «الله أكبر» قولوا الله أكبر، وحينئذ معنى «وقرأ فأنصتوا» قرأ ما بقي من القراءة وحمل تكبيره على تكبير القنوت وحمل قراءته على قراءة القنوت، وحمل إنصاتهم على إتيانهم بالقنوت إخفاً، واستماعهم لقنوت النبي صلى الله عليه وآله لا يخلو من بعد.

[٧٣٧] قال المولى التفرشي: أي إلى مأمن يصلي فيه مستقبلاً.

[٧٣٨] زحف إليه زحفاً: مشى. والزحف: الجيش يزحفون إلى العدو. وقال المولى

المجلسي: أي القتال وشدة الخوف (روضة المتقين ٢: ٦٦٣)

[٧٣٩] في بعض النسخ: «تكبير وتهليل» وظاهره الاكتفاء بهما عن القراءة والركوع

والسجود. وقوله: «يقول الله عزّ وجلّ» استشهاد على أنّ في صلاة الخوف لا يلزم

٦٦٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

الإتيان بجميع أركانها، وليس استشهاده على صحة الاكتفاء بالتكبير والتهيل، وهو ظاهر. (التفرشي)

[٧٤٠] قال الفيض الكاشاني: المواقف: المحارب وزناً ومعنى، سمي به لوقوفه بين يدي خصمه. (الوافي ٨: ١٠٧٠)

[٧٤١] معرفة الدابة: منبت عرفها. والعرف - بالضم والضمين -: شعر عنقها. (الوافي ٨: ١٠٧٠)

[٧٤٢] قوله: «على الظهر» أي على ظهر الدابة. وفي بعض النسخ: «إيماء برأسه».

[٧٤٣] قوله: «و تكبير» حمل على تكبير الإحرام، وقيل بالقراءة مع ذلك، و ظاهر الخبر الاكتفاء بالتكبير، فتأمل. (سلطان العلماء)

[٧٤٤] قوله: «والمطاردة الإيماء» أي مع القراءة. وقوله: «على حياله» أي قبال وجهه وبإزائه مستقبلاً أي جهة كانت. (سلطان العلماء)

وقيل: يعني منفرداً مع عدم التمكن من الجماعة.

وقال المحقق الحلبي: إذا انتهى الحال إلى المسايقة فالصلاة بحسب الإمكان قائماً أو ماشياً أو راكباً، ويسجد على قربوس سرجه وإلا مؤمياً، ويستقبل القبلة ما أمكن وإلا بتكبيرة الإحرام، ولا يمنعه الحرب ولا الكر ولا الفر، وهو قول أكثر أهل العلم. (المعتبر ٢: ٤٦٠)

[٧٤٥] قوله: «كانوا وقوفاً» أي واقفين للحرب. (التفرشي)

[٧٤٦] الدثار - بالكسر -: ما فوق الشعار من الثياب، وإنما كان لم يزل في الصلاة ما دام يذكر الله تعالى لأنه أتى بما تيسر له في مثل تلك الحال من أفعال الصلاة أعني الطهارة والذكر. (الوافي ٩: ١٥٨٢)

وقال الفاضل التفرشي: لعل الدثار هنا يشمل اللحاف وغيره. وقوله عليه السلام: «كأننا ما كان» أي من الوضوء والتميم. ويمكن أن يراد به التعميم فيما يتيم به.

[٧٤٧] الهامة - بشد الميم -: كل ذات سم يقتل، والجمع: هوام. (النهاية لابن الأثير ٥: ٢٧٥).

وقال الجوهري: لا يقع هذا الاسم إلا على المخوف من الأحناس. (الصاح ٥: ٢٠٦٢)
جمع الحنش، أي الهامة. واللامة - بشد الميم - أيضاً، والعين اللامة: هي التي تصيب
بسوء، يقال: «أُعِيْذُه من كُلِّ هامة ولامة». وقال الفيض: اللامة: ذات اللمم، وهو ضرب
من الجنون يعتري الإنسان (الوافي ٩: ١٥٨٤)

[٧٤٨] الظاهر أن الضمير المؤنث يرجع إلى سورة «قل يا أيها الكافرون».

[٧٤٩] سطع الغبار والرائحة والصبح سطوعاً: إذا ارتفع. (الصاح ٣: ١٢٢٩). وقال
الفاضل التفرشي: لعلّ سطع هنا بمعنى انبسط.

[٧٥٠] قال سلطان العلماء: أي النفس الناشئة بالليل، أي التي تنشأ من مضجعتها
إلى العبادة، أو العبادة الناشئة بالليل، أي الحادثة. وقوله: «أقوم قِيلاً» أي أشد وأحكم
وأثبت مقالاً.

[٧٥١] قوله: «سيماهم» أي علامتهم. و«من أثر السجود» يمكن أن يكون كناية عن
العبادة وأشارها من رقة القلب والخضوع والخشوع، أو اصفرار الوجه. والسهرة
- بالتحريك -: عدم النوم في الليل.

[٧٥٢] يحتمل أن يكون الباء للسيبة، أي لسبب ما يتلى في الصلاة من القرآن،
وأن يكون للملابسة، أي متلبسة بتلاوة القرآن، فيشمل ما يقرأ فيها وما يقرأ بعدها
أو قبلها. (التفرشي)

[٧٥٣] قوله: «بجلالي» بالجيم كما في أكثر النسخ. وبالحاء كما في بعضها. وعلى
المهملة المعنى: الذين يحبّ بعضهم بعضاً فيما أحللتنا لهم لا فيما حرّمنا عليهم كشرب
الخمر والزنا وأمثالهما.

[٧٥٤] أي جعلها ضامناً للقوت في إيصاله إلى المصلّي، أو جعلها متضمناً للقوت، فكأن
قوت المصلّي جزء لها، وعلى التقديرين من باب الاستعارة التبعيّة. (التفرشي)

[٧٥٥] في بعض النسخ: «المداعب في الجماع» وفي بعضها: «الملاعب في الجماع».
ولعلّ الأنسب ما اخترناه. والدعابة: المزاح، والرفث: الفحش من القول، والجماع.

وقوله: «المتوحد» في بعض النسخ: «المتوحد» وتوجد به: أي أحبه، والتخلي: التفرغ والانفراد. و«العبر» إما بكسر العين وفتح الباء الموحدة جمع عبرة - بكسر العين و سكون الموحدة - وهي العظة وما يتعظ به الإنسان ويعمل به ويعتبر. وإما بفتح العين والباء، فهو جمع عبرة - بفتح العين و سكون الموحدة - وهي الدمع و سكبته.

[٧٥٦] كذا في بعض النسخ، وفي بعض النسخ هنا وما يأتي كلها: «ليله ليله مخلصاً» بإضافة.

[٧٥٧] كذا، والخوص: ورق النخل، الواحدة: خوصة كما في الصحاح.

[٧٥٨] الأوابين: جمع أواب، وهو الكثير الرجوع إلى الله سبحانه والتوابع. وقيل: المطيع.

[٧٥٩] زاحمه: أي آنسه وقاربه. وقوله: «في قَبْتِه» أي في الجنة في مقامه.

[٧٦٠] قوله: «قدر رمل عالج» أي الرمل المتراكم. قال ابن الأثير: في حديث الدعاء: «وما تحويه عوالم الرمال» هي جمع عالج - بكسر اللام - وهو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض. (النهاية ٣: ٢٨٧)

وفي هامش بعض النسخ: رمل عالج: جبال متواصلة يتصل أعلاها بالدهناء قرب اليمامة وأسفلها بنجد.

[٧٦١] قال الفيض الكاشاني: الهاء في «ليله» في جميع المواضع يحتمل الضمير وأن يكون للتنكير. وقوله هنا: «ليلة تامة» يؤيد الثاني، وما في بعض النسخ يؤيد الأول. (الوافي ٧: ١٠٩)

[٧٦٢] أي عادة و سجية. يعني إذا صليت أول الليل تصير عادة لك لسهولتها.

[٧٦٣] في تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٤ ح ١٣٧٨ «وإلا فجع الشيطان فبال». وهو تباعد ما بين الرجلين، ولكنه يشبه أن يكون تصحيحاً لعدم معهودية فك الإدغام في مثله.

[٧٦٤] قوله: «لم يكن ذلك منه» أي لم يقع منه القيام بالليل. والمتختر: المتثقل والكسلان ومن هو غير نشيط. ويمكن أن يقرأ بالتاء المثناة، وفي القاموس المحيط:

تختر: تقتر واسترخى.

وقال الفيض رحمه الله: لعلّ بول الشيطان في أذنه كناية عن غاية تمكّنه منه وتسلّطه عليه واستهزائه به من جهة عدم سماعه لداعي ربّه وسماعه من الشيطان وطاعته له.

[٧٦٥] قوله: «ليل ساج» أي ساكن، وهو وصف بحال المتعلّق، أي ساكن ما فيه. وفي بعض النسخ جعل «ليل داج» نسخة. وأبراج: جمع برج. والمهاد: الفراش.

[٧٦٦] لجة الماء: معظمه. وأدلىج القوم: إذا ساروا من أول الليل، وإن ساروا في آخره فقد ادلجوا - بتشديد الدال -، والمراد بإدلاج البحر بين يدي المدلج - بسكون الدال فيها أو بتشديدها فيها - : تحرّكه عند حركة السفينة. (التفرشي)

[٧٦٧] أي لم يلزم مكانه وقام جنوبهم عن فراشهم. (روضة المتّقين ٢: ٧٠٠)

[٧٦٨] الطروقة: بمعنى الجماع. (روضة المتّقين ٢: ٧٠١)

[٧٦٩] السفاد: نزو الذكر على الأنثى. (التفرشي)

[٧٧٠] خفق الطائر: طار. وأخفق: ضرب بجناحيه. (القاموس المحيط ٣: ٢٢٨)

[٧٧١] قوله: «لا يحلف بي كاذباً...» يعني من عقل الله تعالى بما يدلّ عليه هذا الصوت من العظمة والجلال لا يجترئ على أن يحلف به تبارك وتعالى حلفاً كاذباً. (التفرشي)

[٧٧٢] قوله: «ارحمني بهم» أي بشأنهم ومكانتهم عندك، أو بسببهم، وكذا القول في الفقرات الآتية.

[٧٧٣] المفردة من الوتر: أي المفردة بالسلام من الركعات الثلاث، وهذا إطلاق شائع كإطلاق الشفع على الركعتين منها والوتر على الأخيرة. (التفرشي)

[٧٧٤] يعني ما فاتك من صلاة الليل في الليلة السابقة. (التفرشي)

[٧٧٥] الظاهر نصب «ربّنا» على أنّه منادى، ويمكن جرّه على أنّه عطف بيان لكاف «لك»، ورفع على الخبريّة، أي أنت ربّنا. (التفرشي)

[٧٧٦] أي لا يقدر أحد على جزاء نعمائك، ولا يقابلها بعوض. (سلطان العلماء)

[٧٧٧] قوله: «تعوّذ» أمر في صورة الخبر، أصله تتعوّذ، وعطف على قوله «تقول» في

معنى «قل». (التفرشي)

[٧٧٨] أي من الذين مدحهم الله تعالى في كتابه العزيز ووعده قبول دعائهم. (سلطان العماء). إيماء بقبول استغفارهم فيغفر لهم، وإلاً فمجرد الاستغفار بالسحر يصدق عليه أنه من المستغفرين بالأسحار. ويمكن أن يقال أيضاً: المراد بالمستغفرين بالأسحار ليس كون المجموع مستغفرين بالأسحار حتى يتحقق على التوزيع بكون كل واحد مستغفراً بسحر، بل المراد كون كل واحد مستغفراً بالأسحار، وظاهر ذلك تقتضي كونه مستغفراً في جميع أسحار عمره فيخصص بالحديث بأسحار سنة ويكون استغفاره في كل سحر سبعين مرة. وقوله: «وواظب على ذلك» يقتضي اتصال الليالي، ولا يكفي في ذلك عدد أيام السنة على التفريق. (التفرشي)

[٧٧٩] ولعل المراد بنصبها جعلها حيال الوجه. (التفرشي)

[٧٨٠] أي فترفعها تحت ثوبك. ولعل المراد بالثوب: الرداء. (التفرشي)

[٧٨١] «العفو»: إمّا منصوب بتقدير «أطلب». أو يكون مفعولاً مطلقاً حذف فعله، أي اعف العفو. أو مرفوع بالخبرية ومبتدؤه محذوف، أي مطلوب العفو. وظاهر العبارة ثلاثمائة مكرراً فيكون ستمائة، والمشهور «العفو» ثلاثمائة.

[٧٨٢] الظاهر أن «كل حاجة» مبتدأ تقدم عليه خبره، وهو «منزل» على صيغة اسم المفعول من الإنزال، و«بك» متعلق به، وتقديمه عليه للحصر. (التفرشي)

[٧٨٣] ونفسني: من التنفيس، أي نفس غمي أو كربتي.

[٧٨٤] قوله: «وهذه يداي جزاء بما صنعتا» أي هذه الجارحة الخاضعة قد خضعت لأجل الجزاء والتلاقي لما صنعت من العصيان، وإفراد المبتدأ على قصد الجنس، وتثنية الخبر لتحقق ذلك الجنس في ضمنها. (التفرشي)

[٧٨٥] قوله: «لك العتبي» أي رجعت عن الذنوب لترضى عني. وقال الجوهر: أعتبني فلان: إذا عاد إلى مسرتي راجعاً من الإساءة، والاسم منه العتبي. (الصحاح ١: ١٧٦). وتقديم الخبر وهو «لك» للحصر.

[٧٨٦] قوله: «بتقدير» أي بما ينبغي أن أكون عليه من القدر. و«تدبير» أي بما يترتب علي من المصالح من جلب المنافع ودفع المضار. و«تبصير» أي على بصيرة و علم. «بغير تقصير» أي بغير أن تجعلني قاصراً عما ينبغي أن أكون عليه. (التفرشي)

[٧٨٧] ظلمات ثلاث: يعني ظلمة البطن، و ظلمة الرحم، و ظلمة المشيمة ظاهراً.

[٧٨٨] مقيّل في النار: إما من القيلولة كما في نظيره الذي يأتي في الجنة، أو بمعنى الغموس على صيغة الفعيل، بمعنى المصدر من المقل بمعنى الغمس. (سلطان العلماء)

[٧٨٩] قوله: «أجلهم» أي اذكّرهم مجملاً كإمام المسلمين ونحوه، أو اكتف فيهم بالصلاة على محمّد وآله أو آل محمّد.

[٧٩٠] أي كلّ كلام مبطل للصلاة، و ظاهره يشمل المناجاة بغير العربية، و يمكن إجراء سلب الكلام عنه على ظاهره بحمل المناجاة على حديث النفس. (التفرشي)

[٧٩١] المراد بالوتر ركعات الشفع والوتر، وهذا الإطلاق شائع في أخبار صلاة الليل.

[٧٩٢] المراد بالاضطجاع الرقدة دون النوم، و ظاهر الروايات استحبابه بين صلاة الليل وركعتي الفجر.

[٧٩٣] طلوع الشمس وغروبها بين قرني الشيطان هو الكناية عن شدة تسلط الشيطان على بني آدم في هذين الوقتين. وقيل فيه وجوه أخر، راجع جواهر الكلام ٧: ٢٨٢.

[٧٩٤] أي صارت صلاتي قضاء، و ما صلّيتها إلى الليل.

[٧٩٥] كذا في جميع النسخ - يعني بالباء الموحدة، ثم الباء المثناة التحتانية -: ضدّ السواد، وهو المعروف، لكن ذكر الشيخ بهاء الملة والدين قدس سرّه في الحبل المتين: ١٤٤: المراد ببياضها نهرها، كما في رواية هشام بن هذيل عن الكاظم عليه السلام و قد سأله عن وقت صلاة الصبح، فقال: حين تعرض الفجر فتراه كأنه نهر سوري، انتهى كلامه في المتن، وكتب طاب ثراه في الحاشية: «أنّ النباض - بالنون والباء الموحدة و آخره الضاد معجمة - وأصله من نبض الماء: إذا سال، وربما قرئ بالباء الموحدة ثم الباء المثناة من تحت».

٦٦٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

والظاهر أنَّ النباض - بالنون - تصحيف لوجود النهر مع البياض . وقال الفيض الكاشاني: النباض - بالنون والباء الموحدة - من نبض الماء : إذا سال ، وربما قرئ بالموحدة ثم الياء المثناة من تحت . وسورى - على وزن بشرى - : موضع بالعراق ، وهو بلد السريانيين ، وموضع من أعمال بغداد .

[٧٩٦] القباطي : ثياب بيض رقاق يجلب من مصر ، واحداها قبطي - بضم القاف - نسبة إلى القبط - بكسر القاف - وهم أهل مصر .

[٧٩٧] الخرق - بضم الخاء - : الحقم ، وضعف العقل ، والجهل ، والفقر . وفي القاموس المحيط ٣ : ٢٢٥ المخروق : المحروم لا يقع في كفه شيء . والقائلة : الظهيرة . يقال : أنانا عند القائلة ، وقد يكون أيضاً بمعنى القيلولة ، وهي النوم في الظهيرة .

وقال الفاضل التفرشي : قوله : «القائلة نعمة» إما منصوب عطفاً على أول النهار فيكون القائلة بمعنى الوقت ، أي النوم القائلة نعمة ، وإما مرفوع مبتدأ والجملة معطوفة على السابقة ، بمعنى النوم في ذلك الوقت ، وهو الظهيرة .

[٧٩٨] قيلوا - بالتخفيف - : صيغة الأمر للجمع ، من قَالَ يَقِيلُ قَيْلاً وقيلولة : أي نام نصف النهار .

[٧٩٩] الخريطة : وعاء من آدم وغيره ، يشرح على ما فيه . (القاموس المحيط ٢ : ٣٥٧) [٨٠٠] أي لا صلاة واجبة إلا مع إمام من الأئمة الذين تكون الإمامة لهم منصباً . وقال الفيض الكاشاني : يعني لا صلاة فريضة إلا مع إمام مرضي يجوز الاقتداء به ، كما يشعر به تنكير لفظ الإمام ، كما في أكثر النسخ وأصحها ، ويجوز أن يكون المراد بالإمام : المعصوم عليه السلام . فلا تكون واجبة إلا مع حضوره صلوات الله عليه ، فإن الأخبار ليست محكمة في أحد المعنيين بل متشابهة فيهما . وقال في الفقيه : «وجوب العيد إنما هو مع إمام عادل» وهو أيضاً متشابه . وعلى التقديرين يجوز فعلها مع فقد هذا الشرط على جهة الاستحباب ، كما يظهر من الأخبار . (الوافي ٩ : ١٢٨٦)

[٨٠١] أي سنة لازمة لا ينبغي تركها ، وقيل بالوجوب ، والحق أن قوله : «إلا بمنى» منزل

على تأكد الاستحباب لصراحة جملة من الأخبار في عدم وجوبه، ولعلّ استثناء منى لتعذر الماء فيه.

[٨٠٢] في بعض النسخ: «إلا من هديتك» ولعله تصحيف.

[٨٠٣] أي إن لم تقدر على الأضحية.

[٨٠٤] الطنفسة: البساط الذي له خمل رقيق، وهي ما تجعل تحت الرجل على كتفي البعير.

[٨٠٥] في بعض النسخ: «محمد بن الفضيل الهاشمي» وهو تصحيف.

[٨٠٦] العزة - بالتحريك -: أطول من العصا وأقصر من الرمح، وفيه زجّ كزجّ الرمح.

و العكازة: عصا ذات زجّ. (الصحاح ٣: ٨٨٧ - ٨٨٨)

فلعلّ المراد بالعكازة هنا الزجّ، وهو الحديد التي في أسفل الرمح. (التفرشي)

[٨٠٧] أي ينصبها، أو يضعها عند الصلاة في جانب القبلة. (التفرشي)

وفي بعض النسخ: «يصلّي عليها» أقول: ذلك للمسترة المستحبة، وقد تقدّم استحبابها سيّما في الصحاري.

[٨٠٨] أي لو أزيل الانهماك في الاشتغال بالأمور الدنيوية الذي هو كالغطاء في المنع عن رؤية الحقائق بالموت. (التفرشي)

[٨٠٩] في بعض النسخ: «عبادك المرسلون» كما في تهذيب الأحكام ٣: ١٣٢ ح ٢٩٠.

[٨١٠] أي عن وصفها، أو بسبب عظمتك عن صفك. (روضة المتقين ٢: ٧٥٩)

[٨١١] أي لا تصير تماماً إلا بمشيئتك.

[٨١٢] قيل: المراد المطر، أو تقديرات السماء. وقوله: «إلا بإذنه» أي بإرادته لاقتضاء

الحكمة. (روضة المتقين ٢: ٧٦١)

[٨١٣] المقنوط هنا بمعنى القانط، لأنّ القنوط لازم. وفي الصحاح: القنوط:

اليأس. (التفرشي)

[٨١٤] الرواسي: الجبال الثوابت، والرياح اللواقح: اللاتي تلقح الأشجار بها وتحمل.

[٨١٥] الظاهر أنَّ الضمير راجع إلى الأرض لأنَّ البحار تطلب المركز، والأرض تمنعها عنه بالمقاومة. (التفرشي)

أقول: يمكن أن يكون راجعاً إلى البحار، فيلزم الإضمار قبل الذكر لفظاً لا رتبة، أي استقرت البحار في مواضعها.

[٨١٦] رجل ضئيل الجسم، أي نحيف، والتضائل: التصاغر.

[٨١٧] جنَّ بجنَّ: أي ستر، وأجنَّه يجنَّه: أي ستره وأخفاه.

[٨١٨] الحيد: الميل، وحاد عن الشيء يحيد حيداً: مال عنه وعدل. والعادلين به: أي الذين يعدلون به تعالى غيره، أي يساوونه ويشاركونه. (سلطان العلماء)

[٨١٩] قوله: «لا تبرح» أي لا تزول. و«لا تنفد» أي لا تنقطع ولا تذهب.

[٨٢٠] أبقى أبقاً: أي هرب. والضمير في حلوله راجع إلى الموت.

[٨٢١] قوله: «عجلت» أي صارت معجلة لمن طلبها نقداً. «والتبست بقلب الناظر» أي اختلطت به وتمكنت فيه. وبيضن: أي يبخل. وفي كثير من النسخ: «ويضني» من الضني بمعنى المرض، ولعلّه تصحيف.

[٨٢٢] قوله: «يجتويها» أي يكره المقام بها، واجتوى البلد: كره المقام به، فالخوف من الله سبحانه أو القيامة.

[٨٢٣] أي بالأعمال الصالحة، أي كونوا بحيث إذا ارتحلتم يكون معكم أحسن الأعمال، وقوله عليه السلام: «يرحمكم الله» جملة دعائية معترضة.

[٨٢٤] المترف - بفتح الراء -: المتنعم الموسع في ملاذ الدنيا وشهواتها. (الوافي

٩: ١٣٢٨)

[٨٢٥] أضرب بي فلان: أي دنا منّي دنواً شديداً. (الصحيح ٢: ٧٢١) فمعنى «أضربوا بأنفسكم» ادنوا منها دنواً شديداً وافتتوا إليها التفاتاً عظيماً لئلا يصدر عنها ما كان فيه هلاككم. (التفرشي)

[٨٢٦] الفكاهة - بالضم -: المزاح.

[٨٢٧] اُحلّولت : افعيعل ، من الحلول ، أي انقضت ، والإيذان : الإعلام ، والمراد سرعة تصرّف الدنيا وتطرّق النقص والفناء إلى متاعها . والوداع - بالكسر أو بفتح الواو - : اسم من التوديع .

[٨٢٨] رحلت البعير أرحله رحلاً : إذا شددت على ظهره الرحل ، وفيه رحل فلان وارتحل وترحل بمعنى ، والاسم الرحيل . (الصحاح ٤ : ١٧٠٧)

ورحيل الآخرة استعارة من رحل الركب الذين يصلون عن قريب . (التفرشي)
والاطّلاع : الإشراف من مكان عال ، والمقبل إلى الانحدار أخرى بالوصول .
[٨٢٩] المضمار : مدّة تضمير الفرس وموضعه أيضاً ، وهو أن تعلفه حتّى يسمن ثمّ ترده إلى القوت وذلك في أربعين يوماً ، والسباق : المسابقة ، وليس جمعاً للسبقة بالضمّ ، أي الذي يسبق إليه كما توهّم . والسبقة - بضمّ السين و سكّون الموحدة - : الخطر ، أي المال الذي يوضع بين أهل السباق . وقوله : «و الغاية النار» أي منتهى سعي العصاة إليها .

وقال السيّد الرضي رحمه الله في قوله عليه السلام : «إنّ السبقة الجنّة ، و الغاية النار» : خالف بين اللفظين لاختلاف المعنيين ، ولم يقل : السبقة النار كما قال : «السبقة الجنّة» لأنّ الاستباق إنّما يكون إلى أمر محبوب وغرض مطلوب ، وهذه صفة الجنّة ، وليس هذا المعنى موجوداً في النار ، نعوذ بالله منها ، فلم يجز أن يقول : والسبقة النار ، بل قال : والغاية النار ، لأنّ الغاية ينتهي إليها من لا يسره الانتهاء ، ومن يسره ذلك فصلح أن يعبر بها عن الأمرين معاً ، فهي في هذا الموضع كالمصير والأمل قال الله تعالى : «قُلْ تَمَتُّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ» . (نهج البلاغة ٣٧ ٣٨ خ ٢٨)

[٨٣٠] المنيّة : الموت ، لأنّها مقدرة . (الصحاح ٦ : ٢٤٩٨)

[٨٣١] البؤس : الحاجة وشدّتها .

[٨٣٢] أي ذو الرحمة ، أو وصف ذاته بها . (روضة المتقين ٢ : ٧٦٧)

[٨٣٣] الصرام : القطع ، وتصرّمت الدنيا : أي خربت ، و أذنت : أي أعلمت عن حالها بانقضاء ، وتنكرّ : أي صار منكراً ، وهو ضدّ المعروف الذي يعرفه الناس ويحسنونه ،

أو تغيّر معروفها وما يأنس به كل أحد. وأدبرت حذاء -بالحاء المهملة والذال المعجمة -:
 أى أدبرت سريعة. وفي بعض النسخ بالجيم، وهو تصحيف، وفي نهج البلاغة: «فهى
 تحفز بالفناء سكّانها، وتحدو بالموت جيرانها». (نهج البلاغة: ٥٥ خ ٥٢)
 والحفز بالرمح: الطعن به.

[٨٣٤] قوله: «يحدى» على صيغة المجهول، ولعلّ الباء بمعنى «إلى»، أو لفظه «إلى»
 مقدّرة في نظم الكلام. (التفرشي) والحدو -كفلس -: سوق الإبل والغناء لها، وقد
 حدوث الإبل حدواً وحاءاً، بضمّ الأخير. (الصحاح ٦: ٢٣٠٩)
 [٨٣٥] السملة -محركة -: القليل من الماء يبقى في الإناء. والإداوة -بكسر الهمزة -:
 المطهرة وإناء صغير من جلد، يتطهر به ويشرب.

[٨٣٦] في نهج البلاغة: ٥٥، الخطبة ٥٢: «كجربة المقلة» بفتح الميم، وهي حصة
 القسم توضع في الإناء إذا عدموا الماء في السفر، ثم يصبّ الماء عليه حتّى يغمر الحصة،
 فيعطى كلّ أحد سهمه.

[٨٣٧] التمرز: تمصص الماء قليلاً قليلاً، والمزة: المصة، والصدى: العطش، وقد
 صدى يصدي صدى فهو صد، وصاد، وصدّيان، ونقع الماء العطش نقعاً ونقوعاً: أي
 سكّته -بشدّ الكاف -. والغلة والغلّ: شدة العطش وحرارته. وأزمعوا: أي أجمعوا، وفي
 بعض النسخ: «فأجمعوا».

[٨٣٨] كذا في جميع النسخ، ولعلّ الصواب: «الولة العجال» بضمّ الواو وكسر العين، كما
 في نهج البلاغة: ٥٥ خ ٥٢. والعجال: كلّ أنثى فقدت ولدها، فهى واله والهة، والعجول
 من الإبل: التي فقدت ولدها.

[٨٣٩] جأر -كمنع - جأراً وجوّاراً -كصراخ -: تضرّع واستغاث رافعاً صوته بالدعاء.
 والمتبتّل: المنقطع للعبادة، أو عن النساء، أو عن الدنيا، أي لو تضرّعتم إلى الله كهؤلاء
 بأرفع أصواتكم كما يفعل الراهب المتبتّل -لكان كذا وكذا.
 [٨٤٠] انماث الملح في الماء انمياً: أي ذاب.

[٨٤١] «ما جزت أعمالكم» بالرفع على الفاعلية، أي التي ذكرت من أعمالكم لا تجزى لما عليكم من النعم العظام، حذف المجزى بقرينة ذكره عن قريب. وقوله: «لنعمه العظام» أي لجزاء تلك النعم، وقوله عليه السلام: «ما كنتم لتستحقوا» جزاء «لو لم تبقوا»، فليست «لو» هذه وصلية. وقوله: «بأعمالكم» متعلق بقوله: «لنستحقوا»، و«ما» في قوله: «ما الدهر قائم» مثلها في ما دام. (التفرشي)

[٨٤٢] الجذع: قبل الثني، والجمع: جذعان وجذاع، والأنثى: جذعة، والجمع: جذعات، تقول منه لولد الشاة في السنة الثانية، ولولد البقر والحافر في السنة الثالثة، وللإبل في السنة الخامسة أجدع، وقد قيل في ولد النعجة إنه يجذع في ستة أشهر أو تسعة أشهر، وذلك جائز في الأضحية، (كذا في الصحاح ٣: ١١٩٤). وأما الذي ذهب إليه الفقهاء فالمشهور أن المعز يجزى إذا دخل في الثالثة، والضأن إذا دخل في الثانية. يعني تم له سنة كاملة.

[٨٤٣] الأضحية: الشاة التي طلب الشارع ذبحها بعد شروق الشمس من عيد الأضحى، واستشراف الأذن تفقدها حتى لا يكون مجدوعة أو مشقوقة. وقد يراد من استشراف الأذن طولها وانتصابها، فيراد بذلك سلامتها من العيب، والعضاء: المكسورة القرن، والمنسك: المذبح.

[٨٤٤] نفد الشيء - بكسر الفاء - نفاداً: فني. (الصحاح ٢: ٥٤٤) وباد الشيء يبيد يباداً ويوذاً: هلك. (الصحاح ٢: ٤٥٠)

[٨٤٥] أي الذي يوقع الإنسان في الريب بذكر الشبه والأباطيل والقصص التي توجب التردد في الاعتقاد، والكلام تمثيل فيه تشبيه حال المريب المفسد للاعتقاد بحال من بيده سيف أو نحوه يريد إفساد الأنفس والأموال، ويمكن أن يكون من الريب بمعنى الحاجة، أي يحوج الإنسان بغصب أمواله وغيره من الإضرار. (التفرشي)

أقول: في اللغة أخذ على يده: أي منعه عما يريد فعله، فالمناسب بقرينة الفقرات السابقة المعنى الأول.

٦٧٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

[٨٤٦] من التجميع، أي يصلونها جماعة. وقوله: «كما يصنعونها يوم الجمعة» ظاهره يفيد اعتبار جميع شرائط الجمعة فيها إلا ما أخرج الدليل. (التفرشي)

[٨٤٧] خفرت بالرجل أخفر، من باب ضرب: غدرت به، وأخفرت بالآلف: نقضت عهده. (المصباح المنير ٢: ١٧٥)

[٨٤٨] زكا الزرع يزكو زكاء - ممدود -: أي نما، وأزكاه الله. (الصحيح ٦: ٢٣٦٨)
وغزر الماء - بتقديم الزاي المعجمة المضمومة على المهملة -: كثر، فهو غزير، وقناة غزيرة: أي كثيرة الماء. (المصباح المنير ٢: ٤٤٦)

[٨٤٩] شبه الريح بما حبس في مكان وله خزان يمنعونه الخروج عن ذلك المكان، فيزمر عمن ينفذ أمره فيه بالخروج، وهو لا يجد منفذاً إلا مثل خرق الإبرة، فيخرج منها بشدة، وكذا الكلام في عتو الماء على خزانه. (التفرشي)

[٨٥٠] قال ابن الأنثري: في حديث علي: «البرق مخاريق الملائكة» هي جمع مخراق، وهو في الأصل ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً، أراد أنه آلة تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه، يفسره حديث ابن عباس: «البرق سوط من نور تزجر به الملائكة السحاب». (النهاية ٢: ٢٦)

[٨٥١] الدفق: الصب، ومنه ماء دافق. وتدقق: انصب بشدة، أي يضرب من جانب إلى جانب. ثم اعلم أنه لا استبعاد في استجابة دعاء الكافر لأنه سبحانه وتعالى وعد إجابة الداع في الدنيا إذا دعاه، مؤمناً كان أو كافراً، وقال عز من قائل: «فَبِأَيِّ قَرِيبٍ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ»

[٨٥٢] قوله: «سابغ النعم» أي ذي النعم السابغة الكاملة، وقوله: «بارئ النسم» النسم - بالتحريك -: جمع نسمة، وهي الإنسان، أي خالقه. والعماد: ما يعتمد عليه.

[٨٥٣] الأوتاد: جمع وتد - بكسر التاء المثناة من فوق - وهو ما زر في الحائط أو الأرض من خشب ونحوه، وإنما جعلت الجبال للأرض أوتاداً لئلا تميد بأهلها إذ لو لا الصخور والجبال والأحجار الصلبة واشتباك الجبال في باطن الأرض على قول ولم يكن القشر

الظاهر من الأرض متصلباً مستحكماً لدامت فيها الزلازل والخسف ، لأن باطن الأرض سيال مائع حارّ تتولّد فيه الأدخنة والأبخرة ، فتدفع القشر دائماً ، وإذا تكسّر جانب منه تغمس في المائع السيال لو كان القشر رخواً خفيفاً لم يكن فيه صخر وجبل . (هامش الوافي) .

[٨٥٤] الأرجاء : الأطراف والجوانب والنواحي . والأمطاء : جمع مطا ، وهو الظهر ، والضمير في أرجائها وأمطائها راجع إلى السماوات والأرض ، وفي أكثر نسخ مصباح المتهجد : ٥٢٧ « وحمل عرشه على أمطائها » فالضمير راجع إلى الملائكة . وقيل : لعلّ الضمير راجع إلى السماوات .

[٨٥٥] أجبا الشيء : وراه ، وعلى القوم أشرف . (القاموس المحيط ١ : ١٠) .
والباء في « بشعاعه » للتعدية ، والضمير المذكر راجع إلى العرش ، ويحتمل إرجاعه إليه تعالى أو إلى الشمس بتأويل النجم . والغطش : الليل المظلم . ولعلّ المعنى : جعل شعاعه مشرقاً ومستولياً ومستعلياً على ظلمة الغطش . وفي بعض النسخ : « أخبأ » وفي بعضها « أحيأ » . وفي التهذيب ٣ : ١٥١ ح ٣٢٨ ، ومصباح المتهجد : ٥٢٧ : « أطفأ » .

[٨٥٦] لعلّ البهور جمع باهر ، أي الغالب - كقعود وقاعد - و « ثم » في قوله : « ثم علا » للترقي في الرتبة . (التفرشي)

وقال العلامة المجلسي رحمه الله : لعلّ المعنى أنّ نهاية علوه وتجزده وتنزّه صار سبباً لتمكّنه في خلق ما يريد وتسلّطه على من سواه . وقال والدي العلامة : ثمّ علا على عرش العظمة والجلال ، فتمكّن بالخلق والتدبير ، أو أنّه مع إيجاده تلك الأشياء وتربيتها لم ينقص من عظمته وجلالته شيئاً ولم يزد عليهما شيء ، و « أقام » كلّ شيء في مرتبته ومقامه « فتهيمن » فصار رقيباً وشاهداً عليها وحافظاً لها . (بحار الأنوار ٨٨ : ٢٩٦)
و التهيمن : الارتقاب والحفظ .

[٨٥٧] في بعض النسخ : « نخوة المستكبر » وفي بعضها : « بجرة المتكبر » والبحرة : الوجه والعنق . والنخوة : الحماسة والعظمة والتبختر .

[٨٥٨] الخَلَّةُ: الحاجة والفقر والخصاصة، وفي بعض النسخ: «خَلَّةُ المتمكِّن» والمسكين: من لا شيء له والضعيف الذليل، وتمسكن: صار مسكيناً.

[٨٥٩] قوله: «فبدرجتك الرفيعة» أي بعلو ذاتك وصفاتك. «ومحلَّتكَ المنيعَة» أي بجلائتكَ وعظمتكَ المانعة من أن يصل إليها أحد، أو يدركها عقول الخلائق وأفهامهم، «وفضلك السايغ» أي الكامل. وفي بعض النسخ: «وفضلك البالغ» أي حدَّ الكمال. «وسبيلك الواسع» أي طريقتك وعادتكَ في الجود والإفضال الشامل للبرِّ والفاجر، أو الطريق البين الذي فتحتَه لعبادك إلى معرفتك، والعلم بشرائعك وأحكامك. وفي بعض النسخ: «سبيك الواسع» ولعلَّ هو الأصوب، والسبب: العطاء.

[٨٦٠] أي أطاعك أو تذلل لك.

[٨٦١] قوله: «أجزل» أي أكمل وأعظم من حيث النصيب من رحمتك العظمى. و«أنضر» أي أحسن وأبهى. «أشرق وجهه» أضاء. والسجال: جمع السجل، وهو الدلو العظيم المملوء.

[٨٦٢] السباء - بالكسر -: الخمر أو شراؤها، أو حمل الخمر من بلد إلى بلد، والكَلَّ محتمل، والأوَّل أظهر.

[٨٦٣] أجاته إلى كذا: أَلْجَأته واضطرَّته إليه. (الصحيح ١: ٤٢) وفي مصباح المتعجَّد: ٥٢٧، والتهذيب ٣: ١٥١ ح ٣٢٨: «فاجأتنا» أي وردت علينا فجأة، أي بغتة من غير أن يشعر بها. والوعرة - بكسر العين -: الصعبة، والمضائق: جمع مضيق، وهو ما ضاق من الأماكن والأمور. (القاموس المحيط ٣: ٢٥٥) والحبس: المنع، كالمحبس (القاموس المحيط ٢: ٢٠٥) والعسرة: الضيقة، أي الشدائد التي صعب علينا الصبر عليها.

[٨٦٤] عَضَهُ عَضاً: أمسكه بأسنانه، وعَضَهُ الزمان: اشتدَّ عليه. والصعبة: الشديدة ونقيض الذلول، وليست في بعض النسخ، وعلى تقديرها فعلاقت الشين بدل عنها. والعلاقت: جمع العلاقة، وهي ما يتعلَّق بالشيء، أو يعلِّق الشيء به. والشين: العيب، خلاف الزين. و«تأثلت» أي استحكمت وتأصَّلت وعظمت. والمين: الكذب والافتراء.

[٨٦٥] الاعتكار: الأزحام والاختلاط. وقال ابن الأثير: في حديث علي عليه السلام في الاستسقاء: «اللهم إنا خرجنا إليك حين اعتكرت علينا حدابير السنين» الحدابير: جمع حدبار، وهي الناقة التي بدا عظم ظهرها ونشزت حراقيفها من الهزال، فشبه بها السنين التي يكثر فيها الجذب والقحط. (النهاية ١: ٣٥٠)

وأخلفه ما وعده هو أن يقول شيئاً ولا يفعله. والمخائل: جمع مخيلة، وهي السحابة الخليفة بالمطر أو التي يخال بها المطر. وقال الفيومي: «أخالت السحابة: إذا رأيتها وقد ظهرت فيها دلائل المطر فحسبتها ماطرة، فهي مخيلة - بالضم - اسم فاعل، ومخيلة - بالفتح - اسم مفعول، لأنها أحسبتك فحسبتها، وهذا كما يقال: مرض مخيف - بالضم - اسم فاعل، لأنه أخاف الناس، ومخوف - بالفتح - لأنهم خافوه. ثم قال: قال الأزهرري: أخالت السماء: إذا تغيّمت فهي مخيلة - بالضم - فإذا أرادوا السحابة نفسها قالوا: مخيلة - بالفتح». (المصباح المنير ٢: ١٨٦ ١٨٧)

والجود - بفتح الجيم -: المطر الكثير الدّرّ الواسع.

[٨٦٦] الصارخة: الاستغاثة وصوتها. والعود - بفتح العين -: الجمل الكبير والمسّن من الشاة. يعني صرنا عطاشاً لصارخة هؤلاء البهائم، أو صرنا طالبين للعتش، أو رضينا به مع زواله عن البهائم. والمبتس ذو البأس - وهو الضّرّ وسوء الحال - والكاره: الحزين.

[٨٦٧] الغمام: جمع الغمامة، وهي السحابة، وقيل: الغمام السحاب، والغمامة أخص منه، وهي السحابة البيضاء. والسوام - بتخفيف الميم - بمعنى السائمة، وهي الإبل الراعية. والقيوم: الكثير القيام بأمر الخلائق، أو القائم بذاته الذي يقوم به غيره. وقوله: «عدد الشجر» قائم مقام المفعول المطلق لقوله: «ندعوك» أي ندعوك دعاء عدد الشجر، أو نقول الاسميين بهذا العدد وتستحقّها بإزاء كلّ موجود أحييته أو أقمته، والنجوم: جمع النجم، وهو ما نجم، أي طلع من الأرض من النبات بغير ساق، ويحتمل الكوكب، والأول أنسب كما في البحار ٨٨: ٣٠٠.

[٨٦٨] في بعض النسخ: «ملاكتك الصفوف» أي القائمين في السماوات صفوفاً

لا تعدّ ولا تحصى . والعنان -بفتح العين-:: السحاب . والمكفوف : الممنوع ، وقال المولى المجلسي رحمه الله : فيه من حسن الشكاية والطلب ما لا يخفى . (بحار الأنوار ٨٨ : ٣٠٠)

واحتمل العلامة المجلسي رحمه الله أن يكون المراد بالمكفوف : الممنوع من السقوط ، ونقل عن الطيبي أنه قال في شرح المشكاة في الحديث : «السما موج مكفوف» أي ممنوع عن الاسترسال ، حفظها الله أن تقع على الأرض ، وهي معلقة بلا عمد ، وقال : وفي بعض النسخ : «المعكوف» وهو الممنوع من الذهاب في جهة بالإقامة في مكانه ، ومنه قوله تعالى : «وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّهُ» أي محبوساً من أن يبلغ منحره . (بحار الأنوار ٨٨ : ٣٠٠ - ٣٠١).

[٨٦٩] المحاصة : المقاسمة بالحصص ، والمراد المقاصة بالأعمال بأن يسقط حصّة من الثواب لأجل الذنوب ، أو يجعل لكل ذنب حصّة من العقاب . (العلامة المجلسي) وفي بعض النسخ : «ولا تخاصمنا» فالمعنى واضح .

[٨٧٠] المتفق -كمكرم ، على بناء اسم الفاعل -:: من أتقت الإناء : إذا امتلأته . أي الذي يملأ الغدران والجباب والعيون . والمونق : الحسن المعجب . وفي النسخ : «المتأق» . [٨٧١] أي بإصلاح أنواعها . وقال الفيض الكاشاني : لعله أريد بتنوع الثمرة تحريكها للإيناع ، يقال : نوعته الرياح : إذا ضربته وحركته . (الوافي ٩ : ١٣٥٩)

[٨٧٢] الزهرة -بالفتح ، وقد يحرك -:: النبات ونوره -بفتح النون- ، أو الأصفر منه ، والجمع : زهر وأزهار .

[٨٧٣] قوله : «أشهد» أي أحضر . والسفرة : الكتبة ، ولعل المراد بإحضارهم هنا إما لأن يكتبوا تقدير المطر وقدره وموضعه ، أو لأن يبلغوا الرسالة إلى جماعة الملائكة الموكلين بالسحاب والمطر ، فقوله : «سقيا» أي لسقيا ، متعلق بأشهد ، أو بمحذوف . و «غزرها» -بالضم- إما جمع غزر -بفتح الغين- أو بالفتح بالافراد بتضمين معنى الكثرة . أي دائمة كثرتها . «واسعاً درها» أي مطرها وخيرها . والوابل : المطر الشديد الضخم .

[٨٧٤] قوله: «ما هو آت» أي لم يأت أوانه بعد. «غيثاً مغيثاً» المغيث إما من الإغاثة، أو من الغيث، أي الموجب لغيث آخر بعده، أو المنبت للكلأ. «ممرعاً» أي ذا مرع وكلاء وخصب. «طبقة» في القاموس المحيط ٣: ٢٥٦: الطبقة - محرّكة - من المطر: العام. والمجلجل: الشديد الصوت، أو المتتابع. والخفوق: اضطراب البروق وصوت الرعود. [٨٧٥] قوله: «منبجسة بروقه» أي ينفجر الماء من بروقه، أي يصب الماء عقيب كل برق، وفي القاموس المحيط ٢: ١٩٩: بجسه تبجيساً: فجّره فانجس. «مرتجسة هموعه» أي يكون جريانه ذا صوت ورعد، في القاموس المحيط ٢: ٢١٩: رجست السماء وارتجست: رعدت شديداً. وقال: همعت عينه همعاً وهموعاً: أسالت الدمع، وسحاب همع - ككتف -: الماطر. والسيب: العطاء والجري، مصدر ساب، أي جرى.

والمستدرّ: الكثير السيلان أو النفع. والصوب: النزول والانصباب. وفي القاموس المحيط ٢: ٤٤: في «سبطر»: اسبطر - بشدّ الرأ -: امتدّ والإبل أسرع، والبلاد استقامت. وفي النهاية لابن الأثير ٢: ٣٣٥ أيضاً في مادة «سبطر»: دزّت واسبطرت: أي امتدّت. وفي بعض النسخ وفي التهذيب ٣: ١٥١ ح ٣٢٨: «مستطر» بفتح الطاء وتخفيف الرأ، أي مكتوب مقدّر عندك نزوله، ولعلّه تصحيف.

[٨٧٦] الظلّ من السحاب ما وارى الشمس منه، أو سواده. والسوم - بالفتح -: الريح الحارّة. وبالضمّ: جمع السّم القاتل. (القاموس المحيط ٤: ١٣٢) أي لا تجعل سحابه سبباً لعذابنا، كما عذّب به أقوام من الأمم الماضية عذاب يوم الظلّة، قالوا غيماً تحته سموم. والحسوم - بالضمّ -: الشوم أو المتتابع، إشارة إلى إهلاك قوم عاد بالريح الباردة، كما قال تعالى: «وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَنِعَ لَيَالٍ وَ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُوماً» قال البيضاوي: أي متتابعات، جمع حاسم، أو نحسات حسمت كلّ خير واستأصله، أو قاطعات قطعت دابرهم. (تفسير البيضاوي ٥: ٣٧٨ - ٣٧٩).

[٨٧٧] قوله: «ضوءه علينا رجوماً» أي برقه، أو صاعقته، أو عدم إمطاره. وفي الصحيفة السجّادية: ٩٨٦، دعاؤه في الاستسقاء: «صوبه». والرجم: الرمي بالحجارة والقتل

٦٨٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

والعيب. «وماءه أجاجاً» أي ملحاً مرّاً، ويحتمل أن يكون كناية عن ضرره أو عدم نفعه، و«رماداً رمداً» بكسر الراء وسكون الميم وكسر الدال وفتحها معاً. وفي بعض النسخ: «رماداً» على وزن فعالل بالكسر. في القاموس المحيط ١: ٢٩٦: رمداً - كزبرج ودرهم - ورمديد: كثير دقيق جداً، أو هالك.

[٨٧٨] قوله: «هواديه» أي مقدّماته من الرياء وسائر المعاصي، والهادي: المتقدّم والعنق، والهوادي الجمع، يقال: أقبلت هوادي الخيل: إذا بدت أعناقها، ودواهي: أي ما يلزمه من مصيبات الدنيا وعقوبات الآخرة، ودواهي الدهر: نوائبه وحدثانه. ودواعي الدهر: صروفه ونوائبه، أريد ما يستلزم الفقر من الأفعال والنّيات.

[٨٧٩] قوله: «من أمانتها» أي من محالّها التي قرّرها الله سبحانه فيها، كالمطر من السماء والبركات زيادات الخيرات. و«معادنها» محالّها التي هي مظنة حصولها منها. والغياث: الاسم من الإغاثة، والمستغاث الذي يفرّج إليه في الشدائد. (بحار الأنوار ٨٨: ٣٠٥)

[٨٨٠] قوله: «للجمّات» أي الكثيرات، أو جمليتها، ونسخة في جميع النسخ: «للجهالات من ذنوبنا». و«من» للبيان، فإنّ كلّ ذنب تلزمه جهالة بعظمة الربّ أو شدائد عقوبات الآخرة «من عوامّ خطايانا» أي جميعها، أو الشاملة لجميع الخلق، أو أكثرهم، أو لجميع الجوارح، والأوّل أظهر. (بحار الأنوار ٨٨: ٣٠٥)

[٨٨١] الديمة - بالكسر -: المطر الذي ليس فيه رعد ولا برق، يدوم في سكون. قال الفيروز آبادي: درّ السماء بالمطر درّاً ودروراً، فهي مدرار. (القاموس المحيط ٢: ٨٢) ففي الإسناد هنا مجاز. والواكف: المتقاطر. والمغزار: الكثير.

[٨٨٢] قوله: «نافعة» في بعض النسخ بالقاف، أي ثابتة في الأرض ينتفع بها طول السنة. والودق - بسكون الدال -: المطر. ومدافعة الودق هي أن تكثر المطر بحيث تتلاقى القطرات في الجوّ يدفع بعضها بعضاً. والخلب - بضمّ الخاء المعجمة وفتح اللام المشدّدة -: البرق الذي لا غيث معه، كأنه خادع، أو السحاب الذي لا مطر فيه.

[٨٨٣] الجنائب: جمع الجنوب، وهي ريح تخالف الشمال مهبوبة من مطلع السهيل إلى

مطلع الثريا، وهي مهلكة مفسدة. و الري - بالكسر -: الارتواء من الماء. والغصّ بالغين المعجمة: الامتلاء، والغصة: ما اعترض في الحلق.

و الرباب - بالفتح -: السحاب الأبيض، أو السحاب الذي تراه كأنه دون السحاب، قد يكون أبيض، وقد يكون أسود، والواحدة: ربابة (الصحاح ١: ١٣٣)

في القاموس المحيط ٣: ٥٤: انصاع: انفتل راجعاً مسرعاً. أي غيثاً يفيض ويجري منه الماء كثيراً، ثم يرجع سحابه مسرعاً بالفيضان، فالضمير في قوله: «به» راجع إلى الفيضان المفهوم من قوله: «فاض». (بحار الأنوار ٨٨: ٣٠٦)

و في الوافي: «انصاع» بالمعجمة قبل المهملة، أي فانساق. (الوافي ٩: ١٣٦٠)

[٨٨٤] الهيدب: المتدلي أو ذيله، يعني الذي يدنو من الأرض وتراه كأنه خيوط عند انصباب المطر. و الجنب: الفناء والناحية. و في بعض النسخ: «حبابه» بالموحّدين، كما في التهذيب ٣: ١٥١ ح ٣٢٨، وهو بالفتح: معظم الماء. و محفلة: أي مائلاً للحياض، و حفل الوادي بالسيل: جاء بملء جنبه، و حفل السماء: اشتدّ مطرها. (القاموس المحيط ٣: ٣٥٨) و «مفضلة» في بعض النسخ: «مخضلة» أي مبتلة، وأخضل الشيء: بلّاه و نداه.

[٨٨٥] الخصب - بالكسر -: كثرة العشب، و بلد خصيب و مخصب. و تنعش بها الضعيف: أي تقيمه من صرعه، و تنهضه من عثرته، و تجبر فقره و ضعفه.

[٨٨٦] المجدبون: الذين أصابهم الجذب. و المستنون - بتقديم النون -: الذين أصابتهم شدة السنة. و تترع: أي تمتلئ، من قولهم: ترع الإناء - كعلم - يترع ترعاً: امتلأ. و القيعان: جمع القاع، و هي الأرض المطمئنة السهلة. و الغدران - بالضمّ، ثمّ السكون -: جمع الغدير. و ذرى الأكمام: رؤوسها، و هي جمع الكمّ - بالكسر - و هو وعاء الطلع، و غطاء النور - بالفتح - و «يدهام» بشد الميم: أي يسود، و روضة مدهام: أي شديدة الخضرة المتناهية فيها. و الأكام: الأجرام. و في بعض النسخ: «الأكمام».

[٨٨٧] قوله: «مجلّلة» بكسر اللام: أي عامّة، في الصحاح ٤: ١٦٦٠ - ١٦٦١: جلّل

الشيء تجليلاً: أي عمّ، والمجّلل: أي السحاب الذي يجلّل الأرض بالمطر، أي يعمّ متّصلة. و«مفضلة» اسم مفعول من الإفضال، والمرملة: الذين أصابهم الحاجة والمسكنة، وهو على صيغة اسم الفاعل. والمغربة -بالغين المعجزة والراء المهمة-: من الغروب، بمعنى البعد والغيبة. وفي بعض النسخ: «المعربة» بالعين والراء المهملتين، والنون بفتح الراء أو كسرهما، بمعنى البعيدة، وفي بعضها: «المعزبة» بالعين المهمة والزاي، والعاذب: الكلاء البعيد، وفي القاموس المحيط ١: ١٠٤: أعذب: بعد وأبعد. والمعملة: اسم مفعول من الأعمال، لأنّ الناس يستعملونها في أعمالهم. والمهملة: التي لا راعي لها ولا صاحب ولا مشفق.

[٨٨٨] قوله: «لتبطنك سرائرنا» أي لعلكم ببواطننا وما نسرّه فيها.

[٨٨٩] قوله: و«ساخت» أي انخفضت. وفي نهج البلاغة: ١٧٢ خ ١١٥: «انصاحت جبالتنا» أي صاحت ورفعت أصواتها.

و«هامت» أي عطشت، من الهيام، بمعنى العطش. قال الجوهرى: الهيمان: العطشان، وقوم هيم: أي عطاش. (الصحاح ٥: ٢٠٦٣) أو ذهب على وجوها لشدة المحل من الهيمان. و«تاهت» أي تحيّرت أو ضاعت.

و«العجيج»: رفع الصوت. والثكل -بالضم-: فقد الولد. وفي بعض النسخ: «الثكلى». [٨٩٠] الآتة -بتشديد النون-: الشاة، والحائنة أيضاً الناقة، يقال: ماله حائنة ولا آتة، أي ما له ناقة ولا شاة. والأنين: التأوّه. والحنين: الشوق وشدة البكاء. و«مريض الغنم كمعاطن الإبل»، وهو مبركها حول الحوض، واحداً: مريض، بكسر الباء وفتحها.

[٨٩١] قوله: «بفتح الأبواب» أي أبواب رحمتك، أو أبواب سمائك. وفي القاموس المحيط ١: ٩٩: العباب -كغراب-: معظم السيل وارتفاعه وكثرة أمواجه. وقال ابن الأثير: الرابة -بالفتح-: السحابة التي يركب بعضها بعضاً. (النهاية ٢: ١٨١)

[٨٩٢] الانسكاب: الانصباب. والتطبيق: تعميم الغيم بمطره وتغشيته الجوّ وتغشية الماء وجه الأرض. وأغدق المطر: كثر قطره. والأغلاق: جمع الغلق، وهو ما يغلق به

الباب، وفتحها كناية عن رفع موانعها التي منها المعاصي. و«سهل إطلاقها» أي إرسالها. والسياق من ساق الماشية سيقاً، ولعلَّ الباء زائدة. والأندية: جمع الندى، وهو المطر، أي عَجَلَ أجراء المطر أو المياه في بطون الأودية. والمراد بالصوب: الانصباب.

[٨٩٣] القطر - يسكون القاف -: المطر، وجمع قطرة. (الصحاح ٢: ٧٩٥) وسحاب قطور ومقطار: أي كثير القطر، وكغراب عظيمه. (القاموس المحيط ٢: ١١٩) والطلّ - بشدّ اللام -: المطر الضعيف، أو أخفّ المطر وأضعفه، أو الندى، والحسن والمعجب من ليل وشعر وماء، وغير ذلك. وأطلّ عليه: أشرف. (القاموس المحيط ٤: ٧)

والمراد بالطلّ إمّا المطر الضعيف فيكون طلباً للمطر بنوعيه، فإنَّ لكلّ منهما فائدة في الأشجار والزررع، أو المراد ذا طَلٍّ فإنّه ما يقع على الأرض من الندى بعد المطر بالليل، أو المراد به الحسن المعجب. و«مطلاً» بفتح الميم والطاء، تأكيد. أي يكون مظنةً للطلّ، أو بضمّ الميم وكسر الطاء بهذا المعنى، أو مشرفاً نازلاً علينا، أو طلاً يكون سبباً لطلّ آخر. و«مطبقاً» تأكيد لقوله: «طبقاً». قال في النهاية: في حديث الاستسقاء: «اللّهم اسقنا غيثاً طبقاً» أي مائلاً للأرض مغطياً لها، يقال: غيث طبق: أي عامّ واسع. (النهاية ٣: ١١٣)

عمّ الشيء عموماً: شمل الجماعة، يقال: عمّهم بالعطيّة، وهو معمّ خير - بكسر الميم وفتح العين - يعمّ بخيره وعقله. (القاموس المحيط ٤: ١٥٤ - ١٥٥)

والرهام - بكسر الراء -: هي الأمطار الضعيفة، واحدها: رهمة، وقيل: الرهمة أشدّ وقعاً من الديمة. (النهاية ٢: ٢٨٥) والرهمة - بالكسر -: المطر الضعيف الدائم. (القاموس المحيط ٤: ١٢٣). وفي بعض النسخ: «دهماً» بالدال المهملة من قوله: دهمك: أي غشيك، أو من الدهمة، وهي السواد، فإنَّ المطر يسود الأرض، ولعلّه تصحيف. وقوله: «بهماً» في بعض النسخ: «بهيماً» وفي بعضها: «يهماراً». و البهيم: الأسود والخالص الذي لم يشبه غيره، ويحشر الناس بهماً - بضمّ الباء - أي ليس بهم شيء ممّا كان في الدنيا نحو البرص والعرج. (القاموس المحيط ٤: ٨٢)

وفي مجمل اللغة: هو المطر الصغير القطر. واليهامور: الدفعة من المطر، وهمار - كشداد - السحاب السَّيَّال، وانهمر الماء: انسكب و سال. (القاموس المحيط ٢: ١٦٢)

والبهيم: المصمت الذي لا يخالط لونه لون غيره. وقوله: «رحماً» في بعض النسخ والتهذيب: «رحيماً» وكلاهما بعيد، ولعلّه «رجماً» بالجيم، كناية عن سرعته وشدة وقعه، كما في البحار ٨٨: ٣٢٤.

[٨٩٤] قوله: «رشاً رشاً» في الصحاح ٣: ١٠٠٦: الرش :- بضمّ الراء:- المطر القليل، والجمع: رشاش، ورشت السماء: أي جاءت بالرش. (الصحاح ٣: ١٠٠٦) و سلاطح بلاطح: بالسّين المهملة في الأوّل والباء الموحّدة في الثاني واللام والطاء المهملة فيهما، اتباع يريد كثرة الماء. وقوله: «يناطح الأباطح» في بعض النسخ بالنون، وفي بعضها بالباء، فعلى الأوّل لعلّه كناية عن جريه في الأباطح وهو جمع الأبطح: مسيل واسع فيه دقاق الحصى - بكثرة وقوة، كأنّه ينطحها بقرنه. وعلى الثاني - أعني بالباء - المراد أن يجعل الأبطح أبطحاً أو يوسّعه. و اغدودق المطر: كثر قطره، وعين الماء: غزرت وعذبت. و «مطبوقاً» مفعولاً، للمبالغة في تطبيق الأرض بالمطر، وكذا «مغرورقاً» من قولهم: اغرورقت عيناه: أي غرقنا بالدموع، وهو افعول من الغرق.

[٨٩٥] السهل: ضدّ الجبل. والبدو: البادية.

[٨٩٦] الغلاء: ارتفاع الثمن.

[٨٩٧] الهطل: تتابع المطر والدمع و سيلانه.

[٨٩٨] قال ابن الأثير: في حديث الاستسقاء: «اسقنا غيثاً مريئاً مريعاً» يقال: مرأني

الطعام وأمرأني: إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيباً. (النهاية ٤: ٣١٣)

[٨٩٩] قوله: «سحاً سحساحاً» قال الجوهرى: سَحَ الماء يسَحُ سحاً: أي سال من فوق،

وكذلك المطر والدمع، وقال: تسحسح الماء: أي سال، ومطر سحساح: أي يسَحُ شديداً. (الصحاح ١: ٣٧٣) والبسّ: السوق اللين. وبست الإبل أبسّها - بالضم - بسّاً وبست المال في البلاد فانبسّ: إذا أرسلته فتفرّق فيها، مثل بثثته فانبثّ. أي يكون ذا

سوق لين يبس المطر في البلاد. (الصحاح ٣: ٩٠٨)

وأسبل المطر والدمع: إذا هطل، وقال أبو زيد: أسبلت السماء، والاسم السبل، وهو المطر بين السحاب والأرض حين يخرج من السحاب ولم يصل إلى الأرض. (الصحاح ٥: ١٧٢٣) وطفح الإناء - كمنع - طفحاً وطفوحاً: امتلأ وارتفع، والمطفاح: الممتلئ.

[٩٠٠] أي اجعل فروعه وأغصانه ذا ثمرة.

[٩٠١] أي واسعاً، وفي بعض النسخ: «وارعاً» أي ساكناً مستقرّاً.

[٩٠٢] السغب: الجوع مع التعب والعطش.

[٩٠٣] قال العلامة المجلسي: لعله مأخوذ من العتب، بمعنى الوجدة والغضب، أي يظهر عليهم غضبه، لكن الاستعتاب في اللغة بمعنى الرضا وطلب الرضا، وكلاهما غير مناسبين في المقام. (مرآة العقول ٢٥: ١٩٠)

وقال والده رحمه الله: أي يبعثهم على الاستقالة من الذنوب ليرضى عنهم. (روضة المتقين ٢: ٧٩٢)

[٩٠٤] أي يطمس ضوءه في البحر، يعني البحر المحيط بالأرض، وهو أيضاً بين السماء والأرض، وعلى هذا التوجيه لا منافاة بين الحديث وبين ما يقوله المنجمون الذين لا يتخلف حسابهم في ذلك إلا إذا خرق الله العادة لمصلحة رآها، كما يكون في آخر الزمان. وذلك لأنهم يقولون: إن سبب كسوف الشمس حيولة جرم القمر بوجهه المظلم بيننا وبينها، وسبب خسوف القمر حيولة جرم الأرض مع البحر المحيط بينها وبينه، ويصح حسابهم في ذلك في جميع الأحيان. (الوافي ٢٦: ٤٨٧)

[٩٠٥] المراد بالركعات: الركوعات، وهذا إطلاق شائع، وكون ركعات اليوميّة عشرّاً بناء على ما أوجب أولاً، وإنّما ألحقت السبع ثانياً. (التفرشي).

[٩٠٦] كذا. وفي عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٢٢ ضمن العلل التي ذكر للفضل: «الانجلاء» ولعل ما في المتن تصحيف، والظاهر أن الناسخ الأول كتب «الانجلي» بالقصر، فصَحّف فيما بعد بالأعلى لقرب كتابتهما، وعلى فرض صحّة الأعلى المراد

به : الفوق ، أو السماء .

[٩٠٧] الفتر - بكسر الفاء ، وزان شبر - : ما بين طرفي السبابة والإبهام إذا فتحتهما .

[٩٠٨] أي ظهرت ، أو تظاهرت .

[٩٠٩] الفرق - بالتحريك - : الخوف .

[٩١٠] أي يرجع السب إليكم ، وفي علل الشرائع ٢ : ٥٧٧ الباب ٣٨٣ ح ١ : «عليكم» . وكيف كان التأنيث باعتبار تضمّن السب معنى اللعنة .

[٩١١] الشمال - بالفتح ، و يكسر - : الريح التي تهبّ من قبل الجِجر ، أو ما استقبلك عن يمينك وأنت مستقبل ، والصحيح أنّه ما مهبّه بين مطلع الشمس وبنات نعش إلى مسقط النسر الطائر ويكون اسماً و صفة ، ولا تكاد تهبّ ليلاً . (القاموس المحيط ٣ : ٤٠٢)
والجنوب : ريح تخالف الشمال ، مهبّها من مطلع سهيل إلى مطلع الثريا . (القاموس المحيط ١ : ٤٩)

والصبا : ريح مهبّها من مطلع الثريا إلى بنات نعش . (القاموس المحيط ٤ : ٣٥١)

والدبور : ريح تقابل الصبا . (القاموس المحيط ٢ : ٢٦)

وفي المحكي عن الشهيد رحمه الله في الذكرى ٣ : ١٦٢ - ١٦٣ : الجنوب محلّها ما بين مطلع سهيل إلى مطلع الشمس في الاعتدالين ، والصبا محلّها ما بين مطلع الشمس إلى الجدي ، والشمال محلّها من الجدي إلى مغرب الشمس في الاعتدال ، والدبور محلّها من مغرب الشمس إلى سهيل .

[٩١٢] قوله : «صَرَصَرًا» أي بارداً ، أو شديد الهبوب . «في يَوْمٍ نَحْسٍ» أي شؤم . «مُسْتَمِرٌّ» أي استمرّ شؤمه ، أو استمرّ عليهم حتّى أهلكتهم ، أو على جميعهم كبيرهم وصغيرهم فلم يبق منهم أحداً واشتدّ مرارته ، أو استمرّت نحوسته بعدهم . (مرآة العقول ٢٥ : ٢١٧)

[٩١٣] الإعصار : ريح تثير الغبار إلى السماء كأنّه عمود . (الصحاح ٢ : ٧٥٠)

[٩١٤] سال الماء : جرى ، وأسال و سِيل الماء تسيلاً : أجراه .

[٩١٥] قوله : «حتى تسكن» يحتمل التعليق والغاية فيفيد التكرار والتطويل كلاهما على

الاحتمال الثاني. (سلطان العلماء)

[٩١٦] قال العلامة أبو الحسن الشعراني: قوله: «وتطول في صلاتك فإن ذلك أفضل» يدل على أن آخر وقت الصلاة هو تمام الانجلاء لا الشروع فيه، لأن ذهاب الكسوف هو تمام الانجلاء على أن الشروع في الانجلاء لا يظهر للحس غالباً إلا بعد مضي زمان منه في الكسوف الجزئي، بل لا معنى للشروع في الانجلاء في الجزئي، والكسوف الكلي وإن كان للشروع في الانجلاء فيه معنى وله مبدأ، لكن لا يمكن أن يكون آخر الوقت إذ يجوز بمقتضى هذه الأخبار تطويل الصلاة حتى يظهر له الانجلاء، فيتم الصلاة عمداً بعد الانجلاء، ولا يظهر الانجلاء إلا مدة بعد حصوله واقعاً. بل يمكن أن يستفاد من هذه الأخبار عدم كون صلاة الكسوف مقيدة بالوقت كالصلوات اليومية، بل يكفي وقوع شيء منها في الوقت، فلو شرع في الصلاة وانجلى قبل أن يركع الركعة الأولى لكان عليه إتمام الصلاة أداءً إلا أنه لا يرجح له التطويل. وبالجملة، فتطويل السور في معرض أن يفاجئه الانجلاء في أثناء الصلاة فتكون مجزواً.

[٩١٧] أمنحك وأعطيك وأحبوك متقاربة المعاني، والمنحة: العطية. والحباء: العطاء. ومنه الحبة باعتبار إعطاء النبي صلى الله عليه وآله لجعفر عليه السلام.

[٩١٨] الرمل العالي: أي المتراكم، وعوالج الرمل: هو ما تراكم منه.

[٩١٩] أي أقع فيه واختار منه السور. (الوافي ٩: ١٣٨٩) أو أعرضه على نفسي فأقرأ منه

ما شئت؟ ولعل المنع على سبيل الاستحسان. (التفرشي)

[٩٢٠] يعني به أبا الحسن الثالث عليه السلام.

[٩٢١] قوله: «تعجله» من باب الإفعال، أي تزعجه وتعوّقه عن الركعتين الأخيرتين.

(المير الداماد)

[٩٢٢] الفرق بين الحاجة والحادث يمكن أن يكون بأن الحاجة ما يذكرها في الصلاة،

والحادث ما يحدث في أثناءها كتردي طفل. (التفرشي).

[٩٢٣] أي في السجدة الأخيرة، كما يدل عليه غيره من الأخبار، والظاهر عدم اشتراط

الصلاة به. (مرآة العقول ١٥ : ٤٤٥)

[٩٢٤] أي ارتدى برداء المجد. وقال ابن الأثير : «سبحان من تعطف بالعز» أي تردى بالعز، العطف والمعطف : الرداء، وسمي عطافاً لوقوعه على عظمي الرجل، وهما ناحيتا عنقه. (النهاية ٣ : ٢٥٧)

والمجد في كلام العرب : الشرف الواسع، ورجل ماجد : مفضل كثير الخير شريف، والمجيد : فعيل للمبالغة، وقيل : هو الكريم الفعال، وقيل : إذا قارن شرف الذات حسن الفعال سمي مجداً. (النهاية ٤ : ٢٩٨)

[٩٢٥] معاهد العز من العرش : الخصال التي استحق بها العز، أو مواضع انعقادها منه. وحقيقة معناه : بعز عرشك. (النهاية لابن الأثير ٣ : ٢٧١ ٢٧٠)

[٩٢٦] فدحه الدين : أثقله، وفوادح الدهر : خطوبه، والفادحة : النازلة.

[٩٢٧] وهو خمسة أمداد، والصاع المعروف أربعة أمداد. (روضة المتقين ٢ : ٨١٤)

[٩٢٨] أي أخشن الثياب التي تلبسها عيالك.

[٩٢٩] أفضى بيده على الأرض : إذا مسحها بباطن راحته في سجوده.

[٩٣٠] قوله : «حلت بساحتك» أي نزلت ووقفت ببابك، والساحة : فناء الدار وفضاء الدار. والصمد : الرفيع والدائم والسند ومن يقصد إليه في الحوائج، أي كونك مصموداً إليه في الحوائج مقصوداً فيها.

[٩٣١] نسفت البناء نسفاً : قلعته، والتعبير بلفظ الماضي لتحقق الوقوع، أو المراد في الدنيا، أي بأن جعلته رملاً.

[٩٣٢] الحيف : الجور والظلم.

[٩٣٣] جواب الشرط محذوف، مثل قوله : «فأنت أهل لذلك» ونحوه. وقيل : الظاهر أن جوابه التزام نذر من صدقة وغيرها بقرينة ما سبق من قوله : «دعا الطبيب وأعطاه ورشا الباب» ولا يخفى بعده، وما جعله قرينة ليس بقرينة لأنه عليه السلام ذكر الصدقة قبل ذلك، وقوله : «إلا آتاه الله ذلك» مستثنى من مقدّر، أي لم يفعل، أو ما يفعله إلا آتاه الله

المذكور والمقدّر جواب لقوله عليه السلام: «وهي اليمين الواجبة» أي هذه الصلوات والصدقة والدعاء بمنزلة اليمين الواجب على الله قبولها. (بحار الأنوار ٨٨: ٣٥١)

[٩٣٤] في جميع النسخ جعل «حزبه» -بالزاي والباء الموحدة من تحت - نسخة، وحزبه أمر: أي نابه واشتد عليه، أو ضغطه، أو نزلت به مهمة وأصابه غم.

[٩٣٥] في بعض النسخ: «فما لبث أن هلك» والظاهر أن الرجل كان من المخالفين وأراد قتله، ولهذا جوّز له الدعاء بالهلاك إلا أن يقصد بقطع الأثر: الظلم، ويحتمل جواز الدعاء على الظالم مطلقاً بالهلاك لعدم الاستفصال، والأولى الدعاء برفع ظلمه وهدايته، فهو أسرع إجابة فيما جرّناه. (روضة المتقين ٢: ٨١٧)

[٩٣٦] المظلّمة: ما يظلم الرجل وما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك. (روضة المتقين ٢: ٨١٧)

[٩٣٧] من الأثامة بمعنى الجزاء، وفي بعض النسخ: «فأنتني» من الإيتاء، بمعنى الإعطاء.

[٩٣٨] لا ذيلوذ لوأذاً وليأذاً: لجأ إليه، ولاذ به: إذا التجأ إليه وانضم واستغاث به، أي تحرك تضرعاً وابتهالاً إصبعك التي بين الوسطى والإبهام يميناً وشمالاً.

[٩٣٩] أي أخرج إلى الفضاء من الصحراء أو السطح أو غيرهما. (روضة المتقين ٢: ٨٢٠)

[٩٤٠] أي وقفه للخير، أو جعل خيره فيما يريد ويخطر بباله، أو يلقيه على لسان مؤمن يشاوره وأمثاله. (روضة المتقين ٢: ٨٢٧)

[٩٤١] الظاهر أن المراد بالنوادر الأخبار التي لا يجمعها باب وتكون متفرقة، وقد يطلق على الأخبار الشاذة. (روضة المتقين ٢: ٨٢٩)

[٩٤٢] قوله: «معهم» أي المخالفين.

[٩٤٣] أي طويلاً، كما في قوله تعالى «وَاهْجُرْنِي مَلِيّاً» أي طويلاً.

[٩٤٤] الطول - بفتح الطاء -: الوسع والغنى والزيادة.

الفهرس

كلمة الشمس الضحى

قبسات من حياة الشيخ الصدوق رحمه الله

١٦ - ٥

٧	التعريف به
٨	ولادته
٨	أسرته
٩	مشايخه
١٠	الرايون عنه
١٠	آثاره العلمية
١١	رحلاته
١٢	وفاته
١٢	النسخ الخطية المعتمدة
١٦	منهجنا في التحقيق
١٧	مقدمة المؤلف

كتاب الطهارة

١٩٧ - ٢٣

٢٥	باب المياه وطُهرها ونَجاستها
٣٩	باب ارتياد المكان للحَدَث، والسنة في دخوله والآداب فيه إلى الخروج منه

٤٧	باب أقسام الصلاة
٤٨	باب وقت وجوب الطَّهُّور
٤٩	باب افتتاح الصلاة و تحريمها و تحليلها
٥٠	باب فرائض الصلاة
٥١	باب مقدار الماء للوضوء والغسل
٥٣	باب صفة وضوء رسول الله صَلَّى الله عليه وآله
٥٦	باب صفة وضوء أمير المؤمنين عليه السلام
٥٩	باب حدّ الوضوء و ترتيبه و ثوابه
٦٥	باب السَّوَّك
٦٩	باب عِلَّةُ الوضوء
٧١	باب حكم جَفَاف بعض الوضوء قبل تمامه
٧٢	باب فيمن ترك الوضوء أو بعضه أو شكَّ فيه
٧٥	باب ما يَنْقُضُ الوضوء
٧٨	باب ما يُنَجِّسُ الثَّوبَ و الجسد
٨٥	باب العِلَّةُ التي من أجلها وجب الغُسل من الجنابة و لم يَحِبَّ من البول و الغائط
٨٧	باب الأَغْسَال
٩١	باب صِفَةُ غَسْلِ الجنابة
٩٦	باب غُسل الحيض و النفاس
١٠٥	النفاس و أحكامه
١٠٦	باب التيمم
١١٢	باب غسل يوم الجمعة و دخول الحَمَّام و آدابه
١٢٧	تقليم الأظفار و أخذ الشارب و المَشْط
١٣٤	باب غُسل المَيِّت

الفهرس..... ٦٩٣

باب المَس ١٤٧

وَضْعُ الْجَرِيدَتَيْن ١٤٨

التكفين و آدابه ١٥٠

باب الصلاة على الميت ١٦٣

باب التعزية و الجَزَع عند المصيبة ، و زيارة القبور و النُّوح و المَأْتَم ١٧٨

باب النوادر ١٨٩

كتاب الصلاة

١٩٩- ٥٦٢

أبوابُ الصلاة و حدودها ٢٠١

باب فرض الصلاة ٢٠٢

باب فضل الصلاة ٢١٦

باب علةٌ وُجوبِ خَمْسِ صلوات في خَمْسِ مَوَاقِيَت ٢٢١

باب مَوَاقِيَت الصلاة ٢٢٦

باب معرفة زَوَالِ الشمس ٢٣٣

باب رُكُودِ الشمس ٢٣٥

باب معرفة زَوَالِ الليل ٢٣٧

باب صلاة رسول الله صَلَّى الله عليه و آله التي قَبَضَهُ الله تعالى عليها ٢٣٨

باب فضل المساجد و حرمتها ، و ثواب من صَلَّى فيها ٢٤٠

باب المواضع التي تَجُوزُ الصلاة فيها ، و المواضع التي لا تَجُوزُ فيها ٢٥٢

باب ما يُصَلَّى فيه و ما لا يُصَلَّى فيه من الثياب و جميع الأنواع ٢٥٨

باب ما يُسَجَّدُ عليه و ما لا يُسَجَّدُ عليه ٢٧٦

باب علةُ النهي عن السجود على المأكول و الملبوس دون الأرض ٢٨٠

باب القِبلة	٢٨١
باب الحد الذي يُؤخذ فيه الصبيان بالصلاة	٢٨٧
باب الأذان والإقامة و ثواب المؤذنين	٢٨٩
باب وصف الصلاة من فاتحتها إلى خاتمتها	٣٠٩
باب التعقيب	٣٣٤
باب سجدة الشكر والقول فيها	٣٤٢
باب ما يُستحبُّ من الدعاء في كلِّ صباح ومساء	٣٤٨
باب أحكام السهو في الصلاة	٣٥٣
باب صلاة المريض والمُعْمى عليه والضعيف والمبْطُون	٣٧١
باب التسليم على المصلِّي	٣٧٨
باب المصلِّي تَغْرِضُ له السَّبَّاعُ والهَوَامُّ فيقتلها	٣٧٩
باب المصلِّي يُريد الحاجة	٣٨١
باب أدب المرأة في الصلاة	٣٨٣
باب الأدب في الانصراف عن الصلاة	٣٨٦
باب الجماعة وفضلها	٣٨٧
باب وجوب الجُمُعة وفضلها ومن وُضِعَتْ عنه	٤١٦
باب الصلاة التي تَصَلَّى في كلِّ وقت	٤٣٤
باب الصلاة في السفر	٤٣٥
باب العلة التي من أجلها لا يقصِّر المصلِّي في صلاة المغرب ونوافلها	٤٥٠
باب علة التقصير في السفر	٤٥١
باب الصلاة في السَّفينة	٤٥٤
باب صلاة الخوف والمطاردة والمواقفة والمُسايفة	٤٥٧
باب ما يقول الرجل إذا أوى إلى فراشه	٤٦٢

باب ثواب صلاة الليل..... ٤٦٥

باب وقت صلاة الليل..... ٤٧٠

باب ما يقول الرجل إذا استيقظَ من النوم ٤٧٣

باب القول عند صُراخ الدَّيك ٤٧٦

باب القول عند القيام إلى صلاة الليل ٤٧٨

باب الصلوات التي جَرَتِ السَّنَةُ بالتوجُّهِ فِيهِنَّ ٤٧٩

باب صلاة الليل..... ٤٨٠

باب دعاء قنوت الوتر..... ٤٨٢

باب القول في الضُّجْمَةِ بين ركعتي الفجر وركعتي الغَدَاة ٤٩٠

باب المواضع التي يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ فِيهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ... ٤٩٢

باب أفضل النوافل ٤٩٣

باب قضاء صلاة الليل..... ٤٩٤

باب معرفة الصبح والقول عند النظر إليه ٤٩٧

باب كَرَاهِيَةِ النوم بعد الغَدَاة..... ٤٩٨

باب صلاة العِيدَيْنِ ٥٠١

باب صلاة الاستسقاء..... ٥١٩

باب صلاة الكسوف والزلازل والرياح والظُّلْمُ وَعَلَتْهَا..... ٥٢٩

باب صلاة الحَبْوَةِ والتسبيح، وهي صلاة جعفر بن أبي طالب عليه السلام ٥٤٠

باب صلاة الحاجة ٥٤٤

صلوات آخر للحاجة ٥٤٥

باب صلاة الاستخارة..... ٥٥٢

باب ثواب الصلاة التي يُسَمِّيها الناس صلاة فاطمة عليها السلام..... ٥٥٥

باب ثواب صلاة ركعتين بمائة وعشرين مرّة قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ٥٥٧

٦٩٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ١

باب ثواب التنفُّل في ساعة الغفلة..... ٥٥٨

باب نواذر الصلاة..... ٥٥٩

الحواشي والتعليق المختارة..... ٥٦٣

الفهرس..... ٦٩١